THE GHAZI HUSREV BEG LIBRARY
THE CATALOGUE OF ISLAMIC MANUSCRIPTS
CD ROM

Signature 529 Kat. br. 529 Volume: 01

Title ☾ مبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار

Author ◆ MABĀRIQ AL-AZHĀR FĪ ŠARḤ MAŠĀRIQ AL-ANWĀR

☾ عبد اللطسف بن عبد العزيز بن الملك

◆ ʻAbdullaṭīf b. ʻAbdulʻazīz b. al-Mālak
797 /1395.

Rewriter --

Place of transcription ◆ -- Date of transcription / 16.st.

3

Ms. 604

مبارق الأزهار شرح مشارق الأنوار

تأليف عبد اللطيف بن عبد العزيز

المعروف بابن ملك

المتوفى ٧٩٢

قابلته دورا

عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن ملك

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على هدايته الى الديانة والاسلام، وعطيته الدراية والاعلام، خصوصا من بيان حديث خير الانام، محل المخص بمقام على المقام عليه افاحس الجاهدون وكامل السالمون، ما ضحكت قوطاس بكاء الاقدام، ونهكت افراس بحراء الاقدام، وعلى آله واصحابه الكرام غيوث الاطعام، لبوث الاقدام، وبعد يقول الضعيف العوني عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن ملك، والمحفوف بلحف الفلك، غفر الله له ولوالديه، واجازهم برحمة من لديه، لما وضح وجوه المقال، وضح النظر في المال، صعود في العلم اعلاها منارة ومنالا، واجلاها هامة وجمالا، اذ ما من حجة الا وهو الدليل اليها، ومنبهة الا وهو الدال عليها، وما عده اليه عند كل من كان له الفهم شبه شبه الى عين، وشبه الى زرجون، ومن تحلى بفقد غنى وعلا، وان عد فقيرا وحقيرا لا يبالي، ومن تخلى عنه فقد ذل وعلا، وان خيل غنيا دنيا بالى، ومن افضله علم الاحاديث والاولى واجزله جذبا لرحمة المولى فطوبى لمن صرف في فكره اياما له وليالي، ونظم في عقد تحصيله دره ولآله، واخذ العلوم لتصحيح الاعمال وقصر آماله فينيا بكل حال، ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة والزبر الوافرة كتاب شارق الانوار، وصحاح الاخبار، فانه مرتب بالترتيب البديعة، ومنقلب في الاساليب البديعة، ومقصود على محض الفوائد ومحذوف عنها ما هو كالزوائد، ولهذا قصد في الاشتهار كالشمس في رابعة من النهار، وكانت له شروح بعضها بسيط يفل المنشود، وبعضها وسيط يخل المقصود، فصرت دير في نفسي واستخير الله يوحي واسي ان اشرحه شرحا يخير عن خبايا وكنت عباراته، ويظهر خفايا نكت اشاراته، سالكا في تحرير الفوائد مسلك الوسط، وماسكا في تحديد الفرائد عن الوكس والشطط، نادكا في الشروح الاطيلة خوفا من ان يفضي الى ان يكون طويلا، ثم استشعاف بعض الاحبة من الطلبة الآلية ما خطر في نفسي في مجالس درس كنت قد هجستني الى شروع ذلك وان كنت بعيدا عن هنالك لوفور قصوري في بضاعات المنثور والمنظوم وتوزع روعي من نكبات النوى فقلت الله يحصل او ابلا الامانى، ويحلل على مضاقد المعانى، ويعذر فيه ذا سهو مني الناظر الى اسي لان اول الناس في ذلك وآلى الناسي وسميته سبارق الازهار في شرح شارق الانوار، اسال الله تعالى ان يجعله سببا الحسن ثابي لديه، ويجعل افئدة من الناس يهوى اليه، فلما تم الكتاب بي مالوا، وباجماع آرائهم قالوا، لو كان هذا الشرح على طريقة الحل فصار المتن بلده سهل المنحل، فاجبت ملتمسهم رجاء ان يذكروني في بعض الاوقات، بصالح الدعوات، قال الشيخ المؤلف اسكنه الله في جنات جنانه، وغمره بجاه حبيب حنانه الحمد لله تقول الثناء على شيء فعل يشعر بتعظيمه، واشاره بحسب الاستقراء ثلثة مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلحه الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدا، والشكر ثناء بنبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهو يكون باللسان وبالجوارح والجنان كذا قالوا بعض العلماء وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء لكن الحمد في افادة الثناء على الله تعالى اولى من المدح لان الحمد شعر بان الله تعالى مختار في فعله لا موجب بذاته كما قاله الفلاسفة ومن الشكر ايضا لان الشكر موذن بان الله تعالى مستحق للتعظيم بسبب انعامه وكذا قولنا الحمد لله اولى من قولنا احمد الله لان الجملتين ان استعيرتا للانشاء في مثل هذا المقام كان اليه بعض الشارحين ليكون قائله حامدا لا مخبرا عن الحمد اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضارب به فالاستعارة بجملة اي الجملة لا يجري فيها التكذيب عند الاخبار بها الا يرى ان احدا لو قال احمد الله مخبرا عن حمده اذا غفل عن معنى اجاد الله تعالى يقال انه كذب بخلاف قوله الحمد لله وان استعملتا للاخبار فكذلك لان التعظيم في الاخبار بان الله تعالى محمود بجنس الحمد الشامل على جميع افراده اكثر من التعظيم في اخباره بكونه تعالى محمودا بحمد وما روي عن النبي عليه السلام اذا اعطى الله تعالى عبدا نعمة فقال الحمد لله يقول الله تعالى انظروا الى عبدي اعطيته ما لا قدر له واعطاني ما لا احمد له يوذن بانه خبر لان انشاء جميع المحامد ليس في وسعه بل الاخبار عنه على ان الاخبار بثبوت المحامد لله عين الحمد له كما يقال لمن قال الله واحد انه موحد ذكر الشيخ الشارح

اذ بعيد ان يقال مجرى القلم ليعرفوه وذارى الامم ليعرفوه وان اراد ان مجموعها من حيث هي مجموعة سبب فهو كونه تعسفا
لانه التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا كون كل من اجزائه سببا فلا يصح استدلاله بعدم صلاحية الاحياء وان يكون سببا
للعبادة على عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك ولكن التسبب يلزم ان يكون لجزء دخل في التسببية لعل الشارع
الفاضل اراد ذلك قلت مع بعد تلك الارادة لا يستقيم نفي الصلاحية عنه لان المنفي في الآخرة تكليف العبادة لا نفسها
اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا بلا تكليف كالملائكة والاحياء مما له دخل في سببية تلك العبادة وان الغرض
في احياء الرمم المجازاة كما قال الله تعالى انه يبدأ الخلق ثم يعيده ليجزي الذين استوا الآية لا المعرفة لانها حاصلة للارواح
بلا تعلق البدن قالا ولى ان يجعل ليعبدوه سببية عن الصفة الاخيرة مناسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون لكن بقي البحث في توجيه تعليل افعال الله تعالى الاشاعرة انكروا صحته معنى وان كان واقعا لفظا
متمسكا بان الله تعالى مستغن عن المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه ولا الى غيره لانه تعالى قادر على ايصال تلك
المنفعة من غير توسط العمل فلا يصح ان يكون غرضا فعندهم لام التعليل يكون استعارة بتبعية تشبيها عبادة العباد بما يقوض
علة لخلقه في الترتيب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا بصحته لمنفعة عايدة الى عباده تمسكا بان الفعل الخالي
عن الغرض عبث والعبث عن الحكيم محال فان قلت كيف يكون العبادة علة للخلق ولم تحصل تلك في اكثر النفوس
قلنا يجوز ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين لقوله ابن عباس رضي وما خلقت الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدون
وان يراد مطلقها بان يكون المراد بالعبادة قابلية تكليفها كما قال عليه السلام ما من مولود يولد الا على الفطرة
واما ان اريد منها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات
والارض ليقولن الله فارج اي كاشف الاتراح جمع ترح بفتحتين وهو الحزن وقالوا من القلق بالسكون وهو الشوق
الاصباح بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح الصحيح يعني كاشف ظلمة الاصباح وهي الظلمة التي تلي الصبح وقالوا الارواح
جمع روح وفيه اقاويل اولها ان يقال علمه موكل الى الله تعالى وباعث من البعث وهو النشر الاشباح جمع شبح وهو الشخص
قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد لا للارواح فقط كما هو مذهب الحكماء وعند اهل السنة
والجماعة الحشر لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح تسامح فيه على ان قوله محي الرمم كان مغنيا عن ذكره ولا جامع
بين هذه الاشياء سوى كون آخرها حاءا وقيل من ذهب الى حشرها اراد بحشر الارواح جمعها متعلقة ابدانها
كما كانت في الدنيا لانها كانت فانية عند فناء ابدانها فاعيدتا اذ هو قول لم يقله احد من المحققين فعلى هذا
معنى حشر الاشباح احياؤها وذا لا يكون بدون الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح واما
قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره فدفوع لان مجرد احياء الرمم لا يدل على بعث الاشباح كما هي ولئن سلم فذكره
لضم معنى آخر اليه وهو كونه في الخامس واما اتيان الواوات في خلال الصفات بلا جامع فنقول انه صنعة
يقال لها في البديع تنسيق الصفات وهو ذكر الشيء بصفات متتالية مدحا كان او ذما وان لم يكن عن رؤية
في تعلق بعضها ببعض وقد يؤتى بينها الواو واشعارا باستقلال كل منها في افادة ما هو المقصود من اتيانها كما قال
ابن الحاجب في الامالي يجوز اتيان الواو بين الصفات المتعاقبة اشعارا باستقلالها وفيما نحن فيه الواو
مفيدة بان كل فقرة مستقلة في دلالتها على عظم موصوفها تعالى وتقدس في خامس جمع خندس بكسر الخاء والدال
المهملتين وهي شدة الظلمة الحشرجي وعكوبه وهو بفتح العين وهو الغبار وبضمها الازدحام ولا يخفى عليك
ان بين الاتراح والارواح والاشباح سجعا متوازيا وبين الاصباح واخواته سجعا مطرفا وبين الفارج
والباعث سجعا متوازنا وهو ان يراعى في الكلمتين الوزن فقط نحو وغار وقصفوفة وذرابي مبثوثة
وبين القالق والخالق تجنيسا مضارعا مريح اي موجد هبوب الرياح بكسر الراء جمع ريح ياؤه مقلوبة من الواو
لانه يجمع على ارواح مفتح من افاح دمه اي اراقه الوياح بفتح الراء الخمي يعني الآمر باهراق الخمر واهدار دقوقها
بمعنى السخي ومفعوله وهو الثناء محذوف للمبالغة ما افاض اي صب نهتان وهو مصدر هتن يقال هتنت الخمر

باز احة للجناح ليجتنبوا عن الاثم وينتهوا عن ركوبه الظاهر ان التعليل متعلق بالصفة الاخيرة وما قالم الشراح
من انه متعلق بما قبله فمناه الصفات الدالة على عظمته وارادة اليسر لعباده باباحة المباح وازاحة الجناح اي محو
سبب للاحتماء عن الاثم فلا يخلو عن تعسف فبين المفيح والمبيح تجنيس التصريف وهو اختلاف الكلمتين بابدال الحرف
من حرف اما من مخرجه او قريب منه كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه وبين الرياح والرياح تجنيس التحريف
وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة كبرد وبرد وبين مريح ومريح تجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق
نقطة كالتي والتاء باعتبار الصنايع المذكورة في باقي الالفاظ المشورة سهل لمن امله بيتي لمن تأمله مدني التحيق اي بينهما
مقرب البعيد مغني المضيق اي جاعل الفقير غنيا مزجي اي السايق الغديق بالغين المعجمة هو الماء الكثير يعني سايق
سبب الغديق وهو السحاب وقيل معناه سايق المياه الكثيرة اي مجريها لان الله هو الذي اعطاها قوة الجريان
فكانه ساقها صحح بعض الشارحين العديق بالعين المهملة فمناه الكناسة فعلى هذا معنى ازجائه املاؤه وتحي الغريق
ليشكره في اسآدة وهو بمد الهمزة بعد السين مصدر بمعناه السير بالليل وسرى به وهو بضم السين السير بالنهار
يعني كي يشكر الله من يجي من الغرق في جميع اوقاته لعدم نزعه خلعة حيوة جزيل الثواب وهو جزاء الطاعة يعني
واهب العطايا الجليلة عوضا عن العبادات القليلة كريم المآب يعني يتجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه
سريع الحساب وهو مصدر حسب على حد نفر بمناه العد والمراد به هنا عد اعمال عباده في الآخرة للمجازاة روى
ان الله تعالى يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفي رواية مقدار لحظة وقيل معناه انه تعالى يوشك ان يقيم القيمة
ويحاسب العباد فعلى هذا يكون السريع بمعنى القريب والتوجيه الاول والى شديد العقاب ليزدجر اي يتزجر
المجرم عن حوبه وهو بضم الحاء الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له غافر الذنوب يعني تارك المواخذة
عليها وساتر العيوب وهي الخصال الذميمة وكاشف الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد وبعرف القلوب
اي مغيرها من حال الى حال بالتصرف فيها بابطال ما ادعاه من علم الغيب واتيان خلافه فيكفي اي يمنع من انحلال اي
ادعى علم غيوبه يعني ليعلم من ادعى علم غيوبه ان علمه باطل ويمنع عنه واشهد ان محمدا عبده ورسوله فصيح اللسان
اي فصيح لسانه اضاف الفصاحة الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض منه توصيف ذاته عليه السلام
اوكلاهما بالفصاحة وبيانها وتبيين اقسامها موضعه علم المعاني صحيح البيان اي انه عليه السلام كان يبين مقصوده
بحسن الترتيب وسلامة التركيب بحيث يفهمه كل لبيب حديد الجنان بفتح الجيم اي قوي القلب سديد اي مستقيم
الطعان وفي الصحاح الجوهري طعنه بالرمح يطعن بالفتح طعنا وطعانا اتى من شتى اي وقد يثنى جمع نادر حروبه
جمع حرب صلى الله عليه وعلى اسرته اي عشيرته واهل بيته الذين يتقوى بهم الاظهار جمع ظهير بالطاء المهملة
وهو جمع طاهر كانصار جمع نصير وهو جمع ناصر وصحابته وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه
بالكسر صحبة وصحابة الا ان الصحابة لغلبة استعماله في اصحابه عليه السلام كان كالعلم لهم فلا يستعمل في غيرهم
ولهذا جاز النسبة اليها بان يقال صحابي كما يقال بصري لتعين المنسوب اليه وهو البصرة اختلف في تفسير الصحابي
بناء على ان الصاحب له معنيان احدهما عرفي وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال خادمه لمن كان كثير الخدمة
لا من يخدم يوما والثاني لغوي وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن المسيب اعتبر الاول ولم يعد
من الصحابي الا من اقام مع النبي عليه السلام سنة والباقون اعتبروا الثاني حتى عدوا من راه من المسلمين
من اصحابه والحق ان من راه ولم يخالطه انما عد منهم الحاقا بهم لانه صحابي كذا قاله النووي الكرام وهو من
يوصل النفع بلا عوض الابرار يقال برّ من باب علم بمعنى صدق فهو بارّ وبرّ وجمع البارّ البررة وجمع البرّ الابرار
ما طلع الشرق ما بمعنى المدة يعني صلى الله مدة طلوع الشمس ضحى اي اضاء البرق ورقع على بناء المجهول يقال
رقعت الثوب اذا اصلحته في مواضع بخياطة ثوب آخر معه الخزي بفتح الخاء المعجمة بمعنى المخزوق وجمع الخزي بكسر الخاء المعجمة
بمعنى السخي ومفعوله وهو الثناء محذوف للمبالغة ما افاض اي صب نهتان وهو مصدر هتن يقال هتنت الخمر

اذا تابع مطرها وههنا المصدر بمعنى الفاعل سيوبه جمع سيب وهو العطاء المعنى مدة صب الله تعالى عطاياه المتتابعة
على عباده والانسبان يكون التهتان اسما قال النضر التهتان مطر ساعة ثم يفتر ثم يعود كذا في الصحاح فعلى هذا يكون تهتان
سيوبه من قبيل الجين الماء فتشبيه العطايا بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت ويصوله
فكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض بدلا من ما طلع بدل الاشتمال ويجوز ان يكون موصولا
على انه مفعول جمع بتقدير المضاف والعايد اليها محذوف وتهتان بدل من ما افاض والضمير فيه وفي سيوبه
للخزوف والمعنى وجمع الخزوف ثواب ما صبته من عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا ويسند اليه افاض اسنادا
مجازيا المعنى وجمع الخزوف ما افاضه تهتان سيوبه من الثناء قال اللبلي الحرم الله وهي مكة شرفها الله والحرم والحرام
بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكون القتال والاصطياد والدخول فيها بغير احرام محرما ومعنى التجائم الى حرم الله رجاؤه
ان ينال مزيد فضل الله بسبب سكناه في تلك البقعة الشريفة التي هي افضل بقاع الارض لما روي انه عليه السلام قال
لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله ولولا اني اخرجت منك ما خرجت الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني الصغاني
بفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء النهر نبهه الله للحظ العظيم وهو الاشراف على الهلاك والمراد
الموت ومعنى تنبهه له استعداده للمخاوف التي بعده باشتغال اعمال صالحة يتنفعه عند وقوعه فيها كذا قيل والمزيد
من الخطر العظيم تلك المخاوف لكان انسب قبل ان يضعضع اي يهدم الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب القوي
وحداه اي حمله الله تعالى على ان يغرد ربيع بالباء الموحدة هو المنزل الوزع وهو الاجتناب عما فيه شبهة وهو ما
لم يتيقن كونه حراما او حلالا ويشيد بتشديد الياء اي يطول ويجوز فيه كسر الشين من شاده يشيده شيدا
اذا جصصه ومنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن الرواية على الاول بنيانه اي حايطه وباباحه اي انزله باحة اي
ساحة سبوحة وهي بفتح السين وتخفيف الباء مكة وآتاح بالتاء المثناة من فوق اي قدر بها اي في مكة صبوحه
وهي الشرب في الغداة وغبوقه وهي الشرب في العشي اراد توطينه فيها واماتها اي في مكة حميدا وهو حال من مفعول
اماتا اي متيا عليه في السنى الناس وهذه من بيته دعا بها لنفسه فاقبره اي جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اذا شاء منها
اي من مكة انشره فان قلت لم صرح به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر منها قلت لشدة اهتمامه وكان شيخي
والدي نور الله ضريحه يقول حاكيا عن مشايخه ان من دفن بمكة ولم يكن لا يقابها تنقله الملايكة الى موضع اخر
فيكون هذا في الحقيقة دعاء لنفسه بان يكون جديرا لذلك الموضع الشريف فتقديم منها يكون للتخصيص ولكن
لم اجد فيه رواية حكي ان المؤلف رحمه الله كان اماما دينا وعالما متفننا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق و
توفي ببغداد في شهور سنة خمسين وستمائة وكان اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك
اما بعد اي بعد حمد الله والصلوة على رسوله فاني مذ تدرجت اي صعدت بتدريج ومذ ظرف مضاف اليه
والعامل فيه عطوت اي مدة تدرجي مراقي جمع مرقاة وهي آلة الصعود الشرف اي العلو وتحرجت اي اجتنبت
وهو ماخوذ من الحرج وهو الاثم والضيق وهما مما يجتنب منه شرعا وعادة من مساقي جمع مسقاة بفتح الميم وهو
موضع الشرب السرف بالسين المهملة مجاوزة الحد بالغفلة عطوت اي تناولت وهو خبر اني ومفعول محذوف
اي عطوت ما عطوت بشناترة جمع شنترة وهي بضم الشين المعجمة والتاء المثناة من فوق بعد نون ساكنة اصبع
العنزم وهو القصد مع القطع على اعراف المجد حال اي مستعليا على اعالي المجد قال الشيخ الشارح يجوز ان يكون على
اسما بمعنى فوق ويكون مفعول عطوت تقديره تناولت باصابعي فوق اعراف المجد ولعل المعنى عليه اقول لو ثبت
استعمال على اسما بغير دخول حرف الجر عليه لصح ما قاله لكن المذكور في كتب النحو ان على لا يدخل من يكون اسما وكذا
ذكره الجوهري في صحاحه بزايجها بالزاء المعجمة وبالجيم بعد الباء المفتوحة اي بكفها وهو بدل من الشناتر بدل الكل
بتكرير العامل وضميره للشناتر وطرت من الطيران استعير للاسراع يعني اسرعت بعباب بضم العين المهملة
بمعنى الكل الخزم بالخاء المهملة اي الضبط في خوض وهو الغوص في الماء متعلق بطرت بحار الحديث وركوب تجها

بالثاء المثلثة في اوله اي وسطها العلمي وهو متعلق بعطوت ان من نسنم اي علا وتن جمع ثنة وهي على الجبل المعالي جمع المعلى
وهو الرفعة استردلا اي استحقرت من الازدراء المعجمة بحضيضها وهو اسفل الجبل والضمير فيه للتن ومن اعتلا وهو عطف
على قوله من تسنم ذرى المناقب اي اعالي المراتب وهو جمع ذروة وهي في الاصل على السنام السنبكة اي الرقيعة اذعنت
بالذال المعجمة اي انقادت له الامم قضتها وهو الحصى الكبير بقضيضها وهو الحصى الصغير والمراد بهما هنا كبار الامم وصغارها
وهذان اللفظان مستعملان بمعنى الكل يقال جاء القوم قضهم بقضيضهم اي كلهم وهو بالرفع تاكيد للام وبالنصب حال
وهو لكونه معرفة ماول بالنكرة اي مجتمعين ومن افتح قلاع بالكسر جمع قلعة وهي الحصن على الجبل كذا في الصحاح الجوهري
قال الشراح القلاع جمع قلعة وهي صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل يصعب مرامها اقول تتبعت ما عندي من كتب اللغة
كالصحاح والغريبين والمغرب وغيرها وما وجدت القلعة في هذا المعنى بل القلاعة على ان المناسب بمعنى الفتح ما ذكرناه
صحاح الحديث الحديث الصحيح ما سلم لفظه من ركاكة ومعناه من مخالفة آية او خبر متواترا او اجماع وكان راويه عدلا وفي
مقابلته السقيم وحصونها جمع حصن وهو معروف وضميرها للصحاح ذكر الحصون بعد القلاع يكون تعميما بعد التخصيص
داخت بالدال المهملة والخاء المعجمة اي ذلت له شواردها جمع شارد وهو البعير الذي نفر والمراد بها الاحاديث التي تنفر
عن الضبط ومن عادي اجمع في الحفظ وهو ماخوذ من العداء بالكسر والمد وهو الموالاة بين الصيدين بان يصرع احدهما
على اثر الاخر في طلق واحد بين ثوابت الخبر وهو ما صدر عن النبي عليه السلام المراد بثوابته صحاحه والاثر وهو ما يصدر
عن الصحابة عداء مصدر عادى تقيدت له اي صارت ذا قيد غير نافرة او ابدها جمع لا بد وهي المتوحشة من الانس
اراد بها ما تعسر حفظه من الخبر والاثر والضمير فيه للثوابت ومن جرد اي قلل شزر بالكسر وهو الحظ من الماء
اراد به حظا من الدنيا وشرد بالتشديد اي طرد نومه قادحزم ملك زمام طايفته وساد قومه من ساد يسود سيادة
وهذه رباع الحديث محلة اسم فاعل من احلت اي صارت ذات محل وهو يبس الكلاء بانقطاع المطر ذكره الجوهري
قال ابن السكيت يقال محل البلد فهو ماحل ولم يقولوا محل وربما جاء ذلك في الشعر وهو نصب على الحال من الرباع والعامل
فيه معنى الفعل في اسم الاشارة يعني اشير الى رباع الحديث حال كونها خربة معطلة اي خالية عن اهلها ومن احيا
ارضا ميتة فهي له هذا لفظ الحديث انظر كيف قسمه المصنف غير شعار باتا حديث اشار به الى سبب تاليفه
هذا الكتاب ليكون رباع الحديث منسوبة اليه ويوجر يوم الحساب عليه وكاني اذا جعلتها اي رباع الحديث
طريقي اذا هذه للظرفية والعامل فيها علا وني وعززت بالعين المهملة وبالزاي المعجمتين اي غلبت على الصاحبة
اليها ويفتى على ههنا بمعنى في اي في الملازمة والتوجه الى الرباع ووجدت مرادها اي مواضع طلب الحديث
معاد الديباج العادية وهي فاعلة من العدوان وصحاحها جمع صحيح بالصادين والحايز الجهات وهو المكان المستوي
اماكن جمع امكنة وهي جمع مكان متعادية اي متفاوتة غير مستوية وهي صفة اماكن لعله اراد باستواء رباع الحديث
استواء سكانها من اساطين المحدثين واستقرارهم على تقرير الحق واليقين وتفاوت اماكن من شاهده التفاوت في الافلاك
مع عدم استقرارهم عليه لفقدهم الاستبصار ولهذا شبههم بالذياب الجاذبة بغير اعتبار تجاوب اي تجاوز وهي صفة
ثانية لاماكن او حال عنها الاصداء جمع الصدى وهو الصوت المسموع مثل صوتك من الجبال وغيرها في ارجائها جمع الرجاء بالقصر
وهي الناحية انما شبهه اقوال متوطني الرباع بالاصداء لصدورها بلا معرفة وتثاوب من النوبة اي تعاقب العوافي
جمع العافية وهي التي ترد الماء الى مائها اي ماء رباع الحديث ويخطب على منابرها الابوام جمع بوم وهو طاير يسكن في المواضع
بعد ما هدرت بها اي صوتت في منابرها شقاشق جمع شقشقة بكسر الشينين المعجمتين وهي الجلدة الحمراء التي يخرجها
الجمل من شدقه منفوخا فيها الا قوام جمع قوم والمراد بهم الفصحاء اذ يقال للخطيب ذو شقشقة تشبيها له بفحل الجمل قد خرجت
وهي صفة ثالثة للشقاشق او حال عنها يقال لحم ناضج اي نضج فيه اللحمة وهي خلاف السدى الخايب جمع الجنوب
وهي الريح التي تهب من القبلة ما اسدت اي جعلت ذات سدى بها الشمايل جمع الشمال بفتح الشين وهو يقابل الجنوب
ضمير بها راجع الى ما والباء فيه زايدة والموصول مفعول اسدت قال الشيخ ما عبارة عن اللحمة اقول الوجه لي ان يجعل ما

عبارة عن الاماكن فكنى جعل الجنايب ذات لحمة تلك الاماكن التى جعلها الشمايل ذات سدى فى يستغنى عن تقدير ضمير
يعود الى الموصوف كما احتاجوا اليه على توجههم قيل فيه اشارة الى ان اماكن الرباع ما اندرست بالكلية لان الربحيين
اذا اختلفتا فى ربع يكشف احدهما ما غطت الاخرى بسفا التراب عليه بخلاف ما اذا هبت ريح واحدة وامتدت
اليها ايدى جمع يد الاسحار جمع السحر والاصايل جمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب وامتدادا يدعا الاسحار
والاصايل اليها عبارة عن كثرة مرور الازمان والاجال عليها علانى البكاء اى غلبنى وهو خبر كانى وعرانى اى غشينى
النحيب وهو بالحاء المهملة دفع الصوت بالبكاء اذ ليس بها داع ولا يجيب يعنى لم يكن فى تلك الاماكن من يدعوانى
اشتغال الحديث ولا من يجيبه اعلم ان الشيخ اورد هذين البيتين من القصيدة المعروفة لامراء القيس من جملة السبع القصايد
على وفق مقصوده ويسمى هذا فى البديع استعانة وهو ان يأتى القايل ببيت غيره يستعين به على تمام مراده وكان
حقه ان ينبه عليه لئلا يتوهم انهما سر قا لكن تركه هنا لشهرتهما وما قبلهما قفانبك من ذكرى حبيب ومنزل
بسقط اللوى بين الدخول فحومل ذكرى مصدر بمعنى الذكر سقط اللوى بكسر السين والدخول بفتح الدال المهملة
وبالحاء المهجة وهو مل بالحاء المهملة اسماء الامكنة الفاء فى فحومل بمعنى الواو والبيتان قلم وقوفا نصب على المصدر بها
اى فى سقط اللوى الباء فيه بمعنى فى صحبتى فاعل وقفا يعنى قفا شل وقوف صحبى فى ذلك المكان على مطيهم جمع مطية
وهى الناقة التى يمتد بها فى السير قيل انه منصوب مفعول وقوفا لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا
لازم يشهد عليه ما ذكر فى الصحاح الجوهرى يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا ووقفا قال الزوزنى الوقوف
لهم واقف كقعود جمع قاعد وانتصابه على انه حال فعلى ما قاله يجوز ان يكون وقوفا ما خوذا من الوقف وينصب
مطيهم بلا نزع الخافض يقولون حال عن صحبى او استيناف لا تهلك اسى وهو الحزن نصب على التمييز او حال
بمعنى الفاعل او مفعول له وتجمل اى اجمل الصبر قيل تعلقه بما قبله بتقدير منشدا يعنى علانى البكاء منشدا ووقوفا
وان شفائى عطف على يقولون بتقدير اقولا وحالى من مفعول محذوف اى يقولون لى والحال ان شفائى عبرة بفتح العين
اى دمعة مهراقة اى مصبوبة فهل عند رسم دارس من معول فيه للتعليل والاستفهام للانكار من معول بفتح الواو
والتشديد وهو ما يستعان به والشاعر لما اكد كون شفائه العبرة المهراقة علله بان لا شئ يستعان به على الصبر
غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير والمعول موضع العويل وهو البكاء ولعمرى اللام فيه للابتداء
العمر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدأ خبره محذوف اى لعمرى قسمى لعمل هذا وامثاله مما يحمل جريانا على العادة
من غير قصد اليمين او يقدر فيه المضاف اى ولواهب عمرى والا فالقسم بغير الله منهى عنه لا يركبه مؤمن تقى
ان هذه وهو جواب القسم اى ان الاشياء المذكورة فى احوال رباع الحديث لتخايل اى لمظان جمع مخيلة وهى المظنة
انفضاض اى سقوط جدرانها جمع جدر وهو جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع بتاويل المنزل او الى ربع
فى ضمنها وانقياض يقال انقاض اذا انشق من غير سقوط حيطانها جمع حايط قال الجوهرى الجدار الحايط فعلى هذا يكون
فى كلامه تسامح لافضائه الى السقوط وعدمه اللهم الا ان يجعل الجدار للدور والحايط للكرم والبستان وانطاس
اى اندراس هذا الاثر وهو رسم رباع الحديث الدال على العين اى على ذات الرباع وانبعاج اى انشقاق كظايم
جمع كاظمة وهى بئر فى جنبها بئر وبينهما مجرى تحن بضم السين وفتح الحاء المهجة جمع حنة وهى دمعة حارة يقال سخنت العين
بالكسر اى بكت وسخن الماء بالضم والفتح اذا صار حارا العين اراد بانبعاج الكظايم هنا انشقاق محال الدموع
للعين الباصرة وتوا ترجريانها من كثرة البكاء يقال لبكاء السرور دمعة باردة ولبكاء الحزن دمعة حارة ولهذا
يقال للمدعو له اقر الله عينه اى برد دمعته وللمدعو عليه اسخن الله عينه حاصل معنى ما سبق ان من شهده المص
فى رباع الحديث كان اكثرهم غيرا لاين بها وقد بقى فى بعضها من هو جديد بها وهم مشتهون برسم الدار ودالون
على الاسداد فى الاخيار وفى تشبيههم بالجدران القريبة الى السقوط والحيطان الراجعة الى الهبوط اشارة
الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم المامات صار كاندراس الرسم الدال على الذات وكان

بفتحتين وهو قبل التصحيح

وهى

وهى مخففة كان واسمها ضمير الشان قد يستتاح اى يطلب الاناخة وهى ابراك الابل بعرصتها اى فى عرصة رباع الحديث
العرصة قطعة واسعة بين الدور وليس فيها بناء ولا شجر اسم فاعل من اناخ وخبر لا محذوف اى فى فيها ويشد
اى يرفع الصوت بعقوتها اى فى ساحة الرباع وما حولها ولا مصيح به بالحاء المهجة اى لا مستغاث عفت الديار اى اندرست
محلها بدل منها وهو بفتح الميم مصدر ميمى من حل بمعنى نزل اراد بها الذين ينزلون فيها فقامها بضم الميم مصدر قام
بمعنى ادام اراد بها الذين طال مكثهم فيها هذا مصراع من بيت هو مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة من القصايد السبع ثم الشيخ
فى كلامه من غير اشعار بصاحبه لكونه معروفا عند الادباء ويسمى هذا فى البديع ايداعا ومراعاته الثانى يسمى ايداعا
فرجامها وسنى هذه هى سنى مكة شرفها الله تعالى والتوحش النزول بالفنى المهجة والرجام بكسر الراء المهملة وبالجيم
موضعان اللهم الا قامها جمع قامة بضم القاف وهى الكناسة وهامها جمع هامة بتخفيف الميم وهى نوع من طيور الليل
هذا من كلام المؤلف استثناء من قولها عفت الديار كان الواجب النصب الا انه جاء ههنا على البدلية اجراء على اللغة القليلة
وذكر اللهم معترضا بان المستثنى غير متحقق عنده وان وجد كان نادرا فعناه اللهم لا تؤاخذنى فى هذا الاستثناء
فان قلت اتصال المستثنى واجب فكيف فصل بالاجنبى وهو قولها اللهم قلت هذا مختلف فيه فعند من يجوز الفصل
فلا اشكال وعند من لم يجوزه يقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده يفسره وان عصرنا هذا اسم الاشارة
صفة عصر والله المستعان عليه والمشتكى منه اليه اى من اهل العصر الى الله يجئ بمعنى فى الحديث اى عالمهم
المتقن وهذا من خبره خبر ان من حفظ كتاب القضاعى وهو كتاب الشهاب مؤلفه كان منسوبا الى قضاعة
وهو اسم ابى حى من اليمن او كتبه وثقابهم بكسر النون وتخفيف القاف اى علاتهم من اختصر النجم اى كتاب النجم
او انتخبه اى اخرج منه ما اختاره فان انضم اليها الخطب الاربعون التى زيفها اى نسبها الى الضعف وسبب
ضعف الحديث ان لا يكون بعض رواته عدلا او لا يعرف بما يحدث به او ان يروى عمن لم يره او يضطرب
اسناده بان يروى عن شيخ ثم يروى عمن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة فى كتب الاسناد النقاد
اى الذين ينقدون ويميزون بين الاحاديث جمعوا فذاك اشارة الى من ضم اليها الخطب الاربعين انتهى
اى اشرفهم طريقة تميزا ى مذهبا واعلمهم فى الحقيقة فان اشرأبت همته اى امتدت من اشراب الرجل اشرئبابا
اذا مد عنقه لينظر الى خطبة الوداع وهو بالفتح اسم نايب مناب التوديع وبالكسر مصدر ودع وهى الخطب
التى خطبها رسول الله عليه السلام بمنى فى حجة الوداع قال الحص فى كتاب اخبار من الكتب الموضوعة خطبة
الوداع المنسوبة الى النبى عليه السلام تسمى بفتح التاء بالواعظ الناصح وتلقب بفتح التاء بالداعى الواع اصله
الواعى اى الحافظ قد خبطوا الجملة حال من ضمير تلقب الراجع الى من انما او ذو الضمير فيه نظرا الى لفظ من وجمع
فى خبطوا نظرا الى معناه او استيناف جواب لمن قال ما فعل محدثو عصرك خبط عشواء وهى الناقة التى لا تبصر
امامها فتخبط اذا مشت بيدها وخبط بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وهو فى الاصل ضرب البعير
بيده الارض والمراد به شروعهم فى الكلام من غير بصيرة وحملوا على بناء المجهول على بابس السيساء بكسر السين
وهو منتظم فقار الظهر اصله على السيساء البابس كقولهم جرد قطيفة وانما شبههم براكبى الظهر النحيف
لان مركبه لا يستقر فى مكانه ولا يستريح فكذا هم لا يثبتون فى كلامهم لقصد وره عنهم من غير روية
ولو لا تخلى الغاب جمع غابة وهو موضع يسكن فيه الوحوش ويستتر باشجاره من اسامة وهو علم جنس الاسد
ابى الشبلين الشبل ابن الاسد لما ضبح به اى صوت فى الغاب وهو بالحاء المهملة نقالة وهو علم جنس الثعلب
ابو الحصين وهو كنية الثعلب سمى به لانه يحصن نفسه بحيلة ارتدى رداء الردى اى لبس رداء الردى
بفتح الراء وهو الهلاك هذا استيناف جواب عمن قال ما لاهل العصر بقوا على هذه الصفة من كان ينصح
بالضاد المهجة والحاء المهملة اى يدفع عن محمى الحديث الحمى موضع يحفظ ان يرعى فيه كل احد المراد هنا ربع الحديث الذى
عمن لا يليق به قال الشراح حذف مفعول ينصح لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطى ولم تبق ما اعطاه

يحفظ ص

شاهده ح

BZT 529

GAZI HUS EV BEGAV A BIBLIOTEKA SARAJEVO

بالارض

كون غرضك بيان كونه معطيا لا بيان معطيا تا اقول الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول وهو ان شاهد الشيخ
في عصره من موطى ربيع الحديث كان السلف يضمون منهم لا بيان وجود الواقع كما ياتي ان كان فالاولى ان يجعل الحذف للاختصار
وذكر الحمى قرينة على ان المدفوع غير المستحي للربع لا الكل وابتلى بصيغة المجهول اى امتحى ببلاء البلى بكسر الباء مع القصر
مصدر بلى الثوب من كان يبلى بالفتح من غاث الغيث الارض اى اصابها اهليه اى اهل الحديث او يفيث بالضم من الاغاثة
وهى الاعانة يعنى دمت عظام من كان ينفعهم ويحسن اليهم او يغيثهم عند الشدايد جرت الرياح على مكان ديارهم كما تهم
كانوا على بيعاد وبهذا من جملة الابيات للاسود بن يعفر روى انه عليا رض لما قدم المدايين ورای منازل كسرى تمثل
بعض اصحابه بهذا البيت فقال على رض هلا قلت كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين
وهذه اشارة الى الحكايات السابقة بتة وهى مرة من البت وهو الحزن الذى لا يقدر صاحبه عليه فبتته الى الناس
ويغشيه مصدر ورد وهو الذى اصابه الفدر ونغثه وهى اقل من النغل قال صاحب الصحاح اوله البزق ثم الاقل من النغل
ثم النفث ثم النفخ مصدر ورد وهو الذى يشتكى صدره ولما توجنى الله بتشديد الواو اى البسنى التاج ودوجى وهو
بمعنى توجنى بتاج مصباح الدجى وهو كتاب الفه الشيخ محذوف الاسانيد من صحاح حديث المصطفى ودواج بضم الدال
وتشديد الواو بمعنى التاج الشمس المنيرة وهو ايضا للشيخ من الصحاح المأثورة اى المنقولة يقال حديث مأثور اى
ينقله خلف عن سلف كذا فى الصحاح واثال الناس اى مال الى الاشتغال بها جدا وهى المبالغة فى الاجتهاد وانتصابه
على انه صفة لمحذوف اى اثبتا ابدا بمعنى ذا بد او حال يعنى حال كونهم جادين لا هوادة فيه اى لا سكون فى ذلك الليل
ولا فتور تاكيد لما قبله واستيضاح كل حديث منها واستكشاف معانيه رايت ان اتباع الحسنة الحسنة واجر احصان
وهو الجيد من فحول الخيل الخير سنة منصوب بالاجواد يقول اجريت فلانا سنة اذا تركته يصنع ما يشاء
يعنى به الحاله جيل حصان الخير ليتمكن الجميع من اخذه فى العمر الذى سنة وهو واحد السنين منه سنه بكسر السين
ما تقدم النوم من الفتور احصن بالرفع خبر ان اى احكم ما انصرفت اليه اعنة جمع عنان انهم جمع همة الشوارع جمع الشارعة
وهى الخابضة الموالى جمع العالية من العلو واحسن ما تحرفت اليه اسنة جمع سنان الرمح وهى حديدة فى راسه الهمم
جمع الهمة بكسر الصاد وهى القلب من الرماح الشوارع وهى الرماح الطوال ورفعها على انها بدل من اسنة والعوالى
جمع العالية وهى راس الرمح تزجت اى خلطت البحرين اراد بهما الكتابين المذكورين يلتقيان وغصت على ما فيهما
من الدرر جمع الدر وهو اللؤلؤ الكبير يقال غاص فى البحر على اللؤلؤ والمرجان وهو صغار اللؤلؤ وضممت الى ما فيهما
ما صح من كتابى الشهاب والنجم ليجتمع الصحاح فى كتاب خفيف الحجم فان قلت لم يجعل لما ضم اليه منهما علامة اخرى
قلت يجوز ان يكون ما صح من الشهاب والنجم ما خوذا من الصحيحين فلم يحتج الى علامة سوى علامة الصحيحين
وهذا الكتاب حجة بينى وبين الله تعالى فى الصحة والرضاة مصدر رضى بالضم اذا ثبت والاتقان اى الاحكام
والمتانة اى الصلابة يعنى يكون هذا الكتاب شاهدا لى فى الاخرة على انى بذلت جهدى فى تصحيحه وما قصرت
فى تنقيحه وهو انيسى مدة حياتى فى الدنيا وشفيعى المشفع اى مقبول الشفاعة ان شاء الله فى المقبى وكفى بالله بالباء
فيها زايدة الذى هو عاضدا اى معينا من وضع لتعالى جده اى لاجل علو عظمة الله صفيحة خده اى بشرة وجهه وعاضد
اى قاطع من وضع اى اسرع لنهس بسكون العين بمعنى الهلاك جده بالفتح اى بخته وحظه وقيل بالكسر اى اجتهاده
فى تعدى حده اى فى تجاوز قدره وضميره راجع الى من ويجوز ان يرجع الى الله تعالى اى اسرع فى تعدى حدود الله تعالى
واوامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الاية عالما تمييز اى كفى من حيث العالمية او حال موكدة كما يقال جاد فى
زيد رجلا صالحا اما عانيت اى تعبت وما فيه مصدرية فى تاليفه وترتيبه وقاسيت بمعنى عانيت فى تصنيفه
وتهذيبه وسميته مشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية كذا موجود فى النسخ المصححة وفى بعضها المصطفية
هذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة تعين حذفها فى النسبة فقول العامة المصطفوى خطاء والصواب
مصطفى كذا فى شرح الشافية فعلوة الخاء كتاب ابى عبد الله محمد بن اسمعيل البخارى برد الله مضجعه وهو موضع الجنب

بالارض وتبريده عبارة عن ترويحه وعلامة الميم كتاب ابى الحسين مسلم بن الحجاج النيسابورى طيب الله مضجعه
موضع الهجوع وهو النوم وعلامة القاف لما اتفقا عليه واسبقا فى التصحيح اليه والمراد ان تعرف ائمة الحديث
المشاهير الذين جموع فى الكتب والدفاتر ستة اقدمهم مالك بن انس بن مالك هو صاحب الموطى والشيخان اللذان
ذكرهما المص وابو داود سليمان بن الاشعث السجستانى وابو عيسى محمد بن سورة الترمذى وابو عبد الرحمن
احمد بن شعيب النسائى لكن الشيخين منهم بالغا فى تصحيح الاسناد وبلغا غاية التنقيح والانقاد حتى قوى حكمها
من البين على بقية كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القران العزيز الصحيحان ثم اختلفوا
فى ان ايهما اصح من الاخر قال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثرون ان صحيح البخارى اصح اعلم انى التزمت ان
ابين فى كل حديث نما انفرد به احد الشيخين او اتفقا عليه لانى وجدت نسخ المشارق مختلفة فى العلامات
ولم تكن معلومة ما هى الاصح واثبته على ما وقع من المص فى بعض المواضع من علامات غير مطابقة للواقع بان نسبت الحديث
الى الصحيحين ولم يكن الا فى احدهما او اخرجه غيرهما او لم يوافى اسم الراوى لما فيهما واذكر من احوال راوى الحديث
واقتصره على ذكره مرة متبعا فى ذلك الكتب السابقة والشيوخ الفايقة وما يعقل شرف هذا الكتاب وقدره
اى مرتبته الاذو بصارة اى علم كثير وبصيرة اى حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان على نفسه بصيرة اى حجة
من العالمين بكسر اللام والحمد الكثير الطيب المبارك لله رب العالمين بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله
والصلوة الزاكية اى الطاهرة النامية على سيد الانبيا والمرسلين وعلى صحابته الثقات جمع الثقة وهو الامين
واسرته الاثبات جمع الثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب والحجة يقال حكمت بثبت اى بحجة الطاهرين
رتب الشيخ هذا الكتاب بترتيب ابنى وانجه بتهذيب ذليق فاريد ان اذكر كيفية ترتيبه وفصوله تيسيرا للطالبه وصونا عن الارتياب والله اعلم بالصواب الباب الاول مرتب على فصلين الفصل الاول
ابتداوه بمن الموصولة او الشرطية والثانى ابتداوه بمن الاستفهامية الباب الثانى رتبه على عشرة فصول
الاول فيما جاء اوله كلمة ان ٢ كلمة ان ٣ كلمة انى ٤ كلمة انا ٥ كلمة انه ٦ كلمة انها ٧ كلمة انك ٨ كلمة انكم ٩ كلمة انكن ١٠ كلمة انما
الباب الثالث فيما جاء اوله حرف لا الباب الرابع رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله كلمة اذا الباب الخامس
رتبه على فصلين الفصل الاول مرتب على خمسة انواع الاول فيما جاء اوله ماء النافية ٢ ما الاستفهامية ٣ ماء الموصولة
٤ ما الشرطية ٥ ما بين الفصل الثانى مرتب على اربعة انواع الاول فيما جاء اوله حرف يا والمنادى كنى الذكور
اوسماؤهم ٢ حرف يا والمنادى مضاف الى القبيلة ٣ اجناس شتى ٤ حرف يا والمنادى كنى الاناث اوسماؤهن
الباب السادس رتبه على اثنى عشر فصلا الاول فيما جاء اوله ليس ٢ نعم وبئس ٣ بينا وبينما ٤ قوله لعمر الله
٥ كلمة لو ٦ كلمة لولا ٧ كلمة ان الشرطية ٨ كلمة خير ٩ افعل التفضيل ١٠ كلمة كل ١١ كلمة قد ١٢ كلمة لقد الباب السابع
رتبه على سبعة عشر فصلا الاول فيما جاء اوله مبتدا معرف باللام ٢ كلمة ايما ٣ كلمة ايكم ٤ كلمة اى مضاف الى مظهر
٥ همزة الاستفهام ٦ كلمة الا ٧ كلمة الم ٨ كلمة افلا ٩ كلمة اليس واو بفتح الواو ١٠ كلمة اما المخففة ١١ كلمة مثل بفتح الثاء
١٢ كلمة ايا كم ١٣ كلمة انا المخففة للمتكلم ١٤ اسم الفاعل ١٥ كلمة لك ١٦ كلمة لم الجازمة ١٧ كلمة اما المشددة الباب الثامن رتبه
على ستة فصول الاول فيما جاء اوله العدد ٢ واو القسم التى بعدها الذى ٣ قسم بعدها الله ٤ الفعل المستقبل
٥ المضارع المعلوم ٦ المضارع المجهول الباب التاسع رتبه على خمسة فصول الاول فيما جاء اوله الفعل الماضى ٢
المتكلم الماضى المجهول ٣ المتكلم الماضى ٤ كلمة هل ٥ فعل الامر الباب العاشر رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله
بلام الابتداء ٢ فى انواع شتى الباب الحادى عشر فى الكلمات القدسية الباب الثانى عشر فى جوامع الادعية
وترتيبه فى جميع الابواب ان الحديثين اذا اشتركا فى الكلمة التى يبتدا بها فقط يكون اول حروف كلم بعدها
فى الحديث الثانى مما يجئ مؤخرا فى حروف التهجى من اول حروف التهجى من اول كلمه بعدها فى الحديث الثانى كقوله
من بنى وقوله من تاب وان اشتركا فى الحرف الاول يراعى الترتيب فى الحرف الثانى من الكلمة كقوله من تعاد وقوله

من توضاء وان اشتركا في الحرفين يراعى في الثالث كقوله من توضى وقوله من ترك وعلى هذا وان اشتركا في الكلمتين
يراعى بعدها كقوله من جهز جيش العسرة وقوله من جهز غازيا وكذا ان اشتركا في الكلمات كقوله من رآني في المنام
فسيراني وقوله من رآني في المنام فقد رآني وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ في هذا الفن وفوز سعيه في سير السنين
وحليق له ان يحيى رباعه وفي رجم الحمان يمد باعه شكر الله مساعيه وجعل الفردوس مراعيه الباب الاول الخ
ابو هريرة رض اخرجه البخاري منه قيل كان اسمه في الجاهلية عبد الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن كنى بابي هريرة ٥٣٧٤
لانه عليه السلام راى في غنمه شيئا يحمله فقال اهذا يا عبد الرحمن قال هرة فقال عليه السلام انت ابو هريره فاشتهر
بهذه الكنيه وكان يحب ان يدعوه الناس بهذه الكنية لتبرك لفظ رسول الله عليه السلام روى عن النبي خمسة
وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين سبعون وجود الواجب واتصافه بما يليق به
وتسعين ومسلم مائة وتسعين من آمن بالله وهو في الشرع تصديق
ورسوله والايمان به تصديقه بكل ما جزم انه جاء به فدخل فيه تصديق جملة كتب الله ورسله واليوم الآخر
والقدر خيره وشره لانها تمام ما جاء به وانما ذكر الايمان بالله مع دخوله في الايمان بالرسول لانه هو الاصل
ثم الاقرار باللسان ليس جزءا من الايمان ولا شرطا له عند بعض علمائنا بل هو شرط لاجراء احكام المسلمين على المصدق في
لانه الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه الا ان الاقرار لما كان
جزءا له شائبة العرضية والتبعية اعتبر وفي حالة الاختيار جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه مع تمكنه منه مؤمنا عند الله
وان فرض انه مصدق وفي حالة الاضطرار جهة العرضية فقط وهذا معنى قولهم الاقرار ركن زائد اذ لا معنى لزيادته
الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة في جعل عمل جارحة جزءا من الايمان ولم يعتد به عمل اللسان
دون اعمال سائر الاركان قلنا لما اتصف الانسان بالايمان وكان التصديق عملا لباطنه جعل عمل من ظاهره داخلا فيه
تحقيقا لكمال اتصافه به وتعين له فعل اللسان لانه مجبول للبيان نعم يحكم على اسلام كافر بصلوته بجماعة وان لم يشهد
اقراره لان الصلوة المسنونة لا تخلو عنه واقام الصلوة اي ادائها عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة قائم بها
عماد الدين اولان اقام بجيء بمعنى ادام وفيه اشارة الى مواظبة لها ومنه قوله تعالى ويقيمون الصلوة كذا قاله المجوهري
او لانه كني بها عن تعديل اركانها وحفظ سننها وآدابها ماخوذ من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه على الاستدارة
قال اعدلوا في الصفوف فان تسوية الصف من اقامة الصلوة وآكد لتضمنه رعاية باطني المصلي كظاهرهم لان الخشوع
في الصلوة من آدابها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال بعض اصحابنا واكثر اصحاب الشافعي ذكر رمضان
بدون ذكر شهر معه مكروه كما يقال جاء رمضان وان كان هناك قرينة تصرفه كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه
وذهب اصحاب مالك الى انه مكروه مطلقا وفي الحديث احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات
البدنية تنبيها على عظم شانهما لعموم وجوبهما على الاغنياء والفقراء وتحريضا عليهما لصعوبة موقعهما على الطباع اما الصلوة
فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم فلثبوت نظام الناس من المألوف خصوصا تمام هو قوام البدن ومن رعاهما مع كونهما
اشق لا يترك غيرهما غالبا ونظيره ما جاء في حديث اخر من صلى البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر وما قاله الشارع
خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف لان راويه ابو هريرة متأخر الاسلام
لانه اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة واكثر الواجبات مفروضة فيه وكذا الحج على قول من قال
فرض سنة خمس او ست وعما ارجح من قول من قال سنة تسع كذا في شرح صحيح مسلم للنووي كان حقا على الله الحق
يجيء بمعنى الواجب وبمعنى الجدير والثاني هو المراد هنا اذ لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق
اشعارا بان ادخال الله الموصوف بما في الحديث الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدقه في وعده ان يدخله الجنة اللائق
ان المراد الادخال بمزيد رفع الدرجات او بالتجاوز عن السيئات والا فمجرد الايمان كاف لمطلق الدخول في الجنان
هاجر في سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري جاهد وكان هاجر البحر ضد الوصل ثم غلب على الخروج من

ارض الى ارض وترك الاولى للثانية او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد فتح مكة
لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن في الابتداء ليجتمعوا عند النبي عليه السلام وينصروا دينه فلما قوي الاسلام
بفتح مكة سقط فرضيتها ولهذا خير بين الهجرة والجلوس فيكون هاجر جملة مستانفة جوابا عما يقال اذا سقط الفرض
خاص في حق من هاجر ق زيد بن خالد الجهني رض وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على
الرواية عنه قيل ارواه عن النبي عليه السلام ثلثون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها
خمسة وباقيها لمسلم من آوى بمد الهمزة وقصرها اي ضم اليه وكل منهما يجيء لازما ومتعديا لكن القصر في اللازم
والمد في المتعدي اشهر وبهما جاء القرآن العزيز قال الله تعالى اذ اوينا الى الصخرة وقال واوينا هما
الى ربوة ضالة وهي ما ضل من البهيمة واللقطة تعم لكن اكثر استعماله في غير الحيوان فهو ضال هذا بيان لحكم الاثم
اي آثم وقيل بيان لحكم الدنيا اي ضامن ان هلكت الضالة عبر عنه بلفظ القتال للمشاكلة ولا يخفى ان الوجه هو الاول
ما لم يعرفها ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها كما قال عليه السلام في حديث اخر حين سئل عن اللقطة
عرفها سنة قال شمس الائمة الحلواني رح ادنى التعريف ان يشهد عند الاخذ ويقول من اخذها فان فعل
ذلك ولم يعرفها بعد كفى قال الشراح المراد من الضالة في الحديث الضالة من الابل والبقر مما يحمي نفسه بخلاف الغنم
اقول ليت شعري ما دعاهم الى هذا التقييد واخراج الغنم من حكم الحديث ثم فرق رسول الله عليه السلام
في حديث اخر بين ضالتهما حاصله ان الابل اقوى واصبر على الظمأ فالاولى ان لا يؤخذ حتى يجده صاحبه والغنم
ضعيف فينبغي ان يؤخذ لئلا يضيع ولا يفهم منه ان لا يجب التعريف في الغنم ولا انه يترك ق ابن عباس رض اتفقا
على الرواية عن عبد الله بن عباس قيل كان حبر هذه الامة دعا له النبي عليه السلام بالفقه والحكمة ما رواه ٢٣٤
عن النبي عليه السلام الف وستمائة وستون حديثا له في الصحيحين مائتان واربعة وثلثون حديثا
انفرد البخاري بمائة وعشرة ومسلم بتسعة واربعين من ابتاع اي اشترى طعاما وهو ما يؤكل فلا يبعه
حتى يستوفيه اي يقبضه قيد الطعام اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي منقولا كان او عقارا عند الشافعي ومحمد
ومنهي في المنقول فقط عند ابي حنيفة وابي يوسف وقال مالك واحمد يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون
قبول الطعام للاحتراز ر ابن عمر رض روى مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قبل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير
وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق الف عبد ما رواه عن النبي عليه السلام الفان وستمائة وثلثون حديثا له
في الصحيحين مائتان وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد وثلثين والبخاري باحد وثمانين من ابتاع نخلا بعد ان ابرت
الثاء وبيعان بشد وعاد نخل انثى فيجعل فيه شيء من طلع نخل ذكي فاذا فعل ذلك بالنخل صار اصلحا للثمر باذن الله فثمرها
للذي باعها الا ان يشترطها المبتاع اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة بثمرتها هذه والحكم اذا قيد بقيد يكون
دليلا على عدمه عند عدم ذلك القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا حجة عند الشافعي ومالك
فيفهم من قوله بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت قبل ان تؤبر فثمرتها يكون للمشتري الا ان يشترطها البايع لنفسه
واثبتنا لما انكروا واحتجنا المفهوم لحقوا غير المؤبرة بالمؤبرة لان الثمر لا ظهر يتزكه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط
فصار كالزرع ولو كان بعض النخيل مؤبرا دون بعضه في بستان واحد او كان كل بستان كذلك ومن ابتاع عبدا فماله
اي مال ذلك العبد للذي باعه الا ان يشترطه المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذلك الحكم في الحادية
استدل به مالك على ان العبد يملك المال لانه اضاف المال الى العبد والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون
ماله للبايع وقال ابو حنيفة لا يملك لقوله عليه السلام العبد لا يملك الا الطلاق فيحمل الاضافة في الحديث
على الاختصاص كما في جل الفرس ويدل عليه قوله فماله الذي باعه لانه اضاف المال اليهما في حالة واحدة ويمتنع
ان يكون شيء واحد في حالة واحدة ملك اثنين فيكون اضافته الى العبد مجازا وعن هذا قالوا العبد اذا بيع
لا يدخل ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترطه المبتاع وقال بعضهم يدخل ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل

لظاهر الحديث ق عايشه رض اتفقا على الرواية عنها مثل ما روته عن النبي عليه السلام الفان ومائتان وعشرة لها
لها في الصحيحين مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم بتسعة وستين قالت
دخلت على سبعة وسبعون امرأة فلم يكن عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين بنتيها ولم تأكل فاخبرت رسول الله ﷺ
فقال من ابتلي من البنات بشيء هو الامتحان لكن اكثر استعمال الابتلاء في الحي والبنات مما تعد منها لان غالب هوى الخلق في
الذكور من هذه الجنات بشيء من بيانه مع مجرورها حال من شيء فاحسن اليهن فسر شارح هنا الاحسان البهن
بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه ان الاحسان كن له سترا من النار لان احتياجهن اليه كان اكثر حال الصغر والكبر
فمن ستر هن بالاحسان يجازى بالستر من النيران م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من ابطأ به عمله يعني من اخر
في الآخرة عمله الذي او تفريطه في العمل الصالح وفي الصحاح وبطوء بحبسك وابطات بمعنى واحد لم يسرع به نسبه اي لم يفده
شرف نسبه ولم يجبر نقيصته به اقول لاح لي هنا اشتباه ثم اندفاعه اما الاول فهو ان الحديث يرى بخلافه لقوله تعالى
والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم وما التناهم من عملهم من شيء لان المفسرين فسروه بان ذريات المؤمنين
صغارا كانوا او كبارا يلحقون بآبائهم في المراتب من غير ان ينقص من مراتبهم شيء ولا شك انها متفاوتة فذرية من كان اصلح
يكون اكثر مرتبة ممن هو دونه في الصلاحية فعلم منه ان شرف النسب نافع واما اندفاعه فبان يقال المراد من النسب
في الحديث شرف النسب من جهة الدنيا او يقال المذكور في الآية يكون في الجنة والحديث محمول على الصراط وفي لفظ الابطاء
والاسراع اشارة اليه يؤيده ما روى ان النبي عليه السلام قال يكون رجل هو آخر من يجوز على الصراط فيلتفت فلا يرى
ورآه احدا فيقول يا رب ابطأت بي فينادي يا عبدي عملك ابطأ بك م انس رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن
النبي عليه السلام الفان ومائتان وعشرة احاديث له في الصحيحين ثلثمائة وثمانية عشر حديثا انفرد البخاري بثمانين
وسلم بتسعين قال كان النبي عليه السلام مع اصحابه فمر عليهم بجنازة فشهدوا على خيره فقال عليه السلام وجبت
ثم مر عليهم باخرى فشهدوا على شره فقال ايضا وجبت فاستفسروا عما قاله فقال من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة
ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثناء مقارنا للشر للمناسبة فان قيل كيف اثنوا شرا على تلك الجنازة
مع ثبوت النهي عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي في شان غير الكفرة
والمنافقين والظاهر ان يقيس وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا لمن طرا بقهم والتخلق
باخلاقهم قال الشيخ المظهر معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم مطابقا لافعاله وليس معناه ان ثناءكم
مطلقا موجب لان مستحق الجنة لا يكون الا من اهل النار بقول احد وكذا عكسه وقال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح
انه على اطلاقه وان كل مؤمن مات فالهم الله تعالى الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله
شاء مغفرته والا لم يكن للثناء فائدة وقد اشهد له رسول الله بما يؤيده ما روى انه عليه السلام قال حين اثنوا على جنازة
جاء جبرائيل وقال يا محمد ان ربك يقول لك انك ليس كما يقولون فيه كان يغلبني كذا ويستر كذا ولكني الله صدقهم فيما يقولون
وغفر له بالا يقولون وامام قوله عليه السلام وجبت في الثناء الشر فمحمول على التهديد لان الله تعالى يحتمل ان يتجاوز عن
عاصي المؤمنين انتم شهداء الله في ارضه انتم شهداء الله في الارض ذكر هذا الكلام
ثلث مرات للتاكيد واضافة الشهداء الى الله للتشريف وشعرة بانهم عند الله بمنزلة شاهد في قبول شهادتهم
لانه تعالى عدلهم بقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل كذا قاله
الشيخ الطيبي وبما ذكر رضة تعلق الى الرواية عنه من احاديث يسأل عن شيء فليسأل فلان يسأل لو نبئ عن شيء
هذا الشيء محمول على امور الآخرة بقرينة ما روى انه عليه السلام قاله في اثناء خطبته بعد ما صلى الظهر فذكر الساعة
وذكر ما فيها من الامور العظام ثم قال عرضت علي الجنة والنار آنفا في عرض هذا الحايط فلم ار كاليوم في الخير والشر
فاكثر الناس البكاء واكثر عليه السلام ان يقول اللهم سلم وبجوز ان يكون اعم والمغيبات التي عند الله علمها
مستثناة منه الا اخبرتكم ما دمت اي مدة كوني ثابتا في مقامي اراد به مقامه الحسي وهو المنبر لحصول مزيد التاثير

له عليه السلام فيه وما قاله شارح يجوز ان يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوة ضعيف لان قرينة الحال الاشارة
ولانه مؤهم لامكان زوال النبوة عنه وهو ممنوع خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه فيما رواه عن النبي عليه السلام
مائة وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليه منها ثمانية وعشرون وباقيها للبخاري من احب ان ينظر الى رجل من النار
فلينظر الى هذا يعني تفسير لقوله هذا وهو من كلام الراوي او الص رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الآخر نفسه
قاله في غزوة خيبر وكان ذلك الرجل يدعى الاسلام فعرف النبي عليه السلام بنور النبوة ما سبق له من الشقاوة
المقدرة فاخبر انه من اهل النار وقبل ظهور سببه منه فلما كان كما قال ظهر معجزة له عليه السلام م ابو موسى وعايشة رض
روى مسلم عنهما قيل كان ممن هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثمائة وستون حديثا له
في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة عشر من احب لقاء الله اي الصبر الى دار الآخرة
ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند النزع في حالة لا يقبل الايمان فيها يبشر برضوان الله وجنته فيكون موته
احب اليه من حياته احب الله لقاءه اي افاض عليه فضله واكثر العطا به وانا فتر نابه لان المحبة على افتراق
تميلان القلب لا يليق الى الله تعالى فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله ومعنى كراهته ان الكافر حين يرى ما اعد له
من العقوبة في تلك الحالة يكره الممات كره الله لقاءه ومعنى كراهته بعيد من رحمته واراءة نقمته لا الكراهة
التي هي النفرة لانها لا يليق اسنادها الى الله قال النووي ليس معنى الحديث ان جهتم لقاء الله سبب لحب الله
لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض بيان وصفهم بانهم يجوز لقاء الله حين احب الله لقاءهم
الى هنا كلامه توضيحه ان المحبة صفة الله تعالى ومحبة العبد رتبة تابعة لها ومتعكسة منها كظهور عكس الماء
على الجدار يؤيده ما روى انه عليه السلام قال اذا احب الله عبدا عشقه عليه وفي تقديم بجتهم على يجوز في القرآن
اشارة اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله فهو سبب للاخبار بان الله يحب لقاءه اذ افنا الله حلاوة محبته
وافنا عزيز عنايته خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من احتبس فرسا الاحتباس ضد التخلية يجيء متعديا
ولازما ويجيء بمعنى الوقف في سبيل الله وهو في الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاؤه لكنه عند الاطلاق
يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما روى ان رجلا جعل بعيرا له في سبيل الله
فامر النبي عليه السلام ان يحمل عليه الحاج ايمانا بالله وتصديقا بوعده في اثابة الطاعات فان شبعه
بكسر الشين وسكون الباء الموحدة ما يشبعه وريه بكسر الراء وتشديد الياء ما يرويه وروثه وبوله
في ميزانه يوم القيمة يعني يجعل في ميزان صاحبه ثواب بمقدار هذه الاشياء م معمر بن عبد الله بن نافع رض
روى مسلم عن معمر بفتح الميمين قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين
من احتكر اي ادخر ما يشتري وقت الغلاء ليبيعه وقت الغلاء فهو خاطئ يا لهمزة وفي رواية
فهو ملعون اي مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار استدل مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار
حرام في المطعوم وغيره وقال ائمتنا والشافعي الاحتكار حرام في الاقوات خاصة وحملوا الحديث عليها لما روى
ان الراوي كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى ذلك دليلا لان الصحابي عرف
مراد النبي عليه السلام كذا قالوا لكن فيه تامل لان فعل الراوي لا يخصص عموم الحديث وكذا قوله هذا العام خص بذلك
لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقله عن النبي عليه السلام لاحتمال ان يقوله باجتهاد فان قلت روى ابو امامة
ان النبي عليه السلام قال لا تحتكروا عليهم الاقوات الحديث مذكور في جامع الاصول لعل ائمتنا حملوا المطلق
على المقيد لكونهما في حادثة واحدة قلت ذلك مسلم اذا كانا في حكم واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين قراءة
فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود فصيام ثلثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق
والقيد ورد في سبب فلو يحملون فيه بل يعملون بهما لاندفاع المزاحمة في الاسباب كما عملوا في وجوب صدقة
لقوله عليه السلام ادوا عن كل عبد وبقوله عليه السلام ادوا عن كل عبد مسلم بل الوجه الا يقال في دفع التامل

ماذكرت كان في حديث غير مختص وحديث الملتقى مختص خص منه الصبي والمجنون قيل الحكمة في تحرير الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند انسان طعام محتكر من زرعه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها من احدث اي اتى بامر جديد في امرنا هذا اي في ديننا عبر عن الدين به تنبيها على ان الدين هو امرنا الذي نشتغل به ما ليس فيه اي شيئا لم يكن له سند ظاهر او خفي من الكتاب والسنة فهو رد اي الذي احدثه مردود باطل ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين فصلى الى القبلتين ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانمائة وثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين مائة وعشرون انفرد البخاري منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلثين من احسن في الاسلام اي صار خالصا فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام الى ان مات فلا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية يعني بما عمل في زمان الفترة قبل بعثة النبي عليه السلام من جناية على نفس غيره او غصب ماله او اتلافه قاله لمن سأله انؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اي لم يخلص او ارتد بعد اسلامه اخذ بالاول والاخر فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معنى يره يستحق الشر المقدر ومن احسن في اسلامه يغفر له ما كان يستحقه من العذاب خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ عام سواء ان يكون بحق او بغيره ولهذا لم يقيده بقوله ظلما يريد اداءها الجملة حال من المستكن في اخذ اداها الله عنه وهذه جملة خبرية لفظا ومعنى اي يسر الله اداءه باعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون انشاء معنى بان يخرج مخرج الدعاء له ثم ان قصد بها الاخبار من المبتدا ويه كونها انشاء معنى يحتاج الى تاويلها بقول فستحق لان يقال في حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى تاويل فيكون المبتدا والخبر انشاء معنى وانما استحق موديا لاداء بهذا الدعاء لانه جعل نية اسقاط الواجب عليه مقارنة لاخذه وذا دليل على خوفه ومن اخذها اي اموالهم يريد اتلافها اتلفه الله بمعنى اتلف ماله وانما قال اتلفه لان اتلاف المال كاتلاف النفس او لزيادة زجره والكلام فيه كالكلام في اداها ق سعيد بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه فيكان احد العشرة المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر مات رواه عن النبي عليه السلام اربعة احاديث له في الصحيحين ثلثة احدها للبخاري والباقي متفق عليه من اخذ شبرا من الارض ظلما وهو وضع الشيء في غير موضعه نصبه على انه مفعول له او حال او تمييز طوقه الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل عائد الى من والبارز الى الشبر وهو انشاء معنى دعاء عليه او اخبار ومعنى التطويق تكليف الظالم عمل جعله ذلك طوقا يوم القيمة رد شارح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان التكليف اول المراد منه تكليف تعجيز لا ذاء لا تكليف اثابة كما قال عليه السلام في حديث تحزاة المصورين يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروه يوم القيمة او معناه ان يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما قال الله تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه يطوق اثم ذلك ويلزم كلزوم الطوق الى سبع ارضين ومن قال اراد منها سبعة اقاليم فقد اخطاء اذ لا وجه لتحمل شيء لم يأخذه ظلما بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا استدل الشافعي ومحمد بالحديث على قولهما وهو ان الغصب يجري في العقار لان اخذ الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا غصب في العقار لان الغصب في الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحقة واثبات اليد المبطلة وازالة يد المالك انما يكون بالنقل ولا يتصور ذلك في العقار والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون بمجرد اثبات اليد ولا يلزم من تحقق الاعم تحقق الاخص خ ابن عمر رض روى البخاري عنه من اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف به الباء فيه للتعدية الجملة اخبار ويجوز ان يكون انشاء معنى والخسف عموض ظاهر الارض يوم القيمة الى سبع ارضين وفيه اشعار بان الارض في الآخرة ايضا سبع طباق ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة هذا محتاج الى التاويل لان مدرك ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة اجماعا ففيه اضمار تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة يعني من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد بقي من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا الوارد

فتقييده بالركعة يكون على الغالب لان ما دونها لا يعرف قدره وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة الصلوة سبوقا وادرك ركعة مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة يكون الاخراج ما دونها الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اطلاقا للكل على الجزء يعني من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من ادرك ماله بعينه اي بذاته بان يكون غيرها لا حسا او معنى كافلاس الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرهما عند رجل افلس اي صار ذا فلوس بعد ان كان ذا دراهم والفقير هو الذي انكسر فقار ظهره من شدة الحاجة وانسان قد افلس هذا شك من الراوي فهو راجع الى من احق به اي بماله من غيره قال اصحابنا الشافعي اذا مات المشتري مفلسا وعند البائع متاع باعه منه ولم يقبض الثمن منه فالبائع احق بالمتاع من سائر الغرماء وقال ابو حنيفة ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء فحملوا الحديث على العقد بالخيار يعني اذا كان الخيار للبائع وظهر له افلاس المشتري فله الفسخ والاخذ وقال ابو يوسف ومحمد ان لم يكن شرط الخيار لاحدهما فلا فسخ للبائع وان شرط الخيار له فله الفسخ والاخذ وان شرط الخيار للمشتري فلا فسخ للبائع والحديث حجة عليهما ايضا لان الاصل في الاضافة التمليك والبيع لا يخرج عن ملك البائع اذا كان الخيار له فيكون اضافته اليه حقيقة وعلى قولهما يجاز لان الاضافة يكون باعتبار كون المال بلا كماله في الاصل وجانب الحقيقة احق بالاعتبار ق سعد بن ابي وقاص رض اول من رمى في الاسلام على ما في الرواية عنه قيل انه كان ثالث الثلثة في الاسلام اسلم على يدي ابي بكر وكان اول راية عقدها رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمه حمزة رض في سبيل الله وكان مشهورا باستجابة الدعوة لدعائه عليه السلام له بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو آخر العشرة البشرة موتا مات رضي الله عنه سنة خمس وخمسين وله اثنتان وسبعون سنة وقيل غير ذلك وصلى عليه مروان بن الحكم بامر معاوية بالعقيق ونقل الى المدينة ودفن بها روى له مائتان واحد وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية وثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم باثني عشر ادعى الى غير ابيه عدي الا ادعاء باليا لتضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه للحال الجنة عليه حرام يعني فاعله ممنوع عن دخولها عبر عنه بهذه العبارة تشديدا في الزجر عنه لانه مؤد الى الفساد الكثير وكان هذا الفعل موجودا في الجاهلية ولما فهم من قوله حرام المنع على الابد وقد ثبت بالدلايل ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا احتجنا الى تاويله وقال بعض هو محمول على المستحل وقال النووي معناه لا يكون من الفائزين الداخلين اولا انه يجازى بعده وقد لا يجازى ويعفى عنه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله اي اهلكه الله بكليته عبر عنه بالذوب تهويلا في امره لان الهلاك بالتدريج اشد مما يكون بغتة كما يذوب الملح في الماء وفيه اشارة الى ان اهل المدينة لو فوروا علمهم وصفاء قلوبهم مشبهون بالماء ومن يريد كيدهم بالشر يرجع بخيبة كيدهم اليه كما ان الملح يريد افساد الماء فيذوب قال قوم هو مختص بمدة حيوته عليه السلام وقال آخرون هو عام وهذا اصح الا يرى ان مسلم بن عقبة لما حارب اهل المدينة ايام بني امية هلك في منصرفه عنها ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع من غير هما ممن منع ضيعتهما فان قلت ما ذكرت يدل على ان اذابته يكون في الدنيا وقد جاء في حديث آخر مذكور في مسلم لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله في النار ذوب الرصاص قلنا في النار تمثل بالمصدر اي ذوب الرصاص في النار قيل هذا في من قصدها على غفلة دون من اتاها جهارا كاتراء استباحوها فان قيل كان الانسان لا يؤاخذ بما في قلبه فلم اوخذ في هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة الارادة المقارنة بالفعل او بالاصرار فان من قصد سيئة فاصر عليها يؤاخذ به سيجيء بيانه في شرح حديث ان الله يجاوز عن امتي وفي رواية من كاد كان من اراد فعلى هذا لا اشكال ق عدي بن حاتم رض اتفقا على الرواية عنه قيل مات سنة ثمان وخمسين وقيل سنة سبع وستون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثة والانفراد لمسلم من استطاع منكم ان يستتر من النار اي يتخذ حجابا منها ولو بشق تمرة بكسر الشين اي جانبها يعني وان كانت الصدقة قليلة فليفعل فليفعل محذوف اي فليستتر ليستتر وليتصدق ذكر الاعم واراد الاخص بقرينة ما قبله م جابر رض روى مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة وقال كنت مع النبي عليه السلام في تسع عشرة غزوة واحد بدر وانا رواه عن النبي عليه السلام الف وخمسمائة وانفرد مسلم بخمسمائة وستة واربعين حديثا له في الصحيحين ماية وعشرة احاديث انفرد البخاري بستة وعشرين ومسلم باربعة وسبعين من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا معنى الحديث الاول لكنه اعم اقول لكان ينبغي للمصنف

ان يقول جابر بن عمرو ليتمازعن جابر بن سمرة لانه من الرواة ايضا ولعل تركه لكونه من مشاهير التجار ومعروفا
عند الاطلاق م عدي بن عميرة رضه وهو بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم ثم الياء ثم باء رواه عن النبي ص
عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه روى مسلم عنه من استعملناه اي جعلناه عاملا منكم خطاب
وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير جائز على عمل كائنا بفتح الميم اي افي عتاً مخيطاً فما فوقه معطوف على مخيطا
يكون نون الابرة في الصغر كان الضمير فيه راجع الى مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيد هو الخيانة في الغنيمة خاصة
فاطلاق الغلول على الكتم يكون للتشديد حيث شبهه بالخيانة في المغنم في الاثم وقال غيره هو الخيانة في كل شيء والا
هو الظاهر يأتي به اي عاملا يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا عليه وفي الحديث تحريض للعمال على الامانة وتحذير لهم
وان كانت في شيء قليل خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه من استمع الى حديث قوم عدي الاستماع بالى للتغيير معنى الاصغاء
وهم كارهون لجملة حال من القوم او من ضمير التمع يعني حال كونهم يكرهونه لاجل استماعه او صفة قوم والواو لتاكيد
بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا لها كتاب معلوم لجملة الاسمية صفة قرية
محذوفة اي الا قرية لها كتاب والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف ويقرون منه شك من الراوي صبت في اذنيه
وهو الاسرب وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهري افعل بضم العين من بنية الجمع ولم يجئ عليه الواحد الا انة
يوم القيمة الجملة اخبارا او دعاء عليه لعل هذا الوعيد في حق من يستمع لاجل النميمة واما من استمع حديث قوم ليحترز عن شرورهم فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مستحبا بحسب المواطن ق عايشة رضها انفقا
على الرواية عنها من اسلم اي عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلا وفي رواية اسلف
كان اسلم معناها واحد في ثمر بالثاء المثلثة في اكثر النسخ وفي بعضها بالمثناة من فوق فليسلم في كيل وهو
مصدر كال اريد به ههنا ما يكال به معلوم ووزن معلوم الواو فيه بمعنى او والا يلزم الجمع في التسلم الواحد بين الكيل
والوزن وليس كذلك بالاجماع الى اجل معلوم وهو المدة المضروبة لايفاء شيء التسلم المؤجل جاز بالاجماع
واما الحال فجوزه الشافعي للجاء في الحديث انه عليه السلام رخص في التسلم وهو بالطلاق يشمل كليهما وما
ابو حنيفة رح مستدل لانه بهذا الحديث لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطا لما ذكر فان قلت لو فهم من
ذكره شرطيته للزم ان يكون الكيل والوزن شرطا في التسلم وليس كذلك لجواز التسلم في العدديات المتفاوتة
بالعد فمعنى الحديث ان اسلم في كيل فليكن بكيل معلوم وان اسلم في موزون فليكن بوزن معلوم وان اسلم
باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس مما لابد منه في التسلم لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع وهي
كما يكون بهما يكون بالزرع والعد فلهذا احتيج فيهما الى التقدير المذكور واما في الاجل فلا احتياج لان الاجل
مما لابد منه في التسلم اذ التسلم بيع معدوم فكان ينبغي ان لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة الفقير حتى يملك الشيء
في الحال ويقدر اكتساب المبيع في الاجل واذا كان التسلم حالا لا يجوز عن تسلم المسلم فيه فلما ضرورة الى شرعية التسلم
في حقه لقدرته ان يصل الثمن بالبيع الصحيح خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من اشار الى اخيه اي اخيه المسلم
والذمي في حكم بحديدة اي بما هو آلة القتل لانه جاء في رواية بسلاح فكان بحديدة فان الملائكة تلعنه يعني تدعو
عليه بالبعد عن الجنة اقول لانه خوف مسلما باشارة وهو حرام لقوله عليه السلام لا يحل لمسلم ان يروع مسلما
او لانه قد يسبقه السلاح فيقتله كما صرح في رواية مسلم لا يشير احدكم الى اخيه فانه لا يدري لعل الشيطان
ينزع في يده وان كان اخاه اي المشير اخا المشار اليه لابيه وامه يعني وان كان هازلا او لم يقصد ضربه كنى به عنه
لان اللائق الشفيق لا يقصد قتل اخيه غالبا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اشترى طعاما يعني مكايلة
فلا يبعه حتى يكتاله وكذا الحكم في الموزونات دون المذروعات لان الذرع كالوصف فالزايد للمشتري
واما المعدودات كالموزونات عند ابي حنيفة رح وكالمذروعات عندهما انما نهي عن البيع قبل الكيل لان الكيل
فيما يباع كيلا من تمام قبضه لانه انما يتعين به كما ان بيع المبيع قبل القبض كان نهيا صادقا قبل اتمام منهيا ايضا فلم منه

منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا اعلم انه يفهم من قيد الاشتراء انه لو ملك المكيل بهبة او ميراث
او غيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبيعه انه لو وهبه جاز وهو قول محمد وانما قيدنا
الشراء بالمكايلة لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل استدل بعض بهذا الحديث على ان البايع لو كاله بحضرة
المشتري لا يكتفي به بل لابد للمشتري من كيل اخر بعد قبضه لكن الاصح ان يكتفي به لان كيل البايع بحضرة المشتري
كفعله فان قلت ما ذكرت مخالف لما روى انه ع نهى عن بيع الطعام حتى يجري فيه صاعان صاع البايع وصاع
المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين في باب السلم وهو ما اذا اشترى المسلم اليه من رجل كذا كيلا
وامر بتسليم بقبضه فانه لا يصح الا بصاعين لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل احدهما شراء المسلم اليه وثانيهما
قبض دين السلم وهو كالبيع الجديد ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه من اشترى محفلة فليرد معها صاعا
الفاء وهي حلوبة لا تحلب اياما حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري انها لبونة فردها وفيه اشارة الى ان كونها محفلة
عيب فيها وللمشتري ان يردها فليرد معها صاعا يعني اذا ردها بعد ان حلبها فليرد معها صاعا عوضا من لبنها
لان بعض اللبن حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا
قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الابل مع تفاوتها لا بنفسها لقوم المردود
يكون من تمر لما ثبت ان النبي عليه السلام قال صاعا من تمر رد لا اخرون المعتبر في ذلك غالب قوت البلد وتخصيص
التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقا لكن لا يرد اللبن ما لا يؤكل شيء لنجاسته وكذا اللبن الجارية
لان لبن الاد مي لا يعوض عنه عادة كذا في شرح احكام الاحكام عمل الشافعي بالحديث واثبت الخيار في المحفلة وقال
ابو حنيفة لا حيا رفيها والحديث متروك العمل به لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل
ما اعتدى عليكم وهو ايجاب المثل والقيمة عند فوات العين او يقال انه كان قبل تحريم الربوا بان يجوز في المعاملات
امثال ذلك ثم نسخ كذا في الميسر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد
عصى الله لانه ع لا يأمر ولا ينهى الا بما امر الله ونهى ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصا اميري فقد عصاني
لان امره ع موافق له م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم المراد به ان ينظر في بيتهم
من شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقؤا عينه عمل بالحديث الشافعي واسقط عنه ضمان العين
قيل هذا عنده اذا فقأها بعد ان زجره ولم ينزجر واصح قوليه انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة ضمان العين
لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق فقاء عينه فالنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة
في الزجر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة مؤخر اصل العتق وهي مما يعبر
عن كل الذات اعتق الله اي انجى الله انما ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة بكل اربٍ منها اربا من اربٍ من النار الارب بكسر الهمزة
وسكون الراء العضو وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء اتماما للمقابلة وعن هذا قال بعض ينبغي ان يعتق الذكر الذكر
والانثى الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف في ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من اعتق شقصا بكسر الشين النصيب وفي بعض النسخ شقيصا على وزن فعيل
وهو ايضا النصيب من مملوك وهو انما من ان يكون تاما او ناقصا فعليه خلاصه في ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك
المملوك باداء قيمة نصيب الاخر من ماله وفيه حجة على الجبر حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد ليكون ماليته
نصيب الاخر محتبسة عنده وان لم يكن له فيه اختيار كثوب اذا القاه الريح في صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن
قيمة ما نقص من صبغه وفيه ايضا دفع لقول من يرى ان باقي العبد يعتق من بيت المال ولقول من يقول يبقى نصيب
الاخر على ملكه اعلم ان صيغة اعتق يقتضي الاختيار وفيفهم منه ان احدا لو ورث بعض قريبه فعتق عليه لا يلزم عليه
خلاصه لانعدام اختياره في ذلك العتق فان لم يكن له مال ظاهره نفي المطلق المال لكن المراد منه نفي ما يساوي قيمة
نصيب الاخر سوى حوايجه الاصلية قوم المملوك قيمة عدل اي لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد عليها ثم استسعى

على بناء المجهول اى طوّلك العبد بسعاية قيمة نصيب الآخر غير مشقوق عليه اى حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة
مما قوّمة عدل واعلم ان ما سبق فيما سبق قوّم المملوك مع ان التقويم لا بدّ منه فى صورة يسار المعتق لكونه منفهما من
صورة اعساره لان التقويم فى هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيثبت فى يساره لدفع ضرر المالك ق ابن عمر رضى
اتفقا على الرواية عنه من اعتق شقيقا له وبين اخر اى عبدا مشتركا فيه قوّم عليه اى العبد على من اعتقه فى ماله
قيمة عدل لا وكس ولا شطط اى لا ينقص ولا يزاد من قيمته الثابتة له الجملة صفة لقيمة عدل بيان لها او حال
مؤكدة عنها والضمير العائد اليها مقدّر وهو فيها ثم اعتق عليه ان كان موسرا الضمير فى عليه وفى كان عائد الى من
فان قلت لفظة ثم تقتضى تاخر عتق العبد عن تقويمه والحال انه حاصل بنفس الاعتاق لا بعده قلت معنى اعتق عليه يحكم
بعتق العبد مع الزام المال على سيده ولفظة عليه تدل عليه ولا شك ان الحكم متاخر عن التقويم ق جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه من اعمر رجلا عمرى وهو مفعول مطلق لاعمر معناه تملتك الشئ مدة العمر له ولعقبه
بكسر القاف وسكونها اى لولده ولعقبه وليده الضميران المجروران كمن صورته ان يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت عادت
الىّ او الى ورثتى فقد قطع قوله حقه هذا هو ان الضميران لمن فيها اى فى التى اعمرها وهى لمن اعمر على بناء المجهول
ان يكون ملكا لمن وهب له ولعقبه قال مالك العمرى فى جميع الصور تمليك لمنافع الدار دون رقبتها والحديث
حجة عليه ح ابو عبث بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة عبد الرحمن بن جبير وهو بفتح الجيم وسكون الباء
الموحدة روى البخارى عنه قيل ما روى سوى هذا الحديث من اغبرت قدماه اى صار تاذا اتى غبارا راده به المشى
فى سبيل الله اى فى طريق يطلب فيه رضاء الله فيتناول سبيل طلب العلم وحضور صلوة الجماعة وغيرهما حرمه الله على النار
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدّر له من النوافل ثم انصت حتى يفرغ اى الخطيب
وهو مذكور بقرينة ذكر الجمعة والخطبة من خطبته ثم يصلى معه غفر له ما بينه اى الذنوب الكائنة بين الوقت الذى صلى فيه
الجمعة وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وهو بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف فيه يعنى ذنوب ثلثة ايام زايدة عليها
اعلم ان المغفور هو الصغاير ان وجدت وان لم توجد لكون الصلوات الخمس ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن ان رجونا
ان يغفر من الكباير لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات ولقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك
لمن يشاء يجوز ان يكون مصلى الجمعة كما ذكر فى الحديث ممن يشاء الله وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتبت له الحسنات وفى الحديث
دلالة على ان الجزاء المذكور مرتب على الشروط المذكورة فلا يحصل اذا نقص منها شئ وعلى ان الغسل مسنون للصلوة لعطف
اتيان الجمعة عليه ق ابو هريرة رضيه اتفقا على الرواية عنه من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة اى كغسل الجنابة وقيل الواو به
غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى استحباب مواقعة زوجته ليلة الجمعة ليكون اغض على بصره والوجه الاول اولى ثم راح
اى مشى الى الجمعة ودخلها فكانما قرّب بتشديد الراء اى تصدق بدنة اراد به منها الابل لوقوعها فى مقابلة البقرة ومن
راح فى الساعة الثانية فكانما قرّب بقرة ومن راح فى الساعة الثالثة فكانما قرّب كبشا اقرن اى اعظم قرنا وصفه بذلك قرنه
ينتفع به ومن راح فى الساعة الرابعة فكانما قرّب دجاجة وهى بفتح الدال وكسرها معروفة ومن راح فى الساعة الخامسة
فكانما قرّب بيضة قال مالك الرواح هو المشى بعد الزوال فيكون الساعات المذكورة فى الحديث محمولة على الساعات اللطيفة و
قال الشافعى التبكير الى الجمعة افضل فيحمل الرواح فى الحديث على المسير قبل الزوال وما قاله شارح فعلى هذا يكون المراد
من الساعات فى الحديث الساعات النجومية فمرده ود لانه لو كان كذلك لكان الخطبة بعد السادسة لانها تكون بعد نصف اليوم
لا فى السادسة كما يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر الشارع من فجر ذلك اليوم الى وقت الخطبة خمسة اقسام
قسّم كل قسم ساعة على وجه التقريب فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان ينبغى ان يكون من اتى اوّل الساعة الاولى افضل
ممن اتى اخرها مع انهما مستويان فى البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء فى اولها اكمل من بدنة من جاء فى اخرها وان اشتركا
فى اصل البدنة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة المراد بهم كتبة ثوابه من يحضر الجمعة وهم غير الحفظة واللام فيه للعهد
يستمعون الذكرى الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء فى ذلك الوقت المراد منه اجر مجرد مجيئه قيل لا يكتبونه اصلا وقيل يكتبونه

بعد الاستماع ح سلمان رضه روى البخارى عنه قيل كان سلمان الفارسى عبدا اسلم لما قدم النبى ع
المدينة فاشتراه فاعتقه ما رواه عن النبى ع ستون حديثا اخرج البخارى عنها اربعة ومسلم ثلثة من اغتسل
يوم الجمعة وتطهر ما استطاع من طهر اى بالغ فى ازالة الدنس عنه ثم ادهن او مس من طيب يكلا ميتا ذى جاده
برايحته ومن فيه للتبعيض وزايدة عند من يجوز ذلك فى الموجب ثم راح فلم يفرق بين اثنين اى لم يوقع المخالفة بينهما
بالنميمة وقيل هو كناية عن التبكير الى الجمعة اعلم يجلس بين اثنين متقاربين او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما قيل
قبح التخطى اذا لم يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم فى مواضع الضوف المتقدمة الخالية لاحراز زيادة الثواب
ولو جز من تقدم فى المجئ ولم يتقدم تلك المواضع فلا قبح فصلى ما كتب له اى قدر له من النوافل والكتابة بمعنى
التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوهرى ثم اذا خرج الامام وفيه ايذان بان الامام ينبغى ان يتخذ مكانا خاصا
قبل صعوده المنبر تعظيما لشانه كذا وجدناه فى مشق الحرسية انصت اراد به سكوته لاستماع الخطبة لا مطلق السكوت
اذ لا حسن فيه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى ينبغى ان يقدر فى هذا الحديث فضل ثلثة ايام ليكون موافقا
لحديث ابى هريرة السابق قريبا لان حديث ابى هريرة ناطق وهذا الحديث ساكت والساكت يحمل على الناطق اذا كانا
فى قضية واحدة او يقال الحديث ابى هريرة متاخر عن حديث سلمان اذ يجوز سلمان ان يكون الجزاء الاسبعة ايام ثم
زاد الشارع تفضلا منه او يقال هذا الحديث بالنسبة الى من تاخر وحديث ابى هريرة بالنسبة الى من بكر م وايل بن حجر
رصه بالياء المثناة من تحت وحجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن
النبى صلى الله عليه وسلم احد وسبعون حديثا انفرد مسلم منها بسبعة من اقتطع اى اخذ رضا طالما لقى الله وهو
عليه غضبان اى معرض عنه ومعذبه وانما فسرنا غضب الله بذلك لان الغضب كيفية نفسانية وهى مستحيلة من الله
تعالى فتحمل على مناسبها وكذا كل ما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها يؤول
بما ينا سبها مما يجوز اتصافه تعالى به خص الغضب بالذكر ههنا بهذا العاصم مع انه تعالى غضبان على كل عاص لان الظالم
لم يرض بقسمة الله وغضب عليه حتى طمع فى قسمة غيره فجوزى بالمثل م ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثى رضه امامة
بضم الهمزة واياس بكسرها ثم ياء مثناة من تحت وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن
النبى ع حديثان روى مسلم وحده هذا الحديث عنه وهو من اقتطع حق امرئ وهذا بعمومه متناول لما ليس مالا كالكلب
ونصيب الزوجة وغيرهما مسلم قال القاضى عياض تقييده به لان المخاطبين بالشريعة هم المسلمون لا الاحتراز عن الكافر
اذ الحكم فيه كما فى المسلم قيل بل حق الكافر واجب رعايته لانه يمكن ان يرضى الله المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو
عن مظالمه والكافر لا يصلح لذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون الامر صعبا بيمينه اى بحلفه الكاذب
فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل مرتكبها وان كان ما قليلا وان كان قضيبا
فيما سبق من حديث من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان اى حقه شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا
وهو قطعة غصن من اراك وهى بالفتح شجرة المسواك ق سفيان بن ابى زهير وهى بضم الزاء المعجمة على صيغة التصغير
قيل ما رواه عن النبى ع خمسة احاديث اخرج له فى الصحيحين حديثان اتفقا على الرواية عنه من اقتنى اى امسك كلبا
لا يغنى عنه اى لا ينفعه والضمير فى عنه عايد الى من زرعا تمييز اى من جهة حفظ زرعه ولا ضرعا اى لا ينفعه من جهة
حراسة ذات ضرعه ومواشيه نقص وهو بحيث لا زما ومتعديا وههنا لازم من عمله اى من اجر عمله الماضى فيكون الحديث
محمولا على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس مذهب اهل السنة بل مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل حين
يوجد وهذا اوقع لان الله تعالى اذا نقص من مزيد فضله فى ثواب عمله ولا يكتب كاملا لا يكون حبطا كل يوم قيراط
وهو فى الاصل نصف دانق والمراد به ههنا مقدار معلوم عند الله تعالى فان قيل صح فى بعض روايات هذا الحديث
نقص من عمله كل يوم قيراطان فما التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار النوعين اى احدهما
اشد اذى من الاخر او باختلاف المواضع فيكون القيراطان فى مدينة ومكة لفضلهما والقيراط فى غيرهما او يقال

الله باعتبار الزمن بان الشارع لما رأى عدم اجتنابهم عن الكلام ينقص قيراط لكثرة الفتهم بها حتى كانوا يأكلون معها غلظ عليهم بنقص قيراطين م جابر رضه روى مسلم عنه من اكل البصل والثوم والكراث
فلا يقربن بضم الراء مسجدنا اى من مسجدنا فى صحاح الجوهرى يقال قربته بكسر الراء يقربه بفتحها قربانا اذا دنوت
منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من المراد به النهى عن حضور المسجد وانما نهى عن قربه مبالغة قيل
هذا النهى خاص بالمسجد النبوى م بقرينة هذه الاضافة وقال الجمهور انه عام لقوله ع فى حديث اخر فلا يقربن المساجد
فيكون الاضافة للملابسة او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهى فان الملائكة تتاذى مما يتاذى منه بنو ادم
عامة توجد فى سائر المساجد فيعم الحكم المراد بالملائكة الحاضرون مواضع العبادة الا الملازمون للانسان فى جميع الاوقات
ومعنى تاذيهم من هذه الروايح وانه مخصوص بها او عام بكل الروايح الخبيثة مما يفوض علمه الى الشارع وهذا التعليل
يدل على انه لا يدخل المسجد وان كان خاليا عن الانسان لانه محل الملائكة لكن المفهوم مما روى انه ع قال من اكل من هذه
الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يوذينا بريح الثوم ان علة المنع تاذى بنى ادم فيجوز دخوله اذا كان خاليا ويمكن ان يقال
لا تنافى بين العلتين اذ يمكن ان يكون كل منهما علة مستقلة والله اعلم او يقال تاذى الملائكة يكون لتاذى الناس منها
وفى قوله مما يتاذى منه بنو ادم دون ان يقول منها مع كونه اخصر اشارة اليه لان الحكم المتعلق بالشئ الموصوف يكون
وصفه سببا له كما اذا قيل صحبت الحكماء واجتنبت السفهاء فعلى هذا يجوز دخول المسجد اذا كان خاليا لانتفاء تاذى
الملائكة بانتفاء تاذى الناس قاس قوم على المساجد سائر مجامع الناس وعلى اكل الثوم من معه رائحة كريهة كالبخر وغيره
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا هذا شك من الراوى وليقعد
فى بيته توكيد لما قبله على وجه المبالغة م سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها
اى من تمار المدينة لان اللابة ارض ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين لابتين حتى تصح كم يضره سم حتى
يسعى لوصول دعاء النبى م الى تمار المدينة بالبركة واما تخصيص سبع والسم فمما يفوض علمه الى الشارع ق انس
وابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنهما من اكل من هذه الشجرة اى الثوم والشجر فى العرف ما له ساق واعصان وفى اللغة
ما يبقى اصله فى الارض ويخلف اذا قطع وينبت فى الصيف ما يبس فى الشتاء وعلى كلا القولين اطلاق الشجر على الثوم مجاز
فلا يقربن مسجدنا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب
حرث او ماشية فلا ينقص اجر امساكه لاجلهما وكذا كلب صيد لانه جاء فى رواية اخرى الا كلب صيد وما امسك
لحفظ الدور فلم يجوزه بعضهم لانه ليس مما يستثنى والاصح انه يجوز قياسا على هذه الثلثة بعلة الحاجة واختلفوا فى
اقتناء الجرو وتربيته للزرع وغيره والاصح جوازه كذا قاله النووى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من انظر
معسرا اى امهل مديونا فقيرا او وضع له اى حط عن دينه اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله كصغيره راجع
الى الله تعالى او الى العرش قيل المراد به ظل الجنة واضافته الى الله اضافة ملك والاقوى منه ان يقال المراد به الكرامة
والحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان فى ظل فلان اى فى كنفه وحمايته وكذا المعنى على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش
فاضافته الى العرش لانه مكان التقريب والكرامة او ظهور علامته منه كما قيل ينشاء من العرش نور كالعمود يشمل
بين اهل المحشر من يريد الله حمايته وهذا هو المعنى من تقدم الغفران كذا سمع من بعض اساتيذى عمدا لله بغفرانه ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من انفق زوجين اى صنفين كاعطاء درهم ودينارا وفرس وثوب كما فسر الزوج به
فى قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن عرفة الزوج يطلق على اثنين وعلى كل واحد منهما لانه زوج مع اخر وهذا هو
المراد هنا لما روى انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان قال شارح المشكاة يحتمل ان يراد منه كثرة
الانفاق والتعود به نحو قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين فى سبيل الله اى فى وجوه الخير دعاه خزنة الجنة كل خزنة
باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتنكير فدعوتهم من كل باب تعظيم له ورغبة اليه لانه ثبت فى الصحيح
ان للصدقين بابا يدعون منه الى الجنة وكذا لكل صنف من اصحاب الاعمال باب اى قل اى حرف نداء وقل بضم اللام ترخيم فاعل

فالوا لابد وان يكون مع الصوم ايضا لان
يوجد منهم غير الترخيم على لغة من ينتظر
كما فى رواية اقرأ فى محمد بحذف الواو والياء
والخوض فيه اما لعلمهم بانهم محمة والمحض عليه
او لانهم اشاروا الى ما ذكرناه والله اعلم
الموفقات

ق

وقوله وليقعد فى بيته ساعد
ان يكون المراد بالاكل الاعتذار مطلقا
لانه بالقعود فى البيت يحصل العزلة
عن الجماعة فى المسجد وغيره

وعدم المضرة المذكورة هل كان خاصا
فى الحرة فى هذا المدينة او كان يدعله
بعض ثمار فى بعض الاماكن اما على الدوام
او فى بعض الاوقات يحتاج الى التتبع
ليس ببعيد

ويجوز ان يكون المراد بالكراث
فانه اذا قطع اخلف وكون
الباقى محميا بالحماية
او بحديث اخر
والحاشية ما خوذة من قولهم
ذلك للمثال كما يقال لها القاسية
قال هم محمولا فلا سبيل
والمعسر والضنك قال الله
وان كان ذو عسرة فنظرة
الى ميسرة

والاعسار قد يكون لعدم المال
وقد يكون بتعذر بانا لا يوجد بيده
او انه يوجد فى الحال ما اخذ منا عنه
حكمه والحوجة الى الناس فانا الظن
صاحب المال من هذين حاله فقد اثره
على نفسه فيحصل الجواب من
حسن الجمل

نخلا فى القياس على احد المذهبين فيه وقيل فل لغة فلان فى باب النداء بدون الترخيم م اسم فعل بمعنى نعد يا
كما فى قوله تعالى هلم شهداءكم ولان ما كما فى الحديث معناه تعال فقالا يا بوبكر رضه يا رسول الله ذاك وهو
اشارة الى من الذى لا توى عليه اى لا هلاك قال رسول الله ع ما انى لا رجو ان تكون منهم اى من دعاه خزنة الجنة
هذا من باب اسلوب الحكيم فان قلت ما معنى ارجوا وابو بكر كان ممن انفق زوجين قلت شاركه ذلك الى ان توافى الاعمال
ينبغى ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه لخفاء مقبوليتها خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه من بدل
دينه فاقتلوه احتج به الشافعى على ان المرتدة تقتل وعلى ان النصرانى اذا تهود واليهودى اذا تنصر يقتل اذا لم يعد
على ما كان عليه وقالا ائمتنا المرتدة لا تقتل لان النبى م نهى عن قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب وكذا غير المسلم
اذا ارتد لا يجبر على العود ولا يقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة على ان الحديث ليس مجرى على عمومه لان الكافر اذا اسلم
لا يقتل بالاجماع ق عثمان رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبى م مائة وستة وارجعوا حديثا له
فى الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخارى بثمانية ومسلم بخمسة من بنى لله مسجدا اى معدا فيتناول معد الكفرة
كما قال ع لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فعلى هذا يكون لله لاخراج ما بنى بعبد لغير الله يبتغى وجه الله
وهذا يخرج ما بنى رياء ويجوز ان يراد من المسجد ما هو المتعارف من معابد المسلمين فيكون لله لاخراج الرياء وقوله
يبتغى به وجه الله حال مؤكدة لما قبله قال الشيخ الشارح معنى قوله يبتغى به وجه الله يطلب ذات الله وفيه اشارة
الى على درجات ذلك فان قوله بنى لله لا يقدح ان يكون غرضه الفوز بالجنة او النجاة من النار واما ابتغاء وجهه تعالى
فاعظم من كل شئ واقول ذاته تعالى كيف يكون مطلوبة للبانى وهى غير معقولة الحصول وانما المطلوب رضاؤه
نعم قال المشايخ قد يتجلى الله لعبد تنبتل اليه عما سواه وفنى عن جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة بصفات
الله لكن هذا المعنى قيق وكونه مرادا من الحديث سحيق لاستمرار صدر فى مقام كان اكثر ترغيبا للعوام على ان ابتغاء
وجه الله يجئ بمعنى طلب رضاء الله كما جاء فى حديث اخر مر كون ذلك فى المشارق ان النبى م قال لسعد بن ابى وقاص
لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل فى امرتك بنى لله له مثله فى الجنة اى يماثل المسجد
فى الشرف ولا يلزم ان يكون جهة الشرف متحدة فان شرف المساجد فى الدنيا باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك البيت
من جهة اخرى وقيل يماثله فى عظم البناء يعنى المسجد كما كان ارفع من سائر البيوت فكذا ذلك البيت يكون ارفع من
سائر البيوت التى تعطى جزاء لغير المسجد قيل ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد توفيقا بينه وبين قوله تعالى
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون بيانا لوصف ذلك البيت ويكون له عشر بيوت فى الجنة كل منها مثله
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من تاب اعد رجع عز ذبه قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه اى قبل توبته
واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه لان الحكم المقيد بقيد لا يدل على عدمه عند عدم ذلك
القيد بل مفهوم من حديث اخر وهو قوله ع لا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة
من الكفر تقطع بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة واجب على الله عندهم وعندنا هل السنة لا يقطع به
بل يظن لان الله تعالى يقبلها كرما وفضلا قال النووى يصح التوبة من ذنب وان كان مصرا على ذنب اخر عند اهل السنة وكذا
من تاب عن ذنب ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب ولم يبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه من تردى اى القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو فى نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث يحمل على المستحل
او على بيان انه فاعله مستحق بهذا العذاب لكن الله تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد فى النار والمراد بالخلود طول المدة
وتوكيده بالمخلد والتابيد يكون للتشديد ومن تحسى اى شرب فى مهلة ليتجرع سما فقتل نفسه فسمه فى يده يتحساه
فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة تحديدته فى يده يتوجاء بها بالجيم والهمزة اى يطعن فى
بطنه فى نار جهنم الخ عالم يقل هنا خالدا مخلدا اكتفاء بما سبق ق بريدة بن الحصيب رضه وهو بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن البنى م مائة وسبعة وستون حديثا له فى الصحيحين اربعة عشر حديثا

وكذا ذنب الخ

مطلب

وقد استدل به على ان القاتل يقبل توبته ما
لم يحشرج وهو ضعيف لجواز الاخذ فى اى من
الدنيا والاخرة

توى اى لا خوف ولا حزن

قال النووى م ان ينتن من تغير الصنو

وجاء فى رواية ان الكفر وان كان ذا ركن
كان لا يمنع قبول توبته والاخذ فى
ان الاعتزاز

وفتح الواو والمهملة من غير
وفتح الواو والمهملة وكسر الباء الموحدة المثناة
من تحت وفتح الراء المهملة

انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم باحد عشر من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله يعني نقص ثواب عمل ذلك
اليوم لان صلوة العصر خاتمة فرايض النهار فاذا فاتته بقي عمله نهاره ابتر لا يكمل ثوابه فتعبيره بالحبط وهو البطلان
يكون للتهديد ق سعد بن وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه من تصبر بسبع تمرات اي كلها صابحا عجوة نصب
على التمييز وهو نوع جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لشون خاصية فيه لدفع السم والسحر
عرفها النبي ع او لدعائه بان يكون شفاء لذلك الداء ح ابو هريرة رضيه روى البخاري عنه من تصدق بعدل بالفتح
والكسر يعني المثل تمرة من كسب طيب اي مكسوب حلال ولا يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء فالله
يقبلها بيمينه وهذا كناية عن حسن قبوله تلك الصدقة لان الشئ المرضي يتلقى باليمين في العادة كما قال شاعر الم تك في عيني
يديك جعلتني فلا تجعلني بعدها في شمالكا ثم يربيها لصاحبها يعني يضعف اجرها وقيل اي يعظم ذاتها ويزيدها حتى يثقله
في الميزان كما يربي احدكم هذا تمثيل لزيادة التفهيم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر الصغير حضة بالذكر
في ضرب المثل لانه يزيد زيادة بينة حتى تكون مثل الجبل اعاد ذكر النبي ع التربية في الصدقة وان كان غيرها الفرس الفتي
من العباد ليريد ايضا بقبوله اشارة الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة احوج الى تربية الله لثبوت نقيصة
فيها بسبب حب الشح الاموال م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من تطهر بتشديد الهاء وفيه مبالغة لكلا لته
على التكلف في الطهارة ثم مضى اي مشى الى بيت من بيوت الله اراد بها المساجد ليقضي اي ليؤدي والمراد به الاداء
مع الجماعة لاشارته ع اليه في حديث اخر والقضاء يستعمل في الاداء ايضا حقيقة كما قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة
فانتشروا في الارض فريضة من فرائض الله وفيه اشعار بان غيرها ينبغي ان يصلي في البيت كانت خطوتاه تثنية
خطوة وهي بضم الخاء ما بين قدمي الماشي وبفتحها فعل ذلك وههنا مفتوحة الخاء لان المراد منها فعل الماشي احديهما
وهي بدل من خطوتاه او مبتداء خبره بحط والجملة خبر كانت خطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى
ان هذا الجزاء للماشي لا للراكب خ عبادة بن صامت رضه وهي بضم العين وتخفيف الباء قبل انه كان نقيبا للنبي ع
وجهه عمر رضه الى الشام قاضيا ما رواه عن النبي ع مائة واحد وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث
انفرد البخاري بحديثين ومسلم بحديثين روى البخاري عنه من تعار من الليل هذا من جوامع الكلم لانه يقال
تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا في الصحاح وهذه اليقظة تكون مع كلام غالبا فاحب النبي ع ان يكون
ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استانس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده اي منفردا لا شريك له
توكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله معناه
لا انصراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكى عن ابن مسعود رضه ثم قال اللهم اغفر لي او دعا اي دعاء
اخر غير ما علم اغفر لي استجيب له هذا الجزاء مرتب على الشروط المذكورة فالمراد بها الاستجابة اليقينية لا ان الاحتمالية
ثابتة في غير هذا الدعاء ولو لم يدع المتعار بعد هذا الذكر كان له ثواب لكنه ع لم يتعرض له فان توضاء وصلى قبلت
صلوته فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة رضيه
روى مسلم عنه من توضاء فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضاء به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة واحسان
الوضوء اكماله براعاة فرايضه وسننه وآدابه ثم اتى الجمعة فاستمع اي الخطبة وانصت اي سكت قال الجمهور يلزمه
السكوت وان لم يسمع الخطبة لبعده وقال احمد والشافعي في احد قوليه لا يلزمه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى
وزيادة ثلثة ايام هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف اي غفر له ذنوب ثلثة ايام زايدة واضافة زيادة الى ثلثة
ايام من قبيل اضافة الصفة الى موصوفها لانه في تقدير وثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل ومن مس
الحصى فقد لغا اي مال عن الصواب وفيه دلالة على ان غير المس من انواع العبث منهي عنه ايضا واشارة الى ان اقبال
القلب والجوارح ينبغي ان يكون على الخطبة م عثمان رضه روى مسلم عنه من توضاء فاحسن الوضوء خرجت خطاياه
المراد بها الصغاير وخروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست باجسام من جسده اي من جميع بدنه حتى يخرج من تحت اظفاره

هذا

هذا توكيد لدفع وهم من يتوهم ان المراد من جسده ما يصيبه الوضوء فان قيل ما رواه المسلم انه ع قال اذا توضاء
العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة
بطشتها يداه الى آخر الحديث يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فلم لم يحمل الساكت على الناطق قلنا لا حاجة
اليه لان كليهما معمولان فغفران جميع الجسد يكون عند التوضي بالتسمية وفي قوله ع فاحسن الوضوء اشارة الى ان مجرد
التسمية فيه وغفران اعضاء الوضوء يكون عند عدم التسمية يدل عليه ما روى عنه ع قال من ذكر الله اول وضوئه
طهر به جسده كله وان لم يذكر الله تعالى لم يطهر الا مواضع الوضوء خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من
توضاء فليستنثر اي ليخرج ما في انفه بالنفس ومن استجمر اي استنجى فليوتر الوتر ضد الزوج ف عثمان رضه
اتفقا على الرواية عنه من توضاء نحو وضوئي هذا وما قاله شارح العالم يقبل مثل وضوئي لان وضوء احد لا يماثل
وضوء النبي ع اذ المماثلة تقتضي الاشتراك من كل وجه غير وجه التغاير فضعيف لان معنى المثل والنحو ههنا
واحد لما روى ان عثمان رضيه توضاء فقال رايت رسول الله ع توضاء مثل وضوئي هذا ثم قام فركع اي صلى
عبر عنه بلفظ ركع مجازا للمشاكلة ركعتين فريضة او نافلة لا يحدث فيهما نفسه اي ترك العجب في عمله كذا قاله الطيبي
او معناه لا يطلب بهما التسلس والجاه وقال القاضي المراد به ترك حديث شئ مما لا يتعلق بالصلوة وفي لفظة يحدث
اشارة الى ان ذلك الحديث مما يكتسب لا مما يقع في الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام يمكن ان يجعل
حديث النفس اعم لان العفو مرفوع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك لانه يقتضي ترتب ثواب مخصوص
على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا ثم ترك التحدث بالكلية حاصل لمن اعرض عن شواغل
الدنيا وتوجه الحضرة العليا غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغاير قاله حين توضاء تلثا قال الشيخ الشارح
فان قيل غفران الخطايا في الحديث المتقدم مرتب على مجرد الوضوء وههنا ترتب على الوضوء مع الصلاة
فيكون اقتران الصلاة به كعدمه فالجواب ان قوله خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم فيكون بالنسبة
الى يومه او الى وقت دون وقت واقول هذا التخصيص لا دليل عليه مع انه جاء في بعض روايات مسلم ان عثمان
رضي الله توضاء وقال رايت رسول الله ع توضاء مثل وضوئي وقال من توضاء هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه
فكيف يحمل على خطايا يومه بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متاخرا في الصدور عن النبي ع بان كان غفر
ما تقدم من الذنوب مرتبا اولا على الوضوء مع الصلاة ثم جعل الله مرتبا على مجرد الوضوء لمزيد فضله ح
سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه من توكل لي اي تكفل بحافظة ما بين رجليه وهو الفرج من الزنا وما بين لحييه
وهو الفم من اكل الحرام وقبح الكلام اللحيان بفتح اللام منبت اللحية اعلم ان كون رسول الله ع مكفولا له باعتبار انه طلب
لهذه المحافظة ونفعها عايد اليه لانه ع هو الهادي والهداية ابتداء المدلول نافع له توكلت له بالجنة اي ضمنت بدخولها
وقد جاء مثل هذا في الحديث الغريب من وقي شر لقلقه وقبقبه وذبذبه فقد وقي شر النار اللقلق اللسان
والقبقب البطن والذبذب الذكر ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية من جاء منكم الجمعة فليغتسل ذهب
مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا الامر على الندب
لقوله ع من توضاء يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل ح عثمان رضه روى البخاري عنه
من جهز جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمي بذلك لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد والمركب
وتجهيزه تهيئة جهاز سفره فله الجنة روى ان عثمان لما سمع هذا الحديث بعث الى النبي ع عشرة الاف دينار
فصبت بين يديه فجعل النبي ع يقلبها ويقول غفر الله لك يا عثمان ما اسررت وما اعلنت ف زيد بن
خالد رضا تفقا على الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا اي حصل له اجر الغزو وقيل معناه سقط
فرض الغزوة عنه لكن هذا انما يستقيم اذا كان في زمان صار الجهاد فرض عين ومن خلف غازيا اي صار خلفا له
وقائما بعده برعاية اموره في اهله بخير وهذا قيد قليل الجامع لمعنى جزيل فقد غزا اي سقط الجهاد عن ذمته

ان كان صدور الحديث فى زمن كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فنعناه حصل له ثواب الغزو خ ابوهريرة
رضه روى البخارى عنه من حج لله فلم يرفث اى لم يفحش من القول ولم يتكلم كلام الجماع عند النساء لما روى ان ابن
عباس لما انشد الشعر وهن يمشين بنا هميسا • ان يصدق الطير ننك لميسا • قيل له اترفث وانت محرم وقال الرفث
ما يكون فى حضور النساء ولم يفسق اى لم يخرج عن حد الاستقامة فان قلت لم ترك ذكر الجدال وكان منهيا عنه ايضا
قلت ان اريد به الخصومة مع الرفقاء فهو داخل فى الفسق وان اريد به الاختلاف فى الموقف كما ان قريشا كانت يقف
بالمشعر الحرام وسائر العرب يقفون بعرفه فلعله كان مرتفعا برد النبى م الوقوف الى عرفه قبل صدور هذا فلم يحج
الى ذكره رجع كيوم ولدته امه يوم مبنى على الفتح مضاف الى الجملة التى بعده قيل رجع هنا بمعنى صار وقوله كيوم خبره
ويجوز ان يراد منه معناه الموضوع له ويكون كيوم حالا يعنى رجع الى وطنه مشابها يومه بيوم ولادته فى خلوه
من الذنوب لكن على هذا يخرج المكى عما ذكر فى الحديث فيبطل اطلاقه فيجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ من افعال الحج قال شارح
الحجاج وجد فيه حتى استجيب دعوته فضحك مستبشرا يدل على ان التشبيه فى الخلو عن كل الذنوب م سمرة بن جندب
والمغيرة بن شعبة رضى الله روى مسلم عنهما بفتح السين وضم الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل سمرة كان ولى البصرة
ما رواه عن النبى م مائة وثلثة وعشرون حديثا له فى الصحيحين سبعة لحادى انفرد البخارى بحديث ومسلم باربعة وما رواه
المغيرة مائة وستة وثلثون حديثا فله فى الصحيحين اثنى عشر للبخارى ولمسلم اثنان من حدث عنه وهو يرى الواو فيه للحال
ويرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحهما بمعنى يعلم وكلا الروايتين معمولة بهما انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها
وكسر الذال يعنى ذو كذب على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين روى على صيغة التثنية باعتبار المفترى
والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنده فله ان يقول قال
رسول الله كذا او امره بكذا او ان كان ضعيفا يقول روى عنه او بلغنا كذا واما اذا علم او ظن انه كاذب وقال روى عن رسول الله
ولم يبين انه موضوع فمندرج فى جملة الكاذبين لانه اعان المفترى على نشر فريته وهو يرى دلالة على انه اذا لم يعلم ولم يظن
انه كاذب فى نسبة الحديث الى النبى م فلا اثم عليه فى روايته وان علم غيره او ظن انه كاذب ح عثمان رضه روى البخارى عنه
من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون الواو وبئر فى المدينة واضافة البئر اليها اضافة العام الى الخاص اراد
بحفرها اصلاحها ووقفها فله الجنة روى ان عثمان اشتراها ووقفها م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه قيل
اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق ما رواه عن النبى م مائة واربعة وسبعون حديثا
له فى الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخارى منها باثلثة ومسلم بتسعة من حفظ عشر آيات من اول سورة
الكهف وفى رواية لمسلم من آخر سورة الكهف عصم من الدجال الالام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال
من يكثر فيه الكذب والتلبيس وقد جاء فى الحديث يكون فى آخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا عما لهم وشتت شملهم
ق ثابت بن الضحاك رضه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبى م اربعة عشر حديثا
له فى الصحيحين حديثا ان احدهما هذا ومسلم انفرد بالآخر من حلف بملة غير الاسلام بالجر صفة لملة كاذبا حال عن ضمير
حلف الحالف بالشئ حقيقة وهو القسم به او دخال بعض حروفه عليه وقد يطلق على التعليق لاجل البر مجازا لكونه
داعيا الى الفعل او الترك كاليمين والمراد به هنا المعنى الثانى بقرينة قوله عم فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان
مسلما ان قال ان فعل كذا فانا يهودى ففعل يكفر وبه عمل الشافعية وقال الحنفية لا يكفر وحملوا الحديث على التهديد
واما ان علقه بالماضى كقوله ان فعلت كذا فانا يهودى وقد فعل فقد اختلفت الحنفية فيه قال بعض لا يكفر اعتبارا
بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم انه يمين لكنه يكون عاصيا وان كان عنده انه يكفر بالحالف
يكفر لانه رضى بالكفر وهو محمل الحديث عند الاكثر ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه من حلف على مال
امرئ مسلم اى لاجل ان يأخذه او يدفعه عن نفسه تقييده بالمسلم اتفاقى بغير حقه لقى الله تعالى وهو عليه غضبان

اى

الصحيح راجع الى الاول
والصحيح صوت نقل اختاره
والليس ايم جاد يزيد ونقص
ينقل بها ما يزيد وينقص
الاول صوت الرعد

والمعنى صار يومه كيوم
اى بحذف المضاف
كما لا يخفى

السمرة
ص

هل يجوز نقل ضعيف الحديث

اى معرض عنه ثم قراء علينا رسول الله ء م مصداقه اى ما يدل على صدق الحديث من كتاب الله ان الذين
يشترون اى يستبدلون ويتركون بعهد الله اى ما عهد الله اليهم فى التورية والانجيل من اظهار نعت الرسول
وايمانهم اى بما حلفوا عليه من قصد بقهم محمدا حين بعث واستدل شئ بشئ انما يكون بترك احدهما والية
فى الاستعمال تدخل على المتروك وفى الاية كذلك ثمنا قليلا كالرشوس والاتباع الى آخر الاية وهو قوله اما
اولئك لا حلاق لهم اى لا نصيب لهم من الخير ولا ينظر اليهم اى نظر الرحمة وهو مجاز عن الاستهانة ولا يزكيهم
اى لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قيل الاية نزلت فى شان جماعة من اليهود جاؤا الى كعب الاشرف
فى القحط متماريين فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال قد حدثت ان امير كم وانكسوكم
فحكم الله خيرا كثيرا فقالوا لعله شبه علينا فاظلعوا فكتبوا صفته غير صفته ثم رجعوا اليه وقالوا الواقع غلطنا
وليس هو بالنعت الذى نعت لنا ففرح فمارهم اى اطعمهم ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من حلف
على يمين وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد به ههنا هو المقسم عليه مجازا ذكرا للكل واراد البعض
فراى غيرها خيرا منها كما اذا حلف ان لا يتكلم والده فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذى هو خيرا علم ان الكفارة
اليمين غير جائزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها الشافع
متمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفه لانه جاء فى رواية اخرى صحيحة فليأت بالذى هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه
الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب والتكفير يبقى على اطلاقه هذا هو الاصل فيهما وعلى رواية الحديث يكون
امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا بالمال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعى ايضا
فيكون ثم فى الحديث بمعنى الواو او يكون معنى ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا بين الروايتين مع ان ارتكاب خلاف
الاصل مع اولى من ارتكابه مرتين خ ابوهريرة رضه روى البخارى عنه من حلف فقال فى حلفه باللات
والعزى بالتخفيف وروى بالتشديد وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله لا امر فيه للوجوب ان كان حلفه
بهما لكونهما معبودين لانه صار كافرا والذنب ان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد عندنا اتفاقا
لكن عند ابى حنيفه عليه كفارة لان الله تعالى اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا
والحلف بالاصنام كذلك قال الشافعى ومالك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه لم يذكر فيه كفارة ولو
واجبة لذكرها ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض
اى بالسلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل وعلينا حالا اى حال كونه علينا
لا لنا فليس منا اى من عاملى سنتنا م جابر رضه روى مسلم عنه من خاف ان لا يقوم من آخر الليل ومن فيه
للتبعيض او بمعنى فى او زايدة فليوتر اوله اى ليصل الوتر فى اول الليل وامره بالايتار عند خوف الفوت يدل
على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفه رحمه ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة
اى يحضرها ملائكة الرحمة وذلك افضل م ابوهريرة رضه روى مسلم عنه من خرج من الطاعة اى طاعة الامام
وفارق الجماعة اى الامام وعسكره فيكون كالبيان لما سبق ويجوز ان يراد بهم جماعة يعنى ترك الصلوة بجماعة
كالوافض فمات مات ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية وهى صفة ميتة يعنى صار باغيا فاذا مات على تلك الحالة مات
على الضلالة كما عوت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون اميرا بل يعدون ذلك سفاهة
وكان القوى يأكل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهى الراية التى يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا معرفة
ان الحق اى الطائفتين وعمية بكسر العين وضمها وبالميم والياء على وزن فعلية من العمى وهو الضلال قال النووى
هى عجمية لا تستبين وجهها يغضب وهو حال او استيناف لعصبية اى تعصب وفى بعض النسخ لعصبية وهى الخصلة
المنسوبة الى العصبة او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة بالنصب مفعول له فقتل فقتلة جاهلية بكسر القاف للنوع
خبر مبتداء محذوف يعنى قتلته كقتلة اهل الجاهلية لان مقاتلهم يكون لمجرد التعصب ومن خرج على امتى المراد بهم

كانت وتين صح

م منهم ص

تبيل

ليس منا

ليس منا

ليس منا

امة الدعوة وبالخارجين عليهم قطاع الطريق بضرب برتها بفتح الباء وفاجرها ولا يخا شئ من موه منها والتي
لذى عهدها يعني ينقض عهد اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم وهاتان الجملتان كالبيان لما سبق فليس مني وليست
منه يعني ليس هو من امتي وفيه تهديد شديد وهذا السلب يكون كسلب الاهلية عن ابن نوح في قوله تعالى
انه ليس من اهلك لعدم اتباعه اياه ع ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من دخل دار ابي سفيان فهو امن
قيل انما اكرمه النبي م لانه كان اذا اوذي بمكة فيخلو دار ابي سفيان كان امنا فجازاه بمثل ذلك ومن القى السلاح
فهو امن ومن اغلق بابه فهو من قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ امن انما يستعمل في العنوة
لا في الصلح وقال الشافعي فتحت صلحا بدليل ان النبي م لم يسبح اموالها ولا قسمها بين الغانمين والحديث حجة عليه م ابو هريرة
روى مسلم عنه من دعا الى هدى اي الى ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العلم والحكم فيه
فيدخل فيه من دعا الى الماطة الاذى من طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجور من تبعه انما استحق الداعي الى الهدى ذلك
الاجر لكون الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الانبياء لا ينقص لك وهو اشارة الى مصدر كان من اجورهم شيئا هذا
دفع لما يتوهم ان اجر الداعي انما يكون مثلا لاجر من تبع بنقص شئ من اجر التابع وضمه الى اجر الداعي ومن دعا الى ضلالة
كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيئا وضمير الجمع في اجورهم واثامهم راجع الى من باعتبار
المعنى فان قلت اذا دعا واحد جماعة الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون كسيئة واحدة وهي الدعوة اثام كثيرة قلنا
تلك الدعوة في المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة دعوة لكل من احادها م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
روى عنه مسلم قيل ما رواه عن النبي م مائة حديث وحديثان له في الصحيحين سبعة عشر حديثا انفرد البخاري بواحد
ومسلم بتسعة من دل على خير فله مثل اجر فاعله معناه ظاهر ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه من راى
من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات فميتة جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر
على ما يكره من الامير سواء كان عالما يخالف الشرع او يخالفه كالزنا الا اذا قتل نفسا بغير حق ق ابن عباس رضه اتفقا
على الرواية عنه من راى منكم رؤيا وهي على وزن فعلى بلا تنوين الرؤية في المنام وجمعها رؤى بالتنوين كذا قاله
الجوهري فليقصها اي ليقل ما راها فيه اعبرها له بضم الباء كما قال الله تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون ويجوز ان يكون
من التفعيل اي افسرها واخبر باخرها ما يؤول اليه اخرها وهو بسكون الراء جواب الامر ويجوز رفعها على الاستيناف
كان يقوله لاصحابه اشفاقا عليهم لان من يعبرها ينبغي ان يكون عالما بالتاويل كيلا يعبر بما فيه خلل وقد روي انه
عليه السلام قال الرؤيا ما لم تعبر لم تقع م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي م الف ومائة وسبعون
حديثا له في الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد البخاري بستة عشر ومسلم باثنين وسبعين من راى منكم منكرا فهو
ما ليس فيه رضاء الله من قول او فعل والمعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع اي ان لم يقدر على الازالة باليد لكون
فاعله اقوى منه فبلسانه اي فليغيره بالقول فان لم يستطع اي على المنع بالقول فبقلبه معناه فليكرهه بقلبه ولا يقدر فيه
فليغيره بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع واما في العمل فينبغي ان يقدم المنع بالقول
ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب رفقا عليه ثم الدفع بالقول ما يكون الين يكون احسن وان لم ينته بالقول فليغيره باليد
فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الاية الزموا انفسكم اذا فعلتم
ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم فيما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فمن امر ونهى لم يمتثل به المخاطب لا يضره
قيل هذا مختص بمن علم ان ما راه منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا في مذهبه فيكون جائزا في مذهب
الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل في قوله تعالى اتامرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص
بان النهي عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر غايته انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه
الواجب الاخر وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف تابع للمامور فان كان واجبا فالامر به واجب على وجه الكفاية
وان كان ندبا فندب واما النهي عن المنكر فلوجوبه شرائط منها ان لا يكون المنتهى عنه واقعا لان الحس هو المدرك على الواقع

لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعله نحو ان يرى الشارب تهيا لشرب الخمر باعداد الالة ومنها
ان يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد النهي ايضا في منكراته متعنتا لانكاره ومنها ان يغلب على ظنه
ان نهيه مؤثر لا عبث وذلك الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص
كما ذهب اليه الشافعي فما تاويله عند الحنفية قلنا معناه اضعف ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت
لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس كذلك كما في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان
حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم خ ابو سعيد
وابو قتادة الحارث بن ربعي رضه روى النخاري عنهما قيل ما رواه ابو قتادة عن النبي م مائة وسبعون
حديثا له في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد النخاري عنه بحديثين ومسلم بثمانية ربعي بكسر الراء وسكون
الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة من راني اي في المنام فقد راى الحق اذ الرؤيا الصادقة
لا الرؤيا التي يلعب بها الشيطان انما قيدنا الرؤية بالمنام بقرينة انه م قاله في جواب من قال انه راى
النبي م في المنام وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال معناه من راني مطلقا فقد راى الرسول الحق ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه من راني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف خلافا للنوم وقيل المراد اهل
عصره معناه من راني في المنام ولم يكن هاجر رزقه الله الهجرة ورؤيته في اليقظة وقيل المراد باليقظة
يقظة دار الاخرة كما قال م الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا وبرؤيته فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه
افكما يراني في اليقظة هذا شك من الراوي وهو تشبيه خيالي بحسي لا يمثل الشيطان بي هذا استيناف
جواب عن قال وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير مختص بنبينا م بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر
شيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل واما رؤية الله تعالى في المنام فلم يجوزها
الاكثرون وعندي جوزها بري في اي صورة كانت لان ذلك المرئي غير ذات الله تعالى اذ ليس لها صورة ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من راني في المنام فقد راني يدل عليه قوله م فان الشيطان لا يتمثل بي
قال القاضي هذا اذا راه على صفته المعروفة في حياته وذكر المازري الصحيح ان رؤية النبي م في المنام اعم
سواء كان على صفته او غيرها كمن يراه ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه النبي م لا يتمثل في صورة
يعني اتفق المسلم والبخاري من حديث ابي هريرة رضه على لفظ لا يتمثل بي واتفرد البخاري من رواية ابي هريرة على لفظة
لا يتمثل في صورتي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من سال الناس اموالهم الناس منصوب على نزع الخافض وعلى انه
مفعول به واموالهم بدل اشتمال منه تكثرا مفعول له اي ليكثر ماله لا الاحتياج فانما هي اي المسئلة او الاموال الجمر
اي سبب للعقاب بالنار انما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون ما اخذه جمرا حقيقة تعذب به كما ثبت في مانع
الزكوة ان ماله يكون صفائح من نار فيعذب بها انما استحق السائل المذكور بهذا العذاب لانه اخذ ما لم يكن له حلالا
او لكثمه نعمة الله وهو كفران واما حكم الدافع له عالما بحاله فكان ابن عباس ان يامر لانه اعانه على الحرام لكنه يجعل هبته
و كلامه في الهبة للمعنى فليستقل منه او ليستكثر هذا توبيخ له قال العلماء من كان له قوت يوم لا يحل له السؤال م صفية
بنت ابي عبيد رضه اخرجه مسلم في صحيحه من حديث صفية بنت ابي عبيد الثقفية وهي زوجة عبد الله بن عمر
ادركت النبي م وسمعت منه ولم تر وعنه وروت عن عايشة وحفصة وابن عمر من سال عرافا هذا الحديث مرسل
وقد روي مرفوعا عن ابن عمر العراف من يخبر بما اخفي من المسروق ومكان الضالة والكاهن من يخبر بما يكون في المستقبل
وفي الصحاح العراف الكاهن لم تقبل له صلوة اربعين ليلة اي يوما انما ذكر ليلة جريا على عادة العرب من استعمالهم
الليالي في الحساب لرؤية الهلال في الليلة قال النووي معنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب له فيها كالصلوة في الارض المغصوبة
لا انها غير مجزئة لان كونها مجزئة عبارة عن مطابقتها للامر وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالقبول اخص
من الاجزاء فلا يلزم من نفيه نفي الاخص على ان صلوة السائل عن العراف لو لم يكن مجزئة لوجب عليه قضاء صلوات

اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع الى هنا كلامه اقول هذا مشكل عندى لان الله تعالى اخبر عن شانه بانه
لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثيب الله من ادى صلوته بنوافلها
بسبب معصيته صدرت منه بل الوجه ان يقال المراد من عدم قبوله اعراضه عن زيادة تضعيفا جره ولما
تخصيص الصلوة من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك او يفوض علمه
الى الشارع قيل ذكر العدد هنا للتكثير قلنا هذا من اعتقد صدق العراف والكاهن واما من سألهم لا ستهزائهم
او لتكذيبهم فلا يلحقه ما ذكر في الحديث بقرينة حديث اخر من صدق كاهنا لم تقبل عنه صلوة اربعين ليلة فان قلت
كاهنا وصدقه بما كافرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله او ان الجن يلقون اليه مما يستمعون من الملائكة
بقول نقد كفر الخ فصدقه من هذا القبيل فلا يكون كافرا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من سبح الله اى قال سبحان الله في دبر كل صلوة
اى عقيب فراغه عن المكتوبة قيد بها لورود هذا القيد في حديث اخر ثلثا وثلثين وحمد الله اى قال الحمد لله ثلثا
وثلثين وكبر الله اى قال الله اكبر ثلثا وثلثين فتلك اى التسبيحات والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون قال وهو لفظ
الرسول بدل من سبح تمام المائة والعامل فيه قال ومفعوله محذوف تقديره فعد تعدادا من تمام المائة ما يتم به المائة وهو في المعنى
جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدل فصح كونه مقول القول قيل يجوز رفع تمام على ان يكون مبتداء وما بعده خبره
وهو لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وهو بضم الميم يتم التصرف في دوى العقول وغيرهم والملك
بكسرها يختص بغير العقلاء وله الحمد وهو على كل شيء قدير فيكون تمام مع خبره حالا من ضمير سبح والعامل منها محذوف
تقديره تمام المائة تهليله عليها وعلى هذا لفظة قال يكون للراوي وضميره عايد الى الرسول عليه لكن الوجه الاول والى
وعلى الوجهين الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة التهليل المذكور وعفر له خطاياه وان كانت مثل
زبد البحر وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه قول لاح هنا اشتباه لانه ان اراد من قوله كل صلوة الكل الافرادي
يلزم انحصار الجزاء اذا فات هذا التسبيح في دبر كل صلوة واحدة من صلواته وهذا متعسر وغير مناسب للترغيب اليه
وان اراد منه الكل المجموعي فكذا الان دبر مجموع صلواته غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم على معنى
ان هذا الجزاء مترتب لمن يقول في دبر كل صلوة مكتوبة هذا التسبيح لا ان ترتبه يكون في صلوة واحدة ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه من سره ان يبسط له في رزقه اى يكثر رزقه وينسأ بالهمزة وضم الياء اى يؤخر في اثره
وهو بالتحريك ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا الاجل عبر عنه به لانه تابع للحيوة فليصل رحمه الرحم في الاصل
وعاء الولد في البطن ثم سميت القرابة رحما قال النووي للصلة درجات باعتبار يسر الواصل وعسره وادناها
ترك المهاجرة عن قريبه وصله بالكلام ولو كان بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا اختلفوا في الرحم التي
تجب صلتها قال قوم هي قرابة كل ذي رحم محرم وقال اخرون هي قرابة كل قريب محرما كان او غيره فان قيل الاجال والارزاق
مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليه فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد تكتب في اللوح المحفوظ مترقبة
على الشروط كما تكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها
وهو المعنى من قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة
الى علم الله الازلي اذ لا محو فيه ولا زيادة او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة
او يقال الحديث صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعني لو كان شيء ينبسط به في رزق جل واجله
لكان الصلة ويجوز فرض المحال اذا تعلق به حكمة م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه من سره ان ينجيه الله اى يجعله
ذا نجاة من كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة وهي غم يأخذ النفس لشدته وفي بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء
وهو بمعنى الكربة كذا قاله الجوهري يوم القيمة فلينفس عن معسر اى ليؤخر مطالبة الدين عن مديون ذي عسرة او يضع
عنه اى ليحط عن دينه مصداقه قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ق ابو هريرة

اتفق

التنقيس التسويف

اتفقا على الرواية عنه من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قاله لرجل قال دلني على عمل
اذا عملته ذكر اذا دون ان لجزم السائل العمل بما يقوله الرسول دخلت الجنة قال اى الرسول تعبد الله خير
بمعنى الاشتاء اى عبدا لله وكذا الافعال التي بعده او هو نفي تاويل المصدر كتسمع بالمعدى فيكون خبر
مبتدء محذوف اى ذلك العمل ان توحد الله والمقام يذكر شهادة كونه رسولا مع انها لا بد منها لظهورها لتوحيد لا يعتد
بدونها فذكره مغن عن ذكرها وقيل لعله ان السائل كان مقر برسالته فعلى هذا ذكر التوحيد يكون لشرفه وكونه اصلا
لا تشرك به شيئا تاكيد لما قبله او يقال العبادة مستعملة في معناها الاصطلاحي وهو فعل المكلف على خلاف هواه نفسه تعظيما
لربه وقوله لا تشرك به تحذير عن الرياء وتقيم الصلوة المكتوبة اى المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا للعبادة على
الوجه الاخير وتؤدي الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا يكون الا مفروضة ترغيبا عليها لان المال محبوب والطبيعة
تنشح به اولان الزكوة قد تطلق على اعطاء المال تبرعا والتقرب بالفرايض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال
اى الرجل والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا اى على ما ذكر من الفرايض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على ترك النوافل
ولم ينكره النبي عم قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها او يقال الله كان وعده فمعناه لا ازيد على ما اسمع في تبليغه ولا انقص منه
او معناه لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص في العمل مما سمعته ووجه عدم ذكر الحج هنا يعرف من تقرير الحديث الاولى في الكتاب
واما جزمه عم بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتيم فلعلمه عم بالوحي او لان الرجل يموت على الصالح ويدخلها ح
ابو ذر وابو هريرة رضه روى البخاري عنهما قيل ابو ذر اسمه جندب كان من اعاظم الصحابة وخامسا في الاسلام مات رواه
عن النبي عم مائتان واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بتسعة عشر
من سلك طريقا يلتمس وهو حال او صفة فيه على انكره ليتنا ولكل علم من العلوم الشرعية لانها هي الموصلة الى الجنة لعل العلوم
تكون في حكمها لانها لا بد منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله له به الضمير عايد الى ما دل عليه سلك او يلتمس او الى الطريق طريقا
الى الجنة تقديم به على طريق الاهتمام او للتخصيص على معنى ان تسهيل الله طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من اسباب
التسهيل كانه معدوم م سهلة بن الاكوع روى مسلم عنه قيل كان من بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس اجلاء ما رواه
عن النبي عم تسعون حديثا له في الصحيحين ثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بتسعة من سل علينا السلاح اى اخرج
من غمده لاضرارنا فليس منا اى من عاملي سنتنا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من سمع رجلا ينشد بضم الشين اى
يطلب برفع الصوت ضالة في المسجد فليقل لا ادها الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا اى لنشدان الضالة يجوز ان يكون
قوله فان المساجد تعليل للدعاء عليه ويكون المجموع مقولا لقوله فليقل وان يكون تعليلا لقوله فليقل يعرف منه
كراهية كلام الدنيا في المساجد لاجله حتى كره مالك البحث العلمي فيه وجوزه فيه ابو حنيفة وغيره مما يحتاج اليه الناس لان
المسجد مجمعهم واستحسن المتاخرون جلوس القاضي في الجامع لان القضاء بحق من اشرف العبادات م جرير روى مسلم
عنه قيل اسلم قبل موت النبي عم باربعين يوما رواه عنه عم مائة حديث له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري
بواحد ومسلم بستة من سن في الاسلام سنة حسنة وهي ما خوذة من السنن بفتحتين وهو الطريق يعني من اتى
بطريقة مرضية يقتدي به فيها فله اجره اى اجر عمله واجر من عمل بها اى ومثل اجر من عمل بتلك الطريقة من بعده اى
من بعد مماته من سنها قيد به دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له ما دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن
في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره اى وزر عمله ووزر من عمل بها اى بتلك الطريقة السيئة من بعده من غير
ان ينقص من اوزارهم شيء م عايشة رضه روى مسلم عنها من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره يعني عاشوراء يوم
هو اليوم العاشر من المحرم وليس في كلامهم فاعولاء بالمد غيره وقد الحق به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم قوله
يعني تفسير من الراوي والمص للضمير البارز في ليصمه قيل كان صوم عاشوراء واجبا فلما فرض رمضان قال عم الحديث
وانتسخ به فرضيته فصار كسائر الايام في حق الجواز خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا
ثم لم يتب منها حتى مات وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي في التوبة لا ينافي قبولها خمرها بضم الخاء وبالتخفيف

التوجيه

التقرير

التقرير

التقرير

في الآخرة يعني جعل محرومًا من خمر الجنة قيل هذا عبارة عن عدم دخولها الآن من دخلها شرب من خمرها فما وجه الحديث بالمستحل وقيل اجعل محرومًا في الواقع بان عيني شهوتها او بان لم يشتهها وان ذكرها الآن ما يشتهي مما تنعم حاصلة لاهل الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهي انفسكم وهذا نقص عظيم لحرمانه من اشرف نعم الجنة م ابو سعيد روى مسلم عنه من شرب البتيد وهو ماء الذي فيه قراوذ يب ونحوها منكم فليشرب به ذبيبًا فرد اي حال كون الملقى فيه ذبيبًا منفردا غير مخلوط او تمر فرد او بسر فرد وفي لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جايز وان لم يشتد وهو مذهب مالك واحمد استدلا به وبما روى عن قتادة ان النبيء م نهى عن شرب الخليط وقال انتبذوا كل واحد على حدة وقال ائمتنا لا بأس بشربه اذا لم يشتد لان ما حل منفردا حل مخلوطا وما ورد من النهي عن الخليط محمول على الشدة م ام سلمة روى مسلم عنه قيل ما روى عن النبيء م ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا لها في الصحيحين تسعة وعشرون انفرد البخاري بثلثة ومسلم بثلثة عشر من شرب في اناء من ذهب وفضة فانما يجرجر في جوفه نار جهنم الرواية المشهورة في نار القصر في حنجرته والمراد به هنا صوت يسمع في حلق الانسان عند بحرعة الماء في بطنه نارا من جهنم ورروى برفعه على ان لفظ يجرجر يجيء لازمًا ومتعديا انما جعل المشرب منه نارا مبالغة لكونه سببا لها كما قال الله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا الحديث يدل على حرمة استعمال آنيتهما واما التحلي بهما فيجوز للنساء دون الرجال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من شهد الجنازة بالفتح والكسر الميت وسريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل حتى يصلى عليها على بناء المعلوم فله قيراط ومن شهدها يعني حضر الجنازة بعد ما صلى عليها انما قيدت به لما ورد في بعض روايات مسلم من شهد الجنازة وصلى عليها ثم تبعها حتى تدفن على بناء المجهول فله قراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين وهذا تشبيه المعنى بالجسيم الجسيم تفهيما للتفخيم وقد جاء في رواية مسلم اصغرهما مثل احد روى ان الحديث ذكر لابن عمر فارسل الى عايشة يسألها فقالت صدق ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة م عبادة بن الصامت روى عنه مسلم من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار اي لا يعذب بها لما راى العلماء ان هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين معذبون طلبوا التوفيق بينهما فقال بعضهم هذا في حق من تاب عن كفره فمات وقال اخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرايض وقال الحسن البصري معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرايضها والاقرب ان يراد بالتحريم تحريم الخلود ق عبادة بن الصامت اتفقا على الرواية عنه ثما ذكره الشيخ من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له لكن المذكور في صحيح مسلم وغيره من قال اشهد ان لا اله الا الله يحتمل ان شيخ مسلم وقعت مختلفة وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله وخصه بالذكر تعريضا للنصارى وبه يخرج جميع ملل الكفر على اختلافها في عقايدهم وكلمته ستماه كلمة مبالغة لانه كلم في غير اوانه واضيف الى الله تفخيما او لانه كان بالكلمة من غير اب القاها الى مريم اي وصلها اليها وروح منه سماه روحا لانه تعالى احيى به الاموات وكان كالروح او لانه حدث من نفخ الروح كما قال الله تعالى فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ كان جبريل عم اضافه الله الى نفسه لانه كان بامره والجنة والنار حق اوجده لفظ الحق لانه مصدر او لارادة كل واحدة منهما ادخله الله الجنة على ما كان من العمل يعني على اي عمل كان سيئا او حسنا وهو حال نحو ادخلت فلانا على الكلة اي آكلا وفيما نحن فيه لا يجوز ان يقدر عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول فيقدر مستحقا بما يناسب عمله من الثواب والعقاب يعني من مات على الايمان لا يخرجه الكباير عن ايمانه فيدخل الجنة اما كونه قبل العذاب وبعده فمفوض الى مشيئة الله تعالى قال الامام الطيبي في شرح المشكوة لا يتصور هذا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعي ان لا يدخل احد من عصاة المؤمنين النار قلت اللازم عموم العفو وهو يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم بعد الدخول قبل استيفاء العذاب فليس بمحتم عندنا ان يعذب بالنار احد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده تعالى حيث قال ان الله يغفر الذنوب جميعا (ان واجلها) م ابو هريرة وابو ايوب روى مسلم عنهما قيل ابو ايوب ممن غلب عليه كنيته اسمه خالد بن زيد مارواه عن النبيء م مائة وخمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين

ثلثة

ثلثة عشر انفرد البخاري بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال اي ستة ايام وذكر ستا دون ستة باعتبار الليالي وتغليبها في استعمالهم على الايام قال النووي حذفنا الهاء هنا لعدم ذكر الايام صريحا يقال صمنا ستة ايام ولا يجوز ستة ايام فاذا حذفنا الايام جاز الوجهان كذا قاله اهل اللغة كان كصيام الدهر اي السنة الخالية عن يومي العيد وايام التشريق لان صومها منهي عنه حكى عن مالك كراهة صومه ست من شوال متصلا بيوم الفطر اعتبارا بالكفار وذكر النووي في الحديث دليل له قلنا جاء في رواية اخرى بالواو وهي من صام رمضان واتبعه ستا من شوال ولا ينهض الحديث دليلا له والاتصال منتف بفصل يوم الفطر قيل الافضل ان يكون صيام الستة متوالية عقيب يوم الفطر فان فرقها او اخرها عن اوايل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشرة امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين واقول يفهم من كلامهم انهم اراد وا من الدهر السنة لا ادري وجه فهمهم هو في الصحاح الجوهري الدهر يقال للابد والجمع ابوح وصاحباه ان الدهر المعرف باللام يكون للعمر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر يبقى بلا فايدة على تقريرهم لانه من صام ستة ايام وشهرا كاملا اي شهر كان يكون كصيام سنة بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها واللايح لي والله اعلم ان تحمل الدهر بمعنى الابد وانما خصص شهر شوال لانه زمان يشتد الرغبة فيه الى الطعام لوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه للنفس اكسر يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مفوض علمه الى الشارع ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار اي نجاه الله عنها عبر عن تنحيته بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا عن عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة سبعين خريفا اي سنة ذكر الخبي وارد الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه من صلى البردين وهما الغداة والعشى يعني من صلى صلوتهما وهي صلوة الفجر والعصر ولان اداءهما في الوقت المختار دخل الجنة وانما حث عليهما لكونهما وقت التغافل والتثاقل ومن داعاهما الى غيرهما غالبا نسئل الله عونا على الطاعته وصونا من تكاسل عبادته م عثمان روى مسلم عنه من صلى العشاء في جماعة يعني معهم فكانما قام نصف الليل يعني اشتغل بالعبادة الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة يعني منضمة الى صلوة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل كله فصلوة كل من طرفي الليل صارت بمنزلة نوافل نصفه ذكر في شرح المشكوة يجوز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردا بمنزلة قيام الليل كله اقول ماذكر في المصابيح من انه م قال ان من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة يعني الوجه الاول م جندب بن عبد الله روى مسلم عنه جندب بضم الجيم وفتح الدال المهملة وضمها وقيل ما رواه عن النبيء م ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر المتفق عليه منها سبعة والباقي لمسلم من صلى صلوة الصبح اي باخلاص فهو في ذمة الله اي في امانه في الدنيا والاخرة وهذا الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد انما ذكر صلوة الصبح لان فيها كلفة لا يواظبها الا الخالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من بعني لاجل والمضاف محذوف اي لاجل ترك ذمته او بيانية الجار والمجرور حال عن شيء ظاهره نهي عن مطالبة الله لكن المراد به النهي عما يوجب مطالبة الله وهو التعرض بكره ومن صلى الصبح او هو ترك صلوة الصبح هذا على تقدير ان يراد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة للامنة فمعناه لا تضيعوا صلوة الصبح فانه الضمير فيه للشان من يطلبه الضمير المستكن فيه لله والبارز لمن من ذمته بشيء يدركه يعني من يطلبه الله للمؤاخذة عارفا في حقه والقيام بعهده يدركه الله اذ لا يفوت منه هاربا ثم يكبه على وجهه في نار جهنم يقال كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم م ابو هريرة روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن اي سورة الفاتحة سميت بها لانها اول القرآن في التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما حولها من القرى في الكينونة او لان سائر السور ايضا تضاف الى هذه السورة في الصلوة ولا تضاف هي الى شيء من السور ولانها اصل القرآن باعتبار اشتمالها على المقاصد القرآنية اجمالا من الثناء على الله والامر

اي انما جعل الماء الذي شرب من اناء من ذهب وفضة نارا الخ

والامر والنهي والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهي فلان قل مقدر في اول السورة وفي الامر بالشيء
نهي عن ضده واما القصة والوعد ففي قوله انعمت عليهم والوعيد في قوله المغضوب عليهم فهي خداج هي
خداج هي خداج ذكرها ثلث مرات للتاكيد الخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها
قبل اوان النتاج وان كان تام الخلق يقال اخدجت الناقة اذا ولدته ناقصا وان كان اتامه كذا قاله الجوهري
معناه فصلوته ذات نقصان على حذف المضاف والمصدر بمعنى الفاعل اي خديجة بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة
الحديث حجة لابي حنيفة في ان الصلوة تجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنه وقال الشافعي لا تجوز بدونها ح اعرضه
روى البخاري عنه من صلى صلوتنا اي كصلوتنا خص الصلوة بالذكر احترازا به عن صلوة اليهود وغيرها فانها في الهيئة
ليست كصلوتنا اولان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادة منكر فالصلوة تنهى عنه اولا ان الحديث
صدر عنه ع م في بدء الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل قبلتنا اخذ كر مع ان صلوتنا مشروطة به
ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم
اولانه اعرف واشهر في التمييز لان صلوتنا تشابه صلوتهم في كثير مما يعهم وقبلتنا ليس كذلك وقيل المراد
من قبلتنا الحج والوجه هو الاول ولما ذكر ما يميز المسلم عن غيره عبادة اعقبه ما يميزه عادة بقوله واكل ذبيحتنا
اي مذبوحتنا لان اليهود لا ياكلون منها الفعيل الذي بمعنى المفعول اذ المذكر موصوفه نوبي تانيثه بالتاء وهنا
التانيث غير مراد وانما جاء الذبيحة بالتاء لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة لمؤنث الى صيرورته اسما
فذلك المسلم اراد به من دخل في السلم وهو الامان بان لا يستباح دمه ولا ماله فيتناول المخلص والمنافق الذي
له ذمة الله اي امانه وذمة رسوله ذمة الله هو ذمة الرسول فيكون عطفا للثانية تفسيرا للاولى فذكر
الاولى باضافتها الى الله يكون للتعظيم اولان في ذكر الذمتين حثا على الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله
في ذمته الضمير فيه لله او للمسلم الاخفار ان الة الحفرة وهو بالضم العهد المعنى لا تنقضوا عهد الله في حق
من في امانه عمل بالحديث ابو حنيفة بحكم باسلام كافر اذا صلى بجماعة ولم يحكم به الشافعي حتى الى بالشهادتين عملا
بقوله ع م امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله قلنا الصلوة المسنونة لا يخرج عن الشهادتين وفي قوله
صلوتنا اشارة اليه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من صلى علي واحدة صلوة من المؤمنين الدعاء
يعني من دعا لي مرة صلى الله عليه عشرا وفي رواية صلت عليه الملائكة عشرا الصلوة من الله الرحمة وهي
عبارة عن محو الخطيات او عن اعطاء الدرجات يعني كتب الله عشر حطيئاته او اعطاه عشر درجات قيل العدد
هنا للتكثير قال بعض الدعاء للنبي ع م طلب الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هي حاصلة لان ما تقدم من ذنبه وما تاخر
مغفور واما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء ولذا حض امته عليه خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه من صلى في ثوب يعني ثوب واسع غير مخيط فليخالف بين طرفيه اي ليلق كل طرف منهما على عاتقه
الاخر ليامن عنا تكشف عورته او امساك ثوبه خوفا منه فنفوت عنه سنة وضع اليدين الا عرفيه للاستحباب عندنا
والوجوب عند احمد حتى لو لم يخالف لم يصح صلوته عنده وان كان الثوب ضيقا يشد من وسطه ولا يخالف والا
بتكشف عورته م ام حبيبة رضه روى مسلم عنها وهي رملة بنت ابي سفيان ام المؤمنين قيل ما روته عن النبي ع م
خمسة وتلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان من صلى في يوم
ثلثتي عشرة سجدة اراد منها الركعة بجوز اذ اقتصر المصنف على اثباتها على هذا القدر ولكن مسلم زاد في صحيحه بعد قوله
سجدة اربعا قبل الظهر فركعتين بعدها وبعد المغرب ركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه
الترمذي في جامعه وانما قال في يوم مع ان السنة موجودة في الليل ايضا لان اكثر السنن موجود فيه تطوعا
بنى له بيت في الجنة ح عمران بن الحصين عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين روى البخاري
عنه قيل كان الراوي من فضلاء الصحابة سكن البصرة الى ان مات بها مارواه عن النبي ع م مائة وثمانون حديثا

لمستقبل القبلة

من رواياتها م

له في الصحيحين احد وعشرون انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة من صلى قاعدا فله
نصف اجر القائم ومن صلى نائما اي مضطجعا فله نصف اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته على القيام
انما قيدناه بالقدرة لان المتنفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون ثوابه كثوابه قائما قال النووي هذا في حق غير النبي
لانه ثبت ان نافلته صلى الله عليه وسلم قاعدا مع قدرته على القيام يكون كثوابه قائما وهذا كان من خصائصه
صلى الله عليه وسلم وقيل انه محمول على المفترض المعذور يعني المريض الذي جاز له ان يصلي الفرض قاعدا عند العذر اذا
تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا وصلوة الفرض قاعدا مع القدرة على القيام
لم تصح ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقي وهو ليس بشرط لان خوف زيادة المرض يكون عذرا
قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا لا يرتو على العزيمة والرخصة والاخذ بالرخصة ليس على النصف من اجر الاخذ
بالعزيمة وانا نقول ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلعله يبلغ مبلغ النصف فمن اين حكم الناظر بانه ليس على النصف
ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه من صور صورة اراد بها صورة ذي الروح بقرينة قوله ع م فان الله معذبه
حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا هذا يدل على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه اعظم مما في القتل لانه ذكر
في القتل جزاؤه جهنم خالدا فيها والخلود ما قيل بطول المدة عند اهل السنة وههنا لا يستقيم ذلك لانه عذب العذاب
عالا يمكن وهو نفخ الروح فيكون محمولا على المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد واما تصوير ما لا روح له فرخص فيه
وان كان مكروها من حيث انه اشتغال عبث لا يعني وقيل لا باس بتصوير ما لا روح اذا كان مقطوع الرأس م ابن عمر رضه
روى مسلم عنه من ضرب غلاما له حدا مفعول له لم يات اي لم يات بموجب ذلك الحد يعني من ضرب مملوكه جزاء على جناية
لم يفعلها او لطمه اي ضرب وجهه ببباطن الكف فان كفارته ان يعتقه يعني لزم ذلك الضرب انما يجوبا عتاقه قال
القاضي اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب لذلك وانما هو مندوب لكن اجر هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعا
وفي الحديث رفق بالمماليك اذا لم يذنبوا واما اذا اذنبوا فقد رخص النبي ع م في تاديبهم بقدر ذنوبهم ومتى زاد عليه
يؤاخذ بقدر الزيادة م انس ومعاذ ابن جبل رضه روى مسلم عنهما معاذ بالضم قيل ما رواه ع م مائة وسبعة
وخمسون حديثا انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلثة احاديث من طلب الشهادة اي ان يكون شهيدا في سبيل
صادقا اعطيها على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عايد لمن والباء للشهادة يعني اعطى الطالب ثواب
الشهادة ولو لم تصبه اي الشهادة ق سعد بن زيد اتفقا على الرواية عنه من ظلم قيد بكسر القاف اي قدر شبر
من الارض طوقه الله اي جعل الله ما اخذه ظلما كالطوق عليه من سبع ارضين تقدم الكلام عليه في حديث من
اخذ من الارض شيرا بغير حقه ق نوبان اتفقا على الرواية عنه قيل هو مولى رسول الله ع م ما رواه عن النبي ع م
مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بعشرة من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة وهو بضم الخاء المعجمة وسكون
الراء المهملة ما يجتنى من الثمر يعني عيادة المريض سبب للجنة ومخارفها بحيث كانه يخرف فيها ح انس روى البخاري
عنه من عالج ابنتين يعني من بلي صغيرتين وقام برعاية مصالحهما من قوت وكسوة وغيرهما حتى تبلغا
اي تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة انا وهو هكذا انا مبتدا وهو معطوف عليه وخبره هكذا او الجملة
حال بغير واو اي جاء مصاحبا لي وقيل فيه تقديم وتاخير تقديره جاء هو وانا الان في جاء ضمير عائد
الى من وكلمة هو تاكيد له وانا معطوف عليه قدم انا لشرفه او لكونه اصلا في تلك الخصلة وضم اصابعه
هذا من كلام الراوي يعني ضم النبي ع م اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه من عرض عليه ريحان وهو بنت طيب الريح معروف قال القاضي يحتمل عندي ان يكون
المراد منه الطيب كله وقد وقع في رواية ابي داود من عرض عليه طيب واقول الريحان خاص
والطيب عام وكل من الحديثين محمول بما وقع فيه لا منافاة بينهما فاية داعية الى هذه الارادة
على انها غير صحيحة لان المراد من ريحان هنا فرد من افراده ولا يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب

وليس عليه العمل ما اعطاه العمل ما اعطاه

فاخوذ بمقدار الزيادة اوى

بن زنيم انه قال فاوى

فقال كيف ترى فح ايقنا اقوا

مسلمون سيصلون صلوتنا و

صيانا نضربهم فقال عليه

يوزن ذنبهم وعقوبتكم ا

فان كان عقوبتكم اكثر من ذ

اخذوا منكم قال افرايت سيا

اياهم قال يوزن ذنبهم وا

اياهم فان كان اكثر من ذنبهم اخ

اذ لا يقال جاء انسان مراد امنه فرد من افراد الحيوان اى فرد كان فلا يرد ه برفع الدال على الفصيح
المشهور قال النووى انكر مشايخنا فتحها لان الواو التى توجب ضمة الهاء توجب ضمة ما قبلها
لخفاء الهاء وكذا فى كل مضاعف مجزوم دخله هاء المذكر فانه خفيف المحمل بفتح الميم الثانية مصدر ميمى
يعنى خفيف الحمل وقيل معناه المنة طيب الروح اعلم ان هذا ليس تعليلا بتمام العلة بل ببعض منها لان المعنى
لا يرده لانه هدية قليلة نافعة تأتى المهدى برد ها م عقبة بن عامر روى مسلم عنه قيل ما رواه
عن النبى ع خمسة وخمسون حديثا له فى الصحيحين سبعة عشر حديثا انفرد البخارى منها بحديث
ومسلم بتسعة من علم الرمى اى رمى السهم ثم تركه ليس منا للتراخى فى الرتبة يعنى من رتبة الترك متراخية
عن رتبة العلم فلا يؤثر عليه وليست للتراخى فى الزمان لان التارك عقيب العلم يكون تاركا للسنة ايضا
فليس منا اى من علماء سنتنا خ عائشة رضى الله عنها روى البخارى عنها من عمر ارضا ليست لاحد اى
غير مملوكة فهو احق بتلك الارض اى بملكها لكن اذن الامام شرط له عند ابى حنيفة رحمه الله وخالفه
صاحباه والشافعى واحمد رحمهم الله محتجين باطلاق الحديث اجاب عنهم بان قوله عليه السلام للمرء
الا ما طابت به نفس امامه يدل على اشتراط الاذن فيحمل المطلق عليه وفى قوله عمر اشارة الى ان التحجير وهو ليس
نصب الحجارة فى الارض المباح للاعلام غير كاف للتملك لانه ليس بعمارة ق عائشة رضى الله عنها اتفقا على ان رد
عنها من عمل عملا ليس عليه امرنا يعنى احدث فعلا مخالفا لديننا فهو رد اى مردود م ابو هريرة رضى الله
عنه روى مسلم عنه من غدا الى المسجد اى ذهب اليه فى الغداة او راح اى ذهب اليه بعد الزوال اعد الله اى
هيأ له فى الجنة نزلا بضم الزاء المعجمة وسكونها ما يهيأ للضيف يعنى عادة الناس اذ يقدمون طعاما
الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخله فى اى وقت كان من ليل او نهار يعطيه اجر فى الجنة
لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين كلما غدا او راح وهذا يدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد
او راح اعتياده على ذلك م ابن عمر رضى الله عنهما وابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنهما من عشنا
اى لم يرد خير النا فليس منا قال ابو هريرة قاله النبى ع حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت
اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء اى المطر يا رسول الله قال افلا جعلته
فوق الطعام حتى يراه الناس م ابن عمر رضى الله عنهما روى مسلم عنه من فاتته صلوة العصر قيل المراد
فوتها مطلقا لكن الاظهر ان يراد به فوتها بالعمد لانه جاء فى رواية البخارى من ترك عمدا من فاتته قال
النووى معنى فواتها عنه لا يصليها فى وقتها المختار وقيل ان لا يصليها وقت غروب الشمس فكانما وتر
على بناء المجهول اى نقص اهله وماله بالنصب مفعول ثان لوتر على التوسع اى فى اهله وروى برفعه فحينئذ
يكون النقص صفة الاهل شبه النبى ع خسران من فاته العصر بخسران من ضاع اهله وماله للتفهيم
والا فغايات الثواب فى المآل اخسر من فاتها الاهل والمال وقيل معناه ليكن حذره من فواتها كحذره
من ذهابهما م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه من فرج عن اخيه اى كشف كربة وهى شدة الغم
وتنوينها للتحقير وهذا الكشف اعم من ان يكون بماله او مساعدته ولو كانت برأيه او اشارته من كرب
الدنيا فرج الله عنه كربة تنوينها للتعظيم على موجب لطف الله العظيم من كرب يوم القيمة قد به لان
كرب الدنيا فى جنب كرب الاخرة كانها ليست بكرب حتى يذكرها معها ف ابو موسى الاشعرى رضى
الله اتفقا على الرواية عنه من قاتل لتكون كلمة الله وهى قوله لا اله الا الله هى العليا وهى تأنيث
الاعلى فهو فى سبيل الله تقديم هو يفيد الاختصاص فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس فى سبيل
الله فى الحقيقة فلا يكون له ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل لاجل الجنة من غير خطور بباله
اعلاء كلمة الله فهو فى حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع فيهما واحد وهو رضاء الله ولو كان

القتال

القتال لاجل الجنة مخلا بالاخلاص لما رغب اليها النبى ع فى الجهاد روى انه ع قال فى غزوة بدر
قوموا الى جنة عرضها كعرض السموات والارض فالقى واحد من الصحابة التمرات التى كان يأكلها وقال
لئن جئت انا حتى آكل تمراتى انها لحيوة طويلة فقاتل مع المشركين حتى قتل بقى لنا بحث اخر وهو ان هذا القصد
هل يشترط مقارنته ساعة الشروع فى القتال او يكفى عند التوجه اليه فنقول القصد الخالى كاف لانه ثبت
فى الصحيح ان من حبس فرسا لان يغزو به فله الثواب مقدار ما يشرب و يأكل و يستن ذلك الفرس والحال
ان نية الغزوة فى كل وقت يطعمه ويرسله ويتحرك معدومة ولان اول القتال حال دهشة ولو كان
القصد شرطا فيه لكان حرجا كذا فى شرح احكام الاحكام خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه
من قال انا خير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد التاء المثناة فوق مفتوحة قبل هو اسم اعجمى يونس عليه
السلام كذا فى جامع الاصول لفظا انا راجع الى القائل يعنى من رجح نفسه فى التصبر على يونس عليه السلام
لاجل ما حكى الله من قلة صبره على اذى قومه حتى قال لرسول الله عليه السلام ولا تكن كصاحب الحوت
الاية فقد كذب اى كفى كنى به عن الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون لفظ انا واقعا موقع
هو ويكون راجعا الى الرسول ع يعنى من فضلنى على يونس ع فى النبوة فقد كذب لان الانبياء كلهم متساوون
فيها لان النبوة شىء واحد لا تفاضل بالاعتبار الدرجات كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض
منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات خص يونس ع بالذكر لان الله تعالى وصفه باوصاف توهم انحطاط
رتبته كقوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه وقوله تعالى اذ ابق الى الفلك المشحون م سعد بن ابى وقاص
رضه روى مسلم عنه من قال حين يسمع المؤذن الحضاف هنا محذوف فاى اذانه وانا اشهد هذا معطوف على مقدر
يعنى انت تشهد وانا اشهد تقديم انا يفيد التقوى ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده و
رسوله رضيت بالله ربا هذا استيناف كانه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت و بمحمد رسولا وبالاسلام
دينا غرله ذنبه يحتمل ان يكون هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغائر وان يكون دعاء له خ جابر رضى الله عنه
روى البخارى عنه من قال حين يسمع النداء اى الاذان اللهم رب هذه الدعوة اى الاذان التامة والصلوة
القائمة اى التامة لتمامها فى طلب الاجابة ولانها آمنة من النسخ والصلوة القائمة وصفها بالقائمة لبقائها الى يوم
القيمة ولانه امر بالقيام فيها فتكون هى قائمة آت اى اعط محمدا الوسيلة فسرها النبى ع بانها منزلة فى الجنة
لا تنبغى الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون ذلك والفضيلة اى الدرجة الرفيعة وابعثه مقاما محمودا
وهو الموعود للنبى ع فى قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس رضى الله فى تفسيره اى
مقاما يحمدك فيه الاولون والاخرون وتشرف على جميع الخلايق تسئل فتعطى وتشفع فتشفع انتصب
مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه معنى اقمه او حال يعنى ابعثه ذا مقام محمود الذى وعدته بدل
من مقاما او عطف بيان له اوصفه على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصول فى حكم النكرة كالمعرف بلام
العهد الذهنى قال صاحب الكشاف غير المغضوب عليهم وصف للذين لان الموصول لا تعين فيه فهو
كقوله ولقد امر على اللئيم يسبنى حلت له شفاعتى يعنى وجبت كما قيل فى قوله تعالى فيحل عليكم غضبى
اى يجب كذا قاله الجوهرى وقيل انه من الحلول بمعنى النزول لا من الحل لانها لم تكن محرمة قبل ذلك
يعنى استحق لشفاعتى مجازاة لدعائه يوم القيمة فان قلت شفاعته صلى الله عليه وسلم يوم القيمة
عامة للمؤمنين فما فضيلة القايل قلت ثبت فى الصحيح ان شفاعته صلى الله عليه وسلم تكون على طرق شتى
والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل فى شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم فى شفاعته
لعدم دخول النار وبعضهم فى شفاعته للاخراج من النار وبعضهم فى شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم
لا يدخل فى شفاعته والمفهوم من الحديث تكون نازلة للقايل وهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء واما من اى

يكون شفاعته فعلية مفوضا اليه ق ابو هريرة رضي الله اتفقا على الرواية عنه من قال حين يصبح
وحين يمسي سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اي اسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للسببية
والواو زائدة اي اسبحه تسبيحا مقترنا بحمده او يقال هي غير زايدة تقديره وابتداء بحمده مائة مرة لم يأت
احد يوم القيمة بافضل مما جاء به اي من ثواب التسبيح وانما قيد ثانيه لانه قال في التهليل في الحديث الذي بعده لم يأت
احد باكثر مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه فيتدافع الحديثان والتوفيق بما قلنا الا احد قال مثل ما قال وزاد عليه
سواء كان الزايد من التسبيح او من غيره فان قلت كيف يستقيم الاستثناء والقايل مثل ما قال لا يكون جايئا بافضل
مما جاء به قلت التقدير لم يأت احد بافضل مما جاء به او بمثله الا احد قال مثل ما قال وزاد عليه او نقول واو في قوله
او زاد عليه بمعنى الواو كقوله تعالى مائة الفا او يزيدون او نقول الاستثناء منقطع يعني لكن رجل قال
مثل ما قاله فانه يأتي بما يساويه او زاد عليه فانه يأتي بافضل منه ق ابو ايوب الانصاري رضه اتفقا على الرواية
عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات
كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد بفتح الواو ومعروف يقال للواحد والجمع كذا في الصحاح اسمعيل
وهو ابن ابرهيم الخليل عليهما السلام خص ولده بالذكر لشرفه وكونه ابا العرب ق ابو هريرة رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل
شيء قدير في يوم مائة من كانت له عدل بكسر العين بمعنى المثل عشر رقاب اي ثواب عتق عشر رقاب
وهو جمع رقبة فان قيل ذكر فيما سبق للتهليل المذكور اذا كان عشر اعتق اربع رقاب وفي هذا الحديث اذا كان
مائة عشر رقاب فما الوجه قلنا نجعل الحديث السابق متأخرا في الورود وللشارع ان يزيد في الثواب
قال النووي في شرح مسلم هذا اجر المائة ولو زاد عليها زاد الثواب وليس هذا ومثله من الحدود
التي لا يحسن مجاوزتها وهذه المائة في اليوم اعم من ان يكون متوالية او متفرقة لكن الافضل ان تكون متوالية
وان يكون في اول النهار لتكون حرزا في جميع نهاره وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت حرزا
من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه اي باق عمل كان من
الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر قال قلت جعل
التسبيح ماحيا للسيئات مقدارن بزبد البحر والتهليل ماحيا لها مقدارا معلوما فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد
قال صلى الله عليه وسلم افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكر في مقابلة التهليل عتق عشر رقاب وتحقيق رقبة
يكفر جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها ويفضل عليه عتق باقي
الرقاب وكونه في حرز من الشيطان وغيرها م طارق ابن اشيم رضي الله روى مسلم عنه طارق بكسر
الراء وبالقاف واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء المثناة تحت قيل ما رواه عن النبي ﷺ اربعة
عشر حديثا انفرد المسلم منها بحديثين من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد على بناء المجهول من دون الله
اغاصر حرمه مع انفهامه مما قبله اهتماما بشانه حرم ماله ودمه اي التعرض لهما الا ان يكون بحق وحسابه
على الله اي في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا فسره النووي وقال الشيخ الشارح فيه لف ونشر
قوله حرم مرتب على قوله قال وقوله وحسابه على الله مرتب على قوله وكفر بما يعبد من دون الله
من انكر بقلبه بما يعبد من
دون الله فان ذلك لا يقدر على ثوابه الا الله الى هنا كلامه لكن اولوية التوحيد الاول غير خفية
لان هذه العبارة لا تستعمل في معنى اعطاء الجزاء قال القاضي عياض الحديث في حق غير الموحدين لانهم
يدعون الى كلمة التوحيد فاذا قالوها يحكم باسلامهم ثم يأمرون بالشهادة الاخرى
فان اتوها فبها ونعمت والا يحكم بارتدادهم الى هنا كلامه لكنه غير سديد
لانه لا يحكم باسلام احد الا بعد الشهادتين لما روى انه صلى الله عليه وسلم

قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله بجعل الحديث
عاما ويقدر في الشهادة الاخرى انما لم يذكرها اكتفاء بذكرها في مواضع خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من قام رمضان
ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من قام ليلة القدر
ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة القدر غير معلومة فكيف
يتصور احياؤها قلت لعل الوادي الترغيب على احياء ليالي رمضان بوجه آخر لانها مخفية فيه وجوز احياءها بانواع
من احياء سايير لياليه ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ورواية الا فليستثنى بضم الهمزة وسكون الفاء
وكسر اللام وسكون الياء المثناة تحت وبالثاء المثلثة والياء المشددة بعدها نون ثم ليدل القدر م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه من قتل دون ماله اي في مكان قريب منه من الدون وهو القرب فقدم الواو وكان النون فهو شهيد
وفيه جواز مقاتلة قاصد المال بغير حق قل ذلك او كثر وقال بعض اصحاب مالك لا يجوز ان طلب قليلا والحديث
باطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه واهله يكون شهيدا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من قتل في سبيل الله
فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون هذا الجار والمجرور حال ويكون في بمعنى الباء التي بمعنى مع
كقوله عليه السلام دخلت امرأة النار في هرة ربطتها اي بسببها قال النووي الطاعون في وخ يخرج مع لهيب في الاباط
والاصابع وفي سايير البدن يسود ما حولها او يحمر او يخضر او يحمر واما الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والقصحيح الذي
قاله المحققون انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات في البطن اي في داء البطن كالاسهال والاستسقاء
وغيرهما فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان الشهداء ثلثة انواع شهيد في حكم الدنيا والاخرة كالمقتول
في الجهاد بشروط ان لا يرتث وسيأتي قتيلا باعتبار ما يؤل اليه له عليه اي على قتله بينة قلت سلبه وهو ما على القتيل
وما معه من ثياب وسلاح ومركب وجنيب يقاد بين يديه واما ما كان مع غلامه على دابة اخرى فليس بسلب
كذا قاله النووي استدل الشافعي بالحديث على ان السلب للقاتل وان كان من لا سهم له كالمراة والعبد والصبي و
قال ابو حنيفة السلب غنيمة لا يكون للقاتل اذا لم ينفل الامام به والحديث محمول على التنفيل جمعا بينه وبين حديث آخر ليس
من سلب قتيل الا ما طابت به نفس امامك ع عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري عنه قيل انه كان عالما حافظا ما رواه
عن النبي عليه السلام سبعة حديث له في الصحيحين فمن وافق ابو بعوانة انفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين من قتل
معاهدا بكسر الهاء من عاهد الامام على ترك الحرب ذميا كان او غيره ويروى بفتح الهاء وهو من عاهد الامام
لم يرح بفتح حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح ويراح وراح يروح اذا وجد رايحة
شيء رايحة الجنة وان ريحها الواو وفيه للحال توجد من مسيرة اربعين عاما عدم وجدان ريح الجنة كناية
عن عدم دخولها فاول بالمستحل ويجوز ان يقال من دخل الجنة يجد ريحها في الوقف حقيقة فيريح منه و
من قتل معاهدا لحرم من تلك الرايحة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من قتل وزغة وهي بفتح الواو والغين المعجمتين
دويبة وسام ابرص كبيرها في اول ضربة قتله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية قتله كذا كذا حسنة
لدون الاولى واللام فيه زايدة اي حسنة يكون اقل من الحسنة الحاصلة في اول الضربة وان قتلها في الضربة الثالثة
قتله كذا وكذا حسنة لدون الثانية وقوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي كانه نسي الكمية فكنى بكذا وكذا عنها
وانه يكون لفظ النبي عليه السلام وقد بين المكنى عنه في حديث جابر من قتل وزغة في اول ضربة كتب له
مائة حسنة وفي الثانية سبعون وفي الثالثة دون ذلك وانما كان الاول ضربا اكثر اجرا لان اعدامها مطلقا

الوباء بالمد والقصر
فسادهوا ون حاصل
او لورم رمضدير
طاعون وفي دبر
يوبك حمان كه يوفق
برزه وجقارجي طواع
علما واقع اولمش
اخترکبير

عنه صلى الله عليه وسلم
من قتل وزغة فكانما قتل كذا

ظلم اراد ان يضربها ضربات رمتها هربت وفات قتلها المقصود روى البخاري في صحيحه عن ابي شريك انه عليه السلام
ابو بقتل الوزغة وقال كانت تنفخ على ابراهيم عليه السلام حين القي في النار لعل هذا الحديث صدر ديانا الا جيلتها
على الاسادة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من قذف مملوكه اى رماه بالزنا وهو بري مما قال لو اوفيه
للحال وضميره قال راجع الى من جلد يوم القيمة اى ضرب حدّ في الآخرة واما في الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف
احصان المقذوف والعبد ليس بمحصن ولكن لو قذف مملوك غيره الا انه يعذر فيه دون مملوكه الا ان يكون كما قال
اى الا ان يكون المملوك كما قال القاذف فانه يجلد في الآخرة قال الطيبي هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو بري
باباه اللهم الا ان يؤول ويقال وهو بري اى في اعتقاده الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف لكما اعتقده فلا يجلد
لكونه صادقا فيه اعلم ان قوله وهو بري ليس له حتراز لان المولى لو قذف مملوكه وفي اعتقاده انه غير بري
جلد ايضا الا ان يكون كما قال بل جرى نظرا الى الغالب لان المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا يعكسه اذا علم ان زنا
ق ابو مسعود عقبة بن عمرو اله بخاري رض اتفقا على الرواية من رواه بالايتين من آخر سورة البقرة الهاء زايدة
والايتان منها آمن الرسول الى آخر السورة في ليلة كفتاه تخفيف القاف من كفى بمعنى اغنى او بمعنى دفع اى من قيام
تلك الليلة او من الشيطان او من الآفات لما فيهما من الدعاء والاعتماد بالكتب والتوكل ق الربيع رض بضم الراء المهملة
وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة الثناة تحت وبالعين المهملة بعدها بنت معوذ بتشديد الواو والزال
على صيغة اسم الفاعل بن عفراء وهي بفتح العين المهملة وسكون الفاء ام معوذ وكان يعرف بها قيل كانت الربيع
انصادية من المبايعات تحت الشجرة ماروته عن النبي عليه السلام احد وعشرون حديثا لها في الصحيحين
ثلثة احاديث احدها متفق عليه وهو هذا والباقيان للبخاري قالت ارسل النبي عليه السلام غداة
عاشوراء الى قرى الانصار بهذا الحديث من كان اصبح صايما فليتم صومه وهذا الامر للوجوب لانه عليه السلام
قاله بعد ما فرض صوم عاشوراء ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا الامر له ستحباب لان
امساك بقية اليوم للتاديب وهنا قسم آخر وهو من يصبح لا صايما ولا مفطرا فهو نادر ويلحق القسم الثاني
لكونه معلوما مما ذكر قيل الحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان زايدة وان صدر فيه اثناء فغير زايدة ق ابو سعيد
اتفقا على الرواية عنه قال اعتكفنا مع النبي عليه السلام العشر الاوسط فلما كانت صبيحة احد وعشرين
نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتينا النبي عليه السلام فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف
موضع الاعتكاف فاني رايت هذه الليلة اى ليلة القدر يعني ابصرتها في العشر الاخير فانسيتها فالتمسوها
فيه ورايتني اسجد اى علمتني ساجدا قال شارح معناه ابصرت نفسي حال كوني ساجدا لكنه ضعيف
لان رايت على هذا لا يكون من افعال القلوب والجامع بين الفاعل والمفعول بالواسطة النفس من خصايصها في ماء
وطين قال ابو سعيد ابصرت رسول الله عليه السلام وعلى وجهه اثر الماء والطين صبيحة احد وعشرين
وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء فوكف المسجد في مصلى رسول الله وهذا القول يدل على ان تلك الليلة
ليلة القدر وانما اخفى الله تعالى ليلة القدر لام لو عرفوها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقي الليالي من رمضان
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من كان عنده مظلمة بكسر اللام اسم ما اخذ الظالم كزنا في الفتاح و
في المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد هنا لاخيه اى في الدين من عرضه اى من تحقيره بتنقيص عرضه
ذكر في الغايتين عرض الرجل جانبه الذي يصون من نفسه وحسبه ويحامي ان ينتقص او شيء يهمهم
بعد التخصيص من شيء آخر كاخذ ماله او المنع من الانتفاع به والذمي والمستأمن ملحقان بالمسلم في
غير العرض لان نقص عرض الفاسق بغيبة جائز فنقض الكافر اولى ان يجوز فليتحلله منه اى ليطلب
من اخيه حله اليوم اراد به حيوة الدنيا من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اى من قبل يوم القيمة لان الدينار
والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون ببدل قال الشيخ الكلام باذى واما ما روى

عن النبي عليه السلام انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارة لما اغتابه اذا لم يبلغ الغتاب
خبر غيبته واذا بلغ فعليه ان يسترضيه ان كان له حل صالح هذا استيناف جواب عن قال فكيف الحال
اذ لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ منه بقدر مظلمته يعني ان كان ظلمه شديدا يؤخذ منه كثيرا وان
قليلا فقليلا ومعرفة مقدارها مفوض الى الله وان لم يكن له حسنات تحمل من سيئات صاحبه قال عليه
يحتمل ان يكون الماخوذ نفس الاعمال بان يتجسد فتصير كالجواهر وان يكون ما اعد لها من النعم والنقم اطلاقا
للسبب على المسبب فان قلت هذا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظالم في الحقيقة
مجزي بوزر ظلمه واما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له وتخفيفا للعدل شفعي الا ان واحدا لو قال
لآخر احمل عنك وزرك لا يواخذ به في الآخرة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من كانت له ارض
فليزرعها او ليمنحها اى ليعطها اخاه لينتفع بها فان ابى اى اخوه من قبول العارية وقيل معناه ان ابى
صاحب الارض من الزرع والمنحة فليمسك ارضه فيكون الامر على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه استحباب
المخلوخ ابن عمر رض روى البخاري عنه من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قاله لما ادرك عمر رض
وهو يحلف بابيه وفيه نهي عن الحلف بغير الله لان الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة
مختصة بالله تعالى حقيقة فلا يضاهى به غيره واما قسم الله بعض مخلوقاته كالفجر والشمس ونحوهما
فعلى اله مضاف اى ورب الفجر او تقول اليمين من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله ليست
كذلك لانه تعالى صادق قطعا وانما وقعت في كلامه على مجرى عادة عباده تنبيها لشرف ما شاء من مخلوقاته
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلوة اى صلوة العيد فليعد اى اضحيته استدل به
ابو حنيفة على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة في المصر وقال الشافعي انها سنة ووقتها بعد
ارتفاع الشمس صلى الامام او لا والحديث حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخرت الصلوة لعذر
الى اليوم الثاني اجوز الذبح عند ابي حنيفة في اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لا يكون الا بعذر والفرد
احكام ولم اظفر بنقل على جوازه ولا على غيره اقول كيف فات عنه ما ذكر في المحيط الامام اذا اخر الصلوة
يوم العيد ينبغي ان يؤخروا التضحية الى وقت الزوال فان فات صلوة الامام سهوا او عمدا جازت
لهم التضحية في هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة في الغد وبعد الغد ضحى فيه قبل ان يصلي الامام
الجزاء لانه فات وقت الصلوة على وجه السنة م سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة
بن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجهني رض بضم الجيم وفتح الهاء منسوب
الى جهينة وهي قبيلة قبل مارواه عن النبي عليه السلام تسعة عشر حديثا انفرد مسلم عنه بهذا الحديث
من كان عنده شيء من هذه النساء اللواتي تمتع على بناء المجهول هكذا وقع في جميع النسخ اى تمتع بها فحذف
لدلالة الكلام عليه او يقال تمتع بمعنى باشر فليحمل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو تمتع المراة الى اجل
قال النووي انه كان حلالا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم اباح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريما مؤبدا
هذا هو الرواية المختارة في الروايات المختلفة فيه وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا
الا الروافض متمسكين بقوله تعالى فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن وما حكاه بعض الحنفية
عن مالك من جوازه فخطاء ق عبد الرحمن بن ابي بكر رض قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة
فسماه النبي عليه السلام عبد الرحمن كان اسن ولد ابي بكر مارواه عن النبي عليه السلام ثمانية احاديث
اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها احدها هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب
بثالث قال الراوي كان النبي عليه السلام يوزع اصحاب الصفة كونهم فقراء على الصحابة ويقول
وقال الشيخ الكلام باذى معناه طعام الاثنين يكفي الثلثة ويزيل الضعف عنهم لانه يشبعهم فانه مذموم

القسم بمعض مخلوقات الله

قاله عليه السلام حين ادرك
وهو يسير في الركب وهو يحلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان الله تعالى ينهاكم ان تحلفوا
فمن كان حالفا فليحلف بالله او
اى لكنك رددي عن عمر
ان قال فوالله ما حلفت منذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عنها ٩٤

المحجة

كان

النفع

لها

النكاح

كما قال عليه السلام اكثركم شبعا في الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال
عليه السلام يحسب ابن آدم اكلات يقمن صلبه وعن هذا قال بعض الرفاء الطعام ينبغي ان يحمل الانسان لا
ان يحمله الانسان قال النووي العبارة في جميع نسخ مسلم فليذهب بثلثه ووقع في صحيح البخاري فليذهب ثلثه
قال القاضي هذا هو الموافق لسياق الحديث قلت والذي في مسلم له وجه ايضا تقديره فليذهب في تمام ثلثه
كما قيل في قوله تعالى وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام اي في تمام اربعة ايام فعلى هذا في اخراج المعنى هذا الحديث
مما اتفقا عليه اشتباه ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس يعني لما كان طعام الاثنين
كافيا للثلثة يكون طعام الاربعة كافيا للستة ولو قال فليذهب بخامس بسادس وشك فيه الراوي فقال
او كما قال يعني او افاد النبي عليه السلام المعنى الثاني بقول آخر غير القول المذكور فان قلت قد جاء في رواية
صحيح مسلم طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية فما التوفيق قلت يجوز ان ينشأ هذا الاختلاف
من اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت مراتب التفضل ع ابن عمر رض روى البخاري عنه
من كان في حاجة اخيه اي في قضاء حاجته كان الله في حاجته اي في قضاء حاجته قال الشيخ الشارح
كان لتقرير الخبر على الاسم اما دائما نحو كان الله عليما او منقطعا نحو كان زيد قائما ويأتي بمعنى صار نحو وكان
من الكافرين وزايدة وتامة وههنا لا يصلح لحمل مما ذكر والذي يظهر ان الاولى كناية عن معنى سعى لان السعي
في الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون ذكر اللازم وارادة الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ كان
للمشاكلة يعني من سعى في حاجة اخيه قضى الله حاجته اقول لا يستمر ارادة الانقطاع انما يفهم من القرائن
لان كان وههنا الفرض بيان كون الاول سببا للثاني فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب والا فلا واعلم انه
لم يقل من قضى حاجة اخيه اشعارا بان قضاء الحاجة انما هو لله وليس من قبل العبد الا المباشرة بها والكون
فيه وفي اتيان لفظ كان دون يكون اشارة الى انه مما يشتد الاهتمام بتحققه في الزمان الماضي لغاية حثه
على السعي هو العمل بالكسب كذا قاله الجوهري والكون في الحاجة اعم من السعي فيها فانه داعية الى تخصيص العام
بالكاية والتعميم انسب للمراد وانفع للعباد ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من كان له شريك في ارض او نخل
اي نصيب في ربعة بفتح الراء وسكون الباء الموحدة اي منزل او نخل فاراد احد الشريكين بيع نصيبه
فليس له ان يبيع حتى يؤذن اي يعلم شريكه انه يريد البيع فان رضي فذاك ان شاء شراه واشتراه
وان كره تركه اي ان لم يشاء لم يشتر وآخر الحديث فاذا باع ولم يؤذن فهو احق به اي باخذه بالشفعة يعلم منه
ان المراد من النخل في الحديث ما كان تابعا للارض اذ الشفعة انما تثبت في العقار وفي ذكر الشريك عليها
مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذمي على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال احمد لا تثبت والحديث حجة عليه
اعلم ان النفي فيه بمعنى النهي وهو محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلامه لشريكه وهذه كراهة
تنزيه لان فحمه باعتبار نوع ضرر للشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحل له ان يبيع وهي
تدل على حرمته قلنا الحلول ههنا بمعنى الجواز والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح
ما استوى طرفاه والمكروه راجح الترك م ابو سعيد رض روى مسلم عنه من كان له فضل ظهر اي ابل قوي
زايد عن حاجته فليعد به الباء فيه للتعدية على من لا ظهر له المراد به ان يواسي الراجل ويعينه بأركابه
على ظهره وهو قد يحصل بلا عود انما عبر عنه بالعود لان الغالب في حال من لا مركب له التاخر عن الرفقاء
ومواساته يحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له اراد به الاحسان عليه
عبر عنه بالعود لما ذكرناه او للمشاكلة م اسماء بنت ابي بكر رض روى مسلم عنها قيل هي اكبر من عايشة
اسلمت قديما بمكة مات وهي عن النبي عليه ثمانية وخمسون حديثا لها في الصحيحين اثنان وعشرون
للبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة قالت قدم النبي عليه السلام مكة عام حجة الوداع فكان متمتعا

ساق معه الهدى وكان المتمتعون معه عليه السلام بعضهم ساق وبعضهم لم يسق فقال عليه السلام
من كان معه هدى وساق فليقم على احرامه بضم الياء اي ليقم نفسه على احرامه وليحل له شيء مما حرم فيه ومن
لم يكن معه هدى فليحلل بفتح الياء وكسر اللام اي يتحلل بعد افعال العمرة ثم يهل بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة
وقال الشافعي للمحرم ان يحل بعد فراغه من افعال العمرة سواء ساق معه الهدى ولم يسق فان ابا بكر رض اتفقا
على الرواية عنه قيل انه كان من موالي النبي عليه السلام مات واه عنه مائة واثنان وثلثون حديثا له في
الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم باحد قال مدح رجل رجلا عند النبي عليه السلام
من كان منكم مادحا اخاه لا محالة بالفتح اي في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى ان المدح مذموم ينبغي
ان يترك من غير داعية اليه وعن هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان دعت مصلحة اليه كتنشيط الممدوح للخير
او ايصاله النفع الى المادح وغيرهما فقد بيح عليه السلام طريقا او فى للمادح والممدوح بقوله فليقل احسب
فلانا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اي مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله والاولى
على الله احدا يعني لا اقطع بتقوى احد ولا بزكائه عند الله فان ذلك غيب عنا عداه بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان
من جزم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفته احسب وهذا تاكيد لقوله احسب كذا وكل المفعول
ثان للاحسب المتقدم ان كان يعلم ذاك اي كونه موصوفا بما مدحه جزاؤه محذوف بقرينة قوله فليقل
قال الشيخ الشارح فان قلت الحسبان يستعمل في المظنون والعلم في الجزوم فاوجه جمعهما قلت العلم ههنا
بمعنى الظن دفعا للتنافي الى هنا كلامه واقول لا منافاة بل في كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو التنبيه
في رخصة المدح لان المادح ان كان يجزم ان ما قاله موجود في الممدوح لا يقول في مدحه على وجه اليقين
للا يفوت القول له وان لم يكن جازما لا يمدحه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من كان منكم مصليا
بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبعمل اكثر وفي تفويضها الى المصلي اشارة الى انها غير واجبة وقال
ابو يوسف يصلي بعدها ست ركعات لما روى ان النبي عليه السلام صلى بعد الجمعة ركعتين كتبا والعمل
بالدليلين اولى قلنا الحديث دليل قولي والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر اي يوم القيمة وصف به لتاخره عن ايام الدنيا او لانه آخر اليوم الحساب
والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال فاذا شهد امرا اي حضر شيئا كالمشاورة والتدبير
وغيرها فليتكلم بخير وهو كلام يثاب عليه او ليسكت وفيه استحباب ترك الكلام المباح
خوفا من الجرارة الى المكروه او الجناح وقد قال عليه السلام من حسن اسلام المرء ترك ما لا يعنيه
م فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة بن عبيد رض وهو بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها
الياء المثناة تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق وصار قاضيا فيها لمعاوية مات واه
عن النبي عليه السلام احد عشر حديثا انفرد مسلم بحديثين احدهما هذا من كان يؤمن بالله و
اليوم الآخر فلا يأخذن بتشديد النون اي في مبايعته ما فيه الربوا الا مثلا بمثل وفيه نهي عن المفاضلة
اعم من ان يكون في القدر او في الاجل واما سقوط المماثلة في الجودة عرف بقوله عليه السلام جيدها
ورديها سواء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه وفيه
اشارة الى ان القاطع عنها كان لم يؤمن بالله واليوم الآخر لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة
في ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه قيل اكرامه
تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه والقيام بنفسه في خدمته وقد جاء في الرواية ان الله تعالى
اوحى الى ابراهيم عليه السلام اكرم اضيافك فاعد لكل منهم شاة مشوية فاوحى اليه اكرم فجعله ثورا
فاوحى اليه اكرم فجعله جملا فاوحى اليه اكرم فتحير فيه وعلم ان اكرام الضيف ليس في كثرة الطعام

فيكون حجة على المعتزلة فى قولهم انه بين الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج فى قولهم انه كافر مخلد
فى النار وق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها من مات وعليه صيام صام عنه وليه يعنى جاز صومه عنه لا انه
لازم له وبالحديث عمل احمد والشافعى فى قوله القديم والباقون منعوه مستدلين بقوله عليه السلام لا يصوم
احد عن احد واولوا الصيام فى الحديث بالاطعام فان ولى الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم من ذمته فصار
كان الولى صام عنه الا ان الاطعام عنه انما يجوز عندنا اذا اوصاه وعند هم يجب مطلقا ومقدار الطعام كما فى
صدقة الفطر والمعتبر فى هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث وهذا هو الاشبه م ابو هريرة رض
روى عنه صلعم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو تنوين للاقواء اى لم يقل فى نفسه يا ليتنى كنت
غازيا وقيل معنى تحديث النفس به ارادة الخروج له وعلامتها فى الظاهر اعداد آلته كما قال تعالى ولو ارادوا
لاعدوا له عدة مات على شعبة اى قطعة تنوينها للتهويل من نفاق يعنى من مات على هذه الصفة فقد
اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد قيل هذا الحكم كان مخصوصا بزمان النبى عليه السلام والظاهر انه
عام ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه من مات وهو يعلم ان لا اله الا الله دخل الجنة
اى بتلا الله تعالى كذا قاله الجوهرى قال صاحب الكشاف لا يقال الند الا للمثل المخالف فان قلت انهم كانوا
يعظمون اصنامهم ولا يزعمون انها تخالف الله قلت لما سموها آلهة شبهت حالهم بحال من يعتقد انها
قادرة على مخالفة الله فيقال لهم ذلك على سبيل التهكم او يقال يجوز استعماله فى مطلق المثل مجازا كالرسول
فانه موضوع للانف المرسول فجوز استعماله فى كل انف دخل النار قيل كل ما جاء فى حق الكفار بلفظ الخلود
فهو كناية عن الخلود لانهما متساويان فيهم عثمان رض من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اى يعتقد
جزما دخل الجنة وفى قوله يعلم رد على من قال من غلاة المرجية ان مظهر الشهادتين يدخل الجنة وان
لم يعتقدها قال القاضى وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار
شرط اجراء الاحكام واليه ذهب المحققون وهو المروى عن ابى حنيفة والشيخ ابى منصور الماتريدى
وهو اصح الروايتين عن الاشعرى وهذا هو المطرد المنعكس كذا ذكره الشيخ الشارح ورسالة رسولنا
عليه السلام مذكورة حكما داخلة تحت العلم م ابو هريرة رض روى عنه صلعم من منح منحة بكسر الميم
اى عطية وهى تكون فى الحيوان وغيره وفى الرقبة والمنفعة والمراد بها هنا منحة اللبن كالناقة او
تعطيها غيرك لحلبها ثم يردها عليك غدت بصدقة الجملة خبرية والضمير الراجع له محذوف تقديره
غدت تلك المنحة له ملتبسة بصدقه وراحت بصدقة صوحها وعبوقها منصوبان على الظرفية
اى فى اول النهار واول الليل قال القاضى هما مجروران على البدلية قيل غدت صفة المنحة وخبر من محذوف
اى جمع اجرا جزيلا والوجه الاول ولى م عمر رض روى عنه صلعم من نام يعنى غفل عن حزبه بكسر الحاء
ما يوظفه المرء على نفسه من قراءة او صلوة من الليل وعن سنى منه اى بعض من حزبه فقرأه ما بين
صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قرأه من الليل يعنى من فات حزبه او بعض منه عن الوقت الذى
كان يفعله فيه ففعله فى وقت اخر كتب له من الاجر مثل ما لم يفت لان تعيين ذلك الوقت عاد وظفه لم يكن
بتعيين الشرع حتى يكون قضاء بتفويته وانما كان باعتبار فعله فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء
فعلى هذا تخصيص الليل بالذكر لان حزب العابدين يوجد فيه غالبا واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلان
وقت متسع قال الشارح لانه كان من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه اول صحة النية فى الما لا
ممنوعة بل انما يصح اذا وجد قبل نصف اليوم وهو الصحيح الكبرى لمصادفة اكثر اليوم النية لا انه كان
من جملة الليل فان قلت كاف التشبيه فى كانما يقتضى ان يكون الاجر فيه انقص وليس كذلك قلت
هذا من باب التشابه لا التشبيه لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون التفويت

الخروج

فحذرهم بنفسه فاوحى اليه الآن اكومت الضيف ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره استدل
بعض بهذين الامرين على وجوبهما وذهب الفقهاء الى انهما للندب وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام
وقت كون المواساة واجبة ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه قال قبل النبى عليه السلام الحسن وابرع اقرع بن حابس فقال الى عشرة او لادا ما قبلت
واحدا منهم فقال عليه السلام من لا يرحم على بناء الفاعل لا يرحم على بناء المجهول روى الفعلان مرفوعين
على ان يكون من موصولة والجزمين على ان يكون شرطية يجوز ان يراد من الرحمة الاولى الشفقة
على الاولاد بقرينة ما قبله من حكاية الراوى وان يراد عمم والمتعدى هنا منزل منزلة اللازم اى من لا يكون
من اهل الرحمة ويجوز ان يكون كناية عما تعلق بمفعول مخصوص بقرينة رواية جرير من لا يرحم الناس
لا يرحمه الله فيكون نفى رحمة الله عنه مؤولا بان لا يكون مع الفائزين السابقين بل يتاخر فى عمر رض
اتفقا على الرواية عنه قبل اسلم عمر سنة خمس من النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امراة ابشر
اهل السماء باسلامه ما رواه عن النبى عليه السلام خمسمائة وسبعة وثلثون حديثا له فى الصحيحين
احد وثمانون انفرد البخارى منها باربعة وثلثين ومسلم باحد وعشرين من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه
فى الآخرة سبق تاويل مثله فى حديث من شرب الخمر بريئ الحصيب رض روى مسلم عنه من لعب بالنردشير
وهو اسم لعب معروف عجمى معرب وقيل اسمه نرد وشير معناه على لغتهم حلو فهو كمى عمس بفتح الميم بدله
فى الحجاز يرمة قيل المراد هنا الاكل لان الغمس فى اللحم يكون حالة الاكل غالبا فيكون اللعب به حراما
لتشبيهه عليه السلام بالمحرم وعليه اتفق العلماء ويجوز ان يقال الغمس بحقيقته غير متصور فى اللحم
لا فى حالة الاكل ولا فى غيرها لانه غير مايع وانما هو من قبيل ان يضاف الفعل الى شيئين والمراد احدهما
قال صاحب الكشاف فى قوله تعالى يخادعون الله والذين امنوا معناه يخادعون الذين امنوا على
احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص المؤمنين بذكر الله ذكر الله مهيم وكذا هنا لقوة اختصاص الدم
بالمحرم ذكر عليه السلام اللحم معه قيل سبب حرمته انه واضعه وهو شابور بن اردشير اول ملوك ساسان
شتكه دقته بوجه الارض والتقسيم الرباعى بالفصول الاربعة والشخوص الثلثين بثلثين يوما
والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثنى عشرة بشهور السنة والكعاب الثلثة بالاقنية
السماوية فيما للانسان وعليه والخصال بالاغراض التى يسعى الانسان لاجلها واللعب به بالكسب
فمن يلعب به يكون مجتهدا فى احياء سنة المجوسى المستكبرة على الله تعالى م جابر رض روى عنه
من لم يجد نعلين فليلبس خفين عمل به احمد وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعهما وقال الباقون لا يجوز
ما لم يقطعهما اسفل من الكعبين الذين فى وسط القدم عند معقد الشراك لقوله عليه السلام فى رواية اخرى
فليقطعهما من تحت الكعبين ومن لم يجد ازاره فمن هنا وفيما قبله عبارة عن المحرم فليلبس سراويل وبه عمل احمد
وقال ابو حنيفة لا يجوز للمحرم لبس السراويل الا ان يشقه ويتزر به عند الضرورة لقوله عليه السلام
لا تلبسوا القميص ولا العمامة ولا السراويل واذا ورد فيه دليلان فالعمل بالمحرم اولى للاحتياط خ
ابو هريرة رض روى البخارى عنه من لم يدع قول الزور والفواحش فليس لله حاجة فى ان يدع اى يترك
طعامه وشرابه كنى بنفى الحاجة عن عدم حسن القبول لان الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس الامارة
واذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله لانه امسك عما ابيح له فى غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه فى جميع حياته
خ ابو ذر رض روى البخارى عنه من مات من امتى و يطلق تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة و
اخرى على المؤمنين وهم امة الاجابة والثانية هى المرادة هنا لان الشرك بالله شيئا هذه الجملة للحال لان الله
وان زنى وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة

يكون

منقصا بوقوعه ولو كان التعيين بطريق النذر يكون تشبيها خ عايشة رض روى البخارى عنها من نذر
ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصى الله فلا يعصه المراد من طاعة الله ههنا ما ليست بواجبة لان النذر
من موجبه الشرعى ايجاب المباح فلا ينعقد فى الواجب ولا فى المعصية لانهما غير مباحين اذ المباح ما استوى
طرفاه وما ليس كذلك م حولة بنت حكيم رض قيل هى التى وهبت نفسها للنبى عليه السلام فى قول وكانت امرأة
صالحة مات روته عن النبى عليه السلام خمسة عشر حديثا انفرد م منها بهذا الحديث من نزل منزلا ثم قال
اعوذ بكلمات الله وهى كتبه المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها صفات الله وقد جاء الاستعاذة بها فى قوله
عليه السلام اعوذ بعزة الله وقدرته التامات وصفها بالتمام لعرائها عن النقص والانفصام من شر
ما خلق لم يضره شئ حتى يرتحل من منزله ذلك ومعنى تخصيص الامس بالمكان الذى نزل فيه وبامتداده
الى زمان الارتحال مما يفوض الى الشارع ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من نسى وهو صائم فاكل
محذوف وهو صومه بقرينة قوله وهو صائم وما بعده قال الشيخ الشارع نزل نسى منزلة اللازم لان المقصود
نفى الفعل اولى المقصود نسيان صومه لا حصول النسيان مطلقا حتى لو نسى غيره فاكل يكون مفطرا فاكل
او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود حصول الفعل فليتم صومه وفى اضافة الصوم اليه
اشارة الى انه لم يفطر وانما امره بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل لصحة صومه
حيث لم يضف الفعل الفاعل منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب مع ان جماع الناسى
لم يفطر ايضا لندرته دونهما عمل اكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر الناسى وعليه القضاء وحمل قوله
فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله وانما اطعمه الله على رفع الاثم وعدم المؤاخذة به وقال احمد
عليه الكفارة ايضا ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها من نوقش الحساب بالنفس اى عوسر عليه فى الحساب
بحيث لا يترك قليلا ولا كثيرا لا سئل عنه عذب قال القاضى له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب
لما فيه من التوبيخ والثانى انه مفض الى العذاب وهذا هو الصحيح اما السالم فى الحساب فهو الذى عرض عليه
عمله ولا يستقصى فى حسابه وهو المراد من قوله يتجاوز الله لى عن امتى الخطأ وما استكرهوا عليه ق عمر رض روى البخارى عنه
من نيح عليه النياحة هو البكاء على الميت بصوت مع قول القبايح يعذب روى مرفوعا ومجزوما وما نيح عليه روى
بانبات الياء الجارة فما موصولة او مصدرية وروى بحذفها فما على هذه الرواية تعين ان يكون مصدرية
اى مدة النوح عليه فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى
قلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جاء فى اشعارهم اذا مت
فانعينى باى اظهرينى بما انا اهله وشق على الجيب يا ام معبد م يعذب بفعله لا بفعل غيره قال شارح المراد
بنيح الخوف على الموت وبتعذيبه ما يفعل اليه من الشدة بالنياحة عليه فى سكرات الموت الى هنا كلامه
لكنه ضعيف لانه جاء فى رواية يعذب فى قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا ينوحون على الميت
بذكر اوصافه التى يزعمون انها محاسن وتلك قبايح فى الشرع كما يقولون يا محرب البلدان ويا معاشر
النساء وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رض روى عنه من يحرم من الخير ان
وهو يتعدى الى مفعولين احدهما الضمير المستتر فيه القايم مقام الفاعل العايد الى من الرفق بالنصب مفعوله الثانى
اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو ضد العنف يحرم الخير على بناء المجهول اى صار محروما من الخير اللام فيه
للعهد الذهنى وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة رض روى عنه من يدخل الجنة ينعم بفتح الياء
والعين اى يصيب نعمة ولا يبأس بفتح الهمزة اى لا يفتقر وفى بعض النسخ بفتحها اى لا يرى شدة
قيل الصواب هو الاول وهذا تاكيد ما قبله واتى بالواو للتقرير كقوله تعالى لا يعصون الله ما
امرهم ويفعلون ما يؤمرون لا تبكى بفتح حرف المضارعة واللام تيأبه ولا يفنى شبابه خ ابو هريرة

روى البخارى عنه من يرد الله به خيرا تنوين للتشويع والجار والمجرور حال عنه اى خيرا ملتبسا يصب منه
روى مجهولا اى يصير ذا مصيبة وهى اسم لكل مكروه ومعلوما اى يجعله الله ذا مصيبة ليطهره بها
من الذنوب وضمير منه على التقديرين عايد الى الخير ومن فى منه بمعنى لاجل قال الطيبى الرواية الاولى احسن
للادب كما قال تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام واذا مرضت فهو يشفين ولم يقل امرضنى وقيل يصب
من الاصابة لمعنى الوصول وضمير يعود الى من وضمير منه الى الله والمعنى الاول اظهر ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه من يرد الله به خيرا تنكيره للتفخيم يفقهه فى الدين اى يجعله عالما بالاحكام الشرعية
ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج المعانى الكثيرة من الالفاظ القليلة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من يسر
على معسر هذا باطلاقه يشمل المؤمن والذمى والمستامن والتيسير عليه اعم من ان يكون بالتاخير فى
مطالبة الدين عنه او بالتصدق عليه او بابرائه عما عليه يسر الله عليه فى الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه
عن الشدايد والاخرة بتسهيل الحساب عليه ومن ستر مسلما اى عيوبه او بدنه ستره الله فى الدنيا والاخرة والله
فى عون العبد ما كان العبد فى عون اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص ما هذه بمعنى المدة اى مدة كون العبد فى
عون اخيه او موصولة يعنى والله فى عون العبد الذى كان فى عون اخيه ويكون كان زايدة والظهر وضع العبد
وضع موضع المضمر استعطافا وايذانا بان العبد مع عجزه اذا اعان اخاه فالله اولى ان يظهر لطفه ورواية القضاعى
ومن ستر على اخيه م جابر رض روى مسلم عنه من يضعد الثنية وهى الطريق العالى فى الجبل ثنية بدل مما قبلها
او عطف بيان المرار وهو بالحركات الثلث اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية قام حط عنه ما حط
اى مثل الذى حط عن بنى اسرايل لعل تلك الثنية كان صعودها شاقا على الناس ما لقى بها من العدو والصعوبة
فهذا حط منه ما حط عن بنى اسرايل وهذا غاية المبالغة فى حط ذنوب ذلك الصاعد والاخطية المؤمن
كيف يكون مثل خطيئتهم العظيم حتى خالفوا امور موسى وعبدوا العجل ومن الاستفهامية هذا مبتداء خبره
محذوف اى من الاستفهامية فى الاحاديث المذكورة بعد هذا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اصبح منكم
اليوم صائما اصبح بمعنى صار وصائما خبره او بمعنى دخل فى الصباح فيكون تامة وصائما حال عن ضميره قال ابو بكر
انا قال اى النبى عليه السلام فى اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال اى النبى عليه السلام فى عاد منكم اليوم
مريضا قال ابو بكر انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن اى الخصال المذكورة من الصيام وغيره
على الترتيب المذكور فى يوم واحد فى امرئ الا دخل الجنة قال القاضى معناه دخل بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفى لمطلق الدخول ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من رجل ينقد منا من مبتداء ورجل
خبره وينقد منا صفة رجل واتى بقل من يتقد منا اشارة الى ان ذلك من فعل الرجال وفيه زيادة تحريض
على ما يجئ بعده من الامداد فيمد الحوض اى يصلحه بالمد وهو ما يخرج منه الماء فيشرب بالنصب على تقدير ان
وبالرفع عطف على يمد ويسقينا قدم شرب على سقيه اشارة الى ان نفع عمله يرجع الى نفسه ايضا فينبغى
ان لا يهملها وفيه قاله حين دنا اى قرب من ماء من مياه العرب م سلمة بن الاكوع رض من قتل الرجل يعنى عثمانا
هذا تفسير للرجل اى جاسوسا من المشركين فيه دليل على ان الجاسوس اذا دخل دار الاسلام بغير امان حل قتله فان
كان العين معاهدا قال بعض ينتقض عهده فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض وان كان مسلما يعزر الامام
وقال بعض يقتله ان لم يتب قالوا ابن الاكوع قال له سيبه اجمع قال احمد لا يكون السلب للقاتل اذا بادر للقتل
وفى الحديث احتجاج عليه لان الظاهر ان سلمة قتله فجاءه اعلم ان المص اخرج هذا الحديث من مسلم وهو
متفق عليه كذا ذكره الحميدى فى الجمع بين الصحيحين ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من لكعب بن الاشرف
فانه قد اذى الله اى اولياءه ورسوله قيل كان ذلك اللعين يهوديا شاعرا وكان يحرض عاهد رسول الله
ثم نقض العهد ولحق بمكة وكان يهجو النبى عليه السلام واصحابه ويحرض عليهم الكفار وكما بلغ حسان بن ثابت

نزوله فى بيت بمكة فجاءها اهله حتى بنذه اهله فلم يجد ماء وفى فيها قدم المدينة فبلغ النبى عليه السلام
قدومه وقال الحديث معناه من كان نفر اليه ليقتله فذهب نفر اليه ليقتله فقطعوا راسه فحملوه معهم فلما بلغوا البقيع
كبروا وقد قام عليه السلام يصلى تلك الليلة فى المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف انهم قد قتلوه فوجدوا رسول الله
عند باب المسجد فقال عليه السلام افلحت الوجوه فحمد الله على قتله مر انس رضه روى مسلم عنه من ياخذ منى هذا
فيأخذ يخفه يعنى سيفا هذا تفسير لقوله هذا قال الراوى لما قال عليه السلام من ياخذ منى هذا بسط كل من
الملاين يده يقول انا فلما قال عليه السلام فمن ياخذ بحقه تاخر واخذه ابو دجانة فلعله ان حقه كان القاتل
فى سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل رضى الله عنه دجانة بضم الدال وبالجيم والنون بعد الالف قاله يوم احد م
انس رضه روى مسلم عنه من يردهم عنا وله الجنة قاله بيعة مرات يوم احد قال لما انهزم المسلمون فى ذلك اليوم
تفرقوا حتى بقى رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة من الانصار ورجل من قريش فلما قصد الكفار النبى عليه السلام
قال الحديث حتى قتل السبعة رضى الله عنهم وثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ طلحة ووقاه بيده
فشلت اصبعاه وصار طلحة مجروحا فى اربع وعشرين موضعا ولما كر رباعيته رسول الله عليه السلام
فغلبه الغشى احتمله يرجع به القهقرى وكلما ادرك واحدا من المشركين كان يضع رسول الله ويقاتله حتى اوصله
الى الشعبة وكان يقول عليه السلام اوجب طلحة خ عثمان رضه قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استكروا
ماءها وكان لرجل من بنى غفار عين يقال له رومة كان يبيع القربة منها بمد فقال عليه السلام من يشترى بئر رومة
فى الجنة قال يا رسول الله ليس لى ولا لعيالى عين غيرها فلما استطمع ذلك فقال عليه السلام من يشترى بئر رومة
فتكون دلوه فى الدلاء وفى بعض النسخ بنصبها على انه جواب للاستفهام وان فيه مقدرة وهذه اولى لاشعارها
بالسببية لان الشراء سبب لجعل دلوه كدلاء المسلمين اى يكون مساويا لغيره
فى الاستقاء منها ولا يختصها من بينهم بالملكية يعنى يقفها روى ان عثمان رضه اشتراها بخمسة وثلثين الف درهم
فوقفها دل الحديث على جواز وقف السقايات وعلى خروج الموقوف من ملك الواقف حيث جعله مع غيره سواء فيه
اعلم ان الص رقم الحديث بعلامة خ لكن هذا ليس لفظ البخارى وانما هو لفظ الترمذى فى بعض روايته
وفى لفظ البخارى من حفر بئر رومة فله الجنة كذا قاله صاحب التحفة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
من ينظر لنا ما صنع ابو جهل يعنى هل سقط مجروحا او هرب قاله يوم بدر يعنى غزوة بدر وهو اسم موضع
كانت الغزوة فيه قيل كان مع النبى عليه من العسكر فى ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس
واحد وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف مقاتل ومعهم مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود رضه
روى انه وجده بين الابدان الساقطة فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل اخزاك الله فضربه بسيف حتى
مات وفيه شرعية الاستطلاع على امر العدو الباب الثانى خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه
ان ابا كما اراد بالجد الاعلى وهو ابراهيم عليه السلام وانما كان جدا لانتساب وقريش اليه كانوا يعودون
اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامة تقدم معنى الكلمات وكونها تامة فى حديث خولة قيل فى الكلام
تقديم وتاخير قوله يعوذ بها موخر من قوله اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر على معنى
ان ابا كما كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة الخ يعوذ بها اسمعيل واسحق وتجوز ان يقال ضمير بها مبهم مفسر
بقوله اعوذ بكلمات الله كما قيل فى قوله تعالى وان كن نساء كان تامة وضمير بها مبهم مفسر بقوله نساء
اقول كان المناسب لقوله يعوذان يقول اعوذ كما بتشديد الواو على معنى قالا اعوذ كما بكلمات الله
لكن الرواية جاءت بسكونها لعل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ بعلم التعوذ على معنى ان ابراهيم عليه السلام
كان يعلم اسمعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات ويقول كل منهما اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة
وهى كل ذات سم ومن كل عين لامة اى جامعة للشر على المعيون من لمة الليلة اذا اجمعه وتجوز ان يكون

لامة بمعنى ملمة اى منزلة وانما جيئ على وزن فاعلة لتشاكل قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر
اذا نظر الى شئ واستحسنه ولم يرجع الى الله والى رؤية صنعه قد يحدث الله فى المنظور علة بخبيثة تنفر على غفلة
ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله وغيره من غيره فيواخذ الناظر لكونه سببها ووجهها بعض بان العاين اذا
ينبعث من عينه قوة سمية عنده يتصل بالمعيون فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك فى بعض الحيوانات كان يقوله النبى
عليه السلام هذا الحديث للحسن والحسين رضى الله عنهما حسين كان يعوذهما ابن عمر رضه روى مسلم عنه
ان ابر البر وهو الاحسان جعل البر بارا ببناء افعل التفضيل منه واضافه اليه مجازا والمراد من افضل البر
وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه بضم الواو وبمعنى المودة بعد
ان تولى الاب بفتح التاء اى غاب والغيبة اعم من ان يكون بموت او سفر وانما كان الوصلة باولياء الاب
بعده ابر لان ذلك يؤدى الى كسب الدعاء له وبقاء المودة وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب لان
صلة احبائه اذا كان ابرا لاحسان ففضل صلته تخرج عن وصف الاحسان مر انس رضه روى مسلم عنه ان
ابراهيم ابنى وانه مات فى الثدى يعنى رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكر عليه السلام كون ابراهيم ابنه
وموته فى الرضاع مع ظهورهما لاصحابه اشارة الى ان خصوصيته بهذه المرتبة كانت لاجلهما وان له
لظئرين الظئر بالهمزة هى التى ترضع ولد غيرها وتقديم له على ظئرين للاختصاص وكونهما اثنين
يجوز ان يكون لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان الولد المعتنى به فى العادة يكون له ظئران
تكملان رضاعه فى الجنة وقيل انه يكون فى النشاة البرزخية لو يرد ما ترا ان اهل الجنة يكونون
فى عمر بضع وثلثين سنة ويكون قوله فى الجنة باعتبار ان القبر يتعلق بها لانه يترجح فيه اولا من كان
من اهلها فيجوز ان يكون بدن ابراهيم لا يخل لكمال روحه واستمداده بروح من مشى الروح الامين
فى خدمته ويصير له هيئة يقدر بها على الارتفاع فى القبر ليكمل جسمانيته قال صاحب التحرير انه
يكون فى الجنة متصلا بموته وما ذكر من عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ فى الصور وهذا ليس
كذلك لكن اعلم ان يقال انه من المتشابهات خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ان ابراهيم
وهو ابراهيم الخليل عليه السلام يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة وهى ما يعلو من الغبار والقترة
وهى ما يرتفع من الغبار المراد بكونهما عليه سواد وجهه وسوء هيئته وفيه اشارة الى ان شرف الولد الفاخر
لا ينفع الوالد الكافر ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان ابغض الرجال الى الله الالد بتشديد الدال
صفة من اللداد وهو الخصومة الشديدة الخصم بكسر الصاد شديد الخصومة كذا قاله الجوهرى فيكون الخصم
تاكيدا للالد والالام فيه للعهد يعنى الالد الخصم مع الله الكافر فى خصومته انكاره انشاء الاموات كما قال تعالى
اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر
وروى باضافة الالد الى الخصم فيكون الخصم بكسر الصاد مصدرا بتقديره الذى لذ خصومته
اى اشتدت مر جابر رضه روى مسلم عنه ان ابليس يضع عرشه على الماء اى سريره ووضعه يجوز ان يكون
حقيقيا بان يقدره الله عليه استدراجا وان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى
كلا التقديرين يشبه ان يكون استعمال هذه العبارة الهائلة وهى كون عرشه على الماء تهكما به وسخرية
لانه مستعمل فى الله كما قال الله تعالى وهو الذى خلق السموات والارض فى ستة ايام وكان عرشه على الماء
وفيه اشارة الى اعتزاله عن جنس الانس الذين يرجونه بالحولقة ثم يبعث سراياه جمع سرية وهى قطعة
من الجيش فادناهم منه اى اوربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة مجئ احدهم هذا الى آخر الحديث
بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد فيقول فعلت كذا وكذا فيقول اى ابليس ما صنعت شيئا
تنوين للتعظيم وما للنفى ثم مجئ احدهم فيقول ما تركته ما فيه للنفى اى ما تركت الانسان حتى فرقت

بيسم وبابن امرأة قيد ٣ منه اى يقرب ابليس ذلك المغوى من نفسه فيقول نم انت نم حرفا يجاب وانت
مبتداء خبره محذوف اى انت صنعت شيئا عظيما وفى بعض النسخ نم بكسر النون على انه فعل مدح يعنى نعم المولود
انت والصواب هو الاول لان اضمار الفاعل فى افعال المدح من غير نكرة يفسره خلاف القياس وانما رضى اللعين
عن قرنه بين الزوجين لان فيه فسادا كثيرا من انقطاع النسل والوقوع فى الزنا وغيرهما قال ابو موسى الاشعرى
اتفقا على الرواية عنه ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف يعنى كون المجاهد فى القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء
سبب الجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه والمراد بالسيوف سيوف المجاهد هذا كناية عن الدنو من العدو فى الغرب
انما ذكر السيوف بانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ الشارح فان قيل قد تقدم من رواية ابى هريرة من انفق زوجين
فى سبيل الله دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك اقل كلفة واعظم اجرا فالجواب ان سبيل الله اعم فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد
بالزوجين الراكب ومركوبه وانفاقهما اهداء كهما وهو انما يكون بالدنو من السيف فصار امتقاربين فى المعنى اقول
الاجر فضل من الله تعالى فجوز ان يعطى من شاء ممن عمل عمله قليله اجرا جزيلا وقدرا جليلا فاى حاجة الى
هذه التكلفات الواهية م انس رض روى مسلم عنه ان ابى وابا بكر فى النار قاله لرجل سأله اين ابى قال الراوى
لما سأله قال عليه السلام فى النار فلما ولى السائل دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب يشير الى انه قال ذلك اول مرة
ذكر النبى عليه السلام اباه مع اباب السائل فى المرة الثانية لازالة الوحشة عن قلب المستفهم وهذا مما خصه الله تعالى
من حسن الخلق م ابن عمر رض روى مسلم عنه ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان
احب الى الله من بين الاسماء المحبوبة لله المنبئة عن ذل المسمى وكونه عبدا له لان لاحدهما اضافة الى اسماء
الله الذى خص التوحيد به فى كلمة الشهادة وللآخر اضافة الى اسم الرحمن الدال على كمال رحمته العامة بكل خليقته
وعن هذا قال بعض العارفين لان ادعى لا بأس عبد الله فانه اشرف اسمائى قال العبد الضعيف مبتاثر هذا التاليف
اصلح الله شانه وصانه عما شانه احمد الله على ما الهم والدى الحنيف ان سمانى بعبد اللطيف يا مولاى
تفضل على فانك لطيف وقوتى برضاك فانى ضعيف ولا تنظر الى ما صدر عنى واصفح ذنبى القبيح لحسن ظنى
م ابو ذر رض روى مسلم عنه ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين واما
صار احب لاشتماله على تنزيه الله وتحميده ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ان احدكم يجمع خلقه
اى يحرز ويقر مادة خلقه قال الشيخ الشارح يجمع من الاجماع لا من الجمع يقال اجمعت الشىء اى جعلته جميعا يعنى
يجعل الله ماء الرجل والمرأة جميعا فى بطن امه اى فى رحمها من قبيل ذكر المحل وارادة الحال اقول روى عن ابن مسعود
ان النطفة اذا وقعت فى الرحم فاراد الله ان يخلق منها تنتشر فى بشرة المرأة تحت كل ظفرة وشعرة فيمكث اربعين
ثم ينزل دما فى الرحم فذلك جمعها بدل على انه من المنى ولا شك انه اعلم بتقديره اربعين يوما ثم يكون علقة وهى
قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اى اربعين يوما ثم يكون مضغة وهى قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك اى اربعين
يوما ثم يرسل اليه الملك فينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير يكون فى الاربعين الثالث فان قلت
ما ثبت فى صحيح مسلم من ان النبى عليه السلام قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا
فصورها يدل على ان التصوير يكون فى الاربعين الثانى قلت المراد من قوله فصورها تقدير تصويرها لان
التصوير قبل المضغة لا يتحقق عادة ويؤمر باربع كلمات يعنى يؤمر الملك بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت
كلمة هذا معطوف على قوله يكون علقة لا على قوله ينفخ لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم ان يكون الكتابة
فى الاربعين الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة ان النبى عليه السلام قال يدخل الملك على النطفة
بعد ما يستقر فى الرحم اربعين فيقول اى رب شقى او سعيد وهذا يدل على ان الكتابة تكون فى الاربعين الثانى
يكتب رزقه روى على صيغة المجهول والمعلوم وروى بالباء الجارة فى اوله على ان يكون بدلا عن
اربع كلمات واجله وهو يطلق على مدة الحيوة كلها وهو المراد هنا وعلى منتهاها ومنه قوله تعالى فاذا جاء

اجلهم

اكثر الناس كذا قال الطيبى كان من حق الظاهر ان يقول وشقاوته ليوافق ما قبله فعدل عنه حكاية لصورة
ما يكتبه الملك وقال القاضى المراد بكتبه هذه الاشياء اظهاره للملك والا فقضاؤه سابق على ذلك والذى
لا الٰه غيره هذا شروع ببيان ان السعيد قد يشقى وبالعكس وهذا فيما يطلع عليه وما فى التقدير الازلى
فلا تغيير ان احدكم ليعمل عمل اهل الجنة حتى ما يكون حتى هى الناصبة وما نافية غير ما نقله لها من العمل كذا قاله
الطيبى لكن نصب حتى بنفسها مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه هنا انها عاطفة ويكون
بالرفع عطف على ما قبله بينه وبينها الادراج هذا تصوير لغاية قربه من الجنة فيسبق عليه الكتاب اى يغلب عليه
كتاب الشقاوة ضمن سبق معنى يغلب اللام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل
بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب اى كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة
فيدخلها وفيه بيان ان الاعمال امارات وليست بموجبات فان مصير الامور فى النهاية الى ما جرى به القدر
فى البداية خ ابن عباس رض روى البخارى عنه قال الراوى انه نفر من الصحابة مروا بماء فيه لديغ فقال لهم واحد
من اهل الماء هل فيكم من راق فان فى الماء رجلا لديغا فانطلق ابو سعيد الخدرى احد رواة هذا الحديث فجعل
يتفل عليه ويقرأ الفاتحة فبرأ فاتى باثاثة على اصحابه فكرهوا وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا فلما قدموا المدينة
قالوا اذ لك لرسول الله فقال عليه السلام ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله تمسك به الشافعى ومالك على جواز اخذ الاجرة
على تعليم القرآن واكره ابو حنيفة واحمد متمسكين بما روى عن ابى بن كعب انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى لى قوسا
فذكرت ذلك للنبى عليه السلام فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار فرددتها اجاب بعض عن هذا الحديث بتحمل الاجر
فيه على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث وتوبيخهم بقولهم اخذت على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل
على ان حق الضيف كان واجبا على ذلك القوم بدليل ما روى ان الراقى قال لهم عند سؤالهم الرقية انكم لم تضيفونا فما انا
براق لكم حتى تجعلوا لى جعلا فجاز اخذها لهم بسبب ويقال الرقية بالقرآن ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها
فالمضاف فى الحديث محذوف تقديره رقية كتاب الله وتعليمه قربة فلم يجز اخذ الاجرة عليها وذكر فى شرح السنة
اخذ الاجرة على التعليم جائز اذا لم يكن المعلم متعينا لذلك بان يوجد فى ذلك الموضع عالم آخر وغير جائز اذا تعين م
عمران بن حصين وجابر رض روى مسلم عنهما ان اخا لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه لكن المذكور بعد فى رواية
جابر فقمنا فصففنا صفين وفى رواية عمران يعنى النجاشى وهو كان ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه فيما بين قومه
ولم يكن بحضرة من يقوم بحقه وقد مر ان النبى عليه السلام لما اخبر بموت النجاشى قام فصلى بهم واصحابه صلوة ثم
تنابعت الاخبار بموته فى ذلك اليوم الذى صلى فيه وكان ذلك بمخبة منه عليه السلام وفيه دليل على ان النبى جاز له الفرض
دينى مثل تكثير الجماعة واما ما روى ان النبى عليه السلام نهى عن النوح فمحمول على ما يكون لغيره مثل اظهار التفجع وعظم
حال الميت اضيع م من جوز الصلوة على الميت الغائب ومن لم يجوزها حمل الحديث على ان جنازة النجاشى رفعت
للنبى عليه السلام فكان كمن رآه الامام دون القوم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان اشنع اسم اى قبيح واكثره
مذلة عند الله رجل اى اسم رجل تسمى كفخ النار وتشديد الميم مالك لا ملوك وكذا ما فى معناه ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه قال انا ساجاؤا الى النبى عليه السلام فقالوا ابعث معنا رجالا يعلموننا القرآن فبعث معهم سبعين رجلا
يقال لهم القراء كانوا بالليل يتدارسون وبالنهار يحتشون بالماء فيضعونه فى المسجد ويحتطبون فيبيعونه
ويشترون به الطعام لاهل الصفة والفقراء فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله الى نبيه عليه السلام
حالهم وقالهم فقال ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك ورضيت عنا ورضينا عنك م جابر رض
لحصول رضاء الله ليتيقنهم انهم اذا نالوا مرتبة الشهادة فقد فازوا بتلك السعادة ورضينا عنك م جابر رض
روى مسلم عنه ان اخوف ما اخاف على امتى كل خوف افعل تفضيل للمفعول وهو ليس بقياس لكن لما كان الفعل

مستهجنا ذكره عليه السلام بعبادة مناسبة له وهذا من كمال بلاغته عمل قوم لوط يعني اتيان الذكور وانما اضاف
اليهم بهذا العمل لانهم بهم الفاعلون ابتداء كما قال تعالى اتاتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين قيل كانوا
لا ينكحون الا الغرباء قال ابن سيرين ليس شئ من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير والحمار وفي التنبيه لابي داود عن
ابن عباس عن النبي عليه السلام وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به عمل الشافعي في احد قوليه وذهب
احمد بن حنبل الى ان اللوطي يرجم وان كان غير محصن م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان ادنى اهل النار عذابا يتعين
او في بمعنى اقل يتعل اى رجل ينتعل بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه وفي بيان اشد تها وقانا الله منها
بلطفه المتين وابقانا في مقام الامن واليقين آمين آمين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان ادنى مقعد وهو موضع القعود
والمراد به ملكه وسيره احدكم من الجنة ومن للبيان ان يقول له تمن فيتمنى القائل هو الله او الملك قال شارح
ان يقول خبرا لكنه ليس بظاهر لانه لا يصح ان يحمل على اسه بل الوجه ان الخبر محذوف وان يقول بيان له
بدل اشتمال والكلام تقديره ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ما تمناه ومثله معه ويتمنى يعني بعد ما يقال له مرة اخرى
تمن ويتمنى فيقول له هل تمنيت معناه هل استقصيت في الامانى ان قدر ان قائله هو الملك واما ان قدر ان قائله
هو الله فالاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا التوجيهين ليس الاستفهام عن نفس التمني لانه معلوم فيقول نعم فيقول له
اى الله او الملك فان لك ما تمنيت ومثله معه فان قلت التمني غير مشروط بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة
وان كان حصوله له محالا فكيف يقال له فان لك ما تمنيت ومثله معه قلت يجوز ان يصرف الله قلبه عن ذلك
لئلا يخلو بقية اهل الجنة تعاودا او يكون التمني بمعنى الترجي والامكان من شرطه م ابن مسعود رض روى
مسلم عنه ان ارواح المؤمنين طير وهو جمع طاير ويطلق على الواحد خضر جمع اخضر تملأ بضم اللام
اى تاكل في شجر الجنة هكذا ذكره الاقليشي واختصره والرواية انها ارواحهم اى ارواح الشهداء يدل عليه
سياق الحديث في جوف طير خضر قال القاضي المراد بالمؤمنين على رواية الاقليشي الذين يدخلون الجنة بلا حساب
فيدخلونها الآن الى هنا كلامه لكن الاوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء توفيقا بين هذه الرواية ورواية الاقليشي
يعني جعل الله لارواح الشهداء هياكل الطيور لينالوا بها ما يتهنون من اللذائذ الحسية واليه الاشارة بقوله
تعالى احياء عند ربهم يرزقون قال شارح يؤيد هذا مذهب اهل التناسخ وقال آخر يحمل هذا على التمثل فيكون
ارواحهم متمثلة طيرا كتمثل الملك بشرا الا ولى ان لا نشتغل بكيفية امثال هذا لها قنا دليل معلقه بالعرش المراد منها
اوكارها الشريفة تسرح من الجنة اى ترعى وتناول حيث شاءت ثم تاوى اى ترجع الى تلك القناديل فاطلع اليهم
ربهم تعديته بالى لتضمنه معنى النظر والالحقه ان يعدى بعلى ايلاء عه هذا يدل على ان ذلك الاطلاع نوع آخر ليس
من جنس اطلاعنا بل هو عبارة عن مزيد فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا اى شئ نشتهي ونحن نسرح
من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله هل تشتهون بهم ثلث مرات فلما راوا انهم لن يتركوا من
ان يسالوا قالوا يا رب تريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما راى ان ليس لهم
حاجة يعني حاجة معتبرة لانهم سالوا ما هو خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول فان قلت رؤية الله كان
اعظم النعم فلم يطلبوها قلت يجوز ان يكون رؤية الله موقوفة في ذلك على تكميل استعداد يليوبها فصرف الله
قلوبهم عن طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد فان قلت اراد تهم اعادة الروح الى الجسد ان كان لطلب ما هم
فيه فلا فايدة وان كان لغيره فلا اشتهوه قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام بموجب الشكر
في مقابلة النعم التي انعم الله عليهم م ثوبان رض بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوي جاء حبر فقال
السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة كاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول الله قال انما ندعوه باسمه الذي
سماه به اهله فقال عليه السلام ان اسمي محمد الذي سماني به اهلي الموصول صفته لا اسم ان او بدل منه او منصوب
بالاختصاص ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله المصورون

قال

قال النووي هذا محمول على من فعل الصور لتعبد او على من قصد به مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك فهو كافر يزيد عذابه
بزيادة فيه كفره والا فمن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فليس يكون اشد الناس عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل
على التهديد بدليل قوله عند الله تاويح ان يكون كذا لكنه محمل المعقوق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ان اصحاب
هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا هذا الامر للتعجيز ما خلقتم يعني ما صورتم شبهه تصويرهم بالخالق
فيعذبه بسخريته بهم ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما الجار المجرور
حال عن جرما معناه ان اعظم من اجرم جرما كائنا في حق المسلمين من سال عن شئ لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسالته
اعلم ان المسئلة على نوعين احدهما ما كان على وجه التبيين فيما يحتاج اليه من امور الدين وذلك جايز كسوال عمر وغيره
من الصحابة في امر الحج حتى حرمت بعد ما كانت حلالا لان الحاجة دعت اليه وثانيهما ما كان على وجه التعنت و
هو السوال عما لم يقع ولا دعت اليه حاجة فكون النبي عليه السلام في مثل هذا عن جوابه ردع لسائله وان اجاب عنه
كان تغليظا له فيكون بسببه تغليظا على غيره نظيره سوال الاقرع حبس وجب الحج بقوله اكل عام يا رسول الله و
اعرض عنه النبي عليه السلام حتى اعاد مسالته ثلث مرات فقال عليه السلام ويحك وما يوبنك ان اقول نعم والله
لو قلت نعم لوجب ولما استطعتم والمراد بما في الحديث هذا النوع وانما كان هذا اعظم الكبائر لتعدي جنايته
الى جميع المسلمين ولا كذلك غيره م عمران بن حصين رض روى مسلم عنه ان اقل ساكني الجنة النساء الفلة بخوز
ان يكون باعتبار ذواتهن اذ الاديم من ساكني الجنة المتقدمون في دخولها وان يكون باعتبار سكناهن بيانا لانهن
تحبس في النار كثيرا فيكون سكناهن في الجنة قليلا بالنسبة الى من دخل قبلهن وانما قلنا كذا لان السكن في الجنة
غير متناهية فلا يوصف بالقلة والكثرة خ انس رض روى البخاري عنه وقال عليه السلام حيين رجعوا من غزوة تبوك
ان اقواما خلفنا بكسر اللام صفة اقواما بالمدينة ما سلكنا الجملة خبر ان شعبا بكسر الشين الطريق في الجبل ولا
واديا الا وهم معنا يعني يشاركوننا في استحقاق الثواب لكونهم معذورين حبسهم العذر استيناف يعني انما خلفوا
عنا للعذر ولولاه لكانوا معنا ذواتا ولا يلزم منه التساوي في الثواب لان الله تعالى قال فضل الله المجاهدين
على القاعدين اجرا عظيما ق ابو موسى الاشعري اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى اشعر
وهو اشعر بن قحطان ذكر صاحب التحفة قال الملص صوابه ان الاشعريين هو كما قال لانهم يقولون يا تون واشعرون
بتخفيف ياء النسبة اذا ارملوا اى نفد زادهم والمراد زاد بعضهم بقرينة قوله جمعوا ما كان في الغزوا وقل
طعام عيالهم شكه الراوي بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية
فهم مني وانا منهم المراد به المبالغة في اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه على الاقتداء بهم خ ابو ذر رض
روى البخاري عنه ان الاكثرين هم الاقلون بمعنى الذين كثر مالهم في الدنيا هم الذين قل ثوابهم في الآخرة الامن
قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا يعني من تصدق بالمال من جوانبه بلا فتور والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا
للمقام خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الايمان اى اهل الايمان ليارز ويراء مهملة بعد هزة ثم زاء معجمة
روى في عينه للحركات معناه ينضم الى المدينة كما يارز الحية الى جحرها قال الهروي اراد بذلك الهاجرين الى المدينة
وانما شبه انضمامهم بانضمام الحية لان حركتها اشق من جهة مشيها على بطنها واتهجوع قبل الفتح كانت تحصل بمشقة
حتى هاجر بعض الصحابة الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ يارز الذي حروفه شديدة دون ينضم اشارة الى
الا يرى ان الزئير يستعمل في صوت الاسد والزفير في صوت الحمار قيل هذا اخبار عن آخر الزمان حين يقل اهل الايمان
وفي التشبيه اشارة الى انهم ينضمون اليها بلا عوج كالحية اذا انضمت الى جحرها يدخل راسها عوج والمراد بالمدينة
جميع الشام فانها من الشام خص المدينة بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون الحديث اخبارا عما وقع بعد وفاة النبي عليه السلام
في خلافة الصديق رض من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض القبائل من العرب كانضمام الحية
الى جحرها صيانة لنفسها ق جابر رض وعايشة رض اتفقا على الرواية عنهما ان البيت الذي فيه الصور اى صور ذي الروح

لا تدخله الملائكة المراد بهم الذين يتنزلون بالبركة لا الحفظة عدم دخولهم لزجر صاحب البيت عن اتخاذ الصور المذمومة فما ولاه من بعض الصور يعيد فابقض الاشياء الى الخواص ما عصى الله به فان قيل كيف اجاز سليمان عليه السلام عمل التصاوير كما قال الله تعالى يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والصلحاء كانت تعمل في المساجد من نحاس وزجاج ليراها الناس فيعبدوا الحق عباداتهم اجيب عنه بانا هذا مما يجوز ان يختلف فيه الشرايع لانه ليس من مقبحات العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كونها معمولة بالتشبه بعبادة الاوثان فقبحه عقلي والوجه ان يراد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان التمثال اعم من ذلك ق ابن عمر وعايشة رضي الله عنهم اتفقا على الرواية عنها ان التلبيس وهي مصدر ليس ذيدا القوم بشد الباء اذا سقاهم اللبن والمراد هنا ما يطيح من ماء النعيد او النخالة سمي بذلك تشبيها باللبن بفتح النون وتشديد الياء اي تريح فؤاد المريض وتذهب ببعض حزنه ق النعمان بن بشير رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الحلال بين يعني بعض الاشياء واضح حله وان الحرام بين يعني بعضها واضح حرمته بالدلائل الظاهرة وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشياء مشتبه لوقوعه بين دليلهما لا يعلم من كثير من الناس يعني لا يتبين بينهما الا العلماء المجتهدون ثم اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع فيها استبرأ لدينه وعرضه يعني بالغ في براءة دينه وصيانته من ان يختل بالمحارم وعرضه من ان يتهم بترك الورع بين الناس فيه لما لغة كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى ثم كان غنيا فليستعفف استعف ابلغ من عف كانه طالب زيادة العفة وقع في الشبهات يعني من اتى بها وعهود ذلك وقع في الحرام يعني يوشك ان يقع في الحرام لانه حول حريمه وانما قال هنا وقع دون يوشك ان يقع كما قال في الشبه يوشك ان يرتع لان من تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده لانه ربما انما يسبب تقصيره في التحري واما الذي يعتاد التساهل ويجترئ على شبهة غالبا فانه ينتهي الى ان يقع في الحرام وهذا معنى قولهم المعاصي يوقع الى الكفر وانما لم تحقيقا بعد اناة الوقوع كما يقال من ابتع هواه فقد هلك لعل السر فيه ان حمى الملوك محوسة تحترز عنها كل ذي بصر وحمى الله تعالى محفوفة بالاسد كما الا ذوي البصائر ولما كان في نوع خفاء ضرب المثل بالحمى بقوله عليه السلام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه شبه آخذ الشبهات بالراعي وفيه تشبيه المحارم بالحمى ثم الشبهات بما حوله ثم كون النبي عليه السلام التحذير من حيث المعنى لا ان يكلف حمى الله تعالى محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك تحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله احق ان تحترز عنه لان عقابه اشق ولما كان التورع سبب القلب الى الصلاح وعدمه سببا الى الفجور بينه النبي عليه السلام بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اي اذا انزجر بالهداية صلح الجسد كله اي استعملت الجوارح في الخيرات لانها متبوعة للجسد وهي وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت اي انزجرت بالضلالة فسد الجسد كله لاستعمال الآلة في المنكرات الا وهي القلب سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلابات م ابن عباس رضي الله عنهما روى عنه ان الحمد لله نحمده اي على نخلصي مما ينسبونه الى من الجنون فصله عما قبله لان مراده به تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لاينا سب البلاغة ونستعينه اي على الصبر على ايذاء السفهاء من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له لما بين ان الهداية والضلالة من الله بين طريق كونه عليه السلام مهتديا بقوله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه تعريض بانه عليه السلام لا يرى لغيره الا ما يراه لنفسه وهو اعون على القبول وبعد ما بين مرتبة ربه بين مرتبته بقوله وان محمدا عبده ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه تبرئا عن توهم الشهادة على نفسه بقدر الامكان قدم العبودية على الرسالة اشارة الى عجزه وان ما حصل له من الله وروى انه ضمنا لما سمع هذه الكلمات التي يقطر منها ماء الحيوة حتى قلبه فقال اعد علي كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعني وسط العلم والحكمة هات يدك ابايعك على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي عليه السلام كيف داوى ضمادا وشفاه عن جنون لجهالات تاما بعد هذا شروع بعد تحميد الله الى خطاب آخر ولكون لم يظفر بما ذكر النبي عليه السلام بعده لعله عليه السلام لما راى دخوله في الاسلام استغنى بعده عن ذكر الكلام لحصول المرام قاله اي النبي هذا الحديث حين جاء ضماد الازدي ضماد بالضاد المعجمة وكررها اتم

قال عليه السلام ارضوا بالدون من الدنيا مع الدين كما رضي اهل الدنيا بالدون من الدين مع الدنيا

كان صديقا للنبي عليه السلام قبل ان يبعث وكان من قبيلة في اليمن يقال لهم ازد شنوءة سبب مجيئه ما روى ان مكة كانوا يقولون لرسول الله مجنون ولابعد فيهم لانهم كانوا مجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل يستوحشون المجنون الخالص فما ولاك ايام ومما قدم ضماد مكة وكان يداوي المجنون قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله يشفيه على يديك فاتاه فقال يا محمد اني ارقي بكسر القاف اي اعالج من داء بقراءة ونفث فهل لك فيه يعني من العلة الحاصلة من تشنج الجن قال ابو موسى الريح هنا بمعنى الجن سموا بها لانهم لا يرون كالريح وان الله يشفي على يدي من يشاء فهل لك حاجة الى دواء م ابو سعيد رضي الله عنه روى عنه ان الدنيا حلوة خضرة يعني حسنة واتما وصفها بالخضرة لان العرب تسمي الشيء الناعم خضرا ولتشبيهها بالخضروات في سرعة ذوالها وفي بيان كونها غرارة يفتتن الناس بحسنها وطعمها وان الله مستخلفكم فيها اي جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني ان اموالكم ليست هي في الحقيقة لكم وانما هي لله تعالى جعلكم في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف تعملون اي تصرفون قيل معناه جاعلكم خلفاء ممن كان قبلكم واعطى ما في ايديهم ايا كم فناظر هل تعتبرون بحالهم وتتدبرون في اتارهم م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه ان الدين بدا غريبا بالهمزة قال النووي كذا ضبطناه غريبا وسيعود كما بدا يعني للاسلام كان كالغريب في الزمان الاول ولم يكن يقبله الا القليل والمراد ان اهل الدين في الاول كانوا غرباء ينكرهم الناس وللخالطونهم وكان تفتيشهم بين افرادهم كتفتيش الغرباء فيكون كذا في الاخر وانما قال كما بدا ولم يقل سيعود غريبا لما في الوصول غرباء بالفتح مصدر من طاب يطيب كبشرى واوه منقلبة عن الياء لفتحة ما قبلها وهو اسم شجرة في الجنة للغرباء يعني كون اهل الدين غرباء ليس منقصة عليهم بل هو سبب لعزتهم في الاخرى ق عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت قيل لرسول الله ما اكثر ما تستعيذه من المغرم فقال عليه السلام ان الرجل اذا غرم اي لزم دين حدث يعني تكلم للاعتذار في تقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب ووعدا في المستقبل وفاءه فاخلف لعدم تمكنه منه وكلوما مذموما م ابن مسعود رضي الله عنه روى عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا المضار عان وما يصدق ويكذب للاستمرار المراد بكتابته كونه صديقا او كذابا اظهاره في الملاء الاعلى والقاؤه في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة كل شيء سابق م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة فيه بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغي ان يداوم الموسى على الحسنات رجاء ان يكون اخر اعماله عليها خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان الرحم اي القرابة سجنة وهي بالحركات الثلث في الثلثي الجيم عروق شجر متداخلة ثم الرحمى يعني عروف الرحم موجودة في اسم الرحمى ومتداخلة فيه كتداخل العروق لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة فقال الله من وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته اي بالرحمة ومن قطعك قطعته يعني اعرضت عنه خ عايشة رضي الله عنها روى البخاري عنها ان الرضاعة وهي اسم بمعنى الارضاع تحرم ما تحرم الولادة من النتاكح والحج بين القريبين وغيرهما وتفصيل هذا الحكم وما استثنى منه موضعه الفقه م ام سلمة رضي الله عنها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي سلمة حين مات وقد بقي بصره مفتوحا فاغمضه فقال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه ففي تلك الهيئة ينبغي ان يغمض لزوال فايدة الانفتاح بزوال البصر وانتفاء منظوره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف حال في البدن وان الفاني هو الجسد لا الروح ق ابو بكرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الزمان اراد به هنا السنة فالاستدارة كهيئة يوم خلق الله السموات والارض يعني عاد الى الهيئة التي وضع الله الاشهر عليها يوم خلق الله السموات والارض سبب ذكره ان العرب كانوا يعتقدون في تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقي واحد منهم قاتل ابيه لم يتعرض له متمسكين في ذلك بملة ابراهيم الخليل عليه السلام لكنهم اذا وقعوا في ضرورة في القتال بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها لا استكراههم استحلالها بالكلية وامر وامتاد يا ينادي في القبائل الا ان ناسا نا المحرم الى صفر اي اخرنا عنوا بذلك ان الحارب في المحرم ونترك لحرب بدله في صفر واذا عرض لهم

لان الكذب وخلف الوعد لبس من صفات الموحدين فعلى الموحدين ان يتأخروا من الدين ويتبينوا الكل

حاجة اخرى يقفلون المحرم من صفر الى ربيع الاول وكانوا يؤخرون الحج من شهر الى شهر حتى وصلوا ذا الحجة الى موضعه عام
حجة الوداع فخطب رسول الله بعرفة فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوه شهرا بشهر كاهل الجاهلية
السنة اثنى عشر شهرا هذا الكلام تاكيد لما قبله وابطال لامر النسيء فانهم كانوا يجعلون السنة الاولى من كل سنتين ثلثة عشر
شهرا منها اربعة حرم بضمتين جمع حرام ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة جاز فيهما فتح القاف والحاء وكسرهما لكن المشهور
في القعدة الفتح وفي الحجة الكسر والمحرم ورجب مضر هذا عطف على قوله ثلثة متواليات واضافة الى مضر وهي بضم الميم
وتخفيف الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذي بين جمادى وشعبان انما وصف رجب بقوله
الذي للتاكيد او لبيان ان رجب الحرام هو الذي بينهما لا ما كانوا يسمونه رجب على حساب النسيء ويسمون رجب وشعبان
رجبين قال الجوهري جمادى بفتح الدال من اسماء الشهور م حذيفة بن اسيد الغفاري رض اسيد بفتح الهمزة وكسر السين
والغفاري بكسر الغين المعجمة قيل مات سنة اربع وقيل سنة ست وقيل سنة اثنتين وخمسين روى عنه النبي عليه السلام ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين ان الساعة
وهي اسم لوقت يقوم فيه القيامة يسمى بها لانها ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم لا تكون حتى تكون عشر آيات
اي علامات تكون في موضعين تامة بمعنى يوجد خسف بالمشرق وهو بدل من عشر خسف الكمان ذهابه في الارض
وغيبوبته فيها وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وهي على ما حكي عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن
والدخان قال ابن مسعود رض هو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء لهم كالدخان وقال حذيفة
هو على حقيقته لانه عليه السلام سئل عنه فقال يملاء ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن
كالزكام والكافر كالسكران يخرج من منخريه واذنيه ودبره وعكى الجمع بينهما بان يقع كل منهما في وقت والدجال
ماخوذ من الدجل وهو السحر او السير فانه سيطاء بقطع اكثر نواحي الارض في زمان قليل سيأتي بيان وصفه و
خروجه في حديث فر ودابة الارض روى ان طولها ستون ذراعا معها عصى موسى وخاتم سليمان لا يدركها
طالب ولا يفوت عنها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتخطم انف الكافر بالخاتم ويأجوج ومأجوج بالهمزة
فيهما صنفان من الناس ستسمع وصفهم وخروجهم وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر عدن وهي مدينة اليمن
وقعرها اقصى ارضها ترحل الناس اي تحملهم على ان يرتحلوا وسيأتي الكلام فيه ولم يذكر اي النبي عليه السلام
او الراوي في هذا الحديث العاشرة وهي في غيره اي تلك الآية العاشرة في غير هذا الحديث نزول عيسى بن مريم
في المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه قال انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم ابن النبي عليه السلام
فقالوا انكسفت بموته فقال عليه السلام ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده هكذا ورد في حديث
لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فان قلت اي فايدة في قوله ولا لحياته وكان توهمهم انكسافها لموت عظيم
من العظماء قلنا ربما في من كان يتوهم منهم ان الانكساف يقع لولادة شريف فاذا رايتموها اي رايتم انكسافها
على حذف المضاف فادعوا الله وصلوا حتى تنجلي اي تنكشف وهذان الامران للاستحباب وانما امر بالدعاء لان الخوف
عند مشاهدة ما هو خارق العادة تكون عارضة عن الدنيا وستوجه الى الخضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة
هذا هو السر في استحباب الدعوات في الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت بهذا يدخل على تكرار صلوة الكسوف
اذا لم تنجلي الشمس بالصلوة مرة وتكرارها غير مشروع قلنا المراد بها مطلق الصلوة ويجوز ان يراد بها
صلوة الكسوف وتكون الغاية لمجموع الامرين بان يمتد الدعاء بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء م جابر رض
روى مسلم عنه قال اتى النبي عليه السلام منزل شهرا امتينا فدخل علينا صباح تسع وعشرين فقيل يا رسول الله
انما اصبحنا لتسع وعشرين فقال عليه السلام ان الشهر يكون تسعا وعشرين يعني في بعض الاوقات وان كان
في العرف ثلثين وعن هذا قال من نذر صوم شهر بعينه وكان تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر
شهرا من غير تعيين فعليه كمال ثلثين م جابر رض روى مسلم عنه ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب
حتى يكون بالروحاء وهي بالمدينة قريبة من المدينة بينهما ستة وثلثون ميلا كذا فسره الراوي انما يذهب الشيطان

لئلا يسمع صوت المؤذن م جابر رض روى مسلم عنه ان الشيطان قد يئس ان يعبده المصلون اي المؤمنون
عبدة عنهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان والكفر اراد بها عباداتهم المضمنة انما نسبها الى الشيطان
لكونه داعيا اليها كما قال تعالى حكاية عن ابراهيم يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب هي
كل ارض حولها الماء فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنها الماء اي ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحار والانهار
كبحر البصرة وعمان وعدن الى بركة بني اسرائيل ونحو الشام والنيل ودجلة والفرات اضيفت اليهم لانها مساكنهم فان قلت
كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة ممانعي الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبي عليه السلام لا يرتد المصلون بل قال
ايس الشيطان وامتداد اياسه غير لازم لان صدق علمه بما سيحدث غير ثابت ويقال اياسه كان من عباد الاصنام
والحق فالمراد في تلك الجماعة غير معلوم والمراد بالمصلين الدايمون على الصلوة باخلاص والا لزم فيهم الاستغراق
خص جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن في التحريش بينهم يعني لكن الشيطان غير آيس من افساد المؤمنين
وحملهم على الفتن بل له مطمع في ذلك قال الامام الطيبي في شرح المشكوة لما ذكر كون الشيطان آيسا عن المؤمنين عبر
عنهم بالمصلين تعظيما لهم وحيث ذكر كونه طامعا لاغوائهم اخرجهم مخرج التحريش وهو الاغراء بين الكلاب لتحقير امرهم
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال جاءت صفية زوجة النبي عليه السلام تزوره في اعتكافه فتحدثت عنده ساعة
ثم قامت وقام النبي عليه السلام معها فلما بلغا باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبي عليه السلام واسرعا
فقال لهما النبي عليه السلام على رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال عليه السلام ان الشيطان يجري من ابن آدم
مجرى الدم وانتما انى خشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان يجري في الاعضاء
من غير احساس به كما ان الدم يجري كذلك ومعناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوسه ما دام حيا كما لا ينفك
جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم لطيف فلا يبعد نفوذ نفسه لان اللطيف يدخل في الكثيف
اذا كان متخلخل الاجزاء كالهواء النافذ في البدن م حذيفة رض روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبي
عليه السلام لم نتناول على صيغة المتكلم منه قبله وانا حضرنا مرة معه فبدات جارية ان تاكله بلا تسمية الله قبل النبي
فاخذ بيدها ثم بداء اعرابي مثلها فاخذ عليه السلام بيده فقال ان الشيطان ليستحل الطعام ان لا يذكر اسم الله عليه
لانه جاء في رواية انه عليه السلام قال بعد ما اخذ بيد الجارية احبس شيطانها يستحل الطعام اي يعتقد حله
بان يجعله منوبا اليه لان التسمية تكون مانعة عنه فيصير كالشيء المحرم عليه وقيل المراد به تطهير البركة عنه بحيث
لا يشبع من اكله كذا قاله الشيخ اكلا بادب وقال النووي الصواب ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون الشيطان
اكلا حقيقة لان النقي لما ورد به والعقل لا يستحيله لانه جسم نام متحرك بالارادة وجب قبوله ان لا يذكر اسم الله
عليه الجار فيه محذوف اي لان لا يذكر اسم الله عليه بعد الشروع وما لم يشرع فيه احد لا يتمكن الشيطان من استحلاله
وفيه اشارة الى انه ان سمى واحد من الاكلين حصل اصل السنة وبه نقض الشافعي وان جاء بعد الجارية ليستحل بها
اي بسبب تلك الجارية التاركة التسمية فاخذت بيدها فجاء بعد هذا الاعرابي ليستحل به فاخذت بيده والذي
نفسي بيده اي والله الذي نفسي في يد قدرته ان يده اي يد الشيطان في يدي مع يدها اي يد الجارية فاكتفى
بذكر يدها عن ذكر الاعرابي وفي بعض النسخ مع يدهما وهذا هو الظاهر قيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره
ويتبعه عليها وان فاتت في اول الطعام سمى في اثنائه لقوله عليه السلام من نسي ان يذكر الله في اول الطعام فليقل
باسم الله اوله واخره رواه ابو داود والترمذي ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ان الصدق وهو
الاخبار على وفاق ما في الواقع يهدي اي يوصل صاحبه الى البر وهو كتاب الحسنات والاجتناب عن السيآت
وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة وان الكذب
يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا المضارع وما المصدر
وليكذب للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة

اللام فيه للجنس ثم رضوان الله اى حال كونها مما يرضى الله بها لا يلقى لها بالا اى لا يحفل لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها
المضادع بفتح الياء وكسر القاف حال من ضمير يتكلم وفى اكثر النسخ بفتحهما وفى البال فالبال على هذا بمعنى الحال
يعنى لا يكترث به ولا يتعب فى قولها يرفعه الله بها درجات هذا استيناف جواب عمن قال ماذا يستحق المتكلم بها
وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقى لها بالا يهوى بها اى يسقط بتلك الكلمة فى جهنم حاصل المعنى ان العبد
ليتكلم بكلمة خبيثة يظنها قليلة وهى عند الله جليلة فيرضى الله منه بها ورب متكلم بنوع لا يظنه ذنبا فيستحق به عذابا
وفيه حث على التدبر والتفكر عند التكلم م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة يتزل بها فى النار ابعد
وهو صفة مصدر محذوف اى نزولا ابعد وصفة النار على تقدير ان يكون اللام فيها زايدة ما بين المغرب والمشرق
ما موصولة والظرف صلته يعنى ابعد قعر امن البعد الذى حصل بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام
قال حكيم خلق الله تعالى اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل سماعه ضعف كلامه ق ابو هريرة وابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنهما ان العين حق اى ان اصابتها حق تقدم بيانه فى اول هذا الباب سبب ورود ما روى
عن على رض ان جبريل عليه السلام اتى النبى عليه السلام فوجده مغتما فقال ما هذا الغم الذى اراه فى وجهك قال
الحمى والحين اصابتهما العين قال يا محمد صدق بالعين ان العين حق الوارد من العين الاول لقدر يعنى صدق
بالقدر كانه يقول انت مصدق بالقدر فاهد هذا الغم الذى اراه فانه لا يعافيها وقيل العين
داء يعرف العرب وقالوا العين يدخل الرجل القبر والجمل القدر اى ان هذا الداء يقتل والوجه هو الاول ق ابى بن كعب رض
اتفقا على الرواية عنه ان الغلام الذى قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد طبع كافرا فان قلت ما معنى هذا وقد قال ع
كل مولود يولد على الفطرة قلت المراد بالفطرة استعداده قبول الاسلام وذلك لانه فى كونه شقيا فى جبلته او يراد
بالفطرة قولهم بلى حين قال الله تعالى الست بربكم قال النووى لما كان ابواه مؤمنين يكون هو مؤمنا ايضا فيجب تاويله
بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو بلغ كان كافرا ولو عاش لارهق ابويه اى غشيهما طغيانا وكفرا اى طغيانا
عليهما وكفرانا لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعه او معناه حملهما حبته على ان يتبعاه فيطغيا فان قلت خوف كفر احد
فى المآل لا يبيح قتله فى الحال فكيف قتله الخضر خوفا من كفر ابويه قلت يجوز ان ذلك فى شرعهم او نقول هذا علم لدنى
كما قال تعالى وعلمناه من لدنا علما وله شروط اخر غير المعهود فى الظاهر فلا نشتغل بكيفيته وفى الحديث بيان الحكمة
فى فعل الخضر كانه خرج فى معرض الاعتذار عنه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة اى الحروب والاختلاف
بين المسلمين ههنا وهو اشارة الى المشرق من حيث بيان له يطلع قرن الشيطان اى ناحية راسه ولعل المراد به الشمى
ذكر للمحل وارادة للحال كما جاء فى حديث اخر اذا طلعت الشمس بين قرنى الشيطان وسياتى بيانه قال القسطلانى فى
مؤلف هذا الكتاب هذا حديث عمدته من النبى عليه السلام فى المنام قاله وهو يشير الى المشرق م انس رض روى مسلم عنه
ان الكافر اذا عمل حسنة اثم بها على صيغة المجهول طعمة بالنصب مفعوله الثانى وهو بضم الطاء الاكلة لكن المراد
الحظ من الدنيا صفة طعمة يعنى مجازى بحسنة فى الدنيا والا نصيب له فى الآخرة واما اذا اسلم فقال بعض لا يثاب
على حسناته السابقة لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال اخرون يثاب عليها لما صح ان النبى
قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله له كل حسنة كان زلفها واما المؤمن فان الله يدخر له حسناته
فى الآخرة ويعقبه رزقا فى الدنيا على ما فيه خ ابن عمرو ابو هريرة رض روى البخارى عنهما قال سئل النبى عليه السلام
عن اكرم الناس فقال ان اكرم بن اكرم بن اكرم بن اكرم الكوم اسم جامع كامل يا محمد بن كتب ابن فى الثلثة بدون الالف
وصوابه ان يكتب بها لوقوعه بين الصفات يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم اجتمع فى يوسف مع كونه
ابن ثلثة انبياء متوالين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا فى المحل
والبلايا فاى رجل يكون اكرم من هذا م واثلة بن الاسقع رض واثلة بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين المهملة
والقاف قيل انه كان من اهل الصفة ما رواه عن النبى عليه السلام ستة وخمسون حديثا له فى الصحيحين حديثان

احمد ما للبخارى والآخر لمسلم وهو ان الله اصطفى كنانة وهى بكر الكاف عدة قبايل ابو هم كنانة بن خزيمة وهو
من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة لان اباها قريش نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش بنى هاشم وبنو هاشم هو
ابن عبد مناف وهو من اولاد نضر هذا واصطفانى من بنى هاشم لان محمدا عليه السلام ابن عبد الله بن عبد المطلب بن
هاشم هذا ومعنى الخيرية والاصطفاء فى هذه القبايل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال المحمودة ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه ان الله امرنى ان اقرا عليك لم يكن الذين كفروا قالها اى النبى عليه السلام هذا الحديث للابى بن كعب
قيل الحكمة فى الامر بالقراءة على ابى رض مع سماعه قراءة النبى عليه السلام كثيرا هى ان الله تعالى علما بانه الناس سياخذون القرآن
منه ويكون شيخا فيه فامر نبيه عليه السلام بالقراءة عليه ليتعلم آداب القراءة وآداب التعليم ليسنها الامة بذلك
وكان ابى رض ممن جمع القرآن على عهد رسول الله عليه السلام روى ان عمر رض كان يقول قراءنا ابى واقضانا
على رض فقال ابى وسمانى هذا معطوف على فعل مقدر مع حرف الاستفهام يعنى هل ذكرنى الله تصريحا وسمانى قال نعم
فبكى اى ابى ايمانا جما وفرحا من تسمية الله اياه بامر القراءة او خوفا من العجز عن قيام شكر تلك النعمة قال النووى
تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة بقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب
وكان الوقت يقتضى الاختصار وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب وابى كان من علماء اليهود ليعلم
حال اهل الكتاب وخطاب الله معهم خ ابو الدرداء رض روى البخارى عنه قال كنت جالسا عند النبى عليه السلام
فاقبل ابو بكر مشتمرا فسلم فقال كان بينى وبين عمر شئ فاسرعت اليه فى الغضب ثم ندمت فسالته ان يغفر لى
فابى على فاقبلت اليك فقال عليه السلام يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابى بكر
فلم يجده فاتى النبى عليه السلام فقال عليه السلام ان الله بعثنى اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدقت وواسانى
اى شاركنى واوه مقلوبة من الهمزة تخفيفا قال الجوهرى واسالغة ضعيفة فى اساو قد جاء فى حديث آخر
آسانى بنفسه يا بقاعها فى المخاطر وماله ببذله فى نصرة دينه فهل انتم تاركون لى صاحبى يعنى تركوه لاجلى
ولا تؤذوه وان بدا منه ما يوجب ذلك روى ان ابا بكر ما اوذى بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركون
ادل على طلب الترك من فهل انتم تتركون كما هو مبين فى علم المعانى ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
ان الله يحاور يوم القيامة عما حدثت به انفسها بالرفع والنصب روايتان يعنى لم يواخذهم بما وقع فى قلوبهم
من القبايح اعلم ان حديث النفس المتجاوز عنه على نوعين ضرورى وهو ما يقع من غير قصد واختيارى
وهو ما يقع بقصد والمراد به فى الحديث النوع الثانى لان النوع الاول معفو عن جميع الامم اذ لم يقدر عليه
لامتناع الخلو عنه فلا يبقى لقوله لما تنى فايدة وانما عفى النوع الثانى عن هذه الامة تكريما لنبيها عليه السلام
ما لم تكلم به او تعمل به وما هذه شرطية وجزاوها محذوف بقرينة ما سبق وكثر بعض شراح المصابيح
الاختيارى بما اصر عليه وجعل ما فى ما لم تكلم به للمدة وستسمع ما هو الاوجه وفيه دليل على ان حديث النفس
ليس فى معنى الكلام حتى لو حدث نفسه فى الصلوة لا تبطل ولو طلق امراته بقلبه لا تطلق واما اذا كتب طلاق
فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه عليه السلام قال ما لم تكلم به او تعمل والكتابة نوع من العمل وهو قول محمد بن الحسن
فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى وان تبدوا ما فى انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت روى عن
ابن عباس وغيره من الصحابة ان هذه الآية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخها الله
بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله الشراح لكن المحققين على ان هذه الآية محولة لا منسوخة
لان التصوص دالة على المواخذة بعزم القلب منها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة
فى الذين آمنوا لهم عذاب اليم وقوله تعالى ان بعض الظن اثم والاجماع على تحريم الحسد والكبر واما حديث
والحديث الآخر وهو قوله عليه السلام حكاية عن الله تعالى اذا هم عبدى بسيئة فلا تكتبوها وان عملها
فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا فمحمولان على مجرد الخطور

من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف الله
يكتب هذا العزم سيئة وان عملها كتب معصية ثانية وان قطع عنها خوف الله يكتب حسنة كذا قاله النووي في شرح
صحيح مسلم فان قلت قد نقض الصحابي بنسخها فكيف يتكرر عليه قلت اختلف اصحاب الاصول في ان قول الصحابي نسخ
كذا بكذا هل يكون حجة تثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى ينقله عن النبي عليه السلام لاحتمال ان يكون
قوله عن اجتهاد م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ان الله جزأ القرآن وهو بتشديد الزاء الحجة بمعنى قسمه
ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد جزءا من اجزاء القرآن وجه كونها جزأ يجوز ان يكون باعتبار الثواب يعني ان الله
يعطي قارئ هذه السورة ثواب قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف اجر كذا قاله النووي وقيل ان القرآن على ثلثة اجزاء
قصص واحكام وصفات الله وقل هو الله احد احد هذه الثلثة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله
حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين قصته الفيل على وجه الاختصار ما روى ان ابرهة
ملك اليمن بنى كنيسة يسمى بالصنعاء ليصرف اليها وجوه الحاج من مكة الى الكعبة ليخربها وكان معه الف فيل وفيه فيل اعظم
كان يقدم الكل وكلما وجهوه الى الحرم يبرك واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فبينما هم كذلك ارسل الله اليهم طيرا
كل طير بمنقاره وحجران في رجليه فالقى عليهم اجحاره فهلكوا فمن اراد بسط القصة فليطالع التفسير في
سورة التحريم وانها انما حلت لاحد كان قبلي وانها احلت لي ساعة من نهار قيل ما احل له عليه السلام كان اراقة الدماء
فقط لانها هي المحتاجة اليها للفتح وقيل كان جميع المحرمات فيها من الصيد وغيره لا طلاق الحديث اعلم ان مكة عرفها الله
حرمها ابراهيم عليه السلام لما صح من النبي عليه السلام انه قال ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة وما روى انه
عليه السلام قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات فالمراد به كتابته في اللوح المحفوظ ان ابراهيم سيحرمه ويدعو
لا يحل لاحد بعدي فلا ينفر صيدها بتشديد الفاء على صيغة المجهول اي لا يتعرض له بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد
عن موضعه باي وجه كان ولا يختلى خلاها اي لا يقطع فاذا لم يجز قطعه مع كونه موذيا يفهم منه بدلالة النص
ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه وهذا النفي بمعنى النهي المراد بالخلا ما هو رطب منه لانه جاء في رواية لا يختلى
خلاها الحلا بالقصر وهو الرطب من الكلاء والحل ساقطها اي لقطتها الا لمنشد اي لمن يعرفها فان قلت الحديث
في بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا الحكم غير مختص به بل لقطة الحل حكمها كذا فما وجه ايراده ههنا قلت
الحديث لدفع وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا يملك اصلا كما لا يقطع شجرتها ومن قيل له قتيل اي مقتول سماه قتيلا
باعتبار ما يؤل اليه كما جاء في القرآن انى اراني اعصر خمرا والا فانما يقتل الحي لا المقتول فهو بخير النظرين اما ان يعقل
على بناء المعلوم اي لولي القاتل واما ان يفدى بضم حرف المضارعة يقال فدت القاتل بالقتيل اي قتلته به
يعني ولي المقتول عمدا مخيران شاء قتل القاتل وان شاء اخذ فداءه وهي الدية وله اجبار القاتل على احد الامرين
شاء وهو احد قولي الشافعي وذهب ابو حنيفة ومالك الى ان موجبه القصاص فقط لقوله عليه السلام العمد قود
يعني موجبه وحملوا الحديث على رضا القاتل توفيقا بين الدليلين يعني لا يقتل الولي البتة الا ان رضا القاتل باخذ الدية
قد يكون خيرا له فقال العباس الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرائحة تسقف بها البيوت فوق الخشب يا رسول الله
فانا نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال اي النبي عليه السلام الا الاذخر وهذا استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة النص
وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا النهي معروف الى ما نبت في الحرم بنفسه
دون ما يستنبته الآدميون لان كمال النسبة الى الحرم فيما نبت فيه بلا مشاركة عمل فان قلت ما وجه استثناء النبي
الاذخر من الحظر عند مسألة العباس فالجواب انه يجوز ان يكون بوحي الله تعالى اليه في تلك الحالة او بوجه
اليه قبلها ان طلب احد استثناء الاذخر فاستثنه او بان استثناه كان بالاجتهاد او بان النبي عليه السلام كان
اراد ان يستثني الاذخر فسبقه العباس فتمم عليه السلام كلامه بعده ومن لم يجوز انفصال الاستثناء من الحكم
يقدر الحكم ههنا في الاستثناء يعني لا يقطع بنائه الا الاذخر فقام ابو شاه قال النووي ابو شاه بهاء بعد الالف ولا يقال

بالتاء لا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني مرني بان يكتب لي
هذا الحديث واسناد الكتابة الى النبي عليه السلام مجاز لشهرة بكونه اميا وانما خاطبه بالجمع تعظيما له فقال اكتبوا
لابي شاه وهذا اذن من النبي عليه السلام بكتابة الشئ وكان نهى عنها في الاول قيل اشتهار القرآن خوفا من
اشتباهه به فلما اشتهر اذن فيه م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان الله حرم مكة وهو اسم للمنتهى من ماء العنب
اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عند ابي حنيفة وقال بعض هو اسم لكل مسكر يخامر العقل ويخالطه والخلاف
مشهور فمن اراد تكثيره هذه الاية وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس
من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعنده منها شئ فالاجتناب والبيع قيل في الآية دلالة على حرمة الخمر من وجوه
الاول قصرها على الرجس وهو في اللغة القذر يعني الخمر الانجس في الحكم فتكون محرمة كخنزير والثاني في الاخبار بانها
من عمل الشيطان والثالث ليست بعمل فيقدر تناولها والثالث امره بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا ابلغ
في بيان تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها م عائشة رض روى مسلم عنها قالت لو في صبي من الانصار
فدعي النبي عليه السلام الى جنازته فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال عليه السلام او غير ذلك يا عائشة
ان الله خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا والهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو فيه
للحال يعني تعتقدين ما قلت والحق غير الجزم به قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله
تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم قال المفسرون ذريتهم عامة يشمل على الصغير والكبير
فمعنى الآية الحقنا بسبب ايمان الآباء المؤمنين ذرياتهم التابعين لهم في الايمان حقيقة ان كانوا كبارا او حكما
ان كانوا صغارا في الدرجات وان كانوا لا يستاهلونها تفضلا عليهم وعلى آبائهم ليتم سرورهم في الجنة
وتوقف فيه بعض ممن لا يعتد به متمسكا بهذا الحديث اجيب عنه بانه عليه السلام نهاها عن الحكم على معين بانه دخل
كما ان الحكم به على معين من الكفار ممنوع او بان صدور هذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل في اطفال المشركين
واما اطفال المشركين فاكثرون على انهم في النار تبعا لآبائهم وقال الآخرون انهم في الجنة لان النبي عليه السلام
اخبر انه راى في رؤياه ابراهيم الخليل في الجنة وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين
قال واولاد المشركين رواه البخاري ولقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وولد الكافر
لم يتوجه اليه التكليف وبعثة الرسل فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليلان بان المرئي في المنام
كان في النشأة البرزخية ولا يلزم ان يكونوا في النشأة الجنانية كذلك وبان المراد من العذاب في الآية عذاب الاستئصال
في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب الآخرة ولئن سلم فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف
ونوقف فيه طائفة وهو الظاهر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله خلق الخلق اي قدر
في علم السابق على ما هم عليه وقت وجودهم حتى اذا فرغ منهم يعني تم قضاءهم والفراغ مذكور ههنا بطريق التمثيل
وتذكير الضمير في منهم بطريق تغليب العقلاء على غيرهم قال الشيخ الخارج خلوا ان كان بمعنى وجد
والفراغ على حقيقته لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ الحقيقي بعد الشغل وهو على الله تعالى محال فان قلت
فما المراد بقيامها قيام ملك كلم ربه على لسانها باذن الله والاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم
بمن يحتاج الى صلته ويستعاذ من قطيعته فيقوم ويقول لا ان ثم حقيقة قيام وصورة كلام كما يقول
اردت ان اقطع محبتك فقامت محبتك وتثبتت بقلبي مقام العائذ لك من القطيعة هذا صفة تحذوف
اي مقامي هذا مقام المستعيذ لك من قطيعتي قال نعم ضمير قال عائد الى الله وثم حرف جواب مقرر لما سبق
استفهاما كان او خبرا ما ترضين هذا خطاب للرحم الهمزة فيه للاستفهام على سبيل التقرير لما بعد ما النافية
ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال اي الله تعالى فذلك لك اي الحكم الثابت حصل لك
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا ان شئتم يعني ان شئتم مصداق استحقاق قاطع الرحم بقطع الرحمة

قال بعض المتكلفين الاعراف واسطة بين الجنة والنار واهلها من استوى حسناته وسيئاته
فلا يكون دار الخلد وقيل اهلها اطفال المشركين
وقيل الذين ماتوا زمان فترة من الرسل تعالى

فاحفظه

اطفال المشركين في الجنة

اقرأوا هذه الآية هل عسيتم ان توليتم يعني هل يتوقع منكم ان اعرضتم عن القرآن واحكامه او معناه ان توليتم امور الناس
وتامرتم عليهم ان تفسدوا في الارض وهو خبر عسى وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى الاستفهام والله تعالى عالم
بما كان وما يكون قلت معناه انكم حقاء بان يقول لكم كل من عرف رخاوة اعتقادكم في الايمان فهل عسيتم لشاهدته
منكم مخايل الافساد في الارض اولئك اشارة الى المفسدين وقاطع الارحام بينهم الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم
عن عائشة رض روى مسلم عنها ان الله خلق للجنة اهلا وخلقهم لها وهم في اصلاب ابائهم يعني عين في الازل من سيكون
من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الاباء لانها اقرب الى فهم الناس وخلق النار اهلا وخلقهم لها وهم في اصلاب ابائهم
ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال مر العباس بمجلس فيه قوم من الانصار يبكون حين اشتد مرض رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا مع رسول الله فدخل العباس على رسول الله فاخبره فعصب
رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه بحاشية برد وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك آخر خطبته واثنى على الانصار
فقال ان الله خير عبدا اراد به نفسه انما نكره لابهام الامر عليهم لئلا يحزنوا بسبب اختياره عليه السلام ما في الآخرة
والانتقال اليها بين الدنيا اي بين ان يعطيه ما شاء من العمر ومتاع الدنيا وبين ما عنده اي بين ما عند الله في الآخرة
من الدرجات العلى فاختار ذلك العبد ما عند الله ولم يفهم من القوم ان المخير هو الرسول الا ابو بكر رضي الله عنه
فبكى فقال فديناك بابائنا وامهاتنا اعلم ان هذا التخيير غير مختص بالنبي عليه السلام لما روت عائشة رض انه عليه السلام
قال لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير اقول تخيير مم انما يفيد اذا كانت آجالهم مكتوبة بالتعليق واما اذا كانت
مقطوعة ففايدة التخيير والله اعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم وطلب رضائهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على
ما في الآخرة كما يقال فداك ابي وامي مع العلم بانه لا يكون م عائشة رض روى مسلم عنها ان الله رفيق يحب الرفق وهو
اخذ الامر بوجه يسير يعني يحب ان يرفق بعضهم بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق بعباده لكن قوله عليه السلام
ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وهو ضد الرفق يقوي المعنى الاول يعني ان الله تعالى يعطي على الرفق من الثواب
او من المطالب والاغراض ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على سواه اي على ما سوى الرفق من الخصال الحسنة وانما
ذكره بعد قوله ما لا يعطي على العنف ليدل على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على الله
اسما ولا يقال في الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد في ذلك نقل ولا يفهم من الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار لا الاسم
الى هنا كلامهم لكن عدم جواز الاطلاق ليس على الاطلاق توضيحه ما قاله الامام المازري اختلف المتاخرون
في ان ما ثبت وصف الله باخبار الاحاد هل يجوز تسمية الله تعالى والثناء عليه به ام لا فمنهم من جوزه لان هذا من
باب العمل وذلك جايز بخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا من باب الاعتقاد على الله تعالى ولا بد ان يرد به نص
مقطوع به وقال القاضي الصواب جوازه م ثوبان رض روى مسلم عنه ان الله زوى لي الارض اي جمعها فرايت
مشارقها ومغاربها جمعها باعتبار اختلاف طلوع الشمس في الشتاء والصيف او باعتبار الكواكب خصتها بالذكر اشارة
الى ان ملك هذه الامة يتمها اكثر مما في جهتي الجنوب والشمال وهكذا وقع فصلوات الله وسلامه على رسوله
الصادق الذي لا ينطق عن الهوى لعل جمع الله بعض الارض واراناها النبي عليه السلام على سبيل التعجيل والتمثيل
كان لتبشيره بكثرة امته وسيبلغ ملك امتي ما زوى لي منها قال الشارح اللام في الارض للاستغراق ومن في منها
للتبعيض لكنه ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها والمجوز ان يجعل من التبعيضية بدلا مما زوى لانه عرف
بل اللام فيها للعهد الخارجي كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان مشاهدا ومن فيها للتبيين ولا دليل على جمع جميع الارض
م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام مائة وستة واربعون حديثا له في
الصحيحين خمسة وعشرون حديثا المتفق عليه منها حديثان وباقيها لمسلم ان الله سمى المدينة طابة وكان
اسمها اثرب فكرهه النبي عليه السلام لان الترب مستعمل في معنى القبح فبين ان الله تعالى سماها طابة
لتطيب سكانها بالدين واما تسميتها بيثرب في قوله تعالى يا اهل يثرب لا مقام لكم فباعتبار قول المنافقين او لكون

نزول

نزول الآية قبل التسمية بطابة قال انس رض اتفقا على الرواية عنه قال راى النبي عليه السلام شبحا عشي بين ابنيه
متكئا عليهما فقال ما بال هذا فقالوا ندر ان يمشي الى بيت الله تعالى فقال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره عليه السلام
ان يركب تقديم الجار والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص لان من تحمل تلك المشقة جعل كانه اعتقد ان الله غير غني عن هذا
فيكون قصر قلب والمصدر مضاف الى فاعله ونفسه مفعوله لم يذكر في الحديث انه عليه السلام الزم دما عليه
والشافعي عمل بظاهره وقال لا دم عليه وقال ابو حنيفة وهو احد قولي الشافعي عليه دم لانه ادخل نفسه في الواجب
لعدم وفائه كما التزم ح ابو قتادة الحارث بن ربعي رض روى البخاري عنه قال كان النبي عليه السلام في بعض
مع اصحابه فنزلوا آخر الليل فناموا فما ايقظهم الا حر الشمس فقال عليه السلام ان الله قبض ارواحكم وهو مجاز عن سلب الحس
والحركة الارادية عنهم لان النائم كمقبوض الروح في انه لا يهتم عما عنه حين شاء ورده عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن
الناس بالصلوة وهذا يدل على وجوب قضاء الفايتة واثبات الاذان لها فان قيل كيف فات عنه الفجر وقد قال
ينام عيناي ولا ينام قلبي اجيب عنه بوجهين احدهما ان قلبه عليه السلام كان يدرك الحسيات اذ لم تبطل الا تها
كالات السمع والشم وغيرهما وههنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهي قد نامت فلا ينام في عدم ادراكه الطلوع
يقظة قلبه والثاني يجوز ان يكون له حالتان احديهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيها وهذه هي الاكثر وقال
للجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول راي الامر عكسا لان النفوس القدسية تدرك الاشياء
بلا واسطة الآلات كما ورد انه قال انوا الصفوف فاني اراكم خلف ظهري ويؤيد الجواب الثاني ما روي انه لما
قال الهاكم التكاثر على نومة مثلها لعل حكمه الله فيه اعلام هذا الحكم بارادة فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم م
عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رض انه دخل على زوجته اسماء فراى نفوا من بني هاشم عندها
فكره ذلك فقال عليه السلام ان الله قد برا ها بت يد يد الراء اي جعلها بريئة من ذلك اي مما خطر على قلب ابي بكر يعني
اسماء هذا تفسير لضمير التانيث في براها بت عيس بالعين المهملة على صيغة التصغير امراة ابي بكر قيل كانت
زوجة جعفر بن ابي طالب هاجرت معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلي رض بعد ابي بكر
وفيه جواز خلوة الرجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين وق زيد بن ارقم رض اتفقا على الرواية عنه قيل
ما رواه عن النبي عليه السلام سبعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر انفرد البخاري بحديثين ومسلم بستة
ان الله قد صدقك فالمراد اي الحديث الذي راوى حين نزلت سورة المنافقين وقد كان اخبر اي الراوي
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عبد الله بن ابي حين نازعه رجل من المهاجرين في غزوة بني المصطلق
فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك يا كلك لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا اي
يتفرقوا وقوله بالجر عطف على مجرور الباء في بقول لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل راد بالاعز
نفسه وبالاذل رسول الله قال الراوي فلما سمعت منه ذلك قلت انت والله الذليل ومحمد في عز الرحمن فقال
عبد الله اسكت فانما كنت العب فلما نقلت كلامه الى النبي عليه السلام قاله انت قلت هذا الكلام فقال عبد الله
والله ما قلته وان زيدا لكاذب فقال من حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه كلام غلام
يا رسول الله وفشت لي الملامة في الانصار فكذبوني وانا انزل الله تعالى سورة المنافقين اخذ رسول الله ع م
اذني فقال الحديث م شداد بن اوس قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسون حديثا له في الصحيحين حديثان
احدهما للبخاري والآخر لمسلم وهو هذا ان الله كتب الاحسان على كل شيء على معنى في اي امر كهو في كل شيء فاذا
فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو هنا القتل قصاصا او حدا كما يقتل تارك الصلوة عمدا عند الشافعي
ومالك واحمد اذا قتل في الشرع حدا غير ذلك والاحسان فيها اختيار اسهل الطرق وافلها ايلاما واما قتل قطاع الطريق
بالصلب والزاني المحصن بالرجم فمستثنى من هذا الحديث لان التشديد فيها ورد من الشارع واذا ذبحتم
فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وهي السكين العظيم اي ليجعلها حادة وليعجل في امرارها وليرح ذبيحته

التووي

الدين الخالص

اى ليتركها حتى تستريح وتبرد وهذان الفعلان كالبيان للاحسان فى الذبح لايقال هذا معارض لقوله عليه السلام
من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه لانه محمول على التسوية وفى رواية ان الله كتب على ابن آدم حظه
من الزنا مس فيه للبيان وهو مع مجروره حال من حظه يعنى ان الله خلق لابن آدم الحواس التى بها يجد لذة من الزنا و
اعطاه القوى التى بها يقدر عليه وركز فى جبلته حب الشهوات ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم اى اصاب ذلك
البتة وهو استيناف فجواب عمن قال لم لا يكشف ذلك المحجاب لاحرقت سبحات بضم السين والباء جمع سبحة وهى العظمة وجهة اى ذاته
ما انتهى اليه بصر من خلقه الضمير فى بصره اى علمه تعالى والمراد مما انتهى جميع المخلوقات لان بصره تعالى محيط به لا كيف
عن ذاته لا ضمحل جميع مخلوقاته من هيبته وفى رواية ابو هريرة رضى روى مسلم عنه ان الله لا ينظر الى صوركم المجردة عن
السير الموضحة واموالكم العارية عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم النى وما فيه التقوى واعمالكم التى تقرب بها الى الله
قال ابو هريرة رضى اتفقا على الرواية عنه ان الله لا ينظر اى نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل او على الزجر وتجوز
ان يراد به نظر اللطف والعناية الى من يجوز ارادة المراد به انزال ما من الكعبين لما روى انه عليه السلام قال
ما اسفل من الكعبين ففى النار بطرا اى للكبر يفهم منه ان جره ان لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة
قال العلماء كذا كل ما زاد على الحاجة المعتادة فى اللباس من الطول والسعة مكروه لكن الحديث فى حق الرجال
واما النساء فقد صح ان النبى عليه السلام اذن لهن فى ارخاء ذيولهن ذراعا اخ ابو هريرة رضى روى البخارى
ان الله لما قضى الخلق اى قدر المخلوقات كتب عنده اى ثبت فى علمه الازلى فوق عرشه معنى كونه فوقه
والله اعلم كيونته مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك لا انه فوقه مكانا ان رحمتى سبقت على
اى غلبت عليه بكثرة آثارها الا ترى ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنبلهم اياما بلا استحقاق
ولا ينالون غضبه الا بما لا استحقاق وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يعجل فى العقوبة عليهم
اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم الهنا خلقتنا مجانا ورزقتنا مجانا فارحمنا مجانا قبل الرحمة سابقة على الغضب
حقيقة لانها اول الصفات اذ لو لم يكن رحمته لما وجد شئ من الاشياء ففضلوا عن الغضب لعلهذا القائل
اراد به السبق فى الظهور لان ايجاده رحمة ومنه قوله تعالى ربنا وسعت كل شئ رحمة وعلما لا فى الثبوت
لان كل صفاته قديمة وفى عائشة رضى اتفقا على الرواية عنها قالت اخذت نمطا وهو نوع من البساط فسترته
على الباب فلما رآه النبى عليه السلام جذبه حتى هتكه فقال ان الله لم يامرنا ان نكسو الحجارة والطين وفيه دلالة
على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر وقال بعض الشافعية كراهة تحريم لان هتكه عليه السلام
نشديد فى الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير ما ذور به ولا يلزم منه كونه منكرا لجواز ان يكون
حلالا واما هتكه عليه السلام على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته وغاية تنزههم وفى عائشة رضى
روى مسلم عنها قالت لما نزلت اية التخيير وهى قوله تعالى يا ايها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا
وزينتها فتعالين امتعكن واسرحكن سراحا جميلا وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الاخرة فان الله
اعد للمحسنات منكن اجرا عظيما الاية بدا النبى عليه السلام فقاله على الاية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسالك
ان لا تخبر امراة من نسائك بالذى قلت فقال عليه السلام ان الله لم يبعثنى معنتا بتشديد النون اى طالبا للعنت
وهو العسر على الغير ولكن بعثنى معلما ميسرا ام ابن مسعود رضى روى مسلم عنه قال سال رجل من النبى عليه السلام
ان القردة والخنازير هم من مسخوا ام لا فقال عليه السلام ان الله لم يهلك قوما او يعذب قوما فجعل لهم نسلا
المسخ تخويل الصورة الى ما هو اقبح منها كذا قاله الجوهرى قال الشيخ اشار كثير لفظ قوما اشارة الى ان المهلكين
غير المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ كان التعذيب
شيئا آخر فلا بد من توجيه احد الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا واول جوابه عليه السلام على توجيهه
يكون زايدا على السؤال بلا فائدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان النفى فى الحقيقة بثبوت النسل لهم والهالك
بالكلية لا يتصور منه النسل وكيف ينفى وكذا على الارادة الثانية لان المعذب بشئ آخر كبنى اسرائيل حيث عذبوا
بالجراد والقمل وغيرهما وقريش عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندى ان نحمل هذا على شك الراوى
فيكون المراد من الاهلاك والعذاب المسخ بقرينة السؤال عنه وان القردة والخنازير كانت قبل ذلك اى قبل
اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل روى مسلم عن ابى هريرة رضى ان النبى عليه السلام قال فقدت امة من بنى اسرائيل

لا ندري ما قلت ولا أدراها إلا الفاء والراء وتها اذا وضعها البان الابل لم يشربه واذا وضع لها البان الشاة عرشش
وهذا يدل على ان الفاء من نسل الموخ فالتوفيق بينهما قلنا هذا الحديث محمل على انه عليه السلام قال حين لم يعلم ان الموخ
لم يتناسل ولهذا لم يحرم بذلك وقال ادراها اى اظنها واما في الحديث الذي نحن فيه وقد حرم بعدم النسل فيه خ ابو هريرة رضه
والنعمان بن مقرن رضه وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة قيل مازواه نعمان عن النبي عليه السلام ستة احاديث
انفرد مسلم منها بواحد والبخاري بهذا الحديث قال كان النبي عليه السلام في غزوة خيبر قال لرجل كان يدعي الاسلام
هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فجعجعوا اماما قال النبي عليه السلام في حقه وكادوا ان يرتابوا فلما كانت به
الجراحة قتل نفسه من شدة وجعه فقال عليه السلام ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر اى لكافر فان ذلك الرجل
كان منافقا وكان قاتله رياء والرسول عليه السلام لعله بحاله اخبر في شأنه ما اخبر به فلما قتل نفسه تبين نفاقه
لسائر المسلمين م انس رضه روى مسلم عنه ان الله ليرضى عن العبد ان يأكل الاكلة فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها انما اتى ببناء المرة اشعارا بان الاكل
والشرب وان كان قليلا يستحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذا لم يفرغ جلسا
كيلا يكون متعاليا م ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله يضحك الى رجلين المراد من ضحكه رضاؤه
مجازا لاستحالة الضحك المعروف في حق الله واستتباعه نوع رضاء قال النووي ويجوز ان يراد ضحك الملائكة الموكلين
بقبض روحهما ويكون اسناده الى الله مجازا ويرى يضحك الله الى رجلين عدى الضحك بالى لتضمنه معنى الانبساط
يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة ثم الحديث قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله
على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد قال الشيخ الكامل باذي تجوز ان يكون معنى الضحك اجراء الرحمة
على عبده يقال ضحك السحاب اذا صبت ماؤه ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله يملي للظالم بفتح اللام الاولى
من باب الافعال اى يمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم يأخذه اخذ شديدا فاذا اخذه لم يفلته بضم الياء اى لم يدعه
ولم تخلص احد من الله ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى اى اهل القرى وهو ظالمة ان اخذه اليم شديد وفي
الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم للآية بعثت بما له ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله ورسوله
حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام قاله عام الفتح وهو بمكة اى الرسول كان فيها معناه ظاهر ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال لما قال النبي عليه السلام يوم فتح مكة من دخل دار ابي سفيان فهو امن قالت الانصار
بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته رأفة بعشيرته ورغبة في قريته عنوا بالنبي عليه السلام فنزل عليه الوحي بقولهم
فقال يا معشر الانصار فلم قلتم كذا وكذا قالوا انا محمد بن عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم يعني بأجوت
الى مراد الله والى دياركم فالمحيا محياكم والممات مماتكم يعني لما افارقكم موتا وحيوة احيى واموت في بلدكم كما
وتموتون فيه قالوا يا رسول الله والله ما قلنا الا بخلا بان يشاركونا في الله ورسوله غيرنا فقال عليه السلام
ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم اى يقبلان اعتذاركم فيما يقولون من دعوى الشح قاله للانصار
وفيه دلالة على جواز البخل بالعلم والصلحاء وعدم الرضاء بمفارقتهم م ابو موسى رضه روى مسلم عنه
ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل قال الشيخ الكامل باذي
بسط اليد كناية عن الجود يعني يجود الله لمسيء الليل ولمسيء النهار بالامهال ليتوب كما روى انه عليه السلام قال
صاحب اليمين امير على صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة كتب له عشرا منالها واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين
امسك فيمسك عنه سبع ساعات من النهار فان استغفر لم يكتب عليه والا لم يستغفر كتب سيئة واحدة الى هنا
كلامه لكنه غير مناسب لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد منه مسيء الليل فاضافته الى النهار باعتبار اتيانه اما تعلى
ذنب الليل في النهار ولم يتب وكذا المعنى في قوله ليتوب مسيء الليل او يقال معنا بجود الله لمسيء الليل التائب
بالغفران ليكون حثا على توبة مسيء النهار وقيل هو كناية عن الطلب لان طالب الشيء يبسط يده اليه

في العادة

في العادة يعني ان الله يدعو المذنبين الى التوبة فعلى هذا القول لا يناسبه ليتوب مسيء النهار الا على التأويل السابق
حتى تطلع الشمس من مغربها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الله يبعث ريحا من اليمن ألين من الحرير وفي هذا
التوصيف اشارة الى الرفق بالمؤمنين في قبض ارواحهم فلا تدع احدا في قلبه مثقال حبة اى وزنها والمثقال
ما يوزن به الثقل ويروى ذرة اى مكان حبة وهي صغيرة النمل من ايمان والمراد به ثمرة من اعمال الخير والا
فالايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات غير داخلة فيه بالاجماع والفرائض لا يقبل الزيادة
والنقصان ولو ترك شيأ منها لا يكون مؤمنا عندنا خلافا للخوارج يستلزم انتفاء الكل لان يكون مؤمنا
ناقصا الا قبضته اى قبضت روحه فان قلت جاء في رواية اخرى ريحا من قبل الشام فالتوفيق قلنا يجوز
ان يكون الريح القابضة ريحين شامية ويمانية وان يكون واحدة مبدأها من احد الاقليمين ثم ينفصل بالناس
وينتشر فان قلت الحديث يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وهذا مخالف لقوله عليه السلام لا يزال
طائفة من امتي ظاهرين على الحق الى يوم القيمة الى وقت قريب منه وعند ذلك يقبضهم الريح اللينة ق عائشة
اتفقا على الرواية عنها ان الله يحب الرفق في الامر كله قالم لما سبت عائشة رضها من رهط من اليهود قالوا السام عليك
بعد رده عليه السلام عليهم بعليكم م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه ان الله يحب العبد التقي
وهو فعيل من الوقاية تاؤه مقلوبة من الواو وهو من يبالغ في اجتناب الذنوب قال عليه السلام لا يبلغ الرجل
درجة المتقين حتى يدع ما لا به باس حذرا لما به باس الغنى المراد به من له غنى النفس وقيل المراد به غنى المال
قال الشيخ الشارح للبعد في ذلك الخفي بالخاء المعجمة والمراد به هنا من يعتزل عن الناس للعبادة وروى
بالحاء المهملة وهو من يرحم الضعفاء خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان الله يحب العاطس يعني
سببه وهو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ به يندفع الابخرة المتخنقة فيه فيمن صاحبه على الطاعة ولهذا
عده الشارع نعمة فسن عقيبه الحمد ويكره التثاؤب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء وميله
الى الكسل فيمنع صاحبه عن الطاعة ولهذا سن الشارع فيه الكظم وقيل ما تثاوب نبي قط التثاؤب
على وزن التفاعل كذا قاله الجوهري وهو ينفتح فيه الفم من غير قصد وما ورد في بعض النسخ التثاوب
بالواو فليس بسديد فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه اى مع تحميده وفيه اشعار بان العاطس
اذا لم يحمد الله ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت ان يشمته بالشين المعجمة او بالسين المهملة هو الدعاء
بالخير والبركة وفي قوله فحق على كل مسلم اشعار بان التشميت فرض عين والية ذهب بعض والاكثرون
على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي انه سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله عليه السلام حق على
كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وانما استحق العاطس بالتشميت لشكر نعمة الله واذا شمت صاحبه يدعو له
بالمغفرة تأليفا للقلوب واذا تكرر العطاس وحمد العاطس في مجلس قالوا ينبغي ان يشمته السامع في كل مرة
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله يدني المؤمن اى يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة لان الله تعالى
متعال عن ذلك والمؤمن في المعنى كالنكرة اذا عهد في الخارج فيضع عليه كنفه وهو بالتحريك بمعنى الجانب و
معنى وضع الله كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزي بين اهل الموقف كمن يضع كنف ثوبه على حمل
اذا اراد صيانته وهذا تمثيل ويقرره ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اى رب حتى قرره
بذنوبه اى تجعله مقرا ومعترفا بها ورأى في نفسه اى علم الله في ذاته ام هلكاى المؤمن ويجوز ان يكون
الضمير في رأى للمؤمن والواو فيه للحال قال ستر تها عليك هذا استيناف جواب عمن قال ماذا قال الله في الدنيا
وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها بومئذ الا الله واعلم بقي انا ستر تها
عليك لان الستر في الدنيا كان باكتساب من العبد ايضا فيعطى على بناء المجهول اى المؤمن كتاب حسناته بالنصب
مفعوله الثاني واما الكافرون والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهيد وهو جمع شاهد كاصحاب جمع صحب

في ان تشميت العاطس هل هو فرض عين ام فرض كفاية ام سنة

العاطس

وهو جمع صاحب وهم الحاضرون من الانبياء والملائكة والمؤمنين هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين الذين
كذبوا على ربهم لا لعنة الله على الظالمين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم ثلثا يرضى
يامركم بثلث وينهاكم عن ثلث لان الرضاء بالشئ يستلزم الامر به والامر بالشئ يستلزم الرضا به فيكون كناية
وكذا الكلام فى الكراهة انما اتى باللام فى الموضعين ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فايدة كل من الامرين راجعة
الى عباده ويروى ويسخط لكم ثلثا فيرضى لفاء فيه للتفسير لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله
وهو القران كما قال عليه السلام القران حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك بايانه ولاقتداء بها ويجوز ان يراد
بحبل الله عهد الله وبالاعتصام به الوفاء به جميعا اى من غير تفريق فى ذلك وهو حال من حبل الله ولا تفرقوا بحذف احدى التائين
اى لا تتفرقوا هذا ان عطف على تعتصموا اى ان لا تختلفوا فى ذلك الاعتصام كما اختلف اليهود والنصارى ويقال انه نهى على
ان يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعنى اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام فى قوله ولا تشركوا وان تناصحوا من ولاه الله
امركم اى من جعله الله والى امركم وهم امراء والمراد بمناصحتهم اتباع اقوالهم وترك مخالفتهم والدعاء لهم وانما لم يؤكد
هنا بقوله ولا تخالفوا كما فعل فى الاولين اشعارا بان مخالفتهم جائزة اذا امروا بمعصية ويكره لكم قيل وقال ويجوز
ان يكونا مصدرين يقفى به المقاولة بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تقسى القلوب وان يكونا ماضيين ويراد به
ذكر الاقوال الواقعة فى الدين مثل ان يقال قال الحكماء كذا واهل السنة كذا من غير بيان ما هو لاقوى وتقلد بها من سمعه
وانما جعلا مفعولى يكره على تاويل اللفظ قال ابو موسى يقال قال فى الابتداء وقيل فى الجواب يعنى يكره لكم ما يخدث به
المتجاسرون من كلامهم ابتداء وجوابا مما لا يجدى لهم خيرا وصوابا قال الطيبى لا بد ان يقتد هذا بالكثرة التى
لا يؤمن معها من العثرة لقوله عليه السلام كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد منهما التجسس عن عيوب الناس
فعلى هذا لا حاجة الى تقييد الكثرة لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد به سوال اموال الناس وان يراد
سوال الانسان عما لا يعنيه واضاعة المال وهو انفاقه فى المعاصى والاسراف به فى غير هام عمر رض روى مسلم عنه
ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اى بالقران درجة اقوام وهم من آمن به وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين بفتح الخاء
قال الجوهرى الآخر بالفتح احد الشيئين وبهما سم على افعل والانثى اخرى الا ان فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون
الا فى الصفة اى نحط بالقران اقواما اخرين وهو من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه م هشام بن حكيم بن حزام رض
وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاء المعجمة قيل كان من فقهاء الصحابة مما رواه عن النبى عليه السلام ستة احاديث انفرد
سلم منها بواحد وهو ان الله يعذب الذين يعذبون الناس فى الدنيا اى بغير حق ق ابو سعيد رض اتفقا على
الرواية عنه ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اى نقيم لامتثال امرك اقامة كثيرة وسعديك
وقال الجوهرى السعد بمعنى الاسعاد وهو الاعانة يعنى نطلب منك اسعادا بعد اسعاد والخير كله فى يديك
اى فى قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه لا ينسب الى الله صريحا رعاية للادب فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا
اى اى شئ لنا لا نرضى وهو حال من الضمير فى الظرف فالاستفهام يكون لتقرير رضائهم يا رب وقد اعطيتنا
ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واى شئ افضل من ذلك وانما قال
يا رب فى الموضعين ولم يقل يا ربنا مع كون الجمع مذكورا قبله اشارة الى ان ذلك قول كل واحد منهم لا ان طائفة
منهم تكلموا وطائفة سكتوا فان الكلام عن كل واحد دال على حصول الرضاء فيقول احل عليكم رضوانى اى انزل
عليكم رضائى فلا اسخط عليكم بعده ابدا وانما قال ولا اسخط لان السخط موجب مخالفة الاوامر والنواهى
ولا تكليف فى الجنة فلا سخط وفى الحديث دلالة على ان السعادات الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله من
اولئك السعداء الذين نالوا شرف الرضوان والبقاء م ابن عباس رض روى مسلم عنه قال اهدى رجل الى النبى
راوية خمر فقال عليه السلام اما علمت ان الله حرمها قال لا فساد الرجل انسانا بجنبه فقال لرسول الله صلى الله عليه
وسلم سارة فقال امرنى ان ابيعها فقال عليه السلام ان الذى حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل فم الراوية حتى ذهب

ما فيها وانما ذكر المسند اليه موصولا لزيادة التقرير كما فى قوله تعالى وراودته التى هو فى بيتها يعنى للخمر تفسير للضمير المجرور
قال قلت الحديث يدل على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة بيعها بوكالة الذمى قلنا البيع فى الحديث
مذكور مطلقا والمطلق ينصرف الى الكامل وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل او يقال انه صدر مقارنا لحرمة شربها
فيحرم بيعها على من يحرم شربها والكفار ليسوا مخاطبين بحرمتها فيخرج بيع الذمى ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية
عنها ان الذى يشرب فى اناء الفضة انما يجرجر فى بطنه نار جهنم تقدم شرحه فى الباب الاول فى حديث
من شرب فى اناء من فضة او ذهب م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ان اللعانين اللعن فى اللغة الطرد
والمراد به هنا الدعاء للمسلم بالبعد عن رحمة الله لا ان يكونوا شهداء اى على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا
الرسالة اليهم فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء للمؤمنين بسبب كفرانهم
ولا شفعاء اى لا يكونوا ايضا شفعاء فى اخوانهم العاصين لخلو قلوبهم عن الرافة يوم القيمة قال النووى
فى ذكر اللعانين بصيغة التثنية اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين
اما ما ورد فى الحديث من انه عليه السلام لعن الواصلة والواشمة وشارب الخمر وآكل الربوا وغيرهم وانما هو
للزجر لا لقصد الدعاء ولكن سلم انه على قصد الدعاء لكنه عليه السلام قال اللهم انما انا بشر اغضب فايما مؤمن
لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره ليس كذلك والمراد من الحديث ما كان فى غير مخصص
وما كان من الشارع فقد وقع مستحقه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان فى الصلوة
فانما يناجى ربه وفيه اشارة الى ان قلب المصلى ينبغى ان يكون فارغا لذكر الله فلا يبزق بين يديه اى لا يلوى زاوية
الى جهة القبلة لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة ولا عن يمينه اى لا يبزق عن يمين على ما فى بعض
وعن بمعنى على كذا قاله الجوهرى تشريفا لها لان فيها ملك الرحمة ولهم مزية على ملك الكرام العذاب ولهذا
قال عليه السلام كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات قال النووى هذا النهى عام فى المسجد وغيره ولكن
عن يساره تحت قدمه وهذا الحكم مختص بغير المسجد لان المصلى فى المسجد لا يبزق الا فى ثوبه لقوله عليه السلام
البزاق فى المسجد خطيئة فكفارتها دفنها قال القاضى البصاق عن يمينه انما يكون منهيا اذا امكن البصاق
عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان مقفلا عن يساره ملاصقا له صوب قاله البزاق من يمينه وفى الحديث دلالة على
ان البصاق لا يبطل الصلوة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال لقيت رسول الله عليه السلام
فى بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدى فمشيت معه حتى قعد فانسللت يعنى ذهبت مخفية
فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة
فقال عليه السلام ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اى لا يصير عينه نجسة فيكون الحديث ردا لقول ابى هريرة
وانا على غير طهارة وزعمه ان عينه صارت نجسة ومخالطته غير جائزة وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن
بل الكافر كذلك وانما قوله تعالى انما المشركون نجس وما روى عن ابن عباس ان اعيانهم نجسة كالخنزير
وعن الحسن من صافحهم فليتوضأ فمحموله على المبالغة فان قلت ما روى انه عليه السلام قال انى لا احل المسجد
لحائض ولا جنب يدل على نجاسته قلنا ان دل عليها دل بالمفهوم وحديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق
فهو اولى م جابر رض روى مسلم عنه قال رأى رسول الله ابرة فاعجبته فاتى امراته زينب ففضى حاجته ثم خرج
الى الصحابة فقال ان المرأة تقبل فى صورة الشيطان يعنى فى صفته شبه المرأة الجميلة بالشيطان
فى صفة الوسوسة والاضلال انما ذكر اقبالها مع ان دبرتها مجمع جهاتها داعية للفساد لكون الاضلال
فى اقبالها اكثر انما فعل النبى عليه السلام ذلك ارشادا لهم الى ان واحدا منهم اذا تحركت شهوته برؤية امراة
فليواقع امراته او جاريته دفعا لشهوته وجمعا لقلبه ق ابو مسعود رض عقبة بن عمرو الانصارى رض
اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اى يطلب بها الثواب كانت له

صدقة بفهم من قوله وهو تحسبها ان من غفل عن نية القربة لا يكون نفقته صدقة قيل كسب الحلال والنفقة
على العيال من اعمال الابدال م عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه ان المقسطين اى العادلين قال الله تعالى
اقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجائر قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا
والهمزة فى اقسط للسلب عند الله خبر ان يعنى مقربون وهذه العندية عندية تكاريم لا عندية مكان على
منابر خبر بعد خبر او حال م وصفه منابر قال القاضى يحتمل ان يكونوا على منابر من اجسام نورانية حقيقة
وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى لانه متضمن للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن وهى
صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال على التداخل بيان لعلو مكانتهم عنده تعالى لانه الجالس عن يمين السلطان على كرسى
يكون اعظم قدرا عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى ان يمينه تعالى ليست جارحة وليست من جنس اليمين
المقابل باليسار بل له القدرة الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من جوز تاويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين
ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها ولا نتكلم فى تاويلها الذين يعدلون صفة كاشفة للمقسطين او صفة مادحة
او بدل منه فى حكمهم اى فيما تقلدوا من خلافة او امارة او قضاء واهليهم اى فيما يجب لاهله عليهم من الحقوق
على اى تفسير فسر الاهل من ازواج واولاد او عبيد واماء او اقارب او اصحاب والمجموع قال بعض المحققين
العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفى الافراط والتفريط وذلك امر واجب الرعاية فى جميع الاشياء و
ماولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اى فيما له ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف او نحو ذلك
واصله وليو فاعل وروى ولوا بتشديد اللام على بناء المجهول اى جعلوا والين خ عائشة رض روى البخارى
ان الملائكة تنزل فى العنان بفتح العين وهو السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبى عليه السلام او من الراوى
قال الطيبى السحاب مجاز عن السماء فتذكير الامر يقضى صفة الامر وهو فى المعنى كالنكرة كالحمار فى قوله تعالى
كمثل الحمار يحمل اسفارا فى السماء فستر قى الشياطين يعنى يستمعون بالخفية السمع اى المسموع من كلام الملائكة
بعضهم مع بعض مما سيكون من الحوادث فتسمعه فوحيه اى تعلم بالخفية الى الكهان جمع كاهن وهو من
يخبر عن المستقبل ويدعى معرفة الغيب قيل هيئة استراقهم ان الشياطين يركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا
فيسمع من فوقهم الكلام فيلقيه الى من تحته ثم هو يلقيه الى الآخر حتى الى الكاهن فربما يدرك بالكواكب فلا يخطئ
ابدا فمنهم من يقتله ومنهم من يخرق بعض اجزائه وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه
فيكذبون معها الضمير فيه الى التسمع باعتبار المعنى اى مع الكلمات المسموعة من الملائكة مائة كذبة بفتح الكاف
وكسرها وسكون الذال فيهما من عند انفسهم فاظهر صدقه فهو من اقسام ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو
من قسم ما قالوه خ جابر رض روى البخارى عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله وقمنا معه فقلنا
يا رسول الله انها يهودية فقال عليه السلام ان الموت فزع اى ذو فزع فاذا رايتم الجنازة فقوموا يكون
علة القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت قال القاضى عياض القيام منسوخ لما روى عن على رض انه قال
كان النبى عليه السلام يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووى المختار انه غير منسوخ بل مستحب
فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده عليه السلام لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ فى مثله لان النسخ
انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن م انس رض روى مسلم عنه ان الميت اذا وضع فى قبره انه ليسمع
قرع يعنى صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على جوة الميت فى القبر لان الاحساس بدون الحيوة
ممتنع عادة وهل ذلك بإعادة الروح او لا ففيه اختلاف العلماء منهم من يقول بذلك ونوقف ابو حنيفة
فى ذلك وعلى جواز المشى بالنعال بين القبور واما ما روى عن النبى عليه السلام راى رجلا يمشى
بين القبور فى نعلين فامره ان يخلعهما فمحمول على انهما غير مدبوغين خ ابن عمر رض ان الميت ليعذب
ببكاء الحى اى فيلته تحمل البكاء على النياحة وعلى وصية الميت به موافقا لما سبق بيانه فى الباب الاول

فى حديث

فى حديث من نيح عليه يعذب بما نيح عليه اعلم ان الشيخ نسب الحديث الى البخارى وهو مذكور فى الجمع
بين الصحيحين فى افراد مسلم ووجدته بعينه فى كتاب مسلم راويه ابن عمر رض قال الطيبى فى شرح المشكاة
يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عايشة رض ان النبى عليه السلام قال ان الله يزيد الكافر عذابا ببكاء اهله وقالت
ولا تزر وازرة وزر اخرى فى شان كم ايها المؤمنون واقول الخبر الواحد لا يخصص عموم الكتاب وما روته عايشة
ففيه اشتباه لمخالفته عموم الآية خ ابن عباس رض روى البخارى عنه ان النار لا يعذب بها الا الله وفيه نهى
عن التعذيب بالنار م انس رض روى مسلم عنه قال اخر النبى عليه السلام صلوة العشاء الى نصف الليل فقال
ان الناس قد صلوا ورقدوا وانكم لن تزالوا فى صلوة ما انتظرتم الصلوة هذا بيان لفضيلة التاخير وانهم فى احراز ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها
ق جابر بن سمرة رض بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل مارواه عن النبى عليه السلام
خمسة احاديث لم يخرج له فى الصحيحين سوى هذا الحديث قال نبت النبى عليه السلام مع اخى لخالد بعد فتح مكة
فقلنا بايعنا على الهجرة فقال عليه السلام ان الهجرة اى الهجرة الواجبة الفاضلة قد مضت لاهلها اى حصلت لمن
وفقه الله لها قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير يعنى لكن ابايعكم على الاسلام والجهاد وسائر انواع الخير
فان ذلك مما ينبغى ان يكون الى يوم القيمة خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان اليهود والنصارى لا يصبغون
اى لحائهم وشعورهم وهو بضم الباء وفتحها لغتان فخالفوهم اى اصبغوا الحاكم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد
وانما قيدنا بذلك لما روى انه عليه السلام قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النووى فى الخضاب اقوال
اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمراة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا
فى حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب فى عين العدو فلا للتزيين فغير حرام لعل ما روى
ان عثمان رض والحسن والحسين خضبوا الحاسم بالسواد كان للهيبة لا للتزيين ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
ان اناسا يعنى فى المحشر حوضا كما بين جربا بجيم مفتوحة ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف ممدودة وادرح
بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملتين بينهما مثناة تحتانية بالشام بينهما مسيرة ثلثة ليال يعنى
مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة التى بينهما قال القاضى الحوض على ظاهره غير ما قال عند اهل السنة وحديثه
متواتر النقل والايمان به فرض فان قيل جاء فى حديث خر كما بين صنعاء والمدينة وفى آخر كما بين ايلة ومكة و
فى حديث لابن عمر حوضى مسيرة شهر فما التوفيق قلنا صدر الاحاديث بيانا لسعة الحوض على طريق التقريب
بحسب اختلاف معرفة السامعين ببعد الاماكن المختلفة واما التقدير بشهر فليس التحديد ايضا لاختلاف
احوال الناس م انس رض اتفقا على الرواية عنه ان امثل ما تداويتم به اى افضله وانفعه والخاطبون بالحديث
اما اشخاص معينة عرف النبى عليه السلام مقتضى امزجتهم فاعلمهم بان القسط اصلح لهم او عامة فيكون
الامثلية بحسب وقت دون وقت للحمامة والقسط البحرى القسط بالضم يكون بحريا وهنديا فالبحرى اجود
وهو الابيض منه وهو من عقاقير البحر تنجع به النفساء ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان امراة بغيا
اى زانية اصله بغوى فاعلت وانما لم يقل بغية لان فعولا اذا كان بمعنى فاعل يستوى المذكر والانثى كما قالوا
فى يوم حار يطيف ببئر اى يدور حولها يقال طاف به واطاف اذا دار حوله فدلاها بالدال والمهملة
اى ارخى رسنه من العطش فنزعت له بموقها اى بخفها فغفر لها وقال البخارى فنزعت خفها فاوثقته اى احكمته
بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك الحديث يدل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة
وعلى ان من اطعم محتاجا الى الغذاء يستحق للثوبة والجزاء ق فاطمة بنت قيس رض اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته
عن النبى عليه السلام اربعة وثلثون حديثا لها فى الصحيحين اربعة احاديث احدها متفق عليه وانفرد مسلم
بثلثة قالت طلقنى زوجى ثلثا وكان يبتى فى مكان خال فخفت ان اعتد فيه فخصنى النبى عليه السلام فى النقلة

الى موضع اخر فامرها ان اعتد في بيت ام شريك ثم قال عليه السلام عنه فقال ان ام شريك يأتيها المهاجرون الاولون
من اهل بيعة الخديبية وقيل من الذين صلوا القبلتين وشهدا بدرا فانطلقي الى بيت ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت
خمارك لم يرك قال لها ليفاطمة حين اراد ان تعتد في طلقها ابو عمرو بن حفص البتة اي صادت
مبتوتة بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة مأمورة بصيانة نفسها عن الانكشاف وملازمتها القلوع والعفاف
ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري اي الدواب بالنصب مفعول ثان
لقوله مسخت قاله حين سئل عليه السلام عن اكل الضب قال صاحب التحفة ولم اقف على هذا الحديث بعلامة قاف
لكنه غير مذكور في صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود والنسائي رواية ثابت بن وديعة والمذكور في صحيح مسلم عن ابي سعيد
ان الله لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دوابّ يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا منها فلست
اكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله ذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه مكروه والشافعي ومالك واحمد الى انه غير مكروه
وبيان الدلائل موضعه الفقه ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت مرض النبي عليه السلام وكانت
بعض نسائه ذكرت عنده كنيسة رأيتها بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرت من حسنها وتصاويرها في فرق النبي
عليه السلام رأسه فقال ان اولئك اشارة الى اهل الحبشة اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة
كان يقال لها مارية اقول لان لفظة يعني قول المؤلف لكنه لم يقع في محلها لان لفظ مسجدا لا يصلح ان يفسر بها
لان النبي عليه السلام اخبر بانه من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور يقال له
مارية اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه متعبدا لهم وليس في الحديث لفظ آخر صالح لان يفسر بها فلا جعل تفسيرا
لكنيسة واقعة في قول عائشة بعيد لان المؤلف ليس من عادته تغيير لفظ الراوي لغير المذكور مع ان كنيسة
ذكرت في قول عائشة بينة فلا حاجة الى تفسيرها م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم ان اول الايات اي
علامات الساعة خروجا اي ظهورا تميز طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد
وفتحها ظرف يقال لوقت بعد طلوع الشمس ضحوة ولوقت تشرق الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها
الاعلى ضحاء بالمد قاله الجوهري فان قلت كل منهما ليس باول لان بعض الايات وقعت قبله قلنا الايات امارات
دالة على قربها فاولها بعثة نبينا عليه السلام وامارات متتالية دالة على وقوعها والايات المذكورة في الحديث
من هذا القسم لا يقال يعارض هذا ما روى عبد الله بن عمرو ان اولها خروج الدجال لان هذه الرواية
لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديثين في الصحة كذا في جامع الاصول وايتهما ما كانت قبل صاحبتها
ما هنا زيدة تذكير اي باعتبار معنى كل منهما وتانيث باعتبار كونه علامة وهذا القول مشعر بان طلوع الشمس
ليس باول على التعيين لعل الواو هنا بمعنى او يؤيده ما جاءت في رواية او خروج الدابة فلا اخرى على انها
بفتح الهمزة اي على عقبها وقد بقيت منها بقية قريبا قال شارح انه تميز عن النسبة في الاضافة انما ذكره على تشبيهه
بفعيل الذي بمعنى مفعول او لان تانيث الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشيخ الشارح بان الاسناد الى ضميره
فلا فرق اذ بينه وبين الحقيقي واقول الابهام في النسبة حتى يحتاج الى التميز اذ كون شيء على اثر شيء يدل
على قربه عنه بل الوجه لي ان يكون صفة لمصدر محذوف تاكيدا لما قبله يعني فالاخرى تحصل على اثرها حصولا
قريبا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها
الزمرة التي تدخل عقيبهم يكون على ضوء كوكب دري بضم الدال وكسرها وبالواو والياء المشددتين
منسوب الى الدر مستعمل بمعنى الثاقب في السماء لكل مرئي منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق
من وراء اللحم ذكر في شرح المشكاة التثنية في زوجتان للتكثير كما في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين

لا للتحديد لما روى انه عليه السلام قال ادنى اهل الجنة الذي له اثنتان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم
واقول تاكيد المثنى باثنين وارجاع ضمير التثنية اليه يدل على ان المقصود معنى الاثنينية كان شخصي والدي نحفظ الله
بفضله انه يقول لا بعد في ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم وسوكنا به
عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافي ان يحصل لكل منهم كثيرة من الحور العين الغير البالغة الى هذه الغاية وما في الجنة اعزب
هكذا في جميع نسخ بلادنا والمشهور في اللغة عزب وهو من لا زوجة له كذا قاله النووي وقال القاضي جميع الرواة رووا
وما في الجنة عزب بغير الالف الا العذري فانه رواه بالالف وليس بشيء ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ان اهل الجنة
ليتراءون اهل الغرف جمع غرفة المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات عاليها للسابقين واوسطها
للمقتصدين واسافلها للمختلطين منهم فوقهم كما تتراءون الكوكب الدري يعني يرى التباعد بين اهل الغرف وسايرين
اصحاب اهل الجنة كالتباعد المرئي بين الكوكب ومن في الارض وانهم يضيئون لاهل الجنة اضاءة الكوكب الدري
الغابر بالباء الموحدة من القبور وهو من الاضداد يقال للماضي وللباقي غابر والمراد به هنا الباقي في الافق
بعد انتشار ضوء الفجر وح يرى الكوكب اضوء وروى بالهمزة من الغيبوبة وهو السقوط وهذا الرواية تنبو
لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط في الافق لا يراه الا واحد بعد واحد واهل الغرف في الجنة واسم جميع اهلها
فلا يناسب التشبيه في الافق هذا هو رواية البخاري وسوالظاهر ووقع في عامة نسخ مسلم من الافق كذا
قاله النووي وقال القاضي من ههنا لابتداء الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية اقول كلاهما كيكان لان القول
الاول يناسب المشرق دون المغرب والثاني بالعكس والافق في الحديث متناول لهما بل الوجه ان يكون من الافق
متعلقا بحال محذوفة اي قريبا من الافق او يكون بيانا للموضع الذي بقي فيه الكوكب المشرق والمغرب
لتفاضل بينهم يعني يرى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء
لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال يعني يبلغها رجال قال شارح على حذف المضاف يعني
تلك المنازل منازل رجال فحذف المضاف واعرب المضاف اليه باعرابه لكن لا يخفى للمتفطن ان الوجه الاول
اولى لان بلى مختصة بايجاب النفي فمعناه بل يبلغها غيرهم عظماء في الرتبة وكلاه في الرجولية فتنويه
للتعظيم وانما قرن القسم ببلوغ غيرهم لما في وصول المؤمنين بمنازل الانبياء من استبعاد السامعين
امنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه بشارة واشارة الى ان الداخلين مداخل الانبياء من مؤمني هذه الامة
لانه قال وصدقوا المرسلين وتصديق جميع الرسل انما صدر منهم لامتي قبلهم من الامم ومم الذين وصفهم الله
في تنزيله قال وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى قوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا
ق النعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية ان ادنى اهل النار اي اهونهم عذابا من له نعلان وشراكان
الشراك سير النعل الذي على ظهر القدم من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس
ما يرى ان رجلا اشد منه عذابا بضم الياء وما فيه نافية اي لا يظن ذلك المعذب ان عذابا اين من غيره
بل اشد وانه لاهونهم عذابا الواو فيه للحال وفيه تفريح بتفاوت عذاب النار اعاذنا الله منه وجعلنا
مع الابرار م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال كان منافق حديث عهد بموس اتى منزله يوما فاذا هو
بامراته خارج البيت فقصدان يقتلها فقالت ابصر ما في بيتك فدخل فاذا هي حية عظيمة على فراشه
فقتلها فخرج الفتى صريعا فلم يدر ايهما كان اسرع موتا فذكر ذلك لرسول الله عليه السلام فقال ان بالمدينة
جنا قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيئا يعني حية وهم حال عن شيء ومن فيه للبيان اي حال كونه من الجن على وجه الاحتمال
لان الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية قادوه بعد الهمزة امر من الايذان على التذنب ثلثة ايام وصفة الايذان
على ما روى في حديث اخر ان يقول نسالك الذي اخذه عليك سليمان بن داود ان لا تؤذينا فان بدا لكم اي
ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل متمرد من الجن والانس

والمدينة تسمى شيطانا وفى الحديث اشارة الى ان حيات غير المدينة يقتل بغير ايذان لكن قال قوم الابتر وذو الطفيتين من حيات المدينة يقتلون من غير ايذان لما روى انه عليه السلام استثناهما من هذا الحكم اعلم ان تخصيص شكل الحية من بين اشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان دون سايرالحيات ووجه انتفاع ضررهم بالايذان وتخصيصه بثلث حيات مما يفوض علمه الى الشارع ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت كان للنبى عليه السلام مؤذنان بلال وابن ام مكتوم وبلال كان يؤذن بليل وابن ام مكتوم كان اعمى كان لا يؤذن حتى يطلع الفجر او يقال له اصبحت اصبحت فبقى عليه السلام ما ينوط باذانهما وقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل به الشافعى ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة قياسا على سايرالصلوات والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة لقوله عليه السلام لا يغرنكم اذان بلال فانه يؤذن ليرجع قايمكم ويستيقظ نايمكم وينتبه نايمكم ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ان بين يدى الساعة اياما ينزل فيها الجهل يعنى به الموانع عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العلما ويكثر فيها الهرج يكون الراء والرج القتل يجوز ان يكون هذا قول النبى عليه السلام وان يكون تفسيرا من الراوى وفى الحديث حث على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك الايام الدنية م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه انه بين يدى الساعة كذابين كما اتى بالاحاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كابليس فى الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور فى صحيح مسلم لكن جاء فى بعض روايات غيره وقيل انه قول جابر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة فى بنى اسراييل ابرص بدل من اسراييل وهو الذى فى بدنه موضع بياض واقرع وهو الذى ذهب شعر راسه واعمى فاراد الله ان يبتليهم اى يختبرهم بالجملة خبر ان دخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة ومتى لم يجوز دخول الفاء فى خبرها يقدر الخبر يعنى ان ثلثة فى بنى اسراييل اراد الله ان يجعل فى شانهم عبرة فاراد ان يبتليهم فبعث الله اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اى شئ احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب بالنصب بتقدير ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله شارح وقال الطيبى هو بالرفع بمعنى الصدد كقوله وتسمع بالمعيدى خير من ان تراه عنى الذى قد قذرنى بكسر الذال المعجمة اى كرهنى الناس قال اى النبى عليه السلام فمسحه قذره واعطى على بناء المجهول لونا حسنا وجلدا حسنا قال اى الملك فاى المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحق بن عبد الله احد رواة هذا الحديث يعنى شك فى ان الابرص طلب الابل او طلب البقر الا ان الواقع قال احدهما الابل اى الابل احب لى وقال الاخر البقر يعنى لم يشك اسحاق فى ان الابرص والاقرع انفرد كل واحد منهما فى طلب الابل وكم يطلب كليهما فاعطى اى الابرص على تقدير ان يطلب الابل ناقة عشراء بفتح العين وبالمد وهى التى اتى على حملها من حين حملها عشرا شهر فقال بارك الله لك اى اعطاك بركة وهذا دعاء له ويحتمل ان يكون خبرا قال اى النبى عليه السلام فاتى الاقرع فقال اى شئ احب اليك فقال شعر حسن ويذهب عنى هذا الذى قد قذرنى الناس فمسحه فذهب عنه فاعطى شعرا حسنا قال اى الملك فاى المال احب اليك قال البقر فاعطى بقرة حاملا اى جعلى انها لم يقل حاملة لان هذا نعت لا يكون الا للاناث قال ابن السكيت المحل بفتح الحاء ما كان فى بطن او على راس شجرة وغيرها ما كان على ظهر او راس كذا فى الصحاح قال بارك الله لك فيها قال اى النبى عليه السلام فاتى الاعمى فقال اى شئ احب اليك قال ان يرد الله الى بصرى فابصر بضم الهمزة وفتح الراء به الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاى المال احب اليك قال الغنم فاعطى شاة والدا اى حاملا فانتج هذان يعنى فولى الابرص والاقرع بانتاج تلك الناقة والبقرة واشتغاله بتحصيل نتاجهما هكذا الرواية لكن قال الجوهرى تحت الناقة نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نتجا ولا يقال انتجها الا فليد وولد هذا وهو اشارة الى الاعمى يقال ولد الرجل الشاة بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فعالجها حتى يتبين منها الولد فكان هذا وادا من الابل وهذا وادا من البقر وهذا وادا من الغنم قال اى النبى عليه السلام ثم انه اتى الابرص فى صورته وهيئته يعنى اتى الملك فى صورة التى جاء بها الابرص ومعناه الى الملك فى صورة الابرص التى كان عليها تزيقا لقلبه فقال رجل مسكين يعنى انا رجل مسكين قد انقطعت بى الحبال

وهى بالحاء جمع حبل وهو الرسن والمراد به السبب معناه عجزت وانقطع اسباب معيشتى وفى بعض نسخ البخارى الجمال بالجيم وهو جمع جمل معناه طال سفرى وفقدت من بلوغ حاجتى سفرى فلا بلوغ لى اليوم الا بالله يعنى لا ابلغ اليوم مقصودى شيئا الا بالله ثم بك اى ثم استعين بك وثم هذه للمرتبة فى التنزل وليس هذا اخبارا بالاولى فقال هذا الكلام يعلم انه مبطل فيه وانما ذكره لانصاف خصمه كما قال ابراهيم عليه السلام هذا ربى وقال لداود عليه السلام ان هذا اخى له تسع وتسعون نجة وانثا له كنيرة اسالك بالذى اعطاك الباء فيه للقسم والاستعطاف اللونة الحسنى والجلد الحسن والمال بعيرا وهو مفعول اسالك اتبلغ عليه سفرى فقال الحقوق كثيرة فقال واناه الفقير للشان كانى اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا صفة ابرص يقذرك حال فاعطاك الله يعنى هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر بنصب بتنوع الحافض يعنى ورثت هذا المال عن كبير ورثته ملوعن كبير فقال ان كنت كاذبا ذكر باذا ذكر للشرط كلمة ان دون اذا مع ان كذبه كان مقطوعا به عند الملك لقصد التوبيخ وتصوير ان الكذب فى مثل هذا المقام بحيث لا يكون الا على مجرد الفرض والتقدير فصيرك الله الى ما كنت هذا فى معنى الدعاء فلهذا جاز دخول الفاء وان جعل خبرا يكون التقدير فقد صيرك الله قال اى النبى عليه السلام وانى لاراك فى صورته فقال له اى السائل للاقرع مثل ما قال لهذا اى للابرص وردد عليه اى الاقرع على السائل مثل ما رد على هذا اى كرد الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة قال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال فاتى الاعمى فى صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بى الحبال فى سفرى فلا بلاغ لى اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذى رد عليك بصرك شاة ابلغ بها فى سفرى فقال قد كنت اعمى فرد الله الى بصرى فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا يعنى لا اشق عليك بمنعك عن شئ تطلبه وتاخذه فمالى الخذته لله الخذة بالضم الحالة صفة شئ ويروى لا احمدك اليوم شيئا اى بترك شئ ما محتاج اليه اتخذته لله قال النووى الاشهر فى صحيح مسلم رواية لا اجهدك وفى البخارى رواية لا احمدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضى الله عنك وسخط على صاحبيك الحاء اى غضب على صاحبيك الحديث يشير الى ان من ترك التحدث بالنعم استحق اشد النقم ومن شكر ولى الانعام استحق ابلغ الاكرام م ميمونة رض روى مسلم عن ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قيل لم يتزوج النبى عليه السلام بعدها ماروته عن النبى عليه السلام ستة وسبعون حديثا لها فى الصحيحين ثلثة عشر انفرد مسلم منها بخمسة والبخارى بواحد قالت اصبح النبى عليه السلام يوما حزينا مضطربا فى ذلك فسالته عن سببه فقال ان جبريل عليه السلام كان وعدنى ان يلقانى فى الليلة فلم يلقنى اما وهو حرف تنبيه والله ما اخلفنى يعنى لم يخالفنى جبريل عليه السلام قط فى غير هذا الوقت نشم تذكر النبى عليه السلام ان جروكلب تحت فسطاط فاخرجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما اسسى لقيه جبريل عليه السلام فقال عليه السلام كنت وعدتنى ان تلقانى البارحة قال اجل لكنى لا ندخل بيتا فيه كلب م ام سلمة رض روى مسلم عنها ان حمزة اخى من الرضاعة قال عليه السلام حين قيل له الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل فتاة قريش وفيه بيان ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاع م خديفة بن اليمان رضى الله عنه روى مسلم عنه ان حوضى لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة تحته بلدة بالشام مما يلى بحر اليمن من عدن وهو من بلاد اليمن مما يلى نحر الهند قال شارح من عدن بدل من ايلة بتكرير العامل ذكر فى شرح المشكاة ان من الاولى متعلقة بابعد والثانية متعلقة بمصدر محذوف يعنى ان حوضى لابعد من بعد ايلة من عدن المعنى بعد ما بين حوضى ازيد من بعد ايلة من عدن والذى نفسى بيده انى لاذود عنه اى لادفع عن حوضى الرجال اللام فيه للعهد يعنى الكفار وتجوز ان يراد بهم غير هذه الامة من الامم السابقة كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه لابل لا واصل لها

من لفظها وهي مؤنثة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتأنيث لها
لازم كذا في الصحاح م عائشة رض روى مسلم عنها قالت طلب النبي عليه السلام مني مناولة الخمرة من المسجد فقلت
اني حايض فقال عليه السلام ان حيضتك ليست في يدك رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وهي الدفعة من الدم وروى
بكسر الحاء كالجلسة وهي الحالة التي تلزم الحايض يلتست في يدك قاله الهاوجه المحدثون هذا الحديث
بتوجيهين بناء على الروايتين احدهما ان عايشة رضي الله عنها تحتمل ان تكون في حجرتها والخمرة ايضا فيها واما رسول الله عليه السلام
في المسجد فناولت منها الخمرة وهي السجادة الصغيرة المحولة من سعف النخل خافت من ادخال يدها في المسجد
فقال عليه السلام الحديث يعني ليست يدك بنجسة لانها لا حيض فيها فيجوز ذلك ان تأخذي الخمرة وتناوليني في
المسجد وثانيهما ان الرسول عليه السلام وعايشة يحتمل ان يكون كلاهما في الخمرة والخمرة في المسجد فلما طلب عليه السلام
منها الخمرة قالت اني حايض فقال عليه السلام الحديث يعني ان حالتك ومجيء حيضتك ليست بقدرتك واختيارك
فادخل المسجد وناوليني الخمرة منه فان قلت يلزم على هذا جواز دخول الحايض في المسجد قلنا حرمته تثبت بدليل
آخر والترجيح للمحرم ح السود بن مخرمة رض وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم
وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة ومروان بن الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخاري من السود متصلا
ومن مروان مرسلا لانه لم ير النبي عليه السلام لما نفي اباه الى الطايف فلم يزل بها حتى ولي
عثمان فرده المدينة فقدمها وابنه معه ان خالدين الوليد بالفهم والنون المجحة اسم موضع بين مكة والمدينة
في جبل اي في جماعة ذات خيل لقريش طليعة وهو الذي يسمى بطلايع جمع طليعة وهو حال العدو وهو حال عن ضمير خالد
في الفهم فخذوا ذات اليمين يعني اذهبوا في السير جهة اليمين فاحذروا عن العدو قاله رض الحديبية وهو
بتخفيف الياء موضع قريب من مكة وفي الحديث تنبيه على التحذر في الاسفار خ ابو هريرة رض روى البخاري
ان داود النبي عليه السلام كان لا يأكل الا من عمل يده روى ان داود عليه السلام في خلافته كان يتجسس الناس
في امره ويسأل من لا يعرفه كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا في صورة آدمي فتقدم اليه داود فقال
نعم الرجل داود لولا انه يأكل من بيت المال فسأل داود ربه ان يغنيه عن بيت المال فعلم الله صنعة الدروع
وفيه حض على الكسب وهو بقدر الكفاية واجب لنفسه وعياله عند عامة العلماء وما زاد عليه فهو مباح
اذا لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاشتغال بالكسب لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهي لا تنافي الكسب والتي كانت على حقيقتها فالمراد بها المفروضة
وهي ايضا غير منافية له لانها لا تستغرق الاوقات م جابر رض روى مسلم عنه قال لما خطب النبي عليه السلام
خطبة الوداع يوم العرفة ببطن الوادي قال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم يعني ان دماء بعضكم واموال بعضكم
في غير هذه الايام كحرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة في شهركم هذا وهو ذو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة اكد النبي عليه السلام
التحريم بهذا التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال في ايام الحج بمكة كانت اشد المحرمات عندهم فشبهه
من وجه بالمحرم من وجوه ليتزجروا عما الفوا الا كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي بتشديد الياء موضوع
يعني باطل وهدر كالشيء الموضوع تحت القدم يعني كل شيء فعله احدكم قبل الاسلام من الجنايات
فقد عفوت عنه وابطلته فلا يؤاخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة اي متروكة
لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد سلامه بما صدر عنه من القتل في جاهليته وان اول دم
اضع من دمائنا اي من الدماء المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا بفتح القاف في بني سعد
يعني كان لابن ربيعة ظئر ترضعه في بني سعد قال النووي وهو اياس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب
وكان طفلا صغيرا المحبو بين البيوت فاصابه حجر في حرب بني سعد مع قبيلة هذيل فقتله هذيل فجاء النبي عليه السلام
في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قتيله ليكون اسكن في قلوب السامعين وربا الجاهلية موضوع واول ربا

ضع اي اترك وهي صفة ربا واو العايد اليه محذوف ربا انشأ ربا العباس وهو بن له ربا ابن عبد المطلب فانه
وضع كله المراد به ما هو زايد على راس المال لان راسه غير متروك لقوله تعالى وان تبتم فلكم رؤس اموالكم
فاتقوا الله في النساء وفي رواية واتقوا بالواو عطف على الامر المقدر يعني اتقوا الله في استباحة الدماء
واتقوا في النساء فانكم اخذتموهن بامان الله اي بعهده وهو ما عهد الى الازواج من الرفق بهن والشفقة
عليهن واستحللتم فروجهن بكلمة الله اي بامره وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم يعني ان تقضيتم
عهد الله ينتقم منكم لهن وكم عليهن اي من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن بفتح بعد الطاء من باب الافعال وفي
احدا تكرهونه يعني ان لا يأذن لاحد ممن تكرهون دخوله عليهن وليس وطئ الفرش كناية عن الزنا لان حرام
مع كل احد تكرهونه اولا ولانه لو كان المراد ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه عليه السلام
قال فان فعلن ذلك اي الايطاء المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد الراء والحاء المهملة اي
غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اي بلا اسراف وتقتير على موجب حالهما وقد
تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اي بعد تركي اياه فيكم ان اعتصم به اي اذا علمتم به اي كتاب الله بالرفع خبر مبتدا محذوف
وبالنصب بدل عن ما او عطف بيان له وفي التفسير بعد الابهام تفخيم لشان القرآن وانتم تسألون عليّ
بناء المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت ما ارسلت به اليكم يعني يسئلكم ربكم يوم القيمة ان محمدا
هل بلغكم ما ارسلته به فانتم قائلون اي في ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت
فقال باصبعه السبابة اي اشار بها يرفعها الى السماء اي يشير بها وهو حال عن فاعل قال او من اصبعه
وينكتها الى الناس قال النووي ضبطناه بعد الكاف بالتاء المثناة فوق اي يشير بها وروي بالباء الموحدة
من نكب الاناء اذا اماله قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قاله ثلث مرات
خ خولة بن تامر رض خولة بالخاء المعجمة وتامر بالتاء المثلثة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب عم
النبي عليه السلام ثمانية احاديث انفرد منها البخاري بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون في مال الله وهو الغنيمة
بالزكوة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق التلبس في تحصيله او اخذه بما لا يرضاه الله فلهم النار
يوم القيمة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان رجلا راى كلبا ياكل الثرى وهو التراب الذي فيه
بلة من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به اي للكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له يعني
قبل الله عمله واثابه فيه فادخله الجنة وفيه دليل ان البر عند الله وان قل لا يضيع وان ضم الى شريف
ووضيع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى يعني اراد زيارة اخيه وهو
اعم من ان يكون اخا حقيقة او مجازا فارصد الله على مدرجته اي هيأ على طريقه ملكا فلما اتى عليه
قال اين تريد قال اريد اخا لي في هذه القرية قال قلت السؤال عن المقصد والجواب غير مطابق له قلنا في
هذا الجواب بيان لمقصده ومقصوده ايضا قدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعله السائل كالسائل
عن مقصوده قال هل لك عليه من نعمة يعني هل لك حق واجب عليه من النعم الدنيوية تربها بضم الراء
وتشديد الباء اي تملكها وتستوفيها كذا في شرح المشكاة وقال القاضي نعمة مبتدا ومن زايدة ولك
خبره وعليه متعلق بحال محذوف اي هل لك نعمة داعية على زيارته ومعنى تربها لحفظها وتستزيدها
بالقيام على شكرها قال لا غير اني احببته في الله غير بالنصب استثناء اي ليس لي داعية الى زيارة الا محبتي
اياه في طلب رضاء الله قال فاني رسول الله اليك بان الله احبك والجار والمجرور متعلق برسول قد احبك كما احببته
فيه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان رجلا من اهل الجنة استأذن ربه في الزرع فقال له اي الرب
ذلك الرجل اولست فيما شئت بفتح الواو والهمزة فيه لتقرير ما بعد ليس وما زائدة عليه بالواو
اي الم تكن في نعمة ولست فيما اشتهيت قال بلى ولكني احب ان ازرع فاسرع اي الرجل وبذر اي زرع بذره

نسأل

نسأل

نسأل

قبادر التقرف بسكون الراء تحريك الجفون في النظر بأنه واستواؤه اى قيام الزرع على سوقه واستحصاده اى
حصاده وتكويره اى اجتماعه امثال الجبال فيقول الله دونك اى خذ مطلوبك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شئ وفى الحديث
دلالة على ان الادمى جبلت نفسه القناعة بحيث لو اتاه هذه القنعة عنه ابدا لا تزول خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه
ان رجلا من بنى اسرائيل سأل بعض بنى اسرائيل ان يسلفه اى يعطيه قرضا الف دينار فقال ائتنى بالشهداء اشهدهم
فقال كفى بالله شهيدا اى شاهدا والباء فيه زايدة قال فائتنى بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها
اليه الى اجل مسمى هذا يدل على ان ذلك القرض كان موجلا وهو شروع عند مالك وخالفه ابو حنيفة لانه اعارة
وصلة فى الابتداء حتى لا يملكه من لا يملك التبرع كالوصى والصبى ومعاوضة فى الانتهاء فبالتأجيل يصير
بيع الدراهم بالدراهم نسيئة وهو ربا واجابوا عن الحديث بانه محمول على كون تأجيل القرض جايزا فى شريعتهم ثم نسخ
خرج فى البحر بمعنى ظهر عليه وذهب وفى نحى بمعنى على كما فى قوله تعالى ولاصلبنكم فى جذوع النخل فقضى حاجته
ثم التمس مركبا اى سفينة يركبه يقدم عليه بفتح الدال من القدوم اى يتقدم المستقرض على من اقرضه وهو
حال من فاعل يركب للاجل الذى اجله اللام فيه بمعنى الوقت كما فى قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اى وقت زوالها
واضافة الوقت الى الاجل بمعنى من او هى بمعناها والمضاف محذوف واضافته بمعنى فى كضرب اليوم يعنى الاعطام
فى الاجل فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة اى كتابا بالاعلام حاله منه لصاحبه
ثم زجج موضعها بالزاء المعجمة وبالجيم المشددة اى اصلحه وسواه بالقير لئلا يدخل الماء ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم
انك تعلم انى كنت سألت فلانا الف دينار فسألنى كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا وقد رضى بك فسألنى شهيدا فقلت
كفى بالله شهيدا فرضى بك وانى جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذى له فلم اقدر وانى استودعتكها فرمى بها
فى البحر حتى ولجت فيه ثم انصرف وهو فى ذلك يلتمس مركبا يخرج
الى بلده اى يخرج المستقرض الى بلد المقرض بذلك المركب وهو استيناف او صفة لمركبا خرج الرجل الذى سلفه ينظر
لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة اذا للفاجاءة والباء فيه زايدة التى فى المال فاخذها لاهله حطبا
مفعول له اى جمعا للحطب قال الجوهرى الحطب معروف يقال حطبت واحتطبت اذا جمعته فلما نشرها اى
قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذى كان اسلفه الموصول ليس بفاعل والمضاف
اليه محذوف يعنى قدم المستقرض مقام الذى كان اسلفه فانى بالف دينار جوز الكوفيون تعريف المضاف
لا بأس بفتح الباء بتقدير ان بمالك فما وجدت مركبا قبل الذى اى قبل الوقت الذى اتيت فيه قال هل كنت بعثت
فى شئ قال اخبرك انى لم اجد مركبا قبل الذى جئت فيه فان قلت لم لم يقل فى جواب هذا السؤال بلى فكان
بعثت الالف بالخشبة قلنا لان ظنه ان الخشبة لم تصل الى مقرضه فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل بلى قال فان الله
قد ادى عنك الذى بعثت والخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا الحديث ينبغى ان من توكل على الله كفاه
ومن التجاء غيره صفرت كفاه نسئل الله التوفيق لاصلاح الحال والتأهيل للتفويض والمال ف عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها قالت امر النبى عليه السلام بسبى قريش حين هجوا رسول الله فارسل الى ابن رواحة
فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك فلم يرض ايضا فهجوهم ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه
اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذى بعثك بالحق لافرينهم بلسانى فرى الاديم يعنى لاخرقن
اعراضهم كتمزين الجلد قال عليه السلام لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لى فيهم نسبا
حتى يخلص لك نسبى فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لى نسبك ابو بكر والذى بعثك
بالحق لاسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين يعنى يتركنى فقال عليه السلام ان روح القدس
يعنى جبرئيل سمى به لانه كان يأتى الانبياء بما فيه حيوة القلوب القدس بمعنى المقدس وهو الله تعا

واضافة الروح اليه للتشريف والقدس صفة الروح وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص لان
من شان الصفة ان يكون منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها فيزيد معنى الاختصاص
لا يزال يوتيك يعنى يعطيك بالجواب ويلهمك الصواب يجوز ان يكون هذا دعاء او اخبارا روى ان جبريل عليه السلام
اعان الحسان عند مدحه النبى عليه السلام بسبعين بيتا ما تا فخت عن الله ورسوله يعنى مدة دفعك عن المسلمين
وتقويتهم على المشركين روى عن عايشة رض الله عنها ان النبى عليه السلام كان يضع لحسان منبرا فيقوم عليه
يهجو من كان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن ابيانه حين نافح عن رسول الله هجوت محمدا فاجبت عنه
وعند الله فى ذاك الجزاء هجوت محمدا برا حنيفا امين الله شيمته الوفاء فان ابى ووالدتى وعرضى لعرض محمد
منكم وقاء وما عداها مذكور فى صحيح مسلم قالت لحسان بن ثابت قال الفروى عاش حسان بن ثابت ستين
سنة فى الجاهلية وستين فى الاسلام وعاش آباؤه الثلثة كل واحد منهم مائة وعشرون سنة ف ابو درض
اتفقا على الرواية عنه ان شدة الحر من فيح جهنم قال الخطابى خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعنى ان شدة حر الشمس
فى الصيف كشدة حر جهنم فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة اى جاوزوا عن اول وقتها
المراد من ابرادها ان يؤخر الى انكسار شدة الحر لا ان يؤخر الى برد النهار ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعى
ايضا واما ابراد الجمعة ففيل انه مشروع لان لفظ الصلوة فى الحديث يتناولها لانها تؤدى فى وقت الظهر
وتقوم مقامه وقال الجمهور ليس بمشروع لان الابراد ورد فى الظهر بدليل ما جاء فى رواية اخرى ابردوا
بالظهر واللام فى الصلوة للعهد وموافقة المخالف لاصله من كل وجه ليس بشرط للمخالفة ف عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها قالت استاذن رجل على النبى عليه السلام فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة فلما دخل
قال له قولا لينا وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت فى حقه كذا وكذا ثم انشرحت له فقال
عليه السلام ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من وقيه بكسر الواو وفتحها اى خافه الناس اتقاء
وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا اعلم ان الشر يجئ مصدرا نقول شررت يا رجل شرا وشرارا ويقال فلان
شر وجمعه اشرار وشرار ويجئ للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا فى لغة ردية كما فى الصحاح وهو المضاف
والمضاف اليه محذوف تقديره شر شرار الناس لان التفضيل فى الشر يقتضى اشتراك المنفى فيه وظاهره
ان الناس كلهم ليس بشر كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرام الناس ويروى من تركه اى ترك
التعرض له خوفا من شره فان قلت الناس عام فى قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذى اتقوا من فحشه
ادنى منزلة من الكفار قلنا من فى قوله من وقيه عام يتناول المسلم والكافر لان الكافر كلهم اعدا ان يتقى من فحشهم
كما قال الله تعالى ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون المسلم الذى
يتقى من فحشه منتشرا كالكافر فى كونهم شر الناس غاية ان يكون الكافر اشد منه شرا كما يقال احسن الاشياء
العلم وهو صادر مع كون بعض افراده كالعلم الشرعى احسن من بعضها فان قيل لم يكن غيبة ما قاله
النبى عليه السلام فى غيبة ذلك الرجل قلنا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصين فيحتمل انه
كان كافرا يومئذ وكذا لو كان مسلما لانه عليه السلام عرف بنور النبوة حاله فبينه للناس
ليحترزوا عنه قال القاضى ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبى عليه السلام ارتد بعده مع المرتدين
وجئ به اسيرا الى ابى بكر رضى الله عنه اولانه كان مجاهرا بسوء اعماله فلا غيبة للفاسق ف عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها ان شر الناس عند الله يوم القيمة عبدا ذهب اخرته بدنيا غيره وفى ذكر لفظ
عبد دون رجل او امرأة توبيخ له حيث ترك رضا مولاه لرضا من هو مثله قال قلت الحديث المتقدم
يدل على ان شر الناس من يتقى من فحشه وهذا يدل على ان شر الناس عبد ذهب اخرته بدنيا غيره
فالتوفيق قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب اخرته بدنيا غيره يكون ذا فحش اشد فى اقدم عليه

أو دم على أي شيء شاء فيتركه الناس اتقاء فحشه م عمار رض قيل انه هاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين وكان
من المستضعفين الذين عذبوا بمكة احرقه المشركون وكان عليه السلام يقول يا نار كوني بردا وسلاما
على عمار رواه عن النبي عليه السلام اثنان وستون حديثا اخرج له في الصحيحين خمسة احاديث
انفرد البخاري بثلثة ومسلم بواحد وهو ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة
وتشديد النون اي علامة من فقهه انما صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات
والخطبة توطئة لها فيصرفها لعناية الى ما هو اهم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة قال قلت هذا
مخالف لما روى ان النبي عليه السلام قال اذا صلى احدكم الناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف
قلنا المراد بالاطالة هنا ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا تطول بلها بحيث يشق على الناس
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه قاله لما فرض رمضان
وشيخ فوضيته عاشوراء م عثمان وعايشة رض روى مسلم عنهما قالت استاذن ابو بكر رض على النبي عليه السلام
وهو كان معي مضطجعا في مرطي فاذن له ففضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء عمر رض فقضى اليه حاجته
وهو على تلك الحال ثم استاذن عثمان فجلس النبي عليه السلام فسوى ثيابه قال لي اجمعي عليك ثيابك فقلت
يا رسول الله لم لحفظت حين استاذن عثمان فقال عليه السلام ان عثمان رجل حيي وانه ضيل
ان لا يبلغ الي حيث ان ادنت له على تلك الحال جواب الشرط محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الي اي من
الحياء وانى خشيت ان ادنت له على تلك الحال وهو متعلق بخشيت اي في قضاء حاجته م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه قال بينما
رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما يقول عوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلثا فبسط يده كانه
يتناول شيئا فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه منك قبل ذلك
ورأيناك بسطت يدك فقال عليه السلام ان عدو الله ابليس بالنصب عطف بيان له او بدل
جاء بشهاب من نار اي بشعلة منها ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة
فلم يستأخر ثلث مرات العامل فيه لم يستأخروا قلت على تنازع الفعلين وهما قاله الشارح العامل فيه العنك
فبعيد لان اللعنة غير مقيد بالمرات ثم اردت اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يمشي بالمدينة
ابليس وجملته مشدودا بالوتاد وهو القيد يلعب به ولدان اهل المدينة وفي حديث جواز رؤية ابليس
لبعض الاد ميين واما قوله تعالى انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب قال الامام المازري
الجن اجسام لطيفة يحتمل ان يصور بصورة يمكن ربطه معها ثم يمنع من ان يعود الى ما كان عليه حتى يأتي التعذيب
وفي قوله العنك دلالة على ان خطاب الغير في الصلوة جايز قال قلت هذا مخالف لقوله عليه السلام
ان الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس وهذا قال الجمهور ببطل الصلوة برد السلام قلنا هذا الحديث
كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي قال قلت لحريه كان بمكة وهذا بالمدينة قلنا المراد بالمدينة
في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي عليه السلام جمعا بين الادلة فيتناول مكة او يقال دليل الجواز
عمل النبي عليه السلام ودليل المنع قوله وهو الحديث فالدليل القولي اولى اذا تعارض بالعمل كما هو مبين
في الاصول ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا وهو الخبيث المنكر من الجن تفلت
بتشديد اللام اي تعرض علي ليقطع علي صلوتي فامكنني الله منه اي اعطاني الله مكنة من اخذه
وقدرة عليه فاخذته وفيه دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير نجسة
ولا تبطل الصلوة بمسه فاردت ان اربطه بكسر الباء وضمها اي اشده وفيه دلالة على ان الصلوة
لا يبطل بخطور ما ليس من افعالها ببال المصلي على بادية اي سطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا اليه

يطلع الشاهد اي يظهر النجم والمراد به غروب الشمس والصلوة المنفية بعد المعنى هي النافلة لانها هي المكروهة
واما الفوايت فغير مكروهة ما لم يتحر تحري الشمس يعني صلوة العصر تفسير لهذه الصلوة م معاوية بن الحكم السلمي
الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين المهملة منسوب الى بني سليم قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثة عشر
احاديث انفرد مسلم منها بواحد قال بينا نحن نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عطس رجل فقلت يرحمك الله فرماني القوم
بابصارهم فقلت ما شأنكم تنظرون الي فضربوا بايديهم على افخاذهم فلما رأيتهم يصمتوني سكت فلما صلينا قال
ان هذه الصلوة اشارة الى جنس الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجري به الخطاب بينهم
ولا يكون منه جنس ما شرع في الصلوة حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال الشمت يرحمك الله لا يفسد وكذا لو سلم المصلي
ناسيا لان السلام جنس مشروع في التشهد كذا في شرح اثار النيتوي استدل به مالك واحمد واسحاق فعلى ان
كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لانه عليه السلام لم يأمر باعادتها وكذا كلام الناس وخالفهم ابو حنيفة رحمه الله
وصاحباه لان قوله عليه السلام لا يصلح تنبيه على اعادتها وانما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن استدل به
الشافعي على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انما هي ذات التسبيح والتكبير م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه قال كان رجل قم المسجد فقده رسول الله عليه السلام يوما وسأل عنه فقالوا مات فدفنا فقال
افلا كنتم اذنتموني فاتي قبره فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوة بالهمزة المشار اليها القبور التي يمكن
ان يصلى النبي عليه السلام عليها ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلوتي عليهم استدل به الشافعي
على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته عليه السلام كانت لتنوير القبور وذا لا يوجد في صلوة غيره
فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الغرض منها يؤدى بمرة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان هذه المساجد
لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر وهو بفتح الذال المعجمة ما ينفر منه الطبع كالنجاسات والاشياء المتنة
وهو متناول للبول فيكون تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة في هذا البول للتحقير انما هي لذكر الله والصلوة
وقراءة القرآن قاله بعد ما رأى اعرابيا يبول في المسجد ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه قال احترق
بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدثت بشانهم عند النبي عليه السلام فقال ان هذه النار انما هي عدو لكم
فاذا رأيتم شيئا من هذه النيران فاطفئوها عنكم المراد بها اسكانها حيث لا تخاف
ان تضر الحاد والمجرور متعلق بمحذوف اي متجاوزا ضررها عنكم م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم
ان هذا اشارة الى افراد صنف ما رآه من ثوبين من لباس الكفار فلا تلبسها قاله لرجل رأى عليه ثوبين
معصفرين وفي رواية انه اي النبي عليه السلام قال امك امرتك بهذا اي بلبسها خرج الاستفهام فيه مخرج
الانكار قلت انه من لباس النساء قلت غسلهما اي قال الراوي قلت للنبي عليه السلام اغسلهما قال بل احرقهما انما
امر النبي عليه السلام باحراقهما امتثالا عن علة ان المعصفر وان كان مكروها للرجال فغيره يكره للنساء
ففيه تضييع للمال لانتفاء قيمته بالمراد باحراقهما اتلافهما ببيع او هبة او غيرهما عبر عنه بالاحراق
مبالغة في الانكار دليل على ما روى ان الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق وقذف الثوبين في التنور
قال له النبي عليه السلام افلا كسوتها بعض اهلك فانه لا بأس بالنساء قال الخطابي المعصفر وهو المصبوغ
بالعصفر انما يصير مذهبا اذا صبغ به الثوب بعد النسج واما اذا صبغ غزله ثم نسج وهو يكره لبسه
بحمرة واول هذا انما يصح اذا كان علة كراهته داخله واما اذا كانت شبه الرجل بالنساء او الكفار كما هو المفهوم
من الحديث فلا فرق بينهما فصل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انه قال لا تشد الرحال وفي رواية لا تسافر المرأة
الى مسجد تبتغي فيه الصلوة الا مسجد الحرام ومسجدي هذا مسجدي اخر المساجد
اي مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبي عليه السلام عشر صلوة في مسجد
افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية في الثواب لا في الاجزاء عن الفرائض وهذا

عام للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة محققة لنفس مسجده عليه السلام الذي كان في زمانه دون ما دانين عليه م حمد بن عبد الله

روى مسلم عنه اني برواية الى الله يعني الحي اليه اي يكون لي منكم خليلا هذا بمعنى المفعول قال الله تعالى واتخذ الله ابراهيم خليلا فهذا بمعنى الفاعل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل في حديث ان من امن الناس علي م سعد بن ابي وقاص رض

روى مسلم عنه اني احرم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ذات حجارة سود للمدينة لابتان شرقية وغربية وهي بينهما ان يقطع بدل اشتمال من الموصول عضاهها جمع عضاهة وهي كل ما له شوك من العيدان او يقتل صيدها فاما الحديث مشعرا بان للمدينة حرما وهو مذهب الشافعي ومالك ومذهب ابي حنيفة انه لا حرم لها لانه روى عن عايشة رض انها قالت كانت لال محمد بالمدينة وحوش يمسكونها ولان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد في المدينة فتحمل هما يكون عبادة على تعظيم قدرها يؤيد هذا المعنى قوله او يقتل صيدها بالحمة او كان التحريم لو كان على ظاهره لحرم القطع والقتل كلاهما كما في حرم مكة لا احدهما وهذا لم ينقل عن احد اجاب الجزاء بقطع شجرها ق انس رض اتفقا على الرواية عنه

قال كان النبي عليه السلام يدخل بيت ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها فيسل النبي عليه السلام عن ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها استبناف فحي اراد بم المعية في الحي لما روى انه عليه السلام بعث اخا ام سليم وهو حرام بن ملحان بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم طعنوه يعني ام سليم تقديم المفعول لفضيلة رحمها ام انس بن مالك رض قال النووي كانت ام سليم واخوها ام حرام خالتين لرسول الله وكان يدخل عليهما خاصة وفيه استحباب الرعاية لمكرمة القلوب ق ابو سعيد رض اتفقا على رواية عنه اني اعتكفت العشر الاول التمس هذه الليلة اي ليلة القدر ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت فيحمول من الثاني يعني اتاني ملك فقيل لي اي قال لي الملك انها في العشر الاواخر اغا وصف العشر الاخير بالجمع دون الاولين اعتبارا بلياليه واشارة الى ان كل ليلة منه تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف يعني عزمت ان اعتكف العشر الاول واخر في ارادان يوافقني فليعتكف في العشر الاواخر ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبي عليه السلام زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها الآية بدا في رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان لا تستعجلي يعني لا باس عليك ايه لا تستعجلي في الجواب وحذف لا سايغ اذا امن اللبس وفي رواية ان لا تستعجلي وهي ظاهرة حتى تستامري ابويك الاستيمار المشاورة انما قاله عليه السلام لعلمه ان ابويها لا يامرانها باختيار نفسها وافتراقها قاله ها قالت فقلت للنبي عليه السلام افي هذا استامر ابوي اني اريد الله ورسوله والدار الاخرة ففرح رسول الله فشكر الله تعالى م عايشة رض

روى مسلم عنها اني على الحوض اي على حوضي في الموقف انظر من يرد علي الواء علي منكم والله ليقطعن على بناء المجهول وتشديد النون يقال اقتطعت قطعا من غنم فلان ذودا وذيا في ذاد عني مكان مني رجال فالذود اي ذب مني ومن امتي من الاولى تعليلية والثانية تبعيضية فيقول اني لا ادري ما احدثوا بعدك انا نوارجعون على اعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم اعم من ان يكون من الاعمال القبيحة الى السيئة او من الاسلام الى الكفر كذا قاله النووي ق عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه اني فرطكم وهو بفتحتين من يتقدم الواردين لاصلاح الحوض يعني انا سابق على امتي الى الحوض وانا كالمهيئ له لاجلهم وانا شهيد عليكم يعني رقيب وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم واني والله لانظر لحوضي الان واني اعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزائن الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من الممالك فاستبشروا وخزائن ملوكها او مفاتيح الارض شك من الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين معناه تحاسدوا التهافس في فنها للخزائن وفي الحديث معجزة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حيث وقع ما اخبر في المستقبل كما اخبر ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام يقوم على قبور المنافقين وبين عواتم

كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي المنادي خبر مبتداء محذوف اي وهي رب اغفر لما وبدله دعوة ورد به حاسا اي ذليلا مطرودا لان الشخير التام مختص به فان قلت يفهم من هذا الحديث انه عليه السلام تذكر دعوة اخيه سليمان بعد اخذه ومن الحديث الاتي انه تذكر قبله فيتنافيان قلت لا منافاة لان الحديثين صدرا في وقتين واما دعوة سليمان عليه السلام ملكا يختص به فلم يكن للبخل كما توهم الجهلة بل لان التقدير في الازل كان كذا فالهمه الله ان يسال مطابقا له اولان مقصوده منه عظم الملك لا النفوذ عن الغير كما يقال لفلان مال ليس لغيره لكن لا يناسب هذا الوجه قوله عليه السلام لو لا دعوة اخينا خ عايشة رض روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله ثمت قبل ان توتى فنفخت بفيك فقال عليه السلام ان عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان ان يقظة قلبه تفضله من الحدث ق المسور بن مخرمة رض قال خطب علي رض بنت ابي جهل فلما سمعه النبي عليه السلام قال ان فاطمة مني واني اتخوف ان تفتن في دينها اي يصيبها الفتنة والميل عن الحق لفرط غيرة عرفها من فاطمة بشركة ضرتها في زوجها او لعداوة ابيها للنبي عليه السلام وان كانت هي في نفسها مسلمة واني لست احرم حلالا ولا فيه اشارة الى اباحة نكاح تلك المراة ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا المراد منه كون نهما تحت رجل بالنكاح انما نهى لخوف الفتنة على بنته ولان ربما يؤدي الى ايذاء بسبب ايذاء فاطمة وايذاء النبي عليه السلام حرام وان كان بما اصله مباح وهذا من خصايصه قال الله تعالى الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة قيل ليس المراد به النهي عن جمعهما بل معناه اعلم من فضل الله انهما لا يجتمعان كما قال انس بن النضرة والله لا تكسر ثنيته الربيع وقال النووي تحتمل ان يراد به تحريم جمعهما ويكون معنى لست احرم حلالا اقول شيئا بخلاف حكم الله فاذا حرم شيئا فلم اسكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح م عمرو بن العاص رض قيل انه فتح مصر لعوبا رواه عن النبي عليه السلام تسعة وتلتون حديثا له في الصحيحين ستة انفرد البخاري بحديث وسلم بحديثين احدهما هذا ان فضل بكون الصاد المهملة بمعنى فاضل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة بضم الهمزة وهي اللقمة التسحي يعني ان اهل الكتاب اذا ناموا كان لم يحل لهم معاودة الاكل والشرب فاباح الله لنا واكل تلك الاكلة موقع شكر تلك النعمة م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان نهارا يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا اي سنة قال قيل فدجاء في حديث اخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام فما التوفيق بينهما نقول الفقير الحريص يتقدم على الغني باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه بخمسمائة او نقول المراد باربعين حريفا التكثير لا التحديد فلا منافاة ونقول الذي ذكر فيه خمسمائة يحتمل ان يكون متاخرا عن هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد في زمان سبق الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة ذكر في قوت القلوب فدجاء في الرواية ان سليمان النبي عليه السلام يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا والموالي يدخلونها بعدهما لكهم خمسمائة سنة وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم خمسمائة عام ولكن ينبغي لك ان تعرف ان السبق في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على من تاخر بل قد يكون بعض من تاخر كالذين انفقوا مالهم في وجوه الخيرات ارفع درجة ممن سبقه في الدخول حكى ان عبد الله بن عمرو رض ساله رجل قال السنا نرفع الهاجرات فقال الك امراة تاوي اليها قال نعم قال الك مسكن تسكنه قال نعم فقال انت من الاغنياء قال فاني لي خادما فقال انت من الملوك ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون هذه الجملة صفة بعد صفة لاسم ان وهم الذين يكثرون الصوم لتنكسر انفسهم وتقوى على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش في صيامهم خصوا بباب فيه الري والا فمن لم العطش

قبل ان يدخلها من الجنة يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قلت جاء في حديث آخر وهو من توضأ فاحسن الوضوء
ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين
واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء فالجمع بينهما قلنا يجوز ان يعرف الله مشيئة
ذلك القائل عقيب الوضوء عن دخول باب الريان ان لم يكن ممن يكثر الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة محمد
صوما يليق بصيامهم رمضان شعبان لا يدخل من الريان الا هذه الامة لكن الاولى الوجه الاول ليقال ان الصائمون
يقومون لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد رضي اتفقا على الرواية عن
انس في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول الراكب يقال جاد الفرس يجود جودة بالفتح فهو جواد كذا
قاله الجوهري يعني به الفرس اذا ولي الجد المضمر بفتح الميم الشديدة هو المركوب الذي يقلل علفه على التدريج ليشتد
جريه السريع مائة عام لا يقطعها الجملة حال من فاعل يسير يعني لا يقطع الراكب المذكور المواضع التي يستترها
اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تعالى واتساع الجنة م انس رضي روى مسلم عنه ان في الجنة
لسوقا وهو معروف يذكر ويؤنث والتانيث افصح والمراد به هنا مجمع اهل الجنة فيه وقوله حفت الملائكة
بما لا عين رأت ولا خطر على قلب بشر فيأخذون ما يشتهون بلا شراء وهذا نوع من التذاذ يأتيهم كل جمعة
يعني في مقدار كل اسبوع فتهب ريح الشمال بفتح الشين جهة تقابل القبلة قال القاضي خصها بالذكر لانها ريح اللطف
عند العرب وكانوا يرجون به السحاب الساقي فتحثوا ي تذر تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر
فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل ما سبب زيادة حسنهم اهليهم
قلنا يجوز ان يكون المحبوب عما يشملهم واهليهم فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد مفارقتنا
حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم يكون بقدر حسنائهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا
اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه
ان في الجنة مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة الرقات اعدها الله للمجاهدين في سبيله
وهم الغزاة والحجاج والذين جاهدوا انفسهم لمرضاة ربهم كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض
وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة فالاولى
الى الله تعالى يكون ارفع درجة ممن دونه فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس وهو بستان في الجنة
جامع لاصناف الثمر فانه اوسط الجنة يعني اشرفها واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان السموات كرية
فان الاوسط لا يكون اعلى الا اذا كان كريا وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام الطيبي
النكتة في الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما الحسي وبالاخر المعنوي واولى ان يحتمل ان يكونا حسيين
لان كونها احسن واربى مما تحس به وفوقه عرش الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع الجنان ومنه تفجر
اصله تتفجر فحذف احدى التائين انهار الجنة وهي اربعة مذكورة في قوله تعالى مثل الجنة التي وعد المتقون
فيها انهار من ماء غير اسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار
من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة قيل الجاري واحد وطبايعه اربع طبع الماء في ايجاد الحيوان
وطبع اللبن في التربية وطبع العسل في الشفاء والحلاوة وطبع الخمر في النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيها
كذا في شرح اثار التيبي ق ابن مسعود رضي اتفقا على الرواية عنه قال كنا نسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمت عليه وهو في الصلوة فلم يرد
حتى اذا قضى صلوته رد علي السلام فقال ان في الصلوة لشغلا اي شغلا بالتلاوة والاذكار مانعا
عن غيرها والتنوين فيه للتعظيم والشغل بضم الغين وسكونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل بمعنى ان في الصلوة
شيا يشغل المصلي اليها وان يكون بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة شيا يشغل المصلي به م عمار وحذيفة

شك شعبة هذه جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث يعني انه شك
في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي عليه السلام او عمار عن حذيفة عن النبي روى مسلم عنه ان النبي
وهم الذين قصدوا قتل النبي عليه السلام ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك حين اخذ النبي عليه السلام
مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي فطلع اثنا عشر رجلا في الكرة فاتبعوه سائرين وجوههم
غير اعينهم فلما سمع رسول الله خشفة القوم من ورائه امر حذيفة رضي ان يردهم فخوفهم الله حين ابصروا
حذيفة فجمعوا سرعيس على اعقابهم حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة النبي عليه السلام فقال الحق يا حذيفة
هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن اعرف رواحلهم فقال عليه السلام ان الله اخبرني
باسمائهم واسماء ابائهم وساخبرك بهم ان شاء الله عند الصباح فلما كان الناس يراجعون حذيفة
في امر المنافقين قيل استر النبي عليه السلام امر هذه الفئة الشوهاء لئلا تبيح الفتنة من تشهير هم لا يدخلون الجنة
ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة ابدا لان دخول الجمل في ثقب الابرة
محال والمعلق بالمحال محال ثمانية منهم تكفيكهم يعني يدفع منك شرهم روى بحذف الكاف الثانية
وروى تكفيهم بناء مثنات فوق من الكفت وهو الجمع والستر يعني تجمعهم في قبورهم ويسترهم الدبيلة
بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير سراج القاري هذا تفسير من النبي عليه السلام للدبيلة
عبر عنها بالسراج وهو شعلة المصباح لما في اللغة يظهر في اكتافهم حتى تجم بفتح الجيم اي يظهر من صدورهم
يعني تحدث في اكتافهم جراح تظهر حرارتها من صدورهم فتقتلهم م اسماء بنت ابي بكر رضي روى مسلم عنها
ان في ثقيف وهو اسم قبيلة مبيرا اي مهلكا تنوين للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك احد مثله روى
انه قتل هابة وعشرين القا نفرا سوى ما قتل في حروبه وكذا قيل هو المختار ابن ابي عبيد كان افيح الكذاب
ومن جملة دعواه ان جبرائيل عليه السلام يأتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن المغيبات المستقبلة وقعت
كما اخبر عليه السلام ق انس رضي اتفقا على الرواية عنه انه في حوض من الاباريق اسم ان محذوف ومن للبيان
وقعت مع مجرورها صفة له يعني ظروفا كائنة من جنس الاباريق بعدد نجوم السماء قال القاضي عياض
هذا اشارة الى غاية الكثرة من باب قوله عليه السلام لا يقنع العصافير عائقه وقال النووي المختار ان
عدد النجوم ثابتة لتلك الاواني بل اكثر عددا من نجوم السماء كما روى انه عليه السلام قال والذي نفسي
بيده لاني اكثر من نجوم السماء لان اخبر به الصادق وقد كثر في كلامه ولا مانع عن ذلك عقلا ولا شرعا
قيل الكل حوض يوم القيمة على قدر رتبته وقدر امته م عائشة رضي روى مسلم عنها ان في نجوة العالية
شفاء وانها ترياق وهو بكسر التاء وضمها وبالدال وبالطاء مكان التاء دواء السموم اول النكرة منصوب
على الظرفية يعني وقت الفجر نجوة نوع من التمر يضرب الى السواد من غرس النبي عليه السلام قال النووي
العالية ما كان من الحوايط والقرى والعمارات من جهة العليا للمدينة مما يلي نجدا والسافلة هي الجهة الاخرى
مما يلي تهامة قال القاضي وادي العالية ثلثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية اميال فخصيص النجوة والعالية
بالذكر مما يفوض وجهه الى النبي عليه السلام ق ابو سعيد رضي لم اقف هنا على علامة الاتفاق والحديث
مما انفرد به مسلم لا يقال انه سهو من الناسخ لانا وجدنا في النسخة المقابلة بنسخة المصنف كذا كذا قاله صاحب التحفة
قال لما وصل شيخ مع قومه الى المدينة للمبايعة فبادروا الى لقاء النبي عليه السلام ولم يبادر شيخ واقام عند
رحالهم فجمعها وشد ناقته بالعقال ولبس احسن ثيابه ثم اقبل اليه فلما اتى النبي عليه السلام قربه واجلسه الى جانبه
فقال عليه السلام بتايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال شيخ يا رسول الله انك لم تزال الرجل عن شيخ
اشد عليه من دينه فقال عليه السلام صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة رويا مرفوعين
ومنصوبين الحلم بكسر الحاء تاخير مكافاة الظالم والمراد به هنا عدم استعجاله وتراخيه حتى ينظر في مصالحه

والاثاة على وزن القناة هو التثبت والوقار والمراد به جودة نظره فى العواقب فانه اشارة الى قوله الذى
قال فانه دال على صحة عقله قاله لا شيخ عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس قيل كان اسمه اشج لشجة
كانت فى وجهه وسماه النبى عليه السلام المنذر ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى عليه السلام
يقال له هوازن يوم حنين وكان يعطى رجالا من قريش مائة ابل فتحدث ناس من الانصار قالوا يغفر الله لرسوله يعطى رجالا
من قريش كذا وبقى كذا وسيوفنا تقطر من دمائهم فما ذكى ذلك لرسول الله قال لو بشنا حديث عهد اى جديد زمان
بجاهلية ومصيبة والمراد منها اجلاد وقع من ديارهم واهلاك اقاربهم يوم بدر واتى اردت تالفهم اى
واعطيهم عطية تالفهم اما ترضون الهمزة فيه للاستفهام وما للنفى فصله عما قبله لكون الاولى خبرية
والثانية طلبية ان يرجع الناس بالدنيا وترجعون برسول الله اى برضائى الى بيوتكم لو سلك الناس واديا
وسلكت الانصار شعبا بكسر الشين طريق الجبل لسلكت شعب الانصار قال الخطابى اراد بالوادى هنا الرأى
والمذهب كما يقال فلان بواد وانا فى واد والمراد به اظهار النبى عليه السلام كمال محبته بتلك القبيلة لالاقتداء
والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام من يشاء لمصلحته بما يشاء من الغنيمة م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه
ان قلوب بنى آدم كلها بين اصبعين من اصابع الله تعالى متشابه كالطاوة واليد ومعنى جوز تاويله
قال المراد من هاتين الاصبعين الداعيتان وذلك ان القلب صالح للان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما
الا عند حدوث داعية وارادة تحدثها الله تعالى فالحق يقلب القلب بتينك الداعيتين حيث يشاء ومنهم
من قال انه تمثيل معناه ان الله تعالى قادر على تقليب القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعى ياديه
كمال التصرف من اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدين فى اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تعالى
من كمال رحمته على عباده انه تولى بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته وتطرق فيه
بعض الشارحين بانه قد جاء فى رواية انس ان القلوب بين الاصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره
وفى نظره نظر لان عدم اشعار احدى الروايتين بفائدة زائدة لا ينافى اشعار الاخرى كقلب واحد
يصرفه حيث يشاء يعنى يتصرف الله فى جميع القلوب كتصرفه فى قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب
او معناه كتصرف احدكم فى قلب واحد والضمير المرفوع فى يصرفه على هذا المعنى عائد الى احدكم اعلم ان المشبه به
مذكور على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر التصرف فى القلب حيث يشاء وانما كان تصرف العباد فى شىء واحد
من التصرف فى الاشياء عادة شبه تصرف الله فى جميع القلوب بتصرف العبد فى واحد تفهيما وفى الحديث دلالة
على ان المؤمن ينبغى ان يكون بين الخوف والرجاء ق المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه ان كذبا
على ليس ككذب على احد يعنى الكذب على النبى عليه السلام اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله لان الكذب
على النبى عليه السلام يؤدى الى هدم قواعد الاسلام وافساد الشريعة والاحكام ولذلك كره قوم من الصحابة
اكثار الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وخاف بعض من التابعين من رفع الحديث الى النبى عليه السلام
فاوقفه على الصحابى وقال الكذب عليه اهون من الكذب على الرسول من كذب على متعمدا فليتبوأ
مقعده من النار اى فليتخذ فلفظه امر ومعناه خبر يعنى فان الله يتبوأ مقعده منها فعبر به بصيغة الامر
للاهانة قيل روى هذا الحديث مائتان من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما يرويه العشرة المبشرة
غير هذا ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت كان النبى عليه السلام مديونا لرجل فتقاضاه فى
طلب دينه فاغلظ عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال عليه السلام دعوه ان لصاحب الحق مقالا المراد
بالحق هنا الدين يعنى من كان على غريمه حق فماطله فله ان يشكوه ويرافعه الى الحاكم ويعاتب عليه
وهو المراد بالمقال خ ابن عمر رض روى البخارى عنه ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا اى غزوة بدر
وسهمه قاله لعثمان بن عفان حين خلفه ولم يستصحبه فى غزوة بدر لكون زوجته وهى رقية

بنت رسول الله مريضة فاعطاه سهمه من الغنيمة اما حصول الاجر له فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له
فقال الخطابى هذا من خواصه لان من لا يحضر الوقعة لا شىء له من الغنيمة وذكر الواقدى انه عليه السلام اعطى
لثلثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهمهم احدهم عثمان والاخران طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد كان بعثهما
رسول الله يكشفان خبر عير قريش ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال قدم قوم من اهل اليمن الى رسول الله ع
فقالوا ابعث معنا رجلا امينا يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ عليه السلام بيد ابى عبيدة بن الجراح فقال ان هذا امين
امينا اى ثقة ومتمما عليه وان امينتنا ايتها الامة قال القاضى هو بالرفع على النداء والافصح ان يكون منصوبا
على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح والجراح جده قال التوربشتى الامانة وان كانت
مشتركة بينه وبين غيره من الفضائل لكن تخصيصه عليه السلام وتوصيفه بها لغلبتها فيه بالنسبة اليهم ف
قال الترمذى تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة الى سائر صفاته لان امانته كانت غالبة على
امانة غيره قيل ابو عبيدة احد العشرة المشهود لهم بالجنة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال قال النبى عليه السلام
يوم الخندق من يأتينا بخبر القوم فقال الزبير انا فقال عليه السلام ان لكل نبى حواريا اى ناصرا مخلصا
وحوارى الزبير وهو احد العشرة المبشرة اسلم ابن ثمان سنين وهو لما احكم اسباب الاخلاص اصطفاه
ونسبه الى الاختصاص ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان لكل نبى دعوة اى مرة من الدعاء مستقلة اجابتها
وقد صرف فيها كل نبى الى شىء فى هذه الدار كسليمان عليه السلام سأل الملك ونوح عليه السلام سأل اهلاك اهل الارض
وغيرهما واتى اختبأت دعوتى اى ادخرتها شفاعة لامتى يوم القيمة اى لان اصرفها لهم فى جهة الشفاعة
فى الاخرة فان قلت اختباء الشىء يقتضى حصوله وتلك الدعوة انما تحصل له يوم القيمة فكيف يكون مدخرة
قلنا يجوز ان خيره الله تعالى النبى صلى الله عليه وسلم ان يدعو تلك الدعوة المستجابة فى الدنيا وبين ان يدعو فى الاخرة
فاختار الدعوة فى الاخرة فسمى ذلك الاختيار اختباء م انى بن كعب رض روى مسلم عنه قال كان رجل
ابعد من المسجد وكان لا يفوته صلوة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه فى الظلماء وفى الرمضاء
فقال انى اريد ان يكتب ممشاى الى المسجد والى اهلى اذا رجعت فقال عليه السلام ان لك ما احتسبت
اى ما جعلته فى حسابك من الثواب قاله رجل كان يمشى الى مسجد النبى عليه السلام ولا يركب ويرجو فى
اثره الاثر بالفتحتين ما بقى من رسم الشىء والمراد به هنا خطوة الاجر وفيه دلالة على ان كل طاعة كان التعب
فيها اكثر كان التصيب من ثوابها اوفر م جابر رض عنه روى مسلم عنه ان لكم بكل خطوة وهى بفتح الخاء بعد
وبالفتح ما بين القدمين درجة اى منزلة رفيعة قاله لوهط جابر وقد اراد وا ان يبيعوا بيوتهم فيقربوا
من المسجد خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصح ان يطلق
عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس والسلام او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل
من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند بعض العلماء مائة الا واحدا بدل الكل من اسم ان اوتاكيد او نصب
بتقدير اعنى واما ذكره للترغيب لا للتحديد فلا يلتبس فى الخط بتسعة وسبعين او بسبعة وتسعين او لاحتمال ان يكون الواو
بمعنى او ونظيره قوله تعالى ثلثة ايام فى الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وقوله تعالى تلك عشرة
كاملة لرفع التباس الخط واحتمال ان يكون الواو بمعنى او من احفظها بمعنى من اطاق القيام بحق هذه الاسماء
وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال الرزاق وعلم ان الخير والشر اذا قال الضار النافع فتكون على النفى
وصبر على المضرة وعلى هذا سائر الاسماء وقيل معناه من عقل معانيها وصدق بها او قيل من عدها كلمة كلمة تبركا
واخلاصا وقال البخارى المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء فى الرواية الاخرى من حفظها
فكان من احصاها دخل الجنة ولا يظن ان اسماء الله تعالى منحصرة فى هذا العدد لان قوله من احصاها
صفة لتسعة وتسعين وهذه الاسماء هى اشهر الاسماء لما جاء فى دعاء النبى عليه السلام اسالك بكل اسم

حواريو الانبياء صفوتهم
والمخلصون لهم

قال عليه الصلوة والسلام
ان ابراهيم كان يرغب
الى يوم القيمة فى تلك الدعوة
وتختاج الى

التصيب من التعب
وزنا ومعنى

الطاق النبى الطاقة
وجمعه فى قوله اى
فى وصفه مفتاح

سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت به في علم الغيب ق اسامة بن زيد رض اتفقا
على الرواية عنه قيل هو ابن مولى النبي عليه السلام مات عنه ماية وثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين تسعة عشر
حديثا انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بخمسة بينين قال جاء ت احدى بنات النبي عليه السلام رسول يدعوه
وتخبره ان ابنها قد مات فقال عليه السلام ان لله ما اخذ وله ما اعطى وانها لتحمل ان يكون معدية وهو مولة
يعني ما اخذه الله انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه وله التصرف فيه كيف يشاء ان لا يخون احدا لاجله انما
قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله لانه في بيان ما يفنى ثم اكد هذا المعنى بقوله وكل شيء عنده باجل مسمى يعني
كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر موجل كذا قاله الشراح ويجوز ان يراد بكل شيء كل ما يأخذه الله يعني ليس بفنه
مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا انتهى ما قدر له من الاجل م سلمان رض روى مسلم عنه
ان لله مائة رحمة فبها يتراحم بها الخلق بينهم وبها تعطف الوحوش على اولادها وتسعون ليوم القيمة رحمة الله غير متناهية فلا يستوعبها
تحديد وتخصيص الواو منه تمثيل مضروب للامة ليفهموا التفاوت بين القسطين من الرحمة لاهل الدارين لكن الرحمة
في حق الله غير مقترة بالرقة التي تكون بين العباد لاستحالتها فيه فالعلماء اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها
من صفات الفعل فرحمة الله هي انعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات وهي ارادة ايصال الخير وفي الحديث
بشارة للمؤمنين لان اذا افضل من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فاظنك ببقيتها في دار القرار ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون حال اوا استيناف اهل الذكر يعني يطلبونهم
ليزوروهم ويسمعوا ذكرهم قال القاضي الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو التفكر في جلال الله وصفاته وآياته
في ارضه وسمواته وفي ما في الكتب والاحاديث واعتباراته وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان
وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث وليس المراد منه التهليل وما اشبهه فقط بل المراد منه كلام في رضاء الله
كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين اختلف في ان التسبيح والتهليل وامثالهما
مجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب احتج من رجح الاول بان عمل السر افضل واحتج من رجح الثاني
بان العمل فيه اكثر فانه زاد باستعمال اللسان فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثاني كذا في شرح مسلم فاذا وجدهم
قوما يذكرون الله تنادوا اي نادى بعض الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى زيادة اهل الذكر
واستماع ذكرهم فاتوا قد وجدنا جماعة من اهل الذكر قال اي النبي عليه السلام فيحفون بهم بفتح الياء وضم الحاء المهملة
الحفوف هو الاستدارة حول شيء اي يجيئون بهم الباء فيه للتعدية يعني يديرون انجحتهم حول جماعة الذاكرين
الى السماء الدنيا بان يقف بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء قال اي النبي عليه السلام
فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ما يريد الجمع راجعة الى الملائكة من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عباد لك
في الارض قال اي النبي عليه السلام فيسألهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك
ويحمدونك بفتح الميم ويهللونك ويمجدونك قال اي النبي عليه السلام فيقول اي الله تعالى هل رأوني
قال اي النبي عليه السلام فيقولون لا والله ما رأوك قال فيقول اي الله تعالى كيف لو رأوني في جواب لو
ما دل عليه كيف لانه سؤال عن الحال يعني لو راوني ما يكونون حالهم قال فيقولون لو راوك كانوا اشد
عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال فيقول اي الله تعالى فما يسألوني قالوا يسألونك الجنة
قال فيقول وهل راوها قال فيقولون لا والله يا رب ما راوها قال فيقول فكيف لو انهم راوها قال
يقولون لو انهم راوها كانوا اشد عليها اي على الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال
اي الله تعالى فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل راوها قال يقولون لا والله يا رب
ما راوها قال يقول فكيف لو راوها قال يقولون لو انهم راوها كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة
قالوا ويستغفرونك قال فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله تعالى الملائكة عن عباده

واستنطاقهم

واستنطاقهم بما هم فيه من الذكر وباحوالهم وهو اعلم بهم نهاية تفخيم في شانهم واظهار لعلو مكانهم وفيه تنبيه
على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم في عالم الغيب مع وجود المانع وذكر الملائكة في عالم شهادة الله تعالى
بلا مانع قال يقول ملك من الملائكة رب فيهم فلان ليس منهم يريد به انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين
انما جاء لحاجة قال اي الله تعالى هم القوم اللام فيه للجنس فيدل على القصد على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم استيناف
للبيان او خبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة القوم اذا جعل اللام للعهد الذهني لكونه في المعنى كالنكرة
وفيه بيان ان من خالط السادات ينال بالسيادة ومن جالس اهل السعادات يفوز بالسعادة ق ابو موسى رض
اتفقا على الرواية عنه ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي اللؤلؤ معروف وفيه اربعة اوجه بهمزتين
وتخفيفها وبابدال الاولى دون الثانية وبالعكس قالت انما يتصور من اللؤلؤة البيت والقصر دون الخيمة
لانها انما تكون من كرباس ونحوه قلنا هذا بطريق الاستعارة يعني يكون تلك الخيمة في النفاسة والصفاء كاللؤلؤ
ونظيره قوله تعالى قواريرا من فضة فان القارورة لا يكون من الفضة وانما معناه ان تلك القارورة
يكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة واحد مجوفة طولها في السماء يكون طولها كطول السماء من الارض
فان قلت ورد في بعض روايات البخاري طولها ثلثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلنا
يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها ويروى عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها
اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا يعني من سعة الخيمة وعظمها م انس رض روى مسلم عنه
قال كان بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عينا لينظر ما صنع قافلة ابي سفيان فجاء وحدث النبي عليه السلام
ما حدثه فقال عليه السلام ان لنا طلبة قال الجوهري رحمه الله الطلبة بكسر اللام ما طلبته من شيء فمن كان كارها
اي مركبه حاضرا فليركب فمنا وفيه اشارة الى مبارعة النبي عليه السلام واخفاء الخروج اليها
قاله عند خروجه الى بدر وهو اسم بئر بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت به فانطلق
عليه السلام واصحابه حتى سبقوا المشركين الى البدر فاغاروهم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية
ان له دسما قاله حين شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وفيه استحباب المضمضة عن كل ماله دسومة وكذا
عن كل ما يبقى في الفم منه بقية كيلا يتشوش ق رافع بن خديج رض بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفقا
على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث
المتفق عليه منها خمسة والباقي لمسلم قال سئل النبي عليه السلام عن بعير شرد فرماه رجل بسهم فقتله
فقال عليه السلام ان لهذه البهائم البهيمة حيوانا ذات قوايم اربع في البر والبحر والمراد منها هنا الاهلية
او ابدع جمع آبدة وهي التي توحشت ونفرت كاوابد الوحش وفي الصحاح يقال مكان وحش بالتسكين اذا خلى
عن الناس يعني ما نفرت من الحيوان الاهلية يصير كالصيد الوحشي فيجب اجزاء مذبوح فاذا ربيت بهيمة
حل اكلها وكذا كل ما لا تقدر على ذبحه الا اختياري كالبعير الواقع في البئر منكوسا قال مالك الآبدة ليست
كالوحشية في حكم الذبح بل انما يذكى به الانسي اعتبارا بالحالة السابقة وفي الحديث حجة عليه
م انس رض روى مسلم عنه قال سألت ام سليم النبي عليه السلام قالت هل على المراة من غسل اذا احتلمت
فقال نعم اذا رات الماء فغطت ام سليم وجهها وقالت يا رسول الله او تحتلم المراة قال نعم فقال لها ترب
عليك ابيض وهاذ المراة دقيق اسفق اعلم ان هذا الوصف باعتبار الغالب في حال النساء لان منهن من تكون
دقيقا بسبب مرض ومحموما بكثرة الجماع وقد تبيض منى المراة لفضل قوتها التي انهما عليها او سبق يكون
منه الشبه قال النووي في بكر اليم وبعدها نون ساكنة انما ضبطته كذا لئلا يفتح ويقال
في انهما بفتح الميم وكسر النون وياء مشددة بعدها وهي في قوله من انهما زايدة يعني فاي الماءين علا
واما على قول من ينفي زيادة من في الاثبات فمعنى من انهما من اي الزوجين باعتبار تضمين القدود

والملح الارض قدر بدا البحر وقيل
مقدار ثلاثة الاف ذراع
الخاصرة الاعلى
والاعلى في اللغة
اهل البيت
الدكاكي

الطلبة بكسر اللام المطلوب
والحاجة والظهر الركاب
يقال ينوفلان مظهرون
اذا كان لهم ظهر ينقلون
عليه الدكاكي

قال الامام محي السنة رحمه الله
المضمضة بالماء دسومة
عن كل ما له دسومة او يبقى
في الفم منه بقية يصل الى
باطنه في الصلوة
والدسم يسرون
الدكاكي

ام سليم

هذا شبيه الولد

في العلوّ او السبق والمراد بالعلوّ الغلبة يعني ان غلب ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد ويشبهه واعلم انه يكون ذكرًا
وان كان بالعكس فبالعكس وان سبق منيّ احدهما اي وقع في الرحم قبل منيّ الآخر اشبه الولد ايضا قال القاضي
المني المولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق التحلل والدثار فلهذا يلتذ جميع البدن ويضعف به
ايضا وفي كل من الماءين اجزاء مشابهة لاعضاء صاحبه شبهًا غير تام وتمامه بغلبة احدهما او سبقه اذا امتزجا
فانجذب كل واحد منهما الى ما يشابهه اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها او سبق غير مذكور وفي بعضها
علا غير مذكور وبعضها اذا اعلاماؤها اشبه الولد اخواله واذا علا ماؤها اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر سبق مكان
علا في الموضعين وفي بعضها اذا اعلا ماؤه اذكر واذا علا ماؤها انث باذن الله فالتوفيق والله اعلم ان يقال
اوسبق شك من الراوي فيكون الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة وقوله اشبه الولد اعمامه يراد منه
شبه الذكورة واشبه اخواله شبه الانوثة وفيه من التحمل ما ترى ق ابو موسى رح اتفقا على الرواية عنه
ان مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم المثل في اللغة هو النظير وكذا مثل بفتحتين ثم استعمل في كل صفة او حال
فيها غرابة وهي المرادة هنا اي ان صفة ما بعثني الله به ذكر من العوارف الهدى وجريان القلب موهبة العلم
من الله تعالى ويجوز ان يكون المراد منهما شيئا واحدا اعلم ان الغرض من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه
يكون تشبيه الخفي بالجلي ولذا اكثر الله الامثال في كلامه مثل غيث اصاب ارضا قيل هذا تشبيه مفرد وشبه العلم
بالغيث ومن ينتفع به بالارض الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان وهي تشبيهات مجتمعة لكن الاولى ان يقال
انه تشبيه مركب لتوقف قوله على آخره الا ترى انه وصف الغيث بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبيه
واحد وهو تشبيه الوحي النازل من السماء الى من ظهر نفعه فيه والى من لم يظهر بالغيث النازل من السماء
الى ارض ظهر نفعه فيها والى ارض لم يظهر انما شبه العلم بالغيث لانه تحيى القلب الميت كما تحيا البلد
وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهي ان الغيث مطر محتاج اليه يغيث الناس عند قلة المياه ولقد كان الناس
قبل البعث متحيرين في الغواية محتاجين الى الهداية فافاض الله عليهم سجال العلم والهدى بسفارة نبينا عليه السلام
فكانت منها طائفة اي قطعة للجاد والجرود الطائفة اعم غير خبيثة بسباخ ونحوه قبلت الماء وانبتت الكلاء
والعشب الكثير قال النووي العشب والكلاء والحشيش والخلاء اسماء للنبات لكن الحشيش مختص بالياس
والعشب والخلاء مختصان بالرطب والكلاء بهمزة مقصورة يقع على كليهما فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص
على العام لاهتمام بشانه وقيل الكلاء مختص ايضا بالرطب لانه ما يابس اخر نباته ويقل والعشب ما يتقدم نباته
ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت منها اجادب وهي بالجيم والزال المهملة جمع اجدب وهي الارض التي
لا تنبت ويروى اخادات جمع اخادة وهي بالخاء والزال المعجمتين الغدير ويروى اجارد بالجيم وبالراء والزال المعجمة
جمع اجرد وهي ما اجرد من النبات كذا قاله الخطابي وقال القاضي لم يرد في مسلم والا في غيره الا اجادب وعليه
شرع الشارحون امسكت الماء نفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى
انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا عشب فيها ولما كان بعض القيعان قد تنبت كلاء انفاه بقوله ولا تنبت
كلاء فذلك اشارة الى ما ذكر من الانواع الثلثة وشروع الى بيان مورد المثل مثل الطائفة الاولى التي قبلت الماء
وانبتت الكلاء مثل من فقه بالفهم اي صار فقيها وروى بالكسر معناه فهم والاول اشهر في دين الله ويفقهه الله
بما يعني به فعلم وعلم بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك راسا هذا مثل الطائفة الثانية التي لم تقبل الماء
فامسكته فنفع الله الناس بها يعني انها مثل عالم لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع راسه بالعلم كناية عن عدم انتفاعه
لعدم العمل به ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلاء
يعني ان مثل هذه الطائفة رجل فات عنه التعلم والتعليم بتقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول الهدى
مستلزم لعدم النفع بالعلم لا في نفسه ولا في غيره قال شارح وله فذلك اشارة الى النوع الاول والثاني

اشتراكهما في الانتفاع وقوله ومثل من لم يرفع الى آخره اشارة الى النوع الثالث وانت ترى ما فيه من التكلف ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين استشعر بالكفار
كون باب النبوة مسدودا فقرب النبي عليه السلام لهذا مثلا ليقرر في نفوسهم وقال ان مثلي ومثل الانبياء
من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة استثناء من قوله بنيانا وهو الحائط اللبنة
على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف ويبنى بها من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون
ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة يعني اذا كان كذلك فانا كاللبنة في الاكمال وانا خاتم النبيين
وهو بفتح التاء بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه انا آخر الانبياء فان قيل كيف كان آخر الانبياء
وعيسى عليه السلام ينزل في آخر الزمان قلنا معنى كونه آخرا انه لا يكون احد مبلغا بعده وعيسى عليه السلام
ينزل حين ينزل عاملا على شريعة محمد عليه السلام مصليا الى قبلته كانه بعض امته اعلم ان هذا تشبيه المجموع
بالمجموع ووجه الشبه عقلي منتزع من عدة امور فيكون امر النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى
ان فايدة بعثه الانبياء تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشريفة قد كانت حاصلة بالنقصان
وبالنبي عليه السلام تمت تلك الاحاطة وكملت دائرة النبوة ق ابو موسى رح اتفقا على الرواية عنه
ان مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قومًا المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب بمركب
حتى لو فات قيد منه لم يتم التشبيه ق لا يظن ان هنا تمثيلين تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا
تمثيل واحد من قبيل انه زيدا وعمرا قائمان لا من قبيل ان زيدا وعمرا قائم فقال يا قوم اني رايت الجيش بعيني
بتشديد الياء على سقوط نون التثنية بالاضافة وفيه اشارة الى ان هذا المثل مختص بالنبي عليه السلام
لان ما انذر به من الاهوال هي التي راها بعينه واما سائر الانبياء عليهم الصلوات والسلام فلم يكن لهم معراج ظاهر
حتى يعاينوا تلك الاهوال وانى انا النذير وهو الذي يخوف غيره بانعام العريان وهو الذي لقي العدو وشك
ما عليه من الثياب فاتى قومه عريانا فاخبرهم فصدق بعضهم بما عليه من آثار القيد وفتحوا فهذا القول
مثل يضرب لشدة الامر وقرب المحذور وبراءة المخبر عن التهمة والحمل موجود في النبي عليه السلام فانجاء
بالمد نصب على الاغراء اي اطلبوا النجاء او على المصدر اي انجوا النجاء وهو الاسراع فاطاعه طائفة من قومه
فادلجوا اي ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم وهو بفتح الميم والهاء مثل الحملة وكذبت طائفة منهم
انما لم يقل ولم تطع طائفة مع انه كان في مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم فاصبحوا
مكانهم فصبحتهم الجيش اي اتوهم صباحا ليغيروا عليهم فاهلكهم واجتاحهم بالجيم وبالحاء المهملة بالالف
اي اهلكهم بالكلية فذلك اي المثل المذكور وهذا بيان لوجه المشابهة مثل من اطاعني واتبع ما جئت به
من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستاصل بل العصيان مع التكذيب بالحق ق حذيفة رض
اتفقا على الرواية عنه ان معه اي مع الدجال ماء وانارا فناره ماء وماؤه نار يعني الذي يراه الناس نارا
فاء بارد والذي يراه ماء فنار على معنى ان الدجال اذا رمى واحدا من مكذبيه في ناره جعل الله تعالى
ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما لخليله عليه السلام واذا رضي عن صدقه فاعطاه ربه
جعل الله نارا محرقة لاستحقاقه النار الابدية بكفره وفيه بيان ان ما يظهره الدجال لخبث سحره ق
ابو سريحة الخزاعي رض بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة ولخزاعي منسوب الى خزاعة وهي بضم الخاء المعجمة
وبالزاء المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح ماد واه عن النبي عليه السلام
عشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله ولم يحرمها
يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله تعالى وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام
على ما حرم في مكة فان قلت ما وجه قوله عليه السلام في حديث آخر ان ابراهيم حرم مكة قلت معناه

اظهر الحرمة الثابتة فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يشهد بهذا او يرضى بها او يسكت عليها
يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها وان كان مما يباح في غيرها وصف الامرء بالايمان تحريض
لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه الله وقال ابن الكفار غير مخاطبين بالشرايع الا ان تخصيص الشيء
بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا يفيد بها شجرة بكسر الفاء اي لا يقطع وهو بالرفع عطف على المحل او بالنصب على يعذب
ولا ناية قال احد ترخص لقتال رسول الله عليه السلام يعني ان ترخص احد مستدلا بان الرسول عليه السلام
فعل ذلك وهو يدل على الجواز تقولوا له ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها اي في اراقة الدم
واذن على بناء المجهول وفي قاتم مقام الفاعل ساعة من نهار التفت هنا ولم يقل اذن له بيانا لاختصاصه بذلك
بالاضافة الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغايب يعني من سمع مني هذا الحديث
فليبلغه الى من لم يسمع للالا يعقل عن حرمتها ق اتى رم اتفقا على الرواية عنه الا من اشراط جمع شرط بالتحريك وهو العلامة
الساعة الا وقع العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء بالموت عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا
ويترك الحمر ويذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكون لخمسين امراة قيم واحد وهو من يكون قايما بمصالحهن
لا الا يكون زوجا اه قال الضعيف بيانه هذا التاليف لقد شاهدنا بعض الاشراط مما في الحديث مذكور
في بلدة اتفقت فيها هذه السطور من غلو الزناة وفشو الفجور ورفض القينات بشرب الخمور وورود الليل الى الخرابات
والتفور من مواضع الطاعات واستيلاء الظلمة والاوباش واشتهار امثالهم من غير نكاش لا اخير فيما مر بهم
نعوذ بالله من شرور رهم خ وائله بن الاسقع رم روى البخاري عنه ان من اعظم الفرى وهو على وزن الشرى
جمع فرية وهي الكذب عن عمد او يدعي الرجل الى غير ابيه عدي الادعاء باكى لتضمنه معنى الانتساب وانما صار اعظم لانه
افتراء على الله لان المدعي الى غير ابيه كانه خلقني الله من ماء فلان وانما اخرجه من صلب غيره او يرى عينية من الاراءة
ما لم تر يا اي يكذب في رؤياه بان يقول رايت في منامي كذا ولم يكن رآه وانما صار اعظم لان ما يراه النايم اما يراه باذاية الملك
والكذب عليه كذب على الله او يقول على رسول الله ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبي عليه السلام خ على رضي
قبل ما رواه على رضي عن النبي عليه السلام خمسة وسبعون وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة واربعون حديثا
انفرد البخاري بتسعة وسبعة عشر ان من البيان لسحرا قاله حين قدم رجلان من المشرق فخطبا بيلاغة و
محسنات الفاظ فعجب الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان بمنابة السحر في ميلان القلوب اليه وفي الحي عن الايتاني
بمثله وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث
بعلامة خ لكن البخاري اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن عمر رضي ولم يخرجه عن علي رضي والله اعلم خ ابن عمر رضي
روى البخاري عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا يا رسول الله قال هي النخلة وانما مثل المسلم
يعني النخلة طيبة الثمر دائمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمان محمل بايقانه جميل الصفات كثير الصدقات
قيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون وجه الشبه فيها الظهور لكن قلب التشبيه ايهاما بان المسلم اتم منها في
وكثرة النفع كقول الشاعر وكان النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع م جابر رضي روى عنه ان
من الليل ساعة يجوز ان يراد بها الساعة النجومية وان يراد جزء منها وانما ذكر الساعة حثا على طلبها بالحياء الليالي
لا يوافقها عبد مسلم يسئل الله خيرا الا اعطاه الله اياه ويروى خيرا مما يرزق بها والاخرة
الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي بل كائن في جميعها قيل تلك الساعة
في الثلث الاخير الذي يقول الله فيه من يدعوني فاستجيب له وقيل هي وقت السحر وقد روي ان جبريل عليه السلام
قال اني ادنى العرش يهتز في السحر وقيل الظاهر انها مطلقة ق ابو سعيد رضي اتفقا على الرواية عنه ان من
امتي الناس وهو افعل من المن الذي هو العطاء لا من المنة التي تفسد الصنيعة على في صحبته وماله على هنا
بمعنى لاجل يعني اكثر الناس بذالنفسه وماله لاجلي ابو بكر حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقايته له

ابا بكر هكذا وقع في صحيح البخاري وهو الظاهر لان اسم ان والواقع في صحيح مسلم ابو بكرا بالرفع لعل وجهه ان يكون
من زايدة على مذهب الاخفش او يكون خبر مبتدإ محذوف كانه عليه السلام قال ان من امن الناس علي رجلا
فيقال من هو قال ابو بكر كذا قاله النووي فعلى هذا في كون الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ولو كنت متخذا خليلا
غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت صديقا ارجع اليه
في حاجتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر خليلا ولكني في جملة امور الخلة الى الله هنا كلامه لكنه
بعيد الا وجه ان يقال انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الداعية الى الطلاع المحبوب على سره يعني
لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سري لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على سري الا الله وجه تخصيص
بذلك ان ابا بكر كان اوعب سرا من سر رسول الله لما روى انه عليه السلام قال ان ابا بكر لم يفضل عليكم بكثرة
ولا صلوة ولكن بشيء كتب في قلبه ولكني اخوة الاسلام ومودته وهذا استدراك عن فحوى الجملة الشرطية
كانه قال ليس بيني وبينه خلة ولكني اخوة الاسلام اللام في الاسلام للعهد اشار بها الى الاسلام الذي سبق بالمسلمين
واراد بمودته المودة الثابتة بالاسلام وهذا افضل انما كان افضل لان اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام
كانت بفعل الله تعالى فما اختاره الله تعالى للنبي عليه السلام يكون افضل مما اختاره لنفسه لا يبقين في المسجد
باب الا سد الفعل المجهول صفة محذوف اي الا باب سد الا باب ابي بكر مستثنى من المستثنى يعني لا يسد
قيل هذا الكلام على حقيقته فمعناه الامر بسد ابواب البيوت الملتفة بالمسجد سوى باب ابي بكر تكريما له
وصيانة للمسجد عن تطرق الناس قال الامام التوربشتي لم يفتح عندنا ان لابي بكر بيتا بجنب المسجد فيكون
المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابي بكر في امر الخلافة على وجه الاستعارة التعريضية بان شيئة طريق المنازع
فيه بالابواب وقرينته ذكر المسجد الذي كان عامة جلوس النبي عليه السلام واحكامه فيه ولم يكن بيت ابي بكر
متصلا به قيل قال النبي عليه السلام هذا الحديث في مرضه في اخر خطبة خطبها واما ما روى من انه عليه السلام
قال في حي على رضي سدوا ابواب المسجد كلها الا باب علي تحمل على حقيقته لانه بنت ان بيت علي رضي كان في جنب المسجد
م عايذ بن عمرو رضي وهو بباء مثناة تحت وذال معجمة روى عنه قبل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية عشر
حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث واحد للبخاري واثنان لمسلم ان من شرار عباد جمع راع والمراد بهم
الامراء الخطمة على وزن الفرحة وهو الذي يظلم الرعايا ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال راع خطمة اذا كان
قليل الرحمة لما شابه وهذا مثل ضربه النبي عليه السلام للولاة الظلمة م ابو سعيد رضي روى عنه ان
من اشر الناس عند الله وفي بعض النسخ الصحيحة ان من شر الناس بدون الالف قال الجوهري شر فيه معنى التفضيل
لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال اشر الا في لغة ردية وكر اخير وقال القاضي الرواية وقعت بالالف وهي
يدل على عدم رداءته منزلة يوم القيمة ويروى من اعظم الامانة على حذف المضاف اي عظم خيانة الامانة
عند الله يوم القيمة الرجل المضاف محذوف على الروايتين الثانية اي خيانة الرجل يفضي الى امراته اي يصل اليها
استمتاعا وتفضي اليه ثم ينشر سرها اي يتكلم ما جرى بينه وبينها قولا وفعلا قال النووي فحرم افشاء هذا السر
اذا لم يترتب عليه فايدة اما اذا ترتب فايدة بان تدعي عليه البحر عن الجماع او اعراضه عنها ونحو ذلك فلا كراهة
في ذكره كما قال عليه السلام اني لافعل ذلك انا وهذا ق ابو سعيد رضي اتفقا على الرواية عنه ان من مقتضى
هذا بكسر الضادين المهملتين او المعجمتين وبالعزتين بمعنى الاصل وما يقرؤن القرآن يعني سيأتي قوم يقرؤن القرآن
كيت وكيت من الاصل الذي هذا الرجل اي ذو الخويصرة منه في النسب وهو عليه في المذهب وليس المراد انهم يتولدون
منه اذ لم يكن في الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة كذا قاله الشارح صاحب التحفة لا يجاوز حناجرهم يعني لا يكون لهم
الا القراءة المجردة ولا يصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان
اي يتركون اهل الاوثان يمرقون من الاسلام اي يخرجون منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابي

ابا بكر

المراد من الاسلام ههنا طاعة الامام كما يحرق السهم من الرمية بتشديد الياء اى من الدابة المرمية لئلا ادركتهم
اللام فيه توطئة للقسم اى والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد المراد به اهلاكهم بالكلية لان عادا لم يقتل
بل اهلكت بالريح قيل اول ماظهر ذلك القوم فى رضى على رضى بعد النبى عليه السلام بسبع وعشرين سنة قاتلهم على رض
وقتل كثيرا منهم قاله لذرى الحوتيرة وهو بضم الحاء المهملة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة اسم مع المضاف لقب رجل اسمه
خرقوص بن زهير القيمى وهو رئس الخوارج وفيه نزل قوله تعالى ومنهم من يلمزك فى الصدقات كذا فى التفسير الوسيط
حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة تصغير ذهبة وهى قطعة من الذهب فى تربتها صفة ذهيبة يعنى ذهبة
كاينة فى ترابها غير مميزة عنه كان بعث بها على رسم هذه الحلة صفة ثانيه لها من اليمن بين وهو ظرف لقسم
الواقع وعسيلة بضم العين المهملة وفتح الفاء وبين الخيل بالاضافة وبالام وهذه رواية وفى جميع نسخ سلم بالراء
وكلاهما صحيحان كان يقال له فى الجاهلية زيد الخيل فسماه النبى عليه السلام زيد الخير كذا قاله النووى خ
انس رض روى البخارى عنه عن انس بن مالك رض ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها
العفو فلم ترض فاختصموا الى النبى عليه السلام فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن مالك اتكسر
ثنية الربيع لا والذى بعثك بالحق لا تكسر فقال عليه السلام كتاب الله القصاص فرضى القوم ففتلوا الارش فقال ان
من عباد الله من لو اقسم على الله لابره اى لجعله بارا صادقا فى يمينه لكرامته قال القاضى معناه لو سئل الله شيئا
واقسم عليه ان يفعله بان قال بعزتك يا رب افعل كذا لاجاب دعوته يؤيد هذا المعنى لفظة على الله لانه
اراد به المتمى ولو اراد به اللفظ لقال بالله فيكون قوله لابره مكان لاجابه لمناسبة المعنوية واول هذا المعنى
غير مناسب لسباق الحديث ولواقى له ماسبق من التقرير واما القطة على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى القسم
فيه يعنى اقسم عازما على الله ان يفعل ما يريده وغايته ان يكون المقسم به محذوفا واولا يضا كان ينبغى للمصنف
ان يقول فى مكان ح لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته بعينه فى كتاب مسلم وانما الخلاف فى ان الكاسرة هى
اخت الربيع والحالفة هى ام الربيع فى رواية مسلم وانها الربيع والحالف انس بن النضر فى رواية البخارى فان قلت
بعد ماحكم النبى عليه السلام بالقصاص كيف صدر من الضحاك الحالف على خلاف حكمه قلت لعله لم يرد ذلك الحكم لمرارته به
ترغيب من يستحق القصاص الى العفو لتفته عليه انه لا تحنثه او لتفته بفضل الله تعالى انه تعالى لا تحنثه بل الهمه
العفو وهذا من باب كرامة الاولياء ح ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى روى البخارى عنه ان مما ادرك الناس
من كلام النبوة الاولى اذا لم تستحى فاصنع ما شئت فاورد كلا هذا الكلام بتهم اضافة الكلام الى النبوة ان
هذا الكلام من نتائج الوحى وان الحياء مندوب فى كل الشرايع ولم يجز عليه النسخ اذا لم تستحى فاصنع ما شئت
هذا كلام جامع لخير الدنيا والاخرة لان الحياء فرع يتولد من اجلال من يستحى منه فمن اتصف به تحرز عن المساءة
ومن لا فلا قيل قوله عليه السلام فاصنع وعيد يعنى افعل ما شئت فلا خير فى عملك لان من لم يخف ربه فليس معه من
اوصاف الايمان شئ فتجازى به وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعنى صنعت ما شئت وفيه توبيخ له وقيل معناه
اذا كان فعلك امرا ان تستحى منه لحريك فيه على ستر القواب فاصنع ما شئت ق ابى بن كعب رض اتفقا
على الرواية عنه ان موسى قام خطيبا زعم اهل التوراة ان موسى هذا موسى بن ميشا بن يوسف النبى عليه السلام
وانه كان نبيا قيل موسى بن عمران لاستبعادهم ان يكون كليم الله المختص بالحجزة الباهرة ببعوثا للتعلم قلنا لا يبعد
عن العالم الكامل ان يجهل بعض الاشياء بل المراد منه صاحب التوراة واطلاق هذا الاسم يدل عليه لانه لو اراد غيره
لقيده فى بنى اسرائيل فقيل اى الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اى الله يعنى لم يقل الله اعلم بذلك
فاوحى الله اليه ان لى عبدا بكسر الهمزة لان الايحاء فيه معنى القول بمجمع البحرين هو كمان الذى بحر فيه فارس
والروم مما يلى المشرق وقيل اراد بالبحرين موسى وخضر لكثرة علمهما والقول الاول انسب هو اعلم منك فقال
موسى يا رب وكيف لى به اى كيف يتيسر لى الاجتماع بذلك العبد قال تاخذ معك حوتا فتجعله فى مكتل

بكسر الميم وفتح التاء المثناة فوق زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيث ما فقدت الحوت فهو ثم بفتح التاء
اى هناك فاحملوا الجملة فى مكتل ثم انطلق فانطلق معه بفتاه يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى كما سماه فتاه لانه كان
تحت يده ويتعلم منه وهما بنيا بمعنى حتى اذا اتيا الصخرة وهى المرتفعة بالموضع المرتفع وهما روسهما فناما واصطرب الحوت
يعنى بعد استيقاظ من يوشع قيل ذلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حيوتها ان هناك عينا تسمى عين الحيوة وكان
لا يصيب ذلك الماء ميتا الا احياه الله فلما اصابه برد ذلك الماء تحرك فى الكتل فخرج منه فسقط فى البحر واتخذ سبيله
فى البحر سربا مفعول ثان لاتخذ كقولك اتخذت زيدا وكيلا يعنى اتخذ سبيله كالسرب وهو بيت فى الارض
يفسره ما بعده وهو قوله وامسك الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم للنوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق
وهو ما عقد من اعلى البناء وبقى ما تحته خاليا فلما استيقظ اى موسى نسى صاحبه اى يوشع ان يخبره بالحوت
اى بما رآه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان فى الحديث الى صاحبه وقد نسب اليهما فى القرآن كما قال الله تعالى
فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد بما فى القرآن ان موسى عليه السلام نسى تذكير الحوت لصاحبه وطلبه
شيئا للاغتداء بامره فلما خالفه انطلقا بقيه يومهما وليلتهما بالنصب على الظرفية ودوى بالجر يضا حتى اذا كانا
من الغد قال موسى لفتاه اتنا غداءنا يا الغداء بفتح الغين المعجمة ما يعد للاكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا وهو
اشارة الى سيرهما وراء الصخرة اى نبا اما وجد موسى عليه السلام فيه نبا لانه كان عينا لتجاوزه عن مطلبه
قال اى النووى انما لحقه النصب والجوع ليطلب موسى الغداء فيتذكر بوشع الحوت قال اى النبى عليه السلام ولم نجد
موسى النصب حتى جاوز المكان الذى امره الله به قال له فتاه ارايت وهو تحى بمعنى اخبرنى وهنا بمعنى التعجب
ومفعوله محذوف وذلك المحذوف عامل فى قوله اذ اوينا الى الصخرة يعنى عجبت ما اصابنى حين وصلنا
الى الصخرة فانى نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل من الضمير فى انسانيه وقيل الا فيه محذوف
اى لانه لا اذكره واتخذ سبيله فى البحر عجبا وهو قول يوشع نعت لمفعول ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شبا
عجبا فلما اخبرنى قال اى النبى عليه السلام فكان للحوت سربا ولموسى ولفتاه عجبا وقال موسى ذلك
ما كنا نبغى اى الموضع الذى فقد فيه الحوت هو الذى كنا نطلبه فارتدا على اثارهما قصصا مفعول مطلق
اى يقصان اثرا وقافيه قصصا قال اى النبى عليه السلام رجعا يقصان اى يتتبعان اثار مشيهما حتى
اتيا الى الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجاءة مسجى ثوبا اى مستور بثوب وهو صفة رجل فسلم عليه موسى
فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا بباء موحدة
مفتوحة ولام ساكنة وياء مثناة تحت وهو من نسل نوح عليه السلام وكان ابوه من الملوك واما لقب به
لانه اذا جلس على ارض بيضاء فصارت خضراء اختلفوا فيه قال بعضهم انه من الملائكة وبعضهم انه ولى والاكثرون
على انه كان نبيا قيل انه لا يموت الا فى آخر الزمان حين ارتفاع القرآن وذلك متفق عليه عند اهل التصوف
والمعرفة لان حكاياتهم انهم راوه فى المواضع الشريفة وكالموه اكثر من ان تحصى وانى بارضك السلام
انى بمعنى كيف وبمعنى من اين استفهام على سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن معروفا فى تلك الارض
قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم يعنى اجيب عن الاعم الاولى بك وهو اين تستفهم عنى لاعرف سلامى
بارضى قال موسى بنى اسرائيل اى قال الخضر لانت موسى بنى اسرائيل قال نعم اتبتك لتعلمنى مما علمت رشدا
بفتحتين اى علما ذا صواب قال انك لن تستطيع معى صبرا يا موسى انى على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه
وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه فان قلت هذا يدل على مما ثلة الخضر لموسى عليه السلام لا على افضليته
وهو مخالف لقوله تعالى فما سبوه ان لى عبدا بمجمع البحرين وهو اعلم منك قلنا انما قاله الخضر تواضعا
ولم يظهر افضليته رعاية للادب مع كليم الله او لئلا يستحق العقاب عليه كما استحقه موسى عليه السلام

فقال موسى سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ
مِنْهُ ذِكْرًا فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ فَمَرَّتْ سَفِينَةٌ فَكَلَّمُوهُمْ أَيْ كَلَّمَ أَهْلُ السَّفِينَةِ الَّذِينَ يَحْمِلُونَهُمْ فَعَرَفُوا الْخَضِرَ فَحَمَلُوهُمَا
عَلَى بِنَاءِ الْمَجْهُولِ بِغَيْرِ نَوْلٍ بِفَتْحِ النُّونِ أَيْ بِغَيْرِ أُجْرَةٍ فَلَمَّا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ لَمْ يَفْجَأْ إِلَّا وَالْخَضِرُ قَدْ قَلَعَ لَوْحًا مِنَ الْأَلْوَاحِ فِي الْحَالِ
يَعْنِي لَمْ يَجِئْ حَالٌ فُجَاءَةً إِلَّا حَالُ قَلْعِ الْخَضِرِ أَلْوَاحَ السَّفِينَةِ مِمَّا يَلِي الْمَاءَ بِالْقَدُومِ بِفَتْحِ الْقَافِ وَتَخْفِيفِ الدَّالِ الْآلَةُ الَّتِي
يُنْحَتُ بِهَا فَقَالَ لَهُ مُوسَى قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ خَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا
بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ أَيْ عَظِيمًا قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ مَا فِيهِ مَصْدَرِيَّةٌ أَوْ مَوْصُولَةٌ
وَلَا تُرْهِقْنِي أَيْ لَا تُغْشِنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا يَعْنِي عَامِلْنِي بِالْيُسْرِ فَإِنِّي أُرِيدُ صُحْبَتَكَ وَلَا سَبِيلَ إِلَيْهَا إِلَّا بِالْعَفْوِ قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ
وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتِ الْأُولَى أَيِ الْمَسْئَلَةُ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا هَذَا تَصْدِيقٌ مِنَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ
لِقَوْلِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامِ مَا نَسِيتُ قَالَ أَيِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَجَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ أَيْ طَرَفِهَا فَنَقَرَ
فِي الْبَحْرِ نَقْرَةً أَيْ أَدْخَلَ مِنْقَارَهُ فِيهِ فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ مَا عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلَ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ مِنْ هَذَا الْبَحْرِ
قَالَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ الْقَدْرُ الَّذِي نَقَصَهُ ذَلِكَ الْعُصْفُورُ نِسْبَتُهُ إِلَى كُلِّ الْبَحْرِ نِسْبَةُ مُتَنَاهٍ إِلَى مُتَنَاهٍ وَنِسْبَةُ مَعْلُومَاتِ
الْمَخْلُوقَاتِ إِلَى مَعْلُومَاتِ اللَّهِ نِسْبَةُ مُتَنَاهٍ إِلَى غَيْرِ مُتَنَاهٍ فَأَيُّ النِّسْبَتَيْنِ مِنَ الْأُخْرَى لَكِنَّ الْخَضِرَ إِنَّمَا شَبَّهَهُ بِمَا نَقَصَهُ الْعُصْفُورُ
تَقْرِيبًا إِلَى الْفَهْمِ وَنَظَرًا إِلَى الْعُرْفِ إِذْ لَا يُقَالُ فِي الْعُرْفِ الْمَذْكُورَةِ إِنَّ مَا أَخَذَ الْبَحْرُ نَقَصَ مِمَّا خَرَجَ مِنَ السَّفِينَةِ فِيمَا هُمَا
يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ إِذْ بَصُرَ الْخَضِرُ غُلَامًا يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ بِيَدِهِ فَاقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ فَقَتَلَهُ فَقَالَ لَهُ
مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً أَيْ طَاهِرَةً مِنَ الذُّنُوبِ هَذَا عَلَى تَقْدِيرِ كَوْنِ الْغُلَامِ صَبِيًّا ظَاهِرًا وَأَمَّا عَلَى
مَا قِيلَ إِنَّهُ كَانَ بَالِغًا فَبِاعْتِبَارِ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَرَ مِنْهُ ذَنْبًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَيْ بِغَيْرِ قَتْلِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ
شَيْئًا نُكْرًا أَيْ مُنْكَرًا قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا قَالَ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهَذِهِ الْمَسْئَلَةُ الثَّانِيَةُ
أَشَدُّ مِنَ الْأُولَى أَيِ الْمَسْئَلَةِ الْأُولَى لِأَنَّهُ قَالَ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا سَبَبُ تَشْدِيدِهِ أَنَّ فِعْلَهُ الْأَوَّلَ كَانَ يُمْكِنُ تَدَارُكُهُ
بِالسَّدِّ وَهَذَا الْفِعْلُ لَا سَبِيلَ إِلَى تَدَارُكِهِ وَلِهَذَا زَادَ الْخَضِرُ فِي جَوَابِهِ لَكَ وَلَمْ يَكُنْ فِي جَوَابِ الْمَسْئَلَةِ الْأُولَى قَالَ الْكَاشِفِيُّ
أَقَلُّ مِنَ الْأَمْرِ لَانَ قَتْلُ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ هُوَ مِنْ قَصْدٍ أَغْرَاقِ أَهْلِ سَفِينَةٍ أَعَادَ ذِكْرَ لَا وَزَادَ فِي جَوَابِهِ لَكَ لِأَنَّهُ رَفَضَ وَصِيَّتَهُ
قَالَ إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا أَيْ بَعْدَ هَذِهِ الْكَرَّةِ فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا يَعْنِي انْقَطَعَ
عُذْرُكَ عِنْدِي فِي مُفَارَقَتِي إِيَّايَ لِأَنِّي لَمْ أَحْفَظْ وَصِيَّتَكَ فَانْطَلَقَا إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ قِيلَ هِيَ أَنْطَاكِيَةُ اسْتَطْعَمَا
أَهْلَهَا أَيْ طَلَبَا مِنْهُمُ الطَّعَامَ ضِيَافَةً أَعَادَ ذِكْرَ الْأَهْلِ تَأْكِيدًا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا أَيْ مِنْ أَنْ يَجْعَلُوهُمَا ضَيْفًا
وَامْتَنَعُوا عَنِ الطَّعَامِ فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ أَيْ يَقْرُبُ أَنْ يَسْقُطَ وَالْإِرَادَةُ هُنَا مَجَازٌ عَنْهُ لِأَنَّ الْجَمَادَ
لَا إِرَادَةَ لَهُ قِيلَ كَانَ ارْتِفَاعُ الْجِدَارِ مِائَةَ ذِرَاعٍ قَالَ أَيِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَائِلٌ أَيْ فِي الصُّورَةِ وَإِنَّمَا فَسَّرَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ
إِشَارَةً إِلَى أَنَّ الْإِرَادَةَ لَيْسَتْ فِي مَعْنَاهَا الْحَقِيقِيِّ فَقَالَ الْخَضِرُ أَيْ شَارَ بِيَدِهِ فَأَقَامَهُ فَقَالَ مُوسَى قَوْمٌ أَتَيْنَاهُمْ
فَلَمْ يُطْعِمُونَا وَلَمْ يُضَيِّفُونَا لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا يَعْنِي عَلَى عَمَلِكَ أَجْرًا حَتَّى نَتَرَى بِهِ طَعَامًا قَالَ هَذَا فِرَاقُ
أَيْ قَالَ الْخَضِرُ هَذَا الِاعْتِرَاضُ سَبَبُ الْفِرَاقِ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدِدْنَا أَنَّ مُوسَى كَانَ صَبَرَ حَتَّى يَقُصَّ عَلَيْنَا مِنْ خَبَرِهِمَا أَيْ بَيَانِ اللَّهِ لَنَا
بِالْوَحْيِ قِيلَ الْغَرَضُ مِنْ ذِكْرِ هَذِهِ الْقِصَّةِ وَأَمْثَالِهَا أَنْ يُعْتَبَرَ أُمَّتُهُ بِهَا وَفِي الْحَدِيثِ فَوَائِدُ مِنْهَا تَرْكُ إِعْجَابِ الْعَالِمِ
بِنَفْسِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ وَمِنْهَا اسْتِحْبَابُ الرِّحْلَةِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَالِاكْتِفَاءُ مِنْهُ وَمِنْهَا
أَنَّ يَصْبِرَ الْمُتَعَلِّمُ عَلَى الشَّدَائِدِ وَمِنْهَا تَأْخِيرُ الِاعْتِرَاضِ عَلَى الْعُلَمَاءِ ق ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا اتَّفَقَا عَلَى الرِّوَايَةِ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا
مِنْكُمْ قَدَّارُوا فِعْلَ مَاضٍ عَلَى بِنَاءِ الْمَجْهُولِ مِنَ الرُّؤْيَا أَيْ خُيِّلَ لَهُمْ فِي الْمَنَامِ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ
بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ جَمْعُ آخِرٍ وَأُخْرَى وَأُرِيَ نَاسٌ مِنْكُمْ أَنَّهَا فِي السَّبْعِ الْغَوَابِرِ جَمْعُ غَابِرٍ وَهُوَ بِمَعْنَى الْبَاقِي هَذَا الْمُرَادُ بِالسَّبْعِ الْغَوَابِرِ
السَّبْعُ الَّتِي تَلِي آخِرَ الشَّهْرِ وَالَّتِي تَلِي الْعِشْرِينَ بَعْدَهُ قَالَ الطِّيبِيُّ هَذَا الْمَثَلُ وَالَّتِي مَوْهَا فِي الْعُمْرِ الْغَوَابِرِ فَإِنْ قُلْتَ

الْعُمْرُ الْغَابِرُ وَاحِدٌ فَكَيْفَ ذَكَرَ صِفَتَهُ جَمْعًا قُلْتُ جَمْعُهُ بِاعْتِبَارِ لَيَالِيهِ قُبَيْلَ لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي جَمِيعِهَا قَالَ قُلْتُ فَرَجَاءَ
رِوَايَاتٌ مُخْتَلِفَةٌ مِنْهَا أَنَّهَا فِي أَوْتَارِ الْعَشْرِ الْأَخِيرِ وَمِنْهَا أَنَّهَا فِي أَشْفَاعِهِ وَمِنْهَا أَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوْسَطِ وَمِنْهَا أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ
كُلِّهِ فَالتَّوْفِيقُ أَجِيبَ بِأَنَّهَا مُنْتَقِلَةٌ يَكُونُ فِي سَنَةٍ لَيْلَةَ الْوِتْرِ وَفِي سَنَةٍ أُخْرَى لَيْلَةَ الشَّفْعِ فَتَكُونُ الْأَحَادِيثُ
صَادِرَةً بِحَسَبِ وَقَائِعِهَا كَذَا قَالَهُ الْقَاضِي وَرُوِيَ عَنِ الشَّافِعِيِّ جَوَابٌ آخَرُ وَهُوَ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يُجِيبُ عَلَى نَحْوِ
مَا يُسْأَلُ عَنْهُ فَإِذَا قِيلَ لَهُ هَلْ تَلْقَاهَا لَيْلَةَ كَذَا كَانَ يَقُولُ نَلْقَاهَا فَإِنْ فَاتَ فِيهِ تَرَجَّى فَطَلَبُهَا بِاجْتِهَادٍ اللَّيَالِي ق
عَدِيِّ بْنِ خَاتِمٍ رَضِيَ اتَّفَقَا عَلَى الرِّوَايَةِ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ
أَخَذْتُ عِقَالَيْنِ أَبْيَضَ وَأَسْوَدَ فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وِسَادَتِي وَجَعَلْتُ أَنْظُرُ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا يَتَبَيَّنُ لِي فَذَكَرْتُ ذَلِكَ
لِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَضَحِكَ فَقَالَ إِنَّ وِسَادَتَكَ لَعَرِيضٌ وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنْ كَوْنِهِ قَفَاهُ عَرِيضًا وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنْ كَوْنِهِ بَلِيدًا
أَوْ هُوَ أَيِ الْخَيْطُ الْمَذْكُورُ فِي الْآيَةِ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ قَالَهُ لَهُ قَالَ الطِّيبِيُّ كَانَ هَذَا الْفِعْلُ مِنْهُ قَبْلَ نُزُولِ قَوْلِهِ
مِنَ الْفَجْرِ فَلَمَّا نَزَلَ عَلِمَ أَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ بَيَاضُ النَّهَارِ وَفِيهِ ضَعْفٌ لِأَنَّ تَأْخِيرَ الْبَيَانِ عَنْ وَقْتِ الْحَاجَةِ غَيْرُ جَائِزٍ وَلَا
لَزِمَ التَّكْلِيفُ بِمَا لَيْسَ فِي الْوُسْعِ وَلِأَنَّ الْأَمْرَ لَوْ كَانَ كَمَا قَالَهُ لَمَا نَسَبَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الرَّاوِيَ إِلَى الْبَلَاهَةِ بَلِ الْوَجْهُ
أَنْ يُقَالَ ذَلِكَ الْفِعْلُ صَدَرَ عَنْهُ لِغَفْلَتِهِ عَنِ الْبَيَانِ ق ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اتَّفَقَا عَلَى الرِّوَايَةِ عَنْهُ قَالَ جَمَعَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ
بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ لِمُزْدَلِفَةَ وَقَدَّمَ فِيهَا الْفَجْرَ وَقْتَ الْإِسْفَارِ وَصَلَّى بِغَلَسٍ فِي قَوْلٍ وَفِيهِ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
أَنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ حُوِّلَتَا عَنْ وَقْتَيْهِمَا فِي هَذَا الْمَكَانِ يَعْنِي تَغْيِيرٌ مِنَ الْمَحَلِّ لِلصَّلَاتَيْنِ وَالْمَكَانُ صَلَاةُ الْمَغْرِبِ
وَصَلَاةُ الْفَجْرِ مُزْدَلِفَةَ ق أَبُو مَسْعُودٍ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اتَّفَقَا عَلَى الرِّوَايَةِ عَنْهُ إِلَّا هَذَا انْتَفَقَا فَأَنْ
أَنْ تَأْذَنَ لَهُ جَزَاءُ الشَّرْطِ مَحْذُوفٌ وَهُوَ فَأْذَنْ وَإِلَّا بِأَنْ شِئْتَ رَجَعَ مَفْعُولُ شِئْتَ مَحْذُوفٌ أَيْ إِنْ شِئْتَ رُجُوعَهُ
قَالَ بَلْ أَذِنَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَهُ لِأَبِي شُعَيْبٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ لَمَّا دَعَاهُ أَيِ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَوْضِعِهِ أَنْ يَرْجِعَ فِي
وَجْهِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَامِسَ خَمْسَةٍ حَالٌ مِنْ مَفْعُولِ دَعَاهُ لِكَوْنِ الطَّعَامِ مَصْنُوعًا لِخَمْسَةٍ نَفَرٍ فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ فَلَمَّا بَانَ لِلْبَابِ
قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْحَدِيثَ قَالَ بَعْضُ الشَّارِحِينَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ حَضَرَ إِلَى مَحَلٍّ فِيهِ ضِيَافَةٌ خَاصَّةٌ لَمْ يَدْعُ إِلَيْهَا
لِلْمَحَلِّ لَهُ وَتَوَقَّفَ فِيهِ الشَّيْخُ الشَّارِحُ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمَا سَكَتَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَقُولُ سُكُوتُهُ كَانَ وَفْقًا لِلْآدَابِ
إِلَى الْبَابِ وَهُوَ غَيْرُ مَمْنُوعٍ لِاحْتِمَالِ الرُّجُوعِ وَإِنَّمَا الْمَحْظُورُ هُوَ الْحُضُورُ وَلِهَذَا لَمْ يَسْكُتْ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا جَاءَ وَقْتُ الْحُضُورِ
بَلْ أَعْلَمَ صَاحِبَ الطَّعَامِ وَاسْتَأْذَنَهُ مِنْهُ ق جَابِرٌ رَضِيَ اتَّفَقَا عَلَى الرِّوَايَةِ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي بَعْضِ الْغَزَوَاتِ
فَنَزَلَ مَعَ قَوْمِهِ فِي وَادٍ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالْأَشْجَارِ وَيَأْوُونَ وَاسْتَظَلَّ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِشَجَرَةٍ وَعَلَّقَ
سَيْفَهُ بِبَعْضِهَا فَأَغَارَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَدْعُونَا فَلَمَّا أَحْرَمْنَا بِالْأَنَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّ هَذَا
اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي أَيْ سَلَّ سَيْفِي مِنْ غِمْدِهِ فَمَلَأَ عَلَيَّ وَأَنَا نَائِمٌ فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتًا أَيْ مَجْرُدًا فَقَالَ مَنْ
يَمْنَعُكَ مِنِّي فَقُلْتُ اللَّهُ يَعْنِي يَمْنَعُنِي اللَّهُ مِنْكَ ثَلَاثًا أَيْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ مَنْ يَمْنَعُكَ
مِنِّي فَقَالَ كُنْ خَيْرَ آخِذٍ قَالَ أَوَ تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ قَالَ
لَا وَلَكِنِّي أُعَاهِدُكَ عَلَى أَنْ لَا أُقَاتِلَكَ وَلَا أَكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ فَخَلَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ سَبِيلَهُ وَفِي الْحَدِيثِ كَالَّذِي قَبْلَهُ
وَتَصْدِيقُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ وَاسْتِحْبَابُ مُقَابَلَةِ السَّيِّئَةِ بِالْحَسَنَةِ خ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ
رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْهُ قِيلَ اسْلَمَ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ مَا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِائَةٌ وَثَلَاثَةٌ وَسِتُّونَ حَدِيثًا
لَهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ انْفَرَدَ الْبُخَارِيُّ بِأَرْبَعَةٍ وَمُسْلِمٌ بِخَمْسَةٍ إِنَّ هَذَا الْأَوَانَ أَيِ الْحَالَ الْآنَ أَحَدُ لَا يُحَارِبُهُمْ إِلَّا كَبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ أَيْ سَقَطَهُ مَا أَقَامُوا الدِّينَ أَيْ مُدَّةَ مُحَافَظَتِهِمُ الدِّينَ وَأَهْلَهُ وَالْمُرَادُ
بِالصَّلَاةِ الصَّلَاةُ لِمَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ مَا أَقَامُوا الصَّلَاةَ لَكِنَّ عَلَى هَذَا إِنَّمَا يَسْتَقِيمُ الْمَعْنَى إِذَا عُلِّقَ قَوْلُهُ مَا أَقَامُوا
بِكَبَّ لَا بِقَوْلِهِ إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ لَانَ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُقِمِ الصَّلَاةَ وَلَمْ يَصْرِفِ الْأَمْرَ عَنْهُ كَمَا قَالَهُ التُّورِبِشْتِيُّ وَفِيهِ
دَلَالَةٌ عَلَى اخْتِصَاصِ الْإِمَامَةِ بِقُرَيْشٍ وَهُمْ بَنُو النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ وَجَمِيعُ بُطُونِهَا فِي ذَلِكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ لِعَمَلِ ذَلِكَ لِعِلَّةٍ

انه يوجد فيهم من هو جاهل امر الملك والدين وصالح للامور السلمية ق عن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال سمعت واحدا
يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأنيه فجئت به رسول الله فاقرأه فقال هكذا انزلت فقال عليه السلام ان هذا القرآن
انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد بالحصر في السبعة بل هو توسعة وتسهيل وقال الاكثر وبه
انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد بالحصر في السبعة بل هو توسعة وتسهيل وقال الاكثر وبه
يفهم منه الحصر ثم اختلفوا في المراد منها قال قوم هي السبعة في المعاني كالوعد والوعيد والامتثال والقصص والامر
والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يكن بعض الاحرف يشرح بعض احرف في القراءة وكان احرفا هي القنوت في الملاوة
كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها الفاظ وهي اللغات المشهورة بالفصاحة
من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني عيم وطي وثقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة ككل منهم لا يقرؤا
بما وافق لغته بشرط السماع من النبي عليه السلام وذكر الطحاوي انه هذا كان في اول الامر لضيقة اخذ جميعهم بلغة
فلما كثر الكتاب وانتفت الضرورة عادت الى حرف واحد والصحيح انها هي القراءة السبع كلها مستفيضة
من النبي عليه السلام ضبطتها الامة واضيفت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت
كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبعة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ان هذا شيء كتبه الله
اي قضاه وقدره على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي عليه السلام كوفي على نحتك فعسى الله ان يرزقكها
فاقضي ما يقضي الحاج اي اصنعي ما يصنعه الحاج من الوقوف والرمي وغيرهما غير انك لا تطوفي بالبيت حتى تطهري
روى انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فافضت بالبيت قاله لها حين حاضت بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء
اسم موضع على ستة اميال من مكة فواها النبي عليه السلام تبكي فقال لها مالك احضت قالت نعم عام حجة الوداع
بفتح الواو وقيل تزوج رسول الله الميمونة في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق ابو موسى رض اتفقا
على الرواية عنه ان هذا اشارة الى الاعرابي قد رد البشرى فقيل انما قاله لابي موسى وبلال حين قال الاعرابي
للنبي عليه السلام اليست على ما بشرتنا طلب من النبي عليه السلام شيئا وقال الا تنجز ما وعدتني فقال عليه السلام
له ابشر وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك بايشار الصالحين م رديف بن ثابت رض روى له مسلم عنه
قيل ام كان من فقهاء الصحابة وممن جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله وكتبه في خلافة ابي بكر ونقله الى
المصحف في خلافة عثمان رض مات سنة احدى واربعين وله حديثان اتفق الشيخان على حديث له في الصحيحين عشرة احاديث
تفرد البخاري منها باربعة ومسلم بواحد ان هذه الامة تبتلى اي تمحى والمراد امتحان الملكين للميت بقولهما
من ربك وما دينك ومن نبيك في قبورها قالوا انه لا تدافؤا اصله تتدافؤا فحذف احدى التائين وفي الكلام
حذف يعني لولا مخافة ان لا تدافؤا وفي بعض النسخ قالوا انه تدافؤا معناه لولا تركك التدافي لدعوت الله
ان يسمعكم وهو مفعول دعوت على تضمينه معنى سألت لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين يقال دعوت
فلانا اي صحت به من عذاب القبر مبني فيه لبيان الموصول المتأخر وهو الذي سمع منه ليس المعنى انهم لو سمعوا
ذلك تركوا التدافي لئلا يصيب موتاهم العذاب كما زعم بعض الخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين ان
عذاب الله لا يكون مردودا لحيلة ثم اراد الله تعذيبه عذبه ولو في بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا
عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة بهم لعدم قدرتهم عليه لدهشتهم وحيرتهم منه او يقال معناه
لو سمعوا لتركوا الدفن والقى الميت قاله في الصحاري بعيدة جدا من الفصيحة اللاحقة بهم قاله القاري
بقبور المشركين قال الشيخ الكلاباذي انما احب النبي عليه السلام ان لا يسمعهم عذاب القبر دون غيره
من الاهوال لانه اول المنازل وكان من الناس من يستعظمه فذكر ذلك ليقرر في قلوبهم م ابو بكرة
روى مسلم عنه قيل لها رواه عن النبي عليه السلام ثلثة احاديث ولم تخرج له في الصحيح سواه ان هذا القضاء
عرض على من كان قبلكم فضيعوها اي تركوا ما لزمهم لكونها في وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان له
اجره مرتين اجر في جهة امتثاله امر الله واجر آخر في جهة محافظته ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى

نقطع الشفق

فلما مرض ربيب المنافقين عبد الله بن ابي بعث الى النبي عليه السلام يدعوه فلما دخل عليه سأل ان يكفنه في شعاره الذي
كان يلي جلده عليه السلام ويصلي عليه فلما مات دعا ابنه النبي عليه السلام الى جنازته فلما هم بالصلوة عليه قال له عمر
اتصلي يا رسول الله على ابن ابي وقد فعل كذا وكذا وقال عليه السلام اخر عني يا عمر فلما ابى قال له عمر
عليه السلام اني قد خيرت يعني خيرني جبريل بين الاستغفار لابي وتركه حين سأل بانه الاستغفار
فاخترت اي الاستغفار فنزلت استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم
ولو اعلم اني لو زدت على سبعين يغفر له زدت عليها هذا بيان اهتمامه عليه السلام بالاستغفار وان السبعين
المذكور في الاية للتكثير لا للتحديد فصلى عليه النبي عليه السلام ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله تعالى
ولا تصل على احد منهم مات ابدا فما رؤي بعد كيف جاز لهم منع النبي عليه السلام عما يأتيه بلا خوة وكيف
صلى النبي عليه السلام على المنافق وكفنه في قميصه فلنا كان رأى عمر في ذلك التقلب في الدين وكان تكفينه
وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهارا لشفقته على من يظهر الايمان وان كان على خلاف باطنه ولمصلحة كان
يراها فيه بدليل ما روى انهم قالوا للنبي عليه السلام كيف صليت عليه فقال عليه السلام ما ينهى عنه قميصي ولا صلاتي
والله اني كنت ارجو ان يسلم به الف من قومه فلما رأوا ان ربيسهم تبرك باخر عرم بقميص النبي عليه السلام وانه عليه السلام
اظهر لطفه وشفقته عليه اسلم الف من قومه هكذا روى م ابو ذر رض قال خرجت من قومي غفار وتزلت
بمكة واسلمت فقال لي رسول الله يا اباذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل
فرجعت ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قد وجهت الى ارض ذات نخل يعني مادبت في المنام حرتها
لا اراها على بناء المجهول اي لا اظنها الا يثرب وهي المدينة فهل انت مبلغ عني قومك اي ما سمعت مني عسى الله
ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم رفع الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه متفق عليه من مسند ابي ذر كذا ذكره الحميدي
صاحب الجمع بين الصحيحين قاله له عند انصرافه الى اهله قال الراوي فاتيت اخي انيسا فقال ما صنعت
قلت اسلمت فبلغت ما سمعت منه فاسلم فاتينا امنا فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم بعضهم وقال نصفهم
اذا قدم رسول الله المدينة اسلمنا ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال بعثنا رسول الله عليه السلام
في جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما ثم اتينا نودعه حين اردنا الخروج
فقال عليه السلام اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار عطف على خبر ان بتقدير واقول لا يعذب
الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصفاقسي مؤلف هذا الكتاب احد الرجلين هبار بتشديد الباء الموحدة
بن الاسود بن عبد المطلب والآخر نافع بن عبد القيس وفيه دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو
مذهب اهل السنة فان قلت اذا لم يجز الاحراق لغير الله فكيف احرق علي قوما بالنار قلت اذا ادى
قلنا يجوز ان يكون فعله للسياسة والمبالغة في الزجر وللامام ذلك اذا دعت اليه المصلحة او لانهم
كانوا سحرة يدعون عن انفسهم بالسحر انواع الهلاك سوى الاحراق م جابر رض روى مسلم عنه قال
ان رجلا اتى بابنه رسول الله عليه السلام فقال اني نحلت ابني غلاما كان لي فاشهد عليه النبي عليه السلام
فقال له رسول الله اكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال عليه السلام اني لا اشهد الا على حق استدل به
احمد وبعض التابعين على ان تفضيل بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لا حرام في بعض الروايات
فاشهد على هذا غيري ولو كان ذلك حراما لما امر عليه السلام باشهاد غيره والجواب عن الحديث
ان الحق بمعنى الجدير وهو المراد هنا جمعا بين الروايتين ق عمر بن ابي سلمة وعايشة رض قيل عمر
هذا هو دبيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد بارض الحبشة قبض رسول الله وله تسع سنين
م اتفقوا عن النبي عليه السلام اثنا عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث اتفقا على حديث منها
بهذا الحديث قال سألت رسول الله قلت هل يقبل القاتل اموالته قال لا ثم قال سلمة فاخبرني

ان رسول الله عليه السلام يضحك ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر
فقال عليه السلام اني لاتقاكم لله يعني ما انا عليه من التقوى اكثر واوفر من تقويكم فلا ينبغي لاحد ان يحتسب
بما فضلته اتقاء واحتسابا كراهة اي لله عز وجل الخشية بالام لتفقهه معنى الاطاعة قيل الخشية وهو تألم القلب بسبب
توقع مكروه في المستقبل يكون نادرة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء
من هذا القبيل قال صاحب التحفة ردا على الحديث المذكور بملاءمة ق لكنه مما تفرد به مسلم ولقط للتفوق عليه
من حديث عايشة رض ان رجلا جاء الى النبي عليه السلام وقال يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال
وانا يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك
وما تأخر فقال عليه السلام والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي ويروى واعلمكم بحدوده
اي باوامره ونواهيه ثبت حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين وهي حاجزات بين حيز الحق والباطل
قال صاحب التحفة قوله ويروى مشعر بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك وانما هذه رواية مالك
في الموطا ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اني لادخل في الصلوة وانا اريد اطالتها فاوجز فيها
فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلوتي اي اخففها من غير اخلال واجبا تها مما اعلم من فيه بعض لاجل مشقة
شدة وجده به ومن هذه بيان لما الموصولة الوجد بمعنى الحزن من بكائه هذه بمعنى لاجل وفيه بيان الرفق
بالمأمومين والتيسير عليهم ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اني لاعرف اسماء هم واسماء اباءهم
والوان خيولهم هم خير فوارس على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس على ظهر الارض يومئذ هذا شك
من الراوي يعني غرة فوارس هذا تفسير لضمير اسمائهم يبعثون على بناء المجهول طليعة وهو الذي يبعث
ليطلع على حال العدو وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع بعد فتح ف طليعة قال النووي
هو بضم القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة
بعدها ثم نون هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي في المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة
بعد النون وهي مدينة مشهورة من اعظم مدائن الروم قال الترمذي قد فتحت قسطنطينة في زماننا
بعد اصحاب النبي عليه السلام وتفتح عند خروج الدجال حين يقال هم اي يقول الشيطان للمسلمين
الذين فتحوا قسطنطينة بعد هزيمهم الكفار واشتغلوا بجمع الغنايم ان الدجال قد خلفكم اي صار خلفا
لهم في ذراريهم جمع ذرية ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه اني لاعرف اصوات رفقة بضم الراء
وفتحها وكسرها جماعة مرافقة في السفر الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعر في اليمن
بالقرآن اي بقراءة القرآن وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله لاعرف حين يدخلون بالليل
قال النووي هو بالدال هكذا في جميع نسخ مسلم والبخاري ووقع في بعضها يرجلون بالواو والجيم المهملة
من الرجل واختار البعض هذه الرواية قلت الاولى صحيحة المراد يرجلون في منازلهم اذا خرجوا للشغل
واعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم وهو
اسم رجل وقيل هو صفة من الحكمة اذ الحكيم الخيل اي الفوارس وقال العدو شك من الراوي اي وقال علم الله
لفظ العدو مكان لفظ الخيل قال لهم اي الحكيم للعدو ان اصحابي يأمرونكم ان تنظروهم من الانظار وهو الامهال
قال النووي لعل الانظار كان لايقاع الصلح بينهم ولفظ حكيم يشعر بذلك لان مهم ابا موسى وهو كان حكما
في امر علي ومعاوية واصلاح بينهما وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ
من ذلك والقرينة ملبوسة في الحديث من ذكر قراءتهم وفي الحديث مدح الاشعريين وفضيلة الجهر بالقراءة
اذا لم يكن فيه ايذاء لنايم او مصل او غيرهما ولا رياء لان فايدته يتعلق ايضا بغير القاري والخير
المتعدي اولى من اللازم ولانه يطرد نوم القاري ويجمع فكره م جابر رض روى مسلم عنه اني لاعرف

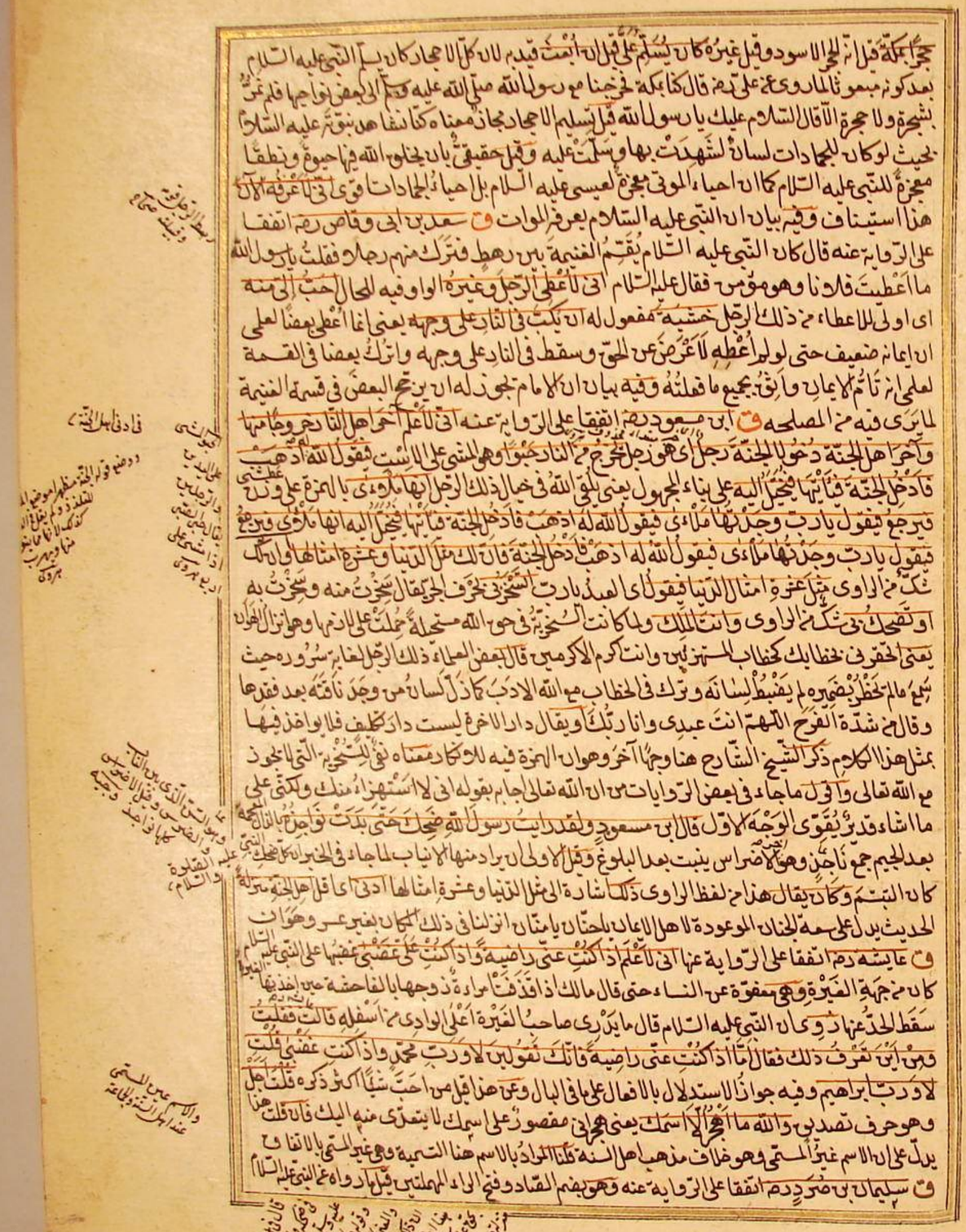

حجرا بمكة قبل انه لحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم علي قبل ان ابعث قيد يم لان كل الاحجار كان يسلم على النبي عليه السلام
بعد كونه مبعوثا لما روى عن علي رض قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بعض نواحيها فلم يمر
بشجرة ولا حجرة الا قال السلام عليك يا رسول الله قيل تسليم الاحجار مجاز ممناه كنا نفاها هن بنوة عليه السلام
بحيث لو كان للجمادات لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل حقيقي بان يخلق الله فيها حيوة ونطقا
معجزة للنبي عليه السلام كما ان احياء الموتى بمعجزة لعيسى عليه السلام بل احياء الجمادات اقوى في ما عرفه الآن
هذا استيناف وفيه بيان ان النبي عليه السلام يعرف الموات ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبي عليه السلام يقسم الغنيمة بين رهط فترك منهم رجلا فقلت يا رسول الله
ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال عليه السلام اني لاعطي الرجل وغيره الى وفيه الحال احب الي منه
اي اولى للاعطاء من ذلك الرجل خشية مفعول له ان يكب في النار على وجهه يعني اغا اعطي بعضا لعلى
ان ايمانه ضعيف حتى لو لم اعطه لاعرض عن الحق وسقط في النار على وجهه واترك بعضا في القسمة
لعلمي انه تام الايمان واثق بجميع ما قلته وفيه بيان ان الامام يجوز له ان يترجح البعض في قسمة الغنيمة
لما يرى فيه من المصلحة ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اني لاعلم آخر اهل النار خروجا منها
واخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل اي هو رجل يخرج من النار حبوا وهو المشي على الاست فيقول الله اذهب
فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه على بناء المجهول يعني يلقي الله في خيال ذلك الرجل انها ملاى فيرجع
فيقول يا رب وجدتها ملاى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملاى فيرجع
فيقول يا رب وجدتها ملاى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك
شك من الراوي مثل عشرة امثال الدنيا فيقول اي اتهزأ بي اتسخر مني بحرف الجر يقال سخرت منه وسخرت به
او تضحك مني شك من الراوي وانت الملك ولما كانت السخرية في حقه تعالى مستحيلة حملت على لازمها وهو نزول الهوان
يعني الحقير في خطابك كخطاب المستهزئين وانت اكرم الاكرمين قال بعض العلماء ذلك الرجل لغاية سروره حيث
سمع ما لم يخطر بضميره لم يضبط لسانه وترك في الخطاب مع الله الادب كما زل لسان من وجد ناقته بعد فقدها
وقال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك ويقال دار الاخرة ليست دار تكليف فلا يؤاخذ فيها
بمثل هذا الكلام ذكر الشيخ الشارح هنا وجها آخر وهو ان السخرة فيه للاكثار معناه نفي السخرية التي لا تجوز
مع الله تعالى وأقول ما جاء في بعض الروايات من ان الله تعالى اجابه بقوله اني لا استهزء منك ولكني على
ما اشاء قدير يقوي الوجه الاول قال ابن مسعود ولقد رأيت رسول الله ضحك حتى بدت نواجذ النبي
بعد الجيم جمع ناجذ وهو الضرس ينبت بعد البلوغ وقيل الاول ان يراد منها الانياب لما جاء في الخبر انه كان ضحك النبي
كان التبسم وكان يقال هذا من لفظ الراوي ذلك اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها ادنى اي اقل اهل الجنة منزلة
الحديث يدل على سعة الخناق الموعودة لاهل الاعراف بامتنان انزلنا في ذلك المكان بغير عمل وهو ان
ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اني لاعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى فقلت من اين تعرفين ذلك
كان من جهة الغيرة وهي معفوة عن النساء حتى قال مالك اذا قذفت امرأة ذوجها بالفاحشة عين اخذها
سقط الحد عنها وروي ان النبي عليه السلام قال ما يدريك صاحب الغيرة اعلى الوادي من اسفله فالت فقلت
ومن اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عني راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت غضبى قلت
لا ورب ابراهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال على ما في البال وعن هذا قيل من احب شيئا اكثر ذكره قلت اجل
وهو حرف تصديق والله ما اهجر الا اسمك يعني هجراني مقصور على اسمك لا يتعدى عنه اليك فان قلت هذا
يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية وهي غير المسمى بالاتفاق
ق سليمان بن صرد رض اتفقا على الرواية عنه وهو بضم القاف وفتح الراء المهملتين قيل اسمه يسار رواه عن النبي عليه السلام

خمسة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر متفق عليه وهو هذا قال رأى النبي عليه السلام رجلا يحاكم اخاه قد احمر وجهه واستخفت اوداجه من الغضب فقال عليه السلام اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة على ان الغضب نزغات الشيطان وانه لا استعاذة يسكن مقداره قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عائشة رض روى عنها قالت سأل النبي عليه السلام رجل عن تجامع اهله ثم لم يغتسل هل يجب عليهما الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال عليه السلام اني لافعل ذلك انا وهذه اشارة الى عائشة رض ثم نغتسل قال النووي انما قال عليه السلام هذه العبارة ولم يقتصد على قوله نعم ليكون ادق في نفس السائل وهذا اكرم بأدب وانا الى هنا كلام اعلم ان نعم ان كان مذكورا في اول الحديث يفهم منه الوجوب فيكون الكلام بعده لتقرير ذلك في نفس السائل وان لم يكن كذلك فالبيان يعرف وجهه دلالة هذا الكلام على الوجوب والا لما حصل جواب السائل قال الشيخ الشارح عرف ذلك بدلالة قوله اني لافعل انا فان هذه التواكيد لا يصح صدورها عن البليغ الا في امر موكد وهو الواجب واقول هذه التواكيد انما يدل على تحقق الحكم وتعيين المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل من النبي لا يدل على وجوبه لعل الوجه ان يقال ثم نغتسل في قوة قوله ثم انا نغتسل والمضارع فيه للاستمرار والفعل المترتب على الاكسال اذا استمر من النبي عليه السلام يفهم منه الوجوب فان قلت على هذا يفهم من قوله لافعل الاستمرار فيلزم ان يكون الاكسال واجبا قلنا اهل النبي عليه السلام اذا كان من مقتضيات طبعه كالاكل وغيره لا يلزم علينا اتباعه وان استمر وفي الحديث دلالة على ان فعله عليه السلام يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر استمتاع المرأة اذا ترتب عليه مصلحة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اني لانقلب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي وفي بيتي فارفعها لاكلها ثم اخشى ان يكون صدقة فالقيها وفي الحديث بيان ان التكبر منتف عن داته عليه السلام حيث لم يتعاظم عن رفع شيء محقر للاكل وارشاد لامته وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان يجتنب عما فيه اشتباه لئلا يقع في الحرام واما صرفة التطوع فكانت مباحة قال النبي عليه السلام لما روى عن جعفر بن محمد انه كان يشرب من سقايات بئر مكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه ان التمرة ولحوها من محقرات الاموال لا تجب تفريقها لانه عليه السلام رفعها للاكل لا للتفريق خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال خاصم مسلم يهوديا فحلف المسلم برب محمد واليهودي برب موسى فغضب المسلم على اليهودي لذكره موسى عليه السلام في مقابلته عليه السلام فلطمه فاخبر اليهودي النبي عليه السلام بما جرى بينهما فقال عليه السلام اني لاول من يرفع رأسه بعد النفخة فاذا انا موسى متعلق بالعرش فلا ادري رفع رأسه قبلنا او جوزي بان يكون بعد البعث صعقة في يوم يسقط الخلق ولا يسقط موسى عليه السلام اكتفاء بصعقته في الطور حين رفع رأسه عليه السلام من هذه الصعقة يرى موسى آخذا بجانب العرش فيكون المراد من النفخة في الحديث تلك الصعقة كذا قاله القاضي الحديث يدل على علو رتبة موسى عليه السلام ق حفصة رض اتفقا على الرواية من ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رض وفضايلها المروية انها اذا كانت طلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل الوحي عليه ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة قيل ما روت عن النبي عليه السلام ستون حديثا لها في الصحيحين عشرة احاديث انفرد المسلم منها بستة والباقي متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك فقال عليه السلام اني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا احل حتى احل حجي وفيه دليل على ان النبي عليه السلام كان مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اني لست كهيئتكم يعني ان هيئتكم تحتاج الى الحلاق

ما يتحلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويحجزكم عن العبادة بخشوعها وليست هيئتي كهيئتكم فان لي مواجي يطعمني ويسقيني فاكلفوا من العمل ما تطيقون ز عن التحلل لغاية الخزي في الجناب القدس قاله عليه السلام حين نهى عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل فقال لست كهيئتكم بفتح الظاء المعجمة اطعم واسقى كلاهما على بناء المجهول يعني يجعل الله لي قوة الطاعم والشارب قيل هو على ظاهره فانه عليه السلام كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظة ظل لا يكون الا في النهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولو كان النبي عليه السلام طاعما حقيقة في النهار حين واصل لم يكن صائما والغرض خلافه ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال صاحب التحفة رض الشيخ علاء الدين زعما ان هذا الحديث وهو قوله الى ثم اومى الى آخره من آخر الحديث المتفق عليه المتقدم في هذا الباب وهو قوله ان من فضلتي هذا قوما لكنه متفق عليه الى قوله لا فلتهم قتل عاد وزاد في رواية مسلم فقال لها الدين الوليد الا اثوب عنقه يا رسول الله فقال لا لعله يكون يصلي فقال لها الذكر ثم مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال عليه السلام اني لم اومر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم يعني لم اومر ان استكشف ما في الضمائر ولكني امرت ان احكم بالظاهر والله يتولى السرائر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ادع على المشركين فقال عليه السلام اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعو عليهم بعدد واعن رحمة الله ولكن قد بعثت رحمة اي للعالمين اما للمؤمنين فواضح واما للكافرين فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه عليه السلام م انس رض روى مسلم عنه قال بعث عليه السلام الى عجوة سندس وهو ما رق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب الديباج هو الثوب المخمل من الابرسيم فقال عمر رض بعثنا الى يا رسول الله وقد كنت فيها اسمع انما يلبس هذه من لا خلاق له في الاخرة فقال عليه السلام اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها لتنتفع بها اقول لو قال الشيخ فالمابعث جبة سندس الى عمر لكان احسن ليعرف المعوت والمخاطب كما كان عادته عند الابهام في امثال هذا ق ابو حميد على وزن التصغير الساعدي رض اتفقا على الرواية عن عبد الرحمن بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة وعشرون حديثا له في الصحيحين خمسة اتفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد اتى مسرع في شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث قاله منصرفه من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يسرع في السير يستحب له ان يخبر اتباعه بين المكث والاسراع خ زيد بن ثابت رض روى البخاري عنه اتى والله ما آمن يهود على صيغة المتكلم يعني ما اصد فهم على كتابي اي الذي يرد الي بكتابي اليهود لا حتمال ان يزيدوا على ما فيه او ينقصوا عنه قاله له لما امره ان يتعلم كتاب اليهود قال المصنف لي نصف شهر الا تعلمته وحذقت في كتابته وقرأته وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خوان قال الله تعالى في حقهم ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا **فصل** الثريد بن سويد الثقفي رض ثريد بفتح الثاء المثلثة وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة وسويد بضم السين المهملة وفتح الواو وقيل فتح الدال وقيل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبي عليه السلام الثريد مارواه عن النبي عليه السلام اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا انا قد بايعناك فارجع البيعة من جهة الرسول عليه السلام هو الوعد بالثواب ومن جهة الامم التزام طاعته قاله لرجل مجذوم من وفد ثقيف وافد وهو من يكون رسولا الى السلطان ثقيف وهو قبيلة الحديث يدل على ان الجذام مما يجتنب عنه وهو الموافق لحديث اخر فر من المجذوم فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجذام من الامراض المتعدية كالجرب والحصباء والبرص والاوباء وغيرها مما هو مذكور في علم الطب وقد تعدى باذن الله فيحصل منه ضرر واما قوله عليه السلام لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمون من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله كذا قاله النووي في الجمع بينهما واستصوبه فان قلت روى جابر رض ان النبي عليه السلام اكل مع مجذوم فما وجهه قلنا حال النبي عليه السلام اقوى من حال الامم

بجواز الاتخاذ عليه ما يخاف على غيره من العلل المتعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض المنفرة ق
السود بن مخرمة ومسور بن الحكم رض قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وفد هوازن مسلمين فسألوه
ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال عليه السلام اختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال فقالوا
اختار سبينا فقام عليه السلام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاءونا تائبين واني رأيت
ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل قالوا يا رسول الله
فقال عليه السلام انا لا ندري من اذن منكم في ذلك ممن لم يأذن فارجعوا الخطاب للاذنين
حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء فاعرفهم بالامور وفيه ان من اسلم بعد ما غنم ماله
لا تجب رده عليه لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدي وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري وانت ترى ان الشيخ
رفقه بعلامة وم عائشة رض روى مسلم عنها قالت خرج النبي عليه السلام لغزوة بدر فادركه رجل فقال
حث لا اعينك فقال عليه السلام اتؤمن بالله ورسوله قال لا فقال عليه السلام انا لا نستعين ويروى
لن نستعين بمشرك وما روى انه عليه السلام استعان بصفوان قبل اسلامه فمحمول على زمان الحاجة الداعية
الى الاستعانة ذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال لا سهم له من الغنيمة بل يرضخ للنساء والمخاذيل
بغيره واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع اجره ق المودب بمخرم ومروان
اتفقا على الرواية عنهما انا لم نجد لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين فاله لما منع قريش النبي عليه السلام واصحابه
عن البيت فنزل الحديبية وهي اسم عين على مرحلة من مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم ونقصتهم
اراد به ما جرى عليهم في وقعة بدر الواقعة فيما بين الكفار والحرب قد نهكت سماعي وامرت بهم فان شاؤا مادد تهم
اي امهلتهم وصالحتهم مدة وخلوا بيني وبين الناس ويتشديد اللام معطوف على فعل الشرط اي فان يخلوا بيني وبين الناس
وجوز ان يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا على مفعول شاؤا المحذوف يعني فان شاؤا المصالحة والتخلية
فان اظهر اي فان اغلب فان شاؤا ان يدخلوا هذا الشرط مع جزاء جزاء لقوله فان اظهر فيما دخل فيه الناس
اراد به الاسلام فلوا اي الحوا يعني بعد ان شاؤا المصالحة ليتظروا ان كان الغلبة والنصرة في قلوبهم الخباد
فان شاؤا ان يسلوا الحوا والا فقد جموا بالجيم وبتشديد الميم اي ان لم اظهر يستراحوا وان هم ابوا اي
ان لم يشاؤا المصالحة والتخلية بيني وبين البيت فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد
سالفتي اي صفحة عنقي وانفرادها كناية عن الموت ولينفذن بفتح اللام وضم الياء وسكون النون الله امره
اي ليمضين امره وهو غلبة الاولياء وقهر الاعداء وفي الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة
وجواز قتال المحرم من منعه عن البيت ق القعنب بن حنامة وهو بفتح الصاد وسكون العين المهملتين
وحنامة بفتح الجيم وتشديد النون المثلثة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة عشر حديثا له في الصحيحين
حديثان احدهما للبخاري والاخر متفق عليه وهو هذا الحديث قال اهديت للنبي عليه السلام حمارا وحشيا
فرده علي فتغير وجهي لرده فقال عليه السلام انا لم نرده عليك الا انا حرم بفتح الهمزة على حذف لام التعليل
منها معنى الا انا حرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم قاله له قال ابو حنيفة مما اصطاده حلال سواء اصطاده
لنفسه او للمحرم فيجوز للمحرم ان ياكله اذا لم يكن باشارته او بدلالته لما روى ان الحرم سألوا النبي عليه السلام
عن لحم الصيد فقال هل اشرتم هل دللتم عليه قالوا لا قال كلوا قال الطحاوي حديث القعنب لا يحمل به الاختلاف
في روايته وقال الشافعي لا يجوز للمحرم اكل ما اصطاده حلال اذا صيد له وحمل رد النبي عليه السلام
في حديث القعنب على علمه بان الحمار صيد له فصل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انه اذا مات
احدكم انقطع عمله قال النووي عمله بالعين المهملة هكذا وقع في بعض نسخ مسلم واما في اكثرها وفي شرح السنة
وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول املة بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال الطيبي لعل من لم يعمل

يرجح العين لزعمه ان الاول مذموم كله لكن ليس كذلك اذ بعضه وهو امل العمل الصالح مطلوب وانما الذي يؤيد
غوه الاخير ام عائشة رض روى مسلم عنها انه خلق الصغير فانه للشان وخلق على بناء المجهول ويجوز ان يرجع
الى الله لكونه معلوما وان يكون خلق على بناء المعلوم كل انسان من بني آدم على ستين وثلثمائة مفصل بكسر القاف
وفتحها ملتقى العظمين في البدن ق كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس
او شوكة او عظما عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد ذلك الستين والثلثمائة السلامى
بضم السين المهملة وتخفيف اللام هو المفصل قال الشيخ الشارح الواو للمطلق الجمعي فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب
والاولى ترتيب هكذا استغفر الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وقوله عدد ذلك يجوز ان يكون متعلقا
بكل واحد من هذه الاذكار وليس بمتعلق بقوله وعزل حجرا الا عزل حجر واحد او شوكة واحدة عن الطريق ثلثمائة
وستين مرة مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف واحد والنهي عن منكر واحد وقول عدد اذا لم يكن ظرفا لقوله عزل
وما بعده من الافعال يكون ترتيب الكلام سخيفا وسقوطه ظاهر وعزل احجار من الطريق بعد السلامى انما يرى بعيدا
ممن يظلم نفسه والاعتبار بل رأينا شخصا واحدا عزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب لانه ح
يكون الجزاء مرتبا معلقا بان يقع في مقابله كل سلامى خمسة اذكار وليس كذلك بل هو معلق بان يقع في مقابلة
كل سلامى ذكر الله او فعل خير بای وجه كان ليكون شكرا على نعمة المفصل بدل قوله عليه السلام كل سلامى عليه صدقة
كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين اثنين صدقة ويقين الرجل على دابته صدقة سيأتي الحديث في هذا الكتاب
في فصل كل بل الوجه ان يقال عدد متعلق بالاذكار وما بعدها منصوب بفعل مقدر يعني من فعل الخيرات المذكورة
ونحوها عدد ذلك السلاميات يكون بعيدا من المعقول بابت فانه يمسي بضم الياء من الامساء ضد الاصباح ويروى
يمشي بفتح الياء وبالشين المعجمة من المشي ويمشي على بناء المعلوم كل انسان من بني آدم على ستين وثلثمائة مفصل بكسر القاف
وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشرح بالشين المعجمة وقيل بالمهملة والجيم على وزن التصغير
قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعمائة احاديث وانما انفرد منها مسلم بهذا الحديث انه سيكون هنات وهنات
على وزن القناة جمع هنة وهي الفتنة والفساد فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع اي والحال انهم
مجتمعون على امام واحد يعني من قصد ان يعزل امامهم الذي تفقوا على امامته او قصد ان يضيع امامتا آخر في ناحية
وقيل المراد منه تفريقهم في كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووي من قصد تفريق امر هذه الامة نهي عن ذلك
اقاتلا فان لم ينته وان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول عليه كائنا من كان اي سواء كان من افاضل
وهو حال ومن فاعله وهو بدله مقام العايد الى ذي الحال وكان تامة وقيل كائنا خبر كان ومن
بدل من الضمير الغايب في فاضربوه لكن الاولى ما ذكر اولا ق عائشة رض انفقا على الرواية عنها قالت
اخبرت سودة زوجة عمر رض انها خرجت لحاجتها فنفسها عمر رض لشدة غيرته فقال عليه السلام انك قد اذن لكن
لقضاء حاجتها الى الموضع المعتاد من غير استيذان الزوج خ على رض قال لما علم النبي عليه السلام بالوحي
ان حاطب بعث كتابا الى اهل مكة بامراة وكان فيه بيان بعض امر النبي عليه السلام واحوال المؤمنين
بعث رجلا على عقبها فاخذوا منها الكتاب في الطريق فقال عليه السلام ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله
انه لم اكن من انفسهم وكنت امرأ ملصقا في قريش ولم اكن لي قريش هناك فاردت
ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالي والله ما فعلت هذا شكا في ديني فقال عمر رض دعني اضرب عنق هذا المنافق
فقال عليه السلام انه قد شهد بدرا يعني قد حضر غزوة بدر وما يدريك خطاب لعمر رض يعني اي شيء
يعلمك انه مستحق للقتل لعل الله ان يكون قال الطيبي الترجي فيه راجع الى عمر لا اليه ووقوع هذا الامر محققا
عند رسول الله لما جاء في رواية ابي هريرة رض اطلع الله بدون لعل واقول الاقرب عندي انه ذكر لعل

لما يتكل من شهد بدرا على ذلك وينقطع عن العمل قد تقدم على اهل بدر يعني نظر اليهم بنظر الرحمة والمغفرة فقال
اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم الموادم اظهار المنابرتهم واعلاء درتبتهم لا الترخص لهم في كل فعل كما يقال للحبيب
افعل ما شئت واتما سماه عمر رضا موافقا على التاويل لكون فعله شبيها باعمال المنافقين وهذا لم يرجوه النبي عليه السلام
في هذه التسمية رضي الشيخ هنا علام خ لكن المجدي ذكرا متفق عليه والتصغير للود هذه السطور وجزم
بعينه في صحيح مسلم رواية على رض يعني حاطب بالحاء وبكسر الطاء مهملتين هذا تقرير من المص لفهم ابن ابي
بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة فوق وقال الشافعي الجاسوس المسلم يعزر ولا يقتل وقال
مالك الامام يقتله اه راى فيه مصلحة خ ابو هريرة انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون المحدث
بفتح الدال المشددة هو الذي يلقى في نفسه شيء فيخبره فراسة ويكون كما قال وكانه حدثه الملاء الاعلى وهذه
منزلة جليلة من منازل الاولياء فان كان في امتي هذه فان عمر لحطاب لم يرد النبي عليه السلام بقوله انه كان
في امتي التردد في ذلك لان امته افضل الامم واذا وجد في غيرها محدثون فيها اولى بل اراد به التاكيد لفضل عمر
كما يقال ان يكن لي صديق فهو فلان يراد بذلك اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي سايرا لاصدقاء وقد قيل في فضيلة
فضائل عمر لا تخفى على احد الا على احد لا يعرف القرآن قال صاحب التحفة وفي هذا الحديث في المشاورة بعده من البخاري
وانه متفق عليه ق عبد الله بن مسلمة رض بضم الميم وفتح الفين المعجمة وتشديد اللام قيل انه كان من اصحاب الشجرة
ماد واه عن النبي عليه السلام ثلثة وارجعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد منها مسلم بواحد
والبخاري باخر وما اتفقا عليه هذا الحديث انه لا يقاد به القيد ولا يكفاء بضم الياء والهمزة في اخره وفي
بعض الروايات بغير همز قال القاضي في شرح مسلم الاولى هي الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه لان الهمز انما هو من كلمات القرحة اذا قشرتها وليس هذا الموضع صالحا له الا تجوزا وانما هذا من الكناية يقال نكيت العدو
اذا قتلته به العدو ولكنه يكسر السين ويفقاء العين اي يقلع يعني الحذف وهو بالحاء والذال معجمتين رمى الحصاة
من بين السبابتين او الابهام والسبابة قال النووي في الحديث نهي عن الخذف لانه لا مصلحة فيه ويحاذر فساده
ويلحق به كل ما شاركه في هذا المعنى ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها لم يقبض نبي قط حتى يرى على ما المجهول
من الارادة مقعده بالنصب مفعوله الثاني من الجنة ثم يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الاخرى م
عبد الله بن عمرو رض روى عنه انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم
وينذرهم هو بالنصب عطفا على يدل خ اي يعلمه لهم وان امتكم اي امة نبيكم هذه جعل عافيتها في اولها وسيصيب
آخرها بلاء وامور تنكرونها وجيء فتنة فيرقق بقافين من الترقيق يعني يجعل الفتنة الثانية لشدتها
الفتنة التي قبلها رقيقة في الاعتبار وروى فيدفق بالدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من الدفق
يعني يصير الفتن متتابعة بعضها من بعض وروى فيرقق بسكون الراء وبعدها فاء مضمومة
كذا جمهور الرواة على الاولى بعضها بعضا وجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي بكسر اللام من الاهلاك
ثم تنكشف وجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه من احب ان يزحزح على بناء المجهول اي يبعد من النار ويدخل الجنة
على بناء المجهول ايضا فلتاتم منيته اي موته وهو يؤمن بالله واليوم الاخر وليات الضمير فيه عايد الى من الى
الناس الذي يحب الموصول مفعول ليات ان يوتى اليه يعني ليفعل بالناس ما يحب ان يفعل بنفسه قل هذا القول
من جوامع الكلم ومن بايع اماما اي ميرا قاعطاه صفقة يده الصفقة هي العقد سمي بها لان التصفيق
باليد وعادة المتبايعين ان ياخذ احدهما يد الاخر وثمرة قلبه يعني خلوص عهده او المراد منه المال وقيل
هو كناية عن مبايعته عن ولده فليطعه ان استطاع فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر اي
ان لم يندفع الا بقتله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قيل لي انك تكثر رواية الحديث وتحدث
لا يروى مثلك فقلت ان المهاجرين والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله

واقع

واقع بقرب وقال يوما ان الايام انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول اي
حفظه فبسطت نمرة علي حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت من مقالته عليه السلام شيئا
وفيه معجزة لرسول الله ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها انه ليأتي الرجل العظيم اي عظيم القدر في الدنيا
من الجاه والمال الشحيم يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة اي لا يكون له قدر عند الله لخلو قلبه في الدنيا
من الايمان او وافلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا الآية واردة في حق الكفار ق عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها انه ليبكى عليها الضمير فانه للشان وانها تعذب الواو فيه للحال في قبرها يعني هو يهودية تقبر للضمير في
عليها م وائل بن حجر رض روى عنه انه ليس بدواء ولكنه داء يعني الخمر فانه لدين داء وان كان لبعض
امراض الجسم دواء على زعم الاطباء م ام سلمة رض روى عنها قالت تزوجني النبي عليه السلام فاقام عندي
ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال عليه السلام انه ليس بك يا بسبيك على اهلك هوان اي منزلة عليهم
لاجل اقتصاري على الثلث فان ذلك ليس لعدم الرغبة في مصاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك قال النووي
تجوز ان يراد بالاهل النبي عليه السلام نفسه يعني لا يكفيني هوان بسببك لاني لم امنع من حقك شيئا لان حقك
كان ثلثا فاخذته مني ان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائي هذا يدل على تخييرها بين السبع
بقضاء في ازواجه وبين الثلث بلا قضاء وفي السبع مزية بتوليها وفي الثلث مزية بعدم القضاء
فاختارت الثلث لكونها لا تقضي في سايرا لازواج فيقرب عوده اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب الحديثة
مزية على غيرها بثلث وروى انه عليه السلام قال للبكر مزية بسبع وبه اخذ مالك والشافعي وقال ابو حنيفة
لا مزية للجديدة بل تجب التسوية لعمومات النصوصات الواردة في القسم ولان الثلث لو كان حقا للثيب لجاز
من حقه عليه السلام ان يدور على زوجاته اربعا لا سبعا على تقدير اختيارهن سلمة سبعا لكون الثلث
حقا لها اجاب القاضي عن هذا بان طلبها ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها بما هو حقها م الاعرج لزيد رض
روى عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثة احاديث احدها هذا والآخر للبخاري الاغر بالغين المعجمة
والراء المشددة المهملة والمزني بالزاء المعجمة المفتوحة بعدها نون انه ليغان الضمير فيه للشان الفعل مشتق
من الغين وهو الغطاء على قلبي الجار والمجرور نايب عن فاعل يغان اي ليغشى قلبي واني لاستغفر الله
في كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما يغشاه قال بعض هو همة لامته واطلاعه على ما سيأتيهم بعده من النكرات
فيستغفر لهم وقيل هو النظر في مصالح امته ومحاربة اعدائه وتاليف المؤلفة قلوبهم ليكون ذلك سببا
لايمانهم وان كانت هذه الامور عبادات لكنه نزول بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره مع الله
فيستغفر لذلك وقيل هو حالة خشية من الله وتعظيم فان الملائكة والانبياء وان كانوا آمنين من العذاب
لكن خوفهم خوف اجلال واعظام ويكون استغفاره عليه السلام اظهارا لافتقاره وعبوديته وقيل
الاستغفار معنى آخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله لان الله تعالى قال ان الله يحب التوابين فكان
يحدث في كل حال توبة ليستوجب مزيد محبة وقيل انه عليه السلام كان يدوم على ذكر الله ويصير قلبه
مشغولا بالمشاهدة فاذا غفل عنه بسبب الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال بعض اهل التحقيق
ان العبد لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه ثم يطلع عليه فيصح وكان النبي عليه السلام في نهاية الكمال
في الارتقاء الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى في كل ساعة الى حالة ولاحظ ما في حالته الاولى من النقص
استغفر عنه اتى بعض العلماء عن تاويل هذا الحديث تاديبا لان الاطلاع لاحد على خصايص احواله كيف
يبحث عنه حتى سئل الاصمعي عن معناه فقال لو كان غير قلب النبي عليه السلام لكنت افسره لقد احسن
ذلك الفاضل لو لم يترك الادب خ ام سلمة رض روى البخاري عنها انه يسعل عليكم امر فاعملوا الحديث
الى آخره مذكور في صحيح مسلم غير لفظ انه فقرون يعني ترضون بعض اقوالهم وافعالهم لكونه مشروعا وتشرون

اى تنكرون بعضها لكونها قبيحة فى كره فقد برئ ومن انكر فقد سلم فتره مسلم فى صحيحه بقوله اى من كره بقلبه وانكر بقلبه بيانا ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغى يستحى بالكراهة يعنى فى كره بقلبه برئ من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك المنكر واعترض عليه الشيخ القرطبى بان هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون باللسان والكراهية بالقلب ويؤيده الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب عنه بان الانكار غير مختص باللسان بل هو يقرع القلب والمنع باللسان او بسيف والا دكان الفائدة من ذكرها الاولى ان المنع غير مفيد اذا لم يصاد فها على ان قوله فى كره ومن انكر تفصيل لقوله تنكرون بشهادة فى كره فلم يكن المفصل مخالفا للمجمل حاشا للامام اعنى الذى اخرج من فيه كلام غير مستقيم لا سيما فى تفسير كلام النبوى واما الرواية التى نقلها فغير قوية ولكن من رضى وتابع من فيه مبتدأ خبره محذوف من رضى بفسقهم بقلبه وتابعهم بعمله لم يبرأ من الاثم والنفاق فصل عن ام سلمة رضى الله عنها قالت خيرنى بين ان يساوى فى بالنحس او يجلونى وانت باطل اواو فيه للحال يعنى ان الذين اعطيتهم الخيار حالهم من احد الامرين اما ان يساوى فى بالنحس والتعدى فى الطلب وينسبونى الى البخل فما اعطيتهم انما هو لدفع الاثم عنى لا بوضاء القلب شبه عليه السلام ما ظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيرونى على وجه الاستعارة قاله حين قسم شيئا على وزن الضرب مصدر قسم فقال عمر يا رسول الله لغير هؤلاء اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل الصفة كان احق اى بالقسم منهم فيه دلالة على مدارات اهل الجهل ودفع المال اليهم لمصلحة فصل ق عايشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها انها ابنت ابى بكر رضى الله عنهما اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها قاله عند انتصار عايشة اى انتقامها من زينب بنت جحش سبب انتصارها ما روى ان ازواج النبى عليه السلام اجتمعن فارسلن فاطمة اليه يطلبن منه ان يحكم كما عايشة رضى الله عنها فدخلت عليه وهو مع عايشة رضى الله عنها فقالت ما قلين فقال عليه السلام احبينى فقالت نعم قال فاجيبها فجعت اليها فاخبرتها ما قال لها فقالت لم تنصفنى شيئا فاريد ان ترسلها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش فكانت فى ازواجه اذهد حتى قالت عايشة فى حقها لم ار قط امراة خيرا فى الدين من زينب واكانت لها منزلة عنده عليه السلام تضاهى منزلة عايشة فقالت يا نبى ان نساءك يسالنك العدل فى بنت ابى قحافة يعنى يسالنك التسوية بينها وبين عايشة فى المحبة ثم اقبلت على عايشة فشتمتها فلما استطالت عليها استقبلتها عايشة وعارضتها بالمدافعة حتى فترقها واسكتتها والحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل لقوله تعالى فمن عفى واصلح فاجره على الله ق ابن مسعود رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه انها ستكون بعدى اثرة بالفتحات اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعنى سيفضل امرا وكم عليكم من ليس له فضل او معناه ستكون ولاتكم اصحاب اثرة يؤثرون اهواءهم على الحق ويقرون الفى على غير المستحق وامور تنكرونها وفى بعض نسخ امور بلا عاطف يدل على اثرة او بيان له والرواية الاولى هى المعتمد بها قالوا يا رسول الله فما تامرنا قال تؤدون الحق الذى عليكم وهو طاعة الامراء وتسالون الله الذى لكم وهو الثواب ق زيد بن ثابت اتفقا على الرواية عنه قال بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرابى فاصابه حمى بالمدينة فقال يا محمد اقلنى بيعتى فابى عليه السلام عنه فخرج الاعرابى فقال عليه السلام انها طيبة تنفى وجعه تسميتها بطيبة قال القرطبى انما لم يقل عليه السلام بيعته الاعرابى لان بيعته كانت على الهجرة وهى كانت فريضة فى ذلك الوقت وقال القاضى لان بيعته كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول وانها تنفى الخبث يعنى خبث الناس كما تنفى النار خبث الفضة قال القاضى الظاهر هذا كان فى زمانه عليه السلام لانه لم يكن يقدر على الهجرة والمقام معه الا من خلص ايمانه وقال النووى هذا ليس بظاهر لانه قد صح ان النبى عليه السلام قال فى حديث الرجال انه يقصد المدينة فترجف ثلث رجفات فيخرج الله منها كل كافر ومنافق والاوجه ان يكون هذا فى ازمنة متفرقة والله اعلم ق ام عطية واسمها نسيبة بنت كعب رضى الله عنها بفتح العين وكسر الطاء مهملتين ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبى عليه السلام فداوى الجرحى ماروته عن النبى عليه السلام اربعون حديثا لها فى الصحيحين تسعة احاديث تفرد البخارى منها بحديث وسلم بحديث انها قد بلغت الضفير فانها للشاة وقال شارح للشاة والاول اظهر تحلبها بكسر الحاء اى وقعت الصدقة موضعها وقعت قاله حين بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم شاة اليها اى الى نسيبة من الصدقة فبعثت الى عايشة منها بشئ يعنى من جهة الهدية فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عايشة فقال هل عندكم من شئ فقالت لا الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة التى بعثت اليها معنى الحديث الشاة وقعت صدقة لنسيبة وصارت ملكها ثم كانت هدية لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال لرسول الله صلى الله عليه وسلم لانها وسيلة الى الالفة والوداد ولا كذلك الصدقة لانها تذهب او ساخ الناس فقاء الله عنها لشرفه وعلى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين خ عايشة رضى الله عنها قالت كان النبى عليه السلام يكثر ذكر خديجة فبعثت الى صديقها هدية وكان غيرى عليها مع انى ما رايتها اكثر من سايرنسائه فقلت يوما من الغيرة كانه لم تكن المراة فى الدنيا الا خديجة فقال عليه السلام انها كانت وكانت هذه اشارة الى تعداد مناقبها وصفاتها الرضية وكان لى منها اولاد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد بهم هنا الثانى لما روى ان جميع اولاده عليه السلام كان من خديجة سوى ابراهيم فانه كان من مارية القبطية يعنى خديجة هذا تفسير لضمير انها م على رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله مالك تتزوج الاجانب وتدعنا فقال هل عندكم شئ قلت نعم بنت حمزة فقال عليه السلام انها لا تحل لى انها بنت اخى من الرضاعة يعنى بنت حمزة م ابو ذر رضى الله عنه قال لما سمعت خبر النبى عليه السلام اتيت مكة فسالت عن مكانه فقال على اهل الوادى وكانوا يضربونى حتى خررت مغشيا على فقررت منهم واختفيت بين استار الكعبة فرايت فى بعض الليالى رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف فجئت خلفه عليه السلام فقال لى متى كنت هنا قلت مذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك قلت ما كان لى طعام الا ماء زمزم فقال عليه السلام انها مباركة انها طعام طعم الطعام ما يؤكل والطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل والذوق المراد باضافة الطعام الى الطعم انه طعام مشبع او جود يعنى زمزم اى بئر زمزم هذا تفسير للضمير فى انها والمراد منها ماؤها فصل ق ابو ذر رضى الله عنه انك امرؤ فيك جاهلية اى خلق من اخلاق الجاهلية وهو شتم احدا بامه او اخوانكم الضمير راجع الى المماليك وخولكم بفتحتين جمع الخايل وهو الخادم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس قال شارح هذا خطاب للعرب الذين عامة لباسهم وطعامهم متقاربة من اكل الخشن ولبس الخشن واما من خالفهم فى ذلك باكل دقيق الطعام ولبس جيد الثياب فلا يجب عليه كما يكلفه الا ما هو المعروف من نفقة مماليك بلده وكسوتهم وقول الخطاب فى آخر الحديث غير محقق بما ذكر من العرب فالمناسب فى اوله ان يكون كذلك على الوجه ان تجعل الخطاب عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كذا قاله النووى ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعنى لا تامروهم ما لا يطيقون علم من الاعمال فان كلفتموهم فاعينوهم عليه اى على العمل الشاق قاله له حين عيّر بالعين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت اى سبّ غلامه بامه ق سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتانى عليه السلام يعودنى فقلت يا رسول الله ان لى مالا كثيرا ولا يرثنى الا ابنة لى افاتصدق باثلثى مالى قال لا ثم قلت فالصدقة بشطره قال لا ثم قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل فى فى امراتك ولعل الله يرفعك فينتفع بك ناس ويضر بك آخرون اللهم امض لاصحابى هجرتهم ولا ترد هم على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة وهو بها ق ابو هريرة رضى الله عنه قال كنت اسوق بالنبى صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة فسمعته يقول ليتنى رايت اخوانى قلنا الست من اخوانك يا رسول الله قال انتم اصحابى واخواننا الذين لم ياتوا بعد فقلنا كيف تعرف من لم يات بعد من امتك يا رسول الله فقال ارايت لو ان رجلا له خيل غر محجلة بين ظهرانى خيل دهم بهم الا يعرف خيله قالوا بلى قال فانهم ياتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض الا ليذادن رجال عن حوضى كما يذاد البعير الضال اناديهم الا هلموا فيقال انهم قد بدلوا بعدك فاقول سحقا سحقا ق ابو هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل استشهد فاتى به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال قاتلت فيك حتى استشهدت قال كذبت ولكنك قاتلت ليقال جرى فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القى فى النار ورجل تعلم العلم وعلمه وقرا القرآن فاتى به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرات فيك القرآن قال كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم وقرات القرآن ليقال هو قارئ فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القى فى النار ورجل وسع الله عليه واعطاه من اصناف المال فاتى به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال ما تركت من سبيل تحب ان ينفق فيها الا انفقت فيها لك قال كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القى فى النار

للشرط من الا تدرهم عالة جمع عايل وهو الفقير يتكففون الناس يعني يسألون الناس بمد اكفهم اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء وفي قوله عليه السلام الثلث بيان ان الايصاء بالثلث جايز له ح وفي قوله عليه السلام الثلث كثير بيان ان المستحب له ان يوصي اقل من الثلث لكون ورثته فقراء واما قول الراوي لا يرثني الا بنت محمول على الاداب مرجحة للفرضية وانك لن تنفق نفقة هذا علة للنهي ايضا لكونه معطوفا على العلة السابقة يعني لا تفعل لانك ان عشت فانفاقك على اهلك مما بقي من الثلث خير لك بتنمي بها وجه الله اي رضاء ذاته الجملة صفة نفقة الا اجرت بها اي صرت ماجورا ومثابا بسبب تلك النفقة حتى اللقمة التي تجعلها في فم امراتك يعني حتى الذي تجعله في فم امراتك من الطعام فان لك فيه اجرا قال الشيخ التقي الدين ما هنا عبارة عن الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة في تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى الانبياء ويكون هذا دفعا لمن يتوهم ان في اداء الواجب المالي براءة الذمة فقط لا الاجر وبيان ان الواجب المالي انما يثاب عليه اذا ادي للابتغاء وجه الله لكن النية المحللة في كون الانفاق لله كافية في تحصيل الاجر واليه سبق الاشارة في الباب الاول في حديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا قال اي سعد بن ابي وقاص فقلت يا رسول الله اخلف على بناء المجهول وتشديد اللام لحذف حرف الاستفهام يعني هل صحح مرضي وابقى بمكة بعد اصحابي اي بعد سفرهم عنها قاله خوفا من موته بمكة وكان المهاجر ون يكرهون الموت في بلدة هاجروا منها وتركوها لله تعالى قال انك لن تخلف على بناء المجهول فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني ارتقى لك ان تخلف عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيما عملا صالحا تحصل لك ما هو المقصود وهو زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى تنتفع بك اقوام ويضر بك اخرون يعني لعلك يتاخر اجلك فينتفع بك المؤمنون في دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون وروي انه كان كما اخبر النبي عليه السلام فعاش ثلثة وثمانين سنة وفتح الله على يديه العراق وبلاد اخر فارس اللهم امض اي انفذ لاصحابي هجرتهم وتمها لهم ولا ترددهم على اعقابهم يعني لا تتمهم في بلدة هاجروا منها قال قوم موت المهاجر في بلدة هاجر منها كيف كان قادح في هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء وقال القاضي لا دليل فيه عندي على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما لهم ومعناه اتمم لهم هجرتهم ولا ترددهم على اعقابهم برجوعهم عن حالهم المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد من سياق الحديث وقال اخرون اجرا لهجرة لا تبطل ببقاء المهاجرين فيما هاجروا منه ومؤيد فيه اذا كان لضرورة واما اذا كان باختيار فيبطل لكنه البائس اي الفقير استدراك من قوله ولعلك ان تخلف سعد بن خولة وهذا توجع ورقة من رسول الله صلى الله عليه وسلم على سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها قاله له اي الحديث لسعد بن ابي وقاص لما عاده اي حين عيادة النبي عليه السلام الراوي ف ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عليه السلام معاذا الى اليمن فقال له انك ستاتي قوما اهل كتاب فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه صح ان النبي عليه السلام اغار على بني المصطلق وهم غافلون فان هم اطاعوا لك استعمال الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد بذلك اي بتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيها لتحمل وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال باديانها ترجح الاول بان المذكور في الحديث هو الاخبار بفرضيتها فيناسبه الاقرار بذلك وترجح الثاني بانهم لو امتثلوا باديانها بدون الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط عدم الانكار لا التلفظ بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة توخذ من اغنيائهم فترد الى فقرائهم فيه اشارة الى عدم دفع الزكوة الى غني ولا الى كافر لان ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلد اخر فان هم اطاعوا لك

بذلك

بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعني اي نفسك ان تاخذ شيئا من اموالهم واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على عامل اياك المحذوف واشارة الى ان اخذ كرائم الاموال في الزكوة ظلم فان ليس بينها وبين الله حجاب اي يكون دعوته مقبولة في حق الظلم ولو كان الظالم في آخر الحديث قاله لمعاذ بن الجبل حين بعثه الى اليمن كما مر اولى كما قال في اخواته مسلة بن الاكوع رض روى مسلم عنه قال اعطاني رسول الله عام الحديبية ثم سألته مرتين او ثلاثا كل ذلك يعطيني فقال ايها الناس انما اعطيتكم التي اعطيتكم فلانا لانه يجهدني فمن اعطيته اياها فقال عليه السلام انك كالذي قال الاول بالنصب ظرفا في الزمان الاول اللهم اغفر لي بهمزة الوصل امر من البغاية اي اطلب لي وبهمزة القطع امر من الابغاء اي اعني على المطلب حبيبا هو احب الي من نفسي قاله له اشار به النبي عليه السلام الى ان سلمة اختار عمه في المحبة على نفسه حيث اعطاه السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح لا تدراجه تحت قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة مر عمرو بن عبسة هو بفتح العين المهملة والباء الموحدة ثم تاء مثناة من فوق ابن عنبسة رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وثلثون حديثا انفرد مسلم بها لحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء فسمعت ان رجلا بمكة يخبر اخبارا فقعدت على راحلتي فقدمت عليه فاذا هو محمد عليه السلام وكان من امر به معه ح اباه بكر وبلالا وكان قومه متسلطا عليه فقلت له انت قال نبي قلت وما نبي قال ارسلني الله قلت باي شيء ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان يوحد الله ولا يشرك به شيئا فقلت اني متبعك فقال عليه السلام انك لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر قوله متبعك يومك هذا الا ترى حالي وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت فاتني قال فذهبت الى اهلي وكنت في اهلي فجعلت اتخبر الاخبار واسال الناس حتى قدم نفر من اهل يثرب من اهل المدينة قلت ما فعل هذا الرجل الذي قدم المدينة ما صنع الناس به قالوا الناس اليه سراع وقد ابى قومه ان يقتلوه فقدمت المدينة فاتيته فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة قال فقلت يا رسول الله اخبرني عما علمك الله وما لا اعلم اخبرني عن الصلاة قال صل صلاة الصبح ثم اقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع فانها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان وعندها يسجد الكفار ثم صل فان الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الرمح بالظل ثم اقصر عن الصلاة فان حينئذ تسجر جهنم فاذا اقبل الفيء فصل فان الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني شيطان وعندها يسجد الكفار قال فقلت يا رسول الله فالوضوء حدثني عنه قال ما منكم رجل يقرب وضوءه فيتمضمض ويستنشق فينتثر الا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح برأسه الا خرت خطايا رأسه من اطراف شعره مع الماء ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي هو له اهل وفرغ قلبه لله الا انصرف من صلاته كيوم ولدته امه قال فحدث عمرو بن عبسة بهذا الحديث ابا امامة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في منزله فقال له ابو امامة يا عمرو بن عبسة انظر ما تقول ان الرجل ليؤتى العطاء العظيم عند الباب فما يدري ما يخرج حتى يرجع الى اهله وقد غفر له بما اتى الباب فقال عمرو بن عبسة يا ابا امامة لقد كبرت سني ورق عظمي واقترب اجلي وما بي حاجة ان اكذب على الله ولا على رسوله لو لم اسمعه الا مرة او مرتين حتى عد سبع مرات ما حدثت به ابدا لانه سمعه اكثر من سبع مرات قال فقال ابو امامة يا عمرو بن عبسة انظر ما تقول في مقام واحد يعطى هذا الرجل فقال عمرو بن عبسة يا ابا امامة لقد كبرت سني ورق عظمي واقترب اجلي وما بي حاجة ان اكذب على الله ولا على رسوله صلى الله عليه وسلم لو لم اسمعه الا مرة او مرتين حتى عد سبع مرات ما حدثت به ابدا لانه سمعه اكثر من سبع مرات

فصل في

واشارة الى ان اخذ كرائم الاموال في الزكوة ظلم فان ليس بينها وبين الله حجاب اي يكون دعوته مقبولة في حق الظالم ولو كان الظالم في آخر الحديث قاله لمعاذ بن الجبل حين بعثه الى اليمن كما مر اولى كما قال في اخواته مسلة بن الاكوع رض روى مسلم عنه قال اعطاني رسول الله عام الحديبية ثم سألته مرتين او ثلاثا كل ذلك يعطيني فقال ايها الناس انما اعطيتكم التي اعطيتكم فلانا لانه يجهدني فمن اعطيته اياها فقال عليه السلام انك كالذي قال الاول بالنصب ظرفا في الزمان الاول اللهم اغفر لي بهمزة الوصل امر من البغاية اي اطلب لي وبهمزة القطع امر من الابغاء اي اعني على المطلب حبيبا هو احب الي من نفسي قاله له اشار به النبي عليه السلام الى ان سلمة اختار عمه في المحبة على نفسه حيث اعطاه السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح لا تدراجه تحت قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة مر عمرو بن عبسة هو بفتح العين المهملة والباء الموحدة ثم تاء مثناة من فوق ابن عنبسة رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وثلثون حديثا انفرد مسلم بها لحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء فسمعت ان رجلا بمكة يخبر اخبارا فقعدت على راحلتي فقدمت عليه فاذا هو محمد عليه السلام وكان من امر به معه ح اباه بكر وبلالا وكان قومه متسلطا عليه فقلت له انت قال نبي قلت وما نبي قال ارسلني الله قلت باي شيء ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان يوحد الله ولا يشرك به شيئا فقلت اني متبعك فقال عليه السلام انك لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر قوله متبعك يومك هذا الا ترى حالي وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت فاتني قال فذهبت الى اهلي وكنت في اهلي فجعلت اتخبر الاخبار واسال الناس حتى قدم نفر من اهل يثرب من اهل المدينة قلت ما فعل هذا الرجل الذي قدم المدينة ما صنع الناس به قالوا الناس اليه سراع وقد ابى قومه ان يقتلوه فقدمت المدينة فاتيته فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة قال فقلت يا رسول الله اخبرني عما علمك الله وما لا اعلم اخبرني عن الصلاة قال صل صلاة الصبح ثم اقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع فانها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان وعندها يسجد الكفار ثم صل فان الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الرمح بالظل ثم اقصر عن الصلاة فان حينئذ تسجر جهنم فاذا اقبل الفيء فصل فان الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني شيطان وعندها يسجد الكفار قال فقلت يا رسول الله فالوضوء حدثني عنه قال ما منكم رجل يقرب وضوءه فيتمضمض ويستنشق فينتثر الا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح برأسه الا خرت خطايا رأسه من اطراف شعره مع الماء ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي هو له اهل وفرغ قلبه لله الا انصرف من صلاته كيوم ولدته امه قال فحدث عمرو بن عبسة بهذا الحديث ابا امامة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في منزله فقال له ابو امامة يا عمرو بن عبسة انظر ما تقول ان الرجل ليؤتى العطاء العظيم عند الباب فما يدري ما يخرج حتى يرجع الى اهله وقد غفر له بما اتى الباب فقال عمرو بن عبسة يا ابا امامة لقد كبرت سني ورق عظمي واقترب اجلي وما بي حاجة ان اكذب على الله ولا على رسوله صلى الله عليه وسلم لو لم اسمعه الا مرة او مرتين حتى عد سبع مرات ما حدثت به ابدا لانه سمعه اكثر من سبع مرات قال فقال ابو امامة يا عمرو بن عبسة انظر ما تقول في مقام واحد يعطى هذا الرجل فقال عمرو بن عبسة يا ابا امامة لقد كبرت سني ورق عظمي واقترب اجلي وما بي حاجة ان اكذب على الله ولا على رسوله صلى الله عليه وسلم لو لم اسمعه الا مرة او مرتين حتى عد سبع مرات ما حدثت به ابدا لانه سمعه اكثر من سبع مرات

وقعا عظيما خ ابن عمر رض روى البخاري عنه قال لما قال النبي عليه السلام ان الله لا ينظر الى من يجر ازاره بطرا قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي الا ان اتعاهد ذلك قال عليه السلام لست تصنع ذلك خيلاء وبضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له قاله لابي بكر رض يعني استرخاء الازار هذا تفسير لاسم الاشارة فصل ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون المصدر خبر لعل ثم قيل رجل عدل اي كابن او يكون ان زايدة او المضاف محذوف اي لعل وصف بعضكم كان يكون الحن على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعني بالغ في تقرير مقصوده وتخيل ان يكون الحن بالضم وهو الفرق عن وجه الصواب يعني بان يكون اعجز عن اظهار حجته لسوء منطقه فيغلبه خصمه فعلى هذا يلحق الوعيد لخصم صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضي له الضمير فيه راجع الى البعض الاول على الوجه الاول والى البعض الثاني على الوجه الثاني الباء في فاقضي ساكنة بنحي مما اسمع منه من في مما يعني لاجل شيء قطعت له من حق اخيه شيئا فلا ياخذ قاما اقطع له قطعة من النار قال فلما سمع الحديث بكى على انه عليه السلام قد يقع منه حكم مخالف للباطن ويبقى عليه وقد تقوم الاصول على انه عليه السلام لا يقرر في احكامه على خطاء فكيف الجمع بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبي عليه السلام باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطاء كحكمه في غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيتقرر حكمه واما الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح لان كتمان الحق من الشهود وعجز احد الخصمين عن تقريره لا من قبل الحاكم قال قلت فهلا يبيت له عليه السلام ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده قلنا لو كان ذلك لما امكن اقتداء امته به عليه السلام في الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله تعالى باتباعه وكان ذلك سببا لهتك اسرار الاشرار والجاء الخلق الى الحق من غير اختيار استدل الشافعي بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة على الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح وفسخها موحيه

مشبعًا الفقه م ابو قتادة رض روى عنه انكم تسيرون عشيتكم اى وقت عشيتكم وهو من زوال الشمس الى الصباح
وتأتون الماء ان شاء الله غدًا قاله قبل بلوغه التعريس يوم التعريس نزول المسافر في آخر الليل قال النووي لم يكن احد
من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا في السير وهذه جملة معجزاته عليه السلام وقد استجاب قوله ان شاء الله فالاول
كما قال الله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدًا الا ان يشاء الله م معاذ بن جبل رض روى عنه انكم ستأتون
غدًا ان شاء الله عين تبوك قال صاحب التحفة هذا الحديث انما اخرجه مالك في الموطأ وهم الشيخ انما اخرجه مسلم
واول الواهم ابن اخت خالته لان الشيخ انما صادفت الحديث بعينه في صحيح مسلم في باب آيات النبي عليه السلام د عن معاذ بن جبل
وانكم لن تأتوها حتى يضحي النهار اي تجيء وقت ضحى فمن جاء منكم فلا يمس من مائها شيئًا حتى آتي قال الراوي فجئنا
عين تبوك وكان فيه ماء يروى اثنين او ثلثة فمسح النبي عليه السلام يديه ووجهه فيها فدعا الله تعالى بما شاء
فانبجست العين بماء كثير فشرب الناس واستقوا وكان هذا مجموع معجزاته عليه افضل سلام الله وصلواته
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه انكم ستحوصون على الامارة وانها ستكون ندامة يوم القيامة الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة وهو ضرب له للامارة وما يفضل الى الرجل من المنافع فيها والذات
وبئست الفاطمة مثل ضرب للموت الذي يهدم اللذات وينقطع منافعها المخصوص بالمدح والذم محذوف وهو
الامارة ضرب النبي عليه السلام الموضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهي التي
انقطع لبنها مثلا لمفارقتها عنها بالانعزال او بالموت قال الطيبي نعم فعل غير متصرف واذا كان فاعله مؤنثا جاز
الحاق تاء التانيث به وتركها وانما لم يلحق التاء بنعم ولحقت ببئس اشارة الى ان ما نالة الامير في الآخرة من
الثناء داهية بالنسبة الى ما نالة في الدنيا من النعماء ق جرير رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا جلوسًا
ليلة مع النبي عليه السلام فنظر الى القمر وكان بدرًا فقال عليه السلام انكم سترون ربكم كما ترون هذا هذا
للرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه المرئي بالمرئي لا يقفيان مون في رؤيته وهي تشديد اليم من الفم اي لا ينفم
بعضكم بعضًا ولا يقول لدينه بل كل ينفرد برؤيته وروى بتخفيف اليم من الضيم وهو الظلم يعني لا يناكم
ظلم بان يرى بعضكم دون بعض بل ستبصرون كلكم في رؤيته وهذا حديث مشهور تلقته الامة بالقبول
فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اي لا تقصروا وامضوا بين صلوة الفجر
والعصر والمواظبة عليهما وعلى نحو بمعنى من فافعلوا وفي ذكرهما عقيب ذكر رؤية الله تعالى دلالة على ان الرؤية
يرجى نيلها بالمحافظة عليهما خصهما بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما فبالحري ان يحفظ غيرهما ثم
قال وسبح بحمد ربك اي صل وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب م ابو ذر رض روى عنه عليه السلام
انكم ستفتحون ارضًا يذكر فيها القيراط اصله قيراط بتشديد الراء فابدلت احديهما ياء وجمعه قراريط وهو
نصف عشر دينار وروى ستفتحون مصرًا وهي ارض يسمى فيها القيراط يعني اهلها يكثرون واستعماله
في معاملتهم لقلة مروتهم قال الامام النووي يشتبي كنت اري هذا الحديث مشكلا لان تسمية القيراط لم يكن
مختصة باهل مصر بل يشاركهم فيها البدو والحضر بلاد العرب حتى وجدت في كتاب الطحاوي الموسوم بمشكل الآثار
انه قال انما الاشارة بها الى كلمة يستعملها اهل مصر في السباب واسماع المكروه فيقول لا عطيت فلانا قراريط
اي شيئه المكروه والسباب فاستوصوا باهلها خيرًا يعني اطلبوا الوصية من انفسكم باتيان اهلها خيرًا
ومعناه اطلبوا وصيتي يقال اوصيته فاستوصى اي قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية القيراط وبين التوصية
بهم ان القوم لهم دناءة وفحش في لسانهم فاذا استولينتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو ولا تحملنكم سوأة اقوالهم
على الاساءة بهم قال لهم ذمة اي حرمة واما من جهة ابراهيم بن النبي عليه السلام فان امه مارية القبطية كانت
منهم ورحمًا اي قرابة وهي من جهة ان هاجر ام اسمعيل عليه السلام كانت منهم وفي رواية فان لهم قرابة وصهرًا
وفيه معجزة للنبي عليه السلام حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال خ انس رض روى البخاري انكم ستلقون

بعدي

بعدكم اثرة وهو بالفتحات اسم من الاستيثار فاصبروا حتى تلقوني على الحوض يعني امراؤكم يفضل عليكم من هو دونكم فاصبروا
على هذه الشدة ولا تخالفوهم لو قال المصنف رض قاله للانصار لكان اولى لانهم هم المخاطبون به وقيه فضيلة لهم وبشارة
بالصبر على الشدايد م ابو سعيد رض روى عنه انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم يعني على قتال العدو
قاله حين دنى من مكة للفتح في شهر رمضان قال ابو سعيد فمن منا من لا احد قال انكم مصبحو عدوكم يعني غدًا
بالتشديد اذا اتيته صباحًا والفطر اقوى لكم فافطروا فكانت عزمة اي تلك الحالة وهي الافطار فمنا من يعنف
فمنا في ذلك الوقت وكان حاصلا بالافطار والصوم كان جايزًا لهم وترك الفرض لاجل الجايز لم يكن جايزًا لهم فافطرنا
ثم لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في السفر هذا يدل على ثبوت التخيير لهم في غير حالة الدنو
من العدو ق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عليه السلام فقال احصوا لي كم يلفظ كلمة الاسلام فقلنا
يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمايه الى السبعمايه فقال عليه السلام انكم لا تدرون لعلكم ان تبتلوا يعني بالمحمول الذي اتاكم
من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول قال الراوي ابتلينا بعد هذا حتى صار الرجل منا لا يصلي الا سرًا
قال النووي لعله كان في بعض الفتن الذي جرت بعد النبي عليه السلام وكان بعضهم يختفي ويصلي سرًا خافة الدخول
في الفتنة ونقله الشيخ الشارح واقول الظاهر من امر عليه السلام باحصاء المسلمين وقصد معرفة اعدادهم وذكر الحديث
جوابا لقول الراوي اتخاف علينا ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة الخلافة بينهم لان الكيفية لا تناسبه
اللهم الا ان يقال اذا ابتلى المسلمون بالمنازعة بينهم تخاف عليهم من الكفار وهذا امر عليه السلام باحصائهم وفي الحديث دلالة
على ان الامام يستحب له ان يتعهد امور رعيته ولا يذهل عن التوقي عليهم وحياطته ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال
واصل النبي عليه السلام صومه في اواخر شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه يواصلون فقال عليه السلام انكم لستم مثلي انكم
حرف تنبيه والله لو عاد لي الشهر يعني لو تاخر هلال الشوال ومدلي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون لفظه
خبر ومعناه امر التعمق هو الغلو يعني ليترك الواصلون المتجاوزون عن الحد تعمقهم اي جاوزتم في صوم الوصال
من حصايص رسول الله عليه السلام ومحرم على امته وفي الحديث دلالة عليه وقال القاضي نهيه عليه السلام كان للتخفيف
عليهم لئلا يعجزهم ضعف عن وفايع الطاعات ومن قدر فالاوجح وقيل واصل جماعة من السلف قبل الوصال الذي نهى عنه ما بين
اليوم الثاني فلا يدخل فيه الوصال الى السحر وقد روى عن النبي عليه السلام انه قال فاني اظل اطعم واسقى فليواصل الى السحر
م ابن عباس رض روى عنه انكم ملاقوا الله مشاة عراة غرلا الحاشا حفاة جمع الحافي وهو خلاف الناعل عراة جمع العاري
وهو خلاف الكاسي غرلا جمع اغرل والواو المهملة جمع الاغرل وهو الذي لم يختن يعني تحشرون الى الله كما خلقتم
وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها فصل ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض النبي عليه السلام
في مرضه الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة قال عليه السلام مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل
سريع الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلي بالناس فقال عليه السلام مروا ابا بكر يصلي بالناس ثم قلت
لحفصة قولي له ان ابا بكر رجل سريع الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال عليه السلام انكن لانتن صواحب يوسف يعني
من جنسهن وعلى هيئتهن من كثرة اللجاج فيما يردن مروا ابا بكر فليصل بالناس قالته في مرضه الذي توفي فيه على
بناء المجهول ثم انه فلما دخل ابو بكر في الصلوة وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة فقام يهادي
بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه ذهب يتاخر فاومى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قم كما انتم
فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس جالسا وابو بكر قايما يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويقتدي الناس بصلوة ابي بكر وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغي ان يستخلف من
هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده وقد عقل بعض الصحابة بذلك حتى قال له علي رضي الله عنه
قدمك رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز اقتداء القايم بالقاعد وهو ناسخ لقوله عليه السلام
اذا صلى قاعدًا فصلوا قعودًا فانه قلت مار وي مروق عن عايشة رض ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى

خلفا وبكر في عمر منه الذي أتت فيه قاعدا يعارض ما ذكرت فالجواب استدلاله على جواز اقتداء القائم بالقاعد فلنا لم يكن القضاء واجبة فتتم التعارض وانما كانت صلاتين متغايرتين فصل خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل من من الامم الماضية ما بين صلاة العصر الى غروب الشمس يعني كما ان ما بين صلاة العصر والمغرب في جنب اول النهار الى العصر وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال من يعمل لي نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى ثم انتم تعملون من صلاة العصر الى غروب الشمس على قيراطين قيراطين الا وهو حرف بنبيه قانتم الذين تعملون من صلاة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين لانه هزء الامة صدق نبيهم والانبياء الماضين ايضا فنقصت اليهود والنصارى فقالوا الحق اكثر عملا واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب ربنا اعطيت لامة محمد نورا باكثر مما قليلا مع قلة اعمالهم واعطيتنا نورا قليلا مع كثرة اعمالنا هذا تخييل وتصوير لان ثم معاولة حقيقة ونجوز ان تحمل ذلك على حصولها عند اخراج الذرية من صلب آدم عليه السلام قال الله تعالى وهل فيكم من حكم شيئا قالوا لا قال فانتم افضل اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان هذه الامة مع قلة اعمالهم وقلة اعمالهم اكثر نورا بانهم الامم الماضية الذين طال اعمارهم وكثرت اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه بحق من جهة العدل بل من جهة الفضل ولله ان يتفضل على من يشاء بما يشاء ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه امر عاملها قوت كافر متعبد يسلم في آخر عمره فيختم له بالسعادة وربت مسلم متعبد يسلب ايمانه نعوذ بالله فيختم له بالشقاوة نسأل الله يا ذا الكرم والافضال ان يختم لنا خير خاتم الاعمال م ابو هريرة رضه روى عنه انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الفعال ان كلا منهما على بناء المجهول قال شارح هذا محمول على حالة القتال يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام جيشه يستظهر وابه ويقاتلوا بقوته كالترس للمتترس لكن الاولى ان يحمل على جميع الحالات لان الامام ملجأ المسلمين في حوائجهم ويدفع الظالمين عن المظلومين وتحقيقهم وقوله ويتقى به بيان لقوله يقاتل من ورائه والبيت مع البيت تفسير لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اي بامره بالتقوى مع عدله اجر وان يأمر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام وزر من امره بغير تقوى الله خ البراء بن عازب روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثمائة وخمسة احاديث له في الصحيحين ثلثة واربعون حديثا انفرد البخاري منها بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة فاضيا لما فاتته عمرة عام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عمي فتناولها علي رضه وقال انا احق بها وهي ابنة عمي فاختصم معه جعفر وزيد فقال جعفر وهو اخ علي هي بنت عمي وخالتها تحتي فقال زيد هي بنت اخي ففضى بها النبي عليه السلام لخالتها وقال انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام لعل الفي وجد رواية اخرى لمعنى المذكور في المتن انما الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة عند عدم الام ثم قال عليه السلام لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما قال لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل مراده من اخذ الصبية فاي حاجة الى جبر قلبه قلت اخذ تلك حالتها فانها في الحقيقة غير مقتضية بها فناسب بذلك جبره قال صاحب جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة اخي النبي عليه السلام بينهم وبين عمه حمزة لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة وبقوله مولانا ما روي انه عليه السلام كان يدعي محبته وقيل انه كان مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبه عليه السلام منها فوهبته فاعتقه فان قيل كيف اخذ وابنت حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يردوا الى الكفار من يأتي منهم قلنا الداخل في الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن فقد ورد النهي بعده عن رد هن بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الآية ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه انما الربوا في النسيئة قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من آخر الحديث فحفظها فلم يدرك اوله كان النبي عليه السلام

سئل عن بيع الجنس متفاضلا فقال عليه السلام الحديث اذا اختلف الجنسان جاز فيها التفاضل اذا كانت يدا بيد وانما يحرم فعلها الربوا اذا كانت نسيئة وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه لان بيع الدرهم بالدراهم يدا بيد كان جائزا في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة في جنس واحد اذا كان جائزا في الابتداء فاي شبهة التفاضل وهو البيع بالنسيئة يكون جائزا بالطريق الاولى فالاصح ما قلنا انما الربوا في النسيئة على الابتداء لعدم صحة معناه خ عايشة رضه روى البخاري عنه قالت دخل رسول الله صلى الله علي وعندي رجل قاعد فقال من هذا قلت اخي من الرضاعة فقال عليه السلام انما الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل مرتضع لبن ام اخا لولدها وانما تثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته ولا تحتاج الى طعام اخر فكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة ومدة الرضاع مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه م ابو سعيد رضه انما الماء من الماء روى عنه يعني في الجنب الاغتسال للخروج المني فاذا لم يخرج المني فلا غسل عليه هذا حديث منسوخ قال ابن عباس رضه هذا الحديث معمول في الاحتلام واما في الجماع فنسوخ لقوله اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه انما المدينة كالكير وهو زق الحداد ينفخ به تنفي بتخفيف الفاء وروي بتشديد القاف من التنقية حتما وهو بالفتحات وروي هو مضمومة الخاء ساكنة الباء خلاف الطيب والمراد به هنا من لا يليق بالمدينة وتنصع بالنون والصاد المهملة من باب التفعيل والافعال معناه تخالص وتميز طيبها بتشديد الياء وفتح الباء كذا قاله الامام التوربشتي وذكر الحافظ ابو موسى ينصع من الثلاثي لمعنى يظهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري ينفع بالباء الموحدة والفاء المهملة من انفع اذا دفع اليه يعني ان المدينة تعطي طيبها ساكنيها لكن الرواية المشهورة هي الاولى حكى ان عمر بن عبد العزيز كان يخرج من المدينة فالتفت اليها فبكى ثم قال لتخشى ان تكون مني لفت المدينة م رافع بن خديج رضه روى عنه قال قدم النبي عليه السلام المدينة وهي يأبرون النخل فقال لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرا فتركوه فشقصت شماريخ فذكر ذلك لرسول الله فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشئ من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشئ من رأيي فانما انا بشر يعني خطئ واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعد من الانسان اذا اراد بالرأي الرأي في امور الدنيا قال الشارح الاولى ان يراد به الظن لان ما صدر عنه عليه السلام برأيه واجتهاده واقر عليه كان حجة مطلقا يدل عليه ما روي انه عليه السلام قال في هذا الحديث فاني ظننت فلا تؤاخذوني بالظن ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى النبي عليه السلام صلوة الظهر خمسا فلما اخبر بذلك بعد ما سلم سجد سجدتين للسهو فقال انما انا بشر انسى كما تنسون واذا نسيت فذكروني الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء عليهم الصلوات والتسليمات خلافا لبعض الناس حيث قالوا انهم معصومون عن السهو لئلا يخرج ذلك غفلة وهم منزهون عنها والجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله تعالى بالاحكام وغيرها لانه هو الذي قامت عليه الحجة وبما ليس بتبليغ فجائز سهوه نبينا عليه السلام في الصلوة كان لقيام يشغله عن الصلوة وفي هذا المعنى قيل يا سائلي عن رسول الله كيف سهى والسهو عن كل قلب غافل لاهي قد غاب عن كل نبي سر فهى عما سوى الله في التعظيم لله وما ورد من النهي عن ان يقال نسيت آية كذا فمحمول على ما نسخ من القرآن ق اسامة رضه اتفقا على الرواية عنها انما الربوا في النسيئة وارثه يأتي الخصم وهو من يخاصم يطلق على الواحد والجمع كالضيف فلعل بعضهم لان يكون ابلغ في بعضهم اي في تقرير حجته فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم هذا قيد اتفاقي لان الحاكم اذا قضى للكافر فانما هي قطعة من النار فليحملها او يدعها اراد به التوبيخ لا التخيير كما في قوله تعالى في شأن فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في اول فصل انكم ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت سرقت امرأة مخزومية فاراد النبي عليه السلام ان يقطع يدها فاستشفع لها اسامة بن زيد وكان النبي عليه السلام يحبه فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله فقال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا يقيمون الحد على الضعيف ويتركون الشريف فقطعوا الكل خيرا فتركوه فتفقت

اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد اعلم ان هذا الحصر اغلبي لان الامم الماضية كانت
فيهم امور كثيرة غير المجابات في حد وذا الله وايم الله بفتح الهمزة وضم الميم اصله ايمن موضوع للقسم حذفت نونه
للتخفيف وهمزته همزة وصل وقال الكوفيون ايمن جمع يمين لان قاطعة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي الحديث
نهى عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة مرجى عليه
جايزة والستر على المذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر وادى وفيه وجوب العدل في الرعية واجراء الحكم على السوية
ح ابن عمر رضه روى البخاري عنه انما بقاؤكم في زمان بقائكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس
مر معناه في هذا الفصل في حديث انما اجلكم ح جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
ستون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بثلثة ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان بن عفان
الى النبي عليه السلام لما كان لقسم من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب سهم ذوي القربى
وتركنا وانا وهم بمنزلة واحدة منك في القرابة فقال عليه السلام انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد انما علم ان هاشما
والمطلب ونوفل وعبد الشمس ابناء عبد مناف وعبد مناف هو الجد الرابع لرسول الله عليه السلام وجبير بن مطعم
من بني نوفل وعثمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي عليه السلام من بني هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء واحد
انهما في الجاهلية كانا متحدين في الحلف على انهما وانا محمد او يلجوم الى قريش حين طلبت قريش وبنو كنانة وحلفيتها
على بني هاشم وبني المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي عليه السلام فبقيتا في الاسلام على تلك النصرة
وقضاء حق القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله شيء واحد بالهمزة وروى بكسر السين المهملة
وتشديد الياء اي مثل والرواية الاولى هي المشهورة وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق بسهم ذوي القربى
النصرة مع القرابة وتلك النصرة منقطعة الآن فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سهل بن سعد رضه اتفقا
على الرواية عنه قال اطلع رجل من شق في باب النبي عليه السلام وكان في يده عليه السلام مدرى تحك بها رأسه
فقال عليه السلام لو اعلم انك تنظر طعنت بها عينك انما جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل جهته يعني انما احتيج
الى الاستيذان في الدخول لئلا يقع نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان منهيا كالدخول مدرى
بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة يسوى بها شعر الرأس ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انما جعل الاذن
يؤتم به قالوا اختلفوا عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز للقائمين ان يصلوا خلف القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب
ابو حنيفة والشافعي الى جوازه وقالوا هذا الحديث منسوخ بما روى مسلم ان النبي عليه السلام صلى في مرض موته قاعدا
وابو بكر والناس خلفه قياما ولم يأمرهم بالقعود ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال امر النبي عليه السلام
بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال عليه السلام انما
حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا المأكول من اجزاء الميتة كالشعر والصوف وغيرهما محرم يجوز الانتفاع به
انما حرم اكلها لنجاستها فيعلم منه انه لا يجوز بيعها والغرض من هذا الحصر هنا ان كونها غير محرم فيجوز اخذه
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه انما سمي الخضر بالرفع قايم مقام الفاعل ومفعوله الثاني محذوف
اي خضرا لانه جلس على فروة بالفاء يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خاليه من النبات فاهتزت
اي تحركت تحته خضراء وهي حال من الضمير العايد الى الفروة وما ذكره الثعلبي من ان اسم بلبا باء موحدة
مفتوحة وباء مثناة تحت بعدها لام واسم ابيه ملكان بفتح الميم واسكان اللام والخضر لقبه فلا يأتي في الحديث
لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التصريف
ق عمار بن ياسر رضه اتفقا على الرواية عنه قال بعثني النبي عليه السلام في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت
في الصعيد كما تتمرغ الدابة ثم اتيت النبي عليه السلام فذكرت ذلك له فقال عليه السلام انما كان يكفيك
ان تقول يعني ان تفعل بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين

على الشمال

على التمثال وظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه قاله له وفي الحديث
دلالة على ان المحدث والجنب في التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم مسنون
لئلا يقبح وجهه اراد به النفض اليسير ليقل التراب فلو نفض في التيمم بحيث يذهب جميع التراب منه لم يجز التيمم
عند الشافعي لان ايصال التراب واجب عنده وجاز عند ابي حنيفة لانه غير واجب عنده والاكثرون على انه مرخص له
لقوله عليه السلام التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين الجواب عن حديث عمار ان المراد به بيان ان المراد
بالضرب للتعليم لا بيان ما تحصل به التيمم م ابن عباس رضه روى مسلم عنه انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف
اي مشدود اليدين الى كتفيه يعني الذي يصلي هذا نظر الراوي والا فليس في لفظ هذا ولا رأسه معقوص اي مجموع
شعره عليه يعني مثل المصلي المعقوص رأسه في الكراهة كمثل المصلي المكتوف لان شعره اذا لم يكن منتشرا لا يسقط
على الارض فلا يصير في معنى الساجد بجميع اجزائه كما ان يد المكتوف لا تقع على الارض في السجود م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش بالفتح دويبة تطير
تساقط النار يقعن فيها وانا اخذ بحجزكم جمع الحجزة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاي المعجمة وهي معقد الازار
حقته بالذكر لانه اخذ الوسط اقوى في المنع يعني انا اخذكم حتى ابعدكم عن النار وانتم تحمون فيه اي في النار
على تأويل المذكور اصله تحمون فحذف احدى التائين ومعنى التمثيل ان النبي عليه السلام في منعهم عن المعاصي
والشهوات المؤدية الى النار وكونهم مقتحمين متكلفين في وقوعها مشبه بشخص شفوق ينتزع الدواب عنها
وهن يغلبنه وفي الحديث اخبار عن رفع شفقته على امته وحفظهم عن العذاب ولا شك فيه لان الامم في نحو الانبياء
كالصبيان الا غبياء في اكثر الاباء صلوات الله عليهم وسلامه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال
ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى فقتلتها وما في بطنها فاما رسول النبي عليه السلام في الجنين بغرة وهي عبد
او امة وفي الام بدية فقضى على عاقلة القاتلة فقال واحد منهم كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل
مثل ذلك يطل فقال عليه السلام اما هذا من اخوان الكهان قاله لجهل بفتح الحاء المهملة وفتح الميم بن مالك بن النابغة بالغين المعجمة
قال الخطابي انما دفعه الرسول عليه السلام لانه عارض الحكم الشرعي وزين القول فيه بالسجع على مذاهب الكهان في ترويج باطلهم
بالاسجاع بطل اي بطل م عبد الله بن عمر رضه روى عنه قال سمع النبي عليه السلام اصوات رجلين اختلفا في آية
فخرج والغضب يعرف في وجهه فقال عليه السلام انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني ان الامم السالفة
اختلفوا في الكتب المنزلة فكفر بعضهم ببعض فهلكوا فاختلفوا انتم في هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما كان
بحسب نظر المفهمي الى النزاع في كون متواترا لا الاختلاف في وجوه المعاني ق زينب بنت جحش رضها قيل ما روته
عن النبي عليه السلام احد عشر حديثا لها في الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور في المتن ليس متفقا
بل انفقا عليه مما رواته زينب بنت جحش لا لخل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلث ليال الا
على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم راويه ام سلمة زينب بنت ابي سلمة رضت
عن امها ام سلمة عجبا من الصواب اشتبه عليه زينبان وذكر احديهما كان الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبي عليه السلام
امرأة فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال عليه السلام ثلث مرات لا فقال عليه السلام
انما هي اربعة اشهر وعشر وقد كانت احديكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على
رأس الحول فهل رميها بالبعرة اشارة الى ان اعتدادها سنة لزوجها في جنب ما تجب عليها من حق الزوج اهون
عليها من رمي تلك البعرة او الى انها رمت بالمدة وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة وفي الحديث توبيخ على
على استكثار عدة بنتها وطلبها الاكتحال فيها لانها عدت في الوفاة في الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة
وعشرا قيل في تكراره عليه السلام النهي ثلث مرات بعد ما قالت السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل
للمعتدة وان كان من عذر فيكون حجة على من جوزه لعذر كابي حنيفة ومالك ويمكن ان يقال صور الفروع

مستثناة والحديث محمول على ان العذر الذى كان بهما يحل الى حد جاز فيه الترخيص بالتداوى م حقيقة
روى مسلم عنها قالت حكاني ابن عمر رض انه لقي ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملأ السكة فقلت له ما اردد
من ابن صياد اما علمت ان النبي عليه السلام قال انما تخرج من غضبة اى لاجل غضبة يتحلل بها سلاسله يغضبها ضمير
مفعول به وقد شعار لشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة وفي الرمز من الغضب وبجوز ان يكون مفعولا مط
على قول من يجوز ان يكون منبريا يعني الدجال وفيه دلالة على ان ابن صياد هو الدجال ح ام سلمة رض روى البخاري
عنها قالت قلت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر رأسي افانقضه لغسل الجنابة فقال عليه السلام لا انما يكفيك
ان تحثي بسكون الياء اصله تحثين على وزن ترمين فسقط النون علامة للنصب على رأسك ثلث حثيات بفال
حثى التراب اذا اثاره والمراد بالحثيات الثلاث التي تاخذ فيها الماء بيد بها وتفيض على رأسها وليس المراد منه الحد
في ثلث نجب لا بجوز اقل منه او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه بمرة
فالثلث سنة والا فالزيادة واجبة حتى يصل الماء ثم تفيضين عليك الماء تطهرين وفي الحديث دلالة على
ان نقض الضفيرة للمرأة غير واجبة في الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر م عمر رض روى مسلم عنه انه قال
من لا خلاق له يعني من لا نصيب له في اعتقادي الاخرة هذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فلعدم جريانه
على موجب اعتقاده وبجوز ان يراد به من لا نصيب له من لبس الحرير في الاخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية عن
عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فمحمول على التغليظ

الباب الثالث

ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه الا احمد مبر على اذى وهو يعني انه
وهو المكروه المولم ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الله تعالى مالا يخالف رضاه وامره سمعة صفة اذى اى الكلام
من الله وهو متعلق باصبر الصبر حبس النفس عما تشتهيه وهو في حق الله تعالى حبس العقوبة عن مستحقها الى
وقت ومعناه قريب من معنى الحلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يأمن العقوبة في صفة الصبور كما يأمنه
في صفة الحليم انه يترك به هذا تعليل لما قبله ويجعل له اولا الفعلان كلاهما على صيغة المجهول ثم هو يقابله
ويرزقهم يعني يقول بعض عباد الله وامائه انا له شريكا في ملكه ويشب له ولدا ثم الله يعطيهم من انواع الرزق
من العافية والرزق وغيرهما فهذا كرمه وسامحته مع من يؤذيه فاظنك بمعاملته مع من يتحمل الاذى منه
ويثني عليه ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه الا احل غيرا بالرفع خبرا وهو افعل التفضيل من الغيرة وبجوز
ان يكون صفة احد والخبر محذوف من الله والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة الغير في حقه وهي
مستحيلة في شان الله تعالى والمراد بها هنا شدة المنع لانه الغايز على اهله مانع عنه غيره عادة فالمنع من لوازم الغيرة
ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله
ولذلك مدح نفسه اعلم ان هذه المحبة في الحقيقة لصفة عبادة لانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون به لانه
في مدحه عايدا اليه تعالى وفي رواية اسماء بنت ابي بكر لا شيء اغير من الله خ ابن عباس رض روى البخاري
عنه لا باس عليك طهور يعني لا شدة عليك من مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك من الذنوب لانه
قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال الراوي فقال الاعرابي كلا بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني
بل فيه باس شديد لانه حمى تغلي كغليان القدر قريب من ان تزير في القبور فقال النبي عليه السلام فنعم اذا
يعني هذا المرض ليس بمطهر لك اذا لم تقبل ما قلته الا ظهر انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي منسوب
الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس هو جمع عرب لان العرب من كان من نسل اسمعيل عليه السلام
سواء كان ساكنا بالبادية او غيرها وانما النسبة اليهم عن ق جابر رض روى مسلم عنه انا كلوا بالشمال
قال الشيطان يأكل بالشمال قال الكمال باذى الشيطان جسم بجوز ان يكون له يمين لكن لا يأكل بيمينه
لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبي عليه السلام ان يفعلوا كفعله وبجوز ان يقال شمال الانسان

مشؤم بدليل ان النبي عليه السلام عينه للاستنجاء وان الكافر يعطى كتابه يوم القيمة فيكون بيد الشيطان كلتاهما شمالا
لان نفسه مشؤم فكره النبي عليه السلام للمؤمن ان يأكل بشماله لئلا يذهب بركة الطعام وبجوز ان يقال النهي عن
الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله لان الشيء اذا حقق يتناول بالميسرى عادة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
لا يبادر وا الامام اذا كبر فكبروا هذا الى اخر الحديث تفصيل لبعض ما اجمله واذا قال ولا الضالين فقولوا امين
يحمد ويقصر وتشدد بالميم خطاء ومعناه ليكن كذا كذا قاله الجوهري استدل به مالك على ان الامام لا يقول امين
لان عليه السلام قسم الصلاة بينه وبين عبده نصفين والقسمة نصا في الشركة فنقول قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها حديث اخر وهو
اذا امن الامام فامنوا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده معناه سمع الله لمن حمده واجاب الخبر كذا
روى عن علي رض وقيل معناه قبل الله كما يقال سمع القاضي البينة اى قبلها وفي الفوايد المحمدية الهاء في حمده
للسكتة والاستراحة لا للكناية كذا نقل عن الثقات وفي المستصفى الهاء للكناية فقولوا اللهم ربنا لك الحمد
احتج به ابو حنيفة على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد لان النبي عليه السلام قسم الاقوال بين الامام والمؤتم
والشركة نصا في القسمة كما في قوله عليه السلام البينة للمدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه والشافعي
على انه يقولها واستدلوا بما روى عن ابي هريرة رض ان النبي عليه السلام كان يجهر بين الذكرين والجواب
انه محمول على حالة الانفراد ق ابن مسعود رض لا تباشر المرأة المرأة هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس
بشرة امرأة بشرة اخرى وهي ظاهر جلد الانسان فتصفها بالنصب اى تصف ما رأت من جسد الاخرى
لزوجها كانه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة النهي في الظاهر وان كانت المباشرة لكنه
في الحقيقة هو الموصوف المذكور قال صاحب التحفة رقم المص هذا الحديث بعلامة ق لكنه
مما انفرد به البخاري اخرجه عن ابي وايل وهكذا رواه صاحب شرح السنة والحميدي م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه وهو ان يصلح للتناول عمل الثاني في الحديث
فلم يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو حنيفة رض لان مال متقوم منتفع به في الزمان الثاني
فيجوز كما في بيع المخبر وبيكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند الثاني في ايفا لانه فتح البيع
عنده بشرط القطع فلا يتم فمن حجة باطلاقه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر يعني متفاضلا م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا تبدأوا اليهود والنصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال
الصواب ان ابتداءهم بالسلام حرام لانه اعزاز فلا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار ان المتبع
لا يبدأ بالسلام ولو سلم على بر لا يعرفه فظهر ذميا او مبتدعا يقول استرجعت سلامي لحقيرا له واما
اذا سلموا على المسلم فقد جاء في حديث اخر انهم يردون بقولهم وعليك ولا يزيد عليه ولكن الدعاء لهم
بمقابلة احسانهم غير ممنوع لما روى ان يهوديا حلب للنبي عليه السلام لقحة فقال عليه السلام اللهم اجمله
فبقي اسود داء شعره الى قريب من سبعين سنة فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى ضيقه يعني
لا تتركوا لهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام فاما اذا خلت الطريق فلا حرج ق ابو بكرة الثقفي
اتفقا على الرواية عنه قيل لم يوقف على اسمه ماد واه عن النبي عليه السلام اربعة احاديث ولم يخرج له
في الصحيحين سوى هذا الحديث لا يفتي بفتح القاف من البقاء في رقبة بعير قلادة م وتر بفتحتين
واحد اوتار القوس وقلادة شكمة الراوي في ان النبي عليه السلام قال قلادة من وتر او قال قلادة ق
لم يبقها بالوتر الا قطعت قيل سبب النهي خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض وعند تشعث الوتر
بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون الابل بالاوتار لئلا تصيبهم العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لا ترد
شيئا وانما من فعل ذلك للزينة فلا باس م ابن عمر رض لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح
قال صاحب التحفة رقمه الشيخ بعلامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه م عثمان رض روى مسلم عنه

في معنى آمين

في الاختلاف في ربنا لك

بحث ولد الحمار

بيان الكلام اليهود والنصارى

في تحقير الكافر

لكفة البعير
اذا ضربه برجله
صحاح

مطلب قال ابن صياد

مطلب في جواز كون الخبر مفعولا مطلقا

قوله هذا الرجال
نفر للضمير المستتر
في يخرج

آثار الآرض
آثار العقار
بالركن تور فوجد (ل)

في معنى الصبر والحلم

الرزق هو المنتفع به وكل ما ينتفع به
منتفع فهو رزق سواء كان حلالا او حراما
او مظنونا او وقت ده ظاهرا ان كل
هو لك او في ده ظاهرا ان كل
ما سوى الله تعالى ملكه وليس رزقا
والا ما تناول البهايم رزقا
وليس كذلك وبجاب بان

والفاحشة ما تناهى قبحه من الزنا ونحوه وما ظهر منها
وما بطن هو الزنا سرا وعلانية
وقيل ظاهرها الزنا في الملا وباطنها
الفعلة في الخلوة
وبجاب بان

الاعرابي والعرقي

لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين معناه واضح ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل وهو حال او غير حال لا تشفوا من باب الاشفال اى لا تزيدوا فى البيع بعضها على بعض وهذه الجملة تاكيد لما قبله التشقيص الاضداد يستعمل فى النقصان والزيادة وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب قد يؤنث ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها الضمير فى عاير الى الورق باعتبار الفضة على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز اى نسئة بنقد والناجز الحاضر ومنه الحاز الوعر اى احفظه م ابن عباس رض روى عنه لا تحدثوا شيئا يذبح الروح غرضا وهو الهدف المرمى بالسهام ونحوها قاله عليه السلام لما راى الناس يرمون دجاجة محبوسة للرمى قال النووى هذا النهى للتحريم لانه عليه السلام قال فى رواية ابن عمر لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان وتضييع لما لا يؤكل من غير فايدة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يبولن احدكم فى جحر فقيل لقتادة ما يكره من البول فى الجحر قال يقال انها مساكن الجن وروى ان بعض الجن اتى النبى عليه السلام فقال ان عامة من يتبعنى من اليهود وروى ان هذه الجحرة من جحر الجن وروى ان الجن سالوا النبى عليه السلام الزاد فقال لهم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع فى ايديكم اوفر ما يكون لحما وكل بعرة علف لدوابكم فقال عليه السلام فلا تستنجوا بهما فانهما طعام اخوانكم خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه لا يتمنين احدكم لقاء العدو فاذا لقيتموهم اى العدو فاصبروا اى اثبتوا فى الواحد ويجوز فى الجمع كما قال تعالى فاثبتوا الذين آمنوا اى اثبتوا عدوى فاصبروا انما نهى عن تمنى لقاء العدو لما فيه من طمأنينة الاعجاب والوثوق بالقوة ولانه يقتضى قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط م ابو هريرة رض روى عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر اى كالمقابر فى خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا بيوتكم من القراءة نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم فى بيوتكم ولكن قوله عليه السلام ان الشيطان ينفر من البيت الذى تقرأ فيه سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى ولان النبى عليه السلام دفن فى بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان النوم اخ الموت وفى الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه وقال ينبغى ان يقال السورة التى تذكر فيها البقرة م ابو مرثد رض بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة الغنوى بفتح الغين المعجمة وفتح النون قيل هو من كبار الصحابة ومات سنة اربع وقيل سنة ثمان روى عنه عليه السلام حديثان انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها نهى تنزيه انما كره الجلوس على القبر لما فيه من الاستخفاف بالميت ولم يكره بعض العلماء ذلك لما روى ان ابن عمر رض كان يجلس على القبور وعليا كان يضطجع عليها وحملوا النهى على الجلوس للبول ولا تصلوا اليها لانه فيه مشابهة الكفار خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله اخوانا قال الشيخ الكلابادى سمى الاخ اخا لانه يعضد اخاه اى يقويه ويعينه والعضد ما بين المرفق والكتف وقيل هو من العضاه وهى الشجر الملتف الشوك فكانه يمنع عن الاذى كما يمنع الشجر الشوك والعضاه بالتحريك وقيل هو من العضة وهى البهتان والكذب لانه يعضه اى يقطعه بالقول القبيح والاول اظهر والله اعلم وقيل هو من العضيهة وهى الفرية والبهتان والاول اظهر والله اعلم وقيل هو من العضيهة وهى الفرية والبهتان والاول اظهر والله اعلم وقيل هو من العضيهة وهى الفرية والبهتان والاول اظهر والله اعلم

قال الله تعالى اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل رض وهى امراة العباس اخت ميمونة زوجة النبى عليه السلام يقال انها اول امراة اسلمت بعد خديجة مات وله عن النبى عليه السلام ثلثون حديثا اخرج لها فى الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخارى ومسلم بهذا الحديث لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان وهى بالجيم ان يقطع الرضيع الثدى لينتهما من واحدة م عايشة رض روى عنها لا تحرم المصة ولا المصتان قال داود لا يثبت الرضاع باقل من ثلث رضعات اخذا بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره محرم واليه ذهب ابو حنيفة استدلالا بقوله تعالى وامهاتكم اللاتى ارضعنكم سبق بيان المحرمات وهو بالطلاقه يتناول القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب م ابو جرى رض بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء المعجمة واسمه تقدم الهاء وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال صاحب التحفة لم يخرج الشيخان له حديثا فى صحيحهما والحديث المنسوب اليه فى المتن مما اخرجه ابو داود فى سننه وانت ترى ان المصنف نسبه الى مسلم قال اتيت النبى عليه السلام فقلت اعهد الى قال لا تسبن احدا ولا تحقرن من المعروف شيئا المعروف اسم لما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه ويطلق على الاحسان الى الناس ايضا فان اريد به الثانى فمعناه تحمل على وجهين احدهما لا تحقرن معروفا فعل بك غيرك فتمنع عن الاقدام بمكافاته فيفضى ذلك الى التهاجر والتقاطع والثانى لا تحقرن معروفا تريد ان تفعله انت غيرك فتمتنع عن ذلك فتصير بخيلا باعتبارك عليه ولا تواعد اخاك موعدا فتضره فتخلفه قيل التواعد يستعمل فى الخيرات والايعاد فى الشر م عبد الرحمن بن سمرة رض روى عنه قيل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البقرة ومات بها مات رواه عن النبى عليه السلام اربعة عشر حديثا اخرج له فى الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخارى ومسلم بهذا الحديث لا تحلفوا بالطواغى جمع طاغية وهى ما يعبدونه من القسم وغيره لانها تطغى بها وتجوز ان يراد بها من طغى وجاوز الحد فى الشر وهو عظماء الكفرة ولا بامهاتكم فان قلت اقسم النبى عليه السلام على الاب حين قال فى حق وفد فلح وابيه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه عليه السلام على عادتهم لا على قصد القسم م عبد الطلب بن ربيعة رض روى عنه قيل مات رواه عن النبى عليه السلام ثمانية احاديث لم يخرج له فى الصحيحين سوى هذا لا تحل الصدقة لال محمد انما هى اوساخ الناس اى سبب لذهاب ذنوبهم لان الثواب يزاد بها جعل الصدقة وسخا مجوزا وقيد بالصدقة لان الهدية جايزة للنبى عليه السلام واهله لانها يراد بها الالفة فتقدم الهدية على تفصيل الصدقة فى الباب الثانى فى حديثانى لا تغلب الى اهلى م ابو هريرة رض روى عنه لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالى ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال النووى اختصوا بالباء فى الاول بين الخاء والصاد وخذفها فى الثانى هكذا وقع فى اصول شيخ مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون فى صوم يصوم احدكم ذكر فى شرح المهذب تقدير الا ان يكون يوم الجمعة واقعا فى يوم صوم يصومه احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما يلقى حبيبه فوافى يوم الجمعة اولى على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة مظروفا ليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه ان يقال الضمير فى يكون عايد الى مصدر لا تخصوا قال الامام الطيبى سبب النهى ان الله تعالى استاثر يوم الجمعة لعبادة فلم يرد ان تخصه العبد بشىء من الاعمال سوى ما خصه به وقال النووى سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتبكير الى الصلوة واكثار ذكر ويوم غسل فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظايف واداتها بال سامة للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم يوم قبله او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة وان حصل فتور فى وظايفه بسبب صومه لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذى قبله او بعده ما يجبر ذلك به وقال شارح احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على الايام وكان الداعى الى صومه قويا فنهى النبى عليه السلام عنه حذرا ان يلحقه العوام بالواجبات بتشابههم على صومه الى هنا

كلامه لكن يرد عليه النفض بيوم عرفة وعاشوراء فانه يندب صومهما ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد
واعلم ان خبر الباب هذه الاقوال بيان اسباب النهي عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص ليلته وقال الشيخ المقبلي
انما نهى عن تخصيصها لحث براغب موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالعبادة
وليلتهما بالقيام زاعمين انهما غرا ايام الاسبوع فاستحب ان نخالفهم في ظن يرى تعظيم ما هو غرة الايام وهو يوم الجمعة
قال النووي في الحديث نهي صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهية الصلوة المبتدعة
التي تسمى الرغائب قاتل الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان تحصى
خ ابن مسعود رض روى البخاري عنه لما اختلفوا المراد به الاختلاف في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع
بين القراء في زمن عثمان رض وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان القرآن الذي استقر الحال
على مصحف واحد وهو آخر العرضات من رسول الله وامر بتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف
قال من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ف ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء يعني لا تفضلوا
بعضهم على بعض من عند انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول منهم والا ازدرى به
وهو كفر او معناه لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما التفاضل بالخصايص وفضائل اخروي
كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الآية ف ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا
بين الانبياء اي تخييرا يؤدي الى التخاصم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انا في الاول من يرفع
راسه فاذا موسى يصعقون بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات عنه ثم استعمل
في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة فزع يكون بعد البعث يؤيده ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما يستعمل في الغشي والبعث في الموت فان قلت فما جاء استعمال البعث هنا في رواية وهي قوله فاكون اول من يفيق
اجيب بصعقته يوم الطور او يبعث قبلي قلنا نجعل لفظ البعث مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايتين
يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى اي ملتبسا برؤية موسى اخذ بقائمة خبر مبتدا محذوف
اي موسى آخذ والجملة الاسمية حال من موسى بن قوائم العرش قال ادري قاف بحذف حرف الاستفهام
قبلي ام جزي على بناء المجهول بهمزة في آخره اي اكتفي بصعقة الطور ح ابو طلحة رض روى البخاري عنه
قيل انه مشهور بكنيته كان من الرماة روى انه عليه السلام قال لصوت ابي طلحة في الجيش خير من مائة رجل
ما رواه غير النبي عليه السلام عشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بحديث والبخاري
بهذا لا تدخل الملائكة اي بيتا لكلة الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب قيل المراد به كلب غير كلب الصيد
والماشية لانه اقتناؤهما غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب لاطلاق الحديث غاية ان يكون
اتخاذ كلب الماشية ونحوه معفوا في البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلا يلزم منه ان يعم اتخاذه خارج البيت
ولا صورة تماثيل تقدم سبب امتناعهم عن الصورة في الباب الثاني في حديث ان البيت الذي فيه الصور
ف ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني اهلكوا بالخسف وعذاب
ان يصيبكم بفتح الهمزة اي خشية ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال المخاطبين
يعني لا تدخلوا في حال من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور
على ديار الظلمة المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل واوطانا كما لا يستعمل
بكاء التوطن م ام سلمة رض روى مسلم عنها قالت ضج ناس من اهل ابي سلمة عند موته ودعوا على انفسهم
فقال عليه السلام لا تدعوا على انفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اي في دعائكم خيرا كان
او شرا م جابر رض روى مسلم عنه لا تذبحوا الا مسنة وهي الثنية وهي من الضان والمعز ما تم سنة
ومن البقر بنت سنتين ومن الابل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليكم اي ذبحها بان لا تجدوها فتذبحوا

جذعة وهي ما يكون قبل الثنية من الضان استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لا تجزئ في الاضحية
اذا كان قادرا على مسنة واجمع الامة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله السلام ثني الاضحية
الجذع من الضان قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنيان لاشتبه على الناظر من بعيد م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تذهب الليالي والايام اي لا ينقطع الزمان ولا ياتي يوم القيمة حتى
يملك رجل يقال له جهجاة وهو بفتح الجيم واسكان الهاءين وفي بعض نسخ مسلم جهاة بهاءات وفي بعضها
جهجا بحذف الهاء بعد الالف والاول هو المشهور ف ابو بكرة وجرير وابن عمر رض اتفقا على الرواية عنهم
لا ترجعوا بعدي اي بعد فراقي من موقفي هذا قاله بمنى في حجة الوداع او معناه بعد مماتي يعني تشوشوا على امتي
عليه من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا هذا ما قيل لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقيل المسلم
الآخر وقيل الحاد به كفران نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام محبة اهله وعن هذا قال عليه السلام والله
لا تؤمنون حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابي معناه متكفرين اي متقاتلين بالسلاح
او المراد به حقيقة الكفران استحلوا ذلك يضرب بعضكم بالرفع استينافا وجواب عن يسال عن تلك الحالة
الاولى وروي بالجزم على انه بدل من ترجعوا وجزم الشرط مقدرا يعني ان ترجعوا كما يقال لا تكفر تدخل النار
على مذهب الكسائي وقال القاضي الاعتماد على الرواية الاولى رفاب بعض جمع رقبة وهو مؤخر اصل العنق
ف انس رض اتفقا على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد قيل الحكمة في طلبها الزيادة طلب الوفاء
بوعد الله فانه تعالى قال لاملان جهنم والناس اجمعين منكما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة وفي الفتاح يقال
عز يعز عزا بالفتح اذا غلبه وقوي عليه والاسم منه العزة قدمه وفي رواية رجله معناها ظاهر
وهذا من المتشابه فمذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه ومن التزم تاويله من الخلف يقول وضعها
كناية عن دفعها وتسكين سورتها كما تقول وضعت رجلي على فلان اذا قهرته او يقول المراد منه القدم
قوم مستحقين بهذا الاسم او المراد به من قدمهم الله واعدهم للنار من الكفرة فتمتلئ منهم جهنم كما يراد بالقبض
بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر الذين امنوا ان لهم قدم صدق اي ما قدموه من الاعمال الصالحة
وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد لكن الاستعارة لجماعة
من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافها الى الله تعالى تعظيما كما قال تعالى
فنفخنا فيه من روحنا وكان الناخ جبرئيل ومنهم من يقول القدم اسم لقوم مخلوقين لله تعالى لجهنم قال القاضي
عياض هذا ظاهر التاويل لعل وجهه ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية في جهنم ولم يثقل ان اهلها يرثون
تلك الاماكن ويقال في حقهم ان الله تختص بنقمته من يشاء كما يرث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة
غير جنة اعمالهم ويقال لهم ان الله تختص برحمته من يشاء وهذا من نتائج قوله تعالى سبقت رحمتي على غضبي
فيخلق الله تعالى خلقا على مزاج لو دخلوا الجنة لعذبوا ففعلهم فيها فان قلت اذا الايم من اهل النار فاني
يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا تعذيب كل من فيها فيقول قط قط بكون الطاء وتخفيفها
وروي بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى وكرارقط ثلث مرات
في احدى روايات مسلم وفي اكثرها مرتان للتاكيد وعزتك الواو للقسم ويروى بعضها الى بعض وهو
بالزاء المعجمة على بناء المجهول اي يضم ويجمع من غاية الامتلاء م جابر رض روى مسلم عنه لا تزال طائفة من امتي
يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين الجار والمجرور خبر لا تزال فيكون يقاتلون صفة طائفة و
ظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق بيقاتلون او بظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل
هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووي يحتمل ان يكون
هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء مكثرون ولا يلزم ان يكونوا

مجتمعين وفي الحديث بجوز ظاهرة فان هذا الوصف لم يزل الله مازال من زمن النبي عليه السلام الى الآن و
لا تزال الى يوم القيمة اى قوم وهو جبين يأتي الروح فيأخذ روح كل مؤمن وهو منه قيل ينزل عيسى بن مريم عليهما السلام
فيقول امير هم قال صاحب التحفة هو الهدي من ذرية النبي عليه السلام تقال بفتح اللام خطاب لعيسى عليه السلام
مثل تبا بفتح لا اى لست انا بامير عليكم ان بعضكم على بعض امراء تكرمة الله هذه الامة
وهو بالنصب مفعول للتكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اى جعل الله الامام من
هذه الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة اى كرمهم الله تكرمة وتجوز رفعها خبرا لمبتدا محذوف
اى هذه الفعلة تكرمة ق انس رض قال الراوي جاء اعرابي فقال في المسجد فقال القهقاء مه مه فقال عليه السلام
لا تزرموه بضم التاء واسكان الزاء المعجمة وبعدها راء مهملة اى لا تقطعوه دعوه اى اتركوه حتى يفرغ عن
بوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو من افراد مسلم يعني الاعرابي الذي بال في المسجد
قال الراوي فلما فرغ الاعرابي عن بوله دعاه النبي عليه السلام فعلمه ان المساجد لا يصلح لشيء من القذر و
انما هي للعبادة ثم امر النبي عليه السلام فأتي بدلو فصب على بوله انما نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله
لتفرق وله ان التجسيس قد كان حاصلا في جزء من المسجد فلو اقاموه في اثناء بوله لتحققت نجاسة مواضع كثيرة
من المسجد وفي الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه استدل الشافعي به على ان
الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها حيث يغمرها قلنا تجوز ان يكون صب الماء لتسكين رائحته في تلك الحالة
لا للتطهير بل التطهير يحصل بالتيبس لقوله عليه السلام ذكوة الارض يبسها او يقال روي ان ذلك المكان
كان له منفذ في الماء جاريا عليه م زينب بنت ابي سلمة ربيبة النبي عليه السلام اي بنت زوجته
ام سلمة روى عنها قيل انها كانت افقه من نساء زمانها ماتت روته عن النبي عليه السلام سبعة احاديث
لها في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم قالت كان اسمي برة فسماني رسول الله زينب
فقال عليه السلام لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه سماه عليها الله اعلم باهل البر منكم وهو اسم للخير و
كل فعل مرضي وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روى انه
لما حمرض كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله جميلة م ابن عمر رض روى عنه لا تسافروا بالقرآن
فاني لا آمن اي لا يكون امينا من مخافة ان تناله العدو فتهتك حرمته يفهم من هذا التعليل انه لم يخف عن ذلك
فلا كراهة في السفر معه الا قوى العلماء على انه تجوز ان يكتب الى الكفار كتاب فيه آية او آيات لان النبي عليه السلام
كتب الى اهل هرقل سورة قل يا اهل الكتاب الى قوله ق عبد الرحمن بن عمرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تسأل الامارة
فانك ان اعطيتها على بناء المجهول عن غير مسئلة اي سؤال اعنت عليها على بناء المجهول اي اعانك الله على تلك الامارة
وحفظك عن الاثم فيها لانه عملك يكون لطاعة الامام وان اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها على بناء المجهول وخففيفا كان
اي خليت يعني لا يعينك الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت مفوضا الى ملك الا ما
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تسأل المرأة طلاق اختها اي في كونها من بنات آدم لتستفرغ ما في صحفتها
الصحفة انا كالقصعة يعني لتجعل تلك المرأة قصعة اختها خالية عما فيها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان
تحصيل لغرتها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة
وان كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل تحمل ان يعود ضميره الى المطلوبة يعني لتنكح ضرتها زوجا آخر
فلا تترك معها فيه وروي على صيغة المجهول يعني لتحمل منكوحة له وروي ولتنكح بصيغة الامر المعلوم
او المجهول عطفا على قوله لا تسأل يعني لتثبت تلك المرأة المنكوحة على نكاحها الكابين مع الفرقة ما فيه يحصل لها
فيه او معناه لتنكح تلك المرأة الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها ولتبرئ ذلك الزوج لها او معناه
لتنكح تلك المخطوبة زوج اختها ولتكن ضرة عليها اذا كانت صالحة للجمع معها من غير ان تسأل طلاق اختها

فاتما

قاتما ما فيرثها يعني ان الله يوصل الى تلك المرأة ما فيرثها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع
ما في مالها موصوله والجملة الظرفية صلتها ويحتمل ان يكون مال اسم جنس مضافا الى الهاء وفي بعض النسخ فاما
بالقال الا بان فعلى هذا يكون مالها كافة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها لا تسألني امراة ضرتها
تقدم سبب ذكره في حديث ان الله لم يبعثني معنتا يعني باختيار عايشة رض اياه هذا تفسير للخبر الذي
ابو هريرة رض روى عنه لا تسبوا اصحابي لا تسبوا اصحابي تكرار النهي للتاكيد ولغاية قبح سبهم قال بعضهم
من ست واجلامنهم يعزر وقال المالكية يقتل لو الذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك
مد احدهم بفتح الميم وروى بفتحها ربع القناع وهو لغة في النصف كالحنث والحنث وقيل النصيف
مكيال يفاد ون المد قال شارح ضمير نصيفه للاحد وشارح آخر للمد والظاهر ان ذلك يبتنى على معنى النصيف
لانه ان اخذ مكيالا فالضمير للاحد لان المد وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا للاحد المعنى وان نفق
احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احدهم اصحابي مدا من الطعام ولا نصيفه لعل
سبب ذلك ان انفاقهم كان بصدق النية ومزيد الاخلاص مع ما كانوا فيه من وفت الضرورة وكثرة الحاجة
الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر طاعاتهم فان قلت المخاطبون ان كانوا الصحابة فغير مستفيم
وان كانوا من بعدهم فهم غير موجودين قلت يجوز ان يكونوا الموجودين من العوام الذين لم يرفيضا حيوا
النبي عليه السلام ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص خ عايشة رض روى البخاري عنها
لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اى وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فائدة في سبهم قيل
هذا النهي انما يعم في اموات المسلمين اذ لم يتعلق بسبهم مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم جايز كسب الفساق
واهل البدع ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقهم وخرج رواة الحديث لان احكام الشرع مبنية على بيان
حالاتهم وكذا سب اموات الكفار غير جايز واما سب المعين منهم فغير جايز لاحتمال موته على الاسلام
الا ان يكون ممن نقض الشارع على كونه جهنميا كابي لهب وابي جهل وامثالهما م سمرة بن جندب رض
روى عنه لا تسمين غلامك اى عبدك خص العبد بالذكر لان الاذ فاذا كبر تسمية بها قال قلت
تجوز ان يراد بالغلام الصبي حرا كان او عبدا كما قال الله تعالى حكاية عن زكريا اني يكون لي غلام اجيب
بان تفسيره بالرقيق مروي عن الراوي يسارا وهو من اليسر وهو ضد العسر ولا رباحا وهو من الربح
ولا نجيحا من النجح وهو الظفر ولا افلح من الفلاح فانك تقول ثم هو هم فيه للاستفهام وثم بفتح الثاء المثلثة
اشارة الى مكان فلا يكون اى لا يوجد ذلك السؤل عنه في ذلك المكان فيقول لا يعني اذا سئلت رجلا عن
واحد مسمى باحد هذه الاسماء وقلت له هل في مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه فيقول ذلك الرجل في جوابك
لا يقع خلاف التفاؤل انما هو اربع فلا تزيدوا علي بضم الدال هذا من مقابل ما قبله من كلام الراوي معناه ما سمعته
من رسول الله انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا علي في الرواية ولا تنقلوا عني غير الاربع وليس فيه منع القياس
على الاربع وان يلحق بها ما في معناها فان قلت روي عن جابر رض انه قال اراد النبي عليه السلام ان ينهى عن
ان يسمى بعقيل و ببركة و بافلح و بيسار و بنافع و بنحو ذلك ثم زاجره سكت عنه ثم قبض ولم ينه فما التوفيق
بينهما قلت معناه اراد ان ينهى عنها نهي تحريم فلم ينه واما النهي في الحديث فللتنزيه ق عمر رض اتفقا على الرواية
عنه لا تشتروه ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله لا تنظر الى كونه
رخيصا ولا ترغب اليه البتة ويجوز ان يتعلق باعطاكه اول ما دقت في الصحيحين ونسخ المصابيح وغيرها
وان اعطاكه باتصال الضمير الى الكاف وفي نسخة والذي نفسي بيده رضوان الله عليه المصححة على نسخه وان اعطاك
هو بانفصال الضمير على ان يكون تاكيدا لفاعل اعطى ولعله يكون رواية وله معنى لطيف دراية وهو انه يهم
منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون جائزا لان وكيله لا يسامح المتصدق كنفسه

في تكرمة الله هذه الامة

اي يشملها

فيه التفاح والذي

فاتما

قال الطيبي في صدقته كالعايد في قيئه قاله له حيث حمل على قوله يعني اركب عليه رحله وغازيا المراد به حمل الملك بقرينة
قوله عليه السلام والعمرة في صدقتك في سبيل الله والحمل المذكور اذا كان في غزو بين بالجهاد فمعنى كونه في سبيل الله ظاهر واذا لم يكن
فيه فمعناه باعتبار ان يؤول الامر اليه لان غرض الواهب منه تمليكه غازيا ان يستغله فيغازي عليه فاضافته الى الذي
كان عنده اي جعله كالشيء لها لك لتقصيره في رعاية علفه وسقيه فاراد اي الواهب وهو عمر رضي الله عنه
قال بعض العلماء شراء المتصدق صدقته حرام بظاهر الحديث وكرهه الاكثرون كراهة التنزيه لكون البيع
فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه رعايا مسامحا المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون الواهب
كالراجع في ذلك المقدار الذي سومح به ذكره في شرح السنة انما منع عليه السلام عمر رضي الله عنه اخوجه عن ملكه
الى الله فاذا عاد اليه وان اشتراه بثمنه اشفق عليه ان يفسد نيته ويحبط اجره كما منع عليه السلام المهاجرين
بعد الفتح عن معاودة دورهم ف ابو هريرة رضي الله عنه لا تشتر الرحال بصيغة المجهول خبر بمعنى النهي الرحال جمع الرحل
بفتح الراء والحاء المهملة وهو كل البعير على قدر سنامه تقديره لا تشتر الرحال الى مسجد المقلوق فيه الا
الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ف في بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتاويله مسجد المكان الحرام على مذهب المعتزلة
ومسجد الرسول والمسجد الاقصى وصفه بالاقصى بعده عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد ايلياء مكان المسجد
وايلياء بكسر الهمزة وبالمد هو البيت المقدس ومعناه لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد المقلوق فيه الا الى ثلثة
المراد منه نفي الفضيلة التامة وغرتهم هذه المساجد لكونها ابنية الانبياء ومساجدهم وهذا قال الفقهاء
لو نذر ان يصلي في احد هذه الثلثة تعين بخلاف سائر المساجد فان من نذر ان يصلي في احد هاله ان يصلي
في اخر قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو مما انفرد به مسلم ابو بصرة رضي الله روى
عنه قيل انه غزا بعد النبي عليه السلام خراسان ومات بالمغازة بين هراة وسجستان ما رواه عن النبي عليه السلام
ستة واربعون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم باربعة قال
لعنت مراءة ناقتها فقال عليه السلام لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل هي بضم اللام اسم فاعل بمعنى لاعنة من
او زان الشذوذ والصحيح انها بفتح اللام مصدر روى انه متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقة فلما سمع النبي عليه السلام لعنة صاحبتها اياها قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل ذلك
لعلمه انه قد استجيب لها الدعاء باللعن والاوجه ما قاله النووي انما قال عليه السلام زجرا لها وقد كان
سبق نهيها عن لعن الدواب وغيرها للاعتياد لسانها ونحملها في الانسان فلما راى انها لم تمتثل
نهيه عليه السلام عاقبها بارسال ناقتها والمراد بالنهي عن المصاحبة تلك الناقة في الطريق واما بيعها وذبحها
وركوبها في غير مصاحبته عليه السلام فجايز لان النهي ورد عن المصاحبة بالنبي عليه السلام فبقي الباقي
على الاباحة ابو هريرة رضي الله روى مسلم عنه لا تصحب الملائكة رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر فيها كلب
تقدم سبب نفورهم عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا ولا جرس بسكون الراء والاكثرون على انه بفتحها
قيل سبب نفورهم انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته يوثر انه عليه السلام قال الجرس من مزامير الشيطان
قال العلماء جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة او مصلحة فلا باس به خ
ابو هريرة رضي الله روى البخاري عنه قال سمع النبي عليه السلام ان اهل الكتاب يقرؤن التوراة بالعبرانية ويفسرونها
بالعربية لاهل الاسلام فقال عليه السلام لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل
الينا الاية انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كثيرا مما كان من جملة ما غيروه فتصديقهم
يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبا لما هو حق خ ابو هريرة رضي الله روى البخاري
عنه لا تقروا الابل والغنم التقرية بمعنى التحفيل في ابتاعها فانه خير التقرين بعد ان تحلبها الا شاة ابتاعها كذلك
وان شاء ردها وصاعا من تمر سبق بيان معنى الحديث والكلام فيه في الباب الاول في حديث من اشترى

شاة

شاة محفلة م ابو هريرة رضي الله روى مسلم عنه لا تصم المراة وبعلها شاهد يعني زوجها حاضر في البلد
الصوم المنهي عنه صوم التطوع والواجب الذي ليس له زمان معين وانما نهاها عنه رعاية لحق الزوج
في الاستمتاع بها فان قيل كان ينبغي ان يجوز لها الصوم بغير اذنه فان اراد الاستمتاع يفسد صومها
قلنا ان صومها يمنعه من الاستمتاع بها في العادة لانه يهابها بانتهاك حرمة الصوم بالافساد الا باذنه
ولا تاذن في بيته وهو شاهد الا باذنه يعني لا تفعل لا مراة ان تاذن لاحد بالدخول في بيت زوجها
وهذا محمول على ما لم تعلم الزوجة رضاء الزوج به فان علمت جاز اذنها به وبالتفصيل يستبيح ما ره
اي بغير اذنه قال قلت هذا يدل على جواز انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء في حديث اخر لا تحل لها
ان تتصدق من مال زوجها الا باذنه فالتوفيق قلنا الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما
من اطراد العرف كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضاء الزوج به وان نفسه
كنفوس غالب الناس في السماحة بذلك تكون المراة ماذونة به وان لم يامرها صريحا وهذا هو المراد
من الحديث واما اذا شكت في رضاه او كان شحيحا فليس لها ان تتصدق من ماله الا بصريح اذنه
هذا هو المراد من الحديث الاخر قال يضعف اجره له اي لزوجها فالتضعف الاخر يكون لها والتضعيف
في اجره لصدد انفقت قال النووي المراد منه المشاركة في اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب
يتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل مثلا اذا اعطى المالك امراته او خادمه مائة درهم ليوصل الى الفقير
في باب داره فاجر المالك يكون اكثر واذا اعطى رغيفا ليذهب به الى محتاج في مسافة بعيدة يكون
اجر العامل اكثر واذا استوى المال والعمل استويا في مقدار الثواب واما قوله عليه السلام فنصف اجره
له فمعناه قسم مزاجره له وان كان احدهما اكثر كما قال الشاعر اذا مت كان الناس نصفان شامت
وقال القاضي عياض ان تواتيهما سواء كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك
مقداره بمقياس الاعمال ف عمر رضي الله روى متفقا على الرواية عنه لا تطروني اي لا تجاوزوا عن الحد في مدحي
كما اطرى عيسى بن مريم اي كما بالغ النصارى في مدحه حتى ضلوا وقالوا انه ولد الله تعالى عن
ذلك وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا في حقي انه عبد الله ورسوله قال صاحب التحفة
رقم الشيخ هنا علامة مز وهو مما انفرد به البخاري ف عايشة رضي الله روى متفقا على الرواية عنها لا تحل
قال ابو بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يلحق لك نسبي اي يميزه عن انسابهم
حتى لا تدخلوا في مجوههم قاله لحسان بن ثابت حين قصد مجوههم وقال لامر فهم مزوا لادبهم
خ ابن عباس رضي الله روى البخاري عنه لا تقدموا بعد اباله الا لله يعني بالنداء قاله بعدما امر اجراي رجلين
سماهما م عوف بن مالك رضي الله روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام سبعة وستون حديثا
له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري منها بواحد وبقيها لا تقطعه يا خالد لا تقطعه يا خالد تكرار النهي
للتاكيد هل انتم تاركون لي امرائي خطاب للراوي ومن هو مثله قال النووي في معظم نسخ مسلم تاركوا بنون
وفي بعضها بالنون والاول صحيح ايضا اسقط النون للتخفيف كما في قوله عليه السلام لا تدخلوا الجنة
حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون اسقطت النون للتخفيف انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل
استرعى على بناء المجهول ابلا وغنما اي طولب رجل رعيا وعاها تحين فعل ماض من باب التفعل سقيها بالنصب
مفعول فيه يعني طلب ذلك الراعي وقت سقيها فاوردها حوضا فشربت فيه فثربت صفقوه وثربت
كذه بكسر الراء ضد الصفو فصفقوه لكم وكذره عليهم يعني ان الرعايا ياخذون صفو الاموال وتاخذها
ويصل اليهم عطايا هم بلا تعب والولاة يبتلون بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها
وصرفها في وجوهها ومتى وقع في بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح معناه

انما كره الصوم لتفويت حق الزوج بالكل صحاح

انفاق المراة من مال زوجها بغير اذنه

اصل تكرؤني فاعل والاراء مجاورة الكذ فالنهي والكذب فيه وجه الدين

مطلق حذف ون التي للتخفيف

الاموال ٤

اذا امركم امرا فأتوا منه ما استطعتم وان امرتكم بامر فوجدتموه عليهم لكن المعنى الاول ولى بهذا المقام يعرف بالتامل
قالة ما اصابه عوف بن مالك بفتح رحل من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الباء المثناة تحت اسم ابى قبيلة
من اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف فى عروة موته بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة وفى رواية
بالشام كانت تلك الغزوة فى السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارث وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابى طالب
كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه وانقطع فى يديه يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون
ثلثمائة الف وثلاثة الاف والروم مع هرقل مائتا الف ولم يكن الرسول عليه السلام معهم فى تلك الغزوة فاوحى الله عليه
امرهم فاخبر اصحابه بخبرهم قال اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن الوليد
ففتح فى يده فجعل عليه السلام يقوله وعيناه تذرفان رجلا من العدو ومنع بالجر عطفا على قتل حال من الواو
اياه سلبه اى القاتل عن سلبه لما استكثره بتشديد الميم اى حين استكثر خالد الذى دفعه اليه يعنى قال النبى عليه السلام
وتجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان يكون ما مصدرية بعد قوله لخالد الذى دفعه اليه يعنى قال النبى عليه السلام
هذا الحديث بعد امره لخالد برد ما اخذ من السلب الى القاتل فلما امر خالد عوفا اى اغضبه اى اغضب عوف خالدا
وجرد دابته وغلبته عليه وقد كان قال عوف لخالد الا تدع لى سلبى فاشتكى منك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى
منعك السلب وسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم اى سمع عليه السلام قول عوف لخالد قال الحديث قال العامل
فى ما اعلم ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبى عليه السلام امر خالدا اولا
باعطائه فوجب عليه ذلك ثم نسخه بقوله لا تعطه لئلا يجترئ الناس على الائمة وحق له عند الشافعية فيشكل
عليهم الحديث فوجهوا منع النبى عليه السلام السلب منه بوجهين احدهما انه عليه السلام لعله اعطى السلب
للقاتل وانما اخره تعزيرا لاطلاق لسانه فى خالد وهتكه حرمة الوالى وثانيهما انه استطاب قلب صاحبه
فتركه صاحبه باختياره وجعله للمسلمين فكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد استدل به بعض على
ان الحكم عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا ان النهى عن القضاء فى الغضب لخوف الخروج عن الشرع واذا كان
ما فعله النبى عليه السلام شرعا لم يكن حكما وفى الغضب ضابط خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه لا تغضب
يعنى لا تفعل ما تملك عليه الغضب من القول والفعل قاله لرجل قال له اى للنبى عليه السلام وصى فلما رأى النبى عليه السلام
طالب الوصية تملوا بالقوة الغضبية اوصاه بالكف عنه خ عبد الله بن معقل رضه بالغين المعجمة وفتح القاف المثقلة
روى البخارى عنه لا تقتلنكم الاعراب وهم سكان البوادى خاصة والعرب اهل الامصار والنسبة الى الاول
اعرابى والى الثانى عربى على سمع صلوتكم المغرب بالرفع خبر مبتدإ محذوف اى هى المغرب وبالنصب بتقدير اعنى
وبالجر صفة او بدل يعنى سموا انتم وقت المغرب بالمغرب واعتادوا على هذه التسمية ولا تكونوا على ما عليه الاعراب
فى الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلب اصطلاحهم على اصطلاحكم ولا يظن السامع انه لا يجوز صلوة المغرب
الا فى ذلك الوقت قال اى النبى عليه السلام او الراوى وتقول الاعراب العتمة يعنى الاعراب تطلقون لفظ العتمة
على المغرب ولا يستعملونه فى موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر رضه على اسم صلوتكم الا انها العشاء الا حرف تنبيه
الضمير فى انها للصلوة من باب تسمية الشئ باسم وقته وهم يعتمون بالابل يقال اعتم اى دخل فى العتمة وهى اسم
للوقت الذى كانوا يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق ويروى صلوتكم العشاء
فانها فى كتاب الله العشاء يعنى الاعراب كانوا يتاخرون العشاء الى شدة الظلام بسبب حلاب الابل
وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى النبى عليه السلام من اتباع تسميتهم تغليبا لتسمية الله عليها فبين ان انها
فى كتاب الله العشاء كما فى قوله تعالى ومن بعد صلوة العشاء وان قد دل الحديث صدر قبل نزول الآية يعنى قوله
فى كتاب الله فى حكمه الذى اوحاه الى النبى عليه السلام وانها لفظ حلاب الابل روى معلوما ومجهولا فعلى الاول
الضمير ان للاعراب وعلى الثانى للقلوص ق ابو سعيد وابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنهما فالاول كان رجلا

حاكما على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا انا لنأخذ الصاع من هذا
بالصاعين من الجمع فقال عليه السلام لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم ثم مختلط من انواع متفرقة وهو غير جيد
فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة تحت ثم باء موحدة نوع جيد
من التمر فمعنى لا تفعل لا تتخذ الجنيب بتمر اخر الا مثلا بمثل لان الجيد والردى فيه سواء وان اردت شراء الجنيب
بالجمع متفاضلا بحاجة دعت اليه فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبا قيل دل الحديث على جواز الحيلة للخلاص
من الحرام لانه اطلق البيع والشراء ولم يفصل بين ان يبيع الجمع من صاحب الجنيب ومن غيره قاله لاخى بنى عدى الانصارى
فكان قد استعمله على خيبر اى جعله عاملا وساعيا للخراج وغيره مر ابن عمر رضه روى مسلم عنه لا تقبل صلوة
بغير طهور بضم الطاء هو التطهير والاصبغة ق علوى يعنى لا تقبل صدقة مما اخذ من جهة الغلول وهو الخيانة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ معناه ظاهر ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا تقسم ورثتى دينارا وقرجاء فى رواية البخارى والدراهما لا يتوهم اختصاص هذا الحكم
بالنبى عليه السلام لما روى انه عليه السلام قال الخ معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكمة
فيه ان الانبياء لو كانوا موروثين لظن ان هم رغبة فى الدنيا لورثتهم وتنفر الناس عنهم اولا حتمل ان يتمنى موتهم
بعض ورثتهم فيهلكون قال قلت قوله تعالى حكاية عن زكريا عليه السلام واتى خفت الموالى من ورائى يرثنى
منهم كان من ماله لان نبوته بعده لا تخاف عليها لانها من فضل الله يعطيها من يشاء فيلزم جواز كونه موروثا قلنا يجوز
ان يكون خوفه من موالى لكونهم شرارا من جهة تغييرهم احكام شريعته وهم بنو اخيه وبنو عمه فطلب ولدا
يرث نبوته ما تركت بعد نفقة نسائى ومؤنة عاملى يعنى الزكى فضل من نفقة هؤلاء من صفايا اموال بنى النضير
وفدك فهو صدقة كان النبى عليه السلام ياخذ منها نفقة نفسه واهله وكان ابو بكر يرى ان تلك الحقة من الغنيمة
باقية على حالها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ينفق منها ازواجه لكونهن محبوسات عليه وعاملها وهو
خليفته لكونه خادما له وقائما بامره عليه السلام تكرمة للنبى عليه السلام وهذا منع ابو بكر فاطمة رضه عن الميراث
حين طلبته لان المال اذا كان باقيا على ملكه كيف تجرى فيه الميراث وفى قوله بعد نفقة نسائى ومؤنة عاملى
اشارة اليه وكان ابو بكر متصرفا فى تلك الحصة ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة الى عثمان استغنى عنها بماله
فاعطاها مروان وغيره من اقاربه ق المقداد بن الاسود رضه اتفقا على الرواية عنه قيل المقداد بن عمرو رضه
نسب الى الاسود لكونه يتبناه واشتهر بالمقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالدالين المهملتين كان من خيار الفقهاء
مات رواه عن النبى عليه السلام مائتان واربعون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث احدها اتفق عليه
وباقيها لمسلم قال قلت يا رسول الله ان كنت قاتلا واحدا من الكفار فسنادنى يضرب ويقطع يدى ثم غلبنى عليه
فهرب منى ويلوذ بشجرة فيقول لا اله الا الله خوفا متى فهل يحل لى ان اقتله فقال عليه السلام لا تقتله قال قلت
قاتله بعد ذلك قبل ان تقتله يعنى انه معصوم الدم محرم قتله بعد ذكر الكلمة كما كنت كذا قبل ان تقتله وانت بمنزلته
قبل ان تقول كلمته التى قالها يعنى انك غير معصوم الدم ولا محرم القتل كما كان هو كذا قيل قوله لا اله الا الله كذا
روى عن الشافعى فى توجيه هذا الحديث والاوجه منه ما قاله الطيبى هذا محمول على التغليظ كما فى قوله ولله
على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غنى عن العالمين لا تم يرد ان النبى عليه السلام
اوجب على المقداد القصاص مع ان الاسلام لا يثبت بمجرد قوله لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما نهى
عن قتله لانه بعد ما اتى باحدى الشهادتين كان قريبا من اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغى ان لا يستعجل فى قتله قاله جبن
سأله المقداد عن قتل من اسلم من الكفار قول كان ينبغى للمصنف ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه
لم يثبت والمروى هذا القول بعد ان قطع يمنى اى الكافى يد المقداد فى الحرب والقطع كان واقعا وكذا القتل
لكن الراوى لم يخبر عنه وقوعها بل سأل النبى عليه السلام على وجه الاستفتاء ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها

لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا احتج الشافعي رض على مذهبه من ان نصاب السرقة ربع دينار او ما قيمته
ذلك وقال ابو حنيفة رض لا تقطع الا في دينار او في عشرة دراهم لما روى انه عليه السلام قال ادنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن
اختلف الفقهاء في قيمته والاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع
من باب الحدود والدرء فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف على عائشة رض في اثبت الوجهين
فيحمل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها هكذا ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقولوا
هكذا لا يتمنوا عليه الشيطان اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله عليك قاله اي النبي عليه السلام الحديث
حين قال رجل اخزاك الله ليكون ضرب الحد بالنصب مفعول مطلق اي ضربك الكائن هذا النوع من انواع الضرب
انما نهى عن الدعاء واما قوله لآلة العاصي اذا سمعه ايس من رحمة الله فيفتر عليه فيصير ذلك الدعاء معونة على الشيطان
في اغوائه ح الربيع بنت معوذ بن عفراء رض روى البخاري عنها قالت كانت بنات الانصار يضربن بالدف
ليلة زفافي ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر فجاء النبي عليه السلام فجلس فما قالت احديهن وفينا نبي يعلم ما في غد فقال عليه السلام
لا تقولي هذه اي هذه الجملة انما نهى عليه السلام عن ذلك القول لانه نسبة علم الغيب مطلقا الى غير الله غير جائز
بل كان ينبغي ان تقول رسولنا يعلم الغيب ما اخبره الله به كما قال تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول او ما نهاه عليه السلام كره ذكره وصفه في اثناء ضرب الدف وفي اثناء مرثية القتلى لما فيه
وفي ما كنت تقولين اي من مرثية المقتولين قيل تلك البنات لم يكن بالغات حد الشهوة وكان ذهن غير مقيد بالجلد جل ف انس رض روى عنه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس معناه ظاهر ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه
لا تقوم الساعة حتى تأخذ امتي مأخذ عدل بالمعجمة جمع مأخذ القرون جمع قرن وهو ما تلون سنة ويقال
تلثون سنة القرن من الناس اهل زمان واحد قال الشاعر اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت في قرن فانت غريب
كذا قاله الجوهري يعني يسلك امتي مسالك القرون الماضية في المعاصي ومخالفة الامر آمرا في تبديل الدين وتغيير الكتاب
لان الله تعالى عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر
وانا له لحافظون شبرا بشبر حال يعني حال كون شيء من طرق امتي مقدرا بشبر من طرق القرون وهذا تمثيل
لغاية موافقتهم بتلك القرون في خصالهم السيئة ودراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم يعني حال تلك القرون
كفارس قيل فارس قوم معروفون نسبوا الى فارس بن علم بن نوح قال وهل الناس الا اولئك رض يعني هل في الناس
بمعنى النفي يعني ما الكفرة المرادة من القرون الا اولئك وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا اولئك ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج نار من ارض الحجاز تضيء مزاضاء وهو يتعدى
ولا يتعدى وههنا متعد اعناق الابل ببصرى قال النووي بضم الباء مدينة معروفة بالشام بينها
وبين دمشق اثنى ثلث مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد من اسرار النبوة قد خرجت هذه النار
في زماننا من الحجاز من جنب المدينة الشرقي وراء الحرة وقريب المدينة وكانت نارا عظيمة لبثت نحوا من خمسين يوما
وكانت ترمي بالحجارة المحمرة بالنار مسيرة بقدر ما حولها وتوارث العلم بها عند جميع اهل الشام وسائر البلدان
واخبر في من حضرها من اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا تقوم الساعة حتى يضطرب اي تتحرك اليات بالفتحات جمع اليه وهي لحم المقعد نساء دوس بفتح الدال المهملة
وسكون الواو وبالسين المهملة قبيلة من ازد اليمن على ذي الخلصة بالفتح بيت جمع خالص ودو الخلصة بيت فيه اصنام
لهم وقيل هو اسم صنم سمي به زعما منهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل هو بيت صنم مسمى بالخلصة ولكن فيه
بعد لان ذو لا يضاف الا الى الاسماء الاجناس اللهم الا ان يقال ذو قريب الى قوله حتى يعود وقال بعضهم
المرجح هو الموضع الذي ترعى فيه الدواب ثمنى الحديث ان ارضي العرب تبقى معطلة في آخر الزمان
لا تزرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال وتراكم الفتن لكن هذا المعنى لا يناسبه قوله وانهارا لان الانهار في
الارض التي لا نهر فيها لا تكون الا بالكري والعمارة قيل المراد بارض العرب هي المدينة كذا في التحفة ح ابو هريرة رض
روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر ورا ءه يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمون
من تبعه من اليهود ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا حوت بضم الحاء
وبالزاء المعجمتين وكرمان بفتح الكاف مابلدتان معروفتان والمراد منهما صنفان من الترك سميا بهما لان اصلهما
كان منهما من الاعاجم حمر الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذي يتخفض قصبة انفه
اللوف جمع الانف صغار الاعين كان وجوههم الجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة
بضم الميم وفتح الراء المخففة هي التي بسطت طرقا اي جلدا يغشاها بيضته وجوههم بالترس لبسطتها و
تدويرها وبالمطروق لغلظها وكثرة لحمها يعالج الشعر قيل يحتمل ان يراد به ان نعالهم يكون جلودا مشعرة غير مدبوغة
قال النووي وجد قتال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات المذكورة مرات وهذه كلها معجزات لرسول الله عليه السلام
الذي لا ينطق عن الهوى ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا وما كان وجوههم
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يقاتلوا وما يعالج الشعر معناها ظاهر ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحد يعني كل منهما تدعي الاسلام م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من طرف المدينة
او بدابق بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك من الراوي وفي صحاح الجوهري الاغلب عليه التذكير
والتعريف وخرج اليهم جيش من المدينة قيل المراد منهم حلب والاعماق ودابق موضعان بقرب قيل المراد منهما دمشق

فلما مات الرجل جعلوا تلك التيعة لمناة فنذروا لها فعدتها والتي هي ثانية الاعزى وهي شجرة كانت بغطفان كانوا يعبدونها فبعث صلى الله
عليه وسلم خالد بن الوليد فقطعها قاله الكلبي وقال الضحاك هو صنم بغطفان وصنعها لهم سعد بن ظالم الغطفاني وجد الدين

ثم يكون كسنة ايام الى يوم القيمة كذا قاله النووي وقيل ثبت في الصحيح ان الليلة التي تطلع الشمس بعد صبحها
من المغرب يكون اطول فلما عرف طولها المتهجدون على انه سيحدث من الغيب شيء فتكون افتتحوا الى الله
فاذا هم كذلك طلع الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس فيه والاول اظهر فاذا رآها الناس آمن من عليها يعني من الطلع
على تلك العلامة فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل هذا اقتباس من قوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك
لا ينفع نفسا ايمانها الآية قال الزمخشري في الكشاف فلم تكن امنت صفة نفس لكن الاولى ان تحمل على البيان
لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف اقول وكسبت في ايمانها خيرا مذكور في لفظ الحديث ومسطور
في الصحيحين ليت شعري لم طرحه الشيخ فالاولى ان يبينه او كسبت عطف على آمنت فان قلت الآية تقتضي
ان لا ينفع الايمان بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة انه نافع فما توجيهها قلت بجوز ان يراد من الخير
التوبة او الاخلاص فيكون تنوينه للتعظيم يعني لا ينفع تلك النفس ايمانها في قبول توبتها قال بعض العلماء
عدم قبول الايمان والتوبة في ذلك الوقت مخصوص بمن يشاهد طلوعها حتى من ولد بعده اولم يشاهده
يقبل كلا هما منه لانه لم يكن ايمانا او توبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به لكن الاصح انه غير مخصوص
بمن يشاهد لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزول مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها
اغلق واتمام يقبل الايمان في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة وانما هو ايمان الجوف الهلاك
كما قال الله تعالى فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا عاينته رض اتفقا على روايته عنها لا تقوم الساعة حتى تعبد
والعزى وهما اسما صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تقوم الساعة
حتى تعود ارض العرب مروجا اي رياضا ومزارع قيل كانت كثيرة انهارها وبساتينها
واشجارها فخربت ثم تكون معمورة باشتغال الناس في آخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله حتى يعود وقال بعضهم
المرجح هو الموضع الذي ترعى فيه الدواب ثمنى الحديث ان ارضي العرب تبقى معطلة في آخر الزمان
لا تزرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال وتراكم الفتن لكن هذا المعنى لا يناسبه قوله وانهارا لان الانهار في
الارض التي لا نهر فيها لا تكون الا بالكري والعمارة قيل المراد بارض العرب هي المدينة كذا في التحفة ح ابو هريرة رض
روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر ورا ءه يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمون
من تبعه من اليهود ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا حوت بضم الحاء
وبالزاء المعجمتين وكرمان بفتح الكاف مابلدتان معروفتان والمراد منهما صنفان من الترك سميا بهما لان اصلهما
كان منهما من الاعاجم حمر الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذي يتخفض قصبة انفه
اللوف جمع الانف صغار الاعين كان وجوههم الجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة
بضم الميم وفتح الراء المخففة هي التي بسطت طرقا اي جلدا يغشاها بيضته وجوههم بالترس لبسطتها و
تدويرها وبالمطروق لغلظها وكثرة لحمها يعالج الشعر قيل يحتمل ان يراد به ان نعالهم يكون جلودا مشعرة غير مدبوغة
قال النووي وجد قتال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات المذكورة مرات وهذه كلها معجزات لرسول الله عليه السلام
الذي لا ينطق عن الهوى ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا وما كان وجوههم
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يقاتلوا وما يعالج الشعر معناها ظاهر ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحد يعني كل منهما تدعي الاسلام م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من طرف المدينة
او بدابق بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك من الراوي وفي صحاح الجوهري الاغلب عليه التذكير
والتعريف وخرج اليهم جيش من المدينة قيل المراد منهم حلب والاعماق ودابق موضعان بقرب قيل المراد منهما دمشق

والسلام ويصلي خلفه على شريعة محمد صلى الله عليه وسلم ثم يقتل الخنازير ويكسر الصليب ويخرب البيع والكنايس ويقتل الفداري الأمن آمن به وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
كيف انتم اذا نزل ابن مريم فيكم وامامكم منكم معالم التنزيل للبغوي

من جبار اهل الارض يومئذ فاذا نحن فقال الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم من يغزوهم
وسبوا ذراريهم وروى سبوا على بناء المفعول قال القاضي بناء المعلوم هو الصواب وقال النووي كلاهما
صواب لان عساكر الاسلام في بلاد الشام ومصر كانوا مسبيين اولا ثم هم اليوم نحن الله يسبون الكفار
فيقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فيهزم ثلثا ثاي من جيش المسلمين والثلث
عليهم قيل معناه لا يقبل الله توبتهم وان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله التوبة بل يصرون
على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله افضل بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب اعني
ويفتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول اي لا يقع بينهم فتنة الخلف وغيره ابدا فيفتحون قسطنطينية
قيل في بعض النسخ فيفتحونها واحد وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر ما يستعمل معنى الاستفتاح فلا يقع
موقع الفتح بينهم ما من زيغ معوضة عما يتحقه من المضاف اليه وقد يترك الميم فيقال فينا م يقتسمون الغنائم
قد علقوا سيوفهم بالزيتون يعني يشجرة اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم بتخفيف اللام اي قام
مقامكم في اهليكم يعني في دياركم المراد بالمسيح الدجال سمي بذلك لان عينه اليسرى ممسوحة فيخرجون
وذلك اي ما قاله الشيطان ان المسيح قد خلفكم باطل فاذا جاؤا اي جيش المسلمين الشام خرج اي الدجال
فبينما هم يعدون من الاعداد بمعنى التهيئة للقتال يعني بين احوال يهيئون فيها الآلات لقتال الدجال
يسوون الصفوف اذا اقيمت الصلوة يعني جاء وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى بن مريم عليه السلام
فامهم يعني قصد المسلمين باخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم لانه عيسى عليه السلام يؤمهم ويقتدون به
كذا قال الطيبي وقيل الضمير في انهم الى اهل الدجال ومتابعيهم يعني فقصدهم باهلاكهم فاذا رآه عدو الله
ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه اي لو ترك عيسى عليه السلام الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك
اي بالمحاية ولكن يقتله الله بيده اي بيد عيسى عليه السلام فيريهم اي عيسى عليه السلام المسلمين
او الكافرين دمه في حربته فان قلت قد صح ان النبي عليه السلام قال في صفة عيسى عليه السلام لا تحل الكافر
تخلد نفسه الامات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فكيف يبقى الدجال حيا حين يراه عيسى عليه السلام
حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم المذكور لحكمة وهي ازادة دمه في الحربة ليرتاد
كونه ساحرا في قلوب المؤمنين او نقول تحتمل ان هذه الكرامة يكون تابعة لعيسى عليه السلام اول نزوله
ثم تكون زايلة حين يرى الدجال ودوام الكرامة ليس بلازم وكان شيخي والدي تغمده الله بغفرانه
يقول وجها آخر وهو ان نفس عيسى عليه السلام الذي عوت به احيا فيحتمل ان يكون هو النفس المقصود به
اهلاك كافر النفس المعتاد قدم موت الدجال يكون لعدم النفس المقصودة ويمكن ان يقال المفهوم مما يقابله
من الحديث ان من وجد نفس عيسى عليه السلام من الكفار عوت لجاذة ولا يلزم منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه
فيجوز ان تحصل لهم ذلك بعد ان يريهم عيسى عليه السلام دم الدجال في حربته تغييرا لهم على اعتقادهم كونه الها ام
انس رضي روى مسلم عنه لا يقوم الساعة حتى يقال في الارض الله الله قال النووي الله روي بالتكرير
بالرفع وقد يغلط فيه من لا يرفعه معناه لا يتلفظ بهذه الكلمة قيل يكاد عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول ابتدا
والثاني خبره معناه الله معبود لا غيره وان روي يا الله بالنصب يكون على التحذير اي احذروا الله معناه
لا يبقى في الارض مسلم ذكر الشيخ الشارح في تكوينها فايدة وهي ان في الارض خواص الله تعالى يحفظهم الدنيا
وهم الاوتاد يذكرون الله هذا الاسم المكرر لما ان حيث ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى هذا الاسم
من يجب الوجود التام فيكون اقدام هذا الذكر كانه عن ان لا يبقى احد منهم بتلك الخواص اول ما فيه
من التكلف غير مخفي مع ان لزوم هذا الذكر للخواص غير عقلي ولا عادي فانى يستقل الذهن اليهم بل الوجه
ان يقال انه كناية عن ان لا يبقى الكفار قلبي على منكرا صلا لا يرى شيئا وانكى يقول في العادة متحاما من تحققه

الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه لا تقوم الساعة
حتى يحسر الفرات اي ينقطع يقال حسر البعير اذا انقطع سيره عن جبل من ذهب يعني على كنز من ذهب من هنا بمعنى
يقتتل الناس عليه فيقتل على بناء المجهول من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو من هذا
من قبل انا الذي عنيتني في حديث فنظر الى المبتدإ وحمل الخبر عليه ولم ينظر الى الموصول الذي هو غاية المعنى يقاتل
كل رجل راجيا ان يكون هو الناجي من القتل فيا خذ المال خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه لا تقوم الساعة
حتى يخرج رجل من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء المهملة قبيلة يا لمي يسوق الناس بعصاه يعني يصير
حاكما عليهم ويسخرهم كما يسوق الراعي الغنم بعصاه قيل لعل ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال له جهجاه ف
ابو هريرة رضي روى متفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض فاض الماء اذا انصب
عند تلاطم حتى يهم ما مزيد معوضة عما يتحقه من المضاف اليه وقد يترك الميم فيقال هما زيد من باب الاقبال اي يخرج رب المال بالنصب مفعوله من يقبل منه صدقته الموصول
مع صلته فاعله يعني يكثر المال في آخر الزمان حتى جعل مفعولا صاحب المال فقال ان من يقبل صدقته وذلك
يكون لانعدام رغبة الناس في الاموال لتعاقب اشراط الساعة وظهور الاهوال ف ابو هريرة رضي روى متفقا
على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه يعني يا قوم ليتني كنت ميتا حتى
اخلص من كثرة الكربات ولا ادري ما اراد به بلوغ البليات م ابو سعيد رضي روى مسلم عنه لا تكتبوا عني
ومن كتب عني غير القرآن فليمحه اي فليزله من صحيفته فامر باتلافه بالقرآن وحدثوا عني ولا تكذبوا علي هذا حديث
منسوخ صدره بقوله عليه السلام اكتبوا لابي شاه هذا الكلام من المص ف علي رضي متفقا على الرواية عنه
لا تكذبوا علي اراد به الكذب عن عمد لانه جاء في رواية متعمدا فاليتبوأ فليدخل في هذا الوعيد الناسي قاله من كذب
على بيت النار اي يدخلها جازفيه كسر الجيم على ان يكون من شرطية وضمها على ان يكون من موصولة
فعناه يستحق ان يدخل النار لانه يقطع بدخوله وكل ما جاء من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر يجوز ان يكون
وضع الحديث بما فيه ترغيب وترهيب زعما منهم انه كذب لرسول الله لاعليه واستدلوا بما جاء في
رواية من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار اجيب عنهم بان ما استدلوا به من الرواية
غير صحيحة وعليه اتفاق الحفاظ ولئن صحت فاللام في ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة يعني ان عاقبة كذبه
على النبي عليه السلام صايرة الى الاضلال كما في قوله تعالى فالتقطه ال فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ف عمر رضي
اتفقا على الرواية عنه لا يلبس الحرير كفاه من لبسه في الدنيا يلبسه في الاخرة سبق تاويل مثله في حديث
من شرب الخمر ف حذيفة بن اليمان رضي اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير ولا الديباج بفتح الدال وكسرها
نوع من الحرير اعجمي معرب والاستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تاكلوا
في صحافها جمع صحفة وهي دون القصعة قال الكسائي اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة
قالها اي الكفار في الدنيا ولكم في الآخرة م معاوية بن ابي سفيان رضي روى مسلم عنه لا تلحفوا في المسئلة
الالحاف هو الالحاح والمسئلة مصدر بمعنى السؤال والله لا يسالني احد منكم شيا فيخرج له مسئلته مني
شيا فاتاله كارها لم يوافيه للمال فيبارك له فيما اعطيته يبارك له بالنصب على بناء المجهول جواب النفي
والنفي وارد عليه في المعنى يعني لا يبارك له فيما اعطيته على تقدير الالحاح في المسئلة كما يقال ما تاتينا
فتحدثنا معناه نفي التحديث على تقدير الاتيان قال شارح الشكاة المنفي هنا وقع سببا اي عدم السؤال
الملح المخرج سبب للبركة فيفهم منه ان السؤال الملح سبب لعدم البركة ولو روي بالرفع لم يفتقر الى
هذا التكلف وجعله سببا ومسببا بل يكون رفعا على الاستئناف كقوله تعالى ولا يؤذن لهم فيعتذرون
م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه لا تقوم بفتح القاف المشددة وضم الواو والجم للتقاء الساكنين الجلب
بالتي فاشترى الفعلان كلاهما على بناء المجهول منه فاذا اتى سيده السوق المراد بالسيد الكاسب الجلب

باعه فى القرية وهو بالجاد اعلم ان تلقى الجلب والشراء منهم بأرخص حرام عند الشافعى ومالك رض ومكروه عند ابى حنيفة رض
واصحابه اذا كان مضرا باهل البلد ويشترط فى التحريم على التجار ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لا يقال حل بفساد البيع
لكن الشافعى اثبت الخيار للبائع بعد قدومه وعرفه تلبيس السعر عليه بظاهر الحديث وقال اكثر نا لا خيار له لان
حق الفقير كان لتقصير فى جهته حيث اعتمد على خبر المشترى الذى كل همته تنقيص الثمن واما الحديث فترك الظاهر
لان الشرى اذا كان بسعر البلد واكثر لا يثبت الخيار للبائع فى اصح قولى الشافعى فلا ينتهض حجة م جابر رض روى
مسلم عنه لا غش فى نحل واصرة انما نهى عنه لانه مخالف للوقار والادب يعسر مشيه بها وربما يكون سببا للعثار والحديث
فى ازار واحد لا احتباء هو ان يقعد الانسان على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوى عليهما بثوب وبيده ولا ناكل
بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل اللغة ان يشتمل بالثوب حتى يخلل به جسده لا يرفع منه جانبا فاذا لم يبق
ما يخرج منه يده قال الجوهرى اذا قلت اشتمل فلان الصماء فمعناه اشتمل الشملة المتقبضة نهى الاشتمال
فالنهى على هذا التفسير يكون لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له حاجة من دفع الهوام وغيره فيعسر عليه فلحقه الضرر
ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت وكل من الاحتباء والاستلقاء واشتمال الصماء على تفسير الفقهاء
وهو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضع على احدى منكبيه ان انكشفت به العورة فالنهى
يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روى ان النبى عليه السلام استلقى فى المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى
فمحمول على انه للضرورة او لبيان الجواز والا فحاله عليه السلام فى الجماع كانت على خلاف هذا و ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا اماء الله بكسر الهمزة والمراد بهن الاماء دون النساء اشارة الى علة
نهى المنع عن خروجهن للعبادة تعرف بالذوق مساجد الله الحديث وان ذكر عاما لكن خروجهن مختص
بان يكون فى الليل لقوله عليه السلام لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان لا تكون الخارجة متطيبة
لقوله عليه السلام اذا شهدت احدكن المسجد فلا تمس طيبا قال شارح احكام الاحكام الحقت بالمتطيبة المتزينة
والجميلة لكون خروجهن سببا لتحريك الشهوة قال القاضى حسين قيل المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر
عنه بالجمع للتعظيم والمراد بالخروج الخروج الى الحج بدليل ما روى انه عليه السلام قال لا تمنعوا اماء الله مساجد الله واقول
يحتمل ان يراد بمسجد الله مسجد النبى عليه السلام لا المسجد الحرام فلا يقوى بما ذكره و ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاء بالقصر هو النبات رطبا كان او يابسا قال النووى صورته ان يكون
للانسان بئر بالفلات فيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلاء ليس عند ماء غيره فاذا منع صاحب البئر
اصحاب المواشى عن الماء يكون مانعا عن رعى الكلاء لانه لا يمكن لهم الرعى خوفا من العطش قيل النهى للتنزيه
لان الماء ملكه فيلزم من باب المعروف م ابو قتادة الحارث بن ربعى لا تنتبذوا والنبيذ هو الماء الذى يلقى فيه
تمر ونحوه والانتباذ هو اتخاذه الزهو بفتح الزاء المعجمة وضم الهاء وهو البسر الملون الذى بدا فيه حمرة او صفرة
والرطب جميعا ولا تنتبذوا الرطب والزبيب جميعا ولكن انتبذوا كل واحد على حدته قال بعض المالكية
واحد النهى للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة فهو آثم لجهة واحدة وان شرب بعد
قائم فخمر تين وقال بعضهم للتنزيه لان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه
ليس بمسكر وكان مسكرا قال صاحب التحفة رض الشيخ هنا علامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه لا تنتبذوا فى الزباء بالتشديد والمد جمع دباءة وهى القرع اليابس ولا فى المزفت وهى الاناء الذى
طلى بالزفت والاختلاف فى هذا النهى كالاختلاف فى النهى الذى قبله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
لا تنذروا بضم النون الاولى وكسرها فان النذر لا يغنى من القدر شيئا هذا التعليل يدل على ان النذر المنهى عنه ما يقصد به
تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر يرد عن القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك
لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفى قوله عليه السلام وانما يستخرج به من البخيل

اشارة

اشارة الى لزومه لان غير البخيل يعطى باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطى بواسطة النذر والموجب عليه قال الراوى
النذر مكروه لان الناذر انما يأتى به بغير نشاط لان اتيانه ليكون تحصيل غرض او للخلاص مما الزمه عليه ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه قال كنا نخفر المشى ونرى ذلك من الجوع فجعت الى امرأتى فقلت لها
هل عندك شئ فاخرجت جرابا فيه صاع من شعير وكان لنا بهيمة داجن ولنا فناء مألوف فى البيت فذبحتها
وطحنت الشعير ثم جئت النبى عليه السلام فسارة رته قلت نحن انت ونفر معك فصاح النبى عليه السلام
يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سؤرا اى طعاما يدعى اليه فحيهلا بكم فقال عليه السلام لا تنزلن بضم اللام
من الانزال برمتكم بضم الباء وسكون الراء القدر المتخذ من الحجر المعروف بالحجاز فاستعمل هنا فى مطلق القدر
ولا تخبزن عجينكم حتى اجئ فاله له قال الراوى فجاء رسول الله عليه السلام ومعى نقدم الناس فبصق فى عجيننا
وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك واهل الخندق كانوا الفا اقسم بالله ان كلهم اكلوا حتى شبعوا
والحرفوا وان برمتنا لتغلى كما هى وان عجيننا ليخبز كما هو و ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تنكح الايم
بتشديد الياء المكسورة امرأة لا زوج لها صغيرة كانت وكبيرة بكرا كانت وثيبا لكن المراد منها الثيب
لوقوعها فى مقابلة البكر حتى تستأمر هذا بالطلاق حجة للشافعى فى عدم تجويزه اجبار الولى الثيب الصغيرة
على النكاح وحجة على ابى حنيفة فى تجويزه ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام شرط فى اجازة الاذن لان الامر انما
يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستأذن هذا بالطلاق حجة لابى حنيفة فى عدم تجويزه اجبار البكر البالغة
وحجة على الشافعى فى تجويزه ذلك وحجة عليهما فى تجويزهما اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول الله وكيف اذنها
قال ان تسكت م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تنكح المرأة على ابنة الاخ اى لا تجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان
علت وبين ابنة اخيها وان سفلت ولا ابنة الاخت على الخالة اى لا تجوز الجمع بينهما فى النكاح وان علت الخالة و
سفلت لان ذلك يفضى الى قطيعة الرحم وكل ما يفضى الى قطيعة الرحم حرام بملك اليمين قيل هذا الحديث مخصوص
بجواز التخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تنكح المرأة
على عمتها ولا على خالتها معناه واضح و ابو سعيد رض لا تواصلوا ح فاتكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر يعنى
اتفقا على رواية لا تواصلوا من ابى سعيد وانفرد البخارى منه بقوله فايكم الى اخره تقدم الكلام على صوم الوصال
فى حديث انكم لستم مثلى و اسماء بنت ابى بكر رض اتفقا على الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لى مال
الا ما ادخل على الزبير فاتصدق فقال عليه السلام لا توعى اى لا تحفظى فيحفظ الله عليك بالنقيض جواب النهى يعنى فيمنع الله عنك مزيد فضله عبر عن منع الله بالايعاء ليشاكل قوله لا توعى ارضى
ما استطعت اى اعطى شيئا وان كان يسيرا الرضخ بالضاد والخاء معجمتين العطية القليلة وانما امرها عليه السلام
بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر ان تتصرف فى مال زوجها بغير اذنه الا فى شئ يسير يجرى فيه المسامحة فى
كثيرة وغيرها لا توكى الايكاء شد الوعاء بالوكاء وهو ما يربط به يعنى لا تدخرى ما فى يدك فيوكى الله عليك
اى يقطع بركة الرزق عليك وهذا ايضا مذكور بطريق المشاكلة لا تحصى يعنى لا تبقى شيئا للاد خار اراد
من الاحصاء الابقاء لان من ابقى شيئا لم يحصه وقيل معناه لا تعدى ما انفقته فتستكثر به فيكون ذلك
سببا لانقطاع انفاقك فيحصى الله عليك يعنى يقلل رزقك بقطع البركة عنه حتى يصير كالشئ
المعدود الذى هو مظنة للقلة ويقال معنى الاحصاء هو المحاسبة عليه فى الانفاق م جبير بن مطعم رض
روى مسلم عنه لا حلف فى الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة والمراد هنا ما كان يفعل
اهل الجاهلية من المعاقدة على القتال والغارات وغيرها مما يتعلق بالمفاسد واما حلف ما فيه زيادة
كان فى الجاهلية المراد منه ما كان من المعاهدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرهما لم يزدد
الاسلام الا شدة اى تاكيدا وحفظا على ذلك م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا شغار فى الاسلام الشغار

بكسر الثاء وبالغين المعجمتين اسم نكاح معروف في الجاهلية صورته ان يقول زوجت ابنتي على ان تزوجني
ابنتك ويكون بضع كل منهما صداقا للاخرى فنهى النبي عليه السلام عن ذلك بالحديث ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين
اختلف فيه فذهب الشافعي الى بطلانه بظاهر الحديث وقال ابو حنيفة العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع ورد
عليه من حيث انه ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجب ذا العقد ويجب مهر المثل فيه كما اذا سمى خمرا او خنزيرا اهل الخلاف فيما اذا ذكر
في العقد كون بضع كل منهما صداقا للاخرى واما اذا لم يذكر فالعقد جايز بالاجماع كذا في المفتي ابو سعيد رض
اتفقا على الرواية عنه قال كنا نبيع صاعين بصاع فبلغ ذلك رسول الله عليه السلام فقال لا صاعين تمرا بصاع
اسم لا محذوف اي لا بيع صاعين تمرا بصاع موجود والنفي بمعنى النهي ولا صاعين حينئذ مفعول بصاع و
ولا درهم بدرهمين م ابو هريرة رض روى عنه عليه السلام لا صلوة الا بقراءة للحديث يدل على ان القراءة ركن من
اركان الصلوة لان الاصل في المنفي نفي وجوده وهي فريضة في الركعات كلها عند الشافعي للا كل ركعة
صلوة ولهذا من حلف لا يصلي فصلى ركعة حنث وفريضة في ثلث ركعات عند مالك قايما للاكثر
مقام الكل وفريضة في ركعتين عند ابي حنيفة واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكورة صريحا فانصرف
الى الكاملة وهي ركعتان عرفا وفي مسئلة اليمين لم يكن الصلوة مذكورة صريحا فانصرفت الى
الواحدة فان قيل على هذا كان ينبغي ان لا تجب القراءة في الشفع الثاني من النافلة كما لا تجب في الفريضة قلنا
الشفع الثاني في النافلة صلوة على حدة والقيام اليه كتحريمة مستداة وهذا قالوا يستفتح فيه فوجب القراءة فيه
كما في الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة فانما جاز بدونها القراءة لقوله عليه السلام القراءة في الاوليين
قراءة في الاخريين يعني تلك م عايشة رض روى عنها لا صلوة لحضرة الطعام قال اهل الظاهر
المراد منه نفي جوازها وقال اهل النظر المراد منه نفي فضيلة الصلوة لحضرة الطعام الذي يريد المصلي اكله لما فيها
من اشتغال القلب ولا وهو يدافعهما المصلي للاداء الواجب وهو للحال قيل هذا اذا كانت في الوقت
سعة فان ضاق بحيث لو اكل وتظهر خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي لا يصلي بل يأكل
ويتوضأ وان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود من الصلوة اذا فات فات بالاخلاف و
للصلوة خلف لانها تقضى و عبادة بن الصامت رض اتفقا على الرواية عنه لا صلوة لمن لم يقرأ
بفاتحة الكتاب حجة به الشافعي على ان الفاتحة فريضة في الصلوة حتى في صلوة الجنازة لان المراد منه
نفي الجواز يؤيده ما روي انه عليه السلام قال للاعرابي صلوتك لا تقرأ فيها فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة
فريضة القراءة انما تثبت بقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القرآن وهذا الحديث خبر الواحد لا يثبت به
الفريضة لثبوت الشبهة في نقله فيثبت به الوجوب عملا بالدليلين فيكون النفي كمال الصلوة فان قلت
الاية مطلقة نفي الاتيان التعيين كما لو قال لغلامه اشتر لي لحما ولا تشتر الا لحم الضأن فانه يتعين ولا يتعارض
قلت تقييد المطلق بنسخ خبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب و علي رض اتفقا على الرواية عنه قال بعث
رسول الله جيشا فاستعمل امير هم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه في شيء قال اوقدوا لي
نارا فاوقدوا فقال الم يأمركم رسول الله ان تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا
انما فررنا من النار الى رسول الله افندخل النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي عليه السلام
فقال لو دخلوها ما خرجوا منها الى يوم القيامة انما الطاعة في المعروف وهو مالم يكره الشارع
ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا طيرة وهو بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشاءم به كذا في الصحاح
وذكر في النهاية انه مصدر تطير كما يقال لخير خيرة ولم نجد من المصادر على هذه الزنة غيرهما كان
اهل الجاهلية اذا قصد واحد الى حاجة واتى من جانب الايسر طيرا وغيره يتشاءم به فيرجع هذا هو الطيرة

فابطلها

فأبطلها النبي بهذا الحديث وخيرها اي خير الطيرة الفأل بسكون الهمزة وربما تحقيقها التفاؤل فترك النبي عليه السلام
بالكلمة الفاتحة المسموعة على قصد التفاؤل كسماع مريض يا سالم فان قلت هذا وهم اثبات بعض الخيرة للطيرة
وقوله عليه السلام لا طيرة ينفيها مطلقا فما وجهه قلت تجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم او المراد نفي اثبات الفضل له
مطلقا لا تفضيله على الطيرة وهو من باب قولهم الشتاء احر من الصيف اي الفأل في باب ان يتفاءل به الطيرة في بابها
كذا في شرح المشكاة وانما كان الفأل احب لما فيه من حسن الظن بالله تعالى ورجاء الخير منه والطيرة ليست
كذلك ولهذا كان النبي عليه السلام يتفاءل ولا يتطير وكان يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد يا نجيح
اتفقا على الرواية عنه لا عدوى وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا في ان المنفي
نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثاني ولما قوله عليه السلام لا يورد ممرض على مصح مع ما في
من صيانة الاصول البطيئة عن التعطيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اتاقد بانعنك فارجع ولا تعد
ولا غول وهو واحد الغيلان وهي نوع من الجن كان العرب يعتقدون انها في الفلاة تتصرف في نفسه ويتراءى
للناس بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم فان قلت ما معنى النفي وقد قال عليه السلام
اذا تغولت الغيلان فبادروا بالاذان اجيب بانه كان ذلك في الابتداء ثم دفعه الله عن عباده او يقال النفي ليس وجود الغول
بل ما يزعمه العرب من تصرفه في نفسه ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا فرع بفتح فاء وراء مهملة وبعين
اول نتاج تلد الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لآلهتهم رجاء البركة في امها ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة
وبكسر تاء مثناة فوق وبعدها ياء ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان
في صدر الاسلام يذبحون الفرع لله ويفعلون العتيرة فنهاهم النبي عليه السلام عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح
لله اي مذبوح كان في اي شهر كان فلا فايدة في التعيين ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لا مال لك ان كنت
صدقت عليها اي ان صدقت بها ذنت فهو عما تحللت من وجهها يعني ما اعطيتها من المهر يكون بمقابلة وطئك
اياها فلا يعود اليك وان كنت كذبت عليها فهو اي حصول المهر بعد ذلك منها اي من تلك المرأة لان المهر اذا لم يعد
اليك مع صدقك عليها فلان لا يعود مع كذبك اولى قاله رجل من الانصار لما عن امرأته فقال يا رسول الله مالي يعني
اذا حصلت الفرقة فاين ذهب الى الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها
وعليه اتفاق العلماء واما اذا لم يدخل بها فذهب الاكثرون الى ان لها نصف المهر وقال حماد لها الصداق
كاملا وقال الزهري لا صداق لها ابو بكر وعمر وعلي وعايشة اتفقا على الرواية عنهم قيل كان اسم ابي بكر
عبد الكعبة فسماه النبي عليه السلام عبد الله ولابويه وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله ولم يجتمع هذا
لاحد من الصحابة فضايله كثيرة ما رواه عن النبي عليه السلام مايتان واثنان واربعون حديثا اتفق البخاري ومسلم على
ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري باحد عشر ومسلم باحد عشر ولا توارث على بناء المجهول يقال ورثت ابي
واورثني ابي ورثني توريثا ما تركناه صدقة هذا استيناف جواب عما قال لم لا يورث الانبياء
تقدم الكلام عليه قريبا في حديث لا يقتسم ورثتي عبد الله بن هشام رض روى البخاري عنه قال كنا
مع النبي عليه السلام وهو آخذ بيد عمر رض فقال له عمر يا رسول الله انت احب الي من كل شيء الا نفسي فقال عليه السلام لا والذي
نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك يعني لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضاي على رضاء نفسك وانما كان
فيه هلاك المراد من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة الطبع لان كل واحد مجبول على حب نفسه اشد من غيرها فقال عمر رض
فانت الآن والله لانت احب الي من نفسي فقال الآن يا عمر اي الآن صار ايمانك كاملا ح انس رض
روى البخاري عنه قال كان المشاة مع النبي عليه السلام مع المشركين يوم بدر فاسر وفقدي نفسه وزجي الى مكة ثم اقبل
الى المدينة سالما هاجرا وكان رجال من الانصار اذا رأوا ان يخلوا بعمر يبتاعون ويتركوا فرائضهم اذا كان يقدي نفسه
ويحملوا ذلك من انفسهم طلبا لرضاء رسول الله عليه السلام فلما استأذنوا في ذلك النبي عليه السلام قال والله لا افرد

نفضيلة ابي بكر رضي الله عنه

بضم الراء لانه يجمع يعني المتروك منه دورها يعني من قرى العباس انما اتى النبي عليه السلام عن ذلك وكره بالقسم تاديبا
للعباس وسلا يشق على الانصار في اموالهم وليكلا يقع في نفوس صحابه شئ لكون العباس عمه وفي الحديث دلالة
على الاجتناب عن مظالم الناس وموارد التهم ويزيد بن الهيثم بن الحميس رض روى عنه لا وجدت احدا عاد على عليه
النبي عليه السلام زجرا له عن ترك تعظيم المسجد انما يستدل به ما فيه عيادة عن العيادة عبر عنها بالموصول تعظيما
لشانها قاله رجل استدل طلب منالة في المسجد فقال من دعى الى جمل الاحمر يعني من وجد ضالتي وهي جمل احمر
قد عما في اليها و ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة المنفي فضيلتها
التي كانت قبله لا وجودها لان هجرة الملم اليها غير منقطعة م ابو قتادة رض روى عنه اهلك
بضم الهاء وسكون اللام بصيغة الماضي المجهول اي عرى يعني اتوفي بالعين المهملة المضمومة والمثناة
قدح صغير قال ابو هريرة ليلة التعريس حين اشتد الحر والناس يقولون عطشنا هلكنا يا رسول الله وليلة
كانت مرجعه من غزوة خيبر وقيل من حنين الصحيح هو الاول كذا قاله القاضي قال الراوي كان
في غزوة عليه السلام بقية ماء في وصوء وقد اوصاني لحفظه فجعل يصب منه وانا اسقيهم حتى ما بقي غيري
وغير رسول الله ثم صب فقال اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال عليه السلام ان ساقي القوم
اخرهم شربا قال فشربت فشرب عليه السلام م ابن عمر رض روى عنه لا يأكل احد
من اضحيته وهي بضم الهمزة وفتحها وتشديد الياء معروفة وجمعها اضاحي قوة ثلثة ايام قال القاضي
ابتداؤها جوز ان يكون من يوم ذبحها وجوز ان يكون من يوم النحر وابتاخر ذبحها النهي في الحديث
لكراهته وقيل للتحريم وايا ما كان هذا حديث منسوخ نسخه الحديث الذي رواه ابو سعيد رض الخدري
وهو قوله عليه السلام في حوم الاضاحي كلوا واطعموا واحبسوا وقد ذكرناه في الباب الخامس وقال
ذكرنا للتقابل ولتا يلف الباب الخامس قبل هذا الباب و انس رض اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن احدكم
حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين النواهي نفي كمال الايمان و بالحب الحب الاختياري
مثلا لو امر رسول الله مثلا بقتل ابيه ليقاتل الكافر حتى يكون شهيدا او امر بقتل ابيه واولاده الكافرين
لاحبا ان يختار ذلك لعلمه ان السلام في امتثال امره عليه السلام وان كان لا يحبه بطبعه كما ان المريض
ينفر بطبعه عن دواء ولكن يميل اليه ويفعله لظنه ان صلاحه فيه كيف ونبينا عليه الصلاة والسلام اعطف علينا
من اولادنا واولادنا لا يسعى لنا الا الخير قال القاضي ومن محبته عليه السلام نصرة سنته والترغيب
عن شريعته وانما ذكر الوالد والولد مع اندراجهما في الناس لفضل المحبة فيهما فان قلت كيف جاء
افعل التفضيل هنا بمعنى المفعول وكان قياسه ان يصاغ للفاعل قلت هذا وهم منك لانك رايت ان احب
ماخوذ من حب الشئ بضم الحاء اذا صار محبوبا فوجب ان مجهول وليس كذلك لان اصله حبب كمكرم
بصيغة الفاعل ونقل ضمة العين الى ما قبله فادغم كما في شرح المصابيح لزين العرب و انس رض اتفقا
على الرواية عنه لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اي من الطاعات والمباحات ما جاء
في رواية البابوري حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما قال في هذا الحديث لا يؤمن عبد
وفي الحديث السابق لا يؤمن احدكم لان الاغنياء والجبابرة يشق عليهم ان يحبوا لاخوانهم الفقراء ما يحبون
لانفسهم فذكر بلفظ العبد اياما الى ان مقتضى العبودية ان يصدر عنه هذه المحبة واما محبة النبي عليه السلام
فيستوي فيها الفقير والغني لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا يبع بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ هذا البيع وانا ابيعك مثله
باد خص من ثمنه او اجود منه بثمنه قال شارح صورته اذا اشترى رجل شيئا من آخر بثمن معين و
تراضى المتعاقدان على ذلك فيأتي آخر يعرض على سلعة مثله بثمن انقص منه او اجود بمثل ثمنها اقول هذا

صورة الحرم

صورة التوم على التوم لا البيع على البيع قيل النهي مخصوص بما اذا لم يكن في المعقود عليه غبن فاحش فاذا كان فله
ان يدعوه الى الفسخ ليبيع منه بارخص دفعا للضرر عنه م جابر رض روى عنه لا يبيع حاضر لباد من كان
من اهل البلد لبادي اراد بهم من كان من اهل البادية يقال بدا فلان اذا نزل كذا قاله الجوهري صورته ان يحمل البدوي
متاعا الى البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع فيأتي البلدي ويقول ضعه عندي لابيعه بسعر ازيد على التدريج
وهو حرام عند ان تافعي ومكروه عند ابي حنيفة قيل هذا اذا كان المتاع مما يعم الحاجة دون ما لا تحتاج اليه الا نادرا
يشعر به قوله عليه السلام دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قيل لا يبيع الحاضر البدوي ولا ان يتري له ايضا
لان لفظ البيع في الاصل يستعمل في البيع والشرى وما اشترك في هو من النفي نعم ح ابو سعيد رض ابو هريرة رض
يعني راوي الحديث على شرط البخاري ابو سعيد وعلى شرط مسلم ابو هريرة رض لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله
واليوم الاخر الخ الروايتين النهي عن بغضهم وان وجد سببه لقوله عليه السلام في حديث اخر واعفوا عن مسيئهم وفيه
بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم ح عائشة رض روى البخاري عنها قالت لو ذنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم في مرضه وكان مغمى عليه فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا المريض يكره الدواء فلما افاق قال عليه السلام
لا يبقى احد في البيت الا لد غير العباس انهى هنا بمعنى النهي اللد على بناء المجهول اللدود بفتح اللام هو الدواء الذي يسقى المريض
في احد شقي فيه تقول لددته اذا سقيته ذلك وانا انقل الواو في المحال الا العباس فانه لم يشهد كم بفتح الهاء
اي لم تحضركم وقت السقي انما امر النبي عليه السلام ان يلد كل من في البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه بل بعد نهيه
عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كنطقه وعلى المتعدي يفعل به ما هو من جنس الفعل الذي
تعدى به الا ان يكون فعلا محرما م ابو هريرة رض روى عنه لا يبولن احدكم في الماء الدائم اي الساكن ثم
يغتسل منه ثم هنا للتراخي في الرتبة ومعناه بتعيد الاغتسال مما بال فيه اعلم ان الماء الكثير يخرج عنه بالاجماع
والماء الذي يكون مقدار قلتين مخرج عند الشافعي والماء الذي لم يتغير بالنجاسة مخرج عند مالك وكل منهم
متمسك موضع بيانه مشبعا الفقه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يحنى احدكم مفعوله محذوف وفي لا يحنى الظلام
يعني لا يقصد احدكم الوقت الذي تظلم فيه الشمس او تغرب فيصلي اياكان لا يحنى الياء عطف على ما قبله وهو في معنى النهي
ايضا اي فلا يصلي وتجوز نصبها باضمار ان عند طلوع الشمس ولا عند غروبها النهي عنه في هذين الوقتين
الفرايض والنوافل جميعا عند ابي حنيفة واصحابه والنوافل حسب عند مالك والشافعي لقوله عليه السلام من نام
عن صلوة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يتقدمن
احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصمه يعني الا ان يوافق
صوما يعتاد بصومه اعلم ان النهي عن التقدم بنية رمضان عند ابي حنيفة لقوله عليه السلام لا يصام
يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعي هو التقدم مطلقا نظرا الاطلاق الحديث فان قلت ان اريد التقدم بنية
رمضان لا يستقيم معنى الاستثناء قلنا انه منقطع بمعنى لكن اذا وافق صوما يعتاد بصومه فليصمه فان قلت فما وجه تخصيصه بيوم او يومين قلنا لانه قليل فكانه مظنة ان يتوهم انه عفو كما عفي عنه في كثير
من الاحكام وانما نهى عن التقدم عذرا عن التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة صومهم يوما فجعلوا صومهم خمسين
وقيل ليكون شارع رمضان ذا قوة ونشاط ولا يثقل عليه صومه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لا يتمنين
احدكم الموت لضر نزل به انما نهى عن تمني الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل من الله من مشاق الدنيا
واما اذا تمنى الموت لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهية فيه كما جاء في الدعاء واذا اردت فتنة
في قوم فتوفني غير مفتون ق عثمان رض اتفقا على الرواية عنه لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء اي يكمله ويتم فرائضه
وسننه فيصلي صلوة اي من المكتوبات الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة التي تليها قيل المغفور هو الصغائر
ونرجو من الله ان يغفر الكبائر ايضا لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات م ابو هريرة رض روى

و اخذ من لديري الوادي
وهما جانبان

لا تجتمع كلمة قاتله اراد به المؤمن الذى قتله لاعلاء كلمة الله فى النار وابن اعلم ان جهاده ذلك اذا كان مكفرا لجملة ذنوبه
فلا اشكال والا فلم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب بغير دخول النار كالحبس فى موضع اخر م ابو هريرة رضى روى عنه
لا تجوز ولد والده بفتح اوله وبالزاء المعجمة اى لا يكافئ ولد باحسانه على والده وقضاء ما عليه من حقه الا ان يجده
اى بان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه قال اهل الظاهر لا يعتق الا الرقيق المجرد تملك ولده عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج
بعد الشراء الى انشاء العتق والجمهور على انه يعتق والفاء فى فيعتقه للسببية معناه فيخلصه وولد من الرقيق
بسبب شرائه يؤيده قوله عليه السلام من ملك ذا رحم محرم فهو حر سمت من بعض شيوخ هنا معنى لطيفا وهو
ان قضاء حق الوالد لما لم يوجد الا فى صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما
يوجد مقارنا بالشراء لا عقيبه علم ان قضاء الولد حق الوالد محال وهذا كقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم
من النساء الا ما قد سلف ونكاح السلف محال فيفسد نكاح منكوحات الاباء فيجوز ان يكون الفاء فى فيعتقه
كما فى قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذا جعلت التوبة نفس القتل ف ابو بردة بن نيار رضى اتفقا
على الرواية عنه بضم الباء الموحدة وسكون الواو الغير المعجمة وبالزاى المهملة ونيار بكسر النون وتخفيف
تحت وبعد الالف راء مهملة قيل ما رواه عن النبى عليه السلام حديثا له فى الصحيحين حديث واحد
لا تجلد احد فوق عشر جلدات الا فى حد من حدود الله الحديث ورد فى التعزير به اخذ احمد والجمهور على
جواز الزيادة على العشر ولكن الى ثلثين عند الشعبى والى ما دون اربعين على ما يراه الامام بقدر جرمه
عند ابى حنيفة والشافعى ليكون التعزير قاصرا عن عقوبة الله فى حدوده واولوا الحديث بانه لا يزاد على
العشرة بالسوط ولكن تجوز الزيادة بالايدى والنعال ف ابو هريرة رضى اتفقا على الرواية عنه لا تحل بين المرئة
وعمتها ولا بين المرأة وخالتها تقدم شرحه فى با خ ابو بكرة رضى روى البخارى عنه لا تحل بين متفرق هذا
نهى لارباب الاموال حين جاء الساعى صورته ان يكون لواحد اربعون شاة ولآخر كذلك فيجب فيها شاتان
فاذا جمعت ففيها شاة ولا يفرق بين مجتمع هذا نهى للساعى عن التفريق صورته ان يكون لثلثة نفر مائة وعشرون
شاة مخلوطة فاما عليهم شاة واحدة فاذا فرق يكون منها ثلث شياه خشية الصدقة بالنصب علة للفعلين
اما خشية المالك فى ان تكثر الزكوة واما خشية الساعى فى ان تقل وفى الحديث دلالة على ان الخلطة
تجعل مال الرجلين كمال واحد ولكن فيها شروط واختلفات بين الفقهاء والمقام يابى عن ذكرها م عائشة رضى
روى عنها لا تجوز اهل بيت عندهم التمر هذا محمول على بلاد فيها التمر وليس من عادتهم ان يتبعوا بغيره
وفى الحديث حث على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت للغد فانه اسكن للنفس واخفض عن الحلال
ف ابن ابى عاذب رضى اتفقا على الرواية عنه لا تحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فى اجتهم احبه الله
ومن ابغضهم ابغضه الله يعنى لا يفارق وهم الا اولى والخزرج كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبهم لنصرتهم
اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فانما يحبهم لمحبته عليه السلام وذا يدل على مزيد فضل الانصار
فيكون سببا لمحبة الله ومن كان كذلك يكون من فساد سريرته فيبغضهم الله ف ابو بكرة رضى اتفقا
على الرواية عنه لا حج بعد الحج مشرك اراد به العام الذى قبل حجة الوداع وكان ابو بكر اميرا فى تلك الحجة
فبعث رجالا ينادون فى الناس بهذا الحديث هذا موافق لقوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام
بعد عامهم هذا قال النووى المراد بالمسجد الحرام هنا الحرم كله حتى يمنع مشرك عن ان يدخل فيه وان كان لامر
مهم ولا يطوف بالبيت عريان هذا ابطال لما كان عادتهم فى الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عراة ويقولوا
لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ف ابو بكرة رضى اتفقا على الرواية عنه لا تحكم احد بين اثنين وهو غضبان
انما كره القضاء حالة الغضب نحو فارغ القلب لان الحاكم قد يخرج عن سداد النظر ويلحق بها ما فى معناها
كالشبع المفرط والجوع المقلق والنعاس وغيرها خص الغضب بالذكر لشدة استيلائه على النفس وسموه مقاومته

م ابن عمر رضى روى عنه لا تحلبن احد ماشية احد الا باذنه لا يحب احدكم ان توتى مشربته وهى بفتح الميم وضم الراء
وفتحها الغرفة يخزن فيها الطعام وغيره للاستفهام فى قوله الم يحب بمعنى الانكار اعلم ان فى تشبيه الفرع بالغرفة اشارة
الى ان حز الفرع ممتنع فى الشرع جدا لانه شبهه بالغرفة التى يصعب صعودها ويكون مقفلة بحيث لا يظفر
بما فيها الا بالكسر فينبغى ان لا تحلب الماشية الا باذن صاحبها انظر الى حسن نظر النبى عليه السلام وكمال بلاغته
لا يزال تحفه الله من بين عنايته فتاكد حرمانه فينتقل طعامه هذا بصيغة المجهول وبالتوبى والتاء الثلثة من
باب الافتعال اى يشترى ويستخرج فانا حزنا لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم فلا تحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما
كرر النهى تاكيدا قال شارح فيه دليل على اثبات القياس ورد الشئ الى نظيره فى الحكم فيستدل به على ان من حلب
لبنا من ماشية محروسة لغيره تقطع يده كما لو سرق متاعا من الغرفة الى هنا كلامه لكن فيه نا قال لانه القطع
يدرأ بالشبهات فكيف يثبت بما فيه شبهة وهو القياس ف ابن مسعود رضى اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرئ مسلم
الا باحدى ثلث اى باحد اسباب ثلث الثيب الزانى بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر وبالرفع خبر مبتدإ محذوف المراد بالثيب الزانى المحصن
وهو المسلم المكلف الحر الذى اصاب فى نكاح صحيح ثم زنى والنفس بالنفس والتارك لدينه للاهة فى هذه الصفة الثلثة
ثم تقدير المصدر ليصلح ان يكون علة تقديره زنا الثيب الزانى وافتصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه
المفارق للجماعة تفسير لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فى قوله فارقهم بالردة عن الدين
وهى سبب لاباحة دمه وفى الحديث دلالة على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة
وعلى ان المرتدة لا تقتل لاقتصاره على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغى ان لا يرجم المحصنة قلنا التنصيص
على المحصن تنصيص على المحصنة لاستوائهما فى الزنا الذى هو علة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة لان القتل فى المرتد
لكونه محل المحاربة والمرتدة ليست كذلك م جابر رضى روى عنه لا يحل لاحدكم ان يحمل السلاح بمكة المراد
من الحمل ما يكون للقتال ف ابو هريرة رضى اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر
مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة اى ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها لحرمتها على التابيد وقولنا احترازا
عن الملاعنة فان حرمتها ليس حرمتها بل التغليظ وقولنا على التابيد احترازا عن اخت الزوجة ويروى الا ومعها ذو حرمة
علمها اعلم ان الزوج غير مذكور فى الحديث لكنه مذكور فى رواية اخرى فلا بد من الحاق بالحرم فى جواز السفر
وان المذكور فى الحديث مسيرة يوم وليلة وفى رواية مسيرة نصف يوم وفى رواية مسيرة ثلث قال النووى
الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد النبى عليه السلام بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف
فى لا اختلاف فى السائلين ويؤيده اطلاق رواية ابن عباس رضى لا تسافر امرأة الا مع ذى محرم الى هنا كلامه
فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلث عند الحنفيين مستندا بدليل آخر وفى الحديث حجة على الشافعى ومالك فى انهما
جوزا سفر المرأة بالرجم اذا كانت آمنة على نفسها او معها نسوة ثقات ف مسلمة رضى اتفقا على الرواية عنها
لا تحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلثة ايام الا على زوج تحد فوق ثلثة ايام لا يحل ترك الطيب والزينة والزهد
الطيب وغير الطيب من غير عذر وقوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون من الباب الثانى
للثلاثى المجرد يقال احدت المرأة احدادا وحدت حدادا وعن الاصمعى انه لم يحك الا احدت ربما عيبا الا
على ردها هذا يقتضى جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول او قبله ويدل ايضا على ان الاحداد
على الامة المتزوجة على مولاها وكذا تقييد المرأة بالمسلمة يدل على ان لا احداد على ذمية وهو مذهب ابى حنيفة
واصحابه وقال الشافعى على المرتبة الاحداد لغوات نعم النكاح عنها وحمل التقييد بالاسلام فى الحديث على ندبه
وكونه ادعى للانقياد قال الامام الطيبى قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل ايانا القول فى ثلثة ايام يكون
الاستثناء متصلا فيكون المعنى لا تحل لامرأة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها

وان جعل معمولا لتحدث فقد يكون منقطعا فالمعنى لكن تحدث على زوجها اربعة اشهر وعشرا فقد يعذر الى وقائص
انقضاء على الرواية عنه لا تحل لامرئ ان يحد بحاء وفوق ثلث اى ثلث ليال اما اباحة الحجة فى الثلث فمفهوم من الحديث
عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما عفى عنها فى الثلث لان الآدمى مجبول على سوء الخلق والغضب قيل هذا اذا كان
البول امر دينا وى واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة كما جرى رسول الله عليه السلام
عن الثلثة الذين خلفوا عن غزوة تبوك وامر المسلمين بهجرانهم خمسين يوما روى ان بعيد صفية لما اعتل
قال النبى عليه السلام لزينب اعطيها بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت أنا اعطى تلك اليهودية فغضب عليه السلام
فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه لا تحطب احدكم بالجزم نهى وبالواو في
نفى بمعنى النهى على خطبة اخيه وهى بكسر الخاء طلب المراة للتزوج قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم
ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روى انه فاطمة بنت قيس اتت النبى عليه السلام فقالت
ان ابا معاوية واباجهم خطبانى قال عليه السلام انكحى اسامة قيل هذا اذا كان الخاطبان متقاربان اما اذا كان الخاطب
الاول فاسقا والثانى صالحا فلا يندرج تحت هذا النهى ولكنه خلاف الظاهر وقال الخطابى الحديث يدل
على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله تعالى قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا
التقييد باخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما فى قوله تعالى وربائبكم اللاتى فى حجوركم اقول
المتفطن يفهم هو الاخوة فى الاسلام ولفظ اخيه فى الحديث غير مقيد به ولو اريد منه ما هو الاعم وهو اخوة
من جهة كونه من بنى آدم لحصل المقصود ولما احتيج الى التكلف قال النووى ثم لو خطب على خطبة اخيه يكون
عاصيا ويصح كما حه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه لا يدخل احد
الجنة الا ادرى على بناء المجهول مقصورا بالنصب مفعول الثانى من النار لواسا ادرى يعنى لواساه لكان ذلك
مقصورا ليزداد شكوا متعلق بقوله ادرى ولا يدخل النار احد الا ادرى مقصورا من الجنة لواحى ليكون
متعلقا بقوله ادرى عليه حسرة م جابر رض روى مسلم عنه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار
بالجيم والراء المهملة من الاجارة اى لا يجعله امينا ولا انا يعنى ولا انا ادخل الجنة بعملى الا برحمة الله فحتمل
ان يكون الباء زايدة والاستثناء منقطعا لان رحمة الله ليس من جنس عمل العبد فمعناه لكن رحمة الله
يدخل الجنة وليس المراد منه توهين امر العمل بل نفى الاغترار به وبيان انه انما يتم بفضل الله وتجوز ان يكون
الاستثناء متصلا ويقدر المستثنى منه فمعناه لا يدخل احد منكم عمله الجنة مقدرا بشئ الا برحمة الله
وفى الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا ان دخولها انما يحصل
بالعمل واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظائره فلا ينافى الحديث لان الآية يدل على سببية العمل
والمنفى فى الحديث عليته ولهجابر اللهى انى احب طاعتك وان فقرت فيها واكره معصيتك وان ذكيتها
تفضل على بالجنة وان لم استحقها م انس رض روى مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوايقه
جمع بايقة وهى ما يهيب الناس من عظيم نوائب الدهر والمراد بهم هنا الشرور ق جبير بن مطعم رض اتفقا
على الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع اى قاطع الرحم يعرف تاويل هذا الحديث وما قبله وما بعده من
تاويلات نظائره فيما سبق ق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه لا تدخل الجنة قتات بفتح القاف و
تشديد التاء الاولى القتات من قوة هو النمام النميمة نقل الكلام على جهة الافساد فرق بعضهم بينها بان النمام
هو الذى يتحدث مع القوم فينم والقتات هو الذى يستمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم قال الامام الغزالى
ليست النميمة مخصوصة بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كره المنقول عنه او المنقول اليه
او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرهما حتى لو رأى انسانا يخفى ماله فاظهره
لغيره فهو نميمة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة اى وزنا

الذرة

الذرة واحد الذر وهو النمل الصغير الاحمر من كبر قال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا
قال اى النبى عليه السلام ان الله جميل يعنى جميل الافعال تحب الجمال اى التجمل منكم فى قبالة اظهار الحاجة الى غير الله او معناه انه تعالى
جميل الفعل الخلقه بقضاء حاجتهم فيحب منكم هذه الفضيلة وهى قضاء حوائج اخوانكم وبه يجاب لكم كذا قال الشيخ الكلاباذى
لكن المعنى الاول انسب هنا الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة اى تقبيحه منع قولهم ذهب دم فلان
بطرا اى هدرا يعنى الكبر هو تقبيح الحق مما امر الله تعالى ونواهيه وعدم التفاته وغمط الناس بفتح الغين المعجمة
وبفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة اى استحقارهم وتقبيحهم ذكر الخطابى فى تاويل الحديث وجهين احدهما الكبر
عن الايمان والثانى ان يتزع عنه الكبر بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون فى قلبه مثقال ذرة منه
كما قال الله تعالى ونزعنا ما فى صدورهم من غل ويمكن ان يقال معناه ان الكبر مما لو جازى الله بادنى مقداره لكان
جزاؤه عدم دخول الجنة ولكن تكرم بان لا يجازى به بل يدخل كل موحد الجنة ق ابو بكر رض روى البخارى عنه
لا يدخل المدينة رعب بكسر الغين وضمها الخوف المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يذعنان
عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال وانه لا يقدر على ما يريد بل بما يفعله انما يكون
بمشية الله واقداره عليه م ام مبشير رض روى مسلم عنها قيل هاروته عن النبى عليه السلام عشرة احاديث نفرد مسلم
منها بحديثين لا يدخل النار احد بايع تحت الشجرة روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عثمان عام الحديبية
الى قريش للرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عثمان قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه
فكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم اليوم خير اهل الارض وكان عدد هم الفا وخمسمائة وعشرين
ام مبشير رض روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله من اصحاب الشجرة الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة
وهى بنت عمر رض زوجة النبى عليه السلام بلى يا رسول الله وهى للجاب للنفى اى يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها
بالراء المهملة اى زجرها فقالت حفصة اى استدلت على ما ادعته من الدخول بقول الله تعالى وان منكم الا واردها
فقال النبى عليه السلام قد قال الله تعالى ثم ننجى الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصله جثوا وهو مصدر جثا
اى جاثين على الركب هو هول ذلك الوقت ومن ضيق المكان قيل القسم فى الآية مضمر اى والله ما منكم من احد الا واردها
اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفى معنى الورود فيما يرجع اليه الكناية اما الاول فقيل الخطاب لجنس الانسان
وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث ولما بعد الآية وهو قوله تعالى ثم ننجى الذين اتقوا
اللهم الا ان يكون ننجى بمعنى نسوق يعنى بعد ورود الكفار النار نسوق التعيس الى الجنة من شاء الى جهنم
واما الثانى فالورود بمعنى الدخول لقوله عليه السلام لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فتكون على المؤمنين بردا
وسلاما كما كانت على ابراهيم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى ان الذين سبقت لهم منا الحسنى
اولئك عنها مبعدون والمبعدون لا يكونون داخلها قلنا المراد انهم مبعدون من عذابها فان قلت
اذا لم يكونوا معذبين فما الفايدة فى دخولها قلنا فيه مزيد التذاذهم بنعم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب
ومزيد غم الكفار حيث يفتضحون عند المؤمنين وعن مجاهد ورود المؤمن النار هو ممر على الصراط وهو الذى فسر
بقوله عليه السلام الحمى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب بمعنى الحديث
وعن الحسن وقتادة معنى الورود القرب من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قد يرد الشئ والا يدخله
كقوله تعالى ولما ورد ماء مدين قال الشيخ الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وغير ذلك لا يناسب
قوله عليه السلام لا يدخل النار فان تفسير الورود بالدخول وارجاع الضمير فى واردها الى النار
يستلزم التناقض بين الحديث والآية قول هذا ايضا غير مناسب لمعنى الحديث لانه يبقى استدلال حفصة رض
بالآية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاولى ان يكون الورود بمعنى الدخول ويرتفع التناقض بان يكون
المراد من نفى الدخول فى الحديث نفى العذاب بناء على ان دخول النار مستلزم له عادة وكثيرا ما يطلق ويراد

حديث الكبر

وقوله لا يدخل الجنة يحمل على قوله لا يدخلها
مع الفائزين اولا يدخلها
حتى يعاقب بالقدر الذى يستحقه
اولا يدخلها اصلا ان كان
مستحلا لانها حرام بالاجماع
اكل

حديث عدم دخول الذين يايعون تحت الشجرة النار

البايعة تحت الشجرة عامت عام الحديبية يا
رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح
وقوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل احد
منهما النار فى قول بحمله على ظاهره فتقول
غير اهل الارض وقد قال لهم انتم اليوم
وقيل انها وعشرين وقيل الف واربعمائة
وقيل الف واربعمائة

منه العذاب فى ينتظم بما قبله لاستدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم النار هن الآية ودفعه عليه السلام
كلامها ببيان ان كل داخل فى النار غير معذب بقوله تعالى ثم ننجى الذين اتقوا ونذر الظالمين واما الثالث
فعن ابن مسعود رض ان الضمير فى واردها للقيامة ولا تخفى ان هذا ايضا غير مناسب للمحل فيه وفى الحديث
دليل على جواز المناظرة على وجه الاستشارة فان مناظرة حفصة ما كانت الا لتزيل الا لرد مقالته عليه السلام
م عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه قال اخبرنا ابو بكر رسول الله ان دخل بيت فرأى عند زوجته نفرا من بنى هاشم
فكره ذلك فلما اخبرهم قال عليه السلام لا يدخل رجل بعد يومى هذا على مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة هى التى
غاب عنها زوجها الا ومعه رجل او اثنان شك من الراوى وفى قوله اثنان دون رجلين اشارة الى ان المراد بهما
العدد صغيرين كانا او كبيرين و ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها لا يدخل هؤلاء عليكم يعنى المخنثين هذا
تفسير هؤلاء قاله عليه السلام حين رأى مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث
بكسر النون وفتحها هو الذى يتشبه النساء فى كلامه وحركاته تارة يكون هذا التشبه لجبلته وتارة يكون
بتكلف والثانى هو المذموم الذى قال عليه السلام فى حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات
بالرجال من النساء قال النووى فى الحديث بيان ان للمخنثين حكم الرجال فى الدخول عليهن وكذا حكم الجب
والمجبوب انما نهاهم عن ذلك لانهم يصفون النساء لغيرة الرجال فيفضى ذلك الى الفتنة او لاحتمال ان يكون الداخل
عليهن ممن يتكلف بالخنوثة فلم عليكم من باب تغليب الذكور على الاناث والا كان حقه ان يقول عليكن ح ابو امامة
روى البخارى عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل قاله لما رأى شيئا من آلة الحرث قيل هذا فى حق من يقوى
من العدو لانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى الادلال بغلبة العدو عليه وتجوز ان يقول الة الزراع
لا تخلو من ان يكون مطلوبا بالغزو والخراج وهذا نوع من السلطنة عليه ولا يتوهم من هذا مذمة الزراعة لانها
محمودة كيف وقد روى انه عليه السلام قال اطلبوا الرزق فى خبايا الارض ق اسامة بن زيد رض اتفقا
على الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما يرث كل منهما من الاخر لانقطاع الولاية بينهما واما الارث
فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعى نظرا لهذا وقال ابو حنيفة وصاحباه يرثه ورثته المسلمون لكن عند هما كسبه
فى الاسلام وعندهما ما كسبه فى الحالين والدلائل مذكورة فى الفقه ح جرير رض روى البخارى عنه لا يرحم الله
من لا يرحم الناس مر تأويل نفيها عمن لا يرحم الناس فى الباب الاول فى حديث من لا يرحم لا يرحم ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه لا يزال احدكم فى صلوة ما دامت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب اى يرجع الى اهله
الا الصلوة قوله لا يمنعه بدل من قوله تحبسه لانها المقصود كما فى قوله تعالى مد كم بما تعلمون له
امدكم بانعام وبنين حاصل معنى الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كان كالكائن فيها فى ان يكتب له
ثوابها مدة انتظاره لها ح ابن عمر رض روى البخارى عنه لا يزال المرء فى فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما
ما مصدرية اى مدة عدم اصابته يعنى المؤمن لا يزال فى وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل
احدا بغير حق فاذا قتله زال عنه حالته الاولى لتكبه الاثم وفى الحديث تنبيه فى امر الدماء
ق سهل بن سعد رض روى البخارى عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اى مدة تعجيله وانما كانوا بخير
لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين عليهم الصلوة والسلام ليحصل الحضور فى الصلوة من حافظها يكون
متخلقا باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم م سعد بن ابى وقاص رض
روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب قيل المراد بهم اهل الشام لانهم فى طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم
المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهرى غرب الفرس حدته وقيل الغرب هنا الدلو الكبير
والمراد باهلها العرب لانهم مختصون بها غالبا ظاهرين على الحق حتى يقوم الساعة اى يقرب قيامها ق
المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه لا يزال ناس من امتى ظاهرين اى غالبين على الحق حتى يأتيهم

امر الله قال شارح امر الله هو القيامة كقوله تعالى اتى امر الله الى هنا كلامه لكن الاوجه منه ان يقال المراد
هو الريح التى يأتى فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال فى الارض الله ومر ظاهر
الوا وفيه للحال والعامل فيه يأتيهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال بينا انا فى المسجد اذ جاء ثلاثة نفر من الاعراب
فقالوا يا ابا هريرة رض هذا الله فمن خلق الله فاخذ رسول الله عليه السلام حصى بكفه فرماهم فقال
لا يزالون يسألونك يا ابا هريرة هذا الله يعنى هذا مخلوق الله فمن خلق الله الضمير المستتر فى خلق
راجع الى من وفى بعض روايات فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له
كفوا احد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يزال هذا الامر فى قريش ما بقى منهم اثنان يعنى امر الخلافة
مختص لقريش ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى آخر الدنيا ما بقى من الناس اثنان حتى
يكون احدهما خليفة والآخر تبعا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا فى الدنيا الا ستر الله
يوم القيمة يعنى ستر الله معاصى ذلك الساتر من اشاعتها فى اهل الموقف وقيل اى ترك محاسبته عليه
والمعنى الاول اظهر الستر فى الدنيا انما يكون واقعا على عيب العبد وبدنه قال النووى الستر على المجرم
انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره الى الولاة ان لم يخف من ترتب الفساد
على رفعه لان الستر عليه يكون تقوية على فعله م سلمان رض روى مسلم عنه لا يستنجى احدكم بدون ثلاثة احجار
قال الشافعى لا بد فى الاستنجاء من الثلثة وان حصل النقاء قبلها عملا بالحديث وقال ابو حنيفة العدد غير لازم
لقوله عليه السلام من استجمر فليوتر ومن لا فلا حرج واما الحديث فنترك الظاهر لانا لو استجمرنا
له ثلثة احرف جاز بالاجماع ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يسلم المسلم على سوم اخيه المسلم قال عليه السلام
اذا طلبها للشرى صورة السوم ان يقول واجعل لك فى بعد تراضى المتعاقدين رد المبيع لا بيع منك خيرا منه
او يقول للبائع استرده لا اشترية منك باكثر فيقل مجرد سكوت حتى لو لا يدل على رضاه بل لا بد من تصريحه
فان وجد ما يدل على رضاه ففيه وجهان كذا قاله النووى ح ابو سعيد رض روى البخارى عنه لا يسمع مدى
صوت المؤذن اى غاية جن ولا انس ولا شئ الا شهد له يوم القيمة ذكر الشئ بعد ذكر الجن والانس
يدل على ان شهادة ذوى العلم وغيرهم وفى ذكر مدى الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا شهد له
بسماع صوته فالقريب منه اولى وفى الحديث حث على دفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وما قيل من ان
شهادة المؤمنون من الجن والانس واما الكافر فلا شهادة له ضعيف ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا يشر احدكم الى اخيه اى لا يشر اليه بالسلاح قاله النووى لا يدرى احدكم لعل الشيطان ينزع بالعين المهملة هكذا روى فى جميع نسخ مسلم معناه يطعن فى يده
يرفع فيحقق اشارته وروى فى غير مسلم بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما فى قوله تعالى ان الشيطان
ينزغ بينهم وقوله لعل الشيطان مفعول لا يدرى ويجوز ان يكون يدرى نازلا منزلة اللازم فوقع عنه الدراية
اصلا ثم استأنف بقوله لعل من بين من هنا بمعنى على يعنى ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد الشر
ويجوز ان يكون من زائدة على قول فيكون يده مفعول ينزع فيقع اى الشر فى حفرة من النار م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا يشربن احدكم قائما فمن نسى فليستقئ وفيه اشارة الى ان الناسى اذا كان
مأمورا بطلب القئ فى ما شربه فالشارب قائما عامدا يكون مأمورا به بالطريق الاولى قال عياض لو
شرب من زمزم قائما فالتوفيق قلت انهى للتنزيه لدلالة يفرق الشرب وشربه عليه السلام قائما يكون لبيان الجواز
او يقال انه مختص بماء زمزم لكونه مباركا غير مفرق شربه قائما فى زمم لشبهه بالحوضين فقط لان الحكم ينبغى ان
يدار على التاريخ غير معلوم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يصير على لأواء المدينة وشدتها احد من امتى الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا او هنا ليست للشك لان رواته كثيرة

الاستجمار استنجاء بالاحجار
محله
حد الكوم بالاحجار
بيان ما يجزئ فى الاستنجاء
الاغراء التحريض
مطلب فى مجئ من بمعنى على
حد عدم الشرب قائما

حد دخول المخنث على النساء والخفية والمجبوب كذلك
الاستبراء بالارض وغيرها
الثمانية
صحاح
ارث المرتد
حد الافطار للصائم
الاشتراك الظهور
ثمرة الخلاف من نزول الانبياء عليهم الصلوة والسلام
خصوصيا حاديثنا النواوى
وتحويل الوفود والكل الصحيح
والتقدم

رَوَاهكذا وبعيدٌ ان يتفوّه كلّهم على الشكّ بل هو للتقسيم ومعناه كنتُ شفيعًا لمن مات بها بعدى وشهيدًا لمن مات بها
فى زمانى ومعناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا لمحسنيهم لا تخفى ان شفاعته عليه السلام عامّة للامّة فيكون
هذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت واو بمعنى او او لما ورد فى رواية بالواو فلا تحتاج الى هذا التوجيه
فيكون اشارة الى اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة ليتجاوز
عن عصيانهم م ابو سعيد رض لا يصلح القيام فى يومين يوم الاضحى ويوم الفطر رمضان انما منع عن صومهما روى مسلم عنه صه
لان فى اعراضا عن ضيافة الله تعالى ولو نذر صومهما لا ينعقد عند ابى حنيفة واصحابه رحمهم الله
ويلزم قضاؤه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يصلّى احدكم فى الثوب الواحد ليس على عاتقيه منه
شىء وهذه الحالة المنفية حال يعتبى من صلّى فى ثوب واسع ينبغى له ان يأتى طرفيه على منكبيه مخالفا بينهما
ليكون امنا عن انكشاف عورته ولئلا يفوت عنه الحضور فى الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلّى
ولم يفعل كذلك لا يفسد صلوته عند احمد بظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهى للتنزيه ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه لا يصلّين احدكم الظهر ويروى العصر للتوفيق بين الروايتين بان الحديث ورد
بعد دخول وقت الظهر وقد صلّى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر فى حق من
لم يصلّها ورواية العصر فى حق من صلّيها الا فى بنى قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالظاء المعجمة
وقوم من اليهود بقرب المدينة كانوا معاهدين مع النبى عليه السلام فنقضوا العهد حين اجتمع الاحزاب
قاله منصرفه اى وقت انفرافه من الاحزاب اى من غارتهم وهو طوائف من العرب اتوا المدينة وحاصروها
فلما انهزموا بنصر الله تعالى خرج رسول الله خلفهم لغارتهم خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه لا يؤمّ
احدكم يوم الجمعة الا بوما اى الا بان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه فى حديث لا تختصوا
ليلة الجمعة بقيام م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم فى الماء الدائم وهو جنب تقدم الكلام
عليه فى حديث لا يبولنّ احدكم فى الماء الدائم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يفرك مؤمن مؤمنة
بفتح الراء المهملة اى لا يبغضن بغضا يؤدى الى تركها ان كره منها خلقا رضى آخرى من خلقها الآخر وفيه
حث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها خ ابو بكر رض روى البخارى عنه قال لما بلغ النبى عليه السلام
ان اهل فارس قد ملّكوا عليهم بنت كسرى فقال عليه السلام لا يفلح قوم ملّكوا عليهم امرأة وفيه اشارة الى عدم
انفتاح وجوه الظفر عليهم وان امرأة لا تصلح ان تكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج
واصلاح امور الانام والمرأة مستورة ناقصة العقل م مطيع بن الاسود رض قيل روى عن النبى عليه السلام
حديثا واحدا انفرد به مسلم وهو لا يقتل قرشى صبرا نصب على المصدر مؤكّد لغيره مثل قولك زيد قائم
حقا يقال فلان مقتول صبرا اذا صار محبوسا على القتل حتى يقتل يعنى ان قريشا يقتلون ولا يرتدّ واحد
منهم حتى يقتل كما ارتدّ من غيرهم وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم
بعد هذا اليوم قاله يوم فتح مكة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يفعل قوم يذكرون الله فيهم قوم
اجتمعوا لله سواء كان بالذكر والتلاوة او باشتغال علم الشريعة الا حفتهم اى احاطت بهم الملائكة
وغشيتهم رحمه ونزلت عليهم السكينة اى الوقار والخشية والذكر سبب لها قال الله تعالى الا بذكر الله
تطمئن القلوب وذكرهم الله فيمن عنده يعنى فى الملائكة المقربين المراد من العندية عندية الرتبة ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك اسق ربك بكسر الضاد المعجمة اى اجعل
مولاك ذا وضوء اسق ربك ولا يقل احدكم ربى هذا الخطاب لمماليك والخطاب الثانى فى احكم للملوك
ولا يقل سيدى ومولاى وفيه نهى عن استعمال اسم الرب فى مواضع استعمال السيد والمولى لان الرب
هو المالك المعبود والانسان مربوب متعبّد فكره ذلك الاسم له حذرا عن المضاهاة وهذا لم يمنع

اضافة الى ما تقدّم له يقال رب المال ورب الدار ولم يمنع العبد ان يقول سيدى لان مرجع السيادة الى الرئاسة
على من تحت يديه ولذلك سمّى الزوج سيدا قال الله تعالى والفيا سيدها لدى الباب واما قوله عليه السلام
ان للامة ربتها وفى رواية ربتها فمحمول على بيان الجواز لان النهى فى الحديث للتنزيه او يقال المراد بالنهى
عن اكثار هذا الاستعمال وهذا هو مختار القاضى خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه لا يقولن احدكم
اللهم اغفر لى ان شئت اللهم ارحمنى ان شئت ليعزم المسئلة اى فى وقت مسئلته تنازع فى الفعال والقوم
فى السؤال هو ان يجتهد فى الطلب ولا يعلقه بالمشية وقيل هو حسن الظن بالله تعالى فى الاجابة سبب كراهة
هذا اللفظ فى الدعاء هو ان يرى منه صورة الاستغناء عن المطلوب ويقال انه مشعر بالتخيير وهو لم
انما يكون فى حق من يتوجّه اليه الاكراه والله تعالى منزّه عن ذلك وهو معنى قوله عليه السلام فانه لا مكره
خ ابن مسعود رض روى البخارى عنه لا يقولنّ احدكم انى خبيث ولكن ليقل انى لقس بكسر اللام وتشديد التاء المثناة وفى
وفى رواية ما ينبغى لاحد ان يكون خيرا من يونس بن متى تقدم البيان فى حديث من قال انا خير من
يونس بن متى ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها لا يقولنّ احدكم خبثت نفسى ولكن ليقل لقست نفسى
يقال خبثت بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثى قلبى وانما كره النبى عليه السلام لفظ الخبث
لكونه مستعملا فى خلاف الطيب فان قيل قد قال عليه السلام فى الذى ينام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس
كسلان اجيب عنه بان النهى استعمال خبثت بمعنى غثت مع وجود لفظ آخر يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبث
فى خلاف الطيب قال الله تعالى للخبيثات للخبيثين او يقال خبثت نفسى يدل على ان الخيانة طبيعته له
لان فعل يفعل بالضم فيما يستعمل فى الاشياء الغريزة ولهذا كره النبى عليه السلام ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس
لا يفيد المعنى السابق فلا يكون منهيا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقولنّ احدكم عبدى وامتى
كلكم عبيد الله وكل نساءكم اماء الله ولكن ليقل غلامى وجاريتى وفتاى وفتاتى كره النبى عليه السلام
ان يقول السيد عبدى لان فيه تعظيما لنفسه ولان العبد فى الحقيقة انما هو لله تعالى قيل انما يكره
اذا قاله على طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء القرآن به قال الله تعالى والصالحين
من عبادكم وامائكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقولنّ احدكم يا خيبة الدهر يعنى يا قوم
اطلب خيبة الدهرى حرمانه وانما نهى النبى عليه السلام عن هذا القول وما فى معناه لان من
عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان كما قال الله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر
فيسبّونه ويذمّونه عليه قال الله هو الدهر اى مقلّبه والتصرف فيه على حدّ فى المضاف او على
ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الدهر يقال دهرت الشىء اذا جمعته ثم فسّر به وما قاله الشيخ الشارح
ذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله ومعناه الازلى الابدى وهذا اذن يجوز
اطلاقه على الله تعالى غاية ما فى الباب انهم لم يكونوا عالمين بتسمية الله تعالى بهذا الاسم فاعلمهم النبى عليه السلام
فعلى هذا يكون وجه المنع عن سبّه ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهرى فاله تخلّى فمن الضعف
والتكلفات م جابر رض روى مسلم عنه لا يقيمنّ احدكم اخاه يوم الجمعة يعنى يزجره ويجلسه
جالسا فى المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم تخالف فى مفعول اى يأتى من خلفه الى ان موضع قعوده
فيقعد فيه ولكن يقول معناه ليقل تفسّحوا اى توسّعوا فان قيل ثبت فى الصحيح ان النبى عليه السلام قال اذا قام
احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدلّ على جواز اقامة اخيه من مكانه فالتوفيق بينهما قلنا
عدم جواز الاقامة فى حق من سبق اليه لان الثابت اختصّ بذلك الموضع فلا يجوز للغير اخراجه بغير رضاه قال النووى
اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما اذا الف المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق به فاذا قعد فى
غيره فله ان يقيم وجواز الاقامة فى حق من جلس فى موضع من سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بان قال

احدهما لا يقولن والآخر ليعزم الخ

الغثيان لا خبث النفس وفرغثت نفسى من باب رمى صحاح

مطلب فى الدهر وانه من اسماء الله تعالى

يستوفيها او يقضي نسكا يسيرا سواء ترك في موضعه خمرة وحملها او لا فمن احق به فاذا وجد فيه قاعدا فله
ان يقيم لانه لم يبطل اختصاصه ف ابن عمر رضي الله عنهم اتفقا على الرواية عنه لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه
وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يقولن احدكم الكرم وانما الكرم قلب المؤمن
قال اهل اللغة يقال رجل كرم بكون الراء وفتحها بمعنى كريم يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع والمذكر
والمؤنث وسبب النهي ان العرب كانوا يسمون العنب والخمر كرما لان الخمر المتخذ منه تحمل شاربها على الكرم
فكره النبي عليه السلام هذه التسمية للايذكر بذكر وبابه الخمر ويرغب عنه حتى لا الاسم الى شربها ويجعل المؤمن
وقلبه احق ان يتصف بما لطيبه وزكائه والغرض منه ترغيب المؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية
ف بعد ابي وقاص رضي الله عنهم اتفقا على الرواية عنه لا يكيدن احد لا يريد بسوء اهل المدينة احدا الا اذاب اذاب الملح في الماء تقدم الكلام في الباب الاول في حديث من اراد اهل المدينة بسوء ف ابن عمر رضي الله عنهم اتفقا
على الرواية عنه لا يلبس المحرم القميص وفي ذكر القميص تنبيه على ان المنهي ليس ما يحيط بالبدن فلو ارتدى
بالقميص لا يضر وكذا العمامة والبرنس بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد
في الزمان الاول وفي ذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الرأس لا بعتاد الملابس
ولا بنادره او الى انه لا يجوز التغطية بغير المخيط كالعمامة ولا بالمخيط كالبرنس ولا القراويل ولا ثوبا
مسه ورس او زعفران وهو نبت طيب الرائحة باليمن يصبغ به ولا عن ثوب مصبوغ بالورس والزعفران
ان كان غسيلا لا يفوح منه رائحة لحل لبسه لان المنع للطيب لا للون ولا للخفين اي لا يلبس المحرم الخفين
الا ان لا يجد اي لا له لا يجد نعلين فليقطعهما اسفل من الكعبين فليلبسهما موضع نعلين م عمارة بن رويبة
عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وروبية بضم الواو المهملة وفتح الموحدة على وزن توبة قيل راوية
عن النبي عليه السلام اربعة احاديث اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا لا يلج النار من صلى
قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما شاقين فمن واظب عليهما واظب على غيرهما
ف ابن عمر رضي الله عنهم اتفقا على الرواية عنه قال كان شاعر يقال له ابو عزة اسر يوم بدر فمن النبي عليه السلام
وعاهد على ان لا يهجو المؤمنين فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فاسر يوم احد فطلب ليقتل فمن النبي عليه السلام
مرة ثانية فقال عليه السلام لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين م الزاي المهملة والنون الحجة روى بصيغة النفي على معنى
لا ينبغي للمؤمن المستيقظ ان يخدع مما تقرر مرة من جحر بضم الجيم قبل الحاء المهملة مرتين وبصيغة النهي
ايضا قيل هذا في امور الاخرة يعني المؤمن اذا اذنب ينبغي ان يتألم قلبه كالمذبوح ويضطرب ولا يعود اليه
كما قيل ليوسف عليه السلام بن يلخا كان لا يكلم امرأة حتى يرسل على وجهه ثوبا والاولى ان يجعل عاما
اذ الحازم ينبغي ان يكون على حذر ممن تقرر به في الدنيا والاخرة ف ابن عمر رضي الله عنهم اتفقا على الرواية عنه لا يأكل
احدكم بشماله وهو يشرب انما كره مسه لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا
لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء اليه لحفظ ثيابه ففي غير تلك الحالة اولى ولا يتنفس في الاناء
بيمينه فينبغي للمتنفس ان يأخذ القدح بيمينه والذكر بيساره ويحرك يساره لينسب الفعل اليها من غير حركة
بيمينه ولا يتنفس في الاناء نهي عنه لكراهة ان يقع فيه شيء مما في طويته فيكرهه غيره وقيل لان رؤية الماء
للعطش تقلل حرارة نفسه واما ما روي ان النبي عليه السلام كان يتنفس في الاناء ثلثا فليبان الجواز
ولانه كان النبي صلى الله عليه وسلم يستشفى ببراقه فلم يتصور فيه الكراهة خ ابو هريرة رضي الله عنه لا يمنع
احدكم جاره ان يغرز خشبه يعني يضعها في جداره الضمير فيه عائد الى الاحد قال احمد النهي للتحريم
واليه ذهب الشافعي في القديم وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المص علم الحديث بطوله البخاري
لكن متفق عليه اخرجه البخاري عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما رويا الحديث

عن مالك

عن مالك عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة ف ابن مسعود رضي الله عنهم اتفقا على الرواية عنه لا يمنعن احدكم
اذانك بلال من سحوره بفتح السين ما يستحب به ويضمها المقدار فانه يؤذن او قال وهو شك من الراوي اي
قال النبي عليه السلام ينادي بليل ليرجع اي الاذان فانهم الرجوع لمجيء لازما ومتعديا وههنا متعد يعني
ليرد القائم الى مصلحة مترتبة على عمله بقرب الصبح كالاتيان ان لم يكن اوتر وكالنوم قليلا ان كان
اوتر ليصبح نشيطا ويوقظ نائمكم وليس الغرض ان يقول هكذا والقول قد يستعمل في غير النطق عما يطلب القيام
وههنا يقول بمعنى يظهر وجمع بعض الرواة كقبه حتى يقول هكذا ومد اصبعيه السبابتين اول الرواية
في صحيح مسلم ليس الغرض ان يقول هكذا وهو يمد يديه ورفعهما حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه قوله
صوب يديه ورفعهما وقوله وفرج بين اصبعيه من لفظ الراوي ذكره حكاية بان النبي عليه السلام
حين قال ليس الفجر ان يقول هكذا اشار بيده الى السماء والى الارض ايضا حاكيا بان البياض المستطيل
ليس من الفجر وحين قال عليه السلام حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه ايضا حاكيا بان البياض المنتشر
هو الفجر الصادق واذا عرفت هذا عرفت ان في كلام المصابيح اختلاطا واختلالا ف ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار قال الشارح الفاء في بمعنى الواو
يعني لا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس النار اياه وانما قلنا كذا لان الفاء الضارع انما ينصب بتقدير ان
بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها وههنا ليس موت الاولاد ولا عدم مس النار سببا لمس النار الى هنا
كلامه لكنه ممنوع لان نحو ما تأتينا فتحدثنا بالنصب له معنيان احدهما ان يكون الاول سببا للثاني
فينتفي بانتفائه وثانيهما نفي اجتماعهما من غير اعتبار السببية يعني لم يكن منك اتيان ولا حديث كذا
قرره سيبويه والشارح كأنه لم ينتبه المعنى الثاني وحصر النصب على المعنى الاول لا الحالة القسم
هذا استثناء من قوله فتمسه لحلة بكسر الحاء مقدر حلفت ليمين اي ابرزتها لحلة القسم ما يفعله
الحالف مما قسم عليه مقدار ما يكون بارا في قسمه المراد منها بيان قلة المس وقلة زمانه م جابر رضي الله عنه
روى مسلم عنه لا يموتن احدا الا وهو يحسن الظن بالله قال الراوي سمعت هذا الحديث من النبي عليه السلام
قبل موته بثلثة ايام التي في الظاهر وان وقع عن الموت لكن ليس هو المراد لانه غير مقدور له وانما المراد
النهي عن عدم حسن الظن بالله تعالى عند الموت بطريق الكناية كقولك لا تقتل الا وانت خائف لست
تريد النهي عن القتلة بل عن ترك الخشوع قال الخطابي هو في الحقيقة حث على الاعمال الصالحة
لان حسن الظن بالله يكون من حسن العمل غالبا فكأنه قال احسنوا اعمالكم تحسن بالله ظنكم م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه لا ينبغي لصديقين بتشديد الدال المبالغة في الصدق والمراد هنا المؤمن لانه جاء في رواية
لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديثين اللعانين لا يكونون شهداء ف عثمان رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه لا ينبغي هذا للمتقين قاله عند نزعه قميص حرير لبسه اي النبي عليه السلام
بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء الذي فيه شق من خلفه قيل انه كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة
وقبل التحريم وانما نزعه عليه السلام نزع كاره له لما فيه من الزعونة ويجوز ان يحمل هذا على اول التحريم
لانه في جاء في رواية اخرى انه صلى في قباء ديباج ثم نزعه وقال نهاني عنه جبريل عليه السلام وما
قاله بعض من انه كان بعد التحريم لبسه عليه السلام استعمالا لقلبه واهبته لمزيد وجدان مثل هذا
مستبعد من متورع من امته فكيف ممن هو اتقى الناس مع انه لم يرد فيه نقل خ ابن عباس رضي الله عنهما
روى البخاري عنه قال كان الناس ينصرفون من عرفات الى وطنهم بالطواف الوداع فنهاهم النبي عليه السلام
عن ذلك وقال لا ينفر احد حتى يكون آخر عهده بالبيت الطواف وفي الحديث وجوب طواف الوداع اي لغة
بالبيت وفي رواية حتى يكون آخر عهده بالبيت الطواف وفي الحديث وجوب طواف الوداع

واليه ذهب ابو حنيفة وان في حد قوله فاذا تركه وجب عليه الدم الا الحايض فانه ليس بواجب
عليها لانه جاء في رواية الا انه خفف عن الحايض م عايشة رض روى مسلم عنها لا ينفعه لانه لم يقل يوما
رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين يعني يوم الكافرون كافرا ولم يكن مقرا بيوم القيمة لان المقر يرجو طالب
لمغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عمله قاله ها حبين قالت يا رسول الله ابن جدعان بضم الجيم وكون الدال المهملة
وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية اي في زمانها وهو ما كان قبل بعثته قريبا منها سمي بذلك لكثرة ابطاله
فيه يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ابن جدعان كان من رؤساء قريش قال القاضي عياض انعقد الاجماع
على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم الجنة ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم يكون اشد عذابا
من بعض بحسب جرايمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقي نحو زان يراد مما ورد في الايات والاخبار
في بطلان خيرات الكفار انهم لا يختصون بها من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونه بالخيرات
ارتكبوها سوى الكفر وافقه المازري فان قلت على ما قاله القاضي كيف التوفيق بين هذا الحديث
وحديث اخر اخرجه مسلم عن انس انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان يحبك وينصرك
فهل ينفعه ذلك قال نعم اقول نصرته النبي صلى الله عليه وسلم اياها تصير سببا لشفاعته عليه السلام له
لا مرجية انه يتاب عليها او تخفف عنه بها بشفعه فيه عليه السلام بعد قوله عليه السلام نعم ولولا انا كان
في الدرك الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت مختصة به م ابن عمر رض روى مسلم عنه قال اتخذ النبي عليه السلام
خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احد منكم على نقش خاتمي هذا هذا صيغة لخاتمي
يعني لا ينقش احد مثل نقش خاتمي اتما نهاهم عن ذلك لانه عليه السلام كان اتخذ الخاتم ليختم به
كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وفي الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها والكسر
افصح م عثمان رض روى مسلم عنه لا ينكح محرم ولا ينكح بضم الياء في الثاني ولا تخطب الا فعال الثلثة فيهن
على صيغة النفي وعلى صيغة النهي فالمعنى لا يتزوج المحرم امرأة ولا يزوجها غيره سواء كان وليا له
او وكيلا له ولا يطلب امرأة للتزوج ذهب مالك والشافعي واحمد الى انه لا يصح نكاح المحرم بظاهر الحديث
وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه تجوز لما روى انه عليه السلام تزوج ميمونة وهو محرم حملوا حديث عثمان
على الوطء لكون لفظ النكاح حقيقة فيه او على كونه منسوخا ان ثبت تاخر الروي والا لم يثبت بتعارضا
فيصار الى القياس وليس فيه ما يمنعه كذا قاله الشراح وكان فيه تامل لان قول النبي عليه السلام وفعله اذا تعارضا
فالصحيح عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه ق ابو هريرة رض
اتفقا على رواية عنه لا يورد بفتح الراء ممرض بكسر الراء صاحب الابل المراض ومفعول لا يورد محذوف
اي ابله على مفهوم وهو بكسر القاف صاحب الابل الفحاج وانما نهى عليه السلام وفعله اذا اعتقد ان
بفعل الله وقدره الذي اجرى به العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضرر او لكلاه يقع في نفس صاحبها ان المرض
يعدي بطبعه فيكفر كذا قاله النووي الباب الرابع م جابر رض روى مسلم عنه اذا اتبعت طعاما فلا تبعه
حتى تستوفيه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث ابتاع طعاما قال صاحب التحفة هذا الحديث
مما اتفقا عليه من حديث ابن عمر رض وابن عباس رض وانت ترى ان المعنى وسمه بعلامة مسلم من حديث جابر
م جرير رض روى مسلم عنه اذا ابق بفتح الباء وكسرها لكن الفتح افصح وبه جاء كلام الله تعالى اذ ابق
الى الفلك المشحون العبد لم تقبل له صلوة قال الامام المازري والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل
للاباق فيكفر ولا تقبل له صلوة ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال القبول لا نفي اصله
فاذا احتاج الى تاويله سبق الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سأل عن اقام يقبل له صلوة اربعين
م جرير رض روى مسلم عنه اذا اتاكم العبد ان بتخفيف القاف هو الذي يأخذ القدر فان من وجبت عليه

بنصب الامام ويجوز رفعها التصدق والمعنى الاول مراد هنا فليتصدق عنكم اي ليرجع وهو عكس الذي في
بار ضمانه تسليم الواجب اليه بلطف ولما امره النبي عليه السلام لانه من محسنات الزكوة ق ابو سعيد رض اذا اشتكى
فلا يجلسوا حتى يوفى اي في الارض كذا نقله سفيان عن سهيل وهو احد رواته ونقل عنه ابو معاوية اي
في القبر والاول ولي كون سفيان احفظ من ابي معاوية وانما نهى عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة
عند الوضع او لان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به م
وانت ترى انه مرفوع بعلامة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل تقدم
بيانه في حديث من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اذا اتى احدكم اهله يعني جامع امواته
او امته ثم اراد ان يعود اي يجامعها مرة اخرى فليتوضأ اي ليغسل ذكره تمة الحديث فانه انشط للعود
يفهم منه ان المستحب لارادة ان تغسل فرجها ايضا ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا اتى احدكم خادمه
بالرفع فاعل اتى بطعامه وجواب اذا محذوف اي فليجلسه معه قال لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين
او اكلة او اكلتين شك من الراوي الاكلة بضم الهمزة هي المأكولة قام وفي كبر اللام حر وعلاجه المهموان المحرور
للطعام يعني فان الخادم قرب من الطعام وباشره دفعا اشتهاه واقل ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه اشارة
الى ان السيد لا يجب عليه ان يسوي بينه وبين مملوكه في المأكل ق ابو ايوب رض اتفقا على الرواية عنه
اذا اتيتم الغائط يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا بغائط اراد ان
نفس الحرمة قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما روى ان ابن عمر رض قال انتهى المذكور انما هو في الفضاء
وعلته ان الصحراء لا تخلو عن مصل من ملك او جن الى هنا كلامهم لكن مرفوع لان عموم الحديث لا يختص
بالاثر وقال اخرون ان علته احترام جهة القبلة من مقابلة خروج الفذر او كشف العورة لكنه
منسوخ لما روى عن جابر انه راى رسول الله قبل النبي عليه السلام وقوله اذا تعارضا نسخ قلت كما ثبت في الاصول
ولكن شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول على موضع لا يكون القبلة فيه
الى المشرق او المغرب كالمدينة شرقها الله ح ابو هريرة رض اذا احب الله العبد نادى جبريل ان الله
يحب فلانا فاحبه الحديث في نادى الى الله يعني اذا اراد الله ان يظهر محبة عبد من عباده يعلمها او لا
جبريل فيامره بمحبته فيحبه جبريل فينادي في اهل السماء ان الله يحب فلانا فاحبوه بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين
وعند الكوفيين على ان في النداء معنى القول فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول
في الارض فاورد هذا الاعلام ان يستغفر له اهل السماء والارض محبة الله تعالى عبدا مجاز عن ان يرضى
وعن مالك انه قال لا احسب في بغض الله عبدا الا عدم رضاه قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث
بعلامة البخاري لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم لعله وقع سهوا من الناسخ م جابر رض روى مسلم عنه اذا احكم
احبته المراد تقديره اذا احببت احدكم المراد فالفعل المذكور يفسره وقعت في قلبه فليقل بكسر اللام
اي فليقصد الى امر دنيوي فليواقعها فان ذلك يرد بياء المضارعة من الرد وروى بالباء الموحدة على صيغة الماضي
من التبريد اي فانى نفسه يعني يسكن ما فيه من حر الشهوة ويجعله باردا والمشهور هو الرواية الاولى اعلم
ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب
والمحبة للفواد وهو باطن القلب والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى ثم مال قلبه الى امرأة
ولم يقدر على دفع ذلك الميل يخاف عليه الا يؤدي ذلك فيصير جنونا ثم هوى موقعا لصاحبه في غرام رضا الله
فامر النبي عليه السلام باتيان زوجته لينخلص عما في نفسه من الميل بانزفاع الشهوة الداعية اليه ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف

قال الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين وقال تعالى ان الله لا يضيع اجر المحسنين ورحمة الله تعالى من المحسنين

بالاضافة التضعيف بالجيم بمعنى المثل كذا قاله الجوهري حكى القاضي الماوردي عن بعض العلماء ان التضعيف لا يجاوز سبعمائة نقله الحديث لكنه غلط لان المراد منه التكثير لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يكتبها كتب عشرا حتى يلقى الله اى يموت ذلك المسلم قال الشراح حسن الظن الموجب استقامته في الطريق بحيث لا يعقبها ريبة اولى لانه لا شك في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشرامثالها غير مترتب عليه بل المراد باحسان الاسلام هو الاخلاص فيه م ابو هريرة رضي الله عنه اذا اختلفتم في الطريق جعلوه سبع اذرع جمع ذراع قال الطيبي هو من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمي به الخشبة التي يذرع بها مجازا وهو يذكر ويؤنث والتانيث افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق بين اذرع لقوم واراد واحياءها فاراد القوم على شيء فذاك وان اختلفوا في قدره جعل سبع اذرع فاما اذا وجد ناطريقا مسلوكا وهو اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه وقال الخطابي قد يكون ذلك لاختلاف في الطريق من خوارج السلمين يقصدونه في خبائه ليتبعوا شيئا فان كان المتروك منه للمارين سبع اذرع لم يتبعوا من المقصود فيه وان كان اقل منها لم يتفق المارون بالاحمال ق ابو هريرة رضي الله عنه اذا ادرك احدكم سجدة اراد منها الركعة بركوعها وسجودها من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة دقق المصنف بهذا الفرد الكامل في الفرد الناقص استدل به الشافعي ومالك على ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة الظهر لا تبطل صلوته وقال ابو حنيفة واصحابه تبطل صلوة الصبح لان السبب وهو وقت الشروع في الفرض صحيح وجبت الصلوة صحيحة فلا تؤدى فاسدة في الوقت المكروه وفي العصر فاسد فجاز اداؤها بالنقصان قال النافي لا ان ما كان قبل الغروب كان اداء وما كان بعده يحتاج الى ان ينوى فيه القضاء واول الحديث يابى الحمل الا ان يراد بالاتمام في صلوة الفجر والله اعلم فقضاؤها في وقت كامل قال القاضي الترجمة يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة م ابو هريرة رضي الله عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص بضم الحاء المهملة وبصادين مهملتين شدة العدو وقيل هو الضراط وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان ياكل واما اشتراط نقل الاذان عليه كما يشترط الحمار من نقل الحمل وقيل هو محمول على استخفاف اللعين بذكر الله من فهم اشتراطه به فلان اذا استخفه وقيل انما هرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعاير الاسلام وقيل لئلا يسمعه فيشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال عليه السلام لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن شهد له يوم القيمة وادبر من قوله عليه السلام اذا اذن اذا اقبل الاذان م ابو موسى رضي الله عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة ليعين لهم المنازل ويهيئ لهم حوائجهم وسلفا اى متقدما بين يديها واذا اراد هلكة بفتح الهاء واللام الهلاك امة عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر اى والحال ان النبي عليه السلام ينظر الى اهلاكه فاقر عينه اى بلغه الله امنيته هلكها حين كذبوه وعصوا امره انما كان موت نبي قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم يتسكون بدينه بعده فينتفاعون اجورهم واما هلكة الامة قبل نبيهم فانما يكون بدعاء عليه السلام عليهم لاستمرارهم على تكذيبه ومخالفة امره كما قيل لقوم نوح عليه السلام والمراد في الامة الاولى امة الاجابة ومن الثانية امة الدعوة وفي الحديث بشارة لامته عليه السلام حيث كان قبضه رحمة لهم كما كان بقيته كذلك ق عدي بن حاتم رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال الصايد الكلب شرط في حل اكل صيده حتى لو جرحه الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال لا يحل اكله وان يكون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلث مرات وان يذكر اسم الله وقت الارسال شرط قال عدي بن حاتم قلت

وان

وعظ

في معنى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها

بيان قال اتفقوا على ان القدر الذي يكون طريقا

في قدر الطريق

بيان اتمام الصلوة وان ادراك ركعة منها قبل الغروب وقبل طلوع الشمس في الصبح

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نودي للصلوة ادبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع التاذين فاذا قضي النداء اقبل حتى اذا ثوب بالصلوة ادبر حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا واذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى ظل الرجل لا يدري كم صلى

في بيان اكل الصيد

وان قتل اى كلاب الصيد الموصوفة قال وان قتل ما لم يتركها كلب ليس معها الحملة صفة كلب يعني ليس موصوفا بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شارك معه كلب ليس معها او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده قوله وان قتل يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله من غير خرق لكن لا بد من جرحه في ظاهر الرواية ليتحقق الزكوة الاضطراري وفي قوله تعالى وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال قلت فاني ارمي بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه فاصيب اى قتله به افاكل منه قال اذا رميت بالمعراض فخزق اى بالخاء والزاء المعجمتين اى نفذ وهرح اى كله قال اصابه بعرضه فاماتا كله ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له اى في الرجوع فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام والاستيذان والسنة ان يفعلهما ثلثا اختلفوا في ان المستحب تقديم السلام على الاستيذان او العكس وما اختاره الماوردي هو ان بصره ان وقع على انسان قدم والا قدم الاستيذان واختلفوا ايضا في انه بعد ما استاذن ثلثا فلم يؤذن له وظن انه لم يسمعه هل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم لينصرف فلا يعيد لهذا الحديث وقال آخرون يعيده وحملوا الحديث على من علم او ظن انه اسمعه ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا استاذنت امراة احدكم اى في الليل الى المسجد فلا يمنعها في حديث ابن عمر رضي الله عنهما اذا استاذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن تقدم البيان عليه في الباب الثالث اى اجعله وترا وقيل الاستجمار استعمال البخور للتطيب ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر اى ليخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق ثلث مرات قال الشيطان يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى الانف ومعنى يبيتون الشيطان فيها هو ان الانسان اذا نام تجتمع فيها الاخلاط ويبس المخاط عليه حتى ينسد مجاري الانفاس ويتغير الطبيعة ويتمكن الكسل عليه ويتم ذلك في القراءة عن تاديه الحروف من مخارجها فامر عليه السلام بالاستنثار لازالة هذه العوارض قال القاضي عياض يحتمل ان يكون البيتوتة على حقيقتها قال الشيخ الكلاباذي انما خص الخيشوم بالبيتوتة لان العين باب النظر الى خلق السموات والارض فهي باب العبرة والفم باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر وليس في الخيشوم شيء من هذه المعاني فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان من الانسان وموضع من خلقه فيه من طريق الوسوسة هو هذا الباب م ابو هريرة رضي الله عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل ان يتطوف يده النايم على موضع النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار وينامون وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر في حق الصلوة ذهب احمد الى ان النهي حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله باتت يده لان البيتوتة يكون بالليل وقال بعض ان حرام اذا استيقظ من نومه مطلقا ولهم ورد على ان النهي للتنزيه لانه علل بامر يقتضي الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا تزول بالشكوك ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما صائما فلا يرفث الظرف مفعول صائما مقدم عليه معناه ناويا صوم يوم فلا يرفث اى لا يتكلم كلام الجاهل والفحش من القول ولا يجهل اى لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل فان امرؤ شاتمه يعني ان شتمه امرؤ متعرضا لشاتمته او قاتله اى اراد ان يقاتله فليقل اى بلسانه اني صايم ليسمع الشاتم فيزجر عنه غالبا او معناه ليحدث به نفسه ليمنعها من مجازاة الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان حسنا اني صايم انما كرره للتاكيد ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا طال احدكم الغيبة فلا يقربن اى لا ياتي اهله ليلا بل ينبغي له ان ياتي منزله نهارا لينتظر زوجته وتتاهب له وفي قوله اطال دلالة على من كان سفره قريبا يتوقع اوقات اتيانه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه

وان قتل ما لم يترك الكلب الصيد وفيه نفسه الا ان يجد اثر غير سهمه او يبيت عليه

ما يحفظ في آلة الاستيذان في الدخول على احد

انتظف

يقال تاب اذا رجع

الغدر

قبله فلا يكره واما ما رواه جابر رض انه احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم سفرا اول الليل تمناه اذا قدم مسافر في النهار فاحسن الاوقات لقضاء حاجته اول الليل لان الساقي غالب فيه الشهوة غالبا فاذا قضى تمنى فيه يكون اجلب للنوم وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو سعيد رض روى عنه قال قال رسول الله ﷺ لحسنين رضي الله عنهما دينوه فجاءه وراسه يقطر ماء فقال عليه السلام لعلنا اعجلناك قال نعم فقال عليه السلام اذا اعجلت او اعجلت على بناء المجهول اي اعجلك امر عن الانزال فلم تنزل واحقفت على بناء الفاعل وفي رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووي الروايتان صحيحتان ومعنى الاحقاف هنا عدم انزال المني وهو استعارة من حقوف المطر وهو احتباسه فلا غسل عليك وعليك الوضوء قاله بمعناه بكر العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة بن مالك وهو حديث مشرح لحديث التقاء الختانين ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال استعمل النبي عليه السلام عمر على الصدقة وامره له بعد فراغه منها اجرة فقال عمر انما عملت لله فقال عليه السلام اذا اعطيت على بناء المجهول شيئا من غير مسئلة فكل وتصدق وفيه اشارة الى كون ذلك الشيء طيبا له لانه لصدقة انما يكون من الطيب قال النووي اختلف فيمن اعطي من غير طلب قيل يجب اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يد المعطي فاخذه حرام والا فلا ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم اي دخل في وقت الافطار قيل معناه تم صومه لانقضاء محله شرعا وهو انتهاء وحتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كامساك يوم الشك لكن التوجيه الاول اولى لما جاء في الحديث من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب كيلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار او لانه قد يكون في وادٍ حيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعمل بهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم يكد رؤيا المؤمن تكذب المراد منه اقتراب الساعة لقوله في آخر الزمان لا يكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان يعتدل ليله ونهاره لان عند ذلك تقصر الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقصر وينقارب اطرافه حتى يكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم وذلك يكون في زمان المهدي قال صاحب كتاب المفهم يحتمل ان اراد بذلك اذا قرب اجل الرجل بسن الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما تكذب لذهاب الفضول الفاسدة وتوزع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى ولشاهرة الغيب اقبل قيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار وعند ساعاته وقت السحر ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رض اتفقا على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة وفيه اقامة السبب مقام السبب فلا تقوموا حتى ترونني قيل كانت الصحابة رض يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبي عليه السلام من صومعته فينتظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا يطول عليهم القيام اذا عرض للنبي عليه السلام عارض فيتأخر عن الخروج م ابو هريرة رض روى عنه ﷺ اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه نفي عن افتتاح نافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة مؤكدة او غير مؤكدة واليه ذهب الشافعي قال النووي الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته كمالها بالاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة واصحابه سنة الصبح مخصوصة من هذا بقوله عليه السلام صلوهما وان طردتكم الخيل فعللنا بالركعتين فقلنا يصلي سنة الصبح اذا لم تخش عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين ويتركها حيث خشي لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد يترتب على تركها خ ابو سعيد رض على وزن التصغير الساعدي رض روى البخاري عنه قيل اشتهر بكنيته ما رواه عن النبي مائة وعشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بواحد قال صف المسلمون لقتال قريش يوم بدر فقال عليه السلام اذا اكتنفوكم اي قربوا منكم فعليكم بالنبل

فارموهم واستبقوا بنبلكم النبل سهام لطاف ليس بطوال يعني لا ترموهم على بعد منهم ليبقى بنبلكم قيل معناه ارموهم ببعض النبل دون الكل م ابن عمر رض رفعه هنا علامة مسلم والحديث متفق عليه كذا في النخبة اذا كفر الرجل اخاه اي دعاه كافرا فقد باء بها اي رجع بكلمة الكفر احدهما يعني يلزم الكفر على احدهما لان من اكفر غيره ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا فيمن اكفر اخاه خاليا عن التاويل واما المتاول فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن متاولا اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا في حقه وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال الشارح الضمير في بها عائد الى المعصية المذكورة حكما يعني رجع بمعصية اكفاره اول هذا المعنى غير مناسب بلفظ احدهما الا ان يراد باحدهما هذا القائل فيكون هذا على منوال قوله انا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد في المعطوف خصمه لكن تلطف في القول ومنه قول حسان في حق من هجا النبي عليه السلام اتهجوه ولست له بكفو فشركما لخيركما الفداء ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها اي يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها بشيء او يلعقها بضم الياء مفعوله محذوف اي غيره والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة فامر عليه السلام بالتعوك للنفس م ابن عمر رض روى عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام عليه في حديث لا تاكلوا بالشمال م ابو هريرة رض روى عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بذكر الجمع الى انه لا يأكل بأقل من ثلثة اصابع لما روى انه عليه السلام قال لا يأكل باصبع اكل الشيطان والاكل باصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدري في ايتهن البركة يعني لا يدري الاكل في اي جزء من الطعام بركة اني الذي اكل او فيما بقي على اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها وانما ورد التاء في ايته باعتبار الاصبع او اللقمة وفي قوله في ايتهن ترغيب الى لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر قال النووي وقع في بعض نسخ مسلم في ايتهن وفي معظم اصولها لا يدري ايتهن البركة فمعناه ايتهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد منها ما يحصل به التغذي والتقوي على طاعة الله الى هنا كلامه ويجوز ان يراد بالبركة في صلاحيته كون الطعام نظيفا صالحة لان يكون انسانا قال ابن عباس رض في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم من جملة تكريمه ان يؤكل الطعام بالاصابع يعني ان الطعام صالح لان يكون انسانا مكرما فينبغي ان تحترم كل جزء من الطعام ويؤكل بالاصابع ولعل امر النبي عليه السلام بلعق الاصابع يكون لهذا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قيل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة على ان العزم على الفعل المحرم مما يؤاخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصد قتل الآخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يحل بينه وبين ما يريد الا بقتله فقتله لم يؤاخذ به لكونه ماذونا فيه شرعا قيل هذا محمول على من قاتل عصبية ولا يكون متاولا في فعله لان يريد الاشكال بقتال الصحابة كقتال علي وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب وان كلا منهم لغاية ديانته ووفور صيانته يرى نفسه احق بالامامة او انه يسعى للحق فجرى بسبب ذلك فيهم ما جرى م عثمان بن ابي العاص الثقفي رض قيل مات سنة احدى وخمسين روى له مسلم منها بثلثة احاديث حدها هذا اذا امت وما فاخف بهم الصلوة للامام ان يخفف عليهم ان اراد وا كلهم تطويلها فلا بأس بر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة

اى قال آمين الامام فامتثلوا قال النووى ينبغى ان يكون تأمين المأموم مقارنا لتأمين الامام لقوله صلى الله
فى حديث فاذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين ففى هذا ايكون معنى اذا امن اذا اراد التأمين
قال من وافق تأمينه تأمين الملائكة هذا تعليل لما قبله مع اضمار الاخبار من تأمين الملائكة تقدير
فامتثلوا ان الملائكة يؤمنون عقوله ما تقدم من دنيه حكى القاضى ان موافقة التأمين فى الخشوع والاخلاص
وقيل فى الاجابة والصحيح انها فى الوقت اختلف فى هؤلاء الملائكة قيل هم الحفظة وقيل غيرهم ويعضده رواية
انه عليه السلام قال قال من وافق قوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقولها الحفظة
واهل السماء ايضا م ابو هريرة رض روى عنه اذا انتعل اى لبس النعل احدكم فليبدأ باليمنى وذاك
فليبدأ بالنعال ويبدلها بضم الباء قال الجوهرى يقال انعلت فرسى ولا يقال نعلت جميعا او يخصهما
ورواية البخارى احسن ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب
من كان فيهم من الصالحين وغيرهم وهلكوا جميعا ثم بعثوا على اعمالهم من الخير والشر فمن كان صالحا
يرفع درجاته ومن كان طالحا فبخلافه ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة
من طعام بيتها غير مفسدة نصب على الحال اى غير مسرفة فيه وقيل معناه ان يكون انفاقها باذن زوجها
فلها اجرها بما انفقت الباء فيه للسببية وللزوج باعتبار كسبه اى وللزوج اجره بسبب كسبه وللخازن
مثل ذلك اى للخازن الذى كان النفقة فى يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض ق
عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره
تقدم الكلام عليه فى حديث لا تصم المرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة رض روى عنه اذا انفق
بكسر الشين المعجمة وسكون الباء المهملة احد سيور النعل وهو الذى يدخل بين الاصبعين
ويدخل طرفه فى الثقب الذى فى صدر النعل المشدود فى الزمام والزمام السير الذى يعقد فيه الشسع
احدكم فلا يمش فى الاخرى اى فى النعل الاخرى حتى يصلحها اى النعل الذى انقطع شسعها لانها تسقط
عن رجله فيكون احد رجليه منتعلا والاخرى حافيا والمشى هكذا يؤدى الى العثار ويخالف الوقار
وهذا نهى التنزيه عليه السلام ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا اوى احدكم الى فراشه
فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهى حاشية الثوب التى تلى الجسد ليكون به مستورة بطرف ازاره
ثلاثا لتحصل فى يده مكروه ان كان هناك من الهوام فالا يدرى ما خلف عليه يعنى ما حدث على فراشه
بعده من الموذيات ثم يقول باسمك ربى وضعت جنبى وبك ارفعه ان امسكت نفسى
فارحمها وان ارسلتها فاحفظها هذا اشارة الى قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتى لم تمت
فى منامها فيمسك التى قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ به الصالحين وفيه
اشارة الى ان المقصود من النوم هو الفلاح وما عداه ينبغى ان يكون وسيلة اليه ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى
تصبح لانها كانت مأمورة بطاعة زوجها فى غير معصية قال النووى ليس الحيض بعذر فى الامتناع
لان له حقا فى الاستمتاع بها فوق الازار وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب
واذا كان كذا فى قضاء الشهوة فكيف اذا كان فى امر الدين وانما عنى اللعنة بالاصباح لان الزوج
يستغنى عنها عند الحدوث المانع عن الاستمتاع فيه غالبا ق ابن بكير رض اتفقا على الرواية عنه
قال كان رجل من الانصار يقال له حبان بن منقذ وكان متغير العقل لشج رأسه فى العرات
وكان يخدع كثيرا فى البيع فذكر ذلك للنبى عليه السلام قال اذا بايعت فقل لا خلابة وهو
بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اى لا خديعة لى فى هذا البيع ثم قال المصنف قاله لحبان بن منقذ

حديث التسمية للطيبين

سورة الخراب وقوم فى الاس

حديث التأمين

فى نفقة المرأة والخازن من طعام بيتها

اى انقطع شراك النعل

فيما يقراء وقت النوم والاضطجاع

فى الامتناع عن الاستمتاع

لكان اولى لان الخطاب له قال احمد رض قال فى بيعه لا خلابة لى كان له الرد اذا غبن كحبان وقد ورد على انه
لا رد له لانه لم يثبت ان النبى عليه السلام اثبت لحبان الخيار ولفظ لا خلابة لا يدل عليه ويجوز ان يكون الفاظ
فى ذكر وان لا يتخدع فى الواقع ويكون هذا مختصا به ولو كان ثبت له الخيار فلا دليل على عموم ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه اذا بدا حاجب الشمس اى ابتدأ طلوعها وهو مستعار من حاجب الوجه فاخروا الصلوة
حتى تبرز اى تظهر وترتفع الشمس فاذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم الكلام
عليه فى الباب الثالث فى حديث لا يتحرى احدكم م ابو هريرة رض روى عنه اذا ابق عبد احدكم
اى ذا بوبع لاحدهما اولا ولاخر يجئ فاقتلوا الاخر منهما لانه كالباغى هل اذا لم يندفع الا بقتله فيل
المراد بقتله عدم الالتفات به والقاؤه فى عداد القتلى كما يقال قتلت الشراب اذا مزجته وكسرت
سورته م ابو سعيد رض روى عنه اذا تثاءب بالمد مخففا هكذا وقع فى بعض نسخ مسلم
وفى اكثرها تثاوب بالواو وقال الجوهرى يقال تثاءب بالمد من المفاعلة ولا يقال تثاوب
بل يقال تثاءب بتشديد الهمزة كذا قاله القاضى التثاؤب فتح الحيوان فيه لما عراه من ثقل وامتلاء
وهذا يكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال عليه السلام
التثاؤب من الشيطان اجلكم فليمسك بيده على فيه يعنى ليمنع بده على فيه ستر على فعله المعيوب
فان الشيطان يدخل يعنى يغلب عليه ان لم يدفع التثاؤب عن نفسه ومعنى غلبته ان يجعله معتادا
واذا اعتاد به ولم يكرهه يعتاد بالضرورة بل حصل منه هذا الشئ من النوم والغفلة وكثرة الاكل
والغرض منه التحذير من هذه الاشياء التى هى اسباب التثاؤب ومكروهة فى الشرع فيحتمل ان يراد به
دخوله حقيقة واما حصته به من الحالة لان الفم اذا انفتح لشئ مكروه فى الشرع صار طريقا للشيطان م
ابو هريرة رض روى عنه اذا تشهد احدكم اى قراء التحيات لله والصلوات الى آخرهما يتشهد
على الشهادتين فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم انى اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة
وهى بلية تعرض حال الجوع واعمات فتنة الممات بلية تعرض بعد الموت وقيل هى شدة سكراته وقيل هى
سوء الخاتمة اضيف الى الموت لقربها منه والامر بالاستعاذة للاستحباب لقوله عليه السلام لابن مسعود رض
حين علمه التشهد اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد تمت صلوتك ولو كان الاستعاذة واجبة لما تمت
صلوته بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال ويروى ذا نوع احدكم من التشهد الاخير بكسر الخاء تشبيها
بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال
ق ابو هريرة وابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنهما قال رأى رسول الله عليه السلام نخامة
فى جدار المسجد فتناول حصاة فحكه بها وقال اذا تنخم احدكم النخامة البزاق والتنخم القاؤها او فى الخبر
حذف تقديره اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة فلا يتنخم قبل وجهه بفتح الباء اى جهته وجهه
ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى
حديث ان المؤمن اذا كان فى الصلوة فانما يناجى ربه م ابو هريرة رض روى عنه اذا توضأ
العبد المسلم او المؤمن شك من الراوى فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها اى الخطيئة
وفيه تجوز لان النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها بعينه مع الماء او مع قطر الماء شك من الراوى وقيل ليس
للشك بل هو من لفظ النبى عليه السلام واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها يداه مع الماء
او مع آخر قطر الماء اى اخذت تلك الخطيئة وفيه تجوز ايضا لان الماخوذ باليد ليس الخطيئة بل سببها
فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا
من الذنوب يعنى يفرغ المتوضئ من وضوئه وقد نظفت اعضاؤه ومنوه من الخطايا التى اكتسبها

تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من توضأ فاحسن الوضوء ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة وفي رواية اذا خرج الامام فليركع ركعتين استدل به الشافعي واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وتركها ابو حنيفة ومالك لانها تحل باستماع الخطبة وهو واجب عندهما وقد روى انه قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام فتقارضا وتساقطا فبقي الاستماع على وجوبه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا جاء رمضان فتحت وروى بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت كثر التخفيف كثر رواية والتشديد البلغ في المعنى ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم وقال القاضي المراد من فتح ابواب الجنة حصول اسبابه مجازا من كثرة الطاعات ووجوه الخيرات وفي تغليق ابواب النيران انتفاء ما يؤدي اليها من الكباير ويجوز ان يراد منهما حقيقتها حتى ان من مات في رمضان من المؤمنين يكون من اهل الجنة بداية مزدوجها فوقها ما بقي في غيرة او هو كناية عن توابر نزول الرحمة والمغفرة لان الباب اذا فتح لخرج ما فيه متواليا وسلسلت الشياطين اي قيدت والمراد منه تهرهها بكثرة التقييد بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره ويكون الشيطان مقصودة مقيدة تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي والشرور في رمضان اجيب عنه بان الشياطين انما صارت مغلولة عن القبائح التي كان يوقعها في غير رمضان على شروطه ودعاياته حقوقه والتركيس بواقعهم او يقال انها مغلولة عن كمال القبائح لكن للشر اسباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين الانسية او يقال ان المقيدة منهم المتمردون منهم يؤيده ما جاء في الحديث الاخر صفدت مردة الشياطين فتكون الشرور واقعة في غيرهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه في حديث اذا التهم الغائط م عايشة رض روى مسلم عنها اذا جلس بين شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقيل فخذاها واستاها وقيل نواحي الفرج لكن القولين الاولين اولى لان الجلوس بينهما يكون حقيقة او اقرب اليها وفي القول الثالث لا يكون كذلك ومس الختان الختان وهو موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومس ختانيهما كناية لطيفة عن الايلاج فقد وجب الغسل م ابن عمر رض روى مسلم عنه اذا جمع الله الاولين والاخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر غدرة الا ترك الوفاء بولاة اي علم يقدر عند ربه تقضيحا له فهل هذه اشارة الى اللواء وهو مذكر فتانيثه باعتبار كونه علامة غدرة فلان ابن فلان وقد جاء في الحديث ان يكون يوم القيمة الوية الغرف والكرامة ومع النبي عليه السلام لواء الحمد م طلحة رض قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث تفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بثلثة احدها هذا اذا حدثتم عن الله بشيء فخذوا به او ردوه بالباء لتضمين معنى العمل قال ابن الكذب على الله حرف مفعول لتقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انا انا بشر ق مالك بن الحويرث بضم الجيم اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسة عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث تفرد البخاري بواحد قال قدمت انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي عليه السلام عشرين ليلة وكان عليه السلام رحيما رفيق القلب فظن انا قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة اي وقتها فاذنا ثم اقيما وليؤمكما اكبركما سنا ولم يقل اعلمكما لعلمه بنسائهما في العلم والورع قاله م ولصاحب له م ام سلمة رض روى مسلم عنها اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا فان الملائكة تؤمن على ما تقولون ق عمرو بن العاص رضه اتفقا على الرواية عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد فاخطأ فله اجر

كتاب الاضاحي

ابى حنيفة فى غير اوقات النهى قال النووى لا يشترط ان ينوى التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة
او غيرهما م ابو حميد او ابو اسيد رض كلاهما على صيغة التصغير روى مسلم عنه الشك وقع فى كنية اذا دخل
احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس فليقل اللهم افتح لى ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم انى اسئلك من فضلك
انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان يريد الاشتغال بما يفرقها من الطاعات التى كالابواب لها
وبسؤال الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج لانه هو المناسب بحاله قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا
فى الارض وابتغوا من فضل الله م جابر رض روى مسلم عنه اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند
طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع البيتوتة قال القاضى هذا خطاب لاعوان ابليس وقال المظهر يحتمل
ان يكون خطابا لاهل البيت دعاء عليهم يعنى جعلكم الله محرومين من المبيت. كما جعلتموني محرومًا لكنه بعيد لان الخاطب
فى قول الشيطان بعد ادركم المبيت اعوانه فالمناسب فى الاول ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكره
لكان المناسب ان يدعو الشيطان على من سمى لان المنع صار بسببه لا على الاهل عمومًا ولا عشاء تقر العين والمد
الطعام الذى يؤكل فى العشية وهى من صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا
قاله الجوهرى واذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه
قال ادركتم المبيت والعشاء م صهيب بن سنان رض قيل ما رواه عن النبى ع ثلثون حديثا انفرد مسلم بثلثة
احاديث انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك اى دام الله وثبت وتعالى
تريدون شيئا بحذف حرف الاستفهام ازيدكم اى على ما اعطيته من النعم وهى صفة شيئا والضمير العايد اليه محذوف
يقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير بمعنى اظهرت اثر السرور والنعمة فى وجوهنا فاى شئ نريدك الم تدخلنا
الجنة وتنجنا من النار قال الشئ ع فيكشف الحجاب المانع عن رؤية الله تعالى فينظرونه فما اعطوا على بناء المجهول وما فيه
نافية شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه اشارة رؤية الله للمؤمنين الا انها تكون متفاوتة فمنهم من يراه كل مقدار
جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية اكرمنا الله فى العقبى بسعادة لقايه كما اكرمنا فى الدنيا بزيادة عطاياه ق
انس رضى الله اتفقا على الرواية عنه اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا بيان لعزمه فى سؤاله اللهم ان شئت
فاعطنى فانه لا مستكره له ولان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا دعا
الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجئ جائت غضبان لعنتها الملايكة حتى تصبح سبق بيانه فى حديث اذا باتت المراة
ق ابو هريرة رضى الله اذا دعى احدكم الى طعام الوليمة فليأتها اتفقا على هذا الحديث لكن فى الاخراج عن عبد الله بن عمر
والشيخ نسبته الى ابى هريرة كذا فى التحفة الوليمة طعام العرس قيل الامر فيه للوجوب يؤيده قوله ع من دعى الى وليمة
ولم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا او كان الطريق بعيدا
يلحقه المشقة فلا بأس بالتخلف عن الاجابة وقيل لا استحباب لقوله ع بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليه
الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بان قوله ع بئس الطعام يقتضى عدم الاكل منه لا عدم الاجابة
فلا ينافى وجوبها وان دعى الى غير الوليمة فالجمهور على ان الاجابة مستحبة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا دعى
احدكم الى طعام وهو صايم فليقل انى صايم انما امر النبى ع المدعوين لا يجيب الداعى ان يعتذر عنه بقوله انى صايم
وان كان يستحب اخفاء النوافل ليلا يؤدى ذلك الى عداوة وبغض فى الداعى تقدم الكلام عليه فى حديث اذا اصبح
احدكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا دعى احدكم فليجب الامر للوجوب عند قوم فاذا اكل لقمة ولحقه
بخرج عن عهدة الوجوب لانه سمى طاعما وللاستحباب عند الجمهور كلاهما انما يكون اذا كان المدعو هو المقصود
من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتاذى بحضوره ولا من المنكرات شئ وغير ذلك مما فى معناها
كذا قاله النووى فان كان صايما هذا ترد بدله الاجابة فليصل اى ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة
وقيل معناه ليشتغل بالصلوة ليحصل له ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووى ان كان صومه نفلا وشق

على

على صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر وان كان مفطرا فليطعم م جابر رض روى مسلم عنه اذا رأى
احدكم الرؤيا يكرهها الجملة صفة الرؤيا وهى نكرة فى المعنى كالحمار فى قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا او حال
عنها فليبصق عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلثا وليتحول عن جنبه الذى كان عليه انما امر بهذه
الاشياء تحقيرا للشيطان واشارة الى ان ما راه رؤيا تحزن منه حقيقا بالبصق لانه محل الاقذار
والمكروهات ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا رأى احدكم اى فى منامه ما يكرهه فليصل
ولا يحدث به الناس سبق بيانه فى حديث اذا حلم احدكم حلما ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت
تلا النبى ع قوله تع هو الذى انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات
فاما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه الاية وبعد ما تلاه قال اذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه
يعنى
يبحثون فى الايات المتشابهة لطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم ويضلوهم الخطاب لعايشة ولمن يصلح له من ساير
المسلمين بقرينة قوله ع فى آخر الحديث فاحذروهم ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله كلاهما مفعوليه محذوفان
اى سماهم الله اهل الزيغ فاحذروهم يعنى لا تجالسوهم ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير الاية
المنقولة فالحكم ما امن من احتمال التاويل والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله تعالى وصفاته والمتشابه
ما بلغ فى الخفاء نهايته ولا يرجى معرفته كقوله تعالى يد الله فوق ايديهم وام الكتاب اى اصله الزيغ هو الميل
الى الباطل ق عامر بن ربيعة بن غامة رض اتفقا على الرواية عنه غامة بضم الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبى ع
الذى عشر حديثا له فى الصحيحين حديثان اذا رايتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم يعنى تمر عنكم وتبقون خلفها هذا حديث
منسوخ تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديثان الموت فزع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا رايتم الرجل
يقول هلك الناس فهو اهلكهم برفع الكاف يعنى من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا
لكونه اثما من تحقيرهم ورب ما ادى ذلك الى العجب بنفسه قال مالك من قال ذلك تحزنا لما يرى فى نفسه وفى الناس
من النقص فى امر الدين فلا باس به وروى بفتح الكاف على انه فعل ماض يعنى فهو جعلهم هالكين لانهم هلكوا
فى الحقيقة او معناه فهو اهلكهم لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك يؤدى الى ترك الطاعة والانهماك فى المعاصى
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا رايتم الهلال فصوموا فاذا رايتموه فافطروا فان غم عليكم بضم الغين المعجمة يعنى
ان اخفى عليكم بسبب سحاب او غيره فصوموا ثلثين يوما م ام سلمة رض روى مسلم عنها اذا رايتم هلال ذى الحجة
قال الجوهرى يسمى الهلال هلالا لليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر وارادا احدكم ان يضحى فليمسك عن شعره
واظفاره يعنى يجتنب المضحى عن ازالة شعر نفسه واظفاره بوجه من الوجوه كالمحرم ذهب احمد الى ان المضحى محرم عليه
ازالة شعره وظفره حتى يضحى عامة بظاهر الامر والشافعى الى انها مكروهة كراهة تنزيه قال النووى الحكمة فى النهى
عنها ان يبقى المضحى كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو حنيفة ومالك فى رواية الى انها غير مكروهة لما روى
عن عايشة رضوانها قالت كنت افتل قلايد هدى رسول الله ع فى ايام العشر فيبعث بها ثم يقيم فينا حلالا لا يجتنب
شيئا مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوى حديث عايشة رض قد جاء متواترا واما حديث ام سلمة فقد قيل
انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين فى قوله وارادا احدكم استدلال لمن قال ان الاضحية سنة كالشافعى وابى يوسف
فى رواية لان التعليق بالارادة ينافى الوجوب فمدفوع لان المنافى للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة وههنا
المعلق هو الامساك ومثله لا يدل على التخيير كما قيل فى قوله تع يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام
م ابو ثعلبة الخشنى ثعلبة بالثاء المثلثة والعين المهملة والخشنى بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب الى خشين
بن النمر قيل ما رواه عن النبى ع اربعون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث ثلثة منها متفق عليها وانفرد مسلم
بواحد وهو اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته اى الصيد الذى رميته فوجدته ميتا فكل ما لم ينتن
هذا يدل على انه لا يؤكل ان انتن لعل هذا يكون محمولا على الندب لان تغير ريحه لا يحرم اكله لما روى انه ع اكل اهالة

متغيرة الريح الا اذا خيف من ضرره فيحرم اكله قيل الحديث محمول على ما يجد الصايد فيه غير اثر سهمه فان وجده
لا يأكله لقوله ع في حديث الخرفان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل وقال ابو حنيفة واصحابه يشترط هذه
الا لا يفعد عن طلبه فان قعد ثم اصاب ميتا لا يأكل لاحتمال ان يكون موته بشئ آخر الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر ما دام
الصائد في طلبه ضرورة ان الاصطياد لا يجرى عنه عادة فلو اعتبرناه لاسد باب الاصطياد ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب
عليها ثم ان زنت فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر اى وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب ويروى ثم ليبعها
في الرابعة فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرتضيها لاخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد ان تستعق عند المشترى
عند المشترى بهيئته او بالاحسان اليها او بغير ذلك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا سافرتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون
الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات فاعطوا الابل حظها من الارض اى من نباتها برعيها عنه واذا سافرتم في السنة
اى في القحط وانعدام نبات الارض من يبسها فبادروا بها اى بالابل نقيها اى ذهاب نقيها وهو بكسر النون وسكون القاف
هو المخ معناه اسرعوا في السير بالابل لتصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها اذ ليس في الارض ما يقويها على السير
واذا عرستم بتشديد الراء نزلتم في آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطريق فانها طريق الدواب قيل المراد بها الانسان
الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه وماوى الهوام بالليل يعنى الهوام تمشى الليل على الطريق لسهولتها ولانها تجد
فيها من الرمة وتأوى اليها فينبغى ان يبعد عن الطريق في النزول حذرا عن ضررهم م العباس رض قيل هو عم
النبى ع كان اسن منه بسنتين ما رواه عن النبى ع خمسة وثلثون حديثا له في الصحيحين خمسة انفرد البخارى منها
بواحد ومسلم بثلثة احدها هذا اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب على وزن افعال جمع ارب وهو بكسر الاول وسكون
الثانى عضو كاذان اصل آراب أأراب فقلبت الهمزة الفا وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجهه بالرفع مع ما عطف عليه
بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود سبعة وليس فيه ما يدل على وجوب وضعها
كلها او بعضها وفيه اختلاف سنذكره في باب التاسع في حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم م البراء بن عازب
رض روى مسلم عنه اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك معناه ظاهر ق انس رض اتفقا على الرواية
اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كانوا الكفار يقولون للمسلمين السام عليكم فعلم النبى ع جوابهم بالحديث
وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابى الرواية الاولى هى الاولى لان الواو يقتضى المشاركة معهم وقال النووى
كلاهما صحيحان ورواية الواو اكثر ولا فساد لان الواو تجئ للاستيناف ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار وقد جاء في رواية فان احدكم اذا كان
يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة قيل السكينة والوقار كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما
فرقا السكينة الاتى في الحركات واجتنابا للعبث ونحو ذلك والوقار الاتى في الهيئة وغض البصر ولا تسرعوا

فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنفية بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول
اول صلوته لان الاتمام يقع على ما بقى من شئ تقدم اوله وذهب مالك واحمد الى انه آخرها محتجين بما روى
انه ع قال وما فاتكم فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما ق اسامة
بن زيد رض اتفقا على الرواية اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا
منها م معنى الطاعون في الباب الاول في حديث من قتل في سبيل الله فهو شهيد قيل علة النهى مخافة الفتنة على الناس
بان يظنوا ان هلاك القادم انما حصل بقدومه وسلامة الفار انما كانت بفراره لا مخافة ان يصيبه
غير المقدر قال النووى الممنوع هو الخروج للفرار واما الخروج لشغل اخر فلا باس به لما جاء في بعض الروايات
فرارا منه م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن اى اذانه فقولوا مثل ما يقول المراد
بالمماثلة هنا المشابهة في مجرد القول لا في صفته كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان
لا الحيعلتان لما جاء في حديث اخر ان السامع يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله لان المتابعة فيهما يتنبه
الا ستهزاء ثم صلوا علىّ فانه من صلى علىّ صلوة صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا الله لى الوسيلة فانها منزلة
في الجنة لا ينبغى الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو فمن ضمير مرفوع وقع موقع المنصوب راجع الى ذلك
العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتداء وهو خبره والجملة خبر اكون وانما قال ع ارجو تواضعا لان نبينا ع افضل
الانام فلن يكون ذلك المقام لغيره ذلك الهمام قال النووى متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من متطهر
وجنب وحايض اذا لم يكن في الخلاء او الجماع وان كان في الصلوة قال بعض الشافعية يجيبه لعموم هذا الحديث
وقال بعضهم يجيبه في النافلة دون الفريضة وقال ابو حنيفة لا يجيبه لان في الصلوة لشغلا وان كان قارئا
قطع وتابع المؤذن اختلفوا في ان المتابعة عند سماع كل مؤذن ام لاول مؤذن فقط ام المؤذن مسجده فمن سأل لى
الوسيلة حلت عليه الشفاعة تقدم الكلام عليه في حديث من قال حين يسمع النداء ق ابو سعيد رض
اتفقا على الرواية اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه اذا سمعتم نهاق الحمير جمع الحمار والنهاق بضم النون صوته فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت
شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة بفتح الياء جمع الديك فاسئلوا الله من فضله فانها رأت ملكا وفي
الحديث دلالة على نزول الرحمة عند حضور اهل الصلاح فيستحب الدعاء في ذلك الوقت وعلى نزول الغضب
عند حضور اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديكة برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان فمما
يفوض حكمته الى الله تعالى ورسوله ق ابو قتادة الحارث بن ربعى رض اتفقا على الرواية عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس
في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه تقدم شرحه في الباب الثالث في حديث لا يمسكن
احدكم ذكره م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات وبالحديث
عمل الشافعى وقال ابو حنيفة واصحابه يكفى غسله ثلث مرات لقوله ع يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلثا
وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للعرب من اقتناء الكلب لشدة ايذائه فهم بها حتى كانوا يطعمون معها
الا مر فيه للوجوب على القولين وعند مالك للندب لاعتقاده طهارة الكلب ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية
عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا ام اربعا فليطرح الشك الذى هو فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو ثلث ركعات ثم يسجد بالرفع عطف على الجملة الشرطية
سجدتين قبل ان يسلم استدل به الشافعى على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة بعده لقوله ع
لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا يعنى ان كان ما صلاه في الواقع اربعا واضاف اليه ركعة
اخرى بناء على ان الثلث هو الاقل وصار جميعها خمسا شفعن له صلوته بتشديد الفاء اى صيرن الموتر راجع
الى السجدتين لان المثنى جمع عند قوم يعنى تصير تلك الصلوة ستا يسجد في السهو لانه اتى بمعظم اركان الركعة

وهو السجود وان كان صلى اتماما الاربع مفعول له او حال يعني ان كان ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى ما شك فيه
لاتمام اربع او حال كونه متمما له كانتا اى السجدتان ترغيما للشيطان اى اذلالا له حيث فعل ما ابى عنه اللعين ق
ابن مسعود رضـ اتفقا على الرواية عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر اصلى اوان ثلثا او اربعا فليطرح الشك
واولاها فليبن عليه اى على ما غلب عليه ظنه ثم ليسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له الشك
غير مرة وان كان عرض له اول مرة استانف الصلوة لقوله ع اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى استقبل
الصلوة المراد من الشك هنا معنا اللغوى وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي المشكوك
فان قلت هذا الحديث يدل على ان الشاك في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يعمل
بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل باحدهما يؤدي الى اهمال الاخر فما التوجيه قلنا يحمل حديث ابي سعيد
على من لم يكن له ظن اعملا بالدليلين م زينب بنت ابي معاوية الثقفية امراة عبد الله بن مسعود رضـ
قال صاحب التحفة هكذا ذكر اكثر شيخ نسبها والحال انها زينب بنت عبد الله بن معاوية ما روته عن النبي ع
ثمانية احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا شهدت احديكن
صلوة العشاء اى اراد حضورها فلا تمس طيبا لانه سبب للفتنة م ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه اذا صلى
احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا خ ابو هريرة رضـ روى البخاري عنه اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم
الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر م عبد الله بن عمر رضـ
روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه اى الفجر وقت الى ان يطلع قرن الشمس اى ناحيتها الاول وهو صفة القرن وفي
قوله الى ان يطلع حجة لنا على الشافعي في ان اخر وقته عند الاسفار لمن لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت
الى ان يحضر العصر وهذا الحديث الى اخره بيان للاوقات واوائلها كانت معلومة لهم بقرينة قوله اذا صليتم
واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تصفر الشمس بالضاد المعجمة وتشديد الياء اى مالت الى الغروب واذا صليتم
المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة والبياض بعدها على الخلاف المشهور في الفقه واذا صليتم
العشاء فانه وقت الى نصف الليل وهذا بيان لوقتها المختار خ ابو هريرة رضـ روى البخاري عنه اذا اضيعت
الامانة فانتظر الساعة قاله لرجل قال متى الساعة فقال اى الرجل بعد ما اجابه النبي ع كيف اضاعتها قال اذا وسد
الامر الى غير اهله فانتظر الساعة وسد بالتشديد على بناء المجهول اى فوض وهو من الوسادة يعني وضع وسادة
الامر لغير اهلها فيكون الى بمعنى اللام او يكون وسد متضمنا معنى سند والمراد بالامر الخلافة وباهلها قريش
والمراد به الرياسة مطلقا فان قلت لم لم يقتصر في جواب السؤال الاول على قوله اذا اضيعت الامانة قلنا
لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد قوله فانتظر ليبنه على انه من اماراتها فعلى هذا لا يكون اذا شرطية
فان قلت كان ينبغي ان يأتي في السؤال الثاني بمتى ليطابق الجواب قلنا انه مراد تقدير الكلام متى يضيع الامانة
وكيف حصول اضاعتها فاجاب ع بقوله اذا وسد الامر ولم يشتغل ببيان كيفية التضييع لطوله وانما قال فيه
ايضا فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة اذ ذاك لان تغير الولاة وفسادهم مستلزم لتغير الرعايا وعن
هذا قيل الناس على دين ملوكهم م ابو موسى رضـ روى مسلم عنه اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اى ادعوا له
لانه شكر الله على نعمته وهي العطاس فان لم يحمد الله فلا تشمتوه لان غير الشاكر لا يستحق الدعاء له خ ابو هريرة رضـ
روى البخاري عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه يرحمك الله من الراوي يرحمك الله
اذا سمع حمده فاذا قال له يرحمك الله فليقل اى العاطس لمن دعا له يهديكم الله ويصلح بالكم اى حالكم مكافاة
لدعائه وتالفا له م عبد الله بن عمر ورضـ روى مسلم عنه اذا فتحت عليكم فارس والروم وهما اقليمان معروفان
اى قوم انتم يعني هل انتم من الشاكرين على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم وفي هذا الاستفهام تلويح الى التهديد
على وقوع المنهيات منهم قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله اى نقول في انفسنا نفعل في ذلك الوقت

ما امرنا الله به والكاف زائدة فقال اى النبي ع او غير ذلك روى منصوبا على تقدير وتفعلون غير ذلك
ومرفوعا على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى ان كونهم على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم
على المغيبات تنتا فسون اى تتراغبون الى الدنيا وهذا الى اخر الحديث تفسير لقوله وهم غير ذلك والاستيناف
جواب عن سؤال عبد الرحمن وهو كيف نفعل غير ذلك ثم تحاسدون اى بعد اخذها ثم تتدابرون اى
تتقاطعون مولية كل منكم دبره عن الاخر ثم تتباغضون او تخوذ ذلك بالنصب بعيني او تفعلون غير ما ذكر
من الافعال المذمومة ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتجعلون بعضهم على رقاب بعض بعيني لا يكفيكم هذه
الصفات حتى تأخذون حقوق مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما يتحلون به فتجعلون انتم ضعفاءهم
على رقاب اقربائهم حين ارتحالهم قيل قد وقع ذلك كله في فتنة عثمان رضـ خ ابن عمر رضـ روى البخاري
عنه اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه لان في جرحه الشين والمثلة قبل الامر فيه للندب لان ظاهر حال المسلم
ان يكون قتاله مع الكفار والضرب في وجوههم اتج للمقصود م ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه اذا قال احدكم
آمين وقالت الملائكة في السماء امين فوافق احدهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام عليه
في حديث اذا امن الامام فامنوا خ ابو هريرة رضـ روى البخاري عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء به
احدهما تقدم شرحه في حديث اذا اكفر الرجل اخاه ق ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله
لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد لان الملائكة يقولون هكذا فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم
من ذنبه اى من الصغاير والضمير في فانه للشان م ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين
فقولوا آمين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح م عمر رضـ روى
مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اى المؤذن اشهد ان لا اله
الا الله قال اى احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اى المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله قال اى احدكم اشهد
ان محمدا رسول الله ثم قال اى المؤذن حي على الصلوة قال اى احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حركة
ولا استطاعة الا بمشية الله وقيل الحول الاعتماد على تحصيل شيء والقوة القدرة عليه ثم قال اى المؤذن حي على
الفلاح
معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر
الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة اى بلا حساب او بمزيد رفع الدرجات
م ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فاستغجم القران اى استغلق والتبس على لسانه
فلم يدر ما يقول فليضطجع لانه في تلك الحالة لا يكون متدبرا في قراءته لغلبة النعاس عليه ولا خير في قراءة
لا تدبر فيها م ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين قدمهما بالخفيفتين
لانهما يوتى بهما لافتتاح قيام الليل وكسر شهوة النوم والخفيفة انسب لدفعها لتعاقب التركان فيها اولا انهما
خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لا يحدث فيهما نفسه كما قال ع من توضاء نحو وضوئي ثم صلى ركعتين
لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه اذا قام احدكم من مجلسه
ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه م ابو ذر رضـ
روى مسلم عنه اذا قام احدكم يصلي اى حال كونه يريد الصلوة فانه يستره اى يحفظه عن قطع الصلوة هذا
تعليل لمقدر وهو فليجعل امامه سترة اذا كان بين يديه مثل اخرة الرحل وهي بالمد وكسر الخاء هي الخشبة التي
يستند اليها الراكب من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مبينة في علم الفقه قال النووي يحصل
السترة باي شيء اقامه بين يديه لما روى انه ع كان يعرض راحلته فيصلي اليها قيل السترة مستحبة
في الصحراء لمن لا يأمن المرور بين يديه والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الاحاديث فاذا لم يكن بين يديه مثل
اخرة الرحل فانه يقطع صلوته الحمار والمراة والكلب الاسود ذهب بعض الى ان مرور الاشياء المذكورة يبطل الصلوة

لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص لشغل القلب بهذه الاشياء م ابوهريرة
رضـ روى مسلم عنه اذا قراء ابن آدم السجدة اى اية السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكى يقول يا ويلى
المنادى محذوف اى يا قوم هذه ويلى الويل كلمة عذاب وقيل هى واد فى جهنم ويقال جعل الويل منادا لكثرة
حيرته ويجوز فيه فتح اللام على ان يكون الالف فيه بدلا عن ياء الاضافة كما يقال فى يا غلامى غلاما الوين
ادم بالسجود هذا استيناف جواب عمن يسئل عن حاله فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلى النار فيه
بيان فضيلة عظيمة للسجدة م جابر رضـ روى مسلم عنه اذا قضى احدكم الصلوة اى اداها فليجعل لبيته نصيبا
من الصلوة فان الله جاعل فى بيته من صلوته اى لاجل صلوته خيرا قيل هذا فى الفرايض يعنى لجعلوا بعض فرايضكم
فى بيوتكم ليقتدى بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومرضى فالجمهور على ان المراد به النوافل لقوله ع افضل الصلوة
صلوة المرء فى بيته الا المكتوبة ولان الستر فيها افضل كذا قاله النووى ق ابن مسعود رضـ اتفقا على الرواية
عنه قال كنا اذا قعدنا فى الصلوة قلنا السلام على الله السلام على جبريل السلام على ميكائيل فلما انصرف النبى م
قال اذا قعد احدكم فى الصلوة فليقل الامر للوجوب التحيات لله جمع تحية وهى تفعلة من الحيوة بمعنى الاحياء
او بمعنى التمليك قال الجوهرى يقال حياك الله اى ملّكك او بمعنى السلامة من الحدوث ونقايصه لجمعنا لارادة
استغراق الانواع والصلوات اى الصلوات المعروفة او انواع الرحمة او الادعية التى يراد بها التعظيم والطيبات
اى من الصلوة والدعاء والثناء او المراد منها الكلمات الطيبات المشتملة على التنزيه والتقديس روى
ان النبى م لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات فقال الله تعالى السلام عليك ايها النبى ورحمة الله
وبركاته فقال ع السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبريل ع اشهد ان لا اله الا الله الى اخره
السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم لكل خير فايض منه على الدوام اما جمعت
البركة دون السلام والرحمة لانهما مصدران السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قيدهم بالصلاح
لان التسليم لا يليق بالمفسد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله والحاصل ان النبى م
انكر عليهم التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولون عكس ما ينبغى ان يقال لان السلام على احد انما يستعمل
فيمن يتصور ان يصل اليه غايلة من غيره والله تعالى منزه عن ذلك ق ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه
اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو ظرف لقلت والامام يخطب فقد لغوت اى تكلمت بما لا ينبغى
وفى رواية فقد لغيت من لغى بالكسر قال ابو زياد هذه لغة ابى هريرة وانما الافصح عند اهل اللغة لغوت
ويمكن ان يمنع كلامه بان القران جاء على الثانية قال الله تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القران
والغوا فيه وهذا من لغى يلغى كعمى يعمى ولو كان من لغا يلغو لقال ولغوا فيه بضم العين قال النووى
فيه نهى عن جميع انواع الكلام لان قوله انصت اذا كان لغوا مع انه امر بمعروف فغيره من الكلام اولى وانما
طريق النهى هنا الانكار بالاشارة وفى قوله والامام يخطب اشعار بان هذا النهى انما هو فى حال الخطبة وهو
مذهب الشافعى وقال ابو حنيفة يجب الانصات بخروج الامام لقوله ع اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام
والترجيح للحرم ق ابن عمر رضـ اتفقا على الرواية عنه اذا كان احدكم على الطعام وهذا يدل على ان الطعام
حاضر لكن يلحق به ما يكون قريب الحضور لزيادة التشوق فيه ايضا فلا يعجل اى الى الصلوة هذا النهى للتنزيه
وعند الظاهرية للتحريم حتى يقضى حاجته منه اقتصر بعض العلماء فى تقديره على مقدار ما تكسر سورة
الجوع به ورعاية حرمة الصلوة لكنه ضعيف لما جاء فى رواية اخرى لا يعجل حتى يفرغ منه ولان الشوق الى
بعض اللبانى يؤدى الى عدم الحضور ايضا وان اقيمت الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب لما ورد فى بعض
الروايات اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة فابدوا به قبل ان تصلوا صلوة المغرب والظاهر ان المراد
بها جنس الصلوة لان الحضور فايت فى جميعها ولان قوله ع لا صلوة بحضرة الطعام يدل على العموم ولعل النبى م

انما ذكر المغرب لان توقان الطعام يوجد فيه كثيرا وبيان الحكم فيه لا يدل على تخصصه به قيل هذا
اذا كان فى النفس توقان الطعام او يخاف من فساده وكان فى الوقت سعة والا يبدأ بالصلوة لما روى
ان النبى م كان يأكل من كتف شاة فدعى الى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى ق ابن عمر رضـ اتفقا على الرواية
عنه قال راى النبى م بزاقا فى جدار القبلة فحكه فقال اذا كان احدكم يصلى فلا يبصق قبل وجهه لكن يقول
وفتح الباء اى جهة وجهه فان الله قبل وجهه اى ان قبلة الله مقابل وجهه فلا يقابل هذه الجهة بالبزاق
لان فى القاء ما يستخفا فا لها عادة ولا يتوهم منه جواز ان يبصق عن يمينه او يساره او تحت قدميه لان النهى
ورد فى حديث اخر وانما يبصق فى ثوبه تقديم البيان عليه فى حديث ان المؤمن اذا كان فى الصلوة ق ابن مسعود
رضـ اتفقا على الرواية عنه اذا كانوا اى المصاحبون ثلثة فلا يتناج اثنان التناجى هو المكالمة بالسر دون
واحد لانهما اذا اثنا جيا يقع فى قلب الاخر خوف قيل هذا اذا كانوا فى موضع الذى لا يامن الرجل فيه صاحبه
على نفسه والا فلا منع لما صح ان النبى م سار فاطمة عند زواجه قيد بالثلثة لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى
اثنان فلا باس به م ابو سعيد رضـ روى مسلم عنه اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقراهم
هذا يدل على قول ابى يوسف من تقديم الاقراء على الاعلم سياتى جوابه فى الباب الثامن فى حديث يؤم القوم
اقراءهم ق جابر رضـ اتفقا على الرواية عنه اذا كان اى الثوب واسعا فخالف بين طرفيه بان تلقى كل طرف منه
على عاتقك الاخرى ليكون كالازار والرداء ولا تصلى مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب
وان كان ضيقا فاشدده على حقويك الحقو بفتح الحاء المهملة معقد الازار والخاصرة قال له حين راه يصلى متزملا
على ثوب واحد ق ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملكان
يكتبون الاول اى ثواب من يأتى فى الوقت الاول فالاول اى يكتبون ثواب من يأتى بعده فى الوقت الثانى سماه اولا
لانه سابق على من يأتى فى الوقت الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق فاذا جلس الامام يعنى صعد المنبر قال الجوهرى
يقال لجلس الرجل اذا اتى نجدا وهو الموضع المرتفع طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر اى الخطبة فلا يكتبون ثواب
من يأتى فى ذاك الوقت تقدم الكلام عليه فى حديث من اغتسل غسل الجنابة م ابو موسى رضـ روى مسلم عنه
اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم اى اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن
بكسر الفاء ما يفتك اى يخلص يعنى كان ذلك منزلك من النار لو كنت استحققته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر
صار كالفكاك لك لانك نجوت منه وتعين الكافر له فالقه فى النار فداء لك ولم يرد به تعذيب الكتابى بما
اجترحه المسلم من الذنوب لانه خارج عن مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى لعل تخصيص
اليهود والنصارى لاشتهارهم بمضادة المسلمين م جابر رضـ روى مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن
كفنه احسان الكفن جعله ابيض وانظف وقيل ان لا يبذر ولا يقتر م ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه اذا
مات الانسان انقطع عنه عمله اى تجدد الثواب له الا من ثلثة الا من صدقة جارية كالاوقاف هذا الى اخر
الحديث بدل من ثلثة بدل الكل من الكل او علم ينتفع به قيل هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر
انه عام متناول ما خلفه من تصنيف او تعليم فى العلوم الشرعية وما يحتاج اليه فى قولها فتا العلم بالمنتفع به
لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا او ولد صالح يدعو له قيد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزد
فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كان تبته فى تحصيله الخير وانما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء
لابيه لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه اولا
كمن غرس شجرة يحصل له من اكل ثمرتها ثواب سواء دعا له من اكلها اولم يدع وكذلك الام فان قلت
ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله ع من سن فى الاسلام سنة حسنة فله اجره واجر من عمل بها
الى يوم القيمة وقوله ع من مات يختم على عمله المرابط فى سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة قلنا

السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط ان ثواب عمله الذى قدمه فى حيوته
بقوله الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة فى الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لا تنقطع عنه لانها
سبب لها فيلحق منها ثواب ق ابن عمر رضـ اتفقا على الرواية عنه اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة
والعشى ان كان من اهل الجنة فالجنة اى فالمعروض هو مقعده فى الجنة لعل الغرض من هذا العرض ان يزيد
فرحه بطيب المعروض ونزاهته وان كان من اهل النار فالنار فالمعروض مقعده فى النار ليزيد حزنه
واما تكرار العرض فليتجدد الفرح او الترح فى كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة والعشى مفوض علمه الى الشارع
ثم يقال هذا مقعدك الذى شعث اليه يوم القيمة قال القرطبى هذا فى المؤمن الذى لا يدخل النار فانه
يرى مقعده فى الجنة لا غير واما المؤمن المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعده فى النار ومقعده فى الجنة بعد اخراجه
فهذا يقتضى ان يعرضا عليه بالغداة والعشى اقول يجوز ان لا يعرض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار
ق ابو موسى رضـ اتفقا على الرواية عنه اذا مر احدكم فى مسجدنا وسوقنا وبيده نبل وهى السهام العربيه الواحدة نبلة
من نظطها فلا يقال نبلة وانما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها اى يجدد
ليلا يجرح الناس وتكرارها ثلث مرات للتاكيد وفيه دلالة على ان الاجتناب مما يخاف منه الضرر مما ينبغى
ان يكون م ابن مسعود رضـ روى مسلم عنه اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها
اى قدر تصويرها ونطق اى قدر سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يارب اذكر ام انثى
فيقضى ربك ما شاء ويكتب الملك من كان حاضرا عند رسول الله ع او سأله عنه ويكتب له الملك ثم يقول
يارب اجله يعنى ما مقدار مدة عمره فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يارب رزقه يعنى ما مقدار
رزقه فى الدنيا فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة فى يده فلا يزيد على امر ولا ينقص
ظاهر هذا الكلام مشعر بان الكتابة كانت فى الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه الملك عن كتب فى دار ثم
خرج من قرطاسه وفرغ من كتابة وبقى الامر على ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته فى الباب
الثانى فى حديث ان احدكم يجمع خلقه فى بطن امه خ ابو موسى رضـ روى البخارى عنه اذا مرض العبد او سافر
وفاته عنه ما وظفه من التوافل كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا بالف وبشر غير
مرتب وفى الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته م ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه اذا مضى شطر الليل
او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا هذا متشابه نحمله على نزول ملكه او على الاستعارة
فمعناه الاقبال على الداعين باللطف والاجابة ولهذا قال الى السماء الدنيا اى القرب فيقول هل من سائل
فيعطى على بناء المجهول وفى هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم فى السؤال عنه هل من داع فيستجاب له
هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف ويروى من يقرض غير مذموم
اى غير فقير اراد به ذاته تعالى ولا ظلوم ويروى عديم المراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بدنية وخصت
بعض بالمالية لكن الاولى التعميم يعنى من يفعل خيرا يجد جزاءه كاملا عندى كمن يقرض غنيا لا يظلمه بنقص ما اخذه
والله تعالى شبه اعطاء الثواب من فضله على عمل عبده برد المستقرض بدل ما اخذه فاطلق على نفسه المستقرض
استعارة م ابو بكرة رضـ روى مسلم عنه اذا التقت اى الفئتة او وقعت شك من الراوى فمن كان له ابل فليلحق
بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال رجل يا رسول الله ارايت اى
اخبرنى كيف يفعل من لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال اى النبى ع يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا
مجاز عن ترك القتال وقيل هو على الحقيقة لينسد عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه قال قوم لا قتال
فى الفتنة بكل حال حتى لو طلبوا قتله فى بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث وقال معظم التابعين يجب نصرة
الحق فى الفتنة لقوله تعالى فقاتلوا التى تبغى حتى تفئ الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق ثم يتبع

بضم الجيم ان استطاع الجهاد نصب على المصدر اللهم بلغت اللهم بلغت اللهم هل بلغت ذكره ثلث مرات
للتاكيد الاستفهام فيه للتقرير يعنى انت عالم بانى قد بلغت الرسالة فقال رجل ارايت ان اكرهت حتى يطلق لى
هذا الفعل وما قبله على بناء المجهول الحاصل الصيغتين او احدى الفيتين فضرب بيده رجل بسيفه او رمى سهم
فيقتلنى قال اى النبى ع يبوء باثمه واثمك اى يرجع باثم نظائره وانظاره فتكون من اصحاب النار
ق ابن عمر رضـ اتفقا على الرواية عنه اذا نصح العبد لسيده اى قام بمصالحه على وجه الخلوص واحسن عبادة
ربه كان له الاجر مرتين خ ابو هريرة رضـ روى البخارى عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه الضعيف المحروم عايد الى
احد فى المال والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا
نظر الى من هو اعلى منه فى النعمة استصغر ما عنده وحرص على ازديادة خ انس رضـ روى البخارى عنه اذا نعس
احدكم فى الصلوة فليرقد حتى يعلم ما يقراء معناه ظاهر ق عايشة رضـ اتفقا على الرواية عنها اذا نعس احدكم وهو
يصلى فليرقد اى ينم حتى يذهب عنه النوم اى ثقلة فان احدكم اذا صلى وهو ناعس النعاس اول النوم لانه
لعله يذهب يستغفر اى يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لى فيسب نفسه بان يقوله اللهم
اغفرنى والعفو هو الواب فيكون دعاء عليه بالذل م ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه قال سئل النبى ع عن
انصراف المصلى اذا تخيل له انه احدث فقال ع اذا وجد احدكم فى بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيئا
ام لا يعنى صار مشكلا عنده خروج شىء من بطنه وعدم خروجه هذا الاستفهام جعله فى حكم المصدر
كما فى قوله تعالى سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم يعنى انذارك وعدم انذارك سواء فلا يخرجن
من المسجد يعنى لا ينصرفن من مصلاه انما عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى ان الاصل فى الصلوة ان تكون
فى المسجد ومن هو خارج عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا يعنى حتى يتيقن الحدث
لا ان نفس السماع شرط او يجدد يحا قال شارح الحديث باطلاقه حجة على ابى حنيفة فى ان الريح من القبل
لا يوجب الوضوء عنده ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج الريح من القبل عادة وفيه دلالة على ان اليقين
لا يزول بالشك لا فرق بين ان يكون ذلك الشك فى نفس الصلوة او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء ان كان
الشك فى خارجها م طلحة رضـ روى مسلم عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهى بضم الميم وسكون
الهمزة وكسر الخاء يعنى اخرة فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك تقدم بيانه فى حديث اذا قام احدكم يصلى
خ ابو سعيد رضـ روى البخارى عنه اذا وضعت الجنازة وهى بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير واحتملها
الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدمونى وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها اين تذهبون بها
من الكلام الى الغيبة اى يا ويلى والويل كلمة يقال عند العذاب او خوفه وان اريد منها السرير يكون الضمير
فى ويلها فى موضعه لكن يكون المراد من قوله صالحة ومن قوله قدمونى ما حملها عليه فيلزم التجوز فى موضعين
فارادة الميت يكون اولى وهذا القول بالحال فيكون استعارة وقال الحكاشفون انه حقيقى لان الجماد
ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهمه المحجوبون والله اعلم اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شىء الا الانسان
ولو سمعه صعق اغشى عليه وقيل اى مات وهذا ابلغ فى حكمة منع سماع ذلك الصوت لا فضائه الى فساد
العالم م ثوبان رضـ روى مسلم عنه اذا وضع السيف فى امتى لم يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة للنبى ع
حيث كان الامر كما اخبر ق عايشة رضـ اتفقا على الرواية عنها اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعامه
يؤكل بعد الزوال واقيمت الصلوة فابدوا بالعشاء اى باكله قال الصنعانى مؤلف هذا الكتاب جعله الله
ممن اجيبت سئوله وكان ذلك اشارة الى مصدر اجيبت اكبر سئوله بالهمزة او بالواو يعنى المسئول
كالخبز بمعنى المخبوز وفى قوله تعالى واوتيت سؤلك يا موسى قراء بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى مدة ان ارى
النبى ع فى المنام واسأله عن صحة حديث ما فيخبرنى به لاكونه راويا عنه ع باعلى سند يمكن لان الرواية

عن النبي ﷺ بعد ما مات انما كان في المنام ومضى على ذلك سنون حتى اذا كانت ليلة السبت الثامنة عشر
من ذي القعدة سنة احدى عشرة وستمائة عند السحر رأيت كاني على سطح وقد شرعت في صلوة المغرب
والنبي ﷺ قاعد بتعتني اي يأكل العشاء ومعه نفر فدعاني الى العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه
فذكرت لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه النبي ﷺ وهو في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ اي من صلوته ثم قال الله
استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم فذهبت اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله اصحيح اذا وضع
العشاء واقيمت الصلوة فابدوا بالعشاء قال نعم خ ابو هريرة رضي اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه
ثم لينزعه اعلم الشيخ هذا الحديث بعلامة خ لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب ما اتفقا عليه
اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والباقي كما ذكر في المتن وفيه دليل على ان الذباب
طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة فان في احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء حمل الخطابي الداء والشفاء
على الحقيقة قال لا نعدو في حكمة الله ان يجعله في جزئي حيوان كالعقرب يهيج من ابرتها السم ويتداوى من ذلك
بحرمها ويجوز ان يكونا مجازين لان الذباب نجس احد جناحيه حين وقوعه فيترفع النفس من شربه فهذا
كالداء واذا انغمس كله يكون كسر للنفس وهو كالشفاء م جابر رضيه روى مسلم عنه اذا وقعت لقمة احدكم
فليأخذها فليمط الاماطة هو الازالة ما كان بها من اذى المراد ما يستقذر من تراب ونحوه وان وقعت
على نجس فليغسلها ان امكن والا اطعمها حيوانا وليأكلها ولا يدعها للشيطان انما صار تركها للشيطان
لان فيه اضاعة نعمة الله واستحقارها اولان المانع عن تناول تلك اللقمة هو الكبر غالبا وكلاهما منهيتان
ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة اي التغذية والقوة على طاعة الله
م عبد الله بن مغفل رضي روى مسلم عنه اذا ولغ الكلب اي شرب بطرف لسانه في الاناء انما قال في الاناء
ولم يقل من الاناء لان شرب السباع منه انما يكون على جهة الظرفية لتناولها الماء منه بالسنتها فاغسلوه
سبع مرات وعفروه بالعين المهملة وتشديد الفاء الثامنة في التراب معناه اغسلوا سبعا واحدة منهن بالتراب
مع الماء ستا انا منه لكون التراب قائما مقام غسلة مرة اخرى يدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات اولاهن
بالتراب فان قيل جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى والاخرى ليس على الاشتراط
بل المراد احديهن ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفي لجميع سبع كذا قاله النووي هذا مذهب
الشافعي وعند ابي حنيفة يغسل ثلثا بلا تعفير كسائر النجاسات انما قال ذا ولغ الكلب في الاناء يغسل
ثلث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم في امر الكلاب ق ابو هريرة رضي وجابر
بن سمرة رضي اتفقا على الرواية عنهما اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده بفتح الكاف وكسرها اسم ملك الفارس بعينه
واذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده قال النووي معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام
كما كان في زمن النبي ﷺ ولكن كسرى زال ملكه بالكلية لقوله ﷺ في حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابي واما
قيصر فانهزم من الشام ودخل اقاصي بلاده وهذا معجزة منه ﷺ لانه كان كما قال والذي نفسي محمد بيده لتنفقن
على بناء المجهول اي تجعل نفقة عليكم كنوزهما في سبيل الله ح جابر رضي روى البخاري عنه اذا هم احدكم
بالامر اي قصد بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة يعني نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك
بعلمك الباء فيه للاستعانة يعني اطلب منك الخير مستعينا بعلمك او للاستعطاف يعني بحق علمك
وكذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم
وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم اي ان كان ثابتا في علمك ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة
امري او قال في عاجل امري وآجله بمد الهمزة هذا شك من الراوي يعني في دنياه واخرته فاقدره بضم الدال
وكسرها اي قدره لي وتيسره لي ثم بارك لي فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي

وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان
ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته قال الراوي كان النبي ﷺ يعلمنا الاستخارة في الامور كلها
كما يعلمنا السورة قال بعض الحكماء من اعطي الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطي المشورة لم يمنع الصواب
ومن اعطي الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول فصل ق عبد الله بن زمعة رضي
بالزاء المعجمة وبالفتحات وبالعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل رعى عن النبي ﷺ هذا الحديث وحده
اذا ابتعث اشقاها اي ذهب ومضى الضمير في اشقاها للامة ابتعث اليها اي الى الناقة رجل عزيز عارم
بالعين والراء المهملتين اي شرير منيع في رهطه اي ممتنع على من يريده مثل ابي زمعة هذا متعلق بمنيع
الباب الخامس ق انس رضي اتفقا على الرواية عنه ما احد كم اي داء واحة الا ان تحفوا بالذود
وهو ما بين الثنتين الى التسع فتشربوا ابان الابل وابوالها قاله الهروي وهو اسم للثلثة فصاعدا من عكل بضم العين
اسم قبيلة فان قلت المخاطبون على ما ذكر في المتن رهط من عكل وفي بعض الروايات نفر من عرينة فما التوفيق قلنا
ان كان عرينة بطنا من عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل بعضهم كان من عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه
لان القضية مشهورة بالعرنيين غانية صفة رهط اجتووا المدينة اي اصابهم الجوى وهو المرض فقالوا يا رسول الله
ابغنا بوصل الهمزة اي اطلب لنا رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من ابغيتك الشيء اي جعلت لك طالبا
يعني اعنا بالرسل والمعنى الاول اقرب ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه ما اذن الله لشيء كاذنه وهو بالتحريك
مصدر اذن من باب علم بمعنى استمع لنبي اي لصوت نبي والمراد بهذا الاستماع اجزال ثوابه والاعتداد به كما قال
الامير بسمع كلامه فالاذن لا الاصغاء به لانه مستحيل على الله يتغنى بالقرآن مصدر بمعنى القراءة او المقروء والمراد
الكتب المنزلة والمراد من تغنيه الافصاح بالفاظه وقيل اعلانه وقوله يجهر به تفسير له قال الكلاباذي
معنى تغنيه قراءته على خشية من الله ورقة من فؤاده وقيل معناه كشف الغموم وذلك ان الانسان اذا اصابه
غم ربما تغنى بالشعر يطلب بذلك فرجة مما هو فيه والصديقون هومهم المعاد وضيق صدورهم عما يشغلهم
عن الله ولا يتفرجون من كربهم الا بذكر كلامه وتهمهم واليه اشار النبي ﷺ بقوله من لم يتغن بالقرآن فليس منا
اي من لم يتفرج من غمومه بقراءة القرآن والتدبر فيه فليس منا خلقا وسيرة وقيل معناه يستغني بالقرآن عن
غيره لكن انكره بعض الشراح بان الاستغناء به عن الناس وتكلمهم يفضي الى مفاسد من تضييع القارئ وفوت
وغيرها على ان يحيى تفعل بمعنى استفعل قليل فلا يحمل مع تحمل آخر صحيح واقول الظاهر ان استغنانه يكون وقت
قراءته اذ لا دليل في اللفظ على استغراق استغنائه جميع الاوقات فلا يلزم منه المفاسد مع ان قلة الاستعمال
لا يمنع احتمال الارادة قيل يتغنى اي يتطرب بتحسين صوته لان الغناء من علامات الطرب باحه ابو حنيفة
وجماعة من السلف لان ذلك سبب للرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه مانع من الخشوع والتفهم
والشافعي كرهه في موضع ولم يكرهه في آخر لعل الاول محمول على تغيير الكلام بنقص او زيادة والثاني على
عدمه كذا في شرح صحيح مسلم خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم
اضع حيث امرت على بناء المجهول يعني امرني الله والهمني فيما اعطيته ومنعته قاله لما قسم الاموال بين الناس
في قلوبهم سخط لاجل التفاضل في القسمة خ المقدام بن معدي كرب قيل مارواه عن النبي ﷺ سبعة وارجو
حديثا انفرد البخاري منها بحديثين احدهما هذا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده فيه
تحريض على طلب كسب الحلال وان نبي الله داود كان ياكل من عمل يده وكان يعمل الدرع ويبيعها وهذا
تاكيد للتحريض وتقرير له م مستورد الفهري رضي بكسر الفاء وسكون الهاء قيل مارواه عن النبي ﷺ سبعة
احاديث انفرد منها مسلم بهذا الحديث ما الدنيا في الاخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه السبابة في اليم
فلينظر بم ترجع بالتاء المثناة فوق ضميره راجع الى الاصبع وروى بالياء المثناة تحت ضميره راجع

الى احد يعني نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم الاخرة بهذا المقدار خ ابن عباس رض روى البخاري عنه ما العمل
في ايام افضل منها اي من الاعمال في هذه الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله
الا رجل اي عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اي يقع في الخطر والهلاك ويقاتل في سبيل الله فلم يرجع
بشيء اي من نفسه وماله يعني ايام العشر تفسير لقوله في الهلال هذه الايام اراد منها عشر ذي الحجه
ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ما انا بقارئ قال شارح مسلم ما في انا نافية معناه لا احسن
القراءة واختار الشيخ الشارح واقول ليت علي لم جعل المنفي احسان القراءة لا نفسها مع ان النبي ع م
كان اميا وما قاله بعض من انها استفهامية فضعيف لان الباء لا تدخل في خبرها قاله للملك الذي جاءه بغار
حراء وهي بكسر الحاء المهملة وبالمد جبل بينه وبين مكة ثلثة اميال وكان النبي ع م يذهب اليه في زمان فرقب
بفتنة فيتعبد فيه وكان يحب الخلوات والانقطاع عن المالوفات فقال اي الملك للنبي ع م اقراء قال اي النبي ع م
فاخذني فغطني اي عصرني وفي بعض الروايات حنقني اغا فعل ليخشع قلبه ويحفظ ما يقوله وقيل ليختبر هل يقبل
من تلقاء نفسه حتى بلغ مني الجهد بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة روى برفع الدال بمعنى بلغ الجهد مبلغه وبنصبها
على معنى بلغ جبريل مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني اي اطلقني فقال اقراء قلت ما انا بقارئ فاخذني
فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقراء فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ
مني الجهد ثم ارسلني قيل تكرار اللفظ ثلث مرات لزيادة الاحضاد والتنبيه فقال اقراء باسم ربك الباء فيه زايدة
او للاستعانة الذي خلق خلق الانسان هذا استيناف او تفسير لخلق الاول لكونه مبهما خص الانسان بالذكر
لشرفه من علق لم يقل من علقة لان الانسان في معنى الجمع اقراء وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم
وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور واستدلال لابي حنيفة على ان البسملة ليست
من اوايل السور ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما انزل الله علي فيها اي في الحمى شيئا الا هذه الاية الفاذة
اي المنفردة وصفها بها لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات فرايضها ونوافلها
فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قاله حين سئل عن الحمى بضم الحاء والميم جمع حمار
اي عن وجوب الزكوة فيهما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق
من الناس بها كافرين من الشراح من قال المراد منه كفران النعمة لاقتصاره على اضافة الغيث الى الكواكب
فلا يكفر لثبوت اصل الايمان بدليل عليه قوله بها كافرين اي بتلك البركة والبركة نعمة لكن فيه تامل لان
اسناد الشيء الى سببه والاقتصار عليه شايع في القران والحديث فكيف يكون كفرانا وهو حرام ومنهم
من قال المراد بدا الشرك لان من اعتقد ان الكوكب منشئ للمطر فقد اشرك فيكون الباء في بها للسببية
ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اي يقولون باحتراق الكواكب الفلانية جاء المطر والحديث
ورد للانكار على ما عليه اهل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء معنى الانزال هنا الاحداث والداء علة تحصل بغلبة بعض الاخلاط
على بعض والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد يحصل بعون الله بالتداوي
ثم الموت ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له وما قيل ان دواءه الطاعة فبعيد لانها تكون دواء
للامراض المعنوية وهي المعاصي لا الموت خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما بعث الله من نبي ولا استخلف
خليفة الا لامراء فانهم خلفاء الله على عباده الا كانت له بطانتان بطانة تامره بالخير وتحضه عليه
والمراد بها هنا الداعي بطانة تامره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه
الله ربه نفسه لانه ع م بين في حديث اخر ان كل احد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملايكة الا ان الله تعالى
اعان نبينا ع م فاسلم قرينه من الجن ولم يبق له داع الى الشر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما بعث الله

نبيا

بنيا الا رعى الغنم فقالوا وانت اي وهل رعيت انت فقال نعم قيل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم
بمواساة الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة القيراط نصف عشر دينار
في اكثر البلاد ونصف عشر في اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزء منه انما لم يبعثه عليه السلام مقدار القراريط
في كل شهر استهانة بالحظوظ العاجلة اولا انه نسي كميتها وفيه جواز استيجار الاحرار من قال القراريط موضع
بمكة وعلى بمعنى في لاستعظامه بان يا خذ النبي ع م الاجرة على عمله فقد تعسف لان الانبياء انما يتنزهون عن
عن اخذ الاجرة فيما يعملونه لله تعالى لا لانفسهم على ان هذا الحديث مذكور في المصابيح في باب الاجارة فعلى هذا
التوجيه لا يتجه ايراده في ذلك الباب م هشام بن عامر الانصاري رض قيلها روى عن النبي ع م سبعة احاديث
انفرد مسلم منها بهذا الحديث ما بين خلق ادم الى قيام الساعة ما نافية اي لا ياتي في هذه الامة المحمدية
خلق اكبر اي مخلوق اعظم فتنة وشوكة من الدجال ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه
ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء وانما قال بعدي لان كون من فتنة صار اظهر بعده واضر
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ما تزال المسيلة اي السوال عن الناس بغير ضرورة بالعبد اي ملتبسا به
ومقارنا له حتى يلقى الله بالنصب وحتى هي العاطفة يعني يا تي يوم القيمة وما في وجهه الواو للحال
وما نافية مزعة بضم الميم وسكون الزاء المعجمة والعين المهملة قطعة لحم يعني يكون ذليلا لا وجه له وقيل
هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم له ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية ما حق امرء مسلم عنده
ثلث ليال في حال من الاحوال الا وعنده وصيته يعني الا يمر بهذه الحال وهي ان تكون وصيته مكتوبة عنده لانه
لا يدري متى يدركه الموت قد ثلث غير مقصود بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل ذهب بعض الى
وجوبها بظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه ع م جعلها حقا للمسلم لا عليه ولو وجبت لكانت عليه
لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا في الوصية المتبرع بها واما الوصية باداء الدين ورد الامانات
فواجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بان مجرد الكتابة الى اشهاد عليها كاف وليس كذلك بل لا بد من الشاهدين
عند عامة العلماء لان حق الغير تعلق به فلا بد لاداته من حجة شرعية ولا يكفي ان تثبتهما على ما في الكتاب
من غير ان يطلعهما عليه ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنه ما خلات القصواء
قاله عام الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط منها الى مكة فبركت بها راحلته فقالوا خلاءت القصواء
الخلاء بالهمزة غير ممدودة في الابل كالحران للفرس القصواء بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا زاد فهي
عضباء فاذا قطع كله فهي صلماء قال صاحب الصحاح كان للنبي ع م ناقة تسمى قصواء ولم تكن مقطوعة الاذن
وما ذاك لها بخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها حابس الفيل اي منعها من السير منع اصحاب الفيل من مكة
وهو الله تعالى ليلا يقع محاربة واراقة دم في الحرم قبل اوانه والذي نفسي بيده لا يسالوني خطة وهي بضم الخاء
المعجمة الامر العظيم اريد به ههنا الخصلة يعظمون فيها حرمات الله تعالى وهو هم حرمة كطلمات اراد بها حرمة
الحرم والاحرام والشهر بالكف فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها اي تلك الخطة المسئولة عبر عن المستقبل
بالماضي مبالغة ثم وجه النبي ع م الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
قال كان فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبي ع م فرسا من ابي طلحة فركبه معروريا فخرج ليكشف سببه فلما رجع
عليه السلام سالة الناس عما راه من سببه فقال ع م ما رايتا من شيء اي من البطوء الذي يقال في حوذ للفرس
وان وجدناه بحرا ان مخففة من الثقيلة اسمها محذوف وهو ضمير الشان يعني فرس لابي طلحة هذا تفسير من المصنف
لضمير وجدناه الذي كان يقال له مندوب وفيه معجزة للنبي ع م حيث كان البطيء سريعا بسببه وجواز اخذ
العادية م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر
على مكاره الدنيا ق زيد بن ثابت رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي ع م يخرج من حجرته فيصلي فراه رجال

فصلوا معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالى لم يخرج اليهم رسول الله ﷺ فتنحنحوا
ورفعوا اصواتهم وظنوا انهم قد نام ورموا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال ما زال بكم صنيعكم
يعنى حرصتم فى اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب عليكم يعنى حرصتم فى ما فعلتم من الاقامة واحيا
عليكم بواظبتى عليها من غير ترك وقيل ظننت بمعنى خشيت لان من ظن وقوع امر عظيم يخاف منه عادة فعليكم
يعنى اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم بالصلوة فى بيوتكم على هذا لا غزو ولا للاعجاب وفيه بيان دقة فقه
عم لامته فان خير صلوة المرء فى بيته يعنى الصلوة فى البيت افضل وهذا عام لجميع النوافل والسنن الا النوافل
التى من شعاير الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء الا الصلوة المكتوبة فانها فى المسجد افضل ق عايشة
رضى اتفقا على الرواية عنها ما زال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت انه سيورثه اى سيحكم جبريل بميراث احد الجارين
من الاخر قبل اذا كان الجار مسلما ذا رحم فله ثلث حقوق وان لم يكن ذا رحم فله حقان وان لم يكن مسلما فله
حق واحد روى انه ﷺ قال اذا رميت كلب جارك فقد آذيته م ابو الدرداء رضى روى مسلم عنه ما طلعت
شمس قط الا بجنبتيها الجنبة بفتح النون بمعنى الجانب ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق خلفا وعجل لممسك تلفا
قيل المنفق مستحق للخلف اعم من ان يكون انفاقه من الواجبات وغيرها واما الممسك فانما يستحق بالتلف اذا كان
ممسكا من الواجبات الا ان يفرط كالبخل بكثيرة والظاهر ان المراد به الاعم ايضا ق ابو سعيد رضى اتفقا
على الرواية عنه قال سئل النبى ﷺ عن العزل فقال عليه السلام ما عليكم ان لا تفعلوا تمتنه ما من نسمة كائنة
الى يوم القيمة الا هى كائنة يعنى العزل هذا تفسير من المصنف لمفعول ان لا تفعلوا العزل صرف الماء عن المرأة
عندهم ما يصح العزل عليكم ان لا تفعلوا روى بكسر الهمزة ولا زايدة وروى بفتحها فعلى هذا لا غير زايدة
فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستانفا موكدا لما قبله من الحكم المنفى وعلى الرواية الاخرى وهى لا عليكم ان لا تفعلوا
يكون تعليلا لما قبله اوضحى لا تعزلوا وبقية الحديث وهى ما من نسمة الخ تقويم لانها وقعت موقع
العلة لما قبله يعنى كل نفس قدر الله خلقها تكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها شئ فلا فايدة فى العزل
ومن ذهب الى جواز تمسك بما روى عن جابر ان رجلا سأل رسول الله ﷺ عن العزل فقال ﷺ اعزل عنها
ان شئت فمعناه عندهم ما عليك جناح فى ان تفعلوا اجاب الاولون عنه بان قوله اعزل محمول على الغضب
بقرينة قوله ﷺ بعده فانه سيأتيها ما قدر لها م انس رضى الله روى مسلم عنه ما كان الرفق فى شئ
قط الا زانه وما كان الخرق بضم الخاء المعجمة هو الحمق والعنف فى شئ الا شانه الشين هو العيب ق انس رضى
اتفقا على الرواية عنه قال اتت يهودية رسول الله ﷺ بشاة مسمومة فاكل منها واكل القوم فقال ﷺ
ارفعوا ايديكم فانها اخبرتنى انها مسمومة فمات بشر بن البراء منه فجئ بها رسول الله ﷺ فسألها عن
ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال ﷺ ما كان الله ليسلطك على ذلك اى على قتلى وقال على شك
من الراوى قاله لصاحبة الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته ﷺ اختلف فى قتل تلك اليهودية قال
القاضى وقع فى صحيح مسلم انه لم يقتلها وفى رواية قتلها وجه الجمع انه لم يقتلها اولا فمات بشر من السم دفعها
الى اوليائه فقتلوها ق كعب بن عجرة رضى بضم العين المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة اتفقا على الرواية
عنه قيل ما رواه عن النبى ﷺ سبعة واربعون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث اثنان منها لمسلم
واخران متفق عليهما قال دانى النبى ﷺ وانا محرم والقمل يتناثر من وجهى فقال عليه السلام ما كنت
ارى بضم الهمزة وفتح الراء بمعنى اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة وبضمها الطاقة المعنى الاول مراد هنا
بلغ بك هذا اى هذا القدر ويروى بك ما ارى بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين اما تجد
شاة قلت لا قال صم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو حنيفة

المراد

المراد من الطعام البر واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعض فله من الشعير ايضا نصف
صاع لظاهر الحديث واحلق رأسك قاله له وفى الحديث جواز حلق رأس المحرم لاذى القمل قاسوا
عليه ما فى معناه من الضرر والمرض خ سهل بن سعد رضى روى البخارى عنه ما لى اليوم فى النساء من
حاجة قاله لامراة عرضت نفسها عليه قيل تلك المراة كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم ق انس رضيه
اتفقا على الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه
الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا قيد به لان الصدق قد لا يكون عن قلب اى اعتقاد احترز
عن المنافق الا حرمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث الدالة على ان عصاة
المؤمنين معذبون فى النار قلت هذا محمول على من مات بعد اسلامه بلا معصية او على انه صادر فى اول الاسلام
قبل وجوب شئ من ذلك او يقال من لم يعمل بقول الرسول فكانه لم يصدقه فيخرج العاصى عن الحديث بقوله
صدقا او يقال المراد به حرمة دخول النار على التابيد ق ابو هريرة رضى اتفقا على الرواية عنه ما من الانبياء نبى
الا اعطى من الايات اى من المعجزات ومن بيانية لما مثلة امن عليه البشر ما موصوفة بمعنى شيئا او موصولة مثله
بمعنى صفته وهو مبتداء والجملة التى بعده خبره والجملة الاسمية صفة ما او صلتها الجار والمجرور متعلق بآمن
تضمنه معنى الاطلاع او مجال محذوف تقديره لمن به البشر واقفا عليه وانما كان الذى اوتيته اراد به معظم
الذى اعطى النبى ﷺ والا فمعجزاته كثيرة غير القران وحيا اوحاه الله الى اى يعنى ما من نبى الا اعطى معجزة من شانها
انها اذا شاهدها البشر من عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتى وحى وهو القران مشتمل
على الدعوة والحجة مستمر على الدهور ينتفع به الحاضرون عند الوحى والغايبون عنه ولذا رتب النبى ﷺ قوله
فارجو ان اكون اكثرهم تبعا يوم القيمة خ انس رضى روى البخارى عنه ما من الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد
لم يبلغوا الحنث اى الحد الذى يكتب عليه الحنث وهو الاثم الا ادخله الله الجنة بفضل رحمة اياهم وهو راجع
الى ثلثة وضمير رحمته عايد الى مسلم اى بزيادة شفقته او عايد الى الله فان ادخال الوالد الجنة بفضل رحمته
على اولاده قال الشيخ الشارح لابد ههنا من تقدير وهو بعد ما مسته النار تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين
حديث آخر لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم قول الثلثة ههنا مقيدة
بكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل الله والذهم الجنة بلا مس النار البتة بل معناه ان المس ان كان واقعا
يكون قليلا مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار رضى روى مسلم عنه معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل
هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبى ﷺ اربعة وثلثون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخارى
بواحد ومسلم بحديثين ما من امير يلى امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اى لا يشق على نفسه فى حفظهم وقيام
مصالحهم وينصح لهم اى لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تاويل امثاله قد مر غير مرة م ابن عباس رضى
روى مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله
اى قبل شفاعتهم فى حقه فان قيل جاء فى رواية عايشة مائة وفى حديث آخر ثلث صفوف فما التوفيق قلنا
كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال سايل ونقول اقل الاعداد متاخر لان من عادة الله تعالى ان يزيد على فضله
الموعود على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووى من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا يمنع الحالة ما دونها
ضعيف لان ذكر العدد حينيذ يبقى عبثا م جابر رضه روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها هذا
اعم من الزكوة والمنحة وحمل المضطر عليها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها اكمل فى الجسم
ليكون اثقل وقعد لها بقاع اى فى مكان مستو قرقر بفتح القافين وسكون الراء المهملة اى املس وقيل القرقر
بمعنى القاع ذكره للتاكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شئ يمنع الابل عن ابصار صاحبها تستن عليه بتشديد النون
بقوايمها واخفافها اى ترفع يديها وتطرحهما معا على صاحبها ولا صاحب بقر اى ما من صاحب بقر لا يفعل

ما مثله م

وفيه قوله بفضل رحمته اياهم اشارة الى ان فلاحة العبد ليست بقدر كسبه وانما تفضل من الحق سبحانه وتعالى بمجالسة الابرار

ق

فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعدلها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطأه بقوايمها ولا صاحب
غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعدلها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطاه
باظلافها فهاجع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس وليس فيها جماء بالجيم وتشديد
الميم والمعنى لا قرن لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز وهو كل مال مخزون مبطونا كان في الارض او لا
لكن المراد هنا مال وجبت فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الاجاء كنزه يوم القيمة شجاعا وهي الحية الذكر
اقرع ينبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه اي الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك الذي دادبه نفسه لما جاء
في حديث آخر انه يقول انا مالك انا كنزك الذي خبأته فانا عنك غنى ظاهره مشعر بان الشجاع غير الكنز
لعل هذا يكون تجسيدا فانه لكماله في كونه كنزا اجرد عن نفسه كنزا آخر فاذا رأى ان لا بد منه سلك يده
في فمه فيقضمها اي يعضها من باب يعلم قضم التحل م ابو هريرة رضر روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب
ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان ينبغي ان يقول منها حقها لكن اراد به كل واحد منهما فالفضة مؤنثة
واما الذهب فمذكر فارجاع ضمير التانيث اليه على تاويل الاموال او يقال ضمير منها وحقها راجع الى الفضة
لكونها اقرب كما قيل في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله
فاكتفى ببيان حال صاحب الفضة عن بيان حال صاحب الذهب الا اذا كان يوم القيمة صفحت له على بناء
المجهول وتشديد الفاء ضمن فيه معنى صيرت صفايح جمع صفيحة وهي العريضة من حديد وغيره روى
منصوبا على انه مفعول ثان يعني جعل ذهبه وفضته كامثال الالواح من نار من الابتداء الغاية فيكون
باعتبار ما يؤل اليه لانها لشدة كونها محماة في نار جهنم جعلت كانها ماخوذة من نار ولا يبعد ان يكون
من بمعنى في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم وروى صفايح مرفوعا على انه قايم مقام
الفاعل ومن لبيان الجنس لكن النصب اقوى لانه على تقدير الرفع يكون قوله ء م فاحمي عليها في نار جهنم زايدا
الجار والمجرور فهو عليها قايم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفايح الثانية تحمى مرة ثانية واوقد النار
عليها ليشتد حرها فتكوى بها جنبه وجبينه وظهره انما تكوى هذه الاعضاء دون غيرها لان الغنى اذا
راى الفقير الطالب للزكوة كان يعبس جبهته فاذا بالغ في السؤل يعرض عنه بجنبه واذا بالغ يقوم من موضعه
وتولى ظهره اليه ولم يعطه شيئا غالبا كلما بردت اعيدت له اي لكيه الى نار جهنم في يوم كان مقداره خمسين
الف سنة حتى يقضى بين العباد يعني يستمر هذا النوع من العذاب الى ان يحكم الله بين عباده فيرى سبيله بضبط
بضم الباء الثناة تحت وبفتحها وبرفع سبيله ونصبه اما الى الجنة يعني ان لم يكن له ذنب سواه او كان
ولكن الله تعالى عفا عنه واما الى النار ان كان خلاف ذلك م ابو الدرداء رضر روى مسلم عنه ما من عبد
مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب غيبته المدعو له الا قال له الملك ولك بمثل
بكسر الميم وروى بفتحتين والاول اشهر تنوينه عوض عن المضاف اليه يعني بمثل ما دعوته وهذا في الحقيقة
دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قاله الشراح ولك بمثل ما دعوته اي بنوابه فغير خاف ركاكته
قال النووي كان السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك
بمثلها فيكون اعون للاجابة م ام حبيبة رضر روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة
ركعة تطوعا غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل من الكل واو في لتادية المقصود لان المراد من تلك
الركعات السنن المؤكدة سبق بيانه في الباب الاول في حديث من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة والمؤكدة
في حكم الواجبة والتطوع مستعمل في النوافل التي يخير المصلي بين فعلها وتركها فقوله غير الفريضة
يكون ادل على المقصود الا بنى الله له بيتا في الجنة هذا شك من الراوي ق معقل بن يسار رضر اتفقا على الرواية
عنه ما من عبد يسترعيه الله رعية يعني يفوض اليه رعاية رعية وهي بمعنى المرعية يموت حين يموت يوم يموت

بيض تلك الصفايح صو

او الا بنى له بيت في الجنة مر

الظرف

الظرف مقدم على عامله وهو غاشا حالا من رعيته المراد من يوم موته وقتا ان هاق روحه ما قبله
من حالة لا يقبل التوبة فيها لان التايب من خيانته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة
تاويل التحريم قد مر غير مرة م عبد الله بن عمر رضر روى مسلم عنه ما من غازية اي جماعة غازية او سرية
وهي اربع مائة رجل انما ذكرها تنبيها على اثبات الحكم في القليل والكثير من الغزاة ويحتمل ان يكون شكا من الراوي
تغزو وتغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم اختلف في معناه فمنهم من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز
ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا يرى ان اهل بدر كانوا افضل المجاهدين مع كونهم غانمين حتى قال النبي م
في حقهم لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ومنهم من قال الغانمون اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصاب شيئا من مراتب الغزو وبقي له
اجر دخول الجنة فتح انه قد تحمل ثلثي الاجر فعلى هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء اجر الغزو و
وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب مقدر في الاخرة فمن سلم وغنم استوفى ثلثي ذلك في الدنيا فينقص
هذا المقدار منه في الاخرة والى الاشارة بقوله تعجلوا فمن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجوره وبقي له ثلثان
ومن رجع مجروحا يقسم على هذا التقسيم بحسب جراحته ان الله لا يضيع اجر المحسنين واما ما نقله في اهل بدر فلا ينتهض
حجة له لانه لا دليل على انهم لو لم يغنموا لكان اجرهم على قدر اجر هم غانمين غاية ما فيه انهم نالوا اجرا عظيما ولا يتهم
منه الاتمام وما من غازية او سرية تحقق الاخفاق ان يغزو ولا يغنم كذا قاله الجوهري فتصاب اي اصابهم مصيبة
الا تم اجورهم م عمرو بن عبسة رضر روى مسلم عنه عبسة بالفتحات والعين والسين المهملتين ما منكم رجل
يقرب بتشديد الراء وضوءه بفتح الواو والماء الذي يتوضاء به فيتمضمض ويستنشق وينتثر الا خرت خطايا
وجهه وفيه وخياشيمه اي مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امر الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته
مع الماء اعلم ان الشراح اقتصروا في شرح هذا الحديث على بيان لغاته وما تعرضوا لحل تركيبه مع الاحتياج
اقول وبالله التوفيق الفم والخيشوم ليسا من الوجه من وجه لان المواجهة لا تقع بهما ومن الوجه من وجه لان المواجهة
تقع بهما اذا فتح الراس وفتح الفم فلهذا سقط فرضية غسلهما في الوضوء فالمخرج فصار سنة وفي الكلام الاول
اشارة الى رعاية سنن غسل الوجه وانها سبب لمحو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر ويغسل وجهه وفي الكلام
الثاني بيان لرعاية الفرض يشعر به قوله كما امر الله وجواب اذا محذوف والجملة الشرطية معطوفة على يقرب
وصفة لرجل تقديره ما منكم رجل اذا غسل وجهه يغسله كما امر الله الا خرت ولما قيد عم غسل الوجه
بهذا القيد ولم يقيد فيما بعده من الفرايض اكتفاء بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان ان للخطايا محوة بسرعة
ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح راسه الا خرت خطايا راسه من اطراف
شعره مع الماء اي مع وصول اثر الماء وهو البلل في اصابعه واعاد كرم الانامل واطراف اللحية والشعر تنبيها
للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة عن الاطراف عند الاخلاء ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا
رجليه من انامله مع الماء فان هو قام فصلى حمد الله واثنى عليه ومجده بالذي هو اله بالوصف الذي هو له اهل
اي لايق وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته جزاء الشرط محذوف يعني فان قام فصلى فما يكون على حال الا على احسن
انصرف من خطيئته ونقاية منها كهيئة يوم ولدته امه والتشبيه في نقاية من الصغاير لا من الكباير ح
عدي بن حاتم رضر روى البخاري عنه ما منكم من احد اي ما احد منكم الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه اي بيان
العبد وربه ترجمان بفتح التاء وضمها هو المعبر عن لسان بلسان والمراد به هنا الرسول لان الله تعالى لا يخفى
عليه لغة فيكون كلامه تعالى في الاخرة بالوحي كلا بالرسول فينظر اعن منه اي الجانب الايمن فلا يرى الا ما قدم
من اعماله الصالحة وينظر اشاءم منه اي الجانب الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعماله السيئة فينظر بين يديه
فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة اي ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد

اى شيئا يتقى به النار فبكلمة طيبة اى فليتق منها بقول حسن يطيب به قلب مسلم ف على رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار اى اثبت فى اللوح المحفوظ او معناه
وقدر فى الازل ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا يعنى اذا كان كذلك افلا نعتمد
على ما كتب لنا من خير وشر و ندع العمل لعدم فائدته فقال اعملوا يعنى اعملوا بظاهرها امرتم به وكون ذلك
موافقا لما فى الكتاب او غير موافق فلستم منه بشئ فكل ميسر لما خلق له من عمل الجنة او النار ونظيره الرزق
المقسوم مع الامر بالكسب ثم فضل عم ما اجمله بقوله اما من كان من اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة الى
فيه للمبالغة كما فى قوله تعالى سنكتب ما قالوا واما من كان من اهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوة قال
المشائخ حقيقة الانسان لا تقتضى لذاتها سعادة او ضدها وانما هى امور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية
وتلك الامور مع مقروضاتها حاصلة فى القضاء اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن
ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله ع اعملوا فكل ميسر لما خلق الرجل لاجله ولا يقدح
البتة على عمل غيره قال الامام السمعانى السبيل فى معرفته هو التوقف فمن عمل عملا عنه واجال فيه العقل ضل وتاه
لان القدر سر محجوب دونه الستر لم ينكشف لاحد من الانبياء والاولياء وانما ينكشف اذا دخلوا الجنة
ثم قرأ فاما من اعطى اى حق الله من ماله واتقى اى خاف من الله وصدق بالحسنى اى بكلمة لا اله الا الله فسنيسره
للعسرى اى للجنة واما من بخل واستغنى اى بلذات الدنيا عن نعيم الاخرة وكذب بالحسنى اى بلا اله الا الله فسنيسره
للعسرى اى للنار وهذا توضيح قوله الى قوله للعسرى م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ما منكم من احد الا وقد وكل به
على بناء المجهول من التوكيل بمعنى التسليط قرينه اى مصاحبه من الجن اراد به الشياطين وقرينه من الملائكة ولما كان
الامور العارضة للانسان مشوبة فى القضاء بالخير والشر سلط عليه من حملته قرينين معنيين لظهوره لذلك قالوا
وايانا يا رسول الله قال وايانى قال الامام الطيبى اللائق مجيئ الضميرين ان يكونا مرفوعين فيقال وانت فيقول
وانا لكن كل واحد من ضميرى المرفوع والمنصوب يقام مقام الاخر وهذا شايع اقول يمكن ان يقال انه ع لما قال
ما منكم من احد الخ قالوا وايانا تدخل فى هذا الحكم فقال ع وايانى ولكن الله اعاننى عليه فاسلم بفتح اللام اى انقاد
وامتنع عن وسوستى او معناه دخل فى الاسلام الحقيقى فسلمت من شره يؤيده قوله ع فلا يأمرنى الا بخير
اختار القاضى هذه الرواية وروى برفع اللام اى اسلم انا من شره قيل هو افعل التفضيل اى فانا اسلم منكم لان النبى
كان يجرى عليه بعض الزلات فى بعض الاوقات بوسوسته فيكون قوله ع فلا يأمرنى الا بخير محمولا على اعم الاوقات
رجح الخطابى رواية الرفع م عمر رض روى مسلم عنه ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ الوضوء اى يوصله الى اعضائه
وهو بفتح الواو الماء الذى يتوضأ به او يسبغ الوضوء بضم الواو اى بكماله على الوجه المسنون ولعل احدهما
مستلزم للآخر وهو شك من الراوى ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا
عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه
ما منكن امراة تقدم ثلثة من الولد الا كان الضمير فيه راجع الى الثلثة باعتبار معنى الجمع وهذا اولى
مما قاله الشارح انه راجع الى مصدر تقدم لها حجابا من النار تمتنه فقالت امراة واثنين يا رسول الله
فانه قد مات لى اثنان قال ع واثنان وفى رواية ثلثة لم يبلغوا الحنث انما اختص هذا بالصغير لان قلب
الوالد الحنى ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا كان الثواب
فى الصغير هذا فيكون فى الكبير اعظم م ام سلمة رض روى مسلم عنها ما من مسلم تصيبه مصيبة
فيقول ما امره الله اى امره الله به انا لله وانا اليه راجعون هذا تفسير لقوله ما امره الله فان قلت
الاسترجاع ليس بما مور به فكيف يفسره قلنا هذا القول مندوب لانه تعالى مدح القائلين به
فيكون مامورا به معنى ونقول المراد من امر الله مطلق قوله من قبيل ذكر الاخص وارادة الاعم اللهم اجرنى

اللهم اجرنى فى همزة الوصل اى اجعلنى ماجورا واخلف لى خيرا منها وهو بقطع الهمزة وكسر اللام يعنى
عوضنى خيرا مما فاتنى فى هذه المصيبة الا اخلف الله له خيرا منها فان قلت نشاهد من يقول هذه
الكلمات ولا يعطيه الله خيرا مما فاته من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم تعميم الحصرفات الخيرية
لا يلزم ان يكون فى الدنيا فمن لا يعطيه الله خيرا مما فاته فى الدنيا يعطيه فى الاخرة عوضا يكون
خيرا منه نعم عثمان رض روى مسلم عنه ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو بالضم التطهر وبالفتح
ماء يتطهر به الذى كتب الله عليه اى فرضه وفيه اشارة الى ان الاتى بفرايض الوضوء فقد اذا استحق
هذه الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سننه معها يكون ثوابه اكثر فيضلى هذا الصلوات الخمس لا كانت كفارة
لما بينهن من الصغاير قرن ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ما من مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه
مما يتاذى به النفس لا حط الله به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفيه اشارة الى ان الكافر لا يكون
كذلك وبشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو من كونه متاذيا وهم بعض العلماء من هذا الحديث ان
الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح انه يكتب به الحسنات ايضا لقوله ع ما من مسلم يشاك شوكة فما
فوقها الا كتب له درجة ومحيت عنه بها خطيئة رواه مسلم جابر رض روى مسلم عنه ما من مسلم يغرس
غرسا بالفتح يصدر الا كان ما اكل منه اى مما غرس له صدقة يعنى يحصل للغارس ثواب تصدق لما اكول
ان لم يضمنه الاكل وما سرق منه له صدقة يعنى يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق وليس المعنى ان يكون
الماخوذ ملكا للاخذ كما لو تصدق عليه قال النووى كذا فيما اتلفته دابة او طير وهذا لاجر مختص
بالمسلم ولا يرزؤه احد براء مهملة ثم زاء معجمة بعدها همزة اى لا ينقصه الا كان له صدقة وفى الحديث
بيان فضيلة الغرس وان اجره دائم مستمر ما دام الغرس وما تولد منه وعن هذا قيل الزراعة افضل من
التجارة والصنعة باليد والغرس افضل من الزراعة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ما من مصيبة
تصيب المسلم الا كفر الله بها اى محا خطيئته بمقابلتها عنه حتى الشوكة بالجر عطف على لفظ مصيبة
وبالرفع عطف على اعرابها التقديرى بينا كها الضمير المستكن فيه للمسلم يقال شكت الرجل اشوكه
شوكا اى ادخلت فى جسده شوكة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية ما من مكلوم اى مجروح يكلم على
بناء المجهول وسكون الكاف صفة مكلوم فى سبيل الله الا جاء يوم القيمة وكلمه تكون اللام
اى جراحته يدمى بفتح الياء والميم اى يسيل دمه اللون لون دم والريح ريح مسك وفى بجه بسيلان
الدم امران الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار شرفه لاهل الموقف ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه يعنى لا يولد مولود فى حال الا حوال الا فى حال مس
الشيطان حين يولد فيستهل اى يصيح صارخا من مس الشيطان اياه الا مريم وابنها ذهب الشارحون
الى ان المراد به المس الحسى لقوله ع كل ابن آدم يطعن الشيطان فى جنبه باصبعه حين يولد اما عدم
مسه مريم وابنها فلاجابة دعاء حنة فى حقهما حين قالت وانى اعيذها بك وذريتها من الشيطان
الرجيم وفيه نظر لان استعاذتها يجوز ان تكون من الاغواء لا من المس والاستعاذة كانت بعد
وضعها والمس انما كان يحال لولادة على ان العقل بابى ما قالوا لان الشيطان لو سلط على الناس
بجمعهم لامتلات الدنيا صراخا والاوجه ان يراد بالمس الطمع فى الاغواء لا حقيقة المس فان قيل لو كان
كذلك لما اختص مريم وعيسى بالاستثناء لان المخلصين كلهم كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم
الا مريم وابنها ومن فى معناهما واليه اشار القاضى عياض اقول هذا الجواب على تقدير ان يكون
عدم مس الشيطان من الفضايل فاذا كان بنبينا ع افضل واعلى كان بالاتصاف به اولى واما
اذا كان من خصايصها فلا يلزم ان يوجد فى نبينا ع اذ كم من مفضول موصوف بخاصة لا توجد

في الفاضل بينه فان قلت لو لم يثبت حقيقة المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلاله تخييل وتصوير لطمع الشيطان كانه يمسه بيده ويقول هذا من اغويه ونحوه قول ابن الرومي لما يولد ان الدنيا به من صروفها يكون بكاء الطفل سالمة يولد م عائشة رض روى مسلم عنها ما من بيت يصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه على بناء المجهول وتشديد بالفاء اى قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه قريبا في حديث ما من رجل مسلم يموت ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب وهو الدجال الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور هذا علامة بينة تدل على كذب الدجال في دعوى الالوهية المراد من قوله ليس باعور نفي النقص من الله لا اثبات العين الصحيحة مكتوب بين عينيه كفر وفي رواية الغرى مكتوب بين عينه كافر يقرؤها كل مؤمن ولو كان قيل هذه الكتابة مجاز عن سمة حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية الغرى يقرؤها كل مؤمن ولو كانت حقيقة لقرأها الكافر ايضا وما عليه المحققون انها حقيقة جعلها الله علامة لكذبه يجوز ان يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها عن ارادة شقاوته م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون يعني صديقون مخلصون وهو منسوب الى الحوار وهو التبييض قيل لاصحاب عيسى م حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اى يبيضونها ومنه لخبز الحواري الذي نخل مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعلم فقيل لكل ناصر نبيه حواري تشبيها او لنكتة واصحاب ياخذون بسنته ويقتدون بامره يحمل هذا على الغالب لانه قد جاء في حديث الغرار نبيا يحيى يوم القيمة ولم يتبعه من امته الا واحد م انها الضمير للقصة تخلف من بعدهم اى يحدث بعد الحواريين خلوف بضم الخاء المعجمة جمع خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر وان كان مفتوح اللام فهو الخالف بخير وهذا هو المشهور وقال جماعة من اهل اللغة يقال في كل واحد منهما بالفتح والاسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده يعني من حاربهم واذاهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اى يؤذيهم سونيهم فهو مؤمن عن المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه بان ينكرهم ويغضب عليهم ويقول لو قدرت لحاربتهم ليس وراء ذلك اى وراء الجهاد بالانكار بقلبه من الايمان حبة خردل يعني مجردا لانكار اذ في المرء ثارح لم يبق فيه من نفس الايمان لانه رضي بالكفر والعصيان اقول الرضا بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا التعليل علبلا تقدم الكلام عليه في حديث من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ق عائشة رض الله اتفقا على الرواية عنها ما من نبي يموت حتى يخير اى بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الاخرة تقدم الكلام على وجه تخييرهم في حديث ان الله خير عبدا خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة هذا تتمة قوله م ما عليكم ان لا تفعلوا تقدم بيانه قريبا ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ما من نفس تموت لها عند الله خير للجملة الاسمية صفة ثانية لنفس نكرها انها ترجع الى الدنيا وهو بفتح الهمزة فاعل يسر وهن للجملة صفة ثالثة لها وان لها الدنيا وما فيها وهو بفتح الهمزة فاعل يسر اى والحال ان لكل نفس في الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام عليه في حديث ان ارواح المؤمنين في جوف طير خضر م عائشة رض روى مسلم عنها ما من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة من الاولى والثانية زايدتان ومن في من يوم عرفة متعلق باكثر انه ليدنو اى ان الله ليقرب منهم ثم يباهي بهم الملائكة

الباهاة هو الافتخار على الاقران والله تعالى منزه عنه فيكون هذا اللفظ متشابها كما قبله والمراد بمباهاته بهم ورضوه منهم رضا في عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اشارة الى الواقفين بعرفات وفي الحديث دلالة على فضل يوم عرفة على سايرالايام حتى لو قال رجل امرأتي طالق في افضل الايام تطلق يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقولهم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع ما لم يكن منها يوم عرفة توفيقا بينهما م ام سلمة رض روى مسلم عنها ما نقص مال من صدقة نقص هنا لازم والمراد بالصدقة المفروضة يعني اذا حال على مائتي درهم حول يكون خمسة دراهم حق المساكين فاذا اخرجها لم ينقص من ماله الذي يضيفه من المايتين ويجوز ان يراد بها اعم ويخلف الله عليه بما انفق منه كما قال الله وما انفقتم من شئ فهو يخلفه فيبارك له في الباقين فينوب مناب ما انفقه وان لم يخلفه في الدنيا يدخره له ما انفقه قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالناقص ما ينفد ويفنى لا ما يصان ويبقى ولا عفا رجل عن مظلمة الا زاده الله بها عزا سبق الى وهم الانسان ان ترك الانتقام من اساء اليه ذل وعجز فبين النبي م انه ليس كذلك بل يزيده بان ينتقم له ممن اساء اليه في الدنيا فيكون عزة اكثر من اعتزازه بالانتقام بنفسه وان اخره الى الاخرة يعطى بدل حسنة او يطرح على الجاني من سيئاته فيذل الظالم ويزيد عز المظلوم وقيل الا استثناء مصروف الى الجملتين وهذا الغير اخروي ويجوز ان يراد به الدنيوي لان من عرف بالنجاة او العفو ساد عند الناس وزاد كرامتهم المقداد رض روى مسلم عنه قال قبلت انا وصاحبان لي فجعلنا نعرض انفسنا على الضيافة فليس احد يقبلنا فاتينا النبي م فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلثة اعنز فقال م احلبوا هذا اللبن بيننا وكنا نحتلب فيشرب كل انسان منا ونحظ للنبي م نصيبه وكان يجئ من المسجد في الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم يأتي مصلاه ثم يأتي شرابه فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا يأتي الانصار فيطعمونه ويسقونه ما به حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها فشربتها فتدمني الشيطان فقال ويحك شربت شراب محمد فيجيء فلا يجدك فيدعو عليك فتهلك وكان لي لحاف اذا نمت في قدميه توارت قدماي وخرج رأسه واذا قام قلصت عني فلم يجئني النوم فجاء النبي م ففعل كما كان يفعل ثم اتى شرابه فلم يجده ففرغ رأسه الى السماء فقلت الان يدعو علي فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت الشفرة فاتيت الى الاعنز لاذبح اسمنها للنبي م فاذا كلها حافل كثير اللبن فعمدت الى اناء فحلبت فيه فقال اشربتم شرابكم الليلة قلت اشرب فشربت فما ولني فلما عرفت ان النبي م قد روى واجبت دعوته فحككت حتى القيت الى الارض فقال م احدى عوائك يا مقداد فقلت يا رسول الله كان من امري كذا وكذا فقال م ما هذه اى الجلبة الثانية في غير اوانها الا رحمة من الله تعالى اى عطية عظيمة افلا اذنتني بهذه الهمزة اى علمتني ما فعلت من حلبك اولا وشربك نصيبي فيوقظ صاحبيك فيصيبا منها اى من تلك العطية نصيبا قال المقداد عند جلبة بفتح اللام مصدرا لاعنز الثلثة مرة ثانية م عائشة رض روى مسلم عنها ما يخلف الله وعده ولا رسله بالرفع عطف على الله قال بعد ما وعد جبريل م ان يأتيه البارحة فلم يأته تقدم قصته في الباب الثاني في حديث ان جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة اعلم ان تلك القضية كانت في بيتها ثم ان كانت الحادثة واحدة يجوز ان تكون عائشة روت هذا الحديث على ميمونة فيكون مرسلا وان تكون عائشة حاضرة في بيت ميمونة في تلك القضية وان كانت الحادثة متعددة وهو الظاهر فلا اشتباه م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ما يصيب المؤمن وصب وهو الوجع اللازم ومنه قوله تعالى ولهم عذاب

ك ف ر

الاكان

المخلصين المتقين

ظلقت

لذلان عزا

واصب ولا نصب اى تعب ولا سقم بضم السين واسكان القاف وبفتحها هو المرض ولا اذى ولا
حزن بضم الحاء وسكون الزاء المعجمة وفتحها لغتان حتى الهم بالرفع عطف على ما قبله وهو مستعمل
للمستقبل والحزن للماضيات وقيل الهم ما يذيب الانسان من الغم والحزن خشونة النفس منه يهمه
قال القاضى هو بضم الياء وفتح الهاء فالضمير المستكن فيه للمؤمن اى يصيبه مهموما والبارز فيه
للهم على قول من جوز اضمار المفعول المطلق وضبطه غيره بفتح الياء وضم الهاء اى يفعله فالبارز
فيه للمؤمن والمستكن للهم قال النووى كلتا الروايتين صحيحتان الا كفر الله به من خطاياه اى
بعضها قالت عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت اخر النبى ص صلوة العشاء ليلة حتى ناداه
عمر نام النساء والصبيان فخرج ص ما ينتظرها من اهل الارض احد غيركم يعنى صلوة العشاء هذا تفسير
للضمير فى ينتظرها يحتمل ان لا تصلى فى ذلك الوقت الا بالمدينة وان يكون فى غير المدينة مسلم
لكن عرف النبى ص بنور النبوة ان لا منتظر غيرهم فى ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال
يعنى النبى ص عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة فقال ص
ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله يعنى ما يغضب
ابن جميل على طالب الصدقة الا كفران هذه النعمة وهى انه كان فقيرا فاغناه الله تعالى وهذه
ليست بمانعة عن الزكوة فعلم ان لا مانع لصلاحه هذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم
هذه فلول من قراع الكتايب وانما عطف ص نفسه على الله لكونه سببا لاسلامه وصيرورته
غنيا بما اباحه الله من الغنايم قيل تلك الصدقة كانت تطوعا اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب
عليهم والجمهور على انها كانت فريضة لان البعث انما تكون فى الصدقات المفروضة وقوله ص
فى آخر الحديث فهى على ذلك عليه واما خالد فانكم تظلمون خالدا كان مقتضى الظاهر تظلمونه
لكن اقيم الظاهر مقام المضمر كما فى قوله ص ان يسألوا الحق يعطوا الحق سألته قد احتبس ادراعه
واعبده بالباء الموحدة جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة يعنى فرسه الاعبد من قولهم
فرس عبلة اذا كان بريع الوتب ورجح بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الافراس دون
العبيد وروى بالتاء المثناة فوق وهو جمع العتاد وهو ما يتاهب به للحرب فى سبيل الله
هذا الكلام اعتذار عن النبى ص لخالد عن المنع يعنى انكم زعمتم ان اعبد للتجارة فظلمتم عنه
الزكوة وانتفاؤ وقف فى سبيل الله فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه ان خالدا وقف عبده فهو انه
غير واجب عليه فكيف يقولون انه منع الواجب عليه لكن المعنى الاقل اولى واما العباس بن عبد المطلب
عم رسول الله فهى على ومثلها معها وفى رواية البخارى فهى عليه والا فهى اولى قال ابو عبيد
هذا انشاء فى التزام الزكوة عن العباس بان يكون النبى ص اخر صدقة العام المقدم عنه
الى وقت يساره لحاجته اليه والتزم عليه السلام اعطاء صدقة العام الذى طولب فيه والعام
الذى طولب فيه والعام الذى قبله وقال النووى الصواب ان يكون هذا اخبارا عما مضى وهو ان
رسول الله عليه السلام قبض زكوة ذلك العام الذى شكى منه والعام الذى بعده لما جاء فى حديث
لغرانا تعجلنا منه صدقة عامين الى هنا كلامه واقوله وسلم عنه فى هذا الحديث ان النبى ص
قال بعد قوله فهى على يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعنى مثله وهذا يرجح القول الاول
لانه وقع موقع التعليل لقوله فهى على والتقريب انما يحصل اذا التزم ص اعطاء غير المعوض ولانما
الحديث الاخر فغير معلوم صحة نفع اخر ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ما بال اقوام معناه
ما حال اشخاص قالوا كذا وكذا قيل القائلون كانوا ثلثة على وعثمان بن مظعون وعبد الله

بن رواحة انما لم يذكرهم النبى ص باسمائهم لعظم خلقه حيث كره حياءهم عن الناس لكنى اصلى وانام
واصوم وافطر وانزوج النساء ذكر فيه المعقول دون ما قبله اهتماما بشان النكاح وقال شارح
لتعقيبه الوعيد على تركه بقوله ص فمن رغب عن سنتى فليس منى فان قلت لم يحمل الوعيد
راجعا الى الكل قلت عرف الاقتصار من قوله ص النكاح من سنتى فمن رغب عن سنتى فليس
منى اقول الاولى تعميم الوعيد لاقتضاء سياق الحديث ذلك يعنى ان ما نقله لا يدل على الاقتصار
قاله حين سمع ان نفرا من اصحابه قال بعضهم لا انزوج النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم
لا انام على فراش ولا يختلج على ذهن احد ان من ترك النكاح لعدم قدرته على اقامة حدوده كان داخلا
فى هذا لانه ليس براغب عن سنته ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ما بال اقوام اى ما حالهم
الاستفهام فيه للتوبيخ يتنزهون عن الشئ اصنعه الجملة صفة الشئ واللام فيه زائدة يعنى فعل
شيئا من المباحات مثل النوم والاكل والنكاح والتزوج فوالله انى لاعلمهم بالله يعنى ان احترازهم له
خشية فان قلت لم لم يقل واخشاهم والتوصل انما يكون فى المنع بناء افعل منه قلت هو كقوله تعالى
فهى كالحجارة او اشد قسوة وفيه مبالغة وفى الحديث حث على الاقتداء بالنبى ص وعدم التنزه عما
يفعله وان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية له م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ما تربة الجنة قال لابن
صياد وهو كان معروفا بالكهانة وكان يسأل عن النبى ص اشياء كثيرة على وجه الامتحان والنبى ص
كان يسأل عنه احيانا فقال ابن صياد درمكة وهى الدقيق المنخول ابيض يضاء مسك يعنى هى
كالدرمكة وكالمسك يا ابا القاسم قال صدقت وفى رواية لعزى ان ابن صياد يسأل النبى ص
عن تربة الجنة فقال ص درمكة بيضاء مسك خالص قال القاضى ذكر مسلم الروايتين لكن بعض العلماء قالوا
الرواية الثانية اظهر كان جابر وابن عمر يحلفان انه الدجال قيل انه تاب ومات فى المدينة
وقيل بل فقد فى يوم الحرة ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ما نضع ازاركان لفتية لم يكن
عليها منه شئ وان بسته لم يكن عليك منه شئ قاله لرجل خطب امراة عرضت نفسها على النبى ص
فلم يردها النبى ص اى لم يرد ها النبى ص ان يتزوجها فاراد ان يزوجها فلما حظها رجل سال ص
غيره عن مكنة فقال مالى الا هذا الازار فقال ص للخاطب فزوجها اياه على ان يعلمها ما معه من القران
م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ما تعدون الرقوب بفتح الراء اى ما تزعمون معناه فيكم قال اى الراوى
قلنا الذى لا ولد له اى لا يعيش له ولد قال اى النبى ص ليس ذاك بالرقوب وهذا ليس ابطالا
لتفسيرهم المعنى اللغوى لكنه الرجل الذى لم يقدم من ولده شيئا وهذا بيان لمعناه المشتمل على فايدة
وهى التعريض على ان ولد المسلم فى الحقيقة من قدمه لانتفاعه به فى الاخرة ومن لم يرزق ذكر فهو كالذى
لا ولد له قال اى النبى ص فما تعدون الصرعة بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذى لا تصرعه
الرجال قال ليس بذاك ولكنه الذى يملك نفسه عند الغضب وفيه تعريض على ان القوة المذمومة
قوة من قهر قوى اعدائه وهو النفس خصوصا عند الغضب ق كعب بن مالك رض اتفقا على الرواية
عنه قيل انه كان احد شعراء النبى ما رواه عنه ثمانون حديثا له فى الصحيحين ستة احاديث انفرد
البخارى بواحد وسلم بحديثين قال كان غزوة تبوك فى حر شديد وسفرها كان بعيدا والاعداء كثيرة
وكان المتخلفون منها بضعة وثمانين رجلا فلما قدم رسول الله ص منها ركع فى المسجد ركعتين كما كان
عادته وجلس للناس جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون اليه وكان يقبل منهم ويستغفر لهم ووكل
سرايرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم المغضب فقال لى تعال فجلست بين يديه فقال لى ما
خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله ما كان لى من عذر والله حين تخلفت عنك فقال اما هذا

فقد صدق قالت قدم من تبوك اى فى وقت قدومه من غزوة تبوك قيل انها كانت آخر مغازيه
وكان معه فيها للنون الفا بقية الحديث فقال م لى قم حتى يقضى الله فيك فمازال الناس
يلومنى ويقولون اغبرت ان تعتذر الى رسول الله كما اعتذر واقد كان ذنبك استغفار
رسول الله لك فسمعت ان مرادة بن ربيعة وهلال بن امية قالا لامثل ما قلت فنهى النبى م
عن ان يكلمنا الناس وكان صاحباى يقعدان فى بيوتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد
للصلوة واطوف فى الاسواق ولا يكلمنى احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس
صباح فى تلك الليلة وقد ضاقت على الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول يا كعب
ابن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاء البشير نزعت ثوبى وكسوتها اياه واستعرت ثوبين
فلما سلمت على رسول الله ء م قال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم من عليك منذ
ولدتك امك فقلت يا رسول الله ان من توبتى ان انخلع من مالى صدقة فقال امسك بعض
مالك فهو خير لك فقلت امسك سهمى الذى بخيبر فقلت يا رسول الله انما انجانى الله بالصدق
وان من توبتى ان لا احدث الا صدقا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال بعث
النبى م جهة نجد خيلا فجاءوا برجل سيد اهل اليمامة يقال له ثمامة فربطوه بعود المسجد فخرج
اليه النبى م فقال ما عندك يا ثمامة قال عندى خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم
تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فاسئل تعط منه ما شئت فتركه حتى كان الغد فقال له
ما عندك يا ثمامة فاجاب بمثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال
مثل ما قال فقال م اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد
والله ما كان وجه ابغض الى من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الى ومعنى قوله تقتل
ذا دم تقتل من يستحق القتل لتوجه القصاص عليه لقتله مسلما قبل ان اسر وقيل معناه تقتل من لا
يبطل دمه بل يطلب لكونه شريفا فى قومه لكن المعنى الاول انسب لقوله وان تنعم تنعم على شاكر
قال ثمامة بن اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة قبل اسلامه م جابر رض روى مسلم عنه ما قلت
فى الذى ارسلتك له فانه لم ينعنى ان اكلمك الا انى كنت اصلى قاله لجابر وقد ارسله فى حاجة فجاء
وهو اى النبى م يصلى على بعير متطوعا الى غير القبلة فكلمه فقال اى النبى م بين هكذا
واومأ اى اشار بين يحو الارض هذا عطف تفسير لقوله فقال بين وفيه جواز الايماء فى الصلوة
النافلة وجوازها على الراحلة حيث توجهت واستحباب الاعتذار الى من يسلم عليه احد
فيمنعه عن الرد مانع ق فى زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه مالك ولقاده عنها قال لرجل
يسأل عن اخذ ضالة الابل فان معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ عليه
اناء الماء المراد بكونه معها انها اصبر البهايم على الظماء ترد الماء وتاكل الشجر هذا تاكيد فى المنع
لما قبله حتى يجدها ربها يعنى ضالة الابل اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب بالاتفاق
لان المستحب عندنا اخذها لصيانتها وتوهم ضياعها وعند الشافعى ومالك المستحب تركها
لان الاصل فى اخذ مال الغير الحرمة والاباحة كانت لخوف الضياع وهو قليل فى ضالة الابل م
جابر رض روى مسلم عنه مالك يا ام الثايب ويا ام المشيب شك من الراوى تزفرين بزايين
معجمتين وخابين وتاء مضمومة والمشهور فى الرواية انها مفتوحة قال القاضى وقع فى بعض نسخ
بلادنا بالزاء المهملة ورواه بعضهم فى غير مسلم بالواو والفاء معناه على جميع الروايات تزعدين
قالت الحمى يعنى اخذتنى الحمى تزفرين لا بارك الله فيها فقال لا تسبى الحمى فانها تذهب بخطايا

أجرت

فقال مثل ما قال

خطايا بنى آدم كما يذهب الكير خبث الحديد م عائشة رض روى مسلم عنها قالت خرج النبى م من عندى
ليلا فغرت عليه فجاء فراى ما اصنع فقال مالك يا عائشة اغرت فهمزة للاستفهام وهو من الغيرة وفيه
الملاطفة بالزوجات والعفو عن الغيرات م جابر رض بن سمرة رض روى مسلم عنه مالى اراكم
رافعى ايديكم ما الاستفهام بمعنى الانكار قال النووى المراد بالرفع المنهى عنه رفعه ايديهم
عند السلام مشيرين الى الجانبين كانها اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع
شموس وهو من الدواب ما لا يستقر لحدتها اسكنوا فى الصلوة ثم خرج علينا فرانا حلقا حلقا بفتحتين
جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس فقال مالى اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا فقال الا
تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون
الصفوف الاولى ويتراصون فى الصف اى يتلاحقون فيه حتى لا يبقى فرج ق سهل بن سعد رض اتفقا
على الرواية عنه قال ذهب النبى م الى بنى عمرو ليصلح بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال الى ابى بكر
فجاء رسول الله اتصلى للناس فقال نعم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله ء م والناس فى الصلوة حتى
وقف فى الصف فاكثر الناس التصفيق التفت ابو بكر فراى رسول الله ء م فاشار اليه النبى م
ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله على ما امره النبى م به فاستاخر حتى استوى فى الصف
وتقدم النبى م فصلى فلما فرغ قال لابى بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان
لابن ابى قحافة ان يصلى بين يدى رسول الله فقال م للناس مالى اراكم اكثرتم التصفيق
وهو ان يضرب بظهر اصابع يمينه صفح الكف اليسرى من نابه شئ فى صلوته اى نزل به شئ يحتاج
فيه الى اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه على بناء المجهول وانما التصفيق للنساء
وفى الحديث جواز انشاء يعرف لمن تامل فيه ق ابن عباس رض وخ جابر رض يعنى اتفقا على الرواية
عن ابن عباس رض وانفرد البخارى بالرواية عن جابر ما منعك من الحج وفى رواية ابن عباس رض
ما منعك ان تكون حججت معنا قالت ابو فلان تعنى زوجها حج على احدهما هذا استيناف جواب
عمن سأل عن كيفية منع زوجها حج على احدهما تعنى اى من سنان ش ضمير احدهما البعيرين والاخر
اى البعير الاخر يسقى ارضا فلم يبق لى مركب قال اى النبى م فان عمرة فى رمضان تقضى حجة
وفى رواية تعدل بعنى تقوم مقامها فى الثواب لانها تعدلها فى كل شئ فان من عليه حجة اذا اعتمر
فى رمضان لا يسقط عنه الحجة او حجة معى ش من الرواى قال لا م سنان نوع اخر وهو ما فى اوله
الموصول ويكون خبر مبتدا محذوف م ابو ذر رض روى مسلم عنه ما اصطفى الله لملائكته ولعباده
المبتدا هنا محذوف اى افضل الكلام ما اصطفى الله سبحان الله وبحمده هذا بدل من الخبر
قال الراجحى سئل اى الكلام ما اصطفى الله افضل المراد منه كلام الناس فان قلت هذا يعارض قوله
افضل ما قلت انا والنبيون من قبلى لا اله الا الله وحده لا شريك له قلنا التعارض يندفع باختلاف
المقام فمعناه افضل ما يقال فى مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال فى
مقام التوحيد لا اله الا الله نوع لطيف وهو ما يكون اوله ما الشرطية خ ابو هريرة رض روى البخارى
عنه ما اسفل من الكعبين من الازار فى النار اى من محل الازار فى النار هذا فى حق من اسبل ازاره للتكبر وقيل معناه ان فعل ذلك فى النار ذكر للفعل واراد تعلقه
فعل هذا يكون ما مصدرية ومن الازار بيانا للمحذوف يعنى اسبال من الكعبين شيئا من الازار فى النار
لكن هذا التوجيه لا يناسب النوع الماخوذ هو فيه ولا ادخال الفاء فى خبر ق رافع بن خديج
رض اتفقا على الرواية عنه ما اهل الدم الا نهار هو الاسالة والمراد به هنا الاخراج بشيها الخروج

مطلب ما شرطية

غرين

ارتيكم

عم البعير من خفه او ظفره معها انها تقوى على السير ووردها الماء وسقاها وهو بكسر السين

بالجرى وذكر اسم الله قال النووى هكذا فى النسخ كلها وفيه محذوف اى ذكر اسم الله عليه اوعبر ووقع
فى رواية ابى داود وغيره وذكر اسم الله فيكلوه الضمير فيه للحيوان المذكور وفيه بيان جواز الذبح
بكل محدد يقطع ليس السن والظفر المستثنى عندنا الشافعى مطلقهما منزوعين كانا او لا نظرا الى
اطلاق الحديث وساحذركم عن ذلك اى عن وجه استثنائهما اما السن فعظم يعنى لانه يجوز به كلا
يتخنق بالدم كما ان الاستحماء بالعظام منهى عنه لكونها زاد الجن واما الظفر فمدى جمع مدية
بضم الميم وسكون الدال وهى السكين العظيم بالحبشة يعنى انهم يحملون اظفارهم محل المدى
فيذبحون بها فلا تشبهوا بهم لانهم كفار وعند ابى حنيفة رضه المستثنى غير المنزوع وحمل الحديث
عليه لقوله ع انهر الدم بما شئت وانما لم نجوزبا لظفر المتصل لانه يقتل بثقله فصار فى معنى المنخنقة
والجثة كانوا يفعلون كذلك عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال لما اعطانى النبى ع عطاء
فقلت اعطه ممن هو افقر منى فقال ع خذه فتموله او تصدق به ما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف
يعنى مالم يوجد فيه هذا الشرط لا تعلق نفسك به وفى يعلى بن امية رض قيل بما رواه عن النبى ع ثمانية
وعشرون حديثا له فى الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليه قال جاء رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول الله
كيف ترى فى رجل احرم فى جبة متضمخة بطيب فنظر اليه النبى ع ثم تكت فجاء الوحى ثم سرى عنه
فقال اين الطيب الذى بك فاغسله ثلث مرات وانزع عنها ثم قال ما كنت صانعا فى حجتك
فاصنعه فى عمرتك يعنى هذا تفسير من المصنف لما كنت من الاحرام واجتناب الطيب قيل يجوز ان يراد
تمام كنت لطواف والسعى والحلق لكن التفسير الاول اولى لانه هو المناسب لما سئل عنه لان الاحرام
كان فيا عنه بلبس المخيط وابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال سال ناس من الانصار رسول الله
فاعطاهم ثم سالوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال ما يكن عندى من خير فلن ادخره عنكم ومن
يستعفف اى يطلب العفة وهى الكف عن الحرام والسؤال عن الناس يعفه الله بضم اوله اى يجعله عفيفا
اى يعطيه العفة ومن يستغن اى اظهر الغنى عن نفسه وترك السؤال يغنه الله اى يجعله غنيا
ومن يصبر اى امر نفسه بالصبر ويحثها عليه يصبره الله اى يسهل الصبر عليه وما اعطى احد عطاء
خيرا واوسع من الصبر لان نفعه عام موجود فى كل ما يشق على النفس من الفقر والطاعات وغيرهما نوع لغرر وهو ما يكون اوله ما لم يوصله وصلها ظرف قال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه ما بين التخمين اى نفخة النشور ونفخة الصعق اربعون لم يفسر الراوى بانها اربعون
يوما او سنة او شهرا وقال حين سئل عنه لا اعلم وقد جاء مفسرا من رواية غيره فى غير مسلم
اربعون سنة كذا قاله النووى قال الله تعالى ونفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن
فى الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعنى بعد نفخة الصعق ينزل
من السماء ماء كمنى الرجال فيكونون منه الاجسام فاذا تهيئات الاجسام وتكملت ثم نفخ فى الصور
نفخة البعث فيأتى كل روح الى جسده فيحييها الله كل ذلك فى لحظة وذكر قوله تعالى فاذا هم
قيام ينظرون قد عبد الله بن زيد الانصارى رض اتفقا على الرواية عنه قيل بما رواه عن النبى ع
ثمانية واربعون حديثا له فى الصحيحين ثمانية احاديث متفق عليها ما بين بيتى ومنبرى المراد
بالبيت بيت سكناه وقيل قبره لما روى مفسرا ما بين قبرى ومنبرى ولا تنافى بينهما لان قبره
فى بيته روضة من رياض الجنة يعنى ان العبادة فيه مؤدية الى روضة الجنة كما قال ع الجنة
تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة فيكون روضة وقيل معناه لا يسأل الله

مطلق ما الموصولة

عبدا فيه شيئا الا اعطاه كما قال الله تعالى فى حق اهل الجنة ولهم فيها ما تدعون ليذكر المصنف
آخر الحديث وهو قوله ومنبرى على حوضى اى على حافته وقد روى انه ع قال ومنبرى على ترعة حوض
وهى بضم التاء المثناة فوق وبالراء والعين المهملتين مفتح الماء اليه وهذا يدل على ان يكون له ع
فى الآخرة منبر ويجوز ان يراد به منبره فى الدنيا وفيه تنبيه على استمداده ع من الحوض الزاخر
النبوى وعلى ان منبره مورد القلوب الصادية فى بيداء الجهالة كما ان حوضه مورد الاكباد الظامية من
حر القيمة وقيل معناه من ان يكون منبرى وما يتسع منه خفا يرد على حوضى ويشربه وابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه ما بين لابتيها حرام مقدم بيانه فى حديث انى احرم ما بين لابتى المدينة
وابو هريرة رض اتفقا على الرواية ما بين منكبى الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع انما عظم
جسمه ليعظم عذابه قال القرطبى هذا يكون فى بعض الكفار فانه قد جاءت احاديث تدل على ان
المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال الذر فى صور الرجال فيأتون الى سجن فى جهنم ونظر فيه الشيخ
الشارح بان هذا الحديث يدل على عظم اجسامهم فى النار والذى ذكره انما هو فى وقت الحشر اقول
فى النار غير مذكور فى بعض نسخ مسلم كذا قاله النووى فلا وجه فى رد قول القرطبى ان يقال ما ذكر
لا يدل على انعدام عظمهم فى الحشر لان تشبيه المتكبرين بالذر انما هو فى الحقارة لا فى الصغر والا
لا يستقيم قوله فى صور الرجال م انس رض روى مسلم عنه ما بين ناحيتى حوضى كما بين صنعاء والمدينة
تقدم الكلام عليه فى حديث ان امامكم حوضى فصل م ابى بن كعب رض روى مسلم عنه يا ابا المنذر
اتدرى اى اية من كتاب الله معك اعظم قال اى الراوى قلت الله لا اله الا هو الحى القيوم انما كانت
اية الكرسى اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا يوجد مجموعة فى اية سوى هذه الاية قال
فضرب فى صدرى انما ضربه وم تلطفا به ليتمكن العلم فى صدره وقال اى النبى ع ليهنك العلم يا ابا المنذر
هذا دعاء له بتيسير العلم له ورسوخه فيه اختلف فى جواز تفضيل بعض القرآن على بعض فذهب قوم الى عدمه
لانه يفضى الى نقص المفضول عليه واولوا ما ورد من لفظ افضل واعظم فى ترجيح بعض القرآن
بفاضل وعظيم ولكن فيه نظر لان ماهر بوا عنه يا تيهم على هذا التاويل ايضا والمعول بان
اية الكرسى من كتاب الله عظيمة لا بد وان تكون بالنسبة الى غيرها وذهب اخرون الى جواز
لهذا الحديث قال النووى وهو المختار فيكون جميع الايات فاضلة وبعضها افضل بمعنى ان
يكون الثواب بها اكثر لمعنى فيها كما كان يقال جميعها بليغ وبعضها ابلغ فى عائشة رض اتفقا
على الرواية عنها قالت دخل ابو بكر وعندى جاريتان تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بعاث
ورسول الله ع مسجى بثوبه فقال ابو بكر امزامير الشيطان فى بيت رسول الله ع وذلك
فى يوم عيد فقال ع يا ابا بكر ان لكل قوم من اليهود والنصارى عيدا وهذا اى هذا
اليوم عيدنا يوم يغنى يوم مشهور عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة للاوس والخزرج بقى
الحرب بينهما مائة وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام اختلفوا فى الغناء اباحه جماعة وهو
رواية عن مالك محتجا بهذا الحديث واجاب الاخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع
لان الشعر الذى كانتا تغنيان به كان فى وصف الحروب والشجاعة وفى ذكر معونة للجهاد فى
امر الدين وانما الكلام فيما يهيج الناس على الشرور كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل
على اباحته وفيه ان الظهار السرور فى العيد من شعار الدين وشجعة وم بثوبه كان من حسن خلقه
للا استحيا فتقطعا شعرهما عايذ بن عمرو رض روى مسلم عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم
لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعنى رحمان وصهيبا وبلالا رض هذا تغيير للضمير فى

اعضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا بغضب الله وتنبيه على اكرام ضعفاء الصالحين
والاتقياء من قلوبهم حين قالوا لابي سفيان لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية وقيل كان
هذا القول بعد اسلامه لما حاسهم منه اثار النفاق وكان ذلك قبل تاكيد اسلامه ما اخذت سيوف الله
من عنق عدو الله مأخذها ضبطوه بوجهين احدهما بالقصر وفتح الهاء والثاني بالمد وكسر الهاء
كلاهما صحيحان فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم ثم اتاهم ابو بكر فقال يا اخوتاه
اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك هذا صحيح بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال القاضي روي ان
ابا بكر نهى عن هذه الصيغة فقال لا يغفر الله لكم قال ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه يا ابا بكر ما
ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر والمعونة وهو في معنى قول الله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن
ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر اشفاقا على رسول الله ﷺ الى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه
ساعة وقال له رسول الله مالك يا ابا بكر قال اذكر الطلب فاكون امامك فاسلم خلفك ثم اذكر الترصد لهم
قدامنا فاكون بين يديك قال عمر رض والذي نفسي بيده لتلك الليلة خير من الدهر وفيه عظيم توكل
النبي ﷺ قال سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما تقدم ذكره قريبا في حديث مالي اراكم اكثرتم التصفيق قال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال
دخلت المسجد ورسول الله ﷺ جالس فلما غابت الشمس قال يا اباذر اتدري اين تذهب هذه
الشمس فقلت الله ورسوله اعلم فقال تذهب تسجد تحت العرش هذه الجملة حالية فتستاذن
معطوف على تسجد يعني تذهب الشمس على تمكنها الحالتين وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها
والمراد بتسيلانها قطع فلكها على ما يترتب عليه من امور هذا العالم فيؤذن لها ويوشك ان
تسجد ولا يقبل منها وتستاذن ولا يؤذن لها المراد من عدم قبول سجدتها وعدم الاذن لها
منع جريانها على ما هي عليه وتغييرها من حالتها الاولى فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع
من مغربها ذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى والمستقر اسم زمان
يعني تجري الشمس على ما يرى من الطلوع والغروب في وقتهما الى وقت قرارها وتغير حالها
بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها يوم القيمة لان جريها ينقطع قبله او الحد
الذي تنتهي اليه من فلكها فغير مناسب لهذا المقام ولقد سلم من قال بصدق ما اخبر به الصادق
عن غيب ولا نشتغل بكيفية ذلك تقدير العزيز العليم خ ابو ذر رض روى البخاري عنه يا اباذر
اذا طبخت قرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك اي احفظ حقوقهم بالاحسان اليهم نهاج
ابو ذر رض روى البخاري يا اباذر اكثر هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل
تقدم بيانه في حديث انى قد وجهت الى ارض ذات نخل م ابو ذر رض روى مسلم عنه يا اباذر
انك ضعيف وانها ضعيرة التانيث ترجع الى كونه عاملا المفهوم من قوله لا تستعملني باعتبار
انه امارة او باعتبار تانيث الخبر امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذها بحقها
واداى الذي عليه فيها هذا استثناء منقطع يعني لا يكون الامارة خزيا له بل قد تكون اجرا
لقوله م ان المقسطين على منابر من نور وهو ذلك فالحذر عنها احد لانها كثيرة الخطر قاله
لما قال يا رسول الله الا تستعملني اي على تجعلني عاملا على بعض اموال بيت المال م ابو ذر رض
روى مسلم عنه يا اباذر اني اراك ضعيفا اي في تنفيذ الامور ورعاية الحقوق واني احب
لك ما احب لنفسي هذا تلطف من النبي م وتحريض على قبول قوله لا تامرن على اثنين ولا
تولين بفتح اللام المشددة من الولي وهو القرب مال يتيم م ابو سعيد رض روى مسلم عنه

يا ابا سعيد من رضي بالله ربا اي اكتفى بالله تعالى ولم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا اي لم يسلك
في طريق غير دين الاسلام وبمحمد نبيا يعني لم يسلك في دين الاسلام الا ما يوافق شريعة
محمد م وجبت له الجنة ثم قال واخرى اي وخصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في
الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان تكون واحدة الدرج
فيكون لاهل الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض وان تكون واحدة
الدرجات وهي المراتب المعنوية الحاصلة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه تشبيه معقول
بمحسوس قالوا وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله
كررها ثلثا للتاكيد وانس رض اتفقا على الرواية عنه يا ابا عمر ومابال ثابت اشتكى بفتح
الهمزة اي مرض وفيه اشارة الى ان كبير القوم ينبغي ان يتفقد وينال عمن غاب عنهم يعني ثابت
بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وقد كان حلس في بيته وابو عمر والذي
سأله النبي م هو سعد بن معاذ فقال ابو عمر وانه جاري ما علمت له شكوى وكان قال ثابت
انه من اهل النار يعني لما اتاه ابو عمرو وذكر له قول النبي م وتقدم قال ثابت انزلت
هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي م وقد علمتم اني لارفعكم
صوتا على رسول الله فانا من اهل النار فحصلت لي خجلة فلما اخبر بقوله يعني لما ذكر ابو عمرو
للنبي م زعمه انه من اهل النار قال بل هو من اهل الجنة ومعنى الاية اذا انطق النبي م
ونطقتم فلا تلغوا اصواتكم وراء الحد الذي يبلغه صوته بل اخفظوا اصواتكم بحيث يكون كلامه
عاليا كلامكم اظهارا للمرتبة ورعاية للادب وانس رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي م
يأتي بابا لطلحة كثيرا فجاءه يوما فقدمات تغير لابنه فوجن حزنها فاتاهم عنه فاخبروه فقال
م يا ابا عمير تصغير عمر وما فعل النغير تصغير النغر وهو طائر كالعصفور احمر المنقار ومنه يفهم
حسن خلقه م حيث خالط الولدان واباحة صيد المدينة لانه م لم ينههم عنه واباحة اخذ الصبي
طيرا اذا لم يعذبه واباحة ان يكنى احد وان لم يكن له ولد حملا على التفاؤل ق ابو موسى رض اتفقا
على الرواية عنه يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير ال داود نبه م صوته في الحسن وحلاوة
النغمة بالمزمار لال هنا معظم والمراد منه مزامير داود نفسه اذ لم تشتهر احد من اله بحسن الصوت
او المراد بال اله الذين بعث اليهم لا ان صوت داود م كان معجزة من معجزاته واظهر
معجزات كل نبي يكون نوعا مما عليه قومه وفي الرواية ان الله تعالى يعلم داود يوم القيمة
عند ساق العرش فيقول يا داود محدثني اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول كيف وقد سلبتنيه
في الدنيا فيقول اني اردت عليك فيرفع داود صوته بالزبور فيستفرغ نعيم اهل الجنة م ابو
هريرة رض روى مسلم عنه قال كان النبي م قاعدا بين ظهراني اصحابه فقام فذهب من عندهم
فابطا، فقزعوا عليه فكنت اول من خرج ببطلبه فوجدته في حايط لبني النجار فدرت حتى
عليه اعطاني نعليه فقال م يا ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحايط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها
قلبه فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة لم يكن مطلعا على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارته
مشروطة بالشهادة اليقينية قلنا معناه اخبره بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة وانما
لم يذكر احدى الشهادتين اكتفاء بالاخرى تتمة الحديث قال ابو هريرة فلما خرجت من عند

فاذا اول من يفتح عمر فذكرت له الحديث فضرب عمر بين ثديي حتى خررت على استي فقال ارجع
فرجعت فذكرت لرسول الله ﷺ ما جرى فجاء عمر على اثري فقال ﷺ يا عمر ما حملك على ما فعلت قال
يا رسول الله بابي انت وامي اني خشيت ان يتكل الناس عليها فقلت له خلهم يعملون فقال ﷺ فخلهم
اعلم ان دفع عمر ﷺ لم يكن ردا لامر النبي ﷺ بل كان غرضه عرض ما يه عليه بان كتم هذه البشرى
اصلحهم وضرب به بين له يكن للايذاء بل ليكون ابلغ في زجره فان قلت كيف رجع رسول الله ﷺ
عن كلام براى عمر قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاد ذه فيجوز ان ينزل عند مخاطبة عمر وحي
ناسخ لو حي سبق بامره البشير ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال استخلفني النبي ﷺ شيا
من صدقة الثمر فدخلت ليلة فرايت واجدا يحثو من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى
رسول الله ﷺ قال اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت فجئت النبي ﷺ فقال يا ابا هريرة
ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة فرحمته فخليت سبيله قال ﷺ اما انه
قد كذبك وسيعود فرصدته ثم جاء مرة اخرى فجرى بينهما كما في الاولى وقلت له في المرة الثالثة
هذا آخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها فقلت ما
هي قال اذا اويت الى فراشك فاقرا اية الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان
حتى تصبح فقال ﷺ اما انه قد صدقك وهو كذوب قال يا ابا هريرة اتعلم ما تخاطب منذ ثلث ليال
قلت لا قال ذلك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم ممن لم يعلم بانه كذوب ابو هريرة رض روى
البخاري عنه قال انطلق بي الى الاسلام وانا غلام ضل عني فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت جالسا
مع النبي ﷺ فقال يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقلت اما اني اشهدك انه حر وفي الحديث
معجزة منه ﷺ حيث عرف غلامه بلا سبق معرفة وقول ابو هريرة اشهدك انه حر كان شكرا لانكر
النعمة وعلم من الاكوع رض اتفقا على الرواية عنه قال كانت لقاح النبي ﷺ ترعى بذي قرد فلما
اصبحت يقيني غلام فقال اخذت لقاح رسول الله فقلت من اخذها قال غطفان فصرخت ثلث
صرخات يا صباحاه فاسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى ادركتهم وقد
اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم واقول اني انا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع حتى استنقذت
اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين بردة وجاء النبي ﷺ والناس فقلت يا نبي الله اني قد
حميت لقوم الماء وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال ﷺ يا ابن الاكوع ملكت اذ دود المغيرين
فانبح بفتح الهمزة وسين مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه ارفق فقد حصل الكفاية عليهم
ان القوم يقرون على بناء المجهول في قومهم يعني ان هذا القوم الذين اغاروا يجعل العفو لهم
مكان قراهم واطعامهم من جهتنا اللقاح هي النوق ذات الدر قوله بذي قرد بفتح القاف والراء وبالدال
مهملتين ماء على نحو يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم راضع
اي رضعة اللؤم في بطن امه وقيل معناه فاليوم يوم من تدرب الحرب من صغره فكانها ارضعته
م عمر رض روى مسلم عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل
فقالوا فلان شهيد فقال ﷺ كلا اني رايته في النار في بردة غلها فقال ﷺ يا ابن الخطاب
اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله ﷺ كلا رد لما فهم من قولهم فلان شهيد
ان روحه في الجنة اعلم ان المؤمن في العرف من امن محمدا ﷺ وبما جاء به ومن غل فكما لم يصدق
لعدم جريه على موجب تصديقه ولم يجعله النبي ﷺ من المؤمنين زجرا لهم عن ذلك ويقال المراد
من المؤمنين المتقون من الذنوب ومن الدخول لدخول بلا عذاب قال بعض العلماء قوله عليه السلام

انه رايته في النار يدل على ان من يعذب في النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة ونقل الشيخ
الشارح اقول فيه تامل لان النصوص شاهدة على ان دخول النار حقيقة يكون بعد الحشر فيحمل
هذه الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون كذلك كما مثل ﷺ دخول بلال في الجنة
قبل موته نعم عذاب القبر حق لكنه بنوع اخر لا بهذا الوجه قوله عن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
قال دخلت يوما على رسول الله ﷺ وهو مضطجع على حصير واذا الحصير قد اثر في جنبه ونظرت
في خزانته ﷺ فرايت نحو صاع من شعير نحيت فقال ما يبكيك قلت كسرى وقيصر يتمرغون على
فرش الحرير وانت رسول الله ادى بد من الفقر ما ادى فقال ﷺ يا ابن الخطاب الا ترضى ان يكون
لنا الاخرة انما قال لنا ولم يقل لي مع كون السؤال عن حاله اشارة الى ان الاخرة لمتابعيه
ايضا ولهم الدنيا ويروى يا ابن الخطاب اولئك عجلت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا يعني ان
حظ الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الاخرة وسهل بن حنيف رض بضم الحاء
وفتح النون قيل ما رواه عن النبي ﷺ اربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث اثنان
منها لمسلم واربعة متفق عليها احدهما هذا الحديث قال كنا مع رسول الله ﷺ في صلح الحديبية
فجاء عمر فقال يا رسول الله ﷺ السنا على حق وهم على باطل قال بلى وقال اليس قتلانا في
الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فبم نعطي الدنية على ديننا فقال ﷺ يا ابن الخطاب
اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح
الحديبية قيل كلام عمر رض لم يكن شكاية منه ﷺ وانما كان استكشافا في حال لكراهة الناس
الصلح عمر رض روى مسلم عنه يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع على هن العصابة
وهي الجماعة من الناس من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم قد غفرت لكم تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث انه قد شهد بدرا ﷺ اسامة رض روى مسلم عنه قال بعثنا رسول الله ﷺ في
سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فمات فوقع
في نفسي من ذلك شيء فذكرته للنبي ﷺ فقال يا اسامة اقتلته بعدما قال لا اله الا الله
يعني رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء مهملتين وبالقاف بلد من جهينة اي من
بلاد تلك القبيلة لا اله الا الله هذه الجملة صفة ثانية لرجلا لما عنوة بخمس الثين وضمها
اي حين اجتمعوا عليه تمة الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح
فقال ﷺ افلا شققت حتى تعلم اقالها عن قلبه ما زال النبي ﷺ يكررها شديدا في
الانكار علي حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان قلت ان كان اسامة قتل كافرا
فلم شدد عليه وان قتل مؤمنا فلم لم يلزم عليه قود او لا دية لانه لم ينقل انه الزم قلت
لم يكن ذلك الرجل محكوما عليه بالاسلام قبل الاقرار بنبوته وانما شدد عليه لانه لم يتوقف
حتى يعرف حاله م انس رض روى مسلم عنه يا انجشة بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وجيم
وشين معجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق الابل رويدك سوقك بعني ارفق
وارفق في سوقك بالقوارير اراد بها النساء اللواتي في الهودج على وجه الاستعارة لانهن
لضعف عقولهن ورقة قلوبهن يشبههن الزجاج انما امره ﷺ بالامهال لئلا يقعن في الفتنة
بحسن صوته كما يقال الغناء رقية الزنا ولان بنيتهن ضعيفة لا يتحملن الحركة العنيفة كالقوارير
وهذا اشبه وفيه جواز السفر بالنساء واستماع الشعر ونحوه وانس رض يا انس كان ابو
يأمر بالقصاص ويروى كتاب الله القصاص قاله لانس بن النضر اقول ذكر بعلامة ق وكان

ينبغي ان يذكر مكانه لان ماذكره هو رواية البخاري وانما رواية مسلم يا ام الربيع كتاب الله
القصاص للان المخالفة على رواية كانت ام الربيع تقدم توضيحه في الباب الثاني حديث ان
من عباد الله من لو اقسم على الله لابره ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يا بلال حدثني
بارجى عمل عملته عندك قال شارح افعل التفضيل هنا مبني للمفعول على غير قياس الى هنا كلامه
لكن يجوز ان يكون للفاعل يعني حدثني بعمل يكون وجاؤك بثوابه اكثر وانما اضيف الى العمل
لكونه سببه في الاسلام منفعة فاني سمعت الليلة يحتمل ان يكون هذا التماع ليلة المعراج
او في نومة او في يقظة خشف بالخاء المعجمة وسكون الشين اي صوت نعليك ويروى ف بفتح
الدال هو السير اللين يعني صوت دف نعليك بين يدي في الجنة وهذا السبق كان للخدمة كما
يسبق العبد مولاه في المشي وانما اخبره ع بما راه لطيب قلبه ويداوم على ذلك العمل ولترغيب
غيره اليه وليصير ذلك سنة ويستمر ذكر الوضوء قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندي
منفعة من اني لم اتطهر طهورا بضم الطاء تاما في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك الطهور
ماكتب الله لي ان اصلي اي ما قدر الله لي من النوافل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال لما نزل
قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين علا النبي ع على صخرة جبل ثم قال يا بني كعب لؤي
بضم اللام وفتح الواو وتشديد الياء انقذوا اي خلصوا انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم
وتشديد الراء بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني
هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي
نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا يعني لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الاخرة ان اراد
الله ان يعذبكم فانما اشفع لمن اذن الله لي فيه وانما ياذن لي اذا لم يرد تعذيبه انما قال ع في حقهم
هكذا لترغيبهم على الايمان والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته وبهما ونوا عنه ان لكم رحما سابلها
بلالها قال الجوهري البلال بكسر الباء كل ما يبل به الحلق من الماء واللبن المراد به هنا ما يوصل
به الرحم من الاحسان يعني اصلهم بصلة الرحم في الدنيا شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها
بالبرودة وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر كالزلال فعلى هذا في قوله ببلالها مبالغة
كقوله تعالى اذا زلزلت الارض زلزالها يعني زلزالها الذي في مشيئة الله وهو الزلزال الشديد
فالمعنى ابلها ما عرف عند الله وعند الناس ما هو فلا اترك من ذلك شيئا ق انس رض اتفقا على
الرواية عنه فاقام فيه اربع عشرة ليلة وكان يصلي حيث ادركته الصلوة ثم انه ع امر بالمسجد
فاريل الى ملاء بني النجار اي شرفهم فجاوا فقال ع يا بني النجار ثامنوني اي قدروا لي الثمن
بحائطكم هذا اي بمقابلته وهو البستان من النخل اذا كان عليه جدار قيل كان في ذلك نخل
فقطع فقبور المشركين فنبشت وسويت قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعني
لا نطلب ثمنه رغبة الى شيء من الدنيا الا الى ثواب الله هذا الحديث يدل على انهم لم ياخذوه
ولكن محمد بن سعد ع ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي ع اشتراه منهم بعشرة دنانير
ودفعها عنه ابو بكر لعل التوفيق بينهما بان يكون الشراء بها واتفقا والتزم دفعها ابو بكر ولم
يقبلوه م ابي بن كعب رض روى مسلم عنه قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقراء قراءة
انكرتها عليه ثم دخل اخر فقراء سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا على رسول الله
جميعا فذكرت مخالفة قرائتهما قرائته فامرهما فقراء فحسن شانهما فسقط في نفسي من التكذيب اشد
مما كنت في الجاهلية فلما رأى رسول الله ع ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقا فكانما

انظر الى

انظر الى الله فرفعا فقال يا ابي ارسل الي فاعاد المجهول يعني ارسل الله جبريل الي فامرني اعلم ان هذا
الحديث كان ينبغي ان يذكر قبل حديث اسامة على مقتضى ترتيب المصنف لعل التغيير وقع من الناسخ
ان اقراء على صيغة الامر ان هذه مصدرية جوز سيبويه ان يكون مدخولها امرا ومفسرة لقوله ع ام
امرني المقدر القران على حرف اي على قراءة واحدة فرددت اليه اي الى الله دل عليه ارسل ان هون
على امتي ان هذه مصدرية يعني تضرعت الى الله ورجعت بطلب تسهيل القراءة عليهم ويحتمل
ان تكون مفسرة لما في رددت معنى القول وليس المراد بالرد هنا ضد القبول قال الجوهري يقال
رد عليه الشيء اذا لم يقبله ورد اليه على رجع فرد الى الثانية اي رد الله الى الاسالة الثانية
سمى الاسالة ردا للمشاكلة اقراه على حرفين فرددت اليه ان هون على امتي رد الى الثانية
اي الاسالة الثالثة اقراه على سبعة احرف فان قلت ذكر في صحيح مسلم في رواية ابن ابي شيبة
عن ابي بن كعب ان الله تعالى قال في المرة الثالثة اقراه على ثلثة احرف وفي الرابعة اقراه
على سبعة لعرف هذه مخالفة لرواية المتن فما التوفيق بينهما قلنا حذف الراوي في روايته
المذكورة في المتن بعض المرات فيكون المراد بالثالثة فيها الاخيرة وهي الرابعة مجازا وكذا كل
رده يعني لكل بمقابلة كل دفعة رجعت الى رده تلكها بتشديد الدال يعني ارضكل ايها بحيث
ما هونت القراءة على سبعة احرف على امتك من اول الامر بعد رجعاتك الى مسئلة ثانيتها
هذه جملة موصوفة موكدة لمسئلة يعني مسئلة مستجابة قطعا وانما اتى دعواته ع مرجو
فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب الي بتشديد الياء
الخلق كلهم حتى ابرهيم بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي جعل رسول الله ع المسائل الثلثة
مقصورة على مسئلة واحدة لكن جعل تعدادها بحسب الزمان مرتين في الدنيا واخرة
الثالثة للبوم تقدم الكلام على القراءات السبع في حديث ان هذا القران انزل على سبعة
احرف وفي الحديث دلالة على ان من سال الله فلم يجبه فلا ان يسال ثانية وثالثة وعلى ان
ان الله الكريم يجيب السائل اما في الدنيا في وقت اخر واما في الاخرة م قبيصة بن مخارق رض
قبيصة بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وبكسر الراء قيل
ما رواه عن النبي ع ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين احدهما يا بني عبد مناف
اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل راى العدو فاراد به الجماعة ومنه قوله تعالى فانهم
عدو لي فانطلق يربا اي يحفظ والاسم الربية وهي الطليعة اهله فخشي ان يسبقوه
فجعل يهتف اي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم احذروا من شر توجه الينا صباحا هذه كلمة
تقال عند خوف الغارة م توبان رض روى مسلم عنه يا توبان اصلح لحم هذه يعني اضحيتك
قيل اصلاحه طبخه وهو بعيد بل المراد منه تقديد لان تمة الحديث قال الراوي
فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى يوكل من مكة الى مدينة
وفيه دليل على جواز الاكل من الاضحية بعد الثلث ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه ياحسان اجب يعني اهج المشركين دفاعا لهجوهم عن رسول الله اللهم ايد روح القدس
تقدم شرحه في حديث ان روح القدس لا يزال يوتد كرخ حكيم بن حزام رض قيل انه كان
من اشراف قريش ولد قبل الفيل بثلثة عشر سنة اسلم عام الفتح م ما رواه عن النبي ع
اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقد رقمه الشيخ بخاري
للبخاري وهو سهو كذا في التحفة قال سالت رسول الله فاعطاني ثم سالته فاعطاني فقال م

ان هذا المال خضر فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه

يا حكيم ان هذا المال خضر حلو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة يعني الطبع السليم يميل الى المال ولا يميل
منه كما لا يميل العين من النظر الى الخضر والفم من اكل الحلو وفي تشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة
زواله فمن اخذ بسخاوة نفس تحمل ان يريد به نفس الدافع وهو ان يعطي بطيب نفس من غير استحياء
وان يريد به نفس الاخذ وهو ان يأخذ بغير سؤال بورك له فيه اي فيما اخذ ومن اخذ باشراف
بكسر الهمزة والشين المعجمة اي بطمع نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع اي كمن
له داء وهو جوع الكلب لا يشبع بسببه واليد العليا اي يد المعطي خير من اليد السفلى وهي يد الاخذ
وقيل اليد العليا يد من تعفف عن السؤال والسفلى يد السائل فعلى هذا علوها يكون معنويا ق
الزبير بضم الزاء وفتح الباء الموحدة ابن العوام رض بتشديد الواو وبالعين المهملة قيل انه احد
العشرة المبشرة ما رواه عن النبي ﷺ بمائة وثلثون حديثا في الصحيحين ثمانية احاديث سبعة منها
للبخاري وحديثان متفق عليهما قال خاصم رجل من الانصار في سيل الماء فقال ﷺ للزبير
ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال آن كان ابن عمتك يعني حكمت له لكونه ابن عمتك فتلون
وجه النبي ﷺ ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع اي يبلغ الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون
الدال المهملة هو الجدار الحايل بين المشارب قال النووي في شرح صحيح مسلم امر النبي ﷺ اولا ان يسقي
الزبير دون قدر حقه توسعة للانصاري لعلمه بانه يوثر الاحسان الى جاره ولما قال الجار ما قال
امره ان ياخذ جميع حقه وانما لم يأمره بقتله لان ذلك كان في اول الاسلام وكان يصبر على اذى المنافقين
قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين
فان قلت كيف حكم النبي ﷺ على الانصاري حال غضبه مع قوله لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه ﷺ
كان معصوما من ان يقول غير الحق ولو كان في السخط وفي الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم الى
الاصلح بين الخصوم ق على ذ سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنهما يا سعد ﷺ فداك ابي وامي
قاله يوم احد كره بعض العلماء تقدمة المسلم بابويه للمسلمين قالوا انما فداه ﷺ بابويه لانهما كانا
كافرين قال النووي الصحيح انه جايز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف في الكلام
واعلام بمحبته وفي الحديث فضيلة الرمي والدعاء لمن فعل خيرا خ ابو سعيد رض روى البخاري
عنه قال لما حاصر النبي ﷺ بني قريظة بعد نقضهم العهد الذي كان بينهم وبينه ﷺ فحمدهم الحصار
وطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس ظنا منهم انه يحفظ جانبه لان بني قريظة كانوا حلفاء
اوس فقال ﷺ لسعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك فلما نزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان تقتل
مقاتلهم وتسبى ذراريهم فقال ﷺ حكمت بحكم الملك وهو الله سبحانه وفيه دليل على جواز
التحكيم وان المحكم اذا حكم لا رجوع عن حكمه قال لسعد بن معاذ في بني قريظة اي في وقت
محاصرتهم سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه يا سلمة ابن حجفتك ودرقتك شك من الراوي
التي اعطيتك قال الجوهري الترس اذا كان من جلود وليس فيه خشب ولا عصب يقال له
حجفة ودرقة تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انك كالذي قال م سلمة بن الاكوع رض
روى مسلم عنه قال غزانا المسلمون بني فزارة واميرهم كان ابا بكر رض وفي سباياهم ابنة حيناء
فففلتها ابو بكر فلما قدم المدينة لقيني رسول الله ﷺ فقال يا سلمة هب لي المراة فقلت لقد
اعجبتني ثم لقيني ﷺ من الغد في السوق فقال يا سلمة هب لي المراة فقلت هي لك يا رسول الله
ما كشفت لها ثوبا فبعث بها نبي الله الى اهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا اسروا بمكة
لله ابوك هن كلمة مدح يعتاد العرب بها فاذا وجد من الولد ما يحمد عليه قيل لله ابوك حيث

اتى بتلك يعني امراة من السبي قيل في الحديث جواز مفاداة الاسير بالاسير فيكون حجة على ابي
حنيفة في عدم تجويز ان يكون ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا
قسمت فخرج الاسير في سهم رجل ثم ملكه غيره وفداه فليس بممنوع او يقال ان ذلك انما كان
مخافة ان يكون الاسير محاربا علينا وذلك لا يتصور في النساء لضعفهن خ ابن عباس رض
روى البخاري عنه قال كانت بريرة امة منكوحة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت
نفسها وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها ودموعه تسيل من لحيته فقال ﷺ يا عباس الا تعجب
من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبالثاء المثلثة بريرة بفتح الباء الموحدة و
بالراءين المهملتين بينهما ياء ثناة تحتا سمي جارية اشتراها عايشة فاعتقتها ومن بغض بريرة
مغيثا ثم قال لبريرة لو راجعته فقالت يا رسول الله تامرني قال انما اشفع قالت لا حاجة
لي فيه اجمعت الامة على ان الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت فلها الخيار واما اذا كانت
تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة وصاحباه الى ثبوت الخيار ومالك والشافعي الى عدمه
وبيان الدليل من الطرفين موضع الفقه انما قال ﷺ الا تعجب لان التعجب انفعال النفس
عما خفي سببه وهذا كذلك لان الحب يقتضي المناسبة والبغض عدمها فلا بد ان يقال الوجود
بعض المناسبة دون بعض ولا خفاء في خفائه وفيه دلالة على فقه بريرة حيث فرقت بين
امر النبي ﷺ وشفاعته وعلمت انه للوجوب ده نهاج ابن عمر رض روى البخاري عنه
يا عبد الله ارفع ازارك قاله لما راى في ازاره استرخاء قال اي الراوي فرفعته ثم قال اي النبي ﷺ
زد فزدت اي في الرفع وفي الحديث كراهة الاسبال تقدم الكلام عليه ف ابو موسى رض اتفقا على الرواية
عنه يا عبد الله الا ادلك كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله هن الجملة بدل من كنزا
شبه ﷺ ثوابه المدخر في الجنة بالنفيس من مال مدفون في الارض في ان كلا منهما معد للانتفاع
قال لابي موسى ق عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان
كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قاله لمن فيه حث على مداومة اعمال الخير ع عدي
بن حاتم رض روى البخاري عنه قال بينا انا عند النبي ﷺ اذ جاء رجل فشكى اليه الفاقة
ثم اتاه اخر فشكى اليه قطع السبيل فقال ﷺ يا عدي هل رايت الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون
الياء المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة قلت لم ارها وقد انبيت على بناء المجهول اخبرت عنها قال اي النبي ﷺ فان طالت بك حياة لترين الظعينة وهي بفتح الظاء المعجمة
وكسر العين المهملة وبالنون بعد الياء المثناة تحت المراة في الهودج ترتحل من الحيرة
حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احدا الا الله يعني سيتم هذا الدين والامن في الانام حتى يامن
المراة على نفسها في السفر من الحيرة الى مكة احتج به مالك على جواز سفر المراة من غير محرم
قلنا جماعة النساء شرط عنده في جواز سفرها وليس في الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت
بكحياة لتفتحن على بناء المجهول كنوز كسرى قلت كسرى هرمز قال اي النبي ﷺ كسرى
هرمز قال الراوي رايت الظعينة ارتحلت كما وصفها النبي ﷺ وكان هذا الفتح في خلافة
عمر رض وكنت ممن افتح كنوز كسرى ولئن طالت بكحياة لترين الرجل يخرج ملاء كفه
من ذهب او فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه قيل هذا انما
يكون عند قرب القيمة وفي الارض كنوزها وليلقين الله احدكم يوم يلقاه اي
في يوم القيمة وليس بينه وبينه اي بين الله وعبد ترجمان يترجم له يعني واسطة بينهما تقرر

كلام الله لعين فيقولن له اى الله لعين الرابع البكر هو لا يتفكر بالجزم عطف على ابعث
يعنى الم يتفكر الرسول فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا واتفضل بالجزم اى احسن عليك
فيقول بلى فيقطر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين
الشكوى والحديث ظاهرة لانه ذكر فى مقابلة قطع السبيل حكاية الظعينة وفى مقابلة شكوى الغافة
كثرة المال وفى اخر الحديث اشارة الى فضل الغافة ثم سعد بن ابى وقاص روى مسلم عنه قال خلف
رسول الله ﷺ على بن ابى طالب فى اهله فى غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفنى فى النساء والصبيان
فقال ﷺ يا على انت منى بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبى بعدى قيل ان منزلة هرون من موسى
كانت فى خمسة اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة فى النبوة فلما استثنى
النبى ﷺ النبوة بقى ما عداها على حالة تمسك الروافض بهذا الحديث على ان الخلافة كانت لعلى
حتى غلا بعضهم وكفر عليا لانه لم يقم فى طلحة فمذهب هؤلاء اسخف من ان يرد ويناظر فيه
وانما غير الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا ان الخلافة هرون كانت خلافة هارون كذلك لانه مات قبل موسى
بكونها فى حيوة النبى ﷺ زمان سفره ذلك كما كان خلافة هارون كذلك لانه مات قبل موسى
باربعين سنة فان قلت اذا لم يخلف هرون لموسى فى النبوة فما الحاجة الى الاستثناء بقوله الا انه
لا نبى بعدى قلنا انما استثنى نفيا لتوهم الشركة فى النبوة كما كان هرون كذلك تقديره الا انه
لا نبى بعد بعثتى على حذف المضاف كما كان بعد بعثة موسى بعدية تبيئهم عمر رض يا عمر لا يكفيك
اعله المصنف بعلامة مسلم لكن صاحب التحفة قال ليس هذا الحديث فى الصحيحين ولا فى احدهما
وانما اخرجه مالك فى الموطا من رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب اية الصيف التى
فى اخر سورة النساء قال حين اكثر عليه فى السؤال عن الكلالة وانما قال اية الصيف لان
فى الكلالة انزل ايتان احديهما فى الشتاء وهى قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة
والاخرى فى الصيف وهى قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة ان امرؤ هلك
ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفى اية الصيف
فى ابيان ما ليس فى اية الشتاء ولذلك احاله عليها لكن هذا البيان لا يروى الظمان لان الكلالة
من لا ولد له ولا والد وهو قول كثير من الصحابة وجمهور العلماء وحديث الى سلمة
وهو ان رسول الله ﷺ سئل عن الكلالة فقال من ليس له ولد ولا والد موضح لذلك فاولوا
اية الصيف بان الولد مشتق من الولادة فتناول الوالد والاقرب منه ما قاله الحصاف
ترك ذكر الوالد فى اية الصيف لكونه مفهوما من اول السورة لانه قال فى حق من مات فان لم
يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث وان كان له اخوة فلامه السدس اعطى الميراث
للابوين وبين نصيب الام فى الحالتين فعلم ان باقيه للاب ولم يعط للاخوة ميراثا
فعلم ان الكلالة مع وجود الاب وفى اية الصيف اعطى لاخوة الكلالة من لا والد له ايضا
وانما احال النبى ﷺ عمر رض على اية الصيف القابلة لهذه التاويلات تحريضا له على النظر
فيها وان لا يرجع الى السؤال ولذا روى انه ﷺ طعنه باصبعه فى صدره وقت ذكر الحديث مبالغة
فى الحث عليه ﷺ روى مسلم عنه قال شكى الى النبى ﷺ عن منع العباس منى على وتلها
فيها يا عمر ما شعرت اما بالتخفيف حرف تنبيه الشعور هو الادراك الحسى ان عمة الرجل
صنوابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان وهى النخلة الخارجة من اصل واحد
والجمع صنوان وقيل الصنو المثل فاستعمل لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب وفى قوله

يا عمر الجزء كانه تعليل لا لتزامه ﷺ الزكوة عنه ام ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا فلان لا تحن
صلوتك الا بالتخفيف حرف تنبيه تحنين الصلوة تعديل اركانها الا تنظر الا بالتخفيف حرف
تنبيه المصلى اذا صلى كيف يصلى فانما يصلى لنفسه فجدير عليه ان يتفكر فى تكميل لان تفعله
عايد اليه وقع هذه الجملة تاكيدا لما قبلها انى لابصرهن ورأى كما ابصرهن بين يدى قال
لما صلى يوما ثم انصرف قال عبد الله بن ابى وفى رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبى
خمسة وتسعون حديثا له فى الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخارى بخمسة ومسلم بواحد
قال كنا فى سفر مع رسول الله ﷺ فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح بفتح الدال و
بالحاء المهملة اى اخلط السويق بالماء لنا قال اى فلان يا رسول الله ان عليك نهارا انما قال هذا
لانه راى اثار الضياء التى تكون بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا يحل بعد زوالها
وظن ايضا ان النبى ﷺ لم يرها فاراد تذكيره قال انزل فاجدح لنا قال اى الراوى
فنزل فجدح اى فلان فاتاه اى بما جدحه فشرب ثم قال اى النبى ﷺ اذا غاب
الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصائم اى دخل وقت الفطر وقيل معناه
افطر فى الحكم وان لم يطعم شيئا الوجه هو الاول وفى الحديث دليل على فضل الصوم فى
السفر لانه ﷺ عمله فان قلت كيف صام النبى ﷺ وقد قال ﷺ ليس من البر الصيام فى السفر
قلنا هذا محمول على لحوق المشقة فيه او يكون فعله ﷺ لتعليم الجواز عبد الله بن رجاء
بفتح الدين وسكون الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبى ﷺ سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة
احاديث احدها يا فلان باى الصلوتين اعددت اى عددت بصلوتك وحدك ام بصلوتك معنا قاله
لرجل دخل المسجد والنبى ﷺ فى صلوة الفجر فصلى ركعتين فى جانب المسجد ثم دخل معه وفى الحديث
حث على الاقتداء بالامام قبل السنة تقدم الكلام عليه فى حديث اذا اقيمت الصلوة ﷺ عمر رض
روى مسلم عنه يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعد كم الله ورسوله حقا
قال لما انتهى الى مصارع بدر ملقات فى بئر وهذا الاستفهام للتحسر به فانى قد وجدت ما
وعدنى الله حقا اى من تقوية دينى والغلبة عليكم فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا
ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا على شيئا قيل هذا
السماع خاص لهؤلاء والاولى ان يقال انه عام لما صح ان النبى ﷺ كان يعلمهم اذا خرجوا الى
المقابر ان يقول السلام عليكم نسال الله لنا ولكم العافية ﷺ قبيصة بن مخارق رض روى مسلم عنه
قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله ﷺ اساله فيها فقال اقم حتى ياتينا الصدقة فامر لك بها ثم
قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل بالرفع خبر مبتداء محذوف وبالجر بدل
من ثلثة تحمل حمالة بفتح الحاء وتخفيف الميم هى الكفالة والمراد هنا المال الذى يتحمله الانسان
لاصلاح بين القوم دفع تخاصمهم والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا ويبادرون الى بعوثه
فحملت له المسئلة بشرط ان يتركا الالحاح والتغليظ فى الخطاب حتى يصيبها الصغير المضوب فيه
عايد الى ما حصل له من المسئلة وهى الصدقة ويجوز ان يعود الى التحمالة ثم يمسك اى يدفع نفسه
من المسئلة ورجل اصابته جايحة اى افة اجتاحت ماله اى اهلكته فحلت له المسئلة حتى
يصيب قواما بكسر القاف ما يقوم به الشئ من عيش او قال سدادا من عيش هذا شك من
الراوى السداد بكسر السين ما يسد به الحاجة ورجل اصابته فاقة اى فقر حتى يقوم ثلثة من
ذوى الحجى اى العقل من قومه لقد اصابت فلانا فاقة فحل بعقول من قومه لانهم هم العالمون

بحاله فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن
من المسئلة يا قبيصة سحت سحتا وهو الحرام الذى يلحق آكله منه عار ولذلك غلب فى الرشى
قال النووى هكذا فى جميع النسخ ورواية غير مسلم سحت وهذا اوضح ورواية مسلم يحتاج
الى الاضمار اى اعتقده سحتا يأكلها صاحبها سحتا بدل من الضمير فى يأكلها او تميز للجملة
صفة لسحتا او رجاء الضمير المؤنثة اليه على تاويل الصدقة وفايدة هذا التوصيف انه حرام
فى اعتقاد صاحبه كما قال تعالى ويقتلون النبيين بغير حق يعنى فى اعتقادهم كذا وقع فى كتاب
مسلم حتى يقوم والصواب يقول وكذا اخرجه ابو داود بالام عجبا من المصانة بادر الى تخطئة
لفظ يقوم وقد قال النووى فى شرح صحيح مسلم يقوم ثلثة قائلين لقد اصابته فاقة قال قوم الثلثة
شرط فى اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة عدلين كافية فحملوا الحديث
على الاستحباب قال القاضى لعله اراد بقوله ثلثة ان يصل اعساره الى حد الاشتهار والمراد بها الجماعة
او نفس العدد فان قلت ما معنى الحصر فى الحديث والمسئلة تحل لغير الثلثة المذكورة
كمن لا يقدر على كسب لكونه زمنا او ذا علة اخرى جاز له السؤال بقدر قوت يومه قلنا المعنى
ان المسئلة لا تحل لمن كان معروفا بالمال الا ان تحمل حالة فيجوز له المسئلة مع كونه غنيا او
هلك ماله بآفة سماوية فيجوز له المسئلة من غير بينة لكونه امرا ظاهرا ويدعى هلاكه بسبب
خفى والمسئلة تجوز له بعد ان يخبر به جماعة من قومه واما من كان قادرا على الكسب
فتركه لاشتغال العلم جاز له الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع يكره له صدقة التطوع خ
جابر رض روى البخارى عنه قال كان معاذ يصلى مع النبى ص العشاء ثم ياتى قومه بنى سلمة فيؤمهم
فصلى ليلة مع النبى ص العشاء ثم اتى قومه فامهم فافتتح سورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده
فقالوا له انافقت قال لا ولكنى اتى رسول الله فاتاه فاخبره بما جرى وقال انما نحن اصحاب
نواضح نعمل بايدينا فقال ص يا معاذ افتان انت الفتان المضل ومنه قوله تعالى وما انتم عليه
بفاتنين عبر عنه بالفتان تشديدا فى الانكار على الاستفهام فيه للتوبيخ والتنبيه على كراهة
صنيعه لانه افضى الى مفارقة الجماعة ثلثا قال النووى هذا اللفظ غير مذكور فى صحيح مسلم وانما
هو من لفظ الراوى يعنى ناداه النبى ص بهن الكلمات ثلث مرات اقراء والشمس وضحيها
وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قاله له حين قراء البقرة فى العشاء الاخرة ذهب اسناد فى الى جواز
اقتداء المفترض بالمتنفل لهذا الحديث وابو حنيفة منعه لئلا يلزم اتباع القوى للضعيف
وحمل الحديث على ان معاذا كان يصلى مع النبى ص نفلا لناضح الابل التى يستقى
عليها بنى انا نحن اصحاب نعب لا نستطيع تطويل الصلوة وفيه جواز التعرض لمن ارتكب
مكروها كراهة تنزيه ق معاذ بن جبل رض اتفقا على الرواية عنه قال كنت ردف رسول الله
على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك
يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل رض قلت لبيك يا رسول الله وسعديك
فقال هل تدرى ما حق الله على العباد قال اى الراوى قلت الله ورسوله اعلم قال فان حق
الله على العباد ان يعبدوه اى يوحدوه ولا يشركوا به شيا وفيه توبيخ للكفار على الاشراك
فى عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدرى ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك الحق حتى
يعنى الواجب وهو المراد من حق الله على العباد وبمعنى الجدير وهو المراد حق العباد على الله
قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم فان قلت قد جاء فى رواية عن معاذ انه قال كان

بينى وبينه

بينى وبينه مؤخرة الرحل فانها تختص بالابل قلنا يحتمل ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى
فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقد منعه النبى ص عنه على ما جاء فى بعض روايات مسلم
من تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا اجيب باحتمال ان النهى
كان لكونه فى زمان الكسل وعدمه استقرارا من الشرع فلما راى معاذ تمرن النفوس بالطاعات
رواه ولذلك روى ان معاذا رواه فى اخر عمره او يقال المنهى عنه التبشير به على سبيل العموم لانه
قال افلا ابشر به الناس لعل ورود المنع منه لانه من الاسرار الالهية لا يجوز كشفها عند العامة
ونداء رسول الله ص معاذا ثلث مرات كان للتوقف فى اثناء هذا السر ومنه حديث ابى هريرة
قال حفظت من رسول الله ص وعاءين اما احدهما فبثثته فيكم فاما الاخر فلو بثثته لقطع هذا
البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح المراد بحق الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم
وقوله ان يعبدوه ارشاد اليه لان العبادة انما تتحقق بالامتثال للواجبات والاجتناب
عن المنهيات قول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب لمعنى التبشير وللقول فيكلوا
وان مناسب لاطلاق قوله ان لا يعذبهم ق المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه قال
كنت معه فى سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة انا وعاء صغير من جلد فيتخذ للماء قال
فاخذتها فانطلقت معه ص حتى توارى عنى فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج
يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه فتوضا وضوء الصلوة ومسح على
خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على الاستعانة فى الوضوء عند الحاجة والاولى انها جائزة مطلقا
وما روى من النهى عنها فمحمول على ان يباشر الاجنبى غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا
لحاجة نوع لطيف جابر رض اتفقا على الرواية عنه يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم
تقدم قصته فى الباب الثالث فى حديث لا تنزلن برمتكم ثورا تسكون الهمزة كل طعام يدعى
اليه الناس كذا فى النهاية فيحتمله بكم كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والا تلف
فيها بيان الحركة كالهاء فى قوله تعالى كتابيه ويجوز فيحتمله بالتنوين م ابو سعيد رض عنه
يا اهل المدينة لا تاكلوا لحوم الاضاحى بتشديد الياء جمع اضحية فوق ثلث قال القاضى ابتداء
الثلث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تاخر ذبحها الى ايام التشريق
وهذا اظهر قال ابو سعيد فشكوا الى رسول الله ص ان لهم عيالا جمع عيل بالتشديد كجياد جمع
جيد من عاله اذا قام به وحتما وخدما قيل خدما تغيير لحتما بواو العطف وقال النووى حشم
الرجل من تعصب له وخدمه من يخدمه ويعصب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام فقال
كلوا واطعموا واجسوا او ادخروا شك الراوى اى انه ص قال اجسوا وقال مكانه اذخروا
ق عبد الله بن زيد بن عاصم رض اتفقا على الرواية عنه انما ذكر جد الراوى ليتميز عن بعض
الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال قسم النبى ص الغنيمة يوم حنين فى الناس و
فى المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيا فكانهم غضبوا اذ لم فقال ص يا معشر الانصار الم
الجماعة الذين يشملهم وصف كالانبياء الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بى اى بسببى وكنتم متفرقين
فالفكم الله بى وعالة بالتخفيف اى وكنتم فقراء فاغناكم الله بى وفى الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه
من عظم ما اصابهم من نعمة الالفة وهى اعظم من نعمة المال ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
يا معشر الانصار قلتم اما الرجل اذا رايه النبى ص فاد رکته رغبة فى قريته اى فى مكة قالوا هذا القول
لما فتح النبى ص مكة ففعد فيها ايامًا قالوا قد كان ذكر اى قد قلنا هذا القول قال كلا انى عبد الله

النهاية كتاب فى اللغة

من نعمة الايمان ثم

ورسوله قال النووي كلاهما معنيان احدهما يعني حقا فمعناه انه رسول الله حقا يا بني الوحي و
يخبرني بالمغيبات فهذه القضية والثاني يعني لا تفتنوا باخباري اياكم بالمغيبات كما فتن
قوم عيسى فاني عبد الله ورسوله الى هنا كلامه لكن الاظهر ان يقال كلا حرف ردع اي ليس الامر كما
توهمتم من اقامتي بمكة شهرين قوله اني عبد الله ورسوله ان كون على هذه الصفة يقتضي ان لا ارغب الى بلدة
هاجرت منها بامر الله هاجرت الى الله واليكم يعني قصدت في الهجرة الى ثواب الله والى دياركم فلا
ارجع عن الهجرة الواقعة لله لمجاءكم والمهات مماتكم يعني قصدي ان احيى في بلدكم واموت فيها
ولا افارقكم قال ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه يا معشر الشباب جمع الشاب وهو عند اصحابنا
من بلغ ولم يجاوز ثلثين كذا قاله النووي من استطاع منكم الباءة وفيها اربع لغات الفصيحة
المشهورة منها الباءة بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالثة الباه بالمد بلا هاء والرابعة الباهة
بها بين بلا مد معناه الجماع لكن لا بد من تقدير المضاف من استطاع لمؤنة الباءة من المهر والنفقة
فليتزوج فانه اغض للبصر وهو افعل التفضيل من غض طرفه اذا اخفضه يعني ان التزوج احفظ عين
المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج ومن لم يستطع اي مؤنة الباءة من المهر والنفقة فعليه
بالصوم فانه اي فان الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقر وجاء بالكسر
والمد ذو الخصيتين لتضعيف الشهوة يعني ان الصوم يقطع الشهوة ويدهشها المنى كالوجاء الامر
في الحديث للوجوب لانه محمول على حالة التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم ذوو التوقان
على الجملة السليمة قي عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله ص اذا اراد سفرا
اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج سهمي
فاخرجني معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل في هودج يعني في مركب من مراكب النساء
حتى اذا فرغ النبي ص من غزوته تلك قفل دنونا من المدينة فاذن ص ليلة بالرحيل فقمت
لحاجتي فلما قضيتها اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا عقد كان على من جزع ظفار
قد سقط فرجعت التمسه فحبسني ابتغاؤه واقبل النفر الذين كانوا يرحلون بي فحملوا هودجي
فوضعوا على بعيري الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني فيه وساروا ووجدت عقدي
بعدما استمر الجيش فجئت منازلهم وما وجدت احدا منهم ولين هاداع ولا مجيب
فقصدت منزلي الذي كنت فيه فجلست فيه فظننت ان القوم سيفقدوني ويرجعون
في طلبي فبينما انا جالسة في مكاني ذ غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن عطال السلمي من وراء
الجيش فلم يكن في العسكر اذا ارتحل الناس فيتبع ما يقع من الناس من متعتهم فيحمل الى المنزل
الآخر فبعرفه فيجيء الناس فياخذون امتعتهم وكان لاكاه ويذهب من العسكر حتى
فاصبح صفوان عند منزلي فرأى سواد انسان فاتاني فعرفني وكان يراني قبل ان يضرب
علينا الحجاب فلما رانى استرجع وقال عرس رسول الله ص فاستيقظت باسترجاعه فسترت
وجهي برداني فخمرت وجهي بجلبابي فوالله ما سمعت منه شيئا غير استرجاعه حتى جاء ببعيره
فاناخه فركبته واخذ بزمامه يقوده فاتينا الجيش بعدما نزلوا في حر الظهيرة فافاض اهل
الافك في قولهم فهلك من شانى من هلك فدخلنا المدينة فمرضت شهرا وكنت لا ارى
من رسول الله اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكي انما يدخل على فيسلم ثم يقول كيف تيكم
فذاك يريبني ولا شعر بالشر فلما نقهت اخبرتني ام مرأة بقول اهل الافك فازددت وجعا
على وجعي فاستاذنت من رسول الله ان اتي ابوي وانا اريد ان استيقن الخبر فاتيت

ابوي فقلت لامي يا امه ما يتحدث الناس فقالت هوني عليك فقلما امرأة ذات منزلة عند
زوجها ولها ضرائر الا اكثرن عليها القول فقلت سبحان الله وقد تحدث الناس بهذا فبكيت
تلك الليلة حتى اصبحت فدعى رسول الله ص علي واسامة بن زيد يستشيرهما في فراق اهله
حين استلبث الوحي عليه فاما اسامة فاشار بما علم في نفسه من الود لهم فقال يا رسول الله ما نعلم الا خيرا
وقال علي رض لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرة ارسل الى الجارية تخبرك فدعى
رسول الله ص بريرة فقال لها هل رايت من عائشة شيئا يريبك فقالت والذي بعثك بالحق
عائشة اطيب من طيب الذهب فقام رسول الله ص على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرني
من رجل قد بلغني اذاه يعني من نصرتي فمن اذاني في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي
الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام
سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه
وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقال سعد بن عبادة سيد الخزرج كذبت والله
ان كان من الخزرج لا يقدر على قتله ولتخاصما وثار الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا
ورسول الله على المنبر يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله ص قالت فبينا انا ابكي اذ دخل رسول
وجلس في جنبي فتشهد ثم قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا فان كنت بريئة فان الله
يبرئك وان كنت المممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فتخلص معي حتى ما احس منه قطرة
فقلت لابي يا امر اجيبي عني رسول الله ص فيما قال قالت لي بابنيه والله ما ادري ما اقول
لرسول الله فقلت لابي يا ابه اجب عني رسول الله فقال يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول
فقلت والله لقد علمت لان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم
اني بريئة لا تصدقوني بذلك والله لا اجد لي ولا لكم مثلا الا كما قال ابو يوسف ص فصبر جميل
والله المستعان على ما تصفون فوالله فارق رسول الله ص مجلسه حتى انزل الله تعالى عليه ان الذين
جاؤا بالافك عصبة منكم الآية فلما انزى عنه رسول الله ص كان اول شيء تكلم به وهو يضحك
ابشري يا عائشة اما الله فقد برأك به فقال لي ابي وامي قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم اليه
الحمد لا الله الذي انزل براءتي قال ابو عبد الله رض اتفقا على الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن
فاني رأيتكن اكثر اهل النار قاله لما خرج الى المصلى في يوم عيد فمر على نساء قال ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه يا معشر اليهود اسلموا تسلموا قاله ليهود مدينة وفي الحديث دليل
على ان الايمان والاسلام واحد خ عائشة رض روى البخاري عنها يا معشر اليهود ويلكم
اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول الله حقا وانى جئكم بحق
فاسلموا قالوا ما نعلم قالها ثلاثا قدم المدينة بعد اسلام عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة لم يروى
البخاري هذا الحديث الا عن انس لعل نسبته الى عائشة يكون سهوا من الكاتب نوع لطيف
من جناس شتى وهو ما في اول حرف من حروف النداء على اختلاف انواعها والمنادى
منفردا تارة ومضافا لغري ص المغيرة بن شعبة رض مسلم عنه اي بني وما يصير يقال لضب
الرجل بالكسر اذا اغلب منه انه لا يضيرك اي لا يضرك يعني للدجال قال له لما اكثر سؤاله
عن الدجال اخرجه البخاري يعني رواه عن الراوي المذكور الا لفظة اي بني اسامة بن
زيد رض اتفقا على الرواية عنه قال ركب النبي ص على حمار وارد فني وراءه لعيادة
سعد بن عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي وجماعة من المسلمين والمشركين

فلم رسول الله ﷺ ثم وقف فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القران فقال له عبد الله ايها
المرء لا احسن مما تقول حقا فان كان ما تقول حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا وارجع الى رحلك
فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك العقل قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق فقال عبد الله
بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون
والمشركون حتى كادوا يتواثبون فاسكتهم رسول الله ثم ركب دابته فدار حتى دخل على سعد
بن عبادة فقال له اى سعد الم تسمع الى ما قال ابو حباب عدي السمع هنا بالى تضمنه معنى التوجه
قال كذا وكذا قال لسعد بن عبادة حين عاده فقال سعد اعف عنه يا رسول الله ولقد اعطاك
الله الذي اعطاك فعفى عنه النبي ﷺ وابو حباب بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابي وفيه
جواز الشكاية من ابن ادم الى ابن ادم ﷺ العباس بن عبد المطلب روى مسلم قال لما ولى المسلمون
مدبرين في غزوة حنين طفق رسول الله ﷺ يركض بغلته الى الكفار وانا اخذ بلجام بغلته
اكفها فقال ﷺ اى عباس ناد اصحاب السمرة وهي الشجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت
يا على صوتي اين اصحاب السمرة فقالوا يا لبيك يا لبيك فاقتتلوا الكفار فنظر رسول الله ﷺ
وهو على بغلته البيضاء التي يقال لها دلدل كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال هذا حين حمي
الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار وقال انهزموا ورب محمد فانهزموا
الوطيس التنور اراد بكونه محميا اشتداد الحرب وركوبه ﷺ على البغلة في مقام الحرب دليل
على نهاية شجاعته فان قيل فذكر مسلم في رواية سلمة ان رسول الله ﷺ قبض قبضة من تراب
فرمى بها قلنا يحتمل انه ﷺ اخذ قبضة من حصى وقبضة من تراب فرمى بهما معا وانه ﷺ
قبض قبضة مخلوطة بهما قيل غزوة حنين كان في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد
بين مكة والطايف وراء عرفات ذو المسيب بن حزن رض بالسين المهملة وفتح الياء
المشددة المثناة تحت وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة قيل هو ممن بايع
تحت الشجرة ما رواه عن النبي ﷺ سبعة احاديث له في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري
منها بواحد واثنان متفق عليهما احدهما اى عم قل لا اله الا الله ولم يقل بعد وان محمدا
رسول الله لاشتهاره ان التوحيد لا يعتبر في الايمان بدون تصديق محمد ﷺ كلمة احاج
لكم بها عند الله روى ان ابا طالب لما ابى عن كلمة التوحيد قال له النبي ﷺ لاستغفرن
لكما لم انه عنك فانزل الله تعالى ما كان للنبي ﷺ والذين امنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قاله لابي طالب
عند وفاته المراد به عند قرب وفاته قيل النزع لانه لو كان فيه لما امر النبي ﷺ بالايمان
لان ايمان اليأس غير نافع وحمل بعضهم على النزع لانه ﷺ رجا بركته ان ينال الرحمة
بايمانه فيه وفي قوله ﷺ احاج بها اشارة الى هذا قال القاضي هذا ليس بصواب لانه ينافي
قوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني
تبت الان وكذا قاله الشيخ الشارح اقول انهم ما ادعوا قبول التوبة منه حتى ينافي الاية
بل قالوا رجا النبي ﷺ ان ينال الرحمة وان اس في حال نزعه وهذا لا ينافي الاية الاخرى
انه استغفر له بعد ما بانه عن التوحيد بغلبة همته عن مغفرته مع ان تاخر الحديث عن الاية
غير معلوم وابو موسى رض اتفق على الرواية عنه ايها الناس اربعوا بفتح الباء الموحدة اى
ارفقوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غايبا انكم تدعون ويروى تدعونه سميعا

فرميا وهو معكم اى بالعلم والاحاطة قال في سفر وكانوا يجهرون بالتكبير وفي الحديث
استحباب الاخفاء في ذكر الله لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد
قد يامر المبتدي برفع الصوت لينقلع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه ﷺ ابو هريرة رض
روى مسلم عنه ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني ان الله تعالى منزه عن النقايص
فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال
يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين
امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم يعني لم يفرق الله تعالى بين الرسل وغيرهم في وجوب
طلب الحلال والاجتناب من الحرام ثم ذكر هن الجملة من كلام الراوي والضمير فيه
للبنتوم الرجل بالرفع مبتداء مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله ﷺ ويجوز ان
ينصب على انه مفعول ذكر يقيل السفر اى يمشي من يكان بعيد هن الجملة على الوجه الثاني
صفة له لانه في المعنى كالنكرة كما وجه كذا قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا قال شارح المراد
بالرجل الحاج لكن الاولى ان يجعل عاما تناولا السفر في وجوه الطاعات كلها اشعث اغبر
اى حال كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه الى السماء اى يرفعهما سائلا حوايجه وقائلا يا رب
يا رب يا رب ذكر ثلث مرات ظانا ان هن الحالات من اطالة السفر وتحمل الزحمات
من مظان اجابة الدعوات الواو للحال في قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي
بتخفيف لذال المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها بالحرام قال الشراح اشار بهذا القول
الى حال صقره وبالقولين الى حال كبره انما ذكرهما تنبيها على استوا حالتيه الى هنا كلامهم
لكن العكس اولى لان قوله وغذي حال فلا بد من تقدير قد يعني قد قرب قوله يا رب
بتعذيته الحرام فاني يستجاب هن استبعاد لاستجابة الدعا. لابيان لاستحالتها لذكر
اى لذكر الرجل وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما ليكون علة للاستبعاد
لكن الوجه الاول اولى علم ان من كان على سفر الطاعة اذا لم يستجب دعاءه لذكر فما
ظنك بمن انهمك في المحرمات ابن عباس رض روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من
مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة اى الحسنة وقيل اى الصحيحة يعني لم يبق من اقسام
المبشرات بالنبوة في زماننا ولا فيما بعدي الا قسم الرؤيا الصالحة يراها المسلم اى لنفسه
او يرى له على بناء المجهول اى يراها مسلم لاجل مسلم آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة
مبشرة للمؤمن يمتنع ان يكون بنبوة فيكون وجه الحصر من صلاح قلبه غفلة وفرح
وغيرها الا واني عيبت الا بالتخفيف حرف تنبيه وهذا النهي نهي تنزيه اعلم ان مناسبة
ذكر هذا النهي لما قبله غير معلومة عندي لقبل ذكر باعتبار انه كان في رؤياه المبشرة لما روى
انه ﷺ حكم شهورا في بدء نبوته لما سمع في رؤياه ان اقرأ القران راكعا او ساجدا انما
نهي عنه لان المصلي فيهما يكون ذا كرب فلا يتمكن من تدبر المعاني او لتعظيم كلام الله
لانهما هيئتا التذلل فاما الركوع فعظموا فيه الرب اى قولوا سبحان ربي العظيم
واما السجود فاجتهدوا في الدعاء يعني بعد قوله سبحان ربي الاعلى لكن ليس هذا الحديث
ما يدل على ان في السجود التسبيح وانما فيه حث على الدعاء تمسك به الشافعي على انه لا تسبيح
في السجود فقمن اى جدير ان يستجاب لكم قال شارح هذا فاعل فقمن لعله قاله على تقدير
ان يكون قمن خبر مبتداء محذوف اى فالدعاء قمن والظاهر انه لا حاجة الى ذلك بل

فمن خبر من ان يستجاب وانما كان حقيقا بالاجابة لان التجرد اقرب ما يكون العبد من
ربه فيه م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ايها الناس اية الضمير فيه للشان ليس فى بحراير ما
احل الله فى ولكنها شجرة اكره ريحها يعنى لئوم هذا الصمغ لكنها تقدم الكلام عليه فى حديث
من اكل من هذه الشجرة فلا يحين قال الناس حرمت حرمت حين قال من اكل من هذه الشجرة
الحديث م انس رض روى مسلم عنه انى امامكم فلا تسبقونى بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام
ولا بالانصراف اى بالتسليم ويجوز ان يراد بالخروج عن المسجد بعد السلام لاحتمال ان يكون
الامام سهى فى الصلوة فيسجد للسهو فانى اريكم ايمانى ومن خلفى انما ذكرهم مع الخلف لشان
الى ان رؤيته من خلفه كرؤيته من وراء امامه لعل هذه الحالة تكون حاصلة له فى بعض
الاوقات حين غلب عليه جهة ملكيته دون بشريته لانه م قال انما انا بشر انسى كما تنسون ثم قال
والذى نفسى محمد بيده لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رأيت قال رأيت الجنة
والنار ابن عباس رض روى البخارى عنه ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع
وهو حمل الركاب على العدو والسريع يعنى الاسراع ليس من البر لان اكثر الناس فى الطريق
يفارقون من صدقة الدواب قال يوم عرفة عند سماعه وراءه زجرا شديدا للابل م على رض
ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم لكن
المذكور فى صحيحه عن ابى عبد الرحمن قال خطب على رض فقال ايها الناس اقيموا على اقائكم
الحد فان امة لرسول الله م زنت فامرنى ان اجلدها فاذا هى حديث عهد بنفاس
فخشيت ان قتلها ان جلدتها فذكرت ذلك النبى م فقال احسنت وهكذا رواه الترمذى
وانت ترى المصنف رفعه الى النبى م وراه كما رأيت ورقمه بعلامة مسلم الحديث يدل على جواز
اقامة المولى الحد تقدم الكلام عليه فى الباب الرابع فى حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها
م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ايها الناس ان الله يعرض التعريض خلاف التصريح بالخمر اى
بحرمة الخمر ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شئ فليبعه قبل ان ينزل تحريمها
وليستفع به اى بثمنها م سبرة بن معبد الجهنى رض روى مسلم عنه يا ايها الناس انى قد كنت
اذنت لكم فى الاستمتاع من النساء اى فى نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيمة من
كان عنده منهن شئ فليخل سبيله ولا تاخذوا مما اتيتموهن اى اعطيتموهن من بدل المتعة
شيئا تقدم الكلام على نكاح المتعة فى الباب الاول فى حديث من كان عنده شئ من هذه النساء
م جابر رض يا ايها الناس خذوا منا سككم وهى متعبدات الحج فانى لا ادرى لعلى لا احج بعد عامى
هذا وفيه اشارة الى توديعهم وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين منه اعلم ان المصنف اعلمه
بعلامة مسلم لكن المذكور فى صحيحه عن ابى جريج اخبرنى ابو زبير انه سمع جابرا يقول رايت
النبى م يرمى على راحلته يوم النحر ويقول لتاخذوا منا سككم فانى لا ادرى لعلى لا احج
بعد حجتى هذه وهكذا فى كتب الحديث من الصحاح وغيره لعل المصنف اطلع على رواية اخرى
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا لكن وجوبه لمن
استطاع اليه سبيلا وفى العمر مرة علم هذا من نص لم يخرج ابو هريرة رض روى البخارى عنه
يا ابن ادم ان تبذل الفضل خير لك وان تمسكه شر لك لان المقصود وهو الثواب يفوت عنه بالكف عن بذله والملام
على كفاف يعنى اذا لم يفضل عنك وعن عيالك فلا لوم عليك بترك المواساة على خبر انكم جابر م

روى مسلم عنه قال بنو سلمة اى ارادوا ان يبيعوا منازلهم ويتحولوا ساكنين فى قرب المسجد فقال م
لهم يا بنى سلمة بكسر اللام دياركم تضبط على الاغراء اى الزموا دياركم تكتب اثاركم اراد بالاثار
الخطا الى المسجد وبكتابتها كتابة ثوابها دياركم تكتب اثاركم كرره م للتاكيد نوعا خروهو
ما اوله حرف نداء وناداه مضافا الى مؤنث ف ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها قالت
سالت النبى م عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال م يا ابنة ابى امية سالت
عن الركعتين بعد العصر وانه اتانى ناس من عبد القيس وهم قبيلة بالاسلام من قومهم
اى بعرض ان قوم تلك القبيلة قد اسلموا فشغلونى عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان
تمسك به الشافعى على ان سنة الظهر وغيرها من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة واصحابه
الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر وموضع بيانه مبسوطا الفقه وفيه اذا تعارض المصالح ولهما
بدا بايهما ولهذا بدا النبى م بالحديث فى الاسلام وترك سنة الظهر حتى فاتت وقتها
ح انس رض روى البخارى عنه قال سالت ام حارثة عن ابنها حارثة وكان قتل يوم بدر و
قالت ان كان ابنى فى الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت فى البكاء فقال م يا ام
حارثة انها الصبر للقصة جنان اى اجنان جمع جنة وهى البستان والتنوين فيها للتعظيم
وللتكثير قيل الضمير فى انها للجنة اعنى ان الجنة التى فيها ابنك جنان فى الجنة وان ابنك
اصاب الفردوس الاعلى الفردوس البستان الذى فيه الكرم والاشجار ذكر فى شرح المشكوة
المراد بالجنان الدرجات ح ام خالد بنت سعد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد رض عنه
قيل ما روته عن النبى م خمسة احاديث انفرد البخارى منها باثنين قالت اتيت رسول الله م
وقد اتى بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون نكسوا هذه الخميصة فسكت القوم
فقال ائتونى بام خالد فاتى فى النبى م فالبسنيها بيده وقال ابلى واخلقى مرتين فجعل م
ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده ويقول يا ام خالد هذا سنا يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف
يعنى حسن على لسان الحبشة ويروى سنه بالتشديد والهاء من غرائب فى الموضعين هذا
يدل على ان ام خالد كانت صغيرة فى ذلك الوقت انما سماها ام خالد تفاءلا والا والمفهوم
من الحديث حسن خلقه م واختلاطه مع الصغار وان الهبة لهم جايزة وان الدعاء بطول
العمر جايز فكانه م قال لها عمرك الله تمتعا الا بلاء والاخلاق بمعنى واحد وهو جعل الثوب
خلقا وروى اخلقى بالفاء يعنى البسى بعد نوبا اخر فق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
قالت كانت نساء رسول الله م حزبين حزب فيه عايشة وصفية وسودة والحزب الاخر ام سلمة
وسايراز واجه وكان المسلمون عالمين حب النبى م عايشة فمن اراد ان يهدى هدية
لرسول الله م اخرها حتى اذا كان فى بيت عايشة بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة لام سلمة كلمى
رسول الله م يأمر الناس ان يهدوا اليه حيثما كان من نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل
لها شيئا فقالت ما قال لى شيئا فقلن لها كلميه فكلمته فلم يقل لها شيئا ثم كلمته فقال م
يا ام سلمة لا تؤذينى فى عايشة اى بالتكلم فى حقها فانه والله ما نزل على الوحى وانا فى لحاف
وهو اسم لما يغطى به امراة منكن غيرها اى غير عايشة فقالت ام سلمة اعوذ بالله من ايذاء
يا رسول الله وفيه اعلام لرجل بحب بعض نسائه م انس رض روى مسلم عنه قال كانت عند ام سليم
يتيمة فراها رسول الله م فقال انت هيت لقد كبرت لا كبر سنك فرجعت اليتيمة الى ام سليم
تبكى وتقول دعى على رسول الله ان لا يكبر سنى فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله

فقالت يا نبي الله أدعوت على يتيمتي قال وما ذاك يا أم سليم قالت زعمت انك دعوت عليها ان لا
يكبر نهما فضحك رسول الله ﷺ فقال يا أم سليم أما تعلمين أن شرطي على ربي أني اشترطت
على ربي أيما بشر من الناس سببته أو لعنته أن يجعلها له طهورا وزكوة وقربة يقربه بها اليه ذلك المدعو عليه يوم القيمة
واغضب كما يغضب البشر فأيما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها بأهل ان يجعلها
يعني تلك اليتيمة لم تكن اهلا بدعائي عليها فيكون لها طهورا فان قيل كيف يصدر عن النبي ﷺ
الدعاء على من ليس اهلا للذكر قلنا صدوره انما بان يكون المدعو عليه اهلا له في الظاهر وهو
عليه ﷺ كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله تعالى او بان لا يكون على قصد ما جرت
به عادة العرب في الكلام من قولهم تربت يمينك لا كبرت سنك وغير ذلك فخاف ﷺ ان يصادف
شيء من ذلك اجابة فسأل ربه ان يجعله رحمة وقربة ﷺ انس رض روى مسلم عنه قال رأى رسول الله
مع ام سليم خنجرا يوم حنين فقال ما هذا الخنجر قالت اتخذته ان دنا مني أحد من المشركين ان دنا
منى فقرت بطنه فجعل رسول الله ﷺ يضحك ويقول يا أم سليم ان الله قد كفى واحسن يعني كفى
غائر العدو واحسن إلينا قاله يوم حنين انس رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي ﷺ
يدخل بيت ام سليم لكونها خالة من الرضاعة وينام على فراشها فجاء ذات يوم فنام على فراشها
فعرق فكان ﷺ كثير العرق فجعلت تسلت عرقه فتعصر في قارورة فقال ﷺ يا أم سليم ما
هذا الذي تصنعين قالت حين رأها تجمع عرقه فقالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو اطيب
ونرجو بركته لصبياننا قال العلماء هذه الرائحة الطيبة كانت صفته ﷺ وان لم يمس طيبا ومع هذا
كان يتعمل الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في طيب ريحه لملاقاة الملائكة ﷺ انس رض
روى مسلم عنه يا أم فلان انظري اي السكك جمع السكة وهي الطريقة المصطفة من النخل وبه
سميت الازقة سككا لاصطفاف الدور وشبت صفة اي واللام في السكك للعهد الذهني فيكون
في المعنى نكرة اوزايد ويجوز ان يكون اي موصولة وشبت صلتها ومعنى انظري قابلي
نفسك يقال داري ينظر الى دار فلان اي يقابلها يعني اسلكي اي سكك تريدينها حتى اقضي
لك حاجتك قالت لامرأة كان عقلها شيء اي اختلال فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة
ﷺ عائشة رض روى مسلم عنها يا بريرة هل رأيت منها شيئا يريبك اي يوقعك في الشك فيما قالت اهل
الافك يعني عائشة هذا تفسير لضمير منها قالت حين قال فيها اهل الافك ما قالوا من الكذب
والبهتان في حقها فأيان للوصول للتفخيم كقوله تعالى فغشيهم من اليم ما غشيهم تقدم
قصتهم قريبا وعائشة رض اتفقا على الرواية عنها يا بنية الا تحبين ما احب قالت لفاطمة
حين بغتها ازواج النبي ﷺ ينشدنه العدل في عائشة اي في محبتها يعني يطلبن من النبي ﷺ
ان يسوين عائشة في المحبة اذ المساواة بينهن في القسم كانت حاصلة وعائشة رض اتفقا
على الرواية عنها قالت كان رسول الله ﷺ يقبل اليه انه فعل الشيء وما فعله حين صار سحورا وكان
يوما عند دعا الله ثم دعا فقال يا عائشة اشعرت الهمزة فيه للاستفهام اي هل علمت
ان الله افتاني اي بين لي فيما استفتيته فيه جاءني رجلان استيناف بيان لافتاء الله تعالى
فقعد احدهما عند راسي والآخر عند رجلي بتشديد الياء هذا يشير الى النائم راها في المنام
فقال الذي عند راسي للذي عند رجلي او الذي عند رجلي للذي عند راسي هذا يجوز ان يكون
شكا من النبي ﷺ او من الراوي وما وجع الرجل اذا به النبي ﷺ قال مطبوب بالطاء المهملة

والباء الموحدة اي قال الرجل الآخر انه مسحور قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شيء
قال في مشط وهو معروف ومشاطة بضم الميم وهي ما يخرج من الشعر اذا مشط وجف طلعة
ذكر على اضافة طلعة الى ذكر المراد بالذكر فحل النخل والجف بضم الجيم والتشديد الغشاء الذي
على الطلع يعني ان سحره كان في غلاف طلع ذكر لا طلع انثى قال فأين هو قال في بئر ذي اروان
بفتح الهمزة اسم رجل في عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول
بحسب الناس حقارة عراة قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال ﷺ
يا عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض يعني يوم القيمة هذا تقرير للامر او لزمان
يقع فيه النظر م عائشة رض روى البخاري عنها يا عائشة ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت
بخيبر فهذا اوان وجدت وجدا في انقطاع ابهري وهو عرق في القلب فاذا انقطع مات صاحبه من ذلك
السم خ عائشة رض روى البخاري عنها يا عائشة ما اظن فلانا وفلانا يعرفان
من ديننا شيئا الذي نحن عليه من الاخلاص فيه والاستقامة يعني رجلين من المنافقين و
فيه جواز بيان عيب شخص على وجه النصيحة اذا ترتب عليه مصلحة خ عائشة رض روى البخاري
عنها يا عائشة رض ما كان معكم هو بحذف حرف الاستفهام قالته لما رأت امرأة الى لا بأس بها
المراد باللهو ما يكون مع العرس من ضرب الدف ونحوه لكن كان دفهم كالغربال فان
الانصار يحبهم اللهو م عائشة رض روى مسلم عنها قالت جاء النبي ﷺ ذات ليلة فجعل رداءه
ونعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث الا قدر
ما ظن اني قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق وانتعل بالرفق وفتح الباب فخرج ثم اغلقه
بالرفق فجعلت درعي في رأسي وتقنعت ازاري ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع فقام
فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرف فاسرع
فاسرعت فهرول فهرولت فسبقته فدخلت فاضطجعت فدخل فقال ﷺ مالك يا عائشة حشيا
وهي على وزن عطشى حال الحشي ضرب النفس وارتفاعه من العدو ونحوه ﷺ وهي التي اخذها
الربو وهو بمعنى الحشى قالت قلت لا شيء قال النووي هذا من اصوب الروايات وفي بعضها
لا اي شيء كلمة اي للاستفهام مستغنى بحذوف اي لا اي شيء اخبرك وفي بعض النسخ لا بأي
بالباء الجارة الداخلة على الياء فقال لتخبرني بفتح اللام والتشديد النون او لتخبرني
اللطيف الخبير قالت قلت يا رسول الله بأبي انت وامي يعني انت مفدى بهما يقال هذا الكلام
للتعظيم فأخبرته اي اخبرت النبي ﷺ عما فعلت من خروج عقبيه واختفائي منه قال فأنت
السواد الذي رأيت امامي قلت نعم فلهدني اي دفعني عليه السلام في صدري لهدة اوجعتني
ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اي يظلمك بان يذهب في نوبتك الى زوجته
الاخرى قال الجوهري يقال حاف عليه بالحاء المهملة اذا ظلمه قالت هذا من قول المصنف
وكذا قالت فيما سبق مهما يكتم الناس يعلمه الله يعني قالت عائشة كيف اخفى منك حال يا رسول
فان اخفيت منك يعلمه الله ويخبرك به فعممت في القول فقالت مهما يكتم الناس يكن
مهما كنت قال نعم قال فان جبريل هذا شروع في بيان سبب خروجه من عندها مخفيا اياي
حين رأيت بكسر الهاء اي حين رأيت خروجي فنادا ني فاخفاه منك اي اخفى جبرائيل ذاته
منك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن اي جبرائيل يدخل عليك وقد وضعت ثيابك و

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

وظننت ان قد رقدت اى نمت فكرهت ان اوقظك وخشيت ان تستوحشى فقال اى جبرائيل
ان ربك يامرك ان تاتى اهل البقيع وهى مقبرة المدينة فتستغفر لهم قال عائشة رض اتفقا
على الرواية عنها يا عائشة رض ما ينبغى منى ان يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح هذ الجملة
الحالية خرجت بقليلا لما قبلها وقد راى قوم العذاب فقالوا هذا عارض وهو السحاب
المعترض بالافق ممطرنا قال لما قالت له يا رسول الله اذى الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجاء
ان يكون فيه المطر واراك اذا رايته عرفت فى وجهك الكراهية وفى الحديث كمال شفقته
وشفقته على امته رض عائشة رض روى مسلم عنها يا عائشة متى دخل هذا الكلب ههنا تقدم الكلام
فى اوايل هذا الباب فى حديث ما يخلف الله وعده ولا رسله رض ابو هريرة رض روى مسلم يا عائشة
ناوليني الثوب يروى الخمرة وهى السجادة فقالت انى حايض فقال ان حيضتك ليست فى يدك
عائشة رض اتفقا على الرواية عنها يا عائشة والله لكان يتشدد بالنون ماءها تفاعة الحناء
وهى بضم النون الماء الذى ينقع فيه الحناء يعنى كان احمر ولكان تحلها اراد به طلعه بقرينة
بيانه رض فيما سبق ان السحر كان فى الطلع وانما اضاف النخل الى البئر لانه كان مدفونا فيها روس
الشياطين يعنى الحيات الخبيثة لوحشته وقبح منظره يعنى يرى ذوى راوان هذا تفسير للضمير
المؤنث فى عائشة رض اتفقا على الرواية عنها يا عائش بضم الشين وفتحها ترخيم عائشة هذا
جبرائيل يقرئك السلام تحفته فقلت وعليه السلام ورحمة الله وفيه فضيلة لعائشة وجواز
بعث الاجنبى على الاجنبية السلام اذا لم يخف عن ترتب مفسدة عليهم عائشة رض يا عائشة
هلمى اى ناولى وهاتى المدية وهى السكين الكبير قالت قالها حين اراد ان يذبح كبشا اقرن
ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وال محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب اضجاع
الذباح وقول المضحى اللهم تقبل منى رض عائشة رض روى مسلم عنها قالت لما نزل قوله تعالى
وانذر عشيرتك الاقربين قام عليه السلام على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت
عبد المطلب يا بنى عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا اى لا اقدر ان انقذكم من النار فى الاخرة
فاجتهدوا فى العمل الصالح سلونى من مالى ما شئتم اى فى الدنيا ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
يا نساء المومنات برفع المومنات حملا على لفظ المنادى ويجوز كسرها على انها منصوبة حملا على محله
وروى بنصب نساء تقديره يا نساء الطوايف المومنات لا تحقرن احديكن جارتها قيل جارة المراة
مراة زوجها ولو كراع شاة محرق صفة كراع وهو مستدق الساق تقديره ولو كان كراع شاة
محرقا هدية ويجوز نصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان الهدية
كراع شاة محرقا الخطاب للمهديات يعنى لا تمنع احديكن من الهدية لجارتها احتقارا للموجود
عندها بل تجود بما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب لمن اهدى اليهن يعنى لا تحقرن احديكن
هدية جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة هكذا ذكره القاضى والرواية يا نساء المسلمات
لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقيد بشاة للشاة
وفيه حث على الهدية واستجلاب لقلوب الباب التاسع عشر عائشة رض ليس احد يحاسب
اى فى القيمة المراد بالحساب فى الحديث ما استقصى فيه الاهلك تقدم الكلام عليه فى الباب الاول
فى حديث من نوقش علم ان المصنف رقم الحديث برقم البخارى وانه متفق عليه من حديث
عائشة كذا ذكره صاحب التحفة وصادفته انا بعينه فى صحيح مسلم رواية عائشة فى ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه ليس الشديد اى القوى بالطرعة اى بكثير الصرع وهو الذى

على وزن الضحكة للمبالغة يعنى ليس القوى من يكون قادرا على ان يسقط خصومه انما الشديد
الذى يملك نفسه عند الغضب يعنى انما القوى من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس
عند الغضب حول النبى م معنى هذا الاسم المشهور عندهم من امر الدنيا الى امر الدين ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء
يتناول صنوف الاموال من النقود وغيرها ويمكن ان يقال عرض الدنيا كانه من العرض
مقابل الجوهر وهو على راى اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا مشبه به فى سرعة زواله
وعدم ثباته زمانين يعنى ليس الغنى المحمود ما حصل عن كثرة العرض والمتاع انما الغنى
غنى النفس يعنى انما الغنى المحمود غنى النفس وهو القناعة لان الحريص فقير دايما وانما
قال الطيبى يمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية لان النفس
لا تكون محفوظة الا به ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين اى ليس الكامل
فى المسكنة الذى ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة ولا اللقمتان عن سؤاله لان
المتردة فى الباب يكون قادرا على تحصيل قوته انما المسكين اى الكامل الذى يتعفف
اى يترك السؤال عن الناس مع فقره اقرؤا ان شئتم لا يسئلون الناس الحافا الضمير فيه
للفقراء المجاهدين المتعففين عن السؤال بحيث يحسب من لا يعرف حالهم اغنياء وهم
اهل الصفة قال الله تعالى فى حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسئلون الناس الحافا الالحاف
هو الالحاح وهو نصب على الحال اى ملحفين او صفة مصدر محذوف اى سؤالا اذا الحاف
او عامله محذوف اى ولا يلحفون الحافا النفى لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف اذ لو كان
السؤال بلا الحاف صادرا منهم لما احتيج الى معرفة فقرهم بسيماهم ح عبد الله بن عمر رض
روى البخارى عنه ليس الواصل اللام فيه للتعريف الجنس يعنى ليس حقيقة الواصل ومن
يعتد وصله بالمكافى اى الذى اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعل ولكن الرواية
فيه التشديد وان جاز التخفيف الواصل اى الذى يعتد وصله هو الذى اذا قطعت
رحمه وصلها يعنى يصل قريبه الذى انقطع عنه و اسماء بنت عميس رض اتفقا على الرواية
عنها قالت هاجر جماعة الى النبى م من الحبشة با سفينة وكنت مع زوجى جعفر بن
ابى طالب فيهم فوافقوا فتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم للغايبين عن الفتح غيرهم فدخل
عمر على حفصة زوج النبى م وكنت عندها قد جئتها زايرة فقال عمر سبقناكم بالهجرة
فنحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا يا عمر كنتم مع رسول الله م يطعم جايعكم
ويعظ جاهلكم فكنا فى دار البغضاء يعنى فى دار الكفار وذكرت ذلك للنبى م فقال
ليس باحق بى منكم الخطاب لاسماء واهلها الذين كانوا معها فى الهجرة الى بخاش الحبشة ولعمر
اى ولاصحابه هجرة واحدة ولكم اسم هذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تاكيد للضمير
فى لكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص او على النداء سماهم اهل السفينة لانهم
جاؤا بالسفينة من البحر هجرتان احديهما من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى مدينة رسوله
يعنى تغيير من المصنف لضمير ليس عمر بن الخطاب وكان مطلب فى حق الكذب قد قال
لاسماء حين قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم ع عثمان رض ليس
بكذاب يعنى ليس باثم من كذبه من قبيل ذكر الملزوم واراده اللازم عنه او معناه ليس
بكثير الكذب من اصلح بين اثنين يعنى من كذب للاصلاح بين اثنين متباغضين لان

هذا الكذب يؤدى الى الخير وقيل ايضا واليه اشار بقوله ﷺ فقال خيرا او نمى خيرا اشك من الراوى اى بلغ خيرا انمى به الى الخير وان لم يكن سمعه يقال نمى الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح وتنمى بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد قال سفيان ثورى يجوز الكذب فى الاعتذار الى المرء حيث لا تاتى اذا جاز للاصلاح بين الناس فلا اصلاح بينه وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن لا من حديث عثمان بل من حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت باشية مارويته عن البتى ﷺ عشرة احاديث اخرج لها فى الصحيحين هذا الحديث وحسن وقال قوم الكذب الذى فيه مصلحة مشروع مطلقا كالكذب فى الحرب وكالكذب فى حديث الرجل امراته وبالعكس كان يقول كل منهما للاخر لا احداحبك الى منك وانهما جايزان منصوص عليهما بالحديث الاخر وفى خلاص المظلوم ومنه قول ابرهيم ﷺ انى سقيم ومنادى يوسف ﷺ ايتها العير انكم لسارقون وليس فى الحديث مايدل على الحصر على الصورة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهى ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول فلان فعل كذا وينوى ان قدر الله ذكرا ويقول فى الحرب مات امامكم وينوى به احدا من المتقدمين خ الصقب بن جثامة رض روى البخارى عنه ليس بنارد عليكم ولكنا حرم تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انا لن نرده عليكم ابو هريرة رض روى مسلم عنه ليست السنة بان لا تمطروا على بناء المجهول المراد بالسنة القحط ومنه قوله تعالى واخذنا ال فرعون بالسنين ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا كرره للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل هو بان ينزل ولا تنبت الارض وذلك لان الناس بعد توقع الرجاء وظهور اسبابه اقطع فما كان حاصلا من اول الامر قال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ليس على المسلم فى عبده ولا فى فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابى يوسف ومحمد فى عدم وجوب الزكوة فى الفرس وللشافعى فى عدم وجوبها فى العبيد والخيل سواء كانت للتجارة اولم تكن فى قوله القديم وذهب ابو حنيفة الى وجوبها فى الفرس لقوله ﷺ فى كل فرس سايمة دينار وفى العبد اذا لم يكن للخدمة لما روى سمرة بن جندب انه ﷺ كان يامرنا بالزكوة من العروض نعدها للبيع وحمل العبد فى الحديث على العبد للخدمة والفرس على فرس الغازى توفيقا فان قيل هذا باطلاقه يقتضى ان لا يجب صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء فى رواية مسلم عن ابى هريرة الا صدقة الفطر فيحمل هذا عليه م جابر رض ليس فيما دون اواق الا واقى بتشديد الياء وتخفيفها وحذفها جمع اوقية بضم الهمزة و تشديد الياء وهى فى الشرع اربعون درهما وهى اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الواو هى الفضة مضروبة كانت اوغيرها صدقة وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروى بتنوين خمس فيكون ذود بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هى الاولى والمراد منه خمس ابل من الذود لانها تذاد ومن الثلثة الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم من الابل صدقة وليس فيما دون خمس اوسق جمع الوسق وهو ستون صاعا بصاع النبى ﷺ وهو اربعة امداد كل مد رطل وثلث رطل بالبغدادى عند ابى يوسف وامامنا الشافعى والوطل مائة وثلثون درهما وعند ابى حنيفة كل مد رطلان من التمر صدقة وفى اخر الحديث حجة على ابى حنيفة فى ايجابه العشر فى كل ما اخرجته الارض قليلا كان اوكثيرا ولكن يادل لبيان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما ويعمل بقوله ﷺ فيما سقت السماء والعيون العشر لانه ابعد من التاويل اعلم ان راوى الحديث ابو سعيد الخدرى دون جابر كذا صاد فته فى صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة بارا وى الحديث

جابرا

جابر اتفقا على الرواية عنه قالت لما قال عليه السلام من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله يكره لقاءه قلت كنا نكره الموت يا رسول الله ﷺ ليس كذلك ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر البشير فى العذاب للتهكم وتخطر كره لقاء الله وكره الله لقاءه قاله لها حين قالت كلنا نكره الموت تقدم البيان عليه فى الباب الاول فى حديث من احب لقاء الله م فاطمة بنت قيس رض روى مسلم عنها قالت ارسل وكيل زوج الى شعيرا فتخطته فقال والله ما لك علينا من شئ فجئت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال ﷺ ليس لك عليه نفقة قالت لها فلما طلقها زوجها ابن عمرو بن حفص البتة اى الطلقات الثلث وروى انها اخر تطليقة من الثلث قال الشافعى لا نفقة للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وكذا للمبتوتة الحامل النفقة لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة له وقال ابو حنيفة واصحابه يجب لها السكنى و النفقة مطلقا لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الى قوله فانفقوا عليهن وتاويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة النفقة التى اراد ته وهى ما يكون اجود من الشعير وروى الجفن ان عمر رض رد حديث فاطمة وقال لا ندع كتاب الله وسنة نبينا بقول امراة لا ندرى اصدقت ام كذبت ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال راى النبى ﷺ رجلا فى السفر قد ظلل عليه واناسا حوله فقال ما هذا قالوا صايم فقال ﷺ ليس من البر الصيام فى السفر استدل به من لا يرى الصوم فى السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهد الصوم بدليل صيام النبى ﷺ فى السفر وبقرينة الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا بخصوص السبب قلنا فرق بين السياق والسبب بان السياق والقراين يدل على مراد المتكلم وتخصيص العام فى كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس من البر من قبيل الاولى ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ليس منا اى من اهل سنتنا من حلق سعرا اى شعرة حقيقة او قطعه ولا حرق اى ثوبه ولا سلق اى رفع صوته بالبكاء وكان هن للجزع على الميت ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ليس من بلد الا سيطؤه الدجال الا مكة والمدينة ليس نقب وهو الطريق بين الجبلين من انقابها الا عليه الملايكة صافين يحرسونها فينزل السبخة بكسر الباء الارض التى تعلوها الملوحة ثم ترجف اى بن لزل المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق دل الحديث على فضل مكة والمدينة شرفهما الله ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه ليس من رجل ادعى من قذف ابن لغير ابيه وهو يعلم اى حال كونه عالما ان من ادعاه ابا غير اب له الا كفر ان كان مستحلا ذلك الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة ومن ادعى ما ليس له هذا للعموم تناول الدعاوى الباطلة كلها مالية كانت اوغيرها فليس منا اى من اهل سنتنا وليتبواء مفعول من التبوء لفظه انشاء ومعناه خبر ومن دعى رجلا بالكفر او قال عدو الله فليس كذلك الا حار عليه اى عاد ذلك الفعل القبيح القائل وهو بالحاء والزاء المهملتين يعنى رجع تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من قال لاخيه يا كافر كذا قال مسلم قال البخارى لا يرمى رجل رجلا بالفسق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت اى الكلمة الرمى عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية يعنى وصف الميت باوصاف ليست فيه كما كانت عادتهم قبل الاسلام وفى رواية او يعنى قال او شق الجيوب او دعا بدعوى الجاهلية خ ابو هريرة رض دون البخارى

عنه

ليس منا من لم يتغن بالقرآن اراد به الحث على التغني بالقرآن لا بغيره تقدم الكلام على معنى التغني
في الباب الخامس في حديث ما اذن الله لشيء كاذنه لنبي يتغنى بالقرآن وابن مسعود رض اتفقا
على الرواية عنه ليس من نفس تقتل ظلما الا كان على ابن ادم الاول وهو قابيل قتل
اخاه هابيل ظلما كفل بكسر الكاف اي نصيب من دمها فان قلت هذا مشعر بان يكون اثم ذلك
القتل مقسوما بين القاتل وقابيل وقد صح ان النبي ص قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان
عليه وزره ووزر من عمل بها بعد من غير ان ينقص من اوزارهم شيء اقول من في الحديث يحتمل
ان يكون بمعنى لاجل فلا يفهم منه القسمة وان يكون بمعنى الابتداء فيفهم منه قسمة اثم الدم
ويكون قابيل مستثنى من قوله ص من سن في الاسلام سنة سيئة او يكون قوله من سن في الاسلام
بيانا للسنة الواقعة بعد بعثته ص لانه سن القتل اولا ويروى لانه كان اول من سن القتل وابن
مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ليس ص كما هو يظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يابني لا تشرك
بالله ان الشرك لظلم عظيم قال لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم الآية شق
والظلم وضع الشيء في غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي وقالوا ايانا لم يظلم نفسه فبين
النبي ص بالحديث ان المراد من الظلم الكفر بعناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي
لاستبعادكم تحقق الكفر بعد الايمان وانما المراد الشرك فصل في نعم وبئس جابر رض
روى مسلم عنه قال سال النبي ص عن اهله الادام فقالوا ما عندنا الا خل فقال ص نعم
الادام الخل اللام فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابي حنيفة في ان ما خلل من الخمر حلال
روى ان عائشة ادام ازواج النبي ص كان الخل وحفصة رض اتفقا على الرواية عنها
قالت قص عبد الله على قال رايت في منامي كان ملكين اخذاني فذهبا اي في النار
قلت عوذ بالله من النار فلقيهما ملك فقال لي لا روع عليك فقصصتها على النبي عليه السلام
نعم الرجل عبد الله اراد به عبد الله بن عمر لو كان يصلي من الليل من فيه للتبعيض قال سالم
كان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا ع خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه نعم الصدقة
اللقحة بكسر اللام بفتحها الناقة الحلوبة الصفي اي التي اصطفاها صاحبها لنفسها لكرم لبنها
هذا فعول ذكر معه الموصوف فاستوى فيه المذكر والمؤنث منحة بكسر الميم وسكون النون
نصب على التمييز او حال اي عطية وهي تناول الهبة والعارية لكن العرب يستعملون
لفظ المنحة كثيرا في الهبة والشاة الصفي منحة تعذر وصفه مادحة للمنحة او استيناف جواب
من سائل عن سبب كونها ممدوحة باتاء حال اي ملتبسة على اناء لبنها وتروح باخر
اي باتاء آخر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه نعما بكسر النون وتشديد الميم وما فيه بمعنى
شيء مميز لفاعل نعم المستتر فيه لاحدهما اي لاحد المالين ويروى نعما للمملوك اذ يتوفى
ويموت وهو مخصوص بالمدح نحسن عبادة الله الجملة حال وصحابة شيبن بفتح الصاد مصدر
يعني خدمة مولاه نعما لم عدي ابن حاتم رض روى مسلم عنه بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله
ورسوله قاله لرجل خطب عند فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها
ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو وقال القاضي سبب نكاره م تشريكه في الضمير المقتضي
للتسوية ولذا امره بتقديم اسم الله والعطف عليه وقال النووي هذا ضعيف لانه جاء التشريك
في سنن ابي داود عن ابن مسعود رض انه قال علمنا رسول الله ص خطبة وقال في خطبة من يطع الله
ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه والاولى ان خطبة ذلك الرجل كان

خطبة وعظ وكان من شانها الاطناب فانكر ص لتركه ذلك وخطبته ص في رواية ابن مسعود
كانت خطبة تعليم والايجاز اليق به لان اللفظ كلما كان اقرب الى الحفظ وابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء هذا لاستيناف جواب عن
سائل عن كونه مذمومة ويترك الفقراء من ترك الدعوة اي اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله
تقدم البيان في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم الى وليمة فليأتها وابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه بئس ما لاحدهم ان يقول نسيت اية كيت وكيت هن كناية مثل كذا وكذا
وكيت وقعت صفة لاية بل هو نسي على بناء المجهول بالتشديد قال الخطابي معناه انساه الله تلك
الاية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهي خاصا في زمن النبي ص وانما نهاهم عن هذا القول
لئلا يتوهم الضياع على القران واعلمهم ان ذكر من قبل الله لما راى في نسخها من الحكمة كما
قال الله تعالى ما ننسخ من اية او ننسها نات بخير منها وقال لا يخرون انه عام وانما نهى عنه
لانه يتضمن ترك القران وعدم ملازمته عليه وكره عليه السلام نسبة الترك اليه وبين ان ذلك
الامر بما روى واستذكروا القران اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته وهو
عطف من حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدهم يعني لا تقصروا في معاهدة القران واستذكروه
فانه اشد تفصيا اي ذهابا وخروجا من صدور الرجال من النعم بفتح النون النعم واحد الانعام
وهي المال الراعية واكثر استعماله في الابل يعني اشد من تفصي النعم المعقلة من عقلها اذا اطلقها
صاحبها للعقل بضمتين جمع العقال بالضم وهي الحبل التي تشد بها ذراع البعير وجابر رض اتفقا
على الرواية بينا وهو ظرف زمان الفه مشبعة بمعنى المفاجاة مضاف الى الجملة الاسمية والفعلية
ما بعض محتاج الى جواب تم به المعنى انا امشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت راسي فاذا الملك
الذي جاءني بحراء بكسر الحاء المهملة وبمد الراء المهملة فمن جعله علم جبل هو على ثلاثة اميال من مكة بصرف
ومن جعله علم مغارة فيه لا يصرفه جالسا على كرسي بين السماء والارض فجئثت بهمزة بعد الجيم
المضمومة وفي رواية بتاءين المثلثين بعدها بمعنى خفت منه فرقا بفتحتين اي خوفا فنصب
على المصدر وقيل بمعنى جبنت قلعت من مكاني فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له فرجعت فقلت
زملوني امر بمعنى عطفوني زملوني كرره للتاكيد فدثروني ماض بمعنى عطفوني فانزل الله
يا ايها المدثر اي المتدثر بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها قم فانذر اي اعلم الناس بالتخويف
من العذاب وربك فكبر وثيابك فطهر اي من النجاسات وقيل هذا كناية عن الامر
بتزكية نفسه عن الصفات المستكرة والعرب يكنون كثيرا عن الانسان بالثوب لاشتماله
عليه كما يقال المجد في ثوبه والرجز فاهجر الرجز في اللغة القذر والمراد به هنا الشرك قال
النووي من قال اول ما انزل يا ايها المدثر فقد اخطاء والصواب ان يقال اول ما نزل
اقرا باسم ربك كما صرح به في حديث عائشة رض وانزل بعد فترة الوحي فانقطاعه مدة
حتى روى انه ص كان يضطرب منه ويريد ان يلقي نفسه من الجبل نزل يا ايها المدثر ثم
تتابع الوحي وقول من قال من المفسرين اول ما نزل الفاتحة فمنبطل الى هنا كلامه لكن يمكن
ان يقال مرادهم انها اول سورة نزلت بكمالها ابو هريرة رض روى البخاري عنه بينا انا
نايم ثم اتيت على بناء المجهول خزائن الارض يعني اتاني في الملك بمفاتيح خزائن الارض و
قيل اتي بالخزائن حقيقة اشارة الى تملك امته عليها بفتح البلاد عنوة وادعوة توضع روى معلوما
وضميره للاتي ومجهولا في يدي سوار ان بكسر السين وضمها روى مرفوعا ومنصوبا من ذهب

فصل جابر رض

آول ص
ي القفا
تشوع ذلك
على اصحابه
ص

فكبر اعلى اى ثقلا لكراهة نفسى اياها واهمان اول النبوءم سوادين يهما يضحل امرهما
باذ فى سعى فاولهما الكذابين الذين انا بينهما صاحب صنعاء صاحب اليمامة قال القاضى وجه
تاويلهما بالكذابين ان السوادين كالقيد للبد يمنعهما عن البطش فكذا الكذابان يقومان
لمعارضة شريعته ويصدان عن نفاذ امرها فان قلت قوله ءم انا بينهما يدل على كونهما فى زمانه
وكذا ماذكر فى تفسير البغوى من ان قوله تعالى ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال
اوحى الى ولم يوح اليه شئ نزل فى مسيلمة الكذاب وقد جاء فى بعض روايات مسلم فاولهما
الكذابين اللذين يخرجان بعدى احدهما الاسود العنسى صاحب صنعاء والاخر مسيلمة الكذاب
صاحب اليمامة قلت معناه يظهر بحار تهما ودعواها النبوة بعد بعثتى كذا قال النووى وقتل
صاحب صنعاء فى مرض موت النبى ءم قتله فيروز الديلمى فلما بلغ خبر قتله ءم قال فاز
فيروز وقتل مسيلمة فى عهد الصديق قتله الوحشى قاتل الحمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس
فى الجاهلية وشر الناس فى الاسلام وابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه بينا انا نايم ثم
اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى انى لارى الرى يخرج من اظفارى ثم اعطيت فضل عمر بن
الخطاب قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء بين عالم الاجسام وعالم الارواح عالم اخر يقال
له عالم المثال وهو عالم نورانى شبيه بالجسمانى والنوم سبب لسير الروح المنور فى عالم المثال
ورؤية ما فيه من الصور الغير الجسدانى والعلم يصور بصورة اللبن فى ذلك العالم لمناسبة
ان اللبن اول غذاء البدن وسبب لصلاحه والعلم اول غذاء الروح وسبب لصلاحه وقيل
التجلى العلم لا يقع الا فى اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل يتناولها الاية التى فيها تذكر
انهار الجنة فمن شرب الماء يعطى العلم اللدنى ومن شرب اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة
ومن شرب الخمر يعطى العلم بالكمال كطريق الوحى واما الرؤى فى العلم فقد اختلف فيه فمنهم من
قال بوجوده لان الاستعداد متناه ولا مزيد على ما يقبل فيحصل الرؤى بحفظ الحديث معهم فمنهم
من قال يعدده لقوله تعالى وقل رب زدنى علما فالامر بطلب زيادة العلم بلا ذكر النهاية
يدل على انه لا ينتهى ومنه ما نقل عن سيد العارفين ابى يزيد بسطامى رحمة الله عليه من انه قال
شربت الحب كاسا بعد كاس فما نفذ الشراب ولا روينا ويمكن الجواب عن دليل الاولين
بان العلم اذا حصل بقدر استعداد القابل اعطاه الله تعالى استعدادا لعلم اخر فيحصل له
عطش اخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا وعن
الحديث بانه يكون محمولا على البداية قبل نزول الايتخ ابو هريرة رض روى البخارى عنه
بينا انا نايم اذ زمرة اذا للمفاجاة اى اذا بزمرة واقعة حتى اذا عرفتهم خرج رجل بينى
وبينهم فقال هلم خطاب الى الزمرة افرد نظرا الى اللفظ فقلت الى اين قال الى النار والله
قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك اى تخلفوا عن بعض الواجبات وليس المراد منه الكفر لان
احدا من الصحابة لم يرتد بعد عليه السلام يعطى العلم من جنان ومن شرب العسل الفرج على
ادبارهم فارجعوا القهقرى وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجه التشبيه ثم اذا زمرة حتى
اذا عرفتهم خرج رجل بينى وبينهم قال هلم قلت الى اين قال الى النار قلت ما شانهم انهم ارتدوا على
ادبارهم فلا اراه بضم الهمزة والضمير المنصوب فيه للشان وهذا قول النبوءم يخلص منهم الا مثل
هل النعم الهمل بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال يعنى لا يحصل منهم الا قليل مثل قلة النعم
الضالة وابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه بينا انا نايم رايتنا الناس يعرضون على وعليهم

بضم اليم جمع قميص منها ما يبلغ الثدى بضم الثاء المثلثة وكسر الدال وبالياء المشددة جمع ثدى
اصله ثدوى ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض على عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما
اولت ذلك يا رسول الله قال الدين جر عمر قميصه يدل على بقاء اثاره الجميلة من قوة الدين
وكثرة فتح البلاد فى زمانه ف ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه بينا انا نايم رايتنى
على قليب وهى البئر التى لم تطو وانما اذى النبوءم القليب دون المطوية بالحجارة ليعلم
ان همم ارباب الدنيا موقوفة على المعانى المطوية دون القوالب المعمولة عليها دلو فزعت
منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابى قحافة فنزع ذنوبا او ذنوبين وهو بفتح الذال المعجمة الدلو
العظيمة الملاء ماء او ذنوبين شك من الراوى والصحيح رواية ذنوبين هذا اشارة الى
قصر مدة خلافته وهى سنتان واشهر وفى نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه لتقصيره
لانه تحمل فى خلافته ما تحمل من الاعباء اى مشاقها حتى قالت عايشة رض لما توفى رسول الله
ارتدت جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابى ما لو نزل بالجبال الراسيات لفضها اى كسرها
بل هو اشارة الى ان الفتوح فى ايامه يكون اقل فصح خلافته وتغير زمانه وقلة اعوانه والله
يغفر له هذا لا يدل على تقصيره بل هو جار على عرفهم لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله
يغفر لك ثم استحالت غربا بسكون الراء الدلو العظيمة الذى يتخذ من جلد ثور فاخذها
ابن الخطاب وفى الكلام تقديم وتاخير معناه فاخذها عمر ثم انقلبا الذنوب فى يدى من
الصغر الى الكبر لان الاخذ متقدم على الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اى سيدا فوق يا ينزع
نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو شاخ الابل حول الماء يقع اروى الناس بلهم ثم اووها
تريح قال القاضى ظاهر هذا يدل على انه يكون فى خلافة عمر خاصة وانه ءم ضرب مثلا
لاتساع الناس فى زمان عمر رض وما فتح عليهم من الامصار واتساد خلافته قال ابن سعود
ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر رض ولقد كان حصنا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة من الحصن و
قيل ان هذا فى حق خلافتهما جميعا لان بتدبيرهما وقيامهما فى مصالح المسلمين تم هذا الامر
وضرب الناس بعطن لان ابا بكر قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتداء الفتوح وتمت
ثمرات ذلك وتكاملت فى زمان عمر وعن سابر هما ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
بينا انا نايم رايتنى فى الجنة فاذا امراة تتوضاء الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر فقالوا
لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر فى مجلس فقال بابى انت وامى يا رسول الله
أعليك اغار قال الشيخ الشارح رحمه الله يعنى تتوضاء يغسل يديها ووجهها وليس المراد الوضوء
العرفى اذ لا وضوء فى الجنة واقول المنفى فى الجنة هو الوضوء العرفى الرافع للحدث وما
رواه النبوءم من توضى الحورية كان صوريا فلم يقم دليل على منعه وفى تمثيلها بتلك
الهيئة فائدة وهى الاشارة الى شرف الوضوء العرفى فاحمل عليه اولى خ ابو هريرة رض
روى البخارى عنه بينا ايوب يغتسل عريانا خر عليه اى سقط رجل جراد من ذهب الرجل
بكسر الراء للجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثى فى ثوبه فقال له ربه يا ايوب الم اكن
اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك ولكن لا غنى لى عن برتك وفيه
دلالة على اباحة تكثير مال الحلال م ابو هريرة رض روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة
من الارض فسمع صوتا فى سحابة اسقى حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب اى توجه الى ناحية
فافرغ ماءه فى حرة بفتح الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة وهو بكسر الراء وبالجيم مسيل

الماء من الحرة الى النخل من تلك الشراج فاستوعبت ذلك الماء كله فشبه ای ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم
فی حدیقته یحول الماء بمسحاته وهی اسم لآلة عریضة من الحدید ما یحفر به النخو والکنیف والازالة فقال یا عبد
الله ما اسمك قال فلان الاسم الذی سمع من السحابة فقال له یا عبد الله لم تسألنی عن اسمی فقال انی سمعت
صوتا فی السحاب الذی هذا ماؤه یقول اسق حدیقة فلان لاسمك فما تصنع فیها قال اما اذا قلت هذا فانی انظر
الی ما یخرج منها فاتصدق بثلثه وآکل انا وعیالی ثلثا وارد فیها ثلثه قال مالك بن صعصعة رم بفتح الصادین
المهملتین وبالعینین المهملتین قال ما رواه ومسلم عن البنی رم خمسة احادیث له فی الصحیحین هذا الحدیث وحدیث
بینما انا فیه زاین انا فی الحطیم وهو حطیم الکعبة سمی حطیما لان جداره منکسر عن مساواة الکعبة
وربما قال فی الحجر بکسر الحاء وسکون الجیم بعض الحطیم سمی الحجر لانه حجر من الکعبة بحیطانه قال
الجوهری کل ما حجرته من حایط فهو حجر وانما قال الراوی وربما قال لان النبی رم حکی لهم قصة
المعراج مرة فعبر بالحطیم تارة وبالحجر تارة مضطجعا ای انا فی ان قد بتشدید الدال ای شق
قال الراوی وسمعته ای النبی رم یقول شق ما بین هذه الی هذه قال بعض رواة الحدیث یعنی
من ثغرة نحره الی عانته فاستخرج قلبی فغسل هذا الشق الذی کان فی صغره علی ما رواه مسلم عن انس
رض ان رسول الله اتاه جبریل وهو یلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه علقة فقال
هذا حظ الشیطان منك ثم غسله فی طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاده فی مکانه وجاء الغلمان یسعون
الی امه یعنی ظئره وقالوا ان محمدا قد قتل فاستقبلوه وهو منقطع اللون قال انس وقد کنت
اری اثر ذلك المخیط فی صدره ثم اتیت بطست وهو معروف وقیل تا وجد لمن التین من ذهب
مملوة ایمانا قال القاضی لعله من باب التمثیل او تمثل له الایمان بصورة الجسم کما تمثل له ارواح
الانبیاء بصورة التی کانوا علیها وقال النووی الی الطشت کان فیها شیء یحصل به کمال الایمان
فسمی ایمانا لکونه سببا له الی هنا کلامه لعله اراد به ان یکون ذلك الشیء جسما یقوی القلب بخاصیته
اشد تقویة به فیکمل به تصدیقه کان شیخی ووالدی تغمدنی الله بغفرانه یقول کون الطشت مملوا
بالایمان یحتمل ان یکون باعتبار ما یؤول الیه امرها تعالی یقلب النبی رم الموصوف بکمال الایمان
فضل قلبی وهذا الفضل کان لتصفیته وتزیده قابلیته بمعرفة ما عجز القلوب عن معرفته ثم حشی
علم الله المجهول ای ملئ بالقلب ظرفه وهو الجلد الرقیق الذی کان القلب فیه ثم اعید ای وضع
القلب فی مکانه او معناه التتمیم موضع الشق قیل بما ذکر من الحدیث من شق النحر واستخراج القلب
وما یجری مجراه فان قیل فی ذلك تسلیم لا التعرض لتوجیه یتکلف ادعاء للتوفیق بین المنقول
والمعقول وهما متنافیان قلنا لا نسلم انه محل وقال الشیخ التوربشتی نحن لا نزی العدول من الحقیقة
الی المجاز فی خبر الصادق اذا لم یستحل وهذا الخبر مما لا استحالة فیه ثم اتیت بدابة دون
البغل وفوق الحمار ابیض یضع خطوه عند اقصی طرفه ای بعد نظره فحملت علیه فانطلق
بی جبریل رم حتی اتی السماء الدنیا فاستفتح قیل من هذا قال جبریل وبین معه محمد صلی الله علیه وسلم
وفیه اشارة الی انه انما استفتح لکون انسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح والی ان السماء
محروسة لا یقدر احد ان یجتاز علیها او یدخلها الا باذن الحارسین قیل وقد ارسل الیه یعنی هل ارسل
الله الی محمد للعروج رسولا قیل معناه هل صار رسولا والاول اظهر لان امر نبوته کان مشهورا
لا یکاد یخفی علی حراس السموات قال نعم قیل مرحبا به ای لقی رحبا وسعة فنعم المجی جاء وفیه
تقدیم وتاخیر والمخصوص بالمدح محذوف فیه تقدیره جاء فنعم المجی مجیئه ففتح ای باب السماء
الدنیا فلما خلصت ای وصلت فاذا فیها ادم اذا للمفاجاة وکذا فی اخواتها فقال ای جبریل

هذا ابوك ادم فسلم علیه فسلمت علیه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبی الصالح
قال الامام التوربشتی امر النبی رم بالتسلیم علی الانبیاء وان کان افضل منهم لانه کان راعیا
علیهم وکان فی حکم القائم وهم فی حکم القعود القائم یسلم علی القاعد ثم صعد حتی اتی السماء
الثانیة فاستفتح ای طلب فتح بابها قیل من هذا قال جبریل قیل ومن معك قال محمد قیل
وقد ارسل الیه قال نعم قیل مرحبا به فنعم المجی جاء ففتح فلما خلصت اذا یحیی وعیسی وهما ابنا
خالة یعنی کل منهما ابن خالة الاخر قال هذا یحیی وعیسی فسلم علیهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا
بالاخ الصالح والنبی الصالح ثم صعد الی السماء الثالثة فاستفتح قیل من هذا قال جبریل رم
قیل ومن معك قال محمد قیل وقد ارسل الیه قال نعم قیل مرحبا به فنعم المجی جاء ففتح به فلما خلصت
اذا یوسف قال هذا یوسف فسلم علیه فسلمت علیه فرد علی ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبی
الصالح اعلم ان رؤیة علیه السلام فی السماء الاول الی السابعة یدل علی تفاوت مناز لهم وعروجهم
وعبوره رم عن جمیعهم یدل علی انه اعلی منهم ثم صعد حتی اتی السماء الرابعة فاستفتح قیل من هذا
قال جبریل رم قیل ومن معك قال محمد قیل وقد ارسل الیه قال نعم قیل مرحبا به فنعم المجی جاء
ففتح ولما خلصت فاذا ادریس قال هذا ادریس فسلم علیه فسلمت فرد ثم قال مرحبا بالاخ
الصالح ثم صعد بی حتی اتی السماء الخامسة فاستفتح قیل من هذا قال جبریل قیل ومن
معك قال محمد قیل وقد ارسل الیه قال نعم قیل مرحبا به فنعم المجی جاء فلما خلصت فاذا هارون
قال هذا هارون فسلم علیه فسلمت علیه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبی الصالح
قیل المراد کان ارواح الانبیاء متشکلة بصورهم التی کانوا علیها الاعیسی رم فانه رفع بشخصه
ثم صعد بی حتی اتی السماء السادسة فاستفتح قیل من هذا قال جبریل قیل ومن معك قال
محمد قیل وقد ارسل الیه قال نعم قیل مرحبا به فنعم المجی جاء فلما خلصت فاذا موسی
قال هذا موسی فسلم علیه فسلمت علیه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبی الصالح فلما جاوزت
ای من موسی بکی فقیل له ما یبکیك قال ابکی لان غلاما بعث بعدی یدخل الجنة من امته
اکثر ممن یدخلها من امتی فانما بکی موسی رم اشفاقا علی امته حیث قصر عددهم من عدد امت
محمد رم لا حسدا علیه لانه لا یلیق به وانما قوله ان غلاما بعث بعدی فلم یکن علی سبیل التحقیر
بل علی معنی تعظیم المنة لله تعالی لان محمدا من غیر طول العمر فی عبادة ربه خصه بهذه الفضیلة
ثم صعد بی حتی اتی السماء السابعة فاستفتح جبریل قیل من هذا قال جبریل علیه السلام
قیل ومن معك قال محمد قیل وقد بعث الیه قال نعم قیل ومن معه مرحبا به فنعم المجی جاء
فلما خلصت فاذا ابرهیم قال هذا ابوك ابرهیم فسلم علیه فسلمت علیه فرد السلام ثم قال
مرحبا بالابن الصالح والنبی الصالح ثم رفعت لی ای جعلت قریبة منه قوله تعالی فیها
سدر مفوعة ای متقرنة لهم سدرة المنتهی وفی نسخة فی اصل الجنة ینتهی الیها علم الملائکة
والرسل فاذا نبقها بکسر الباء الموحدة وبالقاف ای ثمرها مثل قلال جمع قلة وهی جرة عظیمة
هجر وهی قریة قریبة من مکة کانت تعمل فیها القلال مثل الحباب فاذا ورقها مثل اذان الفیلة
بفتح الیاء جمع الفیل کقرد جمع قرد وهو الحیوان المعروف قال ای جبریل هذه سدرة المنتهی
واذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذا یا جبریل قال اما الباطنان
فنهران فی الجنة یتعال لاحدهما کوثر وللاخر هی الرحمة کذا ورد فی حدیث اخر وانما قال باطنان
لخفاء امرهما فلا یهتدی العقول الی وصفهما او لانهما مخفیان عن ابصار الناظرین فلا یریان

حتى يصبا في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما ما عرفا
بين الناس ويكون مادتهما مما يخرج من اصل السدرة وان لم يدرك كيفيته وبان يكون من باب
الاستعارة في الاسم بان شبههما بنهري الجنة في الهضم والعذوبة او من باب توافق الاسماء
بان يكون اسماء هذين النهرين موافقين لاسمي نهري الدنيا ثم رفع الى البيت المعمور فسره النبي صلعم
في حديث لغرابته بيت يدخل كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا اليه ثم اتيت
باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك
اعلم ان اللبن لما كان ذا خلوص وبياض واول ما يحصل به تربية المولود صور به في العالم القدسي
مثال الهداية والفطرة التي يتم تربية القوة الروحانية وهي الاستعداد للمعارف الالهية اولها
انقياد النفس ثم فرضت علي الصلوة خمسين صلوة كل يوم قبل كانت كل صلوة منها ركعتين
الا بترى ان من قال لله علي صلوة يلزمه ركعتان فرجعت فمررت على موسى ع فقال بم امرت قلت
امرت بخمسين صلوة كل يوم قال اي موسى ان امتك لا يستطيع خمسين صلوة كل يوم واني قد جربت
الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة يعني مارستهم ولقيت اشد ما اردت فيهم
من الطاعة فارجع الى ربك فسأله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال
مثله اي مثل ما قال اولا وهو عالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسأله التخفيف
فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت
الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت
فامرت بخمس فما وصلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال بم امرت قلت امرت بخمس
صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد جربت الناس
قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسأله التخفيف لامتك قالت سألت
ربي حتى استحييت ولكن ارضى وسلم نقدر الكلام هنا حتى استحييت فلا ارجع فان رجعت
كنت غير راض ولا سلم ولكن ارضى بما قضى الله وسلم امري وامرهم الى الله تعالى فعلم
هذا يكون لكن واقعا بين كلامين متغايرين فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتي
هذا يشير الى ان مراجعة النبي ص في باب صلوة لعرفانه ان الامر الاول كان غير واجب
فظهر له لما صدرت منه المراجعة وقيل فرضت في اول خمس ثم نسخت بخمسين ثم خففت
من خمسين الى خمس فريضتي في التخفيف وخمسون فريضة في التضعيف لقوله تعالى
من جاء بالحسنة الاية حديث المعراج متفق عليه لكن وقعت فيه سياق البخاري هذا كلام
المصنف في هذا الحديث معناه مما اتفق عليه الشيخان وبهذا الاعتبار رقم اوله بعلامة ق
لكن لفظه هو الموافق لرواية البخاري قال الطائفة كان اسراء النبي ص الى بيت المقدس بالجسد
في المنام بالروح محتجا بان الله تعالى جعل في كلمة العظيم المسجد الاقصى غاية للاسراء
ولو كان واقعا لما ذكره فيكون ابلغ في المدح وقال النووي ما عليه معظم السلف وكثير من
المفسرين والمحدثين ان العروج كان بجسده ص في يقظته ومن قال كلاهما كانا في منامه حج
بما جاء في رواية مسلم عن مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله ص بينا انا عند البيت
بين النوم واليقظان وبقوله ص في اخر الحديث فاستيقظت وانا في المسجد الحرام في بعض
روايات اسرائه ص اجيب بان تلك الحالة كانت اول وصول الملك اليه وليس في الحديث
ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها واما قوله ص فاستيقظت فيحتمل ان يكون هذا

ان يكون هذا لاستيقاظ من نوم لغير بعد وصوله الى بيته لان مسراه كان بعض الليلة او المراد
منه افاقته من تلك المخامرة ورجوعه الى حال البشرية فابن عمر وهم اتفقا على الرواية عنه
بينما ثلثة نفر قال الجوهري النفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى عشرة يستوون اخذهم المطر فاووا
بقصد الهمزة اي انضموا الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال
بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها اي بوسيلتها لعله يفرجها عنكم
فقال احدهم اللهم انه الضمير فيه والشان كان لي والدان شيخان كبيران وامرأتي ولي
صبية صغار اضاد جمع صبي صغارا دعى عليهم اي دعى بالشر عليهم قال الجوهري يقال فلان يرعى عا
ابيا [illegible] فاذا ارحت عليهم اي رددت مواشيهم الى المراح لاجلهم حلبت فبدأت
بوالدي فسقيتهما قبل بني وانه اي الشان فانأى اي بعدت ذات يوم الشجر اي المرعى فلم ارح حتى
امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلبه فجئت بالحلاب باكسر اي باللبن فقمت عند
رؤوسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقي الصبية قبلهما والصبية يتضاغون بالصاد
واللبن المعجمتين اي يصيحون ويتضاغون بكاء من الجوع عند قدمي فلم يزل ذلك دابي ودابهم
حتى يطلع الفجر الدأب هو العادة يعني انهم بكوا وصاروا واني منعت عنهم اللبن الى الفجر فان كنت
تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج لنا منها فرجة نرى منها السماء ففرج الله منها اي من تلك الصخرة
المطبقة فرجة فرأوا منها السماء ففرج الله منها الرجال النساء فطلبت بما نعمتها يعني الي يكشي عن نفسها
متوجا اليها فابت حتى اتيتها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها
قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفض الخاتم الا بحقه فقمت عنها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك
ابتغاء وجهك ففرج لنا منها فرجة ففرج الله منها الثلثين فقال الاخر اللهم اني كنت استأجرت اجيرا بفرق ارز الفرق
اي كف لهم وقال الاخر اللهم اني كنت استأجرت اجيرا بفرق ارز الفرق ثلثة امساع فاعطيته حقه فتركه ورغب عني
فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عني فلم ازل ازرعه
حتى جمعت منه بقرا ورعاتها وهو جمع الراعي فجائني وقال اتق الله ولا تظلمني حقي قلت اذهب الى تلك
البقر ورعاتها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بي فقلت لا استهزئ بك خذ تلك البقر ورعاتها فاخذ فذهب فان
كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج ما بقي فرج الله ما بقي من الطبقة الصخرة وفي الحديث
استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين وايثارهما على من سواهما في ابو
هريرة رض اتفقا على الرواية بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفت البقرة فقالت اني لم اخلق
لهذا ولكني انما خلقت للحرث وفيه دلالة على ان الركوب والحمل عليها غير مرضي فقال الناس
سبحان الله بقرة تكلم اي تتكلم بمجزة احدى الثنايين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اومن به
اي اصدق بما اخبرت ومن تكلم البقرة وان كان خارجا عن العادة وابو بكر وعمر يعني لقوة
ايقانهما بما اخبرت وبينما راع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها
منه اي استخلصها من الذئب فالتفت اليه الذئب فقال من لها يوم السبع يكون الباء اسم عبد كان لهم
في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فيأكل الذئب غنمهم يعني من لحافظ لها في ذلك اليوم وقيل اسم
للموضع الذي فيه المحشر اي من لها يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لان قول الذئب ليس لها راع
غيري لا يناسبه لانه الذئب لا يكون راعيا يوم القيمة وروي بضم الباء واللام وهو الصحيح رواية
وفي رواية معناه من لها عند الضيق اذا ترك الناس مواشيهم فيتمكن منها السباع فاتكلم منها يوم ليس
لها راع غيري اي من الناس فقال الناس سبحان الله ذئب تكلم فقال رسول الله فاني اومن به

انا وابو بكر وعمر وما هنا اى ليس ابو بكر وعمر حاضرين فى المواضع الذى تكلم النبى ولذا
وقال شارح معناه ليسا حاضرين فى المواضع الذى قال النبى ثم هذا الكلام لكن التقدير الاول
اولى لان الجوهرى قال ثمه بمعنى هناك وهو للبعيد وفى الحديث اخبار برسوخ ايمانهما وبيان
وقوع خارق العادة لغير شئ رض ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يسير فى حلة وهى
ما يكون توبين من جنس واحد من بروده ايمن تعجبه نفسه اى يتكبر مرجل بكسر الجيم المشدده وفتحها
جمته بضم الجيم وتشديد الميم ما يسقط من الشعر على منكبيه وترجلها تنظيفها وتحسينها اذ خسف الله به
فهو يتجلجل به الى يوم القيمة اى يتحرك وينخسف بالتدريج انما عذب بها لكبره لان التنظيف منوع
كيف وقد ورد ان النبى م لبس ثيابا نمسة وكان يكثر تدهين شعر وترجيله يحتمل ان يكون
ذكر الرجل من هن الامة اخبر بصيغة الماضى لتحقق وقوعه وان يكون من الامم الماضية هذا هو
الصحيح فصل م جابر رض روى مسلم عنه لعن الله الذى وسمه قال النووى لوسم بالنين المهملة
المجمعة اثرا لكى وفرقوا بينهما بانه بالمهملة يستعمل فى الوجه وبالمعجمة فى ساير الجسد قالوا لما رأى حمارا
قد وسم فى وجهه الوسم فى الوجه مطلقا منهى عنه لهذا الحديث لان لعن فاعله يقتضى التحريم واما فى
غير الوجه فجايز اذا دعت اليه حاجة لما روى ان النبى عليه وسلم ظهر رجل فى الفتح وغنما فى اذانها
قوله لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا من الغيب لاستحقاقه بذلك لكونه غير مسلم ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه لعن الله السارق يسرق بيضة فيقطع يده ويسرق الحبل فيقطع يده قيل القطع
فى الشئ القليل كان فى الابتداء ثم نسخ بقوله عم القطع فى ربع دينار وقيل المراد به قطع الولاية
للنيابة وقيل المراد بالبيضة المخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن قضية انكر هذا التاويل لان الحديث
ورد فى دم السارق والذم انما يتم اذا وقع القطع فى سرقة ما لا قدر له ووجه كونه سببا للقطع ان
السارق اليسير قد يعتاد ويأخذ الكثير ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لعن الله الواصلة وهى
التى تصل الشعر شعرا اخر زورا والمستوصلة وهى التى تطلبه والرجل والمراة فى ذلك سواء هذا
اذا كان المتصل شعرا لادمى لكراهته واما غيره فلا باس بوصله فيجوز اتخاذ النساء القاميل
من الوبر وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها زوج فهو حرام ايضا وان كان فان فعلته باذن الزوج
او السيد يجوز والا فلا والواشمة وهى التى تغرز الجلد بابرة ثم تحشى بكحل فتخضر والمستوشمة
وهو من يطلبه فان فعلت ذلك بصغيرة يأثم فاعلة ولا يأثم المستوشمة لانها غير مكلفة وقال بعض
اصحابنا الشافعى وجب ازالته ان امكن بالعلاج والا بالجرح ان لم يخف فوت عضو ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد معناه ظاهر
م على رض روى مسلم عنه لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب التسبيب لان من يلعن ابوى احد
فهو يلعن ايضا ابوى اللاعن وكان البادى نفسه يلعن ابويه هكذا فسره النبى م فى حديث لعن
سب الرجل والديه اقول لعل الوجه فى تفسيره عليه السلام السبب بكذا وهو استعداد بان يسب الرجل
والديه بالمباشرة فان وقع سب الوالدين يكون واقعا بالسببية سبحان الله اذا استحق من يكون
لسبا لسب لغته فكيف يكون حال المباشرة ولعن الله من ذبح لغير الله قال النووى المراد به الذبح
باسم غير الله كمن ذبح للصنم او لموسى ولغيرهما ذكر الشيخ ابرهيم المروزى انه ما يذبح عند استقبال
السلطان تقربا الى الله افتى اهل بخارا بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله وقال الزاهى هذا غير محرم لانهم
انما يذبحونه استبشارا بقدومه وهو كذبح العقيقة لولادة المولود ولعن الله من اوى محدثا بكسر الدال
من جنى على غيره وايواؤه اجارته من خصمه وروى محدثا بفتح الدال وهو الامر المبتدع وهى العلامة

* وشمل هذا لا يوجب التحريم

* انى فحمل

* م ابن عمر رضى الله عنه روى مسلم عنه لعن الله من مثل بالحيوان بتخفيف الثاء المثلثة اى مثل به فجعله غرضا للرامى

التى تجعل بين الحدقين للجمال فصل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو أمن ثلثمائة
من اليهود يعنى عشرة من اجدادهم الذين هم رؤسهم لان النبى لم يهودا ى كلهم وفيه اشارة الى
انهم اتباع ومقلدون وروى لو بايع عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير فيه عائد الى الارض
وان لم يكن مذكورة لدلالة السياق عليها يهودى لا اسلم فى ابن صياد رض اتفقا على الرواية عنه
لو ان احدهم اذا اراد ان يأتى اهله اى يجامع زوجته واتته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان
وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز ان يكون اذا ظرفا لقال وقال يكون خبرا لان وان يكون شرطية
وجزاؤها قال والجملة خبران فانه ان يقدر هذا جواب للو الشرطية ويجوز ان يكون لو للتمنى
اعلم ان لو هنا على تقدير ان يكون شرطية يفيد ترتب وجوه الثانى عشر ووجوه المقدم لا انتفاء
الثانى لانتفاء المقدم كما فى قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا بينهما ولذا فى ذلك لا يأتى
لم يضره الشيطان ابدا قال الشارح الاقرب ان يراد منه نفى الاصرار البدنى بان لا يهم الشيطان
اذ لو حمل على نفى الاضرار الدينى لزم ان يكون المولود معصوما من المعاصى وقد لا يتفق ذلك و
اقول الاقرب ان يراد منه نفى الاضرار البدنى بان يكون المولود مصونا عن اغوائه بالنسبة الى المولد
الحاصل بلا تسمية لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدنى ح ابو هريرة رض روى
البخارى عنه لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا لسلكت شعب الانصار قاله لما قسم الغنايم ولم يعط الانصار شيأ لم يرد النبى م بذلك القول تنابعتهم
لانه م هو المتبوع لكل مؤمن وانما اراد به اختيار موافقتهم على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم
من حق الجوار وحسن العهد فى المتابعة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية لو ان رجلا اطلع اليك
اى الى بيتك الذى انت فيه بغير اذن فخذفته بحصاة الخذف بالخاء والذال المعجمتين هو الرمى
بالحصاة بين السبابتين ففقأت عينيه ما كان عليك جناح تقدم الكلام عليه فى الباب الاول
فى حديث من اطلع فى بيت قوم م ابو ايوب رض روى مسلم عنه لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها
الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب فيغفرها لهم ليس هذا تحريضا لهم الناس على الذنوب بل كان
صدوره لتسلية الصحابة وازالة شئ الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم
حتى فر بعضهم الى رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم سبق النوم و فى
الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله تعالى وتحقيق ان ما سبق فى علمه كائن لا محالة سبق فى علمه انه يغفر العاصى
فلو قدر عدم عاص لخلق الله من يعصيه فيغفر له روى عن النبى م قال قال الله تعالى من علم انى ذو
قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالى ما لم يشرك بى شيأ ام حبيبة بنت ابى سفيان رضى عنها
اتفقا على الرواية عنها قال ام حبيبة زوجة النبى م قلت يا رسول الله انكح اختى او تحبين
ذلك فقلت نعم قال انها لا تحل لى فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فقال م
لو انها لم تكن ربيبتى وهى مشتقة من الربوب وهو الاصلاح وانما قال ربيبتى لانه م كان يربيها
ويقوم بامرها فى حجرى بكسر الحاء وسكون الجيم اى فى منزلى ما حللت لى انها ابنة اخى من الرضاعة
ارضعتنى وابا ها ثويبة وهى مولاة ابى لهب اعتقها يعنى ان درة حرام على بنتين وهما كونهما ربيبتى
وكونها بنت اخ من الرضاعة فلا تعرض بكون الضاد خطاب لازواجه م على بنا تكن ولا انوا
يعنى درة بنت ابى سلمة هذا تفسير للضمير فى انها قالت لها لما عرضت عليه اختها غرة بفتح العين الحديث
كان صادرا فى حق درة وغرة ولكنه م عمم فى الحكم وقال بنا تكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة
كانت عالمة بمقتضى اية التحريم وهى وربائبكم اللاتى فى حجوركم الى قوله والا تجمعوا بين الاختين

قال

تكن

فكيف عرض نكاح اختها وان لم تكن عالمة فاى فايدة فى قولها لقد اخبرت انك تريدان تنكح بنت
ام سلمة فكانما استدلت على جواز نكاح الاخت قلنا انها كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبى ع
ربيبة ظنت انه من الامور المختصة ع ظنت ان نكاح اختها مرة يكون كذلك فقالت انكح اختى
خص بعض العلماء تحريم الربيبة بكونها فى الحجر فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا
وحملوا الحديث على انه خارج مخرج الغالب ع ابو هريرة رض روى مسلم عنه لو اخرج اهل عمان ايت
اهل منصوب بفعل مقدر يفسره ما بعده اى لو ايت اهل عمان كما قال النووى عمان فى هذا الحديث
بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى القاضى ان منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد
الميم يعنى عمان البلقاء وهذا غلط ما ينبوك ولا ضربوك قاله لرجل بعثه الى حى من احياء العرب
فنبوا وضربوه وفيه فضل اهل عمان والثناء عليهم ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه وحمل النخل
التى ابن صياد مضطجع فيها على فراشه وكان عليه السلام يتقى بجذوع النخل لسمع شيئا من زمزمته
قبل ان يراه فلما راته ام ابن صياد قال لابن صياد هذا محمد فانتهى ابن صياد عن زمزمته فقال ع
لو تركته بين ابن صياد فى نفسه وكان من حذاق خدعة الكهنة فاراد النبى ع ان يسمع اسلوب
كلامه على غفلة منه وفيه جواز كشف احوال من يخاف مفسدته يعنى ع ابن صياد هذا تفسير للضمير
المستكن فى تركته ع جابر رض روى مسلم عنه لو تركتها الياء فى تركتها للاشباع الكسرة ما زال قائما
اى الثمن قايما موجودا فى العكة قاله لام مالك حين عصرت العكة دهنى وعاء مستدير من الجلد
يجعل فيه السمن التى كانت تهدى فيها للنبى ع سمنا وكانا يأتيها بنو هاد يسئلون عنها الا دام تمد
الى تلك العكة فيجدونها سمنا بمعجزة النبى ع فما زالت كذلك حتى عصرتها قال العلماء الحكمة
فى زوال عند عصرها هو ان عصرها نضاد للتوكل على رزق الله ومتضمن للتدبير والتصرف
فيه فلهذا عوقبت بزواله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من امورا لاخرة
وما اعد فى الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا فان قيل الخطاب لا كان للكافرين فليس
لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فما فيهم الجنة مخلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب
البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك ينبغى ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب
للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث فى مقام ترجيح الخوف على الرجاء ق على رض اتفقا على الرواية عنه
لو دخلتموها لم تزالوا فيها الى يوم القيمة يعنى لنارا التى وقدها عبد الله بن حذافة بضم الحاء المهملة
وتخفيف الذال المعجمة وبالفاء السهمى اميرس امرائه قبل انه كان رسول رسول الله عليه السلام
الى كسرى مات فى خلافة عثمان بمصر تقدم قصة الحديث فى الباب الثالث فى حديث لا طاعة
فى معصية الله خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه لو دعيت الى كراع وهو مستدق الساق يعنى لو
دعانى احد الى ضيافة كراع غنم قال القاضى غلط من حمل على كراع النعيم وهو موضع بين مكة
والمدينة لاجبت اى لذاى ولو اهدى الى ذراع او كراع يعنى لو ارسل احد الى ذراعا على
رسم الهدية او كراعا وفى المثل اعطى العبد كراعا وطلب ذراعا لان الذراع فى اليد وهو افضل
من الكراع فى الرجل لقبلت دل الحديث على حسن خلقه وتواضعه وفيه تحريض للناس عليه
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كان ابو جهل يقول واللات والعزى ان رايت محمدا
ساجدا لاطان رقبته فراه يوما يصلى فما كان يفصد الا وهو يرجع على عقبيه ويتقى بيديه فقال ع
لو دنى منى لاختطفته الملائكة عضوا عضوا كرر عضوا للتاكيد الخطف هو الاستلاب يعنى لجعلوه قطعا
فقيل له مالك تاخرت قال الا بينى وبينه خندقا من نار يعنى ابا جهل مصداق الحديث قوله تعالى

والله يعصمك

والله يعصمك من الناس م ابو موسى رض روى مسلم عنه لو رايتنى وانا استمع لواوفيته لمحال لقرائك
البارحة جواب لو محذوف اى لاعجبتك تمتة لقد اوتيت مزمارا من مزامير ال داود المزمار
الصوت الحسن قاله لى فى رواية قال ابو موسى لو علمت انك تسمع قرائى لحسنت لك تحسينا بن
عباس رض روى البخارى عنه قال قدم مسيلمة الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل لى محمد
الامر بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله ص ومعه ثابت ابن قيس فى يده رسول الله ع قطعة من قضيب
حتى وقف على مسيلمة فى اصحابه فقال ع لو سالتنى هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله
فيك يعنى لن يجاوز من امر الله فيك وهو الحتبة فيما املته من النبوة ولئن ادبرت اى ان
اعرضت عن طاعتى ليعقرنك الله العقر الجرح والمراد به هنا الاهلاك وقد قتله الله يوم اليمامة
وانى لاريك الذى بضم الهمزة اى لاظنك الشخص الذى اريت فيك ما رايت وهى من التمثيل
انا الذى سمتنى اى جبذة وهذا اشارة الى رويا عليه ع السوارين الذين نقلا عليه فنفخهما
وهذا ثابت يجيبك عنى قبل ثابت هذا كان يسمى خطيب رسول الله ع يجاوبه فوفود عن خطبهم
قاله لمسيلمة الكذاب وثابت هو ثابت بن قيس بن شماس بتشديد اليم وفتح الشين المعجمة
قيل انما جاء النبى ع الى مسيلمة تاليفا له ولقومه رجاء اسلامهم ولهذا ما انزل الله اليه
خ ابن عباس رض روى البخارى عنه لو فعله لاخذته الملائكة يعنى باجهل لما قال ان رايت
محمدا يصلى عند الكعبة لاطان على رقبته تقدم بيانه قريبا ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه
لو جاء مال البحرين وهو موضع معروف ليسكل اليه من البصرة قد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا قرقاله
له تمتة فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبى ع فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر رض فنادى
من كان له عند رسول الله عدة او دين فليات فاتيته فقلت ان النبى ع قال لى هكذا و
هكذا وهكذا فحثى لى ابو بكر حثية فعددتها فاذا هى خمسمائة فقال خذ مثليها لان الموعود كان
ثلث حثيات وانما حثى له ابو بكر بين لانه خليفة رسول الله ع فين قاية تقامين وفى الحديث
حسن وفاء العدة واكثر العلماء على انه مستحب فاوجبه الحسن وبعض المالكية م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت الضمير فيه للحج تانيثه باعتبار كونه عبادة او حجة اى لو جبت كل
سنة وفى بعض الروايات لوجب بلا قاء وهو ظاهر لما سنقرر بلام الابتداء وماء النافية اى لا
يطيقون اداءه لمشقته قاله اى النبى ع حين قيل كل عام قال الراوى قاله الاقرع بن
حابس حين قال ع ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فسكت عليه ع حتى قالها ثلثا اعلم ان
سكوته ع عن جوابه كان له زجرا له عن سؤاله فلما راه لم يتزجر قال الحديث اصح به من قال الحكم
مفوض الى راية ع ولا يشترط فيه ان يكون بوحى لكن صفف لان قوله ع نعم يجوز ان يكون
بوحى نازل يعنى وجوب الحج هذا تقرير من المص للعبداء المحزوف فى قوله اكل اى فى كل عام وجوب
الحج ام فى هذا العام ق عمران بن حصين رض اتفقا على الرواية عنه قال كانت تقيف حلفا لبنى عقيل وكان
بينه وبين ثقيف عهد الا يغزوا ولا احدث السلمين فنقض ثقيف عهدهم واسروا ناسا من اصحاب النبى ع و
اسروا اصحابه ع رجلا من بنى عقيل فشدوه بالوثاق فاتى عليه رسول الله ع فناداه يا محمد يا محمد فرحم فرجع فقال ما شانك فقال انى مسلم فقال ع
بخيانة اى تكلمتم بكلمة الاسلام لتخلصوا انفسكم من ايدينا ولم تكونوا مسلمين حقيقة لكنكم
لو قلتها اى تلك الكلمة وانتم تملكم امركم اى فى حال اختيارك وقيل كونكم اسيرا افلحت كل الفلاح قال
بعض الشراح فيه دلالة على ان النبى ع فداه فدوة ما روى انه ع امر الى الكفار ولكن فيه نظر لان المفهوم
منه ان الاسير بتلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذه القضية سالبة جزئية دالة على ان النفى بعض افلاح فيجوز

وهكذا

عام

وجلين

ان يكون بعضه ثابتا فيكون معناه لو قتلها فى اختيارك لتخلصت من النار فى العقبى ومن ذل الاسير
فى الدنيا ايضا فلما قتلها فى اضطرارك تخلصت من النار فقط واما فداؤه واخذ الرجلين بدله فلا يأتى
اسلامه يجوز ان يكون الرق شرطا فى العهد الجارى بينه وبينهم واستدلالهم به على ان الكافر لا يحكم به
اذا قال انا مسلم ضعيف لما ثبت فى الصحيح ان النبى ﷺ نهى المقداد عن قتل كافر قال اسلمت لله عند ذهابه
منه والتجاوه الى شجرة قاله الاسير حوى بن عقيل بضم العين اصابوا ناقته العضباء بفتح العين المهملة وبالضاد
وبالمد بعد الباء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن الجملة صفة اسير يعنى اخذ الصحابة مع ناقة العضباء
وهى التى صارت النبى ﷺ اما بحكم انها كانت سهمه الخاص من المغنم الذى يسمى وصفيا واما بالمعاوضة
الصحيحة فاوفق فقال ان سلم فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم حلفائه وقد قال ﷺ لا يجنى
جان الا على نفسه قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام وكان من عادتهم اخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ
ح ابو هريرة رض روى البخارى عنه لو كان الايمان معلقا بالثريا وهم نحم معروف لنال اناس من ابناء
فارس وفيه فضيلة بهذين القبيلة وروى لو كان الايمان عند الثريا لنالة رجال او رجل لكن من
الرواى اراد سلمان الفارسى من هؤلاء وهذه الرواية مذكورة بعينها فى صحيح مسلم ح جبر بن مطعم رض
روى البخارى لو كان المطعم بن عدى حيا ثم كلمنى فى هؤلاء النتنى بفتح النون بينهما تاء مثناة فوق ساكنة
جمع النتن بعض المثنى كالوتنى جمع الزمن سماهم نتنى لكفرهم لتركنهم يعنى اسارى بدر وما قاله
بعض الشراح من ان المراد من المنتن الذى لقيت جيفهم فى بدر فبعيد لان السابق الى الفهم
التيلم من تركهم لتركتهم ومن تغيير المصابهم بالاسارى تهم احياء دون الموتى وانما ذكر هذا
الحديث لان مطعما كان يسعى فى نقض الصحيفة التى كتبتها قريش على بنى هاشم وبنى المطلب على ان لا
يخالطوهم حتى يخلوا بين النبى ﷺ وقريش وقيل كان مطعم يجير النبى ﷺ مرجعه من
الطايف وكان يدفع اذى قريش فاحب النبى ﷺ ان لو كان مطعم حيا لكافاه على تلك النعمة
وقيل انما قال ﷺ ذلك تالفا لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن الكفاءة وجواز فرض المحال
اذا تعلق نكتة وجواز اطلاق الاسير ونحوه من غير فداء م اسامة ابن زيد رض روى المسلم عنه
قال جاء رجل فقال اعزل عن امراتى فقال ﷺ لم تفعل ذلك فقال اخاف على ولدها فقال ﷺ م
لو كان ضارا لضر فارس والروم لانهم لا يعزلون عن المراة اى ترك العزل على حذف المضاف
والعزل اخراج الرجل ذكره من فرجها وقت الانزال ق انس رض اتفقا على الرواية لو كان
لابن ادم واديان من المال لابتغى اليهما ثالثا ولا يملا جوف ابن ادم الا التراب
يعنى لا يزول حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلى جوفه من تراب قبره وهذا حكم على الغالب
ويتوب الله على من تاب يعنى ان الله يقبل التوبة من التائب عن حرصه المذموم وعن غيره
من المذمومات كذا قاله النووى رح ويمكن ان يقال ان تاب يجئ بمعنى وفق قال الجوهرى
رح يقال تاب الله على اى وفقه فمعناه ان بنى ادم يجبولون على حب المال وعدم الشبع منه
الا من عصمه الله ووفقه لازالة هذه الجبلة عنه فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الا
من عصمه الله اشعارا بان هذه الجبلة المذكورة مذمومة جارية مجرى الذنوب وان ازالتها
ممكنة لكن بتوفيق الله وههنا نكتة وهى ان فى ذكر بنى ادم دون الانس والبشر اشارة الى انه مخلوق
من تراب ومن طبيعته القبض والبس وازالته ممكنة بان يعطاه الله عليه من غير تعب فقد
خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه لو كان لى مثل احد ذهبا لسرنى ان لا يمر على ثلث وعندى منه
شئ الواو فيه للحال لسرنى عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون منها شئ من الذهب

عندى وفى الحقيقة النفى راجع الى الحال يعنى لسرنى عدم تلك الحال فى تلك الليالى الا شئ ارصده
لدين يعنى احفظه لاداء الدين لان الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى الشئ من الشئ
لكون الثانى مقيدا اخاصا واما رفعه فلكون جواب لو فى حكم النفى ومن جعل لو ههنا للتمنى فقد
جاوز عن المنهج م جابر رض روى مسلم عنه لو لم تكلمه لاكلتم منه ولقام لكم قاله لرجل جاء يستطعمه فاطعمه
فاطعمه شطرا اى نصف وسق شعير وهو ستون صاعا فما زال الرجل ياكل منه واهواته وضيفها
حتى كاله وفيه دلالة على معجزته اى نصف وسق يحكم ذو الرعند الكيل بما ذكر قريبا فى عصر لعكة
م ابن عباس رض روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه
انما ذكر اليمين فقط لانه هو الحجة فى الدعوى اخرا والا فعلى المدعى اقامة البينة اولا دفعا للتهم
لما جاء فى بعض روايات لكن البينة على المدعى واليمين على من انكر قال مالك اليمين انما يتوجه على المنكر
بشرط ان يكون بينه وبين مدعى مخالطة او معاينة بشهادة شاهدين اذ لولاه لتغلب السفهاء
على العقلاء بتحليفهم مرارا فى الدعاوى المختلفة وقنا واحدا قلنا هذا الحديث بعمومه حجة عليه
ان هذا راى فى مقابلة النص فلا تعتبر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الكافر
بكل ما عند الله والرحمة من غير القنطات الى رحمته لم يأمن من النار وفى ذكر المضارع بعد لو
فى الموصولين لقصد الاستمرار وامتناع الفعل فيما مضى ووقا فوقا لان لو للمضى وفيه
اشارة الى ان الرجل ينبغى ان يكون بين الخوف والرجاء ق ابو جهيم عبد الله رض اتفقا على
الرواية عنه قيل له فى الصحيح حديثان فقط انما ذكر الشيخ اسم الراوى وكنيته لوقوع الخلاف فيها
قال بعض كنيته ابو جهم بالجيم المضمومة بدون الياء لو يعلم المار بين يدى المصلى ماذا عليه من الاثم
لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه يعنى لاختار الوقوف اربعين ذكر مسلم عن ابى
النضر وهو الذى رواه اولا عن ابى جهيم انه قال لا ادرى اربعين يوما او شهرا او سنة
لكن الغالب على انه عام لما جاء فى رواية ابى هريرة رض لكان ان يقف مكانه اربعين عاما خيرا
له هذا اذا مر وليس للمصلى سدرة او مرنبة ونهاق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة
ما قنط من جنته احد القنوط شدة اليأس تقدم بيانه قريبا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لو يعلم الناس ما فى النداء اى الاذان ويحتمل ان يراد منه الاقامة على حذف المضاف يعنى فى
حضور الاقامة وهذا اوفق لقوله م والصف الاول اى فى الوقوف فيه والتحرمة مع الامام
من الثواب ثم لم يجدوا اى طريقا لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان بعد اذان او لا يوجد
فى مسجد الا واحد وبان يجيئوا الى الصف الاول دفعة ولا يسع بعضهم بعضا الا بان يسهموا عليه
الا باقتراع القرعة لاستهوا بتخفيف الميم اى لاقترعوا ولو يعلمون ما فى التهجير وهو التبكير
الى اى صلوة كانت يعنى به المبادرة اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما فى العتمة والصبح لاتوهما
ولو حبوا اى لو كان الاتيان حبوا والتقدير ولو لم يمكنهم الا حبوا اى حائفين الحبوا بكون
الباء الرجف على الاست وقيل المشى على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبى م
لفظ العتمة على العشاء مع نهيه عنه م قلنا يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهى
ليس للتحريم وان يكون هذا الاطلاق قبل نزول تسميته الله بالعشاء وان يكون ابو هريرة رض
سمع بلفظ غيره عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهى عن هذه التسمية اليه او نقول فى اطلاقه هنا قائلون
بان العرب قد يستعملون لفظ العشاء فى المغرب ولو قال م لو يعلمون ما فى العشاء لحملوه

على المغرب وفاته المطلوب فاستعمل لفظ النعمة التي يعرفونه خ ابن عمر رض روى البخاري عنه
ويعلم الناس ما في الوحدة من المضرة الدينية والدنيوية كرهانه من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم
من يعينه في خواي لما سار راكب وحده بليل ابدا وفيه نهي عن التفرد في السفر راكبا كان او
راجلا فكان الظاهر ان يقول ما سار احد ثم قيد بالراكب وبالليل لان الخطر في الليل
اكثر لا سيما اذا كان راكبا لتفور مركوبه من ادنى شئ اعلم ان العلم في هذه الاحاديث
بمعنى المعرفة فصدق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لولا ان اشق على امتي
لامرتهم ان يصلوها كذلك يعني صلوة العشاء قال حين اخرها حتى رقد الناس واستيقظوا
ورقدوا واستيقظوا فقام عمر رض فقال الصلوة وفيه دلالة على فضل تاخير العشاء وتقديمها
كان حذرا من المشقة في تاخيرها وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى الكتاب
وعلى ان امر الامر للوجوب م ابو هريرة رض روى المسلم عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم
بالتواك ثمة عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذي يستوك به الفم
وجمعه سوك ككتاب وكتب انما استحب لاستياك كيلا يتاذى الملك برائحة فم المصلي لما روى
ان الملك الكاتب يقرب من المصلي حتى يضع فاه على فيه ولكن يكره للصايم بعد الزوال لقوله م
لخلوف فم الصايم عند الله اطيب من ريح المسك قال النووي كذا يستحب التواك عند وضوء
الصلوة والقراءة اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ما له رايحة كريهة ونحو ذلك
كالاصبع والخرقة الخشنة حصل التواك م انس رض روى مسلم عنه لولا ان تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب
القبر اي صوته تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان هذه الامة تسئل في قبورها م ابن عباس رض روى مسلم
لولا انا نحزن لقبلناه متفق قال لصعب بن جثامة رض لما اهدى اليه اي الى النبي م حمار وحش تقدم
الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لم نرده عليك الا انا حرم خ انس رض روى مسلم عنه البخاري عنه
لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار قاله لما قسم المال ولم يعط للانصار شيئا المراد منه اكرام الانصار و
بيان لا رتبة بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة دينية لاحببت
تركها لانتسبت الى المدينة والنصرة للدين اعلم ان هذا الحديث وقع في النسخ المصححة في هذا المحل
وموقعه على مقتضى ترتيب المصنف كان اول هذا الفصل تلوح ذلك بادني التفات ق انس رض اتفقا على
الرواية عنه لولا ان مع الهدى لاحللت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لبدت راسي ق
انس رض اتفقا على الرواية عنه لولا اني اخاف ان تكون اي الثمرة من الصدقة لاكلتها تقدم الكلام
عليه في الباب الثاني في حديث اني لانقلب الى اهلي ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لولا ان
يشق على المسلمين ما تخلفت ما فيه نافية عن سرية متوجهة الى الجهاد وهي طائفة من الجيش تبلغ
اقصاها اربعمائة يعني لولا ترك تخلفي عن الجهاد كان مشقة عليهم ولكن لا اجد حمولة وهي الابل
التي يحمل عليها ولا اجد ما احملهم عليه ويشق علي تشديد الباء ان تخلفوا عني وفيه فضل الجهاد
وانه عليه السلام كان يترك احيانا رفقا بالمسلمين الذين لا مركب لهم ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه لولا بنو اسرائيل لم يخنزوا اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون اي لم يتغير ولم ينتن
بيانه ما روي ان المن والسلوى كان يسقط على بني اسرائيل في مجالسهم كسقوط الثلج فياخذ كل
منهم بقدر ما يكفي ذلك اليوم الا يوم الجمعة فياخذون منه للجمعة والسبت لتركهم العمل فيه وقد
كانوا نهوا عن ادخارهم اكثر من ذلك فادخروا ففسد فاستمر الثاني من ذلك الوقت لان ابادي
للشئ كالحابل للغير على الاتيان به ولولا حواء اي لولا خيانة حواء لم تخن انثى زوجها لانها ام النساء

فاشبهتها

فاشبهتها بيانه ما روي ان ابليس اغوتها قبل ادم حتى اكلت من الشجرة ثم اتت ادم فزينت له
ذلك حتى حملته على ان اكل منها م ابن عمر رض روى مسلم عنه لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون
فيغفر لهم ويدخلهم الجنة تقدم البيان في حديث جابر لو لم يكن لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث
كان ينبغي ان يذكر في فضل لو قيل حديث جابر لو لم تكله لا كلتم فصل السابع م ام الحصين
الاخمسية رضي الله عنها قيل ما رويه عن النبي م ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديثين ان امر
عليكم على صيغة المجهول من التامير اي جعل اميرا من قبل الامام عبد حبشي لا ان يكون هو الامام
لان الائمة من قريش والمراد منه الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته مجدع
بالتشديد اي بين الجدع بان نقطع انفه او اذنه او نحوهما فاسمعوا واطيعوا ما قادكم اي مدة قوده
اياكم بكتاب الله ليتناول السنة ايضا م جابر رض روى مسلم عنه قوده ان يقتص من الجاني عمدا قاصا
جائحة اي افة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا اي من الثمن فيجب وضع ثمنه له يقول الهالك يم تاخذ
مال اخيك بغير حق عمل بظاهر الحديث الشافعي رحمه الله في قوله القديم وقال مالك ان هلك
الثلث الثمن او اكثر يجب وضع الثمن والا فلا وقال ابو حنيفة رحمه لا يجب مطلقا محتجا بما روي ان النبي م
امر بالصدقة على من اصيب في ثمار ابتاعه فكثر دينه ليدفعها الى غرمائه ولو كان الوضع واجبا لما
امرها فحمل الحديث على الاستحباب او على صورة عدم تسليم المبيع الى المشتري فما هلك يكون
من البايع بالاتفاق خ ابن عمر رض روى البخاري عنه قال كان النبي م امر زيدا فطعنوا في
امارته ثم امر ابنه اسامة وكان صغيرا على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعض في امارته
فقال م ان تطعنوا في امارته فقد كنتم اي قبيل الاخبار بقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل
انما طعن في امارته لانه كان من الموالي وكانت العرب يستنكف عن اتباعهم وامر النبي م اشارة
الى ان العادات الجاهلية قد بطلت والى ان ارتفاع قدر الناس بالعلم والحجرة والتقى وامم ايه
هذا قسم اصله اين ان كان خليقا اي لايقا بالامارة وان كان لمن احب الناس ان في هذين الموضعين
مخففة اسمها ضمير الشان محذوف والضمير في كان عايد الى ابيه وان هذا لمن احب الناس الى بعني بغض
اسامة بن زيد اراد به بيان حبه لا تفضيله في الحب على غيره وكان النبي م يتبنى زيدا حتى كانوا يدعونه
لزيد ابن محمد دون زيد ابن حارثة فلما نزل القران ادعوهم لابائهم توكوخ ابن عمر رض اتفقا على الرواية
البخاري عنه ان دعيم الى كراع فاجيبوا تقدم بيانه في فضل لوخ ابن عائذ رض روى البخاري عنه
ان رايتمونا تخطفنا اي تسلبنا بسرعة الطير اراد به اهزامهم فلا تبرحوا اي لا تزولوا مكانكم حتى
ارسل اليكم وان رايتمونا اوطانا هم اي غلبناهم فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم قاله يوم احد
لعبد الله ابن جبير وكانوا خمسين رجلا ق ابو هريرة رض وزيد ابن خالد الجهني رض اتفقا
على الرواية عنهما ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ذكر ثلث
مرات للتاكيد ثم بيعوها اي ان زنت مرة رابعة ولو بضفير وهو الحبل المفتول من شعر يعني ولو
بثمن قليل تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم يعني لامة الغير المحصنة
اي غير المزوجة فان قلت لم وصفها به والحكم في المحصنة كذلك كما قال الله تعالى فاذا احصن فان اتين
بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات لان السؤال كان واقعا عن غير المحصنة كما ذكر مسلم عن ابي هريرة
ان رسول الله م سئل عن الامة اذا زنت ولم يحصن فقال م الحديث ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية
قال اتت النبي م امراة فقالت اني اصرع واتكشف فادع الله لي فقال م ان شئت صبرت
على ذلك ولك الجنة الواو فيه للحال وان شئت دعوت الله ان يعافيك قالت لا بل اصبر قالت اني اتكشف

طبراني

ط واصح

قالت اصبر فادع الله ان لا اعاني عن الصرع وهو مرض معروف فدعالها وفيه استحباب الصبر
على البلاء لمسالة الدرجة العليا قال عياض رض اتفقا على الرواية عنها ان شئت فاصبر
بفتح الهمزة قاله الجمهور بن عمر والاصيلي وسالة عن الصيام في السفر ظاهر ان سؤاله كان عن صوم رمضان
لان البخاري في النفل كان مشهورا وان كان سؤاله الصوم اي يواليه ويواظب عليه خ ابن عمر رض روى
البخاري عنه ان قتل زيد لجعفر اي فالامير جعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قاله حين امر تشديد
الميم في غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة زيد بن حارثة وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط
فلحق بها غيرها من المناصب خ جابر رض روى البخاري عنه قال دخل النبي ﷺ على رجل من الانصار
فقال النبي ﷺ ان كان عندك ماء بات في الشنة بتشديد النون القربة الخلق وهي شد بتريد اجوا
شرط محذوف وهو فبها وانا كرعنا الكرع تناول الماء بالفم من غير توسط يتي وفيه جواز طلب
الحاجة من الانسان ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه ان كان في شئ من اد وينكم خير ففي شرطة
محكمة الشرطة بفتح الشين الضرب بالمشراط على موضع المحجامة لتخرج منه الدم والمحجم بالكسر الالة
المجتمع فيها الدم عند المص وبالفتح موضع المحجامة وهو المراد في الحديث فان قلت الاصل في ان الشرطية
ان تستعمل في المشكوك وثبوت الخير في شئ من اد وينهم لا على التعيين كان محققا عندهم فكيف
اورده بان قلت قد يجعل ان التاكيد تحقق الجزاء كما يقال لمن يعلم ان له صديقا ان كان لك
صديق فهو زيد على معنى ان تصورت معنى الصديق فثبوته لك حتما لتصور وحصلت معناه
في نفسك فهو زيد او شربة من عسل اودغة بناء يقال لدغته النار بالذال المعجمة والعين المهملة
اي حرقته والمراد به هنا الكي قال النووي هذا من البديع اهل الطب لان الامراض الاستلاء
اما دموية او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية شفاؤها اخراج الدم وان كانت
من ثلثة الباقية شفاؤها بالامهال مما يليق بكل خلط فكانه ﷺ نبه بشرب العسل على المسهلات
والكي محلل للبلغم والريح وفي تاخيره ﷺ العلاج بالكي في الذكر اشارة الى ان لا يفعل الا عند
الضرورة اليه لما فيه من الالم الشديد فقد جاء في بعض الروايات ولا احب ان اكتوي م جابر رض
روى مسلم عنه ان كدتم انفا تمدّ الهمزة اي في هن الساعة لتفعلون ان هن مخففة وهذا دخلت
اللام في خبرها وهو كاد مع اسمه وخبره فرقا بينها وبين ان النافية لعل الشيخ اورد ها
في فصل الشرطية نظرا الى الصورة فعل فارس والروم يقولون هذا استيناف جواب عن قال ما
يفعلون على بلوكهم وهم قعود اي قاعدون فلا تفعلوا انتم وا بانكم ان صلى اي امامكم فصلوا
قياما اي قائمين وان صلى قاعدا فصلوا قعودا قاله حين صلى قاعدا والناس خلفه قيام فاشار
اليهم فقعدوا فلما سلم قال اي الحديث تقدم الكلام في الباب الثاني في حديث انما جعل الامام
ليؤتم به م معيقب بن ابي فاطمة رض قيل ما رواه عن النبي ﷺ سبعة احاديث لم في الصحيحين
حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ معيقب بضم الميم وفتح العين المهملة
قال سئلت النبي ﷺ عن مس الحصى في المسجد فقال ﷺ ان كنت لا بدّ فاعلا فالجملة الاسمية وهي
لا بد حال يعني لا يفعل فان كنت فاعلا حال كونك لا بدّ لك من فعله فواحدة يعني افعل مرة واحدة و
فيه دليل على ان الفعل اليسير لا يبطل الصلوة ح جبير بن مطعم رض روى البخاري عنه ان لم تجدني
فاتي ابا بكر قاله لامرأة امرها ان ترجع اليه لتقضي حاجتها فقالت رايت ان جئت فلم اجدك جواب
الشرط محذوف فاي فما افعل قال الراوي كانها عنت بقولها لم اجدك الموت قيل في النسخة المقروءة
على المصنف ولم اجدك وفيه اشارة الى خلافة الصديق رض ق عقبة ابن عامر رض اتفقا على الرواية عنه

قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقرونا فما ترى قال ﷺ ان نزلتم بقوم فامروا
لكم بما ينبغي للضيف اي من القرى فاقبلوا فان لم يفعلوا اي ما ينبغي لكم من القرى فخذوا منهم حق
الضيف الذي ينبغي لهم اي للضيف وهو يكون واحدا وجمعا كذا قاله الجوهري قال احمد يجوز للضيف
ان تاخذ حقه للطعام جبرا من بضيفهم اذا لم يطعمه عملا بظاهر الحديث واوله الجمهور بانه محمول
على المضطرين لان ضيافتهم واجبة وقت الضرورة فان اشتغوا فلهم ان ياخذوا منهم بقدر الحاجة
قيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا للضيف غير المضطر ثم نسخ وهذا الوجه
ضعيف لان تاريخ غير معلوم وقيل انه محمول على ما يراد بهم اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة
من يمر عليهم من المسلمين قال النووي هذا ايضا ضعيف لان الشرط انما صار في زمن عمر رض
حين قوي الاسلام دون زمن النبي ﷺ وقيل حق الضيف في الحديث ان يحتكر عرضهم بالشتم
وليومهم لا ان ياخذ طعامهم انس رض روى مسلم عنه قال سال رجل رسول الله ﷺ من الساعة و
عنده غلام من الانصار فقال ﷺ ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم لكم ساعتكم
قال القاضي المراد بها موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة ما جاء في رواية عائشة رضي الله عنها
ان يعش هذا ولم يدرك الهرم قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ الشارح المراد به المبالغة في قرب
الساعة وفيه بعد وا قول جاء تصوير لآخر اكثر منه مبالغة في قربها وهو قوله ﷺ بعثت انا والساعة
كهاتين مشيرا الى السبابة والوسطى قال قتادة يعني كفضل احدهما على الاخرى فعمر بن الخطاب
رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله ﷺ فمررنا بصبيان فيهم ابن صياد وقد قارب
البلوغ فقال رسول الله ﷺ اتشهد اني رسول الله ﷺ فقال لا بل اتشهد انت ان رسول الله ﷺ
فقلت دعني يا رسول الله اقتله على ظن انه الدجال فقال ﷺ ان يكن هو فلن تسلط عليه يعني ان يكن
ابن صياد فلن تستطع على قتله لانه لا يقتله الا عيسى ابن مريم وان لم يكن هو فلا خير لك في قتل غير
ابن الصياد ضبر هو في الموضعين وقع من موقع المنصوب ويحتمل ان يكون تاكيدا للمستكن والخبر
محذوف اي ان لم يكن هو الدجال وما كان قيه قرائن الدلالة على احتمال كونه دجالا ذكر النبي ﷺ
الحديث بصورة الشكم ابن عباس رض روى مسلم عنه قال صام النبي ﷺ يوم عاشوراء وامر بصيامه
قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود فقال ﷺ لئن بقيت الى قابل اي لئن عشت الى المحرم الاتي
لاصومن التاسع اي اليوم التاسع مع العاشوراء مخالفة لليهود قال الراوي فلم يات المحرم القابل
حتى توفي رسول الله ﷺ في الثاني عشر من ربيع الاول قيل صوم التاسع سنة وان لم يصمه النبي ﷺ
لانه عزم ﷺ وكل ما فعله او عزم عليه او امر ورضي به فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء
ان موسى ﷺ وقومه عبروا البحر يوم عاشوراء فصاموا شكرا لله تعالى م انس رض روى مسلم عنه
لئن صدق ليدخلن الجنة قاله لغلام من تعلبة لما سئل النبي ﷺ عن الفرائض وكان وفد عليه
السلام فقال بعد بيانه ﷺ عما سأله والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه م ابو هريرة رض عنه
روى مسلم عنه لئن كنت كما قلت اي ان كان مفعولك كما قلت فلما حذف صار الضمير المجرور مرفوعا
فكانما تسقيهم الحل بفتح الحاء من باب الافعال من السقوف الحل بفتح الميم هو الرماد للحار قال الطيبي
فكانما بالفاء وقع هكذا في المصابيح وصحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول لكن الظاهر
ان يكون باللام لان اللام في قوله لئن كنت تواطئ للقسم وهذا جواب سادّ مسدّ جواب الشرط اللهم
الا ان يعكس ويجعل جواب الشرط سادّا مسدّ جواب القسم وقال النووي كانما تفقههم بفتح الفاء كانما
تطعمهم شبه النبي ﷺ ما يلحقهم من الاثم بما يلحق اكل الرماد من الالم وقيل معناه انك بالاحسان

اليهم تخزيهم ثم تخرهم في القسم فضاد والكن تسف المل وقيل بعناه احسانكا اليهم كالمل يحرق احشاهم
ولا يزال معك من الله ظهير عليهم اى معين دافع عنكا ذا دمت على ذلكا اى على الاحسان
اليهم قال لرجل قال يا رسول الله ان لى قرابة اى ذوى قرابة اصلهم ويقطعونى واحسن اليهم
ويسيئون الى واحلم بضم اللام من باب كرم يكرم من الحلم بكسر الحاء، وهو الاناة عنهم ويجهلون
على اى يسيئون والجهل هنا هو القبيح من القول فضل الناس ق حكيم بن حزام رض الله عنه
اتفقا على الرواية عنه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى يعنى افضل الصدقة ما بقيت بعدها غنى
لصاحبها يستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا روى ان متصدقا جاء رسول الله
ببيضة من ذهب فحذفها بها وقم بغضب لما عرف انه لا مال غيرها وليس له قوة الصبر فان قل
ثبت ان النبى ص لما سأله ص ابو هريرة رض عن افضل الصدقة قال عليه السلام جهد المقل يعنى
ما يتصدق الفقير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى فى الحديث
اعم من ان يكون غنى النفس وغنى المال وصدقة المقل انما يكون خيرا اذا كان عن غنى النفس
فيكون كلاهما خيرا واجاب عنه الطيبى بان الفضيلة يتفاوت بحسب الاشخاص وقوة
التوكل فلما كان ابو هريرة رض مقلا متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام وجيها فى الجاهلية والاسلام
اجابه بما يناسب حالهما وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعنى افضل الصدقة ما غنى الفقير به
قال ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه خير الناس قرنى القرن اهل زمان وهو اربعين
سنة وقيل ستون وقيل مائة سنة واما قرنه ص فالذين فيهم عين رأته عليه السلام ثم الذين يلونهم
عين رأت من رأى النبى ص ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت ممن رأى النبى ص
وعلى هذا كذا قيل لكن الصحيح انه قرنه ص اصحابه فالقرن الثانى تابعوهم والثالث
تابعوا تابعيهم وعلى هذا لم تجئ قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال النووى
معناه يجمع بينهما فتارة يروح شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب المالكية الى
ان شهادة من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن تكثير شهادة الزور واليمين وقيل تهاون فى رعاية
الشهادة واليمين حتى لا يدرى بايهما يبتداء لقلة مبالاته بالدين ثم ابو هريرة رض روى عنه ص
خير امتى القرن الذى بعثت فيه ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة رض والله اعلم اذكر الثانى ام
الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور مرتين ثالثة ام لا ثم تخلف قوم يحبون السمانة
بفتح السين اى السمن المراد ما يكون مكتسبة بالتوسع فى المأكل لا ما يكون خلقة وفى قوله
يحبون السمانة اشارة اليه وقيل المراد منها جمع الاموال وقيل التكبر بما ليس فيهم من الشرف
يشهدون قبل يستشهدوا على بناء المجهول قال قيل هذا يدل على انها مذمومة وقوله عليه السلام
خير الشهود الذى يأتى شهادته قبل ان يطلب يدل على ان تلكا الشهادة ممدوحة فالتوفيق
قلنا الذم فى حق من بادر بالشهادة بل هو عالم بها قبل الطلب والمدح فيمن كانت عنده شهادة
لا يعلم بها يستشهد عند القاضى احتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا تقبل
والجمهور على خلافه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه خير دور الانصار وهو جمع دار المراد بها
القبائل التى يكنون فيها من باب ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم
بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفى كل دور الانصار خير قال العلماء تفضيلهم على قدر
مناقبهم وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة ثم ابو هريرة رض
روى مسلم عنه خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء اخرها وشرها اولها

المراد بالخيرية كثرة الثواب وسببه ان الصف الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعته
اكثر وثوابه اتم واوفر ومرتبة النساء لما كانت متاخرة عن مرتبة الذكور يكون اخر الصفوف
اليق بمرتبتهن قال النووى المراد بصفوف النساء اللواتى يصلين مع الرجال واما فضل اخرها
لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما الصلين متميزات فهن كالرجال خير
الصفوف وقلها ح جابر رض روى البخارى عنه خيركم احسنكم قضاء المراد به قضاء الدين واحسنه
ان لا يوجد منه ما يؤذى صاحب الحق خ عثمان رض روى البخارى عنه خيركم من تعلم القرآن و
علمه قال الشارح المشكوة لابد من تقييد التعلم والتعلم بالاخلاص روى ان عبد الرحمن
السلمى احد رواة هذا الحديث عن عثمان قعد يعلم القرآن من زمان عثمان الى امارة الحجاج
وقال هذا الحديث اقعدنى هذا المقعد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه خير النساء
ركبن الابل نساء العرب نساء قريش احناه الضمير فيه لجنس النساء فان قلت
هذا يقتضى ان يكون نساء قريش خيرا من مريم بنت عمران قلت لا يفهم هذا لان مريم
لم تركب الابل قط على ولد فى صغره هذا استيناف جواب عما يقول ما سبب كونهن
خيرا وهو من الحنو بمعنى الشفقة قال الهروى الحانية من تقوم على ولدها بعد
كونه يتيما فلا تتزوج وان تزوجت فليست بحانية وارعاه من الرعاية بمعنى
الحفظ على زوج فى ذات يده اى فى ماله المضاف اليه وقيل هو كناية عن البضع الذى يملكه
يعنى هى اشد حفظا فرجها لزوجها فى على رض اتفقا على الرواية عنه خير نسائها مريم بنت عمران
وخير نسائها خديجة المراد به جميع نساء الارض فيحمل على ان كل واحد منهما خير نساء الارض فى
عصرها فاتا التفضيل بينهما فمسكوت عنه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه خير يوم طلعت عليه
الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا فى يوم الجمعة
قال القاضى عياض رح هذه القضايا ببيان ما وقع فيه من الامور العظام لانها فضائل بل اذ ليس
خروج ادم وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر ط فى شرح الترمذى الجمع فضايل لان خروج
ادم سبب للذرية وبعث الانبياء قيام الساعة سبب لتجلى جزاء الصلحاء تقدم الكلام فى
انه افضل او يوم عرفة فى الباب الخامس فى حديث ما من يوم اكثر ان يعتق الله فيه عبدا من النار من
يوم عرفة ص روى مسلم عنه خياركم اى امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم الخطاب من الفريقين انما
يكون ممدوحا اذا كان الائمة عدولا كما كان فى ايام الخلفاء الراشدين وتصلون عليهم
على خياركم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم وشراركم الذين
تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم فصل الشارح ابن عباس رض روى البخارى عنه
ابغض الناس الى الله ثلثة ابغض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ وما قاله شارح البخارى
من ان اللام فى الناس للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل على التهديد
بل اللام فيه للعهد والمراد منه عصاة بقرينة المقام ملحد فى الحرم اى مائل عن الحق فى حق الحرم
بان هتك حرمته وبفعل معصية فيه مصداقه قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من
عذاب اليم وبتغ فى الاسلام سنة جاهلية يعنى طالب فيه ان يجرى سنة اهل الجاهلية كاليس
وجزاء تخفيض بجناية من هو من قبيلة ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل من اطلب بمعنى
اجتهد اصله المطلب فقلبت التاء طاء فادغم فى الطاء دم امرئ مسلم بغير حق ليهريق دمه بالهاء
المفتوحة اصله يراريق ماضيه هراق اصله اراق والهمزة فى مضارع افعل انما كانت محذوفة

لئلا يجتمع الهمزتان فى الاخبار عن نفسه المتكلم فلما زال ذلك المحذور وقلبت الهمزة هاء بقى الهاء مفتوحة فلم يحذف قيل الهاء فيه ساكنة زائدة اصله باهريق ماضيه اهراق بكون الهاء فلما حذفت الهمزة هريا عن المحذور المذكور بقيت الهمزة ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصوما عاد لفظ الدم ضرجا ولم يقل بهريقه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه انقل صلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة والصبح فى الصيف وقت لذة النوم وفى الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انهما تثقلان على المنافقين وانما المؤمنون المخلصون فيطيب لهم هذه المشقات لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما اى من الاجر لاتوهما ولو حبوا اى ولو كانوا حابين والحبو بالكسر المشى على الاست او على اليدين والرجلين ق ابو هريرة رض وعائشة رض اتفقا على الرواية عنها احب الاعمال الى الله ادومها وان قل اى العمل وانما كان العمل الذى يداوم عليه احب لان النفس تألفه ويدوم بسببه الاقبال على الله تعالى ولهذا يكره اهل التصوف ترك الاوراد كما يكرون ترك الفرايض م ابو هريرة رض روى مسلم عنه احب البلاد اى اماكن البلاد وقيل لاجابة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد ما وارى الانسان الى الله ساجدها لان المسجد موضع الصلوة او الذكر وابغض البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة والعين المراد بحب الله المسجد ارادة الخير لاهله ويبغضه السوق خلافا لاهل خ عبد الله ابن عمرو رض روى البخارى عنه احب الصيام الى صيام داود م كان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا النوع احب لانه اشق اذ النفس تصادف تألمها فى يوم وتفارقه فى يوم اخر دل الحديث على انه افضل من صوم الدهر وذهب بعض الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر اوفر هذا هو الاصل المستمر فى الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال النبى م لا صيام لمن صام الابد قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم فيه الايام المنهية او على من ضعف حاله وتضرر به بوئس ما روى مسلم انه م نهى عبد الله بن عمرو عن ذلك لعله انه سيضعف ولم ينه حمزة بن عمرو لعله بقدرته او تقول لا صيام دعاء عليه لارتكابه المنهى عنه او معناه لم يجد ما يجد غيره من الم الجوع واحب الصلوة الى الله تعالى فى النوافل صلوة داود م كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع احب لان النفس اذا نامت ثلثين من الليل يكون اخف والذ فى العبادة م سمرة بن جندب رض روى مسلم عنه احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر المراد بالكلام كلام البشر لما روى انه عليه السلام قال افضل الذكر بعد كتاب الله تعالى سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر وانما كان هذا الاربع احب لاشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد لا يضرك بايهن بدأت لان المعنى المقصود لا يتوقف على هذا النظم لاستقلال كل واحد من الجمل قال اهل التحقيق حقيق ان يراعى هذا النظم لان المنذر فى المعارف يعرف الله اولا بتنزيه ذاته عما يوجب نقصا ثم بالصفات الثبوتية التى يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يستحق بالالوهية غير فينكشف له بذكر انه تعالى اكبر واعظم ق عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه احق الشروط ان توفوا بها اى بوفائكم ما استحللتم به الفروج اى الشروط التى يستحل بها الفروج مثل ان يتزوج امراة على الف الا قام فى بلدها وعلى العين ان اخرجها وما قارب بعض الشراح من انه يدخل فيه ما دعاه المراة الى الرغبة فى الزوجية مثل ان لا يتزوج عليها ولا يتسرى عليها فضعيف لان ما يحرم به الفروج ويستحل بسببه هو المهر فما يتعلق به من الشرط يكون اليق بالوفاء دون غيره وفى قوله احق الشروط اشارة الى ان كل شرط فى حق النكاح لا يجب الوفاء به ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية اتخوف ويروى ان اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض اراد بها الاموال نسبت الى الارض لان اكثرها يحصل بها

قالوا يا رسول الله

قالوا يا رسول الله وهل يأتى الخير بالشر هذا استفهام انكار اراد وا بان ما حصل لنا من الدنيا هو خير لا محالة فلا يترتب عليه شر قال لا يأتى الخير الا بالخير لا يأتى الخير الا بالخير لا يأتى الخير الا بالخير كرر ثلث مرات لينفع ما فى خاطرهم من الاستثناء يعنى الخير الحقيق لا يأتى الا بالخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيق بل هو منفض الى شر لانها تشغل من كان لا اقبال الى الاخرة ثم ضرب عليه السلام لهذا مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النباتات فضلا عما قبله لكونه استنا فاجوابا عمن قال ان الخير اذا لم يات الا بخير فعلى الخبز فى يقتل الحيوان الذى اكله او يلم اى يقارب من الهلاك ويروى يقتل حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء مصدر وهو ان يفرط الدابة فى الاكل حتى ينتفخ بطنها ولا يخرج ما فيه شئ وهو نصب على التمييز او يلم اكلة الخضر بدل الهمزة اى الدابة التى ياكل الخضر وهو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين نوع من البقول غير جيد فلا ياكله المواشى كثيرا هذا استثناء هو من المنبت فانه جاء اذا صلح المقام للعموم كما فى قرات الا فى يوم الجمعة وههنا كذلك فانها ياكل اى الدابة ياكل الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها يعنى تعب استقبلت الشمس ثم اجترت بتشديد الراء اى اخرجت الجرة وهى ما يخرجها البعير من بطنه ليمضغها ثم يبتلعها وبالت وثلطت اى القت الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت بيان ضرب المثل هو ان ما ينبته الربيع يقتل الدواب ويقربها اليه وذلك لانها لما رات بنتا خضرا دنيت لها الشهوة البهيمية انه خير نافع فزادت فى اكله من غير نظر الى عاقبة فهلكت فكذا من يجمع المال ويتلذذ بها ولا ينظر الى خلال اخرته فهلك هذا للظالم المفرط فى جميع الدنيا اعلم ان قوله الا اكلة الخضر ضرب مثل للمقتصد لان المواشى لا تستكثر منه ثم اذا اكلت وشبعت استوحى اى ذكر ودفع مضرته بالثلط والبول وغيرهما فكذا من اقتصد فى اخذ الدنيا ولم يسكر ما اخذها واخرج الحق منها ينتفع بها وينجو من وبالها ولكن ان تعرف ان هنا صنفا اخر وهو ان ياكل الدابة من الخضر بقدار ما يحوعه ولا يشبعه حتى يحتاج دفعه فذكر مثل الزاهد فى الدنيا الراغب فى الاخرة وانما لم يذكر النبى م لانه فى بيان ما يخاف على امته ولا خوف فى هذا الصنف ان هذا المال خضرة تايشه على تاويل ان العبنة بالمال خضرة ويروى حضر وهو ظاهر حلوة فمن اخذ بحقه اى بقدر حاجته من الحلال ووضعه فى حقه اى فى محل الانفاق فنعم المعونة هو لكسب الاخرة ومن اخذ بغير حقه كان كالذى ياكل ولا يشبع وهذا مرض عظيم ومصيبة جسيمة وفى هذا اللفظ قبل بيان اذا ... فعت نفسى بايسير بلغة من المال يكفينى الى يوم تكفينى وان هى لم تقنع فتلك مصيبة اهبت بها فى المال والعقل والدين اعلم ان قوله م ان هذا المال الخ زيادة توضيح والا فمفهوم كان معلوما مما تقدم بتلويح م عايشة رض روى مسلم عنها قالت لما قال لازواجه اسرعكن لحاقا بى اى اول من يموت منكن بعدى فليكن بركن يتطاول ايتهن طولا وكان اطولنا يدا زينب لانها كانت تعمل بيدها وتصدق هذا هو المذكور فى صحيح مسلم قال الشراح ظنت ازواج النبى م ان المراد من طول اليد معناها الظاهرى فاجتمعن يتطاولن ايديهن ولكنه كان كناية من سخائهن يقال فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول ليت شعرى من اين عرفوا ان الازواج ظنن كذا والمفهوم من حديث عايشة رض انهن فهمن منه السخاء وتطاول ايديهن عبارة عن مقايسة اعطيتهن ولو كن ظننه طول الجارحة لما استقام تعليلها بقولها لانها كانت تعمل بيدها وتصدق ومعلوم ان من له ادنى دربة يعرف ان لا تعلق لطول العضو للحوته عليه السلام فكيف غفلت عنه ازواج النبى م

مع قوة ركونهن وفيه معجزة النبوة م حيث مات زينب دلهن ولحقت به ء م ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه اشعر كلمة اى اصدق كلام تكلمت بها العرب كلمة لبيد وفى رواية اصدق
كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل لبيد بن ربيعة صحابى كان وفد قوم بنى جعفر وكان شريفا فى
الجاهلية والاسلام الا كل شئ ما خلا الله باطل اى فان فى حد ذاته وهو الممكن وهذا قريب من
قوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه وانما كان هذا القول اصدق لان النقل والعقل شاهدان
عليه روى ان لبيدا لما انشد هذا المصراع قال م صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال م
كذبت فان نعيم الجنة لا يزول م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اصدق كلمة قالها لبيد الا كل شئ
ما خلا الله وكاد امية بن ابى الصلت ان يسلم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اصدق كلمة قالها
الشاعر كلمة لبيد الا كل شئ ما خلا الله وكاد امية بن ابى الصلت ان يسلم م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اصدقكم حديثا الاصدق الثانى مبتداء والاصدق الاول خبره قال النووى رحمه هذا على اطلاقه وحكى القاضى عن بعض
الحكماء العلماء ان هذا يكون فى اخر الزمان عند موت العلماء فيجعل الله ذلك عوضا لهم عما فاتهم
والاول اظهر لان الكاذب فى حديثه يتطرق حاله الى رؤياه فيخترع خيالا صورا غير موافقة
لما فى عالم الحس فيكذب الرؤيا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اغيظ رجل على الله يوم القيمة
واخبثه رجل كان تسمى بفتح التاء ملك لا ملك الا الله الغيظ غضب لعاجز عن الانتقام وهو
مستحيل فى حقه تعالى فيكون كناية عن شدة كراهة الاسم وعقوبة المسمى به اذ التسمى م جابر رض
روى مسلم عنه افضل الصلوة طول القنوت يعنى فضل الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة والثانى فى
طول القيام افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل فى النهار كثرة السجود
لان من وصف صلوة النبى م فى الليل وصف بطول القيام قلنا ما ذكرتم حكاية فعل والمنطوق اولى
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه افضل الصيام بعد شهر رمضان المضاف محذوف هنا يعنى افضل شهور
الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل فما وجه ما روى انه م كان يصوم فى شعبان اكثر
مما فى المحرم قلنا لعله م علم افضليته فى آخر حيوته او لعله كان يعرض له اعذار فيه من مرض وسفر او غيرهما
اعلم ان تفضيل صوم داود م فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل كان باعتبار الزمان فيكون
طريقة داود م فى المحرم ايضا افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة
لبعض اصحابنا الشافعى فى تفضيل صلوة الليل على النفس الروايتم تو بان رض روى مسلم عنه افضل دينار
ينفقه الرجل ينفقه على عياله اعم من ان يكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم
اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على دابته فى سبيل الله قيد بكونها فى سبيل الله لان افضل الدوابت المتخذ
للذكر ودينار ينفقه الرجل على اصحابه فى سبيل الله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اقرب ما يكون
العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتداء خبره محذوف وجوبا لسد الحال مسد خبره فهو مثل قولهم اخطب
ما يكون الامير قائما الا ان الحال ثمة مفرد وههنا جملة تقرونة بالواو وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله
حالة السجود لانها حالة غاية التذلل والاعتراف بعبوديته وكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبى م
بقوله فاكثروا الدعاء اى فى السجود اختلف فى ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بعض
بهذا الحديث على افضلية الاول واخرون على افضلية الثانى بحديث جابر رض عنه تقدم قريبا رجح
اهل التحقيق القول الاول بان التجود مذكر للمبداء والمعاد الذين يلوح اليهما قوله تعالى منها
خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى والمقصود معرفتهما ورجح قوم القول الثانى
بانه تشتمل على القراءة التى هى فرض فى الصلوة ولا كذلك السجود خ ام حرام بنت ملحان رض اول جيش
من امتى يغزون البحر قد اوجبوا اى لانفسهم الجنة قالت فقلت انا فيهم قال انت فيهم قيل م حرام
اخت انس بن مالك رض ركبت البحر مع زوجها فى زمان معاوية الى قبرس فصرعت من دابتها فتوفيت

هنا ك

هنا ك ود فنت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكنه من افراد البخارى وقد اعلم الشيخ
ولم يخرجه مسلم وكذا فى الجمع بين الصحيحين مذكور فى افراد البخارى خ ام حرام بنت ملحان رض
عنها اول جيش من امتى يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اى ذلك الجيش مغفور لهم قالت فقلت انا فيهم
يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخارى وقد اعلم الشيخ بعلامة ق فان قيل كان
فى اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب بانه لم يحضر الجيش وبانه عليه السلام
اراد الجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذان الجوابان على تقدير كون يزيد مستحقا ما فعله
وهو غير معلوم فهو من اصحاب الكبائر فامره مفوض الى الله وما قاله الشيخ الشارح وفى الحديث
دلالة على ان القتل فى سبيل الله والموت فيه سواء فضعيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم
منه التسوية اللهم الا ان يراد منه التسوية فى المغفرة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه اول ما يقضى
بين الناس يوم القيمة فى الدماء البداية بحقوق الدماء يدل على اهميتها وعظم امرها لانه هدم البنية
الانسانية ولا ينبغى ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال هذا مخالف لقوله م اول ما
يحاسب به العبد صلوته لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد يدل عليه
قوله بين الناس خ ابن عباس رض روى البخارى عنه اهون الناس عذابا ابو طالب وهو
مشعل نعلين يغلى منهما دماغه فيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار وسبق بيان وجه التخفيف
عنهم استوائه فى جريمة الكفر فى الباب الثالث فى حديث لا ينفعه فضل العاشرة
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية كل ابن ادم تاكله الارض يعنى كل اجزاء ابن ادم تبلى الا عجب
الذنب وهو بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذى فى اسفل الصلب عند الفخر ويقال له
العجم ايضا منه خلق وفيه ركب المراد منه ان عجب الذنب يطول بقاؤه لانه لا يبلى اصلا لما
روى فى حديث اخر ان عجب الذنب اول ما يخلق واخر ما يبلى قيل الحكمة فى طول بقائه انه قاعدة
بدن الانسان فالحرى ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث الانبياء
عليهم السلام لان الله تعالى حرم على الارض اجسادهم ابو هريرة رض روى مسلم عنه كل المسلم
على المسلم حرام دمه اى اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام او بدل من كل المسلم بدل البعض من
الكل وعرضه اى هتك عرضه بلا استحقاق لدو ماله اى اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة رض عنه
اتفقا على الرواية كل امتى معافا اسم مفعول من المعافاة وهى من العفو هو فوع تقديرا خبر كل
يعنى كل امتى سالمون من السن الناس وايديهم الا المجاهرين المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم
او يحدثوا ما ستر الله عليهم من ذنوبهم فيؤاخذون بها فى الدنيا باقامة الحدود عليهم وغيرها
وروى الا المجاهرون فوجهه ان يقال معافا فى معنى النفى فيكون استثناء من كلام غير موجب
وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت
البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ما ستر الله عنه خ ابو هريرة رض روى
البخارى عنه كل امتى يدخلون الجنة الا من ابى الا اريد من الامة الاجابة وهم المؤمنون ان شاء
شفعه لان العصيان به مما الطاع غير متصور وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم
فالاستثناء متصل قيل ومن يابى قال من اطاعنى دخل الجنة ومن عصانى فقد ابى المراد من العصيان
عدم تصديقه م لا الاتيان بنهيته ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كل سلامى من الناس عليه
صدقة اوجب الصدقة تعدد السلامى تقدل بين الاثنين وهو فى تاويل المصدر ومبتداء خبره صدقة
ويقين الرجل فى دابته فتحمل عليها متاعه وهذا الفعل ايضا مبتداء اى اعانته اياه هو فى دابة وخبره

ونرفع له عليها ه

ه الا ملك ه

ه دينار ين ه

صدقة والكلمة الطيبة صدقة يعني اجرها كاجر صدقة حذف المضاف وحرف التشبيه للمبالغة
وكذا المعنى في اخواته وهذا التشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل منهما
بعمل خطوة وهو مبتداء الباء فيه زائدة تشبيها الى الصلوة صدقة اطلق على الكلمة الطيبة كذكر الله
وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعها غير متعد الى الغير للمشاكلة او تشبيها لهما بالمال في سببية
الاجر وقيل معناه انها صدقة على نفس الفاعل ونمط الاذى على الطريق صدقة تقدم التوضيح لهذا في
الباب الثاني في حديث تخلق كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل قال ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه
كل شراب مسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار هنا بالقوة منع شرب المثلثة ومن اعتبر بالفعل كابي
حنيفة رح اله وابي يوسف رح لم يمنعه لان القليل منه لا يسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر
بالفعل لانه منصوص عليه م ابن عمر رض روى مسلم عنه كل شئ بقدر وهو تعلق الارادة بالاشياء
في اوقاتها الخاصة وهو تفصيل للقضاء الذي هو الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات
على ترتيب حتى العجز والكيس اي الحمق والظرافة قال الشارح روى بالرفع عطفا على كل وبالجر
عطفا على شئ لكن الاولى ان يكون مجرورا بحتى وهذه الغاية دقت للتحقير يعني كل شئ من الموجودات
بقدر حتى العجز والكيس المختصين بانفسنا نفعهما اتما مطلقا واتما غالبا ويجوز ان يكون الكيس
للتعظيم لانه موصل الى النعمة والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها والكيس بكاء والعجز شكر كذا في الراوي
قال ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية وهي الحفظ يعني كلكم ملتزم بحفظ
ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان كان مؤتمنا عليه وكلكم مسؤول عن
رعيته اي عما التزم حفظه يوم القيمة م جابر رض روى مسلم عنه كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن
شرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار او
عصارة اهل النار شك من الراوي وهي بضم العين بمعنى العصير وهو قيح اهل النار قال ابن عمر رض
اتفقا على الرواية كل مسكر خمر اي مخامر للعقل ومغطية وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر
في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب لم يشربها في الآخرة هذا دوامة شربها وقوله لم يتب بدل
من يدمنها بدل الكل من الكل وحال عن الضمير المستكن في يدمنها لم يتب لم يشربها في الآخرة تقدم
الكلام عليه في الباب الاول في حديث من شرب الخمر قال ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه
كل مصور في النار تقدم بيان في الباب الاول في حديث من صور صورة قال جابر رض عن
اتفقا على الرواية عنه كل معروف اي ما عرف فيه رضاء الله صدقة اي ثوابه كثواب الصدقة
وفيه اشارة لا يحقرن شئ من المعروف كما لا يحتقر شئ من الصدقة فضل الحادي عشر
فاطمة بنت ابي طالب رض قيل كانت اسمها فاخته مارية عن النبي ع سبعة واربعون
حديثا لها في الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله ع عام الفتح
فوجدته يغتسل وفاطمة ابنت تستره بثوب فسلمت فقال من هذه فقلت ام هاني فقال عليه ع
مرحبا يا ام هاني فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف
فقلت يا رسول الله زعم ابن امي انه يقتل رجلا قد اجرت تريد به ولدها فقال ع قد اجرنا
من اجرت بقصر الهمزة فيهما من الاجارة اصل اجرت ابورت فاعل وامنا من امنت بمد الهمزة
فيهما اجرنا وامنا كلاهما يعني اعطينا الامانة قالت لها يوم فتح مكة دل الحديث على ان امان
المراة الحرة نافذ قيل هذا انما يصح اذا امنت واحدا او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا
يصح الا من الامام لانه لو صح من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد ق جابر رضي الله عنه

اتفقا على الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله ع فاعيا بعيري فلما اتى ع على نخلة فوثب فكنت
بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقني البتة ع فقال بعنيه فبعته بازبعة
دنانير فقال ع قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهرها اي ركوب ظهرها عارية الى المدينة
استدل احمد به على جواز بيع الدابة واشتراط ركوبها للبايع ومنعه ابو حنيفة رح اله فلا يقول ع
نهى عن بيع وشرط وعن صفقة في صفقتين وفي الحديث جواز ذلك لان شرط الركوب اما ان
يكون باجرة فيكون بيعا في اجارة واما بغيرها فيكون بيعا في عارية قال له تمتعت فلما قدمت
المدينة اتيته به فاعطاني ثمنه وزاد قيراطا فقال لكل الثمن ولكل الجمل اعلم ان روايته عن
جابر رض مختلفة في رواية قال باوقية ذهب وروايات البخاري ايضا مختلفة في بعضها
بثمانمائة درهم وفي بعضها بعشرين دينارا لعل التوفيق ان يقال رواية اوقية يكون اخبارا
عما وقع به العقد واربعة دنانير يكون محمولة على ان يكون قيمتها في ذلك الوقت اربعة دنانير
ان قدرها وثمانمائة ان قدر بالدرهم ورواية عشرين على ان يكون دنانير صغارا
م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه قد افلح من اسلم ورزق كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة
ومنهم من قال هو شبع يوم وجوع يوم وقنعه الله بما اتاه بمد الهمزة اي اعطاه من الكفاف يعني
من اتصف بهذه الصفات المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والاخرة خ ابن عمر رض روى البخاري
قد بلغني انكم قلتم قالة سامة اي كلاما من الطعن في امارته لصغر سنه وانه احب الناس الي تقدم
بيانه في هذا الباب في حديث ان تطعنوا في امارته م ابي بن كعب رض روى مسلم عنه
قد جمع الله لك ذلك اي ما قصدته من ثواب الخطوات كلها قاله لرجل من الانصار قيل الجملة
صفة لرجل والعايد اليه محذوف اي قيل له ثواشرت حمارا تركبه في الظلماء وهي شدة الظلمة
وفي الرمضاء وهي شدة الحر لوهن للتمني او شرطية جوابها محذوف اي لكان ايسر وكالا
لا تخطئه صلوة هن الجملة عطف على قيل مع بعض من المسجد فقال ما يسرني ان منزلي الى
جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي ممشاي مصدر ميمي يعني ثواب مشي الى المسجد ورجوعي
اذا رجعت الى اهلي وفيه دلالة على ان الثواب في خطوات الرجوع من المسجد مكتوب كما في
الذهاب اليه م ابن مسعود رض روى مسلم عنه قد سالت الله لاجال مضروبة اي محدودة ومقدرة
وايام معدودة وارزاق مقسومة لن يعجل اي الله شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها بمعنى النزول
لكن الكسر اشهر رواية اي قبل وقت نزول المقدر ولن يؤخر شيئا عن حله ولو كنت
سالت الله ان يعيذك من عذاب في النار او عذاب في القبر كان خيرا وافضل قاله لامرأته
لما سمعها تدعو او تقول اللهم استعني بزوجي رسول الله وبابي سفيان وباخي معاوية
يعني اجعلني متمتعة ومنتفعة بحيوتهم كانه سالته ان تحيا من حيوتهم فان قيل العذاب
مقدر كالاجل فكيف ندب الدعاء في الاول دون الثاني قلنا الكل مقدر لكن دعاء
النجاة من العذاب عبادة دون زيادة الاجل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال
جاء رجل الى النبي ع فقال ان امرأتي ولدت غلاما اسود يعني فقير جايع فارسل عليه السلام الى بعض نسائه
فقالت ما عندي الا الماء ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال ع
من يضيف هذا الليلة فقال ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله فقال لامرأته هل عندك شئ
قالت لا الا قوت صبياني فقال فعللیهم ونوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفئ السراج فاريه انا
ففعلت كذلك واكل الضيف فلما غدا على رسول الله ع قد عجب الله من صنيعكما اي رضي الله تعا

وقيل بعناء عظم ذكر عنز بضيفهما الليلة يعني رجلا من الانصار وامراته هذا تفسير من المص
لضمير التثنية قبل قوله فعلليهم يدل على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين وانما يطلبون
على عادة الصبيان من غير جوع اذ لو كانوا جايعين لوجب تقديمهم على الضيف لان الضافة
سنة واطعامهم واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة ابتداء واما
بعدا لالتزام بحضرة النبي ع فهي واجبة وابو هر رض روى البخاري عنه قد كان قبلكم
من بني اسرائيل رجال يكلمون على بناء المجهول اي تكلمهم الملائكة وتلقون الامر الصايب في
في قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء فان يكن في امتي احد فعمر تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون فضل الثاني عشر خ
ابو هريرة رض روى البخاري عنه لقد خطرت بخطاء شديد وهو كسر الخاء المهملة والظاء
المعجمة ماحز بين الشيئين يعني متعت من النار زمانا ويسوق قاله الامراة قالت اداع الله لي
فلقد دفنت ثلثة اي ثلثة اولاد خ عمر رض روى البخاري عنه لقد انزلت علي الليلة سورة
لهي احب الي مما طلعت عليه الشمس ثم قراء انا فتحنا لك فتحا مبينا انما كانت هذه السورة
احب لانها بشرته بالفتح والمغفرة والمراد به فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل جميع ما فتح الله
عليه قال انس رض لما قراء النبي ع انا فتحنا لك قال رجل هنيئا مريئا قد بين الله لك
ما فعل بك فما الذي يفعل بنا فانزل الله الاية التي بعدها ليدخل المومنين والمومنات جنات تجري
من تحتها الانهار الاية ف ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لكن روايه في الصحيحين
ابو موسى وابن ابي هريرة رضي الله عنهما لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعني تغيير للرجل
المطري على بناء المفعول الذي جووز من الحد في مدحه انما كان المبالغة في المدح سببا
لهلاك الممدوح لانه ربما يفضي الى العجب م عمران بن الحصين رض روى مسلم عنه قال اتت
امراة من جهينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حبلى من الزنا فقالت يا نبي الله
اصبت حدا فاقمه علي فدعا عليه السلام وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت فاتني
بها ففعل فامر بها نبي الله فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال
له عمر رض اتصلي عليها يا رسول الله وقد زنت فقال ع لقد تابت توبة لو قسمت
بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت بعني ما وجدت توبة افضل
من ان جادت بنفسها لله وهو من الجود قاله لجهينة التي اقرت بالحبل من الزنا لو
قال الشيخ قاله لعمر للجهينة لكان ابين ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه
لقد تجهدت واسفا يعني ضيقت شيئا واسفا وهو رحمة الله قاله لاعرابي قال اللهم
ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس رض روى مسلم عنه لقد رايت اني عشر ملكا
يبتدرونها اي يسارعون رفع تلك الكلمات الى السماء لعظم قدرها انهم يرفعها هذه
الجملة الاستفهامية الانشائية وقعت حالا مقدرة بتاويل يعني يبتدرونها حال كونها
زمان ابتدارهم مقدرا بتقدير ان يقال في حقهم انهم يرفعها قاله الرجل وكان يعدو
لادراك الصلوة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد خفره النفل اي دفعه تتابع نفسه
من سباقه قال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى عليه السلام صلوته
قال ايكم تكلم بهذه الكلمات فقال رجل انا وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع الانصاري
قال صاحب التحفة معنى تخصيص العدد ان الكلمات بعد التكبير ستة فضاعف الله ذلك

العدد الى هنا

العدد الى هنا كلام لكن الاولى ان يفوض علم ذلك الى الشارع وفيه دليل على جواز الاسراع للصلوة
بسكوتة ع عن المنع لكن المستحب هو السكينة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لقد رايت رجلا يتقلب
في الجنة في شجرة اي بسبب شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس م ابو هريرة رض عنه
روى مسلم عنه لقد رايتني في الحجر اي في حجر الكعبة وقريش تسالني عن مسراي فصدر مبني اي عن
مسراي الى بيت المقدس ثم انبئتها اي لما شاهدها على التعيين وكربت بضم الكاف اي خزنت كربة
بفتح الكاف وضمها وهي الغم الذي ياخذ بالنفس ما كربت مثلها قط فرفعه الله لي انظر اليه ما يانبئني
عن شيء الا انبئتهم وقد رايتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قايم يصلي فاذا رجل جعد فمعقلان
احدهما جعودة الجسم وهو احتماء والثاني جعودة الشعر وههنا الاول صحيح لما جاء في رواية
ابي هريرة رض انه رجل الشعر كذا قاله صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد به الثاني
ايضا لانه يقال شعر رجل اذا كان شديد الجعودة ضرب اي خفيف اللحم كانه رجال شنوءة
بشين معجمة مفتوحة ثم نون ثم واو ثم همزة ثم هاء وهي قبيلة من اليمن ونسبتهم شنائي قال
ابن السكيت دعا قالوا شنوءة بالتشديد غير مهموزة ونسبتها شنوي واذا عيسى ابن مريم
قايم يصلي اقرب الناس به شبها عروة ابن مسعود رض الثقفي واذا ابرهيم قايم اذا هن
للمفاجاة وكذا ما قبلها يصلي ابيه الناس به صاحبكم يعني نفسه ع هذا تفسير
من الراوي فحانت الصلوة اي جاء وقتها فامهم فان قيل كيف راى الانبياء يصلون
في دار الاخرة اجيب بان المراد بالصلوة هنا الدعاء ولكن قوله ع فحانت الصلوة وقوله
فامهم لاناسب او نقول مثل عليه السلام حالهم التي كانت في حيوتهم لا انهم يصلون
حقيقة او نقول انهم احياء والمنقطع عنهم وجوب العمل لانفسه فلما فرغت من الصلوة
قال قايل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدا بالسلام ليزيل ما استشعر
من الخوف منه لكونه خازن النار ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما اتفقا
على الرواية عنهما قال الاصلح النبي ع اهل مكة زمن الحديبية على ان يخلوا بينه وبين البيت
وان يرد عليه السلام من جاء منهم اليهم ان اسلم ولما رجع ع الى المدينة جاء رجل مسلما
يقال له ابو بصير فارسلوا اهل مكة في طلبه رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة
فنزلوا فيه فقال ابو بصير لاحدهما والله اني لارى سيفك هذا جيدا اراني انظر اليه فاخذه
منه فضربه حتى مات وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال عليه السلام
لقد راى هذا ذعرا بضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة اي خوفا يعني احد الرجلين
الذين رجعا بابي بصير من المدينة فلما انتهى الى النبي ع قال والله قتل صاحبي واني لمقتول
فجاء ابو بصير فقال يا رسول الله لقد اوفت عهدك ثم انجاني الله منهم فقال عليه السلام
ويل امه مسعر حرب لو كان له احد يعينه وينصره لاثار الفتنة فلما عرفنا نه ع سيرده اليهم
خرج حتى اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت
منهم عصابة فكلما سمع خروج عير القريش الى الشام قتلوهم واخذوهم اموالهم فارسل
قريش الى النبي ع تناشده الله تعالى ان يدعوهم الى المدينة فمن اتاه من قريش فهو
امن ع بوبان رض روى مسلم عنه لقد سالني هذا عن الذي سالني عنه فما زلت اخبره حتى علمت
ما اردت منه اي فما سالني حتى اتاني الله اي اتاني ملك الله بجوابه قاله حين سال حبر بكسر
الحاء وضمها اي عالم من احبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة روى ان السايل كان عبد الله بن سلام

فقال ﷺ زيادة كبر النون وعن الشبه اى شبه الولد باحد ابويه فقال ﷺ اذا علا منى الرجل يكون
ذكرا واذا علا منى المراة يكون انثى باذن الله تعالى فقال السائل صدقت فامن خ ابو هريرة رضه عنه
روى البخارى عنه قال قلت يارسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال عليه السلام
لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسالنى عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت بكسر اللام وما فيه مصدرية
ومن قوله من حرصك للتبعيض او موصولة ومن فيه للتبيين على الحديث اى على سماعة لعلم راوى السائل
كان معروفة من هو اكثر حظا بشفاعته من المؤمنين فبين ﷺ بقوله اسعد الناس بشفاعتى اى اكثرهم
حظا يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اى من غير
اكراه ولا اجبار يعنى من كان بقلبه مخلصا فى ايمانه فهو المحظوظ بشفاعتى فيكون افعل التفضيل للزيادة
المطلقة فان قيل كيف الجمع بين هذا الحديث وحديث آخر صحيح وهو انه ﷺ يخرج من النار بشفاعته
مرات اعدادا كثيرة فيقول يارب اذن لى فمن قال لا اله الا الله فيقول ليس ذلك لك ولكن بعزتى
وجلالى لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضى المخرجون بلا شفاعة مخصوصون من
عموم هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين انهم سايرا لانبياء والمستعدين بشفاعته امته
وقال الطيبى المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا تمرة وبالمستعدين من لهم ايمان مع تمرة وهى زيادة
اليقين والفلاح عايشة رض روى البخارى عنها لقد عذرت بتعظيم الحى ياهلكه قاله لابنة الجون لما اوتى
منها بليلة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك كذا فى النخبة قيل انما حملها على ذلك القول بعض ازواج
النبى ﷺ غيرة عليها وهى كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت محظوية لا مكوحة لما روى
عن ابى اسيد ان ابنة الجون لما اتت وانزلت فى بيت مع ظيرها فانطلقنا مع رسول الله ﷺ اليها
فلما استبنا قال اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال هبى نفسك لى قالت وهل تهب الملكة نفسها لغير الملك
فاهوى ﷺ ان يضع يده عليها ليكنها فقالت اعوذ بالله منك فقال ﷺ قد عذت بمعاذ ثم خرج فقال يا ابا
اسيد اسرحها رازقتين والحقها باهلها ولا يكون مما اعطاها من رازقتين وهى ثوبان من كتان
ابيض صدقا ولا مشقة بل برا مبتداء قيل انما استعاذت لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه رسول الله ﷺ
تاسفت على قولها ذلك وفيه دليل جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها واسمها اسماء بنت النعمان بن
ابى الجون الحارث انما تعرض المصنف لذكر اسمها لثبوت اختلاف فى المستعاذة قيل هى امية بنت راجل
وقيل مليكة بنت كعب الليثى والاكثرون على ما ذكره المصنف جويرية بنت الحارث رض روى
مسلم عنها من حديث ام المؤمنين جويرية قيل سبيت فى غزوة بنى المصطلق ووقعت فى سهم
ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبى ﷺ كتابتها فتزوجها فكان اسمها بن فسماها جويرية ماروته
عن النبى ﷺ سبعة احاديث لها فى الصحيحين ثلثة انفرد البخارى منها بواحد ومسلم باثنين قالت
خرج النبى ﷺ من عندى وانا فى مسجدى ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالسة فى مسجدى
فقال ما زلت على الحال التى فارقتك عنها فقلت نعم فقال ﷺ لقد قلت بعدك اى بعد
خروجى من عندك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن اى لغلبت
حسنتها حسنات بما قلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه عدد بنصب على المصدر اى تسبيحا
بلغ عدد مخلوقاته ورضا نفسه اى ومقدار رضاء الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضى وزنة
عرشه اى بوزن عظم عرشه ومداد كلماته اى معلوماته مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة
يقال مددت الشئ مددا ومدادا ويحتمل ان يكون جمع مدة بضم الميم وهو مكيال يسع فيه
رطلان عند اهل العراق والمراد به التمثيل عن كثرته لان التسبيح لا يدخل فى اكيال سبحان الله

مصدر منصوب بفعل مقدر وهو اسبح فيكون هذا الفعل اخبارا عن التنزيه لله تعالى لا انشاء
لانه ليس فى وسعه انشاء تنزيه الله بعدد خلقه خ كتاب بن الارث رض كتاب بفتح الحاء
المهملة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارث بتشديد التاء المثناة فوق بعد الراء المهملة قيل
ما رواه عن النبى ﷺ اثنان وثلثون حديثا له فى الصحيحين خمسة احاديث انفرد مسلم
منها بحديث والبخارى بحديثين احدهما هذا قال شكونا الى رسول الله ﷺ قلنا لقد لقينا
من المشركين شدة الا تدعو لنا قال ﷺ لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه
من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق راسه فيشق باثنين
ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر اى امر الدين حتى يسير الراكب من صنعاء وهى
مدينة باليمن الى حضرموت وهو موضع معروف باليمامة ما يخاف الا الله والذئب على غنمه
ولكنكم تستعجلون انما ترك النبى ﷺ الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه لعلمه بما سبق فى القدر
من جريان المحن عليهم ليوجروا بها كما جرت عادة الله فى سايرا تباع الانبياء وق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها لقد لقيت من قومك حذف مفعوله وهو الاذى للاختصار وكان
اشد بالنصب خبر كان واسمه ضمير عايد الى المفعول المحذوف ما لقيت منهم اى من قومك من الاذى
يوم العقبة وهى موضع ويومها اليوم الذى وقف عند العقبة ودعا القبايل فما اجابوه واذوه كثيرا
وكان ذلك بعد وفات عمه ابى طالب لانه كان ينصره وذلك اليوم كان معروفا عندهم اذ عرضت
هذا ظرف لقد لقيت نفسى على عبد يا ليل بالياء المثناة تحت فى اول بن عبد كلال بضم الكاف
اواده ﷺ يعرض نفسه الدعوة الى الاسلام فلم يجبنى الى ما اردت فلما لم يجبه المدعو سب سهما
قرن النبى ﷺ ودهوه بالحادة حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهى وهو حال
من ضمير مهموم اى يبكا على وجهى فلم استفق اى لم اوفق من ذلك الغم الا وانا بقرن الثعالب
بالثاء المثلثة والعين المهملة وهو جبل بين مكة والطايف على مرحلتين منها فرفعت راسى فاذا
بسحابة قد اظلتنى فنظرت فاذا جبرائيل فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا
عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم على ثم قال يا محمد
انه قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثنى اليك ربك لتامرنى بامرك فيما شئت ان اطبق
عليهم يقال اطبقت الشئ اى غطيته الاخشبين بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الباء الموحدة
وفتح الباء الموحدة وها جبلا مكة يحيطانها احدهما ابو قبيس والاخر المقابل له يعنى ان شئت
اضم الجبلين فاجعلها كالمطبق عليهم فيهلكون تحته فقال رسول الله ﷺ بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم
من يعبد الله وحده ولا يشرك به قايلها حين قال هل اتى عليك يوم اشد من يوم احد فان قلت
كيف وقع الحديث جوابا لعايشة رض عن هذا السؤال قلنا معناه والله اعلم لم يكن يوم اشد من
احد لكن اليوم الذى اذانى من قومك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل تقديره لقيت
من قومك اذى هو اشد من اذى يوم احد ويوم العقبة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه لقد
هممت اى قصدت ان آمر رجلا يصلى بالناس اى الجمعة ثم احرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم
بعنى ثم انطلق واطلع على من لم يحضر الجماعة فامر باحراق بيوتهم قيل هذا مختص بزمانه ﷺ لانه لم
يتخلف عن الجمعة فى ذلك الوقت الا منافق ويحتمل ان يجعل عاما فيكون تشديدا على تارك الجمعة
بغير عذر وتنبيها على عظم اثمهم خ عايشة رض روى البخارى عنها لقد هممت ان ارسل الى ابى بكر
وابنه اراد به عبد الرحمن واخاه اى اوصى بامر ابى بكر رض بالخلافة بعدى ان يقول القايلون اى كراهة

ياليل صر

ان يقول قائل انا احق منه بالخلافة او يتمنى احدان يكون الخليفة غيره ثم قلت بابى
الله ويدفع المؤمنون يعنى تركت لايصاء اعتمادا على ان الله تعالى يابى عن كون غيره خليفة ويدفع
المؤمنون ويدفع الله ويابى المؤمنون اى واعتمادا على ان يدفع الله كون غيره خليفة ويابى المؤمنون
عنه وفيه فضيلة لابى بكر رض واخبار بما سيقع بعد وفاته فكان كما قال رض ابو الدرداء رض عنه
روى مسلم عنه قال نظر رسول الله ﷺ فى بعض اسفاره الى امراة مسببة جلى بباب فسطاط فسأل عنها
قالوا امة فلان فقال ﷺ لعله يريد ان يلم بها اى يطأها قالوا نعم فقال ﷺ لقد هممت ان العنه اى اصاب
الامة الجبل ان يطأها لعنا يدخل معه قبره وفيه تشديد عليه كيف يوزنه هو لا يحل له هذا وقع قليلا
معنى لاستحقاقه اللعن والا استفهام فيه بمعنى التعجب المتضمن للذم يعنى اذا وطئها تم جاءت بولد لستة
اشهر يحتمل ان يكون الولد من ذوجها الاول فانه اقرنا بالسبب يكون موزنا ولد الغير وهو محل له كيف
يستخدمه وهو لا يحل له يعنى يحتمل ان يكون ذكرا لولد من الواطئ فان لم يقربه يبقى غلاما فكيف يستخدم
ولد وهو لا يحل له فيجب عليه الاستبراء من وطئها حذرا عن هذين المحظورين ثم جذامة ستة وهمزة
جذامة بضم الجيم وبالذال المهملة وقيل بالمعجمة والاول اصح قيل ماد وته عن النبى ﷺ ثم حذيفان
الفزارى سلم منهما هذا الحديث لقد هممت ان انهى عن الغيلة وهو بكسر الغين المعجمة اى يجامع الرجل
امراته وهى ترضع كان بسبب قصره ﷺ خوف ضرر الولد لان الاطباء يرون ان ذلك اللبن داء
حتى ذكرت ان الروم وفارس يقصدون ذلك اى الجماع فى وقت الارضاع الولد المراة ولا يضر الاولاد ثم
وفيه تلويح الى ان ما يقوله الاطباء من الضررين يقين وجوازا جتنابه ﷺ الباب التابع
رتبه على سبعة عشر فصلا الفصل الاول فيما جاء اوله معرفا باللام ح سليمان بن صرد
رض روى البخارى عنه الان نغزوهم ولا يغزوننا نحن يعنى هذه الساعة تبين من الله ان الظفر
لنا عليهم لانهم علينا نحن نسير اليهم فالرجعين اجلى الاحزاب عنه بالرفع فاعل اجلى قال الجوهرى
اجلى يجلى لازما ومتعديا اى انكشف الاحزاب عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته ﷺ حيث كان
كما قال الحمد لله فى عائشة رض اتفقا على الرواية عنها الارواح جنود مجندة اى جموع مجتمعة فما
تعارف منها اى كل روح شاكل الاخر فى المعرفة بيانه ان الله عرف ذاته الارواح بنعوته فعرفها
بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها بالصبر على حسب صفاته تعالى
ثم استنطقها بقوله الست بربكم ثم اودع الارواح فى الاجساد المتلف اى الف قلنه قلنا لاخر وان
تباعد جسدا هما وماتا فمنها اى كل روح لم يشاكل الاخر فى المعرفة المذكورة اختلف اى قلنه قلب
الاخر وان تقارب جسداهما لابتلاف والاختلاف للقلوب كما قال الله تعالى لو انفقت ما فى الارض
جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال الله تعالى تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه ان الارواح خلقت
على قسمين سعداء واشقياء فاذا اودعت فى الاجساد ائتلف واختلف بحسب ما خلقت عليه ولهذا ترى
الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار الى الاشرار ﷺ ابو موسى رض وابى بن كعب رض روى مسلم عنهما الاستيذان
ثلث فان اذن لك جوابه محذوف اى فادخل والا فارجع تقدم الكلام عليه فى الباب الرابع فى الحديث
اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له فليرجع جابر رض روى مسلم عنه الاستنجاء توشدبروا اى يعنى الاستنجاء فرد
وهو ثلثة ورق الحجارة تو وهو بيع وكذا المراد من التوشى والنسك والطواف والسعى بين
الصفا والمروة تو والطواف تو فاذا استنجى احدكم فليستنجم بتو فان قلت هذا لكم تو باول
الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وبهذا عدد الاحجار ﷺ عمر بن الخطاب رض اتفقا على الرواية
الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وتقيم الصلوة وتوتى الزكوة وتصوم

ب التابع

رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا تميز او مفعول به والبيت متعلق بسبيل لانه بمعنى موصل
فان قلت اخذ فى تعريف العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك احدها قلنا المراد منه الاسلام
الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه كافرا قال الجبرائيل عم حين جاءه على صورة
رجل غريب فسأله عن الاسلام فقال صدقت انما صدقه جبرائيل عم اشارة الى انه كان عارفا به وبماله
لاسماعهم اوالى دفع الوهم بان السائل لم يقبل الجواب اوالى انهم انما سمعوا التصديق فكانهم سمعوا
هذا الحديث من اثنين والشاهدان اولى من شاهد قال فاخبرنى عن الايمان قال اى النبى عم
ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه تعالى واحد قديم ازلى متصف بما يليق به من صفات الكمال
وملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة ومن تفاهم يكون كافرا تقديمهم
على الرسول لا لتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تعالى ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد
ان جميعها كلام الله قبل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحايف نزلت على آدم عليه السلام
وخمسون على شيث عم وثلثون على اخنوخ وهو ادريس عم وعشر على ابرهيم عم والتورات
والزبور والانجيل والفرقان ورسله وهو اعتقاد انهم مبعوثون الى الخلق واليوم الاخر وتوصف
بالقدر اعاد ذكرا الايمان هنا ايذانا باهتمامه لانه منزلة الاقدام ولهذا فصل فى معرفته الاقدام
خيره وشره بالجر بدل عن القدر قال صدقت قال فاخبرنى عن الاحسان اى الاخلاص قال
ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده شاهد بعبادته اخلص
فيها لا محالة اعلم ان لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب وما بين فى النسخ المصححة ولكنه
مذكور فى صحيح مسلم وفى كثير من الروايات لعل الراوى تركها فى بعضها اختصارا اوسهوا قال
فاخبرنى عن الساعة اى عن وقت قيام القيمة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل يعنى
كلانا فى عدم علمها سواء بل هو مختص بالله تعالى والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها قال
فاخبرنى عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها يعنى من علاماتها ان يكثر السبى ويكثر بالتسرى فتلد
الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه سبب عتقها فتاتيها باعتبار النسب او يجوز عليه
الملاقحة على غير ابيه لان الرب بالتذكير مضاف الى الانسان لا يطلق الا على ابيه وانما صار من
اماراتها لانها يدل على ان لا يطيع الولد امه حتى يظن انه سيدها وان ترى الحفاة جمع الحافى
وهو الذى لا شئ فى رجله من نعل وغيره والعراة جمع العارى العالة جمع العائل والفقير المراد
بهم العاجزون المقصورون فى الدين كعجزهم فى السير والعيش رعاء جمع راع الشاء جمع شاة
يعنى ملوكا وهو مفعول ترى عينى عن الخلق بالشاء لكونهم فى العجز كالشاء يتطاولون فى البنيان
اى حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعنى من جملة اماراتها ان يفوض الامارة الى الاجلاف
فحينئذ يتمكن الزمان وتتذلل الاشراف فعمر رض اتفقا على الرواية عنه الاعمال بالنيات
المبتدا المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر فلما راينا ان ذوات الاعمال توجد بدون
النية احتجنا الى تقدير والمراد صحتها على راى الشافعى وفضيلتها على راى ابى حنيفة رح فان
قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فتحتاج الى نية اخرى فتسلسل قلت العمل عند
الاطلاق منصرف الى عمل غير النية الا ترى انك تقول ما عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت
الف شئ فان قلت ان اريد بالنية النية اللغوية وهى القصد مطلقا فكلامه غير مفيد لان العمل
فعل اختيارى لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية وهى نية التقرب الى الله فالحصر ممنوع اذ
قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد هنا ما يكون تكليفيا فجنس العبادات انما تعد به بالنية والبحث

على ستة اوجه والمسلمون واحد منها ان يكون الخطاب لكل مكلف ولا يخفى
ان يلزم ان يكون كل واحد منها فرض عين وليس كذلك

رمضان

هنا كان كثير الاذيال تركناه حذرا عن الاطالة ولكل امرئ ما نوى هذا يدل على ان حسن القبول
منوط بحسن النية والى ان يعين المنوى شرط فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوى الصلوة
الفائتة بل شرط ان ينوى كونها ظهرا او غيره فلولا هذا القول لاقتضى الكلام الاول ان يصح
الفائتة بلا تعيين ثم ان كان هجرته الى الله ورسوله وهو ترك الوطن الذى بين الكفار والانتقال
الى دار الاسلام لله ورسوله وليست مخصوصة ان يكون من مكة الى المدينة فهجرته الى الله ورسوله
فان قلت الشرط والجزاء قد اتحدا قلنا لاتحاد لان التكرار قد يفيد اكمال كما قال ابو النجم يشرى
شعرى اى شعر كامل فالمعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة ينزوجها انما ذكرهما مع كونهما مندرجة تحت
ادنى وجهها دنا كالكبرى وكبر يصيبها او امرأة ينزوجها انما ذكرهما مع كونهما مندرجة تحت
دنيا تنبيها على ان من هاجر الى المدينة فى نكاح مهاجرة تقبل له مهما حرام قبل وتنبيها على زيادة التحذير من
ذلك وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام لمزيته فهجرته الى ما هاجر اليه يعنى سات على هجرته ثم ابو ايوب
رض روى سلم عنه الانصارى وهو زيد وجهينة وغفار واسلم ومن كان من بنى عبد الله قال القاضى رحمه
المراد ببنى عبد الله هنا بنو عبد العزى بن غطفان انما اضاف العبد الى الله استهجانا لاضافته الى العزى
مولاى بتشديد الياء اى احبابى دون الناس يعنى انا اتولى امرهم دون غيرى فلا ينبغى لهم ان يكلوا
شيئا من امورهم الى غيرى والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على فضائل هذه القبائل لانهم دخلوا فى
دين الله رغبة فيما عنده بلا خوف حرب وابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الايمان بضع قال
القاضى رحمه البضع بكسر الباء وكسرها واما بضعه اللحم فبالفتح لا غير وسبعون شعبة اى قطعة
يعنى بها خصلة ولما كان الاعمال الصالحة خلقا لاهل الايمان وانتهاء من جملة الدلائل عليه اطلق اسم
الايمان عليها مجازا والحياء شعبة من الايمان رواية البخارى وسبعون ورواية مسلم وبضع وستون
على الشك الحياء انقباض النفس عن شئ وتركه حذرا من اللوم فيه وهو نوعان نفسانى وهو الذى
خلقه الله فى النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس وايمانى وهو ما يمنع المؤمن
من فعل المعاصى خوفا من الله وهذا القسم انما يكتسبه المؤمن ويخلق به وهو المراد من الحياء فى الحديث
وانما افرده بالذكر لانه كالداعى الى سايرالشعب لان الحيى يخاف فضيحة الدنيا والاخرة فينزجر
عن المعاصى فان قلت قد يمنع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف فكيف يكون داعيا الى سايرها قلنا ذلك
المانع ليس بحياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء عليه مجاز وانما الحياء الحقيقى خلق باعث على ترك
القبيح ثم ابو هريرة رض روى مسلم عنه الايمان بضع اى بيضى لا اثنى فيه عوض عن ياء البنت والحكمة
وهى عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة فى القول من غير ثوءة بانية بتخفيف الياء وكذا الانى
عوض حلى المبرد وغيره ان التشديد لغة كما انشد لا يبتى بما يظل يشتكيرا ويضج ذا يالهب السوافى
قال القاضى معنى بنية الى ليس ان الايمان بداء من مكة وفى من تهامة ثم من ارض اليمن وقال ابو
عبيد المراد بذلك كله الانصار لانهم يمانون فى الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره قال الشيخ
ابو عمر ولو تاملوا ها هنا لما تركوا الظاهر بل المراد به اهل اليمن بنسب الايمان اليهم استعارة بكماله
فيهم لان من اتصف بشئ وفور قائمة بنسب ذلك الشئ اليه لا ان يكون فى ذلك نفى له عن غيرهم
فلا منافات بينه وبين قوله ص الايمان فى اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجود منهم فى ذلك
الزمان لا كل اهل اليمن فى كل الحيان م ابن عباس رض روى مسلم عنه الايم احق بنفسها من وليها
اى فى اختيار الزوج لا فى العقد فلا مباشرة الى وليها لقوله ص لا نكاح الا بولى وفى لفظ احق دلالة
على ان لوليها حقا ايضا وحقها اوكد من حقه حتى قالوا الوارد الولى تزويجها كفوا وامتنعت لم يجبر

ولو اراد ان يتزوج كفوا وامتنع الولى اجبر والبكر يستاذن فى نفسها واذنها
صماتها اى سكوتها تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا ينكح الايم حتى تستامر فى نفسها
اتفقا على الرواية عنه قال اعطيت رسول الله ص فى دارنا لبنا فشرب منه وكان ابو بكر رض عن
يساره واعرابى عن يمينه فلما فرغ قال عمر رض هذا ابو بكر فاعط ص بسؤره الاعرابى وقال
الايمن الايمن الايمن ذكر لفظ الايمن ثلث مرات تاكيد خبره محذوف اى احق
وفيه سنية اختيار الايمن وان كان مفضولا فان قيل ثبت فى صحيح مسلم ان رسول الله ص
اتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال ص اتاذن لى ان اعطى هؤلاء فقال
الغلام لا والله فاعطاه الغلام فلم يستاذن ص هنا عن الاعرابى اجيب بان الاعرابى كان قريب
العهد بالجاهلية فانه ص لو استاذنه ربما يبقى الى قلبه شئ تهلكه لعدم معرفة خلق رسول الله ص
واما الغلام فقيل كان ابن عباس رض استاذنه تالفا لقلوب الاشياخ بايثارهم ثم يثوبهم فى
الاعطاء ولم يمنع منه سنية الايمن م النواس بن سمعان رض نواس بفتح النون وتشديد الواو
وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل ما رواه عن النبى ص سبعة عشر حديثا
انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا قال سئل النبى ص عن البر فقال البر حسن الخلق و
هو الاتباع لرسول الله ص فى الاعمال والاداب وانس رض اتفقا على الرواية عنه البركة اى كثير
الخير فى نواصى الخيل اى فى ذواتهم قال الخطابى قد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك
الناصية اى ذاته انما جعلت البركة فى الخيل لان بها يحصل الجهاد الذى فيها خير الدنيا وخير الاخرة
واما الحديث الاخر وهو الشوم يكون للفرس فمحمول على ما لم يكن معدا للغزو قال انس رض عنه
اتفقا على الرواية البزاق فى المسجد خطيئة اى القاء البزاق فى ارض المسجد وجرائم احتاج اليه
او لا بل يبزق فى ثوبه وكفارتها دفنها يعنى اذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها ان يدفنها فى تراب
المسجد ان كان والا فيخرجها وقيل المراد اخراجه مطلقا م جابر رض روى مسلم عنه
البيعان بتشديد الياء اى المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا شك من الراوى
الحديث حجة للشافعى فى اثبات خيار المجلس فى البيع قال المانعون اسم الفاعل حقيقة فى الحال
فيكون البيعان المباشران بعقد البيع فلو نبت الخيار قبل تمام البيع لكان اطلاق البيعان عليهما
مجازا باعتبار ما يكون فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعنى
اذا اوجب احدهما البيع فالاخر بالخيار ان شاء قبل وان شاء لم يقبل ومن التفرق تفرقا الاقوال
بان قال احدهما بعت وقال الاخر اشتريت فان صدقا اى فى صفة البيع والثمن وبينا اى ما كان
فيهما من عيب بورك لهما اى اعظم الله الزيادة فيما ياخذ كل منهما فى بيعهما وان كتما يعنى عيب المبيع
والثمن وكذبا يقع فى صفاتهما محقت اى ذهبت بركة بيعهما ح ابن عباس رض روى البخارى عنه
البينة او حد فى ظهرك دوى بوزنهما تقديره عليك البينة او الحد وينصبهما اى اقم البينة او تحد حدا
قاله لهلال بن امية لما قذف امراته بشريك بن سحماء ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الشاة
بالهمزة اراد به سبيه وهو ثقل البدن وكثرة العزاء من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم
ما استطاع اى فليجبسه مهما امكن سترا للقبيح ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه التصفيح للنساء
والتسبيح للرجال تقدم توضيحه فى الباب الخامس فى حديث مالى اراكم اكثرتم التصفيق ق سعد بن
ابى وقاص رض اتفقا على الرواية عنه الثلث يجوز نصبه على تقدير فعل اى اعط ورفعه على انه فاعل
اى يكفيك الثلث ومبتداء محذوف خبره والثلث كثير وفيه اشارة الى ان التنقيص عن الثلث

اولى قال اسحق بن راهويه السنة الربع الا ان يعرف الرجل في ماله شبهة فلا استغراق الثلث
او كبير نكر بن الراوى قال لا حين قال في مرضه افاتصدق بثلثي مالي قال لا فالشطر قال لا فالثلث
يجوز رفعه اى فالثلث كاف وجره عطفا على مجرور الباء ونصبه عطفا على محل الجار والمجرور
فكذا يجوز الحركات الثلث فالشطر على الوجوه المذكورة قال اى النبي ﷺ الحديث رواه النبي ﷺ
قال السعد ولا اوصى بالعشر فما زال ينا قصه سعد حتى قال ﷺ اوصى بالثلث خ ابو داود رض
مولى رسول الله ﷺ قبل انه ممن غلبت عليه كنيته كان قبطيا وهبه العباس للنبي ﷺ فلما بشر
رسول الله ﷺ العباس رض اعتقه مارواه عن النبي ﷺ نيابة وستون حديثا له في الصحيحين
اربعة احاديث انفرد مسلم منها بثلثة والبخاري بهذا الجار احق بصقبه بفتحتين روى بالصاد
وبالسين ايضا معناهما واحد وهو القرب يعني الجار احق بسبب قربه للشفعة من غير الجار
وقيل اراد به الشفعة لما روى انه قيل يا رسول الله ما سقيه قال شفعة للجار لقوله ﷺ اذا وقعت
الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب
بان الشفعة للشريك ثابتة بالحديث الاخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة
خير منهما وحمل حديث الشافعي على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديثين م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه الجرس هو صوت الشيطان الجرس هو الجلجل يعلق على الدواب آخر عن المفرد
بالجمع لارادة الجنس اضافي الشيطان لان حقيقة شاغل عن الذكر والفكر روى ان جارية
دخلت على عايشة رض وفي رجلها جلاجل فقالت عايشة رض اخرجوا عني مفرقة الملائكة وفيه
دلالة على كراهة اتخاذ الجلاجل قرب الى احدكم من شراك نعله
الشراك احد سيور النعل على التي تكون وجهها والتاء مثل ذلك ووجه الاقربية ان شسع النعل
مألوف قد يكون سببا لدخول الجنة ويسيرا من المنكر قد يكون سببا لدخول النار فينبغي
ان يرغب في كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب النار وفي جابر رض اتفقا على الرواية عنه
الحرب خزعة بفتح الخاء وسكون الزاي للمرة يعني اذا خرج المقاتل مرة لا يعاد هي ثابتة وروي
بضم الخاء وسكون الزاي وهي الاسم من الخزاية وبضم الخاء وفتح الزاي يعني الحرب كثيرة
الخزاية كما يقال رجل ضحكة اى كثير الضحك وفيه اباحة الخزاية والكذب في الحرب الا ان
يكون فيه نقض عهد روى انه ﷺ كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها اخ ابو سعيد رض ابن العلا
روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي ﷺ حديثان الحمد لله رب العالمين هي سبع المثاني
سميت بها لكونها سبع ايات واللام فيه للعهد والمعهود قوله تعالى ولقد اتيناك سبعا من
المثاني وكون قراءتها مثناة في الصلوة اولان فيها الثناء على الله والمثاني جمع المثنى
بمعنى الثناء او لانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقرآن العظيم الذي اوتيته
قيل عطف القرآن على سبع المثاني من باب ذكر الشئ بعلتين مختلفتين كما يقال هذا مجد
واحمد روى انه ﷺ قال ما انزل الله في التورية ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في
الفرقان مثل هن السور في عايشة رض اتفقا على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم تمتة
فابردوها بالماء قال النووي لغة اهل فابردوها بهمزة وصل وبضم الراء ويقال بهمزة قطع
وكسر الراء وهي لغة والفصيحة هي الاول لجعل رسول الله ﷺ حمى حرارة الحمى من فيح جهنم اى من غليانها
يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة جهنم في العذاب واذاية الجسد
قال القاضي رحمه الله هذا رد قول الاطباء بان هذا قد يجمع المسام ويحتقن البخار ويعكس الحرارة

الى داخل البدن فيكون سببا للهلاك قال الشارح اللام في الحمى للجنس يحتمل ان
يرجع الضمير في ابردوا بالحمى المعهنة المندرجة تحت الجنس عرف النبي ﷺ بالوحي ان
شفاءها بالماء البارد واقول هذا تعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا حاجة للتخصيص
بلا دليل بقي ان ارجاع الضمير الى الحمى المعروفة للنبي ﷺ غير مفيد اذ لم يعرفوها وكونها
معروفة لهم غير منقول بل الوجه ان يقال الماء البارد ينفع المحموم في الحميات الحارة شربا و
وصفا على اطرافه لان الماء اللطافته يصل الى ماكن العلة فيدفع حرارتها والمنكر عند
الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه وانس وعمران بن الحصين رضي الله عنهما
اتفقا على الرواية عنهما الحياء خير كله لان مبناه انكسار يلحق الانسان مخافة ان ينسب
الى القبيح ونهايته ترك القبيح وكل ذي خير وعمران بن حصين رض اتفقا على الرواية عنه الحياء
لا يأتي الا بخير وابن عمر رض اتفقا على الرواية الحياء من الايمان معناه واضح فيما سبق
م ابو موسى رض روى مسلم عنه الخازن الامين الذي يعطي ما امر به اى امره صاحب المال بتصدقة
طيبة به نفسه اى نفس الخازن بان لا يخزن فيما اخذ ولا يؤذي الفقير في اعطائه احد
المتصدقين يعني يكون له ثواب من تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه مثل ثواب الامر لا
ففيه كلام تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تصم المرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة بجر هما بدل من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتدا محذوف
ويروى الكرمة والنخلة ويروى الكرم المراد من الخمر ههنا ما يخامر العقل ويزيله لان الخمر اللغوي
وهو التي من ماء العنب الذي غلا وقذف بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان
حكم الخمر يعني يحرم الخمر من هاتين لا بيان حقيقتهما لانه ﷺ غير مبعوث لبيانها فتخصيص
هذين الجنسين بالذكر لا يدل على نفي ما عداهما يعني يحرم الخمر من هاتين وابن عمر رض اتفقا
على الرواية عنه الخير معقود في نواصي الخيل تقدم بيانه في حديث البركة في نواصي الخيل الى يوم
القيمة الى قريبه وفيه دليل على ان الجهاد قايم الى ذلك الوقت وابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه الخيل ثلثة لرجل وهو بدل من ثلثة بتكرير العامل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر ما الذي له
اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها اى للخيل حبلها في مرج بكسر الراء وبالجيم الموضع الذي
يرعى فيه نبات كثيرة او روضة شك من الراوي فما اصابت في طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اصلها
الطول وهو الحبل الذي يطول للدابة لترعى ذكر صفة طيل من المرج او الروضة من فيه بيان لما
كانت له حسنات يعني يكون لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع اصابتها في ذلك الحبل الذي ربطت
به ولو انه الضمير فيه للثمان انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اى عدت شرفا او شرفين
الى الغاية او شرفين كانت له اثارها وارواثها حسنات فلو انها مرت بهر بكسر الهاء وفتحها واحد
الانهار فشربت منه ولم يرد ان يسقيه اى والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كانت ذلك ايضا
منه يعني مقداره حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل له حين لم يقصد سقيه ففي قصد يكون
اولى فهي لذكر الرجل اجر وذكر رجل ربطها تغنيا اى استغناء وتتقفا عن سؤال الناس عند احتياج
اليه ثم لم ينس حق الله في رقابها اراد به اداء زكوتها اذا كانت سائمة ولا ظهورها اراد به ركوبها
في سبيل الله استدل به ابو حنيفة على وجوب الزكوة في الخيل واقل ما نعون بانه المراد بحق الله
في رقابها الاحسان اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك لا يطلق عليه حق الله في رقابها
بل ذكر كما هو كل الى مولاها فهي لذكر ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء بكسر النون اى معاداة

والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء ويروى الورق بالورق ربا الا هاء وهاء والذهب
بالذهب ربا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة الربوا وهي زيادة
احد البدلين على الاخر في القدر اذا اتحدا في الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الربوا
وهي زيادة احد البدلين على الاخر في القدر اذا اختلفا بالاخرية سواء اتحدا في الجنس
او اختلفا لان التفاضل خير وفيه شبهة الزيادة على النسيئة خ انس رض روى البخاري عنه
الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي ما تكون من الله تعالى لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به
حسن ظاهرها كما قال ع من راى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من يحبه ومن
راى رؤيا مكروهة فلا يخبر بها احدا كذلك قال القاضي من الرجل الصالح قيل المراد
من يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا عن الامور المزعجة والمذات الوهمية جزء
من ستة واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها
اخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا كقوله ع ذهبت النبوة
وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير الرؤيا علم اعطي ذلك يوسف ع واما تحديد
الاجزاء بستة واربعين فمما يتلقى بقبول حقيقة ويتوقى من استقلام كيفيته اعلم
ان الروايات العدد مختلفة في صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفي رواية
من سبعين وكذا في غير مختلفة في رواية ابن عباس رض اربعين وفي رواية ابن عمر
من ستة وعشرين قال القاضي الطيبي رحمه الله هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال
الراي فرؤيا الفاسق يكون من سبعين ورؤيا الصالح يكون من ستة واربعين وهكذا
يتفاوت على مراتب الصلاح خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه اي الحسنة جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة قيل هذا اخبار عن النبي ع من رؤياه لانه ع اباء
بالرؤيا في بداء نبوته ستة اشهر وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان
رؤياه بالنسبة الى جميع زمانه وحيه جزء من ستة واربعين جزء وضعفه الامام
النووي بان كون زمان رؤياه ستة اشهر قدرها هذا القائل ولم يساعد النقل
وفي ابو قتادة الحارث بن ربعي رض اتفقا على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من
الشيطان والرؤيا والحلم يعبر بهما عما يراه النايم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة
والحلم في المكروهة وهذا اضاف الرؤيا الى الله اضافة تشريف والحلم الى الشيطان
وان كان كل منهما بقضاء الله ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل معناه الرؤيا الحق من الله
لانه اذا نام العبد وصعد روحه وكل له ملكان يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فهو من
انباء الغيب وربما يلبس عليه الشيطان ويمثل له ما كانت تحدثه نفسه وتمناه في اليقظة
فلم يكن ما راه حلما قال النووي الحلم بضم الحاء واسكان اللام والفعل منه حلم بفتح اللام
وفي عائشة رض اتفقا على الرواية عنها وهن الرحمة التي توصل وتقطع معنيين من المعاني و
ليست بجسم فكيف ذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة الى عظمة شانها تنفذ من وصلني
وصله الله ومن قطعني قطعه الله اي قطعه كمال عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا او ان
يكون دعاء ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه الوهن يركب بنقصة ويشرب بين الدر
اي ذات الدر وهو اللبن اذا كان مرهونا لم يقل مرهونة بدون اذن الواهن فله ذلك حتى
لو هلك الوهن بركوبه لا يضمن شيئا للواهن وعلى الذي يركب ويشرب النقصة يعني نقصة

لاهل الاسلام وهي لذلك وزر قيل علة كونها وزرا مجموع هن الاوصاف الثلثة لان الفخر
لاهل العلم والرؤساء ليس بموجب للوزر لكن هذا تكلف والظاهر ان كل واحد منهما
موجب للوزر م خزيمة بن الهمام رض روى مسلم عنه الدجال اعور العين اليسرى جفال بضم الجيم
وتخفيف الفاء بعني كثير الشعر معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار يعني من انظر الدجال نار
تكذيبه اياه يكون تلك النار سببا لدخول الجنة في الاخرة ومن ادخله جنته بتصديقه
اياه يكون تلك الجنة سببا لدخول النار في الاخرة فان قيل ورد في بعض الاحاديث الصحيحة
انه اعور اليمنى وفي بعضها انه ممسوح العين يعني ليس في موضعها اثر عين فما وجه الجمع
قلنا انه ممسوح احد العين واعور العين الاخرى فيرى بعض انه اعور اليمنى وبعض
اعور اليسرى لتدل ذلك على سحره وبطلان امره او نقول يجوز ان يكون كل منهما عوراء
لان عور العين ان لا يكون سليمة والغمض فيصدق على الممسوحة ايضا قال شارح رحمه الله عليه
يحتمل ان يكون الراوي سمع اليسرى او اليمنى على التعيين فنبها فذكر اليمنى كان اليسرى
اوعى واقول لو كان راويهما واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوي اليسرى خذيفة
وراوي اليمنى عبيد الله بن عمر رضي الله عنهما وعلى ما ذكره مسلم ونسبة النيران اليهما بعيد
م عمر رض روى مسلم عنه الدنيا سجن المؤمن اي بالنسبة الى ما اعد له من النعيم وجنة الكافر
اي بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم او يقال المؤمن ممنوع عن شهواتها المحرمة
فكانه في السجن والكافر على عكسه فهي له كالجنة حكى ان داود الطائي لما مات سمع
من الهاتف اطلقوا داود من السجن م عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه الدنيا متاع يعني ما في
الدنيا خلق لان يتمتع به بنو ادم وخير الدنيا المراة الصالحة لانها تحفظ زوجها
عن الحرام ويكون انيسة ومعينة على دينه ز رواية القضاعي رحمه الله وخير متاعها م نعيم
الدار رض قيل انه كان يختم القران في ركعة ما رواه عن النبي ع ثمانية عشر حديثا
انفرد مسلم منها بهذا الحديث الثالث النصيحة الدين النصيحة الدين ذكرها ثلث مرات تاكيدا
قيل هذا الكلام مدار الاسلام لان النصيحة هي ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة
كما يقال الحج عرفة اي عماده قالوا لمن يا رسول الله قال لله معنى نصيحته الاعتقاد بانه كلام الله
والعمل بحكمه والتسليم بتشابهه وفي الحقيقة هن النصائح راجعة الى العبد ولائمة
المسلمين نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وعدم الغفلة وعامتهم نصيحة عامة المسلمين دفع
المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الذهب بالذهب
اي يباع به وزنا بوزن اي حال كونهما موزونين مثلا بمثل اي حال كونهما متساويين في
القدر والفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اي على مقدار المبيع الاخر
من جنسه او استزاد اي طلب زيادة واخذ فقد ربا اي الزايد يكون ربا ويحرم ذلك
البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى الربا ومن اخذ في الاثم سواء ق عمر رض اتفقا
على الرواية عنه الذهب بالورق اي بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربا الا هاء
وهاء وهو بالمد وفتح الهمزة صوت يعني خذ ومنه قوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه يعني
كل واحد هي من عاقدي الصرف يقول لصاحبه هاء فيتقابضان قبل التفرق ومحله
النصب على الظرفية والمستثنى منه مقدر يعني هذا البيع ربا في جميع الازمنة الا في زمان
حضورهما وتقابضهما والبر بالبر ربا الا هاء فالتعبير بالشعير ربا الا هاء وهاء

يقدر ركوبه وشربه من لبنها يكون عليه وبظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل رهنا وقال
غيره لا يجوز انتفاع المرتهن به لكن منافعه كاللبن ونحوه يكون للراهن عندنا وفي
ويكون رهنا كالاصل عندنا وبيان الدلايل موضعه الفقه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
الساعي على الارملة بفتح اليم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قيل ذلك او لا
وقيل وهي التي فارقها زوجها والمسكين اراد بالساعي الكاسب لتحصيل مؤنتها كالمجاهد
في سبيل الله لان القيام بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس عظيم ليتم فيكون
ثوابه عظيما قال ابو هريرة رض واحسبه اي النبي ص ثم وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر يعني
شك الراوي في انه ص شبهه بالمجاهد وحده او شبهه به وبالقائم والصائم معه ق ابو
هريرة رض اتفقا على الرواية عنه السفر قطعة من النار من العذاب يمنع اي السفر هذا
استيناف بيان لعلة الحكم السابق احدكم نومه وطعامه وشرابه المراد بما ينفعه من هذه
الاشياء منع كمال التذاذ المسافر بها لكونها مقارنة بالمشقة فاذا قضى نهمته بفتح النون
وسكون الهاء اي مقصوده من وجهه اي مما توجه اليه فليعجل بفتح الجيم الى اهله وفيه
ترجيح الاقامة على الاسفار لغير الواجبة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الذوم
وهو بضم الذين وسكون الهمزة نقيض اليمن بالمرء به عدم الموافقة في المراة والفرس
والدار فشؤم المراة سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشؤم الفرس عدم انقياده
او لا يغزى عليه وشؤم الدار ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم على وجه القلة لا القطع خص
الثلثة بالذكر لان فيها يصل الضرر الكثير الى صاحبها او لانها اقرب الى الافة فيما
يبتلى به الانسان فمن تشاءم بالمذكورات فليفارقها اعترض عليها الحديث لا طيرة
اجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص عنه اي لا طيرة الا في هذه الثلثة يشير اليه
ما روى ابن عمر ان رسول الله ص قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في ثلثة المراة
والفرس والدار ذكره مسلم في صحيحه ويجوز ان يقال انه بطريق الفرض ولا منافاة
م انس رض روى مسلم عنه الشرب في ثلثة انفاس كل نفس منها يكون في خارج القدح
لورود النهي م عن التنفس في الاناء امرأة اي اكثر مرضا في المعى واشفى اي من
مرض يحصل بالشرب في نفس واحد واشهى اي اكثر اشتهاء في الشرب وابرأ اي اكثر
براءة ونجاة من الم العطش ح ابن عباس رض روى البخاري عنه الشفاء في ثلثة في شرطة
محجم او شربة عسل وكية بنار وبيانه في هذا الباب في حديث ان كان في شيء من ادويتكم
خير ففي شرطة محجم الى اخره فان قلت المبتداء المعرف باللام يفيد الحصر فكيف
يستقيم هنا والشفاء ثابت في غير هذه الثلثة قلنا هذا حصر ادعائي على معنى ان الشفاء
في هذه الثلثة بلغ حدا كانه انفرد به في غيرها وانا انهى امتي عن الكي انما نهى عليه السلام
هنا عن الكي بعد بيانه في حديث اخر ان فيه خيرا لان فيه تعذيبا بالنار فلا يرتكب
اليه بدون الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الداء احترازا من حدوثه وقد ثبت ع م
كوى ابي بن كعب حين جرح يوم الاحزاب خ جابر رض روى البخاري عنه الشفعة فيما لم
يقسم وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل القسمة او لا وعندنا شافعي
لا شفعة فيما لا يحتمل القسمة وهذا الحديث يقويه حجة عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت
الطرق على بناء المجهول اي بينت فلا شفعة احتج به الشافعي رحمه على ان لا شفعة للجار

ان النبي

لان الشراء

لان المبتداء المعرف باللام للجنس يفيد الحصر وذهب بوحنيفة رح الى ثبوتها للجار لقوله ص جار الدار احق بالدار
فيحمل ما يفهم من الحصر على الادعائي قولهم فلان شفعة على معنى لا شفعة من جهة الخلط لزوال الضرر بالطرق
ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه الشمس والقمر مكوران يوم القيمة يعني يلفان او معناه يلف
ضوءهما ويذهب نورهما او معناه يسقطان من فلكهما من قولهم طعنه فكوره اذا القاه وانما فعل
ذلك بهما تعذيبا لمن عبدهما وقيل انهما خلقا من النار فعادا اليها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه الشونيز فيه دواء من كل داء قال الامام المازري هذا محمول على العلل البادية لان الشونيز
حارة وقال القاضي هو عام اذ لا يبعد ان يداوي الحار بالحار بالخاصية او يكون الشونيز نافعا
عن كل داء بالتركيب تارة ومنفردة اخرى ولم منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل الدبر ان
وينفع الذكام والصداع والماء العارض في العين وغيرة لكن مما ذكرت في البطن لا السام
اي الموت فانه لا دواء له اذا جاء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الشهداء خمسة المطعون
وهو من مات من الطاعون والمبطون وهو الميت من داء البطن والغرق بكسر الراء وهو
من يموت غريقا في الماء وصاحب الهدم بفتح الدال ما يهدم وصاحبه من يموت تحته
والشهيد في سبيل الله انما اخر لانه من باب الترقي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي فان قيل
الحديث يقتضي حصر الشهداء على خمسة وقد روى ان جابر رض انه م قال الشهداء سبعة
سوى القتل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورين وزاد عليها صاحب ذات الجنب والحرق و
المراة الجمع وقال النووي هذا الحديث مذكور في الموطاء صحيح بلا خلاف وان لم يخرجه
الشيخان فما وجه الجمع اقول على انه يكون عدد الشهداء وقت صدور الحديث محصورا
على خمسة ثم تفضل الله وجعل الثلثة المزيدين من الشهداء حكما كما كان من عادته تعالى
زيادة فضله وعنايته على عباده مرة اخرى فبينه م وقال الشهداء سبعة م سعد بن ابي وقاص
رض روى مسلم عنه الشهر هكذا وهكذا وهكذا واشار به الى اصابع يديه يكنوذ ثم نقص في
الثالثة اصبعا يعني ضم اصبعه في المرة الثالثة اراد به ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين لا
ان كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون التعريف راجعا الى الشهر الذي الفيه النبي ع م ابو هريرة رض
روى البخاري عنه الشيخ شاب في حبتين في طول الجبوة وكثرة المال كما قال الله تعالى
لا يسام الانسان من دعاء الخير اي من طلب المال ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال
ان النبي ع م على امراة تبكي على صبي مبت لها فقال اتقي الله فاصبري فقالت ومابالي على
مصيبتي فلما ذهب ع م قيل لها انه رسول الله ع م فاخذها مصيبة مثل موت حبيبها فجاءت بابه
تستعذره وتقول لم اعرفك يا رسول الله ع م فقال ع م الصبر عند الصدمة الاولى الصدم
ضرب الشيء الصلب بمثله والصدمة مرة منه يعني الصبر المأجور عليه صاحبه ما كان عند
فجاءة المصيبة وحدتها لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر ايسر له م ابو هريرة رض عنه
روى مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اي من
الصغاير اذا اجتنبت الكباير يعني اذا اجتنب المصلي والصائم عن الكباير حتى لو اتاها
لا يغفر شيء لما بينهن كذا قال النووي والحميدي وهو الموافق لقوله تعالى ان تجتنبوا
كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووي هذا المعنى وان كان محتملا لكنه
ليس مرادا لان سياق الاحاديث يابا ه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة
الا الكباير وحق وجها عما بينهن المراد به انها لا تكفر قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد

ان اجتنبت الكباير وفضل ان الصلوات الخمس مكفرات ما بينهن من الصغاير

من الكبائر فى الاية الشرك جمعه باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية او يقال
جمعه ليوافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع بقوله اثم تجتنبوا فكبيرة كل واحد
اذا انضمت الى كبيرة صاحبه صارت كبائر ش اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه
قال دخل المغرب بعد العود من عرفات فقلت الصلوة يا رسول الله ام الصلوة امامك يعنى
هن الصلوة مشروعة فيما بين يديك وهى المزدلفة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
الصيام جنة بضم الجيم الترس يعنى جنة من النار لعظم اجره او من المعاصى بكسر الشهوة م
ابو شريح العدوى رض الضيافة ثلثة ايام وجايزته يعنى زمان اكرامه واتحافه بتقديم طعام
متكلف فيه يوم وليلة وفيما وراء ذلك يطعمه ما حضره ولا يحل لرجل مسلم اراد به الضيف
ان يقيم عند اخيه اى بعد ثلثة ايام حتى يؤثمه من باب الافعال اى يوقعه المضيف فى الاثم بان
يغتابه لطول مكثه عنده او يتعرض له بما يؤذيه من المرض وغيره فان حب مطر او مرض اقام
بعد الثلث وانفق من مال نفسه هذا كله اذا لم يطلب المضيف اقامته اما اذا طلب او
ظن انه لا يكره اقامته فلا بأس بها زاد مسلم قالوا يا رسول الله ص وكيف يؤثمه قال يقيم عنده
ولا شئ له يقربه به من الباب الثانى اى يطعمه قال لحمد رح اكرامه الضيافة واجبة فى هذه الثلث
لقوله ص فما وراء ذلك فهو صدقة والجمهور على انها سنة وحملوا الحديث المروى على ان
الضيف المضطر اعلم ان الشيخ علم هذا الحديث بعلامة ولكن راويه لم يحكما صاحبه فى صحيح
مسلم ابو شريح الخزاعى والمروى عن ابى شريح العدوى حديث آخر خ اسامة بن زيد رض
روى البخارى عنه الطاعون رجز اى عذاب ارسل على طائفة من بنى اسرائيل م وهم
الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب سجدا الرابع فى حديث اذا سمعتم الطاعون فى ارض ص عنه
فمات منهم فى ساعة الف وسبعون كذا بينه معنى الطاعون فى الباب الرابع فى حديث اذا سمعتم
الطاعون فى ارض ص اتفقا على الرواية عنه الطاعون شهادة اى سبب لكون الميت منه
شهيدا لكل مسلم م معمر بن عبد الله ص روى مسلم عنه الطعام بالطعام يعنى بيع احدهما بالاخر
يكون مثلا بمثل اراد بالطعامين ما يكون من جنس واحد بقرينة حديث اخر وهو اذا
اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم م ابو مالك الاشعرى رض قيل ما رواه عن النبى ص م
سبعة وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بحديثين الطهور قيل هو بالضم مصدر وبالفتح مصدر
وقيل هما اسم لما تطهر به وقال الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسم له وههنا يحتمل
المصدر مراد شطر الايمان اى ان الاجر فيه يضاف الى نصف اجر الايمان وقيل معناه كونه نصفا
ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر عن النجس وقيل المراد
بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطرا لايمان الكامل وقال الخوئى المراد
بالايمان هنا الصلوة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اى صلوتكم ولما كان صحة الصلوة
باستجماع شرايطها واركانها جعل الطهارة التى هى اقوى شرايطها كالشرط منها ولا يلزم فى
الشطر نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال والحمد لله يملأ الميزان المراد به عظم ثوابه
او يملأ ما بين السموات والارض هذا شك من الراوى يملأ كل منهما ما بين السماء والارض
ولو قدر جسما وقيل معناه يملأ ما بينهما نفس التسبيح والتحميد كما قال الله تعالى وان من
شئ الا يسبح بحمده والصلوة نور يعنى يكون نورا لصاحبها فى القبر وفى يوم القيمة حتى
توصله الى الجنة كما قال الله تعالى يسعى نورهم بين ايديهم وبايمانهم او معناه الصلوة نور يستضاء

بها فى ظلمات الهوى كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اى حجة
على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله بطيب النفس كبذل الروح فى سبيل الله او معناه
تكون شاهدة للمتصدق يوم القيمة على اداء ما عليه او يكون علامة للمتدل بها على حاله ولا يسأل
عن قصر ماله والصبر ضياء يعنى به الصبر المحمود فى الشرع وهو الصبر على تكاليف الشريعة
وبذل يخرج العبد عن عهدتها فيكون ضياء ولكونه اساسا لاركان الاسلام فى حقه ضياء و
فى حق الصلوة نور والضوء اكثر انارة او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه لان الصوم حبس
النفس عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذى هو الحبس ظهر ركنيه فكانه م عدد فى هذا
الحديث الاركان الثلثة للايمان وهى الصلوة والزكوة والصوم والقرآن حجة لك او عليك
على مخالفتك ان عملت به او عليك اى دليل على سوء حالك ان لم تعمل به كل الناس يغدو فبايع نفسه
اى فمنهم من يبايع فالمبتدأ يحذف كثيرا بعد فاء الجزاء فمعتقها او موبقها اى مهلكها وهو خبر
آخر او بدل من فبايع يعنى كل واحد من الناس المكلفين اذا غدى وراح استحق بعمله عوضا
فكانه بايع نفسه فان عمل خيرا فيكون موبقا او يقال اراد بالبيع ههنا الشراء بقرينة قوله
فمعتقها لان الاعتاق انما يصح من المشترى فمعناه من ترك الدنيا واثر الاخرة يكون
مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الاخرة واثر الدنيا يكون مشتريا
بالاخرة فيكون موبقها ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الظلم ظلمات يوم القيمة المراد
من الظلمات التزايد كما فسرت بها فى قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعنى
الظلم سبب لتزايد صاحبه وبجوز ان يراد بها معنا الحقيقى فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم
فى الظلمة فلا يهتدى الى السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم م ابن عباس رض عنه
العايد فى هبته كالكلب يعود فى قيئه ق ابو هريرة رض المصر بعلامة ق لكن العبارة فى صحيح مسلم كالكلب
يقئ ثم يعود فى قيئه الحديث يدل على ان الرجوع فى الهبة ممنوع عنه مطلقا لتشبيهه بشئ مستقبح عنه
جاز اويه عمل الشافعى الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جايز عندنا
لما روى انه ص قال لنعمان بن بشير حين وهب لبعض اولاده غلاما ارجعه والحنفيون
اجابوا الرجوع فيما وهب للاجانب اذا لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان
رجوع الكلب فى قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فما للتشبيه وقع بامر مكروه فيشبه
فيه الكراهة م معقل بن يسار رض روى مسلم عنه العبادة فى الهرج اى فى وقت الفتن واختلاط
امور الناس كهجرة الى فى كثرة الثواب او يقال المهاجر فى الاول كان قليلا لعدم تمكن
اكثر الناس من ذلك فكذا العابد فى الهرج ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه العجماء
جبار يعنى ايلاف البهيمة هدر لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا الم يوجد
منه تفريط اما اذا وجد كما فى صورة كونه راكبا عليها او قائدا لها او سايقا ففيه ضمان على
التفصيل المذكور فى الفقه والبئر جبار يعنى اذا وقع فى البئر شئ فتلف لا ضمان على حافرها
هذا اذا حفرها فى ملكه او فى فلاة فليست ملكا لاحد اما اذا حفرها فى الطريق او فى ملك الغير
بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار اى الحكم فى حفر كالحكم فى حفر البئر و فى
الركاز الخمس وهو يطلق على معدن والكنز والمناسب ههنا ان يحمل على المعدن لانه ع م
بعد ما بين الا ما يتلف به هدر بين ان ما يحصل منه فيه الخمس ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما اى من الصغاير والحج المبرور وهو الذى لا يخالط شئ من المآثم

وقيل هو المقبول القابل بالبر وهو الذي ليس له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
العمرى جائزة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه العمرى لمن وهبت له العمرى في الحديث بمعنى
المفعول اى ما يعمر فيها قيل بمعنى المصدر تقدم بيان العمرى والخلاف فيه في الباب الاول في
حديث من اعمر عمرى ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه الغسل يوم الجمعة واجب
والجمهور على انه سنة لقوله ص من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل قالوا
الحديث بان المراد بالواجب المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتأذى بعضهم
برائحة بعض عبر عنه بلفظ الواجب ليكون ادعى الى الاجابة به فان قلت قوله ص غسل
الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب قلنا معناه كصفة غسل الجنابة
فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه على كل محتلم اى بالغ فان قلت هذا يشير الى
ان المراد به الواجب لا صطلاحي وانما كان القديم عندنا ذكر لان الغسل غالبا
فيه لا للاحتراز عن غيره وان يستن اى يستعمل السواك وهذا عطف على المبتداء وكذا
قوله وان يمس طيبا ان وجد وهو العطف وما قبله مشعر بان الواجب ليس على معناه
الاصطلاحي ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الفخر والخيلاء بضم الهاء وكسرها
وفتح الياء اى الكبر في الغداديين بتخفيف الدال جمع فدان بتشديد الدال وهو البقرة
التي تحرث بها والمراد اصحاب الغداديين وروى بتشديد الدال فعلى هذا لا احتياج
الى تقدير المضاف فانه يقال لصاحب البغل ولصاحب الحمار حمار قال النووي شتى
اوزان التشديد اصوب الروايتين وقال الاصمعي الغداديون بالتشديد هم الذين
يعلوا اصواتهم في زروعهم ومواشيهم من فدا الرجل اذا اشتد صوته من اهل الوبر اى
اهل البادية والسكينة في اهل الغنم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية الفطرة خمس
وهي السنة القديمة التي اختارها الانبياء واول من امرها ابرهيم عليه السلام وذلك
قوله تعالى واذ ابتلى ابرهيم ربه بكلمات فاتمهن وانقضت عليها الشرايع وكانها امر
جبلي فطروا عليها كذا قاله القاضي وقيل الفطرة الدين والمضاف هنا محذوف يعني
توابعه ولواحقه وقال النووي هذا الكلام وان كان يقتضي حصر السنة فيها لكنه ليس
بمراد لما روى ان النبي ص قال عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمسة المعدودة خمسا اخر
وهي المضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء وفرق الراس والسواك واقول
هذا القدر من البيان غير وافٍ لانه لا يبقى خرم القاعدة المقررة في علم المعاني من ان
المبتداء المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد القصر لعل الرجاء ان يقال المراد من الفطرة
في قوله ص الفطرة خمس السنة المتعلقة بازالة ما هو زايد متصل باليدين الختان وهو
قطع الجلدة الزائدة من الذكر قال الشافعي انه واجب لانه من شعائر الاسلام و
الكافر تميز به من المسلم والحديث حجة عليه والاستحداد اى حلق العانة بالحديد وان
زال شعرها بغيره لا يكون على وجه السنة وقص الشارب اى قطعه قال النووي المختار فيه
ان يقص حتى يبدو طرف الشفة وتقليم الاظفار اى قطعها والمستحب منه ان يبدأ
باليدين قبل الرجلين فيبدأ بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم يعود
الى اليسرى فيبدأ بخنصرها ثم ينصرها الى اخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ بخنصرها
ويختم بخنصر اليسرى قاله النووي ونتف الابط علم منه ان حلقه ليس بسنة لان الشعر

بلفظ بالحلق ويكون اعون للرايحة الكريهة قال النووي النتف افضل لمن قوي عليه
لما حكى ان الشافعي كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع
روى مسلم عن انس بن مالك رض قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط
والاستحداد ان لا يترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدرات التي ليس للراي
فيه مدخل فكان كالمرفوع خ عبد الله بن عمر رض روى البخاري عنه الكبائر الاشراك
بالله اراد به الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه غالبا في العرب وعقوق الوالدين
اى قطع صلتهما ماخوذ من العق وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية
وهو قطع عصاة الطاعة لهما وقيل التفرى بغير حق واليمين الغموس اى الحالف
على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم ثم اعلم ان ظاهر التركيب
يقتضي حصر الكبائر في هذه الاربعة وليس مراده لوجود الكبائر في غير هذه احال
الوجه ان يقدر هنا مضاف يعني اكبر الكبائر وليس المراد به ان الاربعة المذكورة ع
في الحديث اكبر مجموع الكبائر بل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذي هو اكبر
الكبائر اختلف الاقوال في الكبيرة روى عن ابن عباس رض انه قال كل ما نهي الله عنه
فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحق الاسفرايني وقالوا ليتبان ما نهى الله عنه
سواء كان نهيه للتحريم او للتنزيه يكون مخالفة لله تعالى وهذا ذنب عظيم بالنسبة
الى جلال الله اقول على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجود فالنبي ع انما اثبته
فيكون ضعيفا وروى عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقب الله بغضبه او لعنته او عذابه
او نحوها فهو كبير وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاضي عياض رحمه الله وقال الامام الواحدي
الذنب لا يعرف انه صغير او كبير ما لم يضف الشارع به وانما يميز ع بينهما ببيان ان اى
نوع من انواع الذنب صغير واى نوع كبير ليجتنب العبد عن كل الذنب كما اخفى ليلة
القدر ليطلب في كل رمضان وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء لان الصغيرة والكبيرة
انما يعرفان بالاضافة فصغيره اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة والى ما هو
اكبر منها عدت صغيرة الا الكفر اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر واما اصغر الصغائر
فلا سبيل الى معرفته اقول لعل في هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة موقوفة
على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتهما اذا يوقفت على الاضافة
يكون دورا على ان هذا البيان لم يرد والظاهر لانه ثبت في الصحيح ان الجمعة الى الجمعة
مكفرات للصغائر دون الكبائر واذا كان كل معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون
مكفرات بها وغير مكفرة وهذا مما يورث التنفير فكيف يحصل به التبشير م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه الكلب الاسود شيطان يعني شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها
نفعا واكثرها نفاسا ولهذا قال احمد بن حنبل لا يحل الصيد به ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه الكلمة الطيبة صدقة يعني يحصل بها ثواب كثواب الصدقة
ق سعد بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه الكمأة بفتح الكاف واسكان الميم وبعدها
همزة من المن اى مما من الله على عباده واعطاه ومعناه هي شبيهة بالمن النازل من السماء
في حصولها بلا تعب وزرع وماؤها شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء
وقيل ان كان الوتر حارا فمجرده ماله شفاء وان كان باردا فمخلوط والظاهر ان مجرده

شفاء لانه عم اطلق ولم يذكر الخط ولما روى عن ابى هريره رض انه قال عصرت ثلثة اكوا وجعلت ماؤها فى قارورة فكحلت منه جارية لى فبرات باذن الله تعا وقال النووى راينا فى زماننا اعمى كحل عينيه بماء مجرد فشفى وعاد يبصر ح ابو هريرة رض روى البخارى الذى يخنق بضم النون اى فى الدنيا نفسه يخنقها اى يعذب فى الاخرة مثل ما فعله والذى يطعنها يطعنها فى النار بضم العين اى فى الدنيا يطعنها فى الاخرة م انس رض روى مسلم عنه المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيمة اى يكونون سادات والعرب تصف السادات بطول العنق وقيل معناه اكثرهم اتباعا يقال لفلان عنق من الخير اى قطعة منه وقيل معناه اكثر الناس جماعات يقال جاء فى عنق من الجماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء لان من رجا شيئا طال له عنقه والناس حين يكونون فى الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن لهم فى دخول الجنة وكان ذلك جزاء مداعاتهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية من الفرح كما ان خضوعها كناية عن الحزن وقيل معناه انهم اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق المؤذنين فى الحقيقة لكن لا ينافيه همزة كذا روى اعناق بكسر الهمزة يعنى اشدهم اسراعا الى الجنة وهذه الرواية غير معتد بها م ابو هريره رض روى مسلم عنه المؤمن اخو المؤمن اى فى الدين كما قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة فينبغى ان يعاشروا معاشرتهم فى التحاب والتصافى والاجتناب عن التجافى م ابو هريره رض روى مسلم عنه المؤمن القوى وهو من لا يلتفت الى الاسباب لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال النووى هو من له صدق ورغبة فى الامور الاخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات وقيل المؤمن القوى من صبر على مجالسة الناس ويحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفى كل خير يعنى فى كل واحد من القوى والضعيف خير لاشتراكهما فى الايمان وهذا الخير بمعنى المصدر وهو خلاف الشر احرص على ما ينفعك وان اصابك شئ فلا تقل لو انى فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو تفتح استعمال كلمة لو على وجه منازعة القدر تفتح عمل الشيطان يعنى انه من عمله اما من استعملها على وجه التاسف على ما فات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله فليس بمكروه وقوله م لو انى استقبلت من امرى الحديث من هذا القبيل ق ابو هريره رض اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو الحايط يشد بعضه بعضا يعنى المؤمن لا يتقوى فى امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يتقوى ببعضه وفيه حث على التعاضد فى غير الاثم ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه اما لا ضاف النبى م ضيف كافر فامر عليه السلام بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شاة ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله م به بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال م المؤمن ياكل فى معى بكسر الميم والقصر واحد والكافر ياكل فى سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر وتمثيل فى حقه لانه كان ياكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن ياكل بقدر الحاجة فكانه ياكل فى معى واحد والكافر لشرهه ياكل فى امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا يقال كم من مؤمن ياكل اكثر من الكافر لان المراد به المؤمن المعرض عن شهواته اولان هذا ثابت بطريق الاغلب

كنو كلم الرجل اقوى من المراة وقيل معناه ان المؤمن يسمى الله فى طعامه فلا يشاركه الشياطين والكافر بخلافه وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهنأ بما كل لتعلق قلبه بالاخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا يأكل الا من جهة الحلال والكافر لا يبالى بما اكله لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره م ابو هريره رض روى مسلم عنه المؤمن يغار والله اشد غيرا بفتح الغينين واسكان الياء وقالا هل اللغة الغير والغيرة والغار بمعنى واحد تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا احد اغير من الله ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل فى حفظ نظم الحسن مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام البررة جمع البار وقيل هو الذى جود لفظ القرآن واخرج كل مخرج فى مخرجه ومعنى كونه معهم ان يكون فى منازلهم ورفيقا لهم فى الاخرة لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب الامين ومؤديه الى المؤمنين والذى يقرأ القرآن ويتتعتع فيه اى يتردد فى تلاوته لضعف حفظه وهو عليه اى القرآن على ذلك القارى شاق يقال شق على الشئ يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر لهما اجران اجر القراءة واجر المشقة فان قلت لم لم يذكر للماهر اجرين فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر قلنا لا يلزم لان كونه مع السفرة افضل من حصول اجرين ق اسماء بنت ابى بكر رض اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امراة وقالت يا رسول الله ان لى جارية فهل على جناح ان اتشبع من زوجى بما لم يعط فقال عليه السلام المتشبع وهو الذى يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعطه على بناء المجهول كلابس ثوبى زور وقيل هو المرائى الذى يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملو بالفساد وكل منهما زور اى مخالف بالنسبة الى الاخر وقيل هو كل ما يصل بكنه كبين اخرين ليرى انه لابس قميصين وقيل هو من يلبس ثوبين لغيره واوهم انهما له ق على رض اتفقا على الرواية عنه المدينة حرم ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار الذى يوازى فيه النبى م حين هاجر قيل ظاهر ان ما بينهما ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوى وفى رواية ما بين غير واحد وهن مستقيمة لكنها قليلة وقيل عير جبل بمكة فالمراد به ان للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه م اراد بهما اللابتين موافقا لما سبق فى الباب الثانى فى حديث ان احرم ما بين اللابتى المدينة شبهها احدى اللابتين بعير تشوقا اى ثور الوحش لامتناعها عن الصعود فمن احدث فيها حدثا اى ابتدع فى المدينة امرا غير معروف فى السنة او اوى محدثا بكسر الدال اى نصر فيها مبتدعا وروى بفتح الدال اى امرا مبتدعا فمن ابواله الرضاء به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضاء بها كابداعها فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعنى يكون مطرودا عند الله عن اعطاء مرتبة الفائزين بلا عذاب وعند الملائكة والناس عن دعائهم له واللعنة اذا وقعت على المسلم يراد بها هذا القدر لا كونه مطرودا عن الرحمة وهن الجملة يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله م لا يقبل الله منه يوم القيمة المراد به نفى كمال القبول حتى فاى توبة او نافلة ولا عدلا اى فريضة او فدية اداديه فداء الصيد والنحو ان جنى فى الحرم ويكون محمولا على التغليظ قال الشيخ الكلاباذى يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضة فضولا يكفر به هن الخطيئة وان كان يكفرها ما شاء من الخطايا كما قال م الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكبائر التى لا يكفرها الصلوة ولا نحوها من ديوانه الا التوبة فان مات غير تائب وجد هاديوانه فاما يغفرها بمشيته او بشفاعة النبى م او يدخل النار فيطهر بها ذمة المسلمين واحرز يعنى امان واحد

كان كامان كلهم يسعى بها ادناهم اى يتولى اعطاء الامان او تاهم فى المنزلة وليس لغيره نقضه
الا اذا تضمن مفسدة وفيه حجة للشافعى فى جواز امان العبد عن فمن اخفر مسلما اى نقض
عهد وامانة فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا
ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به ولاء الموالاة يعنى من عقد الموالاة وعمل عنه الاعلى
ليس للاسفل ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه فجايز ان
يعقد الولاء بغيره لعدم الاضرار به وقيل المراد ولاء العتاقة كقول المعتق انت مولاى
وكر ولائى لكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فايدة لان ولاء العتاقة لا
ينتقل باذن مولاه الا ان يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استاذن عن معتقه
فى ان يرث عنه غيره يولاته لا ياذن له عادة وفى رواية من ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه
فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ام سعيد
بن ابى وقاص رض روى مسلم عنه المدينة خير لهم اى للمرتحلين عن المدينة من غيرها لو كانوا
يعلمون جواب لو محذوف ولما ارتحلوا عنها وانما نفى العلم عنهم لان من ارتحل عنها ان علم
انها خير له من غيرها ولم يجبر على موجب علم صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفى على
مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون لو للتمنى لا يدعها اى لا يترك المدينة احد رغبة عنها اى اعراضا
عنها نصب على التمييز او على انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل هذا كان فى مدة
حيوته ص وقيل عام ولا يثبت احد على لاء وانها بهمزتين وسكون الهمزة الاولى اى شدايدها
من جهة ضيق العيش فيها وجهدها اى مشقتها من جهة وخامة هوائها الا كنت له شفيعا او
شهيدا يوم القيمة فقدم بيان هذا الكلام فى الباب الرابع فى حديث لا يصبر احد على لاوائها المدينة
خ انس رض روى البخارى عنه المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء
وضمها وكسرها يكون لازما ومتعديا بمن الدجال والطاعون يعنى لا يكون فيها
طاعون مثل الذى فى غيرها وما هذا الا ببركة دعاء النبى ص لها ان شاء الله هذا مذكور على وجه
التبرك لا الشكر ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله ص كيف
تقول فى رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال ص المرء مع من احب يعنى من احب قوما بالاخلاص
يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم وربما يؤدى تلك المحبة الى موافقتهم
وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار ورجاء اللحاق بهم والخلاص عن النار قال انس رض ما فرح
المسلمون بشئ مثل فرحهم بهذا الحديث ص انس وابو هريرة رضى الله عنهما روى مسلم عنهما المستبان
اى اللذان يسب كل منهما الاخر اى شتمه ما قالا يعنى اثم ما قالا من السباب وهو مبتداء خبره فعلى
البادى اعلم ان من سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر ويسبه بما لا يكون كذبا وقذفا مثل ان
يقول للساب يا ظالم ويا جانى ولا يكون انما فيه لقوله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك
ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل لقوله تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور
فان قلت اذا لم يكن المسبوب اثما ويرئ البادى عن ظلمه لوقوع القصاص بينهما فكيف صح ان
يقدر فيه اثم ما قالا قلت اضافته بمعنى فى يعنى اثم كايس فيما قالا وهو اثم الابتداء فعلى
البادى حتى يعتدى المظلوم يعنى اذا تجاوز المسبوب فى السب عن حد لا يكون الاثم على
البادى فقط بل يكون الاخر اثما ايضا باعتدائه قيل اذا انتصر المسبوب يرتفع على البادى
اثم الابتداء كذا ذكر النووى وعلى هذا تقدر فيما قالا مضافا آخر اى لوم ما قالا قال ابن عمر رض

اتقفا

اتفقا على الرواية عنه المسلم لا يظلمه اى لا ينبغى له ان يظلمه ولا يسلمه هو من باب الافعال والهمزة
فيه للسلب اى لا يزيل سلامته قال الجوهرى السلم بفتح السين وكسرها الصلح يذكر ويونث والبراءة
غارب رض اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا سئل فى الغير يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
فذكر قوله اى مصداق هذا الحكم قوله تعالى ينبت الله الذين امنوا فى الحيوة الدنيا وفى الاخرة الباء
فيه للسببية والمراد به كلمة الشهادة تثبيتهم به فى الدنيا هو ان لا يزالوا عنه اذا افتنوا وفى الاخرة
ان لا يكونوا حيرى سئلوا فى القبر عن معتقدهم بالله وبالرسول ق عبد الله بن عمر رض اتفقا على
الرواية عنه المسلم اى المسلم التام من سلم المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض به اسرارا وقوعا
واكثر وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال يكون بها ق عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية
من هجر ما نهى الله عنه يعنى المهاجر فى الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه لان فضل الدوام
وفضل الهجرة من مكة كان فى وقت ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه الميت يعذب فى قبر بما
نيح عليه وفى رواية ما نيح عليه اى ما نيح عليه تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان الميت
يعذب م جابر رض روى مسلم عنه الناس تبع لقريش فى الخير والشر اى فى الاسلام والكفر
يوضحه الحديث الاتى بعد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الناس تبع لقريش فى هذا
الشان اى فى الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعنى قريش كانوا متبوعين
فى كفرهم لكون امر الكعبة فى ايديهم فكذا هم متبوعون فى سلامهم كذا قال المظهر وقال
الطيبى معناه ان السابقين فى الايمان بالرسول ص كان من قريش وكذا فى الكفر لان اول
من رد دعوته عليه السلام وكفر به كان منهم وكانوا قدوة فى الحالتين لسائر الناس وكافر
بهم وقيل معناه انهم اذا كانوا خيارا سلط الله عليهم الخيار منهم وان كانوا اشرارا سلط
عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم عمالكم الناس معادن يعنى هم متفاوتون فى مقدار الشرف على حسب
الاستعداد كما يتفاوت معادن فما يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان
ما فى معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغى ان يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج
جواهر المعادن بالمقاسات والثقب خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام يعنى من كان
مختارا منهم بمكارم اخلاقه فى الجاهلية يكون مختارا فى الاسلام اذا فقهوا بضم القاف
على المشهور وحكى كسرها اى اذا صاروا فقهاء عالمين بحد وحسن خير الناس من فيه
للتبعيض او زايدة على قول من يجوزه اشد الناس كراهية لهذا الشان حتى يقع فيه المراد
منه الاسلام يعنى يكونون خير الناس اشد كراهية للاسلام كفرا وعكوفه ممن كانوا يكرهون الاسلام
اشد كراهية فاذا خلوا فيه اخلصوا فضار واخيارا كذا قال القاضى ويجوز ان يراد فيه
الامارة بكراهتها اياها اعانه الله عليها فيقوم بحقها فيصير خيارا ابن رض اتفقا على الرواية
الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة واحدة قال النووى معناه كامل الاوصاف فى الناس
والصالح للصحبة والاستيناس قليل كقلة الراحلة فى الابل وهو البعير الكامل الاوصاف
والاحوال القوى على الاسفار والاحمال سميت راحلة لانه يجعل عليها الرحل فهى فاعلة
بمعنى مفعولة اقول اذا قل هؤلاء الخيار فى زمن الرسول المختار فكيف يوجد فى هذه
الاعصار المملوة بالفجرة والاشرار وتلك قرن قال وقد كانوا اذ ذاك قليلا فقد صاروا
اقل من القليل م ابو موسى رض روى مسلم عنه النجوم امنة للسماء الامنة بالفتح مصدر
بمعنى الامن كذا قاله الجوهرى فيكون وصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل يعنى انها

ط بالقول الثابت
ص
يهم بما هم من ما تهم وما لهم وعراضهم
فتفهم ان فى ذكر ان التوضيح
المهاجر

سبب امن السماء فاذا ذهبت النجوم اى تناثرت اتى السماء ما توعد من الانفطار والكل محتمل
ويجوز ان يكون امنة جمع امن فعلى هذا التوجيه يكون قوله م وانا امنة لاصحابى من قبيل
قوله تعالى ان ابرهيم كان امة قانتا فاذا ذهبت اتى اصحابى ما يوعدون من كثرة الفتن
والاختلاف بينهما واصحابى امنة لامتى فاذا ذهبوا اتى امتى ما يوعدون من ظهور الفتنة
وغلبة اهل الاهواء ق ان عمر رض انفقا على الرواية الوتر ركعة من آخر الليل وبه عمل الشافعى
فى احد اقواله فى الوتر وقال انها نسخت الحديث منسوخ ق عاب رض انفقا على الرواية عنها
قالت لما اردت ان اشترى بريرة واعتقها شرط بايعها ان يكون الولاء لى فقال ء م اشتريها
واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل به الشافعى على نفى ولاء الموالات لان اللام فى الولاء للجنس قلنا
لانسلم انها للجنس بل للعهد بقرينة ما قبل الحديث وانما جاز اعتاقها وان كان البيع بشرط فاسد لانها تفقها
فيجوز ترتب العتق عليه ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه قال ال عبد الله بن زمعة ولد على فراش
ابى ولد فادعى عتبة انه ابنه فقال عليه السلام الولد للفراش اى لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قيل
معناه للزانى الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزانى الخيبة
فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش لآخر يقال لفلان حجر وتراب اذا خاب
ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه لكن الراوى عن رسول الله ء م حكيم بن حزام وابو هريرة رض
كذا قال الشيخان والترمذى وغيرهم اليمين الكاذبة منفقة للسلعة مصدر سمى يعنى سبب
لنفاقها ورواجها فى ظن الحالف ومحقة للكسب اليه فى العاجل واذى ثوابه فى الاجل او يمق عن
وحرم نفعه او ثمنه من لا يحمده وروى بضم اليم فيهما خ ابن عباس رض انفقا على الرواية عنه
اليمين على المدعى عليه هذا اذا لم يكن للمدعى بينة تقدم بيانه فى الباب السادس فى حديث لو اعطى
الناس بدعواهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اليمين على نية المستحلف يعنى من استحلف غيرا
على شئ ونوى الحالف فى حلفه غير ذلك الشئ سواء كان مبتدعا فى يمينه او بقضاء يعتبر نية
المستحلف لانية الحالف وتقديمه وبه عمل مالك والشافعى اليمين على نية المستحلف الا اذا استحلفه القاضى
لان دعوى توجهت عليه اليمين فيعتبر فيه نية المستحلف وحمل الحديث على هذا اذا استحلفه القاضى بالله
واما اذا استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الحالف لان القاضى ليس له الزام الحلف بالطلاق

الفصل الثانى

م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايما امراة اطابت بخورا وهو
بالفتح ما يتبخر به فلا تشهد معنا العشاء الآخرة حض العشاء بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة
وخلو الطرق عن المرة وسبب النهى احتمال وقوع الفتنة لان النساء يمكن فيه من قضاء الاوطار
بخلاف النهار وقيد العشاء بالآخرة ليخرج المغرب ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه
ايما امرئ مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذ الله اى خلص بكل عضو منه اى بمقابلة كل عضو من العتيق
للمسلم عضوا منه من النار تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من اعتق رقبة م جرير رض عنه
روى مسلم عنه ايما عبد ابق من مولاه بفتح الفاء اى فر اعراضا عنه اما للشرط مبتدأ وما زائدة
للتاكيد وابق خبره لا صفة عبد لان المبتدأ يبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله فقد برئت منه
الذمة اى ذمة الايمان وعهد فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد بها الحرمة
قال الجوهرى الذمام بحى بمعنى الحرمة يعنى يخرج الابق عن احترام المسلمين فلا يحول احد
بينه وبين سيده فى عقوبته للجارية على بابه ويروى ابق من مواليه فقد كفر اى كفران نعمة المولى
حتى يرجع اليهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايما قرية اتيتموها واقمتم بها يعنى اذا اتيتم

قرية من قرى الكفار وما اوجفتم عليهم بخيل ومحاربة بل صالحتموهم اهلها على مالها فسهمكم فيها يعنى ما اخذتم
منهم يكون فيئا مصرفه جميع المسلمين وايما قرية عصت الله ورسوله فاخذتم مالا كالذى يجاف خيل ومحاربة فان
خمسها لله وللرسول ثم هى لكم يعنى ذلك المال يكون غنيمة يوخذ خمسها لله وللرسول ويقسم الباقى منها بينكم
الحديث يدل على ان مال الفئ لا يخمس وقال الشافعى انه يخمس كمال الغنيمة فالحديث يكون حجة عليه ح عمر
رض روى البخارى عنه ايما مسلم شهد له اربعة تقرى رجال بعد موته بخير ادخله الله الجنة قال الراوى
فقلنا واثنان يعنى لو شهد لميت اثنان بخير يدخله الله الجنة قال اى النبى ء م واثنان قال اى الراوى
ثم لم نساله عن الواحد اى عن الواحد اذا شهد لمسلم هل يدخله الجنة تقدم الكلام عليه فى الباب الاول
فى حديث من اثنيتم عليه خيرا علم ان المذكور فى المتن يدل على انهم لم يقولوا واحد او ثلثة والمروى عن ابى
الاسود تدل على انهم سالوا عن الثلث ثم سالوا عن الاثنين والظاهر انه من باب الاختصار
فضل ح ابن مسعود رض روى البخارى عنه ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا
احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان ماله اى ما لا للذى ينفقه ما قدم اى يتصدق ومال وارثه
ما اخر فينتفع به وارثه ويحاسب عليه مورثه م جابر رض روى مسلم عنه ايكم يحب ان هذا له بدرهمه
يعنى يشترى به بدرهم جديا اسكا اى صغير الاذن خلقة ويقال سكاء للتى لا اذن لها كذا قاله الجوهرى
هذا تغيير من الراوى ميتا فتناولها اى النبى م ذلك الجدى فاخذ باذنه فقالوا ما نحب انه لنا بشئ
وما نصنع به اى لا يصلح هذا ان ينتفع به قال اى النبى م يحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان
عيبا فيه انه اسك بفتح الهمزة اسم كان اى كونه اسك نكيف وهو يبت فقال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا
عليكم اى من هوان الجدى عليكم انما كانت الدنيا اهون لكونها ملهية عن الله ولهذا قال بعض كل
ما الهاك عن مولاك فهو دنياك م عقبة ابن عامر رض روى مسلم عنه ايكم يحب ان يغدو كل يوم
الى بطحان بضم الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة اسم واد بمدينة اى متوجها اليه او الى العقيق
بفتح العين المهملة اسم واد منها خصهما بالذكر لكون كل منهما اقرب المواضع التى تقام فيها اسواق
الابل الى المدينة فياتى منه بناقتين كوماوين الكوماء بفتح الكاف الناقة العظيمة السنام قلبت
الهمزة فى تثنيتها واوا من غير انه اى لا يكون حصولها بسبب فعل فيه اثم كغصب وسرقة ولا
تقطيعه رحم فقلنا كلنا يا رسول الله يحب ذلك قال افلا يغدو احدكم الى المسجد فيعلم او يقرا
وتشديد اللام وفتح الميم كذا فى نسخة شيخى بردالله مضجعه وقال شارح المكوة فيعلم
بفتح الياء وسكون العين صح كذا او يقرا ايتين تنازع فيه العاملان من كتاب الله هذا شك
من الراوى خير خير له خير مبتداء محذوف اى هما خير له من ناقتين وثلث ايات يقراهن خير
من ثلاث نوق واربع اى اربع ايات يقراها خير من اربع اى اربع نوق ومن اعدادهن
متعلق بمحذوف يعنى واكثر من اربع ايات ويقراها خير له من اعداد النوق على التفصيل
المذكور من الابل بدل من اعدادهن او بيان لها كذا قال القاضى وقال بعض الشراح
يحتمل ان يراد ان الاثنين خيرين ناقتين ومن اعداد النوق من الابل وثلث ايات
خير من ثلث نوق ومن اعدادهن من الابل لانه ينفعه فى الدنيا والاخرة نافعة فى الاخرة
التى هى خير وابقى انما قال م ذلك على وفق ما يفهمه ويبقيه المخاطب والا فالاية الواحدة
خير من الدنيا وما فيها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايكم يذر حين طلوع الفجر وهو شل من
جفنة الوعاء من للحال والشق بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم معروف قاله اى النبى م الحديث
لما تذاكروا ليلة القدر عند يعنى انها يكون فى واخر الشهر لان القمر انما يكون كذا فى العشر الاخير

فصل الرابع ح انس رض روى البخاري عنه اي رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام قاله
لليهود بعد اسلامه هذا الكلام مع التفسير السابق كلام المصنف او الراوي نقلوا خبرنا وابن خبرنا
وسيدنا وابن سيدنا اي النبي ثم ارايتم اي اخبروني ان اسلم عبد الله جوابه محذوف بقرينة
ما بعده يعني ان اسلم عبد الله فاخبروني كيف هو قالوا اعاذه الله من ذلك اي من اسلام فخرج عبد الله فقال
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه اي نسبوه الى العيب
قال الجوهري يقال فلان ينتقص فلانا اي يعيب فقال عبد الله يا رسول الله هذا وهو اشاره الى مصدر انتقصوا
الذي ذكرت خاف يا رسول الله و في الحديث دلالة على خيانة اليهود وشدة تعصبهم ابن عباس رض عنهما
روى مسلم عنه اي داء هذا قالوا واد الارزن وهو اذرعات بين الحرمين قال م كاني انظر الى موسى
هابطا من الثنية وهي الطريق العالي في الجبل ولد جواز ضم الجيم وبالهمزة يقال جاء الرجل اي تضرع بالدعاء
الى الله بالتلبية ثم اتى اي النبي م على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون الراء وبالشين المعجمة مقصور
الالف جبل قرب من الجحفة فقال اي ثنية هن قالوا ثنية هرشى قال كاني انظر الى يونس ابن متى
على ناقة حمراء جعد اي كثيرة الوبر عليه جبة من صوف خطام ناقته وهو بكسر الخاء المعجمة جبل
يقاد به البعير خلبة بضم الخاء المعجمة وبالباء الموحدة وبينهما لام هو الليف وهو ليفي فان قلت
كيف راها النبي م يجاز وهما في الاخرة قلت جوابه عرف بما بق في الباب السادس في حديث لقد راتني
في الحجر فصل الخامس ق انا بجنته رض اتفقا على الرواية عنه قال النووي اسم الراوي عبد الله
ابن مالك ابن قنب بكسر القاف وسكون النون المعجمة وبجنته بالباء الموحدة والجاء المهملة على صيغة
التصغير ام عبد الله الصحابي اربعا الصح اربعا بفتح الهمزة والمد فيهما استفهام على سبيل الانكار
قال الشارح المعنى اصليت سنة الصبح اربعا قاله لرجل صلى ركعتين في الصبح ثم لما اقيم مقام و
صلى ركعتين اخريين وقال النووي المعنى اتصلي فرض الصبح اربعا لانه اذا صلى ركعتين بعد الاقامة
كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة الا المكتوبة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الدرون
ما الغيبة بالكسر يعني اتدرون جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما
يكره يعني الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غايبا بوصف يكره اذا سمعه قيل افرايت ان كان في اخي
ما اقول يعني قال بعضهم اخبرني يا رسول الله ان كان اخي موصوفا قائما وصفته هل يكون من
غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته بفتح الهاء قال الجوهري
يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعل ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا تحير قالوا الغيبة مباحة
في مواضع منها ان يتاب المظلوم الظالم كمن قدر على انتصاره بان يقول ظلمني كذا وكذا ومنها
ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فاردعه ومنها جرح المجروحين من الرواة
صونا للشريعة ومنها الاخبار بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان او بعيب المبيع اذا لم
يعرفه المشتري ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق لا بعيب اخر ومنها ان يكون مشتهرا
بذكر العيب فيكون كالقب كالاعمى والاعرج م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اتدرون ما هذا
قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوي اي يسقط عبر
عن الماضي بالمضارع استحضارا لتلك الحالة البديعة في النار الان وهو اسم للوقت الذي انت فيه
وسوطر في غير تمكن وقع معرفة ولم يدخل عليه الالف واللام للتعريف لانه ليس له ما يشركه حتى يتهيا
ان تقرها بدل من الان قال النبي م للحديث حين سمع وجبة بفتح الواو وسكون الجيم السقطة
مع صوتها قال ابن الاعرابي مات في ذلك الوقت يهودي عمره كان سبعين سنة فذلك قوله عليه السلام

الاه

الان انتهى الى قعرها لكن الاوجه الوجيه حقيقة ويسمع الله لهم دون غيرهم صوتها خارقا للعادة
ليبين النبي م عجزها و في قوله اتدرون ما هذا و قولهم الله و رسوله اعلم دلالة عليهم ابو هريرة رض
روى مسلم عنه على نقل الشيخ اتدرون ما المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم و لا متاع اعلم ان المذكور
في صحيح مسلم وجامع الترمذي وكتاب الحميدي وجامع الاصول اتدرون ما المفلس وهذا هو الظاهر
لان من يسأل عن الجنس وما عن الوصف وهنا بين النبي م بوصفه الذي لا يمكن ازالته بالكسب
قال ان المفلس من امتي هذا بيان بمفلسيته في الحقيقة وليس باحتراز عن سايرا لامم من
ياتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة وباتي قد شتم هذا قذف هذا قرهن للتحقيق كما في قوله تعالى
قد سمع الله وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا بغير حق في الجميع
فيعطى عن يناء المجهول هذا من حسناته اي المظلوم بعض حسنات الظالم وهذا من حسناته
فان فنيت حسناته قبل ان يقضي ما عليه اي من الحقوق اخذ من خطاياهم اي خطايا
الحقوق فطرحت عليه وهن قبل ان يقضى ما عليه اي من الحقوق اخذ من خطاياهم اي
خطايا اصحاب الحقوق الاوزار كلها جزاء لاوزاره فلا ينا في قوله تعالى ولا تزر وازرة
وزر اخرى ثم يطرح في النار ح عمر رض روى البخاري عنه هذا اخر الحديث السابق
في اوايل هذا الباب من ان جبرايل م جاء النبي م فسأل عن الاسلام والايمان والاحسان
وعنها اتدري من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبرايل م وفيه دلالة على
ان الملك يتمثل في صورة بشر باذن الله اتاكم يستنان اي اتى ليعلمكم يعلمكم دينكم حال يعني
عازما تعليمكم المراد به تثبيتهم على علمهم لانهم كانوا عالمين بدينهم قبله انما احال عمر رض
العلم الى الله ورسوله مع قرينة دالة على ان السائل ملك اشارة الى ان وظيفة المتعلم عند
شيخه ان يستظفه ولا يبادر بالجواب بما تصور و ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه
ترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها و في الصحاح كل اسم على ثلثة احرف
اوله مضموم واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسط مثل عشر وعشر وعلم وعلم قلنا نعم قال
ترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة وهن الخطابات غير مختصة بالحاضرين بل اراد هم
ومن بعدهم من المسلمين قلنا نعم قال والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا
نصف اهل الجنة فان قلت لم لم بين من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت لان
الترقي من الربع الى الثلث ومنه الى النصف تكثيرا لتبشيره وحملا ايا هم على تحرير الشكر
وتكثيره ثم انه عليه السلام ترقى في حديث اخر من النصف الى الثلثين وقال انا اهل الجنة
مائة وعشرون صفا وهن الامة منها ثمانون وانما هذا تفضل من الله لهن الامة حيث زاد
عددهم فاخبر به النبي م فكانهم استبعد واكونهم نصف اهل الجنة لسماعهم من النبي م
ان من كل الف من اهل المحشر يختار واحد للجنة فاذا لم م استبعادهم بقوله وذلك ان
الجنة يعني كونكم نصف اهلها بسبب ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة يعني هو مثبة
وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة وهي بفتح العين معروفة البيضاء في جلد الثور الاسود
او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخول كلهم في الجنة ق عمر رض
اتفقا على الرواية عنه اترون هن المراة طارحة ولدها في النار قلنا لا والله فقال لله
اللام فيه للابتداء ارحم بعباده من هن المراة بولدها حين راى مراة من السبي
تسعى اذا وجدت كذا وقع في بعض النسخ الصحيحة لكن صوابه اذ وجدت لان اذا للمفاجاة

يدخل الثقل واذ الفاجاه يدخل الاسم والمذكور فى صحيح مسلم اذ وجدت صبيا فى السبى
اخذته فالرقته ببطنها اى الصقته فارضعته م ابوهريره رض روى مسلم عنه اتريدون
ان تقولوا كما قال اهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك
ربنا واليك المصير قالما نزلت لله ما فى السموات وما فى الارض وان تبدوا ما فى
انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة اى هى الصلوة
والصيام والجهاد والصدقة وقد انزلت عليك هذه الاية ولا نطيقها قيل هذه الاية
فى حق اليهود خاصة لانهم هم المذكورون فى سياق الاية يعنى ان تظهروا ما فى انفسكم
من الشهادة او تخفوها بكتمها وقيل انها عامة شاملة للخواطر المنهية والمعاصى المخفية
فى النفوس وقيل يكون بمحاسبة الله اياهم بها فى الاخرة وقيل يكون فى الدنيا باصابة
المكروهات والمتاعب تقدم الكلام فى ان الاية منسوخة او معمولة فى الباب الثانى
فى حديث ان الله تجاوز عن امتى م سلم رض روى البخارى عنها اتريدين ان تدخلى
الشيطان بيتا اخرجه الله منه اى اكراما لابى سلمة لصحبة اسلام وحسن هجرته قاله لامراة
جاءت تشتكى يعين ام سلمة على ابنكاء على ابى سلمة لعل المراد من دخول الشيطان البيت
معصية من فيه ذكر السبب وارادة للمسبب انما جعل اعانتها سببا للمعصية لانها تؤدى
الى غلبة البكاء وهى تؤدى الى صدور كلمة غير مرضية قعائشة رض اتفقا على الرواية عنها
قالت جاءت امراة رفاعة الى النبى م فقالت كنت عند رفاعة فطلقنى ثلثا فتزوجت
عبد الرحمن بن الزبير فوجدت ما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله م فقال اتريدين
ان ترجعى الى رفاعة لا اى لا يحل لكما الرجوع حتى تذوقى عسيلته ويذوق عسيلتك وهى
تصغير عسلة اراد بها الجماع تشبيها لذته بلذة العسل اورد ها بالتاء على ارادة قطعة
وفى تصغيرها اشارة الى ان تلك اللذة وان قلت كقيبوبة الخشفة فقط كافية فى الحل
وعن الحسن البصرى ان الانزال شرط لان حقيقة العسيلة تحصل به والجمهور على خلافه
وفى الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والانزال ليس بذوق بل بشبع وفيه دلالة
على ان وطئ البهيمة لا يحل لانها لم تحل للزوج قالت لامراة رفاعة القرظى رفاعة
بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظى بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة
وقد طلقها البتة فاتى البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه قال اهدى للنبى م
جبة حرير فجعلوا يلمسونها ويتعجبون من لينها فقال م اتعجبون من لين هذه
لمناديل سعد بن معاذ فى الجنة خير منها وآلين ضرب المثل بالمناديل لان المنديل
اذ فى الثياب وهو قطعة كرباس يمسح بها اليد واذا كان هو خيرا فكيف يوصف علا مما
وفيه بيان فضيلة سعد قال ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه ارايت معناه اخبرنى
انما استعمل ارايت فى ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى علمها وصحة الخبر عنها
ان كانا اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة ومزينة وجهينة التى كانت ناقصة القدر عند
العرب خيرا من بنى تميم وبنى عامر واسد بفتح الهمزة والسين وتنوين الدال وغطفان
بفتح الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح الفاء غير منصرف اخابوا وخسروا
استفهام فيه للتقرير وضمير الجمع راجع الى بنى تميم والقبائل التى بعدها يعنى ان
تلك الاربعة المفضولة فى زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التى هى فاضلة

اوساواه

ابوساواقد غمهم خابت هذه الاربعة وخسرت قال اى الاقرع بن حابس ثم قال اى النبى م
فوالذى نفسى بيده انهم اى قبيلة اسلم والقبائل الثلثة بعدها لكونهم مسلمين لاخيرتهم
اى من بنى تميم وما عطف عليه ولا اعتبار لافضليتهم فى الجاهلية كما فضل بلال وعمار و
صهيب وسلمان على صناديد القريش بالاسلام اللام فى لاخير للابتداء اى بصيغة افعل
مشتقا من خير مبالغة لان خيرا كان مصدرا مفيدا للتفضيل قالم للاقرع بن حابس
حين قاله انما بايعك مائتا راق جمع سارق للحج جمع الحاج من اسلم وغفار ومزينة وجهينة وهذه
الاسماء كلها لا ينصرف قالس رض اتفقا على الرواية عنه ارايت ان منع الله الثمر اى لم
يجئن بوصول افة سماوية بم تستحل اصله بما خذت الالف من ماء الاستفهامية مال اخيك
تقدم الكلام عليه فى الباب السادس فى حديث ان بعت من اخيك ثمرا فاصابته جايحة
م ابو امامة رض روى مسلم عنه قال اتى النبى م رجل فقال يا رسول الله انى اصبت حدا
يعنى ذنبا وهو سبب للحد فاقمه على فسكت النبى م ثم عاد فسكت م ثم عاد وقال ثالثة فاقمه
الصلوة فلما انصرف النبى م تبعه الرجل فقال يا رسول الله اصبت حدا فاقمه فقال له ارايت
حين خرجت من بيتك اليس قد توضات فاحسنت الوضوء اى النبى م ثم شهدت الصلوة معنا
هذا معطوف على ما قبله بتقدير همزة الاستفهام يعنى ثم احضرت الصلوة معنا فقال نعم
يا رسول الله قال فان الله قد غفر لك حدك او ذنبك هذا شك من الراوى فان قيل كيف يكون
الحد مغفورا بالصلوة بعد ما وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يبن سببه عند الحاكم
ولم يستفسر النبى م اياه اللستر فيكون المراد من قوله حدك لسبب حدك فى زعمك وذلك
السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة فى سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا فمغفوريته
تكون لحسن الندامة عليه المقارنة بتلك الصلوة يشعر به طلب الحد وبما يقرر تبين ان ما
قاله الشارح اقول يحتمل ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصا له بحضور الصلوة
مع النبى م تبقى بعيدا قيل ذلك الرجل عمير من غزية وكان ببيع التمر فقال لامراته فى
البيت تمر اجود من هذا قد خلت فوثب عليها وقبلها فضارنا دما فجاء رسول الله
باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفى النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات
فقال الرجل الى هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتى والمراد بالصلوة الصلوتان
دخل فى طرفى النهار الصبح والظهر والعصر فى قوله زلفا من الليل اى ساعات منه المغرب والعشاء
وابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا النبى م ذات ليلة صلوة العشاء وكان ربما
من اخر عمره فلما سلم فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان راس مائة سنة منها فجاز والمجرور صفة مائة
اى مائة كائنة من هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض اى فى تلك البلدة هذا من جملة الاخبار
بالغيب يعنى كل نفس موجودة فى هذه الليلة على الارض لا يبقين بعدها اكثر من مائة سنة وليس
فى الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك الليلة احتج بهذا من قال الخضر مات والجمهور على انه حى واولوا
الحديث بان الخضر كان فى ذلك الوقت على البحر وضعف هذا التاويل بان الارض تتناول للبر والبحر
والمقابل للبحر هو البر لا الارض بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص من هذا الحديث وابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله مات امى وعليها صوم نذر افاصوم عنها
فقال م ارايت لو كان على امك دين فقضيته اكان يؤدى عنها اى ذلك الدين عن امك قالت نعم قال
فصومى عن امك وفيه دلالة على جواز القياس فى الشريعة وارشاد لها على العلة تقدم الكلام عليه

وسلم مخففة منه

قال بلى يا رسول الله قال

في الباب الاول في حديث من مات وعليه صيام ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ارايتم لو ان
نهرا ببباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه اى وسخه من فيه زاين قالوا لا يبقى
من درنه شئ تنازع الفعلان في هذا المرفوع فجاز ان يكون فاعلا لكل منهما على اختلاف المذهبين
قال فذلك اى النهر المذكور مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا يعني الصغاير منها ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه اركعت ركعتين قال لا قال ثم فاركعهما ويروى فاركع ركعتين ويجوز فيهما
بتشديد الواو اى خففه اذا نهما قاله لسليك على وزن التصغير الغطفاني حين جاء يوم الجمعة
وهو قاعد على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلي تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا جاء احدكم
يوم الجمعة ن ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله ص صلوة العصر فسلم ركعتين
فقام فكاء على خشبة في المسجد كانه غضبان في القوم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه فقال رجل يقال
له ذو اليدين يا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت قال ص كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك
قد كان فاقبل ص على الناس فقال اصدق ذو اليدين فاثنوا فقام رسول الله ص ما بقي من
الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم فان قلت قوله لم يكن يكون مجازا عن قوله لم اشعر
لان عدم كون الشئ يستلزم عدم الشعور به فيكون ذكر الملزوم واراده اللازم احتج بالحديث
مالك والشافعي واحمد على ان الكلام العمد في الصلوة من يظن انه ليس فيها لا يبطلها لان ظن النبي ص
انه اتم الصلوة وظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين لكن كلامهم ضعيف لان قوله ذو اليدين
بعض ذلك قد كان وقولهم نعم انما كانا بعد قوله ص كل ذلك لم يكن فكيف ظن النسخ وقال النووي
هذا الخطاب والجواب كان مع النبي ص وذلك لا يبطل الصلوة عندنا ولا يخفى ان هذا ضعف
مما سبق والحنفيون اعتذروا عن الحديث بوجهين احدهما ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد
في حديث حماد فاومأ لكن لا يخفى بعد لانه خلاف الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان
فعل بعضهم اياء وبعضهم كلاما واجتمع الامران في بعضهم وثانيهما يحمل على انهما كانا قبل نسخ
الكلام في الصلوة توفيقا بين الدلايل اذ لو كانا بعد لما فعلوا ذلك فان قلت الرجوع الى
قدر الصلوة بقول الغير غير جايز فكيف رجع ص قلنا رجوعه كان بتذكره ص لا بقولهم
وكعب بن عجرة رض اتفقا على الرواية عنه عجن بضم العين وسكون الجيم ابو ذيك هوام راسك
قلت نعم قال فاحلق وصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة بضم السين اى اذبح
ذبيحة لكن الصوم يجوز في اى موضع كان والذبح يختص بالحرم بالاتفاق واما الاطعام ففيه
مختص بمكة عندنا خلافا للشافعي لا ادري باي ذلك بدأ هذا من كلام الراوي يعني ذكر النبي ص
هذه الاحتمالات ولا اعرف بانها بدأ في الذكر قاله لما رأس الحديبية حين راه النبي ص محرما
والقمل تتناثر على وجهه قال الراوي في نزلت هذه الاية فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه
ففدية من صيام او صدقة او نسك ص ابو هريرة رض روى مسلم عنه احب احدكم اذا رجع الى اهله
ان يجد فيه ثلث خلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل من النوق عظام سمان
جمع سمين قلنا ثم قال ثلث ايات الفاء جزاء شرط محذوف يعني اذا تقرر ما ذكرتم انكم تحبون
فاعلموا ان ثلث مرات يقرأ احدكم في صلوته خير له من ثلث خلفات سمان وفيه بيان عظم
ثواب القرآن وان طلبه خير مما يطلبونه ج ابو سعيد رض روى البخاري عنه ايعجز احدكم ان يقرأ
ثلث القرآن في ليلة قال الراوي لما قال النبي ص هذا الحديث قالوا ايتا نطيق ذلك يا رسول الله
فقال ص قل هو الله احد الى اخر السورة يعدل ثلث القرآن تقدم بيانه في الباب الثاني في

حديثان

حديث ان الله جزء القرآن ثلثة اجزاء م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه ايعجز احدكم ان
يكسب كل يوم الفا حسنة فساله سائل من جلسايه كيف يكسب احدنا الف حسنة قال اى النبي ص يسبح
مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة مصدرا قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر
امثالها ويروى ويحط بالواو فيكون المكسوب الفين مصدرا قوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء
فصل السادس وله كلها الا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الا احدثكم حديثا عن الدجال
اى عن صفاته ما حدث به نبي قومه ليحمله صفة لحديثا وما بينهما نافية انه اعور وانه يجئ بمثال الجنة
والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار اى سبب للعذاب بها واني انذركم كما انذر به نوح قومه
م ابو ذر رض روى مسلم عنه الا اخبركم باحب الكلام الى الله ان احب الكلام الى الله سبحان الله
وبحمده قاله كما تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما اصطفى الله لملائكته ق علي رض اتفقا على
الرواية عنه قال لما سمعت فاطمة حصول اماء وعبيد من السبي عند رسول الله اتت اليه تشتكي خادما
ليعينها وكانت تشتكي يدها من ادارة الرحى فقال ص لها الا اخبرك ما هو خير لك منه اى مما سالت
تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين قالت لفاطمة
حين سالته خادما احب الي مما احب لفقه من اختيار الفقر والصبر عليه وسلمة بن الاكوع
رض روى مسلم عنه قال عدنا مع رسول الله ص رجلا محموما فوضعت يدي عليه فقلت والله ما رايت
رجلا اشد حرا من هذا فقال ص الا اخبركم باشد حرا منه يوم القيمة هذا يكل الرجلين الواكبين
المقفين بتشديد الفاء المكسورة اى الراجعين المنصرفين من القفاء المشا واليها كانا من اصحاب
النار قيل صوابه هذا نكل على ان يكون خبر مبتداء محذوف اى هو هذا نكل الى هنا كلامه لكن يحتمل
ان يكون منصوبا بتقدير اعني فلا يخطا، وفيه اشارة الى شدة حر يوم القيمة قيل كانا من اصحابه
فيا قول بانهما كانا منافقين وان كانا يظهران الصحبة ويكن ان يقال ليس في الحديث ما يدل
على الخلود فيجوز ان يكونا في ذلك الحر زمانا لطيفا حارثة بن وهب الخزاعي رض اتفقا على الرواية
قيل ما رواه عن النبي ص ستة احاديث له في الصحيحين منها اربعة الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف
متضعف بفتح العين وهو المنهور يعني من يستضعفه الناس ويحتقرونه وروى بكسر العين معناه
متواضع قال القاضي المراد به الخاضع لله تعالى لو يقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل
بضم العين والتاء وتشديد اللام هو الجافي الشديد الخصومة بالباطل جواظ بفتح الجيم وتشديد
الواو بالظاء المعجمة هو الذي يجمع ويمنع وقيل السمين الثقيل من المعاشرة والنفم مستكبر قال النووي
المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة والنار هذان الفريقان م زيد بن خالد الجهني رض روى مسلم عنه
الا اخبركم بخير الشهداء جمع الشهيد يعني الشاهد الذي ياتي بشهادته وهو خبر مبتداء محذوف
قبل ان يسالها على بناء المجهول اى قبل ان يطلب منه الشهادة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في
حديث خير امتي القرن الذي بعثت فيه د ابو داود بالقاف النسائي رض اتفقا على الرواية عنه قبل
ما رواه عن النبي ص اربعة وعشرون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا والاخر سلم قال
بينما رسول الله ص في المسجد اذ اقبل ثلث نفر فراى احدهم فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الاخر
فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال ص الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله اى
التجاء اليه بان دخل مجلس رسول الله، فاواه الله يعني قربه اليه وجعل بقبول لا لديه واما الاخر
فاستحيى يعني ترك الدخول في المجلس حرزا عن مزاحمة وحياء عن النبي ص وجماعة فاستحيى الله منه
يعني غفر ذنوبه واما الاخر فاعرض واعرض الله عنه يعني سخط عليه وهذا محمول على انه ذهب معرضا

لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين لسماعهم ابو هريرة رض روى مسلم عنه
الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا فمحوها كناية عن غفرانها او المراد به محوها من كتاب
الحفظة ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره جمع المكره
بفتح الكره والمشقة يعني به اتمامه بايصال الماء الى مواضع الفرض حال كراهة فعله لشدة البرد
او لم الجسد وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخاء وهي مواضع القدمين واذا فتحت يكون للمرة
وكثرتها اعم من ان يكون بعد الراد وبكثرة التكرار الى المساجد وانتظار الصلوة بعد
الصلوة سواء ادى الصلوة بجماعة او منفردا في المسجد او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف
فذا لكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو يعني العمل المذكور الرباط الكامل لانه يمنع اتباع
الشهوات فيكون جهادا اكبرا ان باسم الاشارة الى تعظيمه بالبعد وقيل بعناه تزايد ثواب
الرباط ق عائشة رم اتفقا على الرواية عنها الا استحيي من تستحي منه الملائكة يعني عثمان
بن عفان تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث ان عثمان رجل حيي المراد من
استحياء النبي ص والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه خ ابو هريرة رض روى
البخاري عنه الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله الاشراك بالله وعقوق الوالدين
تقدم بيان الكبيرة والاشراك في هذا الباب في حديث الكبائر الاشراك بالله وكان
متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور ولا
وقول الزور وشهادة الزور يعني انهما من اكبر الكبائر ايضا انما افردها بالذكر ثلث
مرات وتكرارا لاهميها اهتماما بشانهما وتفخيم هيئة ص عليه عند ذكرهما يدل عليه وذلك
لانهما اسهل وقوعا بين الناس والحوامل عليها كثيرة كالعداوة وغيرها فمازال يقولها
اي النبي ص جملة الا وقول الزور وشهادة الزور حتى قلت لا يسكت وهن الثلثة وان
كانت من طائفة اكبر الكبائر لكن بينهما تفاوت في الرتبة وكذا قول الزور مراتبة و
متفاوتة كما سن الا يرى ان الكذب بالقذف لا يساوي الكذب بقبيح الهيئة م ابن
مسعود رض روى مسلم عنه الا انبئكم ما العضة بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وروى بفتح
العين وسكون الضاد وهن اشهر رواية هي النميمة وهي اسم لنقل الكلام على وجه الافساد
قال الجوهري العضة هن الكذب والبهتان القالة بين الناس وهي مصدر يقال كثرت
قالة الناس كذا في الصحاح وهو ههنا بمعنى المقولة قال النووي تقدير الحديث والله
اعلم العضة الفاحش غليظ التحريم قال شارح القالة جمع مثل البردة وهم الذين
يكثرون ويوقعون الخصومة بين الناس اقول على هذا لا يتعلق القالة بما قبله الا بان يقدر
قبله مضاف اي نمة القالة فيكون صفة للنميمة او بدلا عنه ق عمرو بن عاص رض اتفقا
على الرواية الا ال آل ابي فلان قال النووي هن الكناية من بعض الرواة خاف من
الفتنة في حق نفسه او غيره ان سماه فكني بدليل ما روى ان الراوي قال سمعت النبي ص
يقول ان آل ابي سفيان ليوالي اولياء وقال القاضي قيل المكني عنه هو الحكم بن العاص
انما ولي الله وصالح المؤمنين قيل المراد به الانبياء وقيل ابو بكر وعمر رضي الله عنهما
وقيل علي رضي الله عنه زاد البخاري ولكن لهم رحم ابلها بضم الباء وتشديد اللام اي
اصلها بلالها بكسر الباء الموحدة الثانية والاولى للسببية اي اصلها بصلتها والاحسان
اليهم وروى بفتحها فيكون جمع بلل بلل مثل جمل وجمال ق ابن مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض

والعقوق ط

جهاد ل

اتفقا

اتفقا على الرواية عنه الا ان الايمان ههنا اشارة الى اليمين تقدم توجيهه في هذا الباب
في حديث الايمان يمان وان القسوة وغلظ القلوب اي مثلها هذا عطف تفسيري تعني
القسوة في الغلادين عند اصول اذناب الابل معنى الغلادين في هذا الباب في حديث الفخر
والخيلاء في الغلادين حيث يطلع قرنا الشيطان اي ناحيتا اسه المراد به المشرق فان الشيطان
يظهر فيه وقت طلوع الشمس قرنا ربيعة ومضر بدل من حيث بالفتح فيهما لانهما لا يصرفان
للعلمية والتانيث يعني ان القساوة فيهم لانهم عاذوا البني ص وابوا عن اجابة الحق
م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي
الرمي ذكر ثلث مرات الى اعتنائه بشان الرمي لانه يدفع العدو من بعيد واي قوة
اقوى منه قاله على المنبر لما قراء واعدوا لهم ما استطعتم من قوة في الحديث لتضريح تفسير
القوة المذكورة في الاية والمسور بن مخرمة رض اتفقا على الرواية عنه الا ان بني هشام
بن المغيرة استاذنوني ان ينكحوا ابنتهم علي ابن ابي طالب فلا اذن لهم ثم لا اذن لهم ثم
لا اذن لهم ثلث مرات اشارة الى غاية نفرته الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي
وينكح ابنتهم فانما ابنتي بضعة بفتح الباء قطعة من اللحم يعني حزة مني مني بن سبني
بفتح الباء المضارعة ما رابها قال الجوهري يقول رابني فلان اذا رايت منه ما تكره
يعني الامر الذي تكره ابنتي فانا اكرهه وبوذيني ما اذاها تقدم البيان عليه في الباب
الثاني في حديث ان فاطمة مني وفاطمة رض اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن
ابيها م ثمانية عشر حديثا لها في الصحيحين حديث واحد قالت عايشة كانت ازواج
النبي ص كانت عندي فاقبلت فاطمة تمشي فلما راها قال مرحبا بابنتي فاجلسها في جنبه
ثم سارها فبكت بكاء شديدا فقلت لها خصك رسول الله بسر من بيننا ثم انت تبكين فلما
رأى حزنها سارها الثانية فضحكت فلما قام رسول الله سالتها عما سارها قالت ما كنت
افشي سر رسول الله فلما توفي عليه السلام استخبرتها عنه فقالت حين سارني في الاولى
اخبرني ان جبرائل كان يعارضني اي يدارسني بالقران كل عام مرة وانه قد عارضني به
العام مرتين ولا ارى الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف لك
وانا اول اهل لحوقا بي فبكيت لذلك وحين سارني في الثانية قال الا ترضين ان تكوني
سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة قالها هذا قول المص وفي الحديث معجزة
النبي ص حيث اخبر في حيوته عن لحوق ابنته اليه فضاركما قال ق ابن عمر رض اتفقا
على الرواية عنه قال بكى النبي ص لما مات ابنه ابرهيم فقال له الناس اتبكي يا رسول الله
فقال ص الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا
واشار الى لسانه او يرحم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه الا تعجبون كيف يصرف
الله عني شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا يشتمون مذمما وانا محمد ص يعني ما اذاها تقدم
وغيرها والله يدفع عني ذلك وزاد رقي وخابوا بانما طمعوا مذمما يشتمون مذمما يلعنون
مذمما وانا محمد ص وفيه تعريض لهم لانهم كانوا يقولون له مذمم مكان محمد ويقبلون اسمه ثم يشتمون
مذمما ويلعنون مذمما كانت العوراء ذوجة ابي لهب يقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا
وانا محمد ص كثيرة المحامد وموصوف بالصفات الحميدة ق حذيفة رض روى مسلم عنه الا رجل
يانينا يجتر القوم الجملة صفة رجل وهو مبتدا خبره جعله الله معي يوم القيمة قالها ثلثا ليلة

الاحزاب قال الراوى فلم يجبه احد قال م قم يا حذيفة اذهب فاتنى بخبر القوم فلا تذعرهم
على اى لا تحزنهم مثلا بقتل او على فلما انتهيت رايت اباسفيان يصلى ظهره بالنار فوضعت
سهما فى كبد القوس فاردت الاتيه فذكرت قول رسول الله ﷺ م لا تذعرهم فرجعت فاخبرت
خبر القوم فالبسنى م فضل عباءته فلم ازل نائما حتى اصبحت وفيه استحباب بعثة الجواسيس
لكشف حال العدو م جابر رض روى مسلم عنه الا لا يبيتن رجل عند امراءة ثيبا الا ان يكون
ناكحا او ذا رحم محرم منها الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا شابا كانت
او بكرا والتقييد بالثيب والبيتوتة اخراج الكلام على الغالب لان الثيب فى النهار والبكر
مطلقا مصونة فى العادة م ابن عمر رض روى مسلم عنه الا من كان حالفا فلا يحلف الا بالله
الغرض منه النهى عن الحلف بمخلوقات الله تعالى كما كان عادتهم فى الجاهلية لا عن الحلف بصفاته
تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من كان خالفا فليحلف بالله م جندب بن عبد الله رض
روى مسلم عنه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد
انى انهيكم ذكر وهو اشارة الى مصدر تخذوا فصل التابع اول كلامه الم ق عبد الله بن
عمر رض اتفقا على الرواية عنه الم اخبر على بناء المجهول انك تصوم ولا تفطر وتصلى الليل فلا
تفعل وفيه حذف تقديره تصلى الليل فلا تنام لان النهى ليس عن نفس الصلوة بل عنها مع
عدم النوم فان لعينيك حظا اى من النوم ولنفسك حظا اى من الطعام ولاهلك حظا
اى من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى ينقطع قوتك ولا تقدر على وقاع زوجتك
نصم وافطر وصل ونم وصم من كل عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة اى ثواب تسعة ايام غير
ذلك اليوم ويروى فانك اذا فعلت ذلك اى الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت عينك
اى غارت وثقبت بالنون وكسر القاف اى اعيت وكلت نفسك اجتزاء بالحديث من منع صيام الدهر
وبقوله لا صيام من صام الابد واجاب عنه من جوزه كابى حنيفة ومالك واشافعى بان النهى
كان مختصا بالراوى بدليل قوله م فى بعض الروايات له فانك لا تستطيع ذلك او يقال انه
محمول على حقيقته بان يصوم كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صياما لا ركنا به
المنهى م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه الم ترهن كلمة تعجب ايات انزلت هذه الليلة لم
ير مثلهن قط هذا بيان لسبب التعجب يعنى لم يوجد ايات كلهن تعويذ غيرهاتين السورتين وهما
قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وفى الحديث دليل على انهما من القرآن وورد
على من نسبك ابن مسعود ورد انهما ليسا منه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الم تروا الانسان
اذا مات تحضر بصره اى ارتفع اجفانه قالوا بلى يا رسول الله قال فذلك حين يتبع بصره نفسه
اى روحه تقدم البيان عليه فى الباب الثانى فى حديث ان الروح اذا قبضت تبعه البصر
ام عائشة رض اتفقا على الرواية عنها الم تروا سكون الياء خطاب لعائشة اصله تراءيين
فاعل ان قومكم اى رهطك قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابرهيم جمع قاعدة وهى
الاساس اى عن بنائه الاول قريشا من سبعة اذرع وكان بناؤهم واقتصارهم
قبل النبوة بخمس سنين فقلت يا رسول الله الا ترد ها على قواعد ابرهيم قال اى النبى م
لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعنى لولا قرب عهدهم بالكفر لفعلت اى لرددت
الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء بنى البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم ابرهيم ثم قريش

فى الجاهلية

ابن الزبير فكان اصوبكم رايا او احزم رايا ما رضى حتى جربه فكفى بتجربتكم او نحو ما سمعت عائشة رض

فى الجاهلية وكان النبى م يتقل معهم الحجارة ثم بناها عبد الله بن زبير على ما حكى ان البيت لما احترق
زمن يزيد بن معاوية حين غزاها اهل الشام تركه ابن زبير حتى قدم الموسم فقال ايها الناس
اشيروا على فى الكعبة انقضها ثم ابنى بناءها واصلح ما وهى منها فقال ابن عباس رض ارى ان تصلح ما وهى منها و
تدعها على ما بعث عليها النبى م فقال لو كان احد منكم احترق بيته ما رضى حتى يجدده فكيف بيت ربكم انى استخير
ربى ثلثا فان بدا لى منه شىء اصنعه فعزم على ذلك فلما هدموا منه شيئا وبدا لهم البناء
ارعبوا وقالوا اللهم لا ترع لا نريد الا الخير فدعا ربه ان يبين له امره فبعث الله ريحا
فاخذت ركنا من اركانه كاد ان يسقط فقال الآن حين رضى الله لم نهدمه فبناه على اساس
ابرهيم عليه السلام وكان طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد فى طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن
الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل الزبير فاجابه بانا لسنا فى شىء من
ابن الزبير فى شىء فانقض البيت واجعله كما كان اولا فى الطول والبناء ففعل واستمر الى الآن
على ذلك حكى ان هرون الرشيد سال مالكا ان يهدم الكعبة ويردها الى بناء ابرهيم عليه السلام
فقال له مالك يا امير المؤمنين ان تجعل هذا البيت ملعبة للملوك تذهب هيبتها عن صدور الناس
وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا من المفسدة م ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه قال
لما هجرت مع النبى م من مكة فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار نام م فى ظل صخرة طويلة
فجعلت افتش ما حوله فرايت راعى غنم فحصلت منه لبنا فصببت عليه الماء فلما استيقظ عليه السلام
شربه فقال الم يان للرحيل بقال اني يا ني اى يا ان اى حان يعنى الترحيل وقت الرحلة و
الرحيل اسم بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا بعد ما زالت الشمس تبعنا سراقة بن مالك فلما دنا دعا
عليه رسول الله م فساخ فرسه فى الارض فخر الى بطنه فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك
فادع الله لى والله ما الفى احدا الا قد رد ما رسول الله م فنجى فقدمنا المدينة قاله بعد
خروجه الى المدينة قيل كان اهل المدينة سمعوا ان الله قد اذن له فى الهجرة فكانوا اذا صلوا
الفجر اخذوا الاسلحة وخرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه حتى اذا لهبتهم الظل رجعوا فراى النبى م
يهودى يوما على اطم من اطام المدينة فصرخ باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذى
تنتظرونه فثاروا الى الاسلحة وخرجوا حتى الناء والصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله
كانت الجوارى يضربن بالدفوف ويقلن شعر طلع البدر علينا من ثنيات الوداع
وجب الشكر علينا ما دعى لله داع فنزل على بنى النجار اخوال عبد المطلب يوم الاثنين
لاثنتى عشرة ليلة خلت اى مضت من شهر ربيع الاول فصل ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه فقال فقراء المهاجرين يا رسول الله ذهب اهل الدثور اى الاغنياء
بالدرجات العلى تقال م وما ذاك قالوا يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم وتصدقون
ولا نتصدق فقال م افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم اى فى الثواب وتسبقون به
من بعدكم اى تستوون به امثالكم الذين لا يقولون هذا لا ذكار فيكون المعدية بحسب
الرتبة ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فان قلت ما معناه والاستثناء
يقتضى ثبوت الافضلية للمستثنى منه وهو هنا قليل للمستثنى منه لقوله م مثل ما صنعتم قلت معناه
لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم بصدقته فى الثواب بل انتم افضل منهم بهذا الاذكار الا
من يقول منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقته وقال الامام الطيبى فى شرح المشكوة معناه
ليس احد افضل منكم الا من صنع مثل صنيعكم ومعلوم ان احد المثلين لا يكون افضل من الاخر
واقول هذا غير مقبول لان احدا فى قوله لا يكون احد ان قدر انه من الاغنياء لا يصح لان من

فاذا لم يكون احد افضل منه

من قال من الاغنياء هن الاذكار يكون بصدقة افضل من الفقراء لا محالة وان قد رانه من الفقراء
لا يكون مناسبا لما سبق لان الكلام مسوق فى بيان النسبة بين ثواب الاغنياء والفقراء وقوله ولا يكون
احد افضل بيان لما قبله ولهذا فصل عنه قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر
كل صلوة اى عقيبها ثلثا وثلثين مرة قيل يكون جميعها ثلثا وثلثين لكن الاظهر ان كل واحد من
الاذكار يكون ثلثا وثلثين ع عايشة رض اتفقا على لرواية عنها افلا اكون عبدا شكورا اى مبالغا
فى شكر نى قاله حين قيل له اى قالت عايشة للنبى ع حين رات ان قد يبه تورمتا من القيام
فى الصلوة اتكلف هذا اى تصنع هذا الفعل وتشق به نفسك وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك
وما تاخر ع عبد الله بن جعفر بن ابى طالب رضى الله عنهم روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى ع
خمسة وعشرون حديثا له فى الصحيحين ثلثة احاديث اثنان منها متفق عليه افلا تنفقه الله فى هن
البهيمة اى فى تقصيرك فى حقها الحق مالكك الله اياها فانه يشكوا الى الكه تجيعه وتدئبه يقال دابه بهمزة
بعد الدال المهملة اذا انقيه وتذكير الضمير الراجع الى البهيمة باعتبار الحيوان قاله لرجل من الانصار
حين دخل حايطه يعنى جرينه فاذا ابنه جمل فلما راه جرجر اى صوت وذرفت عيناه اى جرى دمع
عينيه قيل اتاه النبى ع فمسح ظهره الى سنامه واصل اذنه حتى سكن وفيه معجزة لرسول الله ع
واتفقا ع على الرواية عنه افلا تخرجون ع رواعينا فى ابل الضمير راجع الى الزاى اضافته
باعتبار الملابسة فتصيبون من البانها والبانها يعنى تجدون بعضها وتشربون منه قاله
لنفر من عكل او عرينة تكرر من المص تقدم بيانه فى اول باب الخاس فضل الناس اولا ليس
فى الناس ع اتفقا على الرواية عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة
قال ع اليس الذى مشاه على رجليه فى الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة كذا ذكر
سلم وقال الشراح كان سؤال السائل عند نزول قوله تعالى يحشرون فى النار على وجوههم
والمقول هن الاية لا يناسب السؤال لان السحب وهو الجر لا يفهم منه المشى بل المناسب له قوله تعالى
الذين يحشرون على وجوههم الاية لان الخسران اذا كان على الوجه يفهم منه ان المشى يكون كذلك
باستصحاب الحال كان السائل قال كيف يمشى الكافر على وجهه فى الناس ع اتفقا على الرواية عنه
قال تحدث اصحاب النبى ع عن مالك بن دخشم ظنا منهم انه منافق وردوا الايد عوعليه النبى ع
فقال اليس يشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله يعنى مالك بن دخشم هذا تقرير من المص لضمير
يشهد ذكر فى جامع الاصول مالك هذا هو ابن الدخشن بضم الدال وسكون الخاء المعجمة وضم
الشين المعجمة وبالنون وفى رواية الدخشم بابدال النون بميم قالوا انه يقول ذلك وما هو فى قلبه
قال يشهد احد انه الضمير فيه للشان لا اله الا الله وانى رسول الله فيدخل النار وقطعه شك من الراوى
يعنى يحرقه النار اقول لاح لى ههنا اشتباه واندفاعه اما الاول فبان يقال ان اريد بالشهادة فى
قوله ع لا يشهد احد اه ما يكون من لسان فحسب لا يصح معناه لان المنافق فى الدرك الاسفل
من النار وكذا ان اريد به ما يكون من قلب لان عصاة المؤمنين يدخلونها على انه لا يتم هذا الكلام
دفعا لهم لان دعواهم ان مالكا لم يشهد عن قلب واما الثانى فبان يقال المراد بها ما يكون عن
لسان ومن الدخول الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم بنفاقه كان لستلزام له فنبه ع ان اس اتى الشهادتين
ليس لغيره ان يحكم عليه من عنده بانه مخلد فى النار زاعما معرفة حال قلبه لانه خص لا يطلع على حاله
الا الله تعالى ورسوله ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه اليس قد جعل الله لكم ما تصدقون اى
ثوابا مثل ثواب ما تصدقون الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفى وما عطف عليه الواو محذوف فاى

اليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم ان بكل تسبيحة صدقة يعنى بكل تسبيحة
اجرا كاجر صدقة وكذا اللفف فى قوله وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميد برم كل صدقة وكل
تهليلة صدقة وامر بمعروف صدقة ونهى عن منكر صدقة وفى بضع احدكم يعنى فى جماعه اياها
لم يقل وبضع احدكم اشارة الى انه انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته او حصول
ولد صالح وفيه جهة اخرى وهى الالتذاذ والشهوة وعلى هن لا يكون صدقة قالوا يا رسول الله
ايا تى احدنا شهوته يكون له فيها اجر قال ارايتم لو وضعها اى شهوته بقصد فى حرام اكان عليه فيها وزر
الاستفهام فيه للتقرير فكذلك اذا وضعها فى الحلال كان له اجر قالوا اى النبى ع هذا الحديث لناس
من اصحابه اى لجماعة منهم قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور جمع دثر وهو المال الكثير بالاجور
يصلون كما نصلى هذا استيناف جواب عمن قال كيف ذهب ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول
اموالهم ونحن فقراء لا نقدر عليه ع ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال اتى رجل من اسلم نبى الله يقال له
ماعز بن مالك فاعترف بالزنا اربع مرات فامر ع برجمه فرجم ثم قال لخطبنا او كلما انطلقنا
غزاة نضب على الحال فى سبيل الله تخلف رجل فى عيالنا له نبيب اى صوت الجملة الاسية حال كنبيب
التيس وهو صوته عند الجماع على ان تشديد الباء وان تخفيفه واسمها ضمير الشان اى يكن
لازما على هذا الشان الفعل وهو لا اراك على بناء المجهول برجل فعل ذلك اى الزنا الا تحلت به تبذيد
الكاف اى لقذبته ذلك الفعل اعلم ان المص لم يراع ترتيبه فى هذا الحديث لان المذكور بعدا وهنا
كاف فى الحديث المتقدم لاق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه او لكلكم ثوبان قال السائل سالته
عن الصلوة فى ثوب واحد قال الخطابى لفظ الحديث استخبار ومعناه اخبار عن الحال التى كان
السائل وغيره عليها من جنس الثياب وفى ضمنه جواب للسائل لاستفهام فيه للانكار يعنى ليس
لكل ثوبان وكذا ليس لكل منكم ثوبان فيجوز الصلوة فى ثوب واحد لان ستره العورة الذى
هو واجب يحصل به فكيف خفى عليكم جواز ها فيه ع عايشة رض روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله
على بكة لابريه بضين من ذى الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله فقال اومالى
انى امرت الناس بامر وهو امرهم بان يحلقوا رؤسهم ويحلوا من احرامهم فى الحديبية لما احصروا
فاذا هم يترددون اذا للمفاجاة وترددهم فى صيرورتهم حلالا من احرامهم كان لعدم حلال
البيت ع فلو انى استقبلت من امرى ما استدبرت ما هن موصولة يعنى لو كنت علمت قبل احرامى
ما علمته بعد من تردد الناس فى عليهم وانتظارهم تحللى ما سقت لهدى معى ما هن نافية يعنى
عدم تحللى كان لان سقت لهدى معى والناس لم يكونوا كذلك ولو علمت تردد هم لاحرمت
بعمرة وما سقت لهدى معى حتى اشتريه اى الهدى بمكة او ببعض جهاتها ثم احل بفتح الهمزة وكسر الحاء
وتشديد اللام كما حلوا الكاف للقران اى قارنا بحلالهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا اخر
ولهذا لم يذكر المص رواية بل هو حديث واحد انما فصل بكلمة فى بيانا بان ما بين رواية الشيخين
واقله رواية مسلم فقط فصل العاشر كلها ما ف جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كنت
مع النبى ع فى غزاة فاتى على فقال ما شانك قلت ابى جمل فتخلفت فنخسه فصار سريعا بخير احس
حظانه لا سمع حديث رسول الله ع فقال هل تزوجت قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قلت ثيبا قال
هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لى اخوات فاحببت ان تزوج امراة تجمعهن
وتمشطهن فقال ع اما انك قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس يعنى
فبالتزكيس وهو العقل فى الاصل اراد به هنا الجماع لانه لطلب الولد كانه جعله عقلا كرر ع

للتاكيد قالله اى الحديث للراوى وفيه استحباب سؤال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم
الى مصالحهم وتفاهمهم فى ميمونة بنت الحارث رض اتفقا على الرواية عنها قالت اعتقت وليدة فى
بلا استيذان من النبى م فقلت اشعرت يا رسول الله انى اعتقت وليدتى فقال م اما انك لو
اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين لصاد
صدقة وصلة ولاشكر ان خيرين افضل من خير قاله لها لما اعتقت ولين وهى صبية وتطلق على
الجارية وفى الحديث جواز تبرع المراة بمالها بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك لها ان
تتصدق بادون الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على الاعتناء
بالاقارب من جهة الام اكراما لها م ابو قتادة رض روى مسلم عنه قال لما رجع النبى م من خيبر سار
ليلة فنزل فى اخرها للاستراحة فنام هو واصحابه حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظوا قال
اصحابه فرطنا فقال م اما انه الضير للشان ليس فى النوم تفريط اى تقصير فى فوت الصلوة
ولا اثم لانعدام الاختيار من النايم انما التفريط على من لم يصل الصلوة حتى يجئ وقت الصلوة
الاخرى اى على من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط ينبانها لما روى ابو هريرة رض انه عليه السلام
قال من نسى صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها فاذا كان الغد اى اذا جاء غد ذلك
اليوم الذى نام فيه عن الصلوة فليصلها اى تلك الصلوة التى نام عنها عند وقتها اى وقتها
الصحيح دون الفاسد فى الغد لئلا يتوهم ان اداء الوقتية تغير عن وقتها قاله غداة ليلة التعريس
وهو نزول المسافر فى اخر الليل استراحة بعد ما صلى الفجر اى صلوته بالجماعة باذان واقامة
وابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال مر النبى م بقبرين فقال اما انهما اى انهما حى
القبرين يعذبان وما يعذبان فى كبير اى فى امر كان يكبر عليهما فعله قال القاضى لعله عد بالكبير
ما يستعظم الناس ان يفعلوه بالاجتراء عليه وليس معناه انه ذلك الذنب غير كبير فى نفسه
اما احدهما فكان يمشى بالنميمة واما الاخر فكان لا يستتر من بوله يعنى يكشف عورته لاجل بوله
رد هذا الوجه بانه يلغو اذكر البول لان كشف العورة مذموم سواء كان ثم بول او لم يكن
وبان كلمة من لابتداء الغاية وهى تقتضى ان يكون ابتداء الستر من البول وكان له مدخل فى
الستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله وكان ينتضح على بدنه وثيابه ويروى لا يستتر وكل
من هذين الذنبين سهل على الناس فعله ولكنه كبير فى نفس الامر م ابو سعيد رض روى مسلم عنه
انا ان لم استحلفكم تهمة لكم اى بما هى لكم الملايكة الساهاهم المفاخر لكنها غير مستقيمة
هنا فالمراد بها اظهار فضلهم للملائكة قالوا حين خرج على حلقة من اصحابه وهى جماعة يستديرون
كحلقة الباب وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع وقيل الواحد حلقة بالتحريك و
جمعها حلق بفتح الحاء على غير قياس كذا قاله الجوهرى فقالما اجلسكم قالوا اجلسنا نذكر الله
ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال آلله بالمد والجر على اضمار حرف القسم الظهر فيه
للاستفهام وبالنصب من غير مد على حذف الجر واعمال فعل القسم ما اجلسكم الا ذاك
وما بنا ناقة قالوا الله ما اجلسنا الا ذاك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر ق سعد بن ابى وقاص
رض اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبى م الى غزوة تبوك وخلف عليا على اهل بيته فقال
المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا عنه فلما سمع ذلك تاذى منه فاخبر رسول الله م
بقولهم فقال م كذبوا قال اما ترضى ان تكون منى بمنزلة هرون من موسى غير انه لا نبى
بعدى قاله لعلى عند خروجه الى غزوة تبوك تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس فى حديث

قضاء لها

فليصلها حين يذكرها او اذكرها

فليصلها حين يذكرها اى ان نام عن الصلوة فليصلها حين يذكرها او اذكرها

انت منى بمنزلة هرون من موسى م عمرو بن عاص رض روى مسلم عنه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان
اى من الكفر والمعاصى سوى حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان المسلم ذميا قال الشيخ الشارح
وكذا لو كان حربيا فانه اذا اسلم لا يطالب بشئ منها حتى لو قتل واحدا واخذ المال واحرزه بدار
الحرب ثم اسلم لم يؤخذ شئ منه وان الهجرة تهدم يعنى نحوا اراد بالهجرة ما كانت قبل الفتح ما كان
قبلها اى من المعاصى المرتبة عليها حقوق الله من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة و
كفارة اليمين المالية فلا تسقط لانها حقوق الفقراء وان الحج يهدم ما كان قبله والحكم فيه كالحكم
فى الهجرة لكن ما ورد فى حديث اخر من انه م سال من الله تعالى فى المزدلفة ان يغفر جميع
ذنوب الحجاج وقال فى دعائه حتى الدماء والمظالم واجاب الله دعائه يقتضى ان يكون ما
قبل من الذنوب فى الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تاكيدا فى بشارته
وترغيبا الى مبايعته قاله حين قبض اى الراوى يده عن البيعة بعد قوله للنبى م ابسط
يمينك فابعك على الاسلام وبسط عليه السلام يمينه فقال مالك يا عمرو قال اى الراوى
اردت ان اشترط قال اى النبى م تشترط ماذا كان ينبغى ان يقدم ماذا على تشترط لان
ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعول وتضمن معنى الاستفهام وهو يقتضى
الصدارة فوجيه الكلام ان يقدر قبل تشترط ماذا ويكون ماذا المتاخر مفعوله
قال النووى ضبطناه تشترط بماذا باثبات الباء فيجوز ان يكون الباء زايدة للتاكيد
كما فى نظايرها وان يتضمن تشترط معنى يحتاج قال ان يغفر لى م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه انا لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال
بعض الشارحين هذا مقام من بقى له التفاوت الى غير الله فاما من توغل فى بحر التوحيد
بحيث لا يرى فى الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله والنبى م لما ترقى فى هذا المقام قال
اعوذ بك منك تقدم معنى الكلام وتمامها فى الباب الاول فى حديث من نزل منزلا لم
تضرك قاله لرجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتنى البارحة قبل بالتعجب
اى شئ لقيته وقيل بوصوله وهى مبتداء خبره محذوف اى الذى لقيته الم عظيم
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال سال رجل اى الصدقة اعظم فقال م
اما وايك الواو فيه للقسم لكنه جرى من النبى م على العادة بلا قصد اليمين لشفاعة
على بناء المجهول من باب التفعيل جوابا للقسم معناه لتخبرن بما سالته ان تتصدق اى
تتصدق فحذف احدى التاءين وانت صحيح الواو وفيه للحال صحيح هو البخيل مع الحرص وقيل
الشح عام يكون بالمال وبالمعروف والبخل مختص بالمال يخشى الفقر اى تقول فى نفسك
لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا وتامل العيش بضم الميم بعنى تطمع اى تقول اترك مالك
فى بيتك لتكون غنيا عزيزا عند الناس زاد مسلم وتامل البقاء ثم تفقا اى البخيل
على قوله ولا تمهل بالنصب اى لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتداء
محذوف اى فضل الصدقة ان تتصدق حال صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك
به لا فى حال سقمك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ فى
حقيقة بلوغها لا يقدر على القول غالبا فلت لفلان كذا ولفلان كذا يعنى اذا وصلت
الى هذه الحالة وعلمت ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا مالى فلانا واصرفوا
من مالى فى عمارة المسجد الفلانى وقد كان لفلان يعنى والحال ان المال فى تلك الحالة

ولم يتبع الاالية

انتهى

يكون متعلقا لغيرك ولا يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك وانت تتصرف في جميعها فكيف
يقبل تفرد مسلم اما وابيد يعني تفرد مسلم بلفظين احدهما قوله اما وابيك لبنانه والثاني
لفظ البقاء في المسيب بن حزن رض انفقا على الروايه عنه اما والله لاستغفرن لك ما لم
انه نفس تكلم على بناء المجهول من النهي عنك اي عن استغفارك فانزل الله ما كان للنبي ولم والذين
امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم
اي انزل الله هذه الاية معناه ما كان ينبغي قال المفسرون انه نفي وفي المعنى نهي الواو في ولو
كانوا للحال قاله لابي طالب عند وفاته وابو هريرة رض انفقا على الروايه عنه اما يخشى احدكم
اذا رفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار يجعل صورته صورة حمار هذا شكل من الراوي
وقال النووي وغيره هذا محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة عن
ان لا يعتد ما فعل من الصلوة كما لا يعتد بافعال الجاهل بالفرض الصلاتية وقال الطيبي معناه
مستحق به من العقوبة في الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل الله ذلك فضلا منه وفيه دليل على ان
المأموم لا يرفع راسه قبل الامام في الركوع ويقاس عليه السجود فضل الحادي عشر
كالذي قال ابو هريرة رض انفقا على الروايه عنه مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان
بالباء الموحدة بعد الجيم او جنتان بالنون بعد الجيم اي سترتان والمراد بهما ههنا درعان وفي
بعض النسخ وقع الاولى بالنون والثانية بالباء قال القاضي في رواية جنتان بالباء على الشك تصحيف
عن بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله اذا هم المتصدق بصدقة انسعت
عليه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فصبها على راسه ينهال الليس عليه ويسكر يديه
في كميها ويرسل ذيلها على بدنه حتى ستره وحضنه وهو معنى قوله حتى يغفي اثره على بناء المجهول
من باب التفعيل اي يمحوا اثر مشيه لطوله ويستر جميع بدنه فكذا الجواد اذا تصدق بصدقة سهلت
عليه واتسع صدره وانبسطت بالعطاء يداه وصار قالصدقة جنة عليه وحضنه واذا هم
البخيل بصدقة تقلصت عنه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا ضيقة فتقلصت الدرع عنه اي
اجتمعت على عنقه وانضمت يداه الى تراقيه جمع ترقوة وهي العظم الذي بين ثغرة النحر
والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فيجهد ان يوسعها اي تلك الدرع فيدخل يديه في كميها
فلا يستطيع ويروى فلا تتسع فكانت الدرع ثقلا عليه من غير تحصين لبدنه فكذلك البخيل
اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت يداه عنه فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحصين من
الصدقة ثم ابو موسى رض روى مسلم عنه مثل بيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر فيه
مثل الحي والميت قال الشيخ الشارح هذا تشبيه البيت بالحي والميت من حيث وجود الذكر
وعدمه وقيل المضاف اليه مقدر يعني مثل ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن البيت حي فكيف
يكون مثل حي الى هنا كلامه والقول الحي المشتبه من ينتفع بحيوته بذكر الله وطاعته فلا يكون
نفس المشبه كما شبه المؤمن بالحي والكافر بالميت مع كونهما حيين في قوله تعالى اومن كان
ميتا فاحييناه على ان تشبيه غير الذاكر من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل اشبه فيه
تشبيه بيته به يشهد عليه الذوق م جابر رض روى مسلم عنه مثل الصلوات الخمس كمثل نهر
جار غمر اي كثير الماء على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فما عسى فعل كذا لا يبقى
في بدنه وسخ وكذا من صلى الصلوات الخمس لا يبقى من صغائر شيء خ النعمان بشير رض
روى البخاري عنه مثل القائم في حدود الله اي المجتنب عن المحارم والناهي عنها والواقع فيها

ط بقوله مر

ط في موضع اخر

ط ومما كان ينبغي والذين امنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما
تبين لهم انهم اصحاب الجحيم نسخ صحيحة

قوله تعالى مثل الفريقين
كالاعمى والاصم

ط من حديد مص

وسخ
كذا بخطه

اي المركب

اي المركب من السفينة وفيه اشارة الى استحباب القرعة
اذا استووا على الجلوس في الاعلى والاسفل وذلك اذا نزلوا بها جملة واذا نزلوا
متفرقين فمن سبق منهم الى مكان فهو احق به من غيره ط وان جاؤا يقينا فاصاب بعضهم
اعلاها اي الطبقة الاعلى من السفينة وبعضهم اسفلها فكانوا الذي في اسفلها اذا استقوا
من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا اي
اي من القوم بالمرور عليهم جواب لو محذوف اي لكان حسنا فان تركوهم اي ان تركهم
الاعلون الاسفلين وما ارادوا اي مع ما ارادوه من الخرق ولم يمنعوهم عنه هلكوا
جميعا وان اخذوا على ايديهم اي ان منعوهم يقال اخذ عليه اذا منعه نجوا ونجوا جميعا
فكذا القوم اذا تركوا من باشر المنكر فيهم عاد الضرب عليهم بنزول البلية العامة
بسببهم وان نهوا عن ذلك نجوا كلهم وابن عمر رض اتفقا على الروايه عنه مثل
القرآن مثل الابل المعقلة اي المقيدة بالعقال وهو الحبل ان عقلها بتشديد القاف
وتخفيفها اي شدها بالحبل صاحبها امسكها وان تركها ذهبت اي مناسبة القرآن
بالابل المقيدة بالعقل اشارة الى انه وان اعتيد قراءته تذهب في ابو موسى رض عنه
اتفقا على الروايه عنه مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الاترجة بضم الهمزة والراء
وتشديد الجيم يجمعها طيب وطعمها طيب ولونها ايضا طيب وهي افضل انمار العرب ولهذا
ضرب المثل بها ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو في
بعض النسخ طيب مكان حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب
وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار
اشار النبي م في ضرب هذا المثل الى معان منها انه ضرب بما يخرجه النجر للمشابهة
التي بينه وبين الاعمال لانها من ثمرات النفوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن بما يخرج
النجر وضرب مثل المنافق بما تنبته الارض بينهما على علو شان المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط
شان المنافق واحباط عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لا تخلو عن من يقربها ويسقيها ويربيها
كذا المؤمن يقيض الله من يؤدبه ويعلمه ويهذبه ولا كذلك الحنظلة المهملة المتروكة
بالعراء م جابر مثل المؤمن مثل النخلة قال صاحب التحفة مثل المؤمن مثل النخلة هذا
الحديث الى آخر مما اتفقا عليه لكن روى مسلم عن جابر وكذا البخاري عن ابي هريرة رض
لا عن جابر كما ذكره الشيخ تحركها الريح وتقوم مرة وتقع اخرى ومثل الكافر مثل الارزة
بفتح الهمزة وبراء بهملة ساكنة ثم زاء هذا هو المشهور وذكر الجوهري وصاحب المغرب
بفتح الواو وهو شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هو شجر الصنوبر ط
لا تزال قائمة حتى تنقعر يعني ان المؤمن كثير الالام في بدنه ومآله غالبا فيكفر عن
سيآته والكافر ليس كذلك فبانى سيآته كاملة يوم القيمة م النعمان بن بشير رض عنه
روى مسلم عنه مثل المؤمنين في توادهم بتشديد الدال مصدر تواد اي تحاب وفي
بعض النسخ بدون في فيكون بدلا من المؤمنين بدل اشتمال وتراحمهم اي تعاطفهم كمثل الجسد
الواحد اذا اشتكى اي مرض بعضه تداعى من الدعوة سائر اي باقي الجسد بسهر فاعل فعل سائر

اذا بقى وهذا مما يغلط فيه الخاصة فيستعمله موضع الجميع بالسهر بفتح الهاء ترك النوم والصحيح
اعلم ان لفظ الحديث خبر لكن معناه امر يعنى كما ان الرجل اذا ألم بعض جسده يسهر
ذلك الالم الى جميع جسده فكذا المؤمن ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة
يغتم بتلك المصيبة جميع المؤنس وليقصدوا ازالتها م ابن عمر م روى مسلم عنه
مثل المنافق كمثل الشاة العائر اى المتردد بين القطيعين اى لقطيعتين من الغنم تعير
الى هذه اى تذهب تلك الشاة الى هذه القطيعة مرة والى هذه مرة اى الى القطيعة الاخرى
مرة اخرى ولا تستقر فى احديهما لانه غريبة ليست منهما فكذا المنافق لا يستقر بالمسلمين
ولا بالكافرين بل يقول لكل منهم انا منكم ق جابر م اتفقا على الرواية عنه
مثلى ومثل الانبياء كرجل اى كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فانه
كان يكون خاليا عنها وجعل الناس يدخلونها يعنى يتعجبون اى من
حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة جواب لولا محذوف اى لكانت كاملة وزاد مسلم
فانا موضع اللبنة للوضع زايد المغنى فانا للبنة او المضاف مقدر فنوضع موضع
اللبنة ختمت الانبياء م جابر م روى مسلم عنه مثلى ومثل كمثل رجل او قد نارا
فجعل الجنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضى بكسر الجيم
وفتح الدال وهو نوع من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الحاء وهى دويبة
تطير وتقع فى النار يقعن فيها وهو يذب عنها اى يدفع من النار والوقوع فيها وانا
اخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهى معقد الازار وحجزة السراويل موضع
التكة عن النار اى ادفعكم عن نار جهنم وانتم تفلتون بتشديد اللام اى تخلصون
من يدى وتطلبون الوقوع فى النار بترك ما امرته وارتكاب ما نهيته فصل
وابو سعيد م اتفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس فى الطرقات يعنى احذروا
عن الجلوس فى الطريق انما حذرهم على وجه الكراهة لان الحقوق كانت متعلقة
بالجلوس فيه وخافهم ان يفوت بعضها عن القاعد فقالوا يا رسول الله مالنا من
مجالسنا بد نتحدث فيها ما نافية البد بتشديد الدال بمعنى الفرقة اى نحن نحتاج
الى الجلوس فى الطرق ولا ننفرق منه فكيف نفعل وقال م فاذا ابيتم الا المجلس
بفتح اللام مصدر ميمى اى اذا امتنعتم عن الافعال الا عن الجلوس فى الطريق يعنى اذا
دعت حاجة لصالح الجيران وغيرها فاعطوا الطريق حقه واقعدوا فيه بقدر الحاجة قالوا
وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعنى كفه عن النظر الى المحرم وكف الاذى اى
الايتاء عما يؤذى المارين ورد السلام والامر بالمعروف والنهى عن المنكر وعقبة بن
عامر م اتفقا على الرواية عنه اياكم والدخول على النساء اراد بالدخول الخلوة بهن
فقال رجل من الانصار يا رسول الله افرأيت الحمو يكون اليم قريب الزوج يعنى اخبرنى
عن دخول الحمو عليهن انه جايز م لا فقال الحمو الموت يعنى خلوة المراة مع حموها قد يؤدى
الى زناها على وجه الاحصان فيؤدى الى الموت بالرجم او معناه انه يؤدى الى هلاك
الدين وهلاكه كهلاك البدن او معناه الحمو مثل الموت فليحذره كما يحذر عن الموت
قيل المراد من الحمو هنا غير اب الزوج وابنه لانهما من المحارم لا يمنعان عن دخولهما مثل

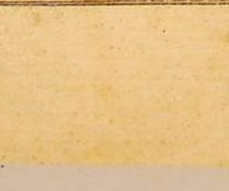

الموت خ ابو هريرة م روى البخارى عنه اياكم والظن اراد به سوء الظن كما
قال الله تعالى لبعض الظن اثم قال النووى المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما
يخطر فى قلبه فان الظن اقام المظهر مقام المضمر اذ القياس فانه لزيادة تمكين
المسند اليه فى ذهن السامع حثا على الاجتناب اكذب الحديث اى حديث النفس لا يتكون بالقاء
الشيطان ق ابو هريرة م اياكم والوصال اياكم والوصال م ق فى الاول علامة لانه كان
متفقا عليه ورقم الثانى فى حديث انكم لستم مثلى خ ش م روى البخارى عنه اياكم ودعوة
المظلوم انما حذر عنها لان للظلم تاثيرا قويا فى نفس المظلوم فيكون اشد تضرعا وان كان
كافرا فان قلت يفهم منه ان دعاء الكافر يعتبر وقد قال الله تعالى وما دعاء الكافرين
الا فى ضلال قلنا الاية فى حق دعائهم للنجاة من النار فى الاخرة فلا يفهم منه عدم اعتباره
فى الدنيا م ابو قتادة م روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف فى البيع فانه ينفق من باب
التفعيل اى يروج البيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة اى يذهب بركته م ابو هريرة م
روى مسلم عنه قال خرج رسول الله م وكان معتلا من الجوع قلق ابا بكر وعمر رضى الله عنهما
فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال م والذى نفسى بيده لاخرجنى ما
اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل من الانصار واذا ليس هو فى بيته فلما رات المراة قالت
مرحبا واهلا فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا من الماء اذ جاء الانصارى
فنظر الى رسول الله م ثم قال وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا منى فانطلق
فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذا ثم قصد وفى من سكين ليذبح لهم
ذبيحة فقال م اياك والحلوب يعنى لا تذبح الشاة الحلوبة فذبح لهم شاة فاكلوا منها ومن
العذق فشربوا من الماء فلما شبعوا ورووا قال م لصاحبه والذى نفسى بيده لتسالن عن هذا
النعيم يوم القيمة قال القاضى المراد به السؤال عن القيام بحق الشكر والتقريع وقال النووى
هذا سؤال تقدادا النعم والامتنان للسؤال تفريع وقال الطيبى تدل على القول الاول ما جاء
فى حديث آخر انه م لما قال هذا القول اخذ عمر العذق فضرب به الارض حتى تناثر منه
البسر قال لابى الهيثم بالثاء المثلثة قبلها يا مثناة تحت بن التيهان بفتح التاء المثناة فوق
وتشديد الياء المثناة تحت مع كسرها فصل الثالث عشر البراء بن عازب ر م
اتفقا على الرواية عنه انا النبى م لا كذب يعنى انا النبى حقا لا كذب فيه فلا افر عن الكفار
انا ابن عبد المطلب نبه م نفسه لاجل دون ابيه لشهرته به حتى يقول كثير من الناس
للنبى م يا ابن عبد المطلب فان قيل كيف فخر النبى م بشرف وكان ينهى الناس عن الافتخار
بابائهم قلنا النهى عنه ما كان فى غير الجهاد وقد رخص النبى م فيه للافتخار بهم وقيل
ان عبد المطلب قد كان راى رؤيا بشر فيها بظهور النبى م وكان تلك الرويا مشهورة
عندهم فاراد م بذلك التقول تذكيرهم بانه م لا بد من ظهوره على الاعداء اللهم لا نسالك
نصرك اللهم نزل نصرك قاله يوم حنين لما انهزم الصحابة م قيل كانوا فى ذلك اليوم اثنى عشر
الفا فولوا فاولى رسول الله م وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهته
الكفار قال المازرى احتج به من قال الرجز ليس بشعر لوقوع فى كلام النبى م واجيب
عنه بان الشعر ما يقصد الى قافيته وهذا وقع من النبى م اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان
موزونا وقد غفل عنه بعض العلماء فقرؤا انا النبى م لا كذب بفتح الباء كيف لروى

بعلامة خ اشارة الى انه كان مكتوبا فى
يعنى حذروا عن صوم الوصال تقدم الكلام
فى الباب الثانى ص

وانما الرواية باسكان التاء م انس رض روى مسلم عنه انا اول شفيع فى الجنة اى شفيع
لعصاة امتى فى دخول الجنة او معناه اول شفيع فى الجنة لرفع الدرجات لم يصدق بنى
من الانبياء ما صدقت فعلان كلاهما على بناء المجهول وما يصدق نبة اى مثل تصديق
وهذا كناية عن كونه م اكثر امته منهم وان من الانبياء من يصدقه من امته الا رجل واحد
وابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه انا اولى الناس بابن مريم اى اقربهم كان سائلا
قال ما سبب الاولوية فاجاب م بقوله الانبياء اولاد علات اى اخوة لاب شتى عليه السلام
ما هو المقصود من بعثة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب وشتى شرايعهم المتفاوتة فى
الارض بالامهات وليس بينى وبينه نبى يبطل بهذا القول قول من قال الحواريون كانوا
انبياء بعد عيسى م فان ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله م اذا اوى
بحبيت يسالان ترك لدينه وفاء م والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح
قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفى على بناء المجهول اى مات فترك دينا فعلى
قضاؤه وفيه احتجاج على الحنيفة لصاحبيه فى عدم تجويزه الكفالة عن الميت المفلس ويمكن
الجواب من قبله بان هذا الالتزام من النبى م كان تبرعا وهو لا يقتضى قيام الدين و
انما الكفالة فتقتضيه والذمة خربت بالموت فان ترك ما لا انتقل الدين اليه لا يسقط والاسقط
والكفالة بالدين الساقط لا يجوز ومن ترك مالا فلورثته لعل تركه م الصلوة على المديون
كان لتحريض المديون الحى على قضاء دينه والزجر عن مطله قيل قضاؤه م ذلك كان مما يدخر
لصالح المسلمين وقيل كان من خالص ماله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انا سيد ولد ادم
يوم القيمة قيد به مع انه سيدهم فى الدنيا ايضا لان سوددة يظهر فيه لكل احد بلا معاند
قال الله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار مع ان الملك كان له فى كل حال قال النووى
لم يقل م هذا الحديث فخرا لما جاء فى غير رواية مسلم ولا فخر يعنى لا افتخر به لانه ما كان
بكيس بل كان بمزيد فضل الله على واما ذكرى م فانما لامتثال قوله واما بنعمة ربك فحدث
واما لانه مما يجب تبليغه الى امتى كى يعتقدوه اعلم ان الادميين افضل من الملائكة خواصهم
من خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة فان كان م افضل من الادميين يكون
افضل من الحق كلهم واما قوله فى حديث لا خر لا تفضلونى من بين الانبياء فمحمول
النهى عن تفضيل يؤدى الى تنقيص المفضول او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودى
او عن تفضيل فى نفس النبوة فانها متساوية بينهم او على انه م قاله قبل ان يعرف انه سيد
ولد ادم او قاله تواضعا واول من ينشق عنه القبر يعنى اول من يعاد فيه الروح يوم القيمة
واول شافع واول مشفع بتشديد الفاء اى يقبول الشفاعة واما ذكره بعد قوله اول شافع
لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثانى قبل الاول ح جابر رض روى البخارى عنه انا شهيد على هؤلاء
يوم القيمة يعنى قبل احد جمع قيل يعنى انا شهيد عليهم بانهم سعوا فى سبيل الله حق السعى وبانهم
مستحقون بكمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة فى الدنيا ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه
انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انى فرطكم م ابو موسى رض عنه
روى مسلم عنه انا محمد اى كثير الحمد لان اهل السماء والارض حمدوه واحمد اى اعظم حمدا من
غيره لانه حمد الله بمحامد لم يحمده باغيره والمقفى بتشديد الفاء وكسرها لانه اتى عقيب الانبياء
وفى قفاهم ونبى التوبة لانه كثير الاستغفار والرجوع الى الله او لان التوبة فى امته صارت

اسهل الا

اسهل الا يرى ان توبة عبد العجل كانت بقتل النفس ولان توبة امته كانت ابلغ من غيرهم
حتى يكون التائب منهم كمن لا ذنب له لا يؤاخذ به فى الدنيا ولا فى الاخرة ونبى الرحمة
لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تعالى لولاك لما خلقت الافلاك وفى اطراف ابى
مسعود اى فى كتاب جمع فيه طرق الحديث واختلاف رواياتها ونبى الرحمة ونبى الملحمة
اى الحرب لانه بعث بالقتال ولم يذكر ونبى التوبة فان قلت المبعوث بالقتل كيف يكون
رحمة قلت كان اسم الانبياء يهلكون فى الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم بعد المعجزات وبقتاله م
بعث بالسيف ليرتدعوا به عن الكفر ولا يستاصلوا وفى كونه م نبى الحرب رحمة فان قلت
لم خصص هذه الاسماء بالذكر واسماؤه م اكثر من ذلك حتى قيل للنبى م الف اسم قلنا هذه
الاسماء كانت معروفة عند الامم السالفة ومكتوبة اولان الوحى اليه فى ذكر الوقت كان هذه
الاسماء م سهل بن سعد رض روى مسلم عنه انا وكافل اليتيم اى القائم بصالحه سواء كان من مال نفسه
او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه اولا كهاتين فى الجنة واشار بالسبابة والوسطى
هذا من لفظ الراوى معنى الحديث ان كافل اليتيم يكون فى الجنة مع حضرة النبى م لان درجته
تبلغ درجته وما روى انه فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك
فصل الرابع عشر عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت كان يوم عيد يلعب
السودان بالدرق والحراب فسالت النبى م اتنظرهم قال نشتهين قلت نعم فاقامنى
وراءه وقال دونكم اى خذوا فى لعبكم كما تلعبون يا بنى ارفدن هن كتيبة للحبشة والارفدة
بفتح الفاء وكسرها اسم ابيهم الاقدم قاله م يوم عيد للسودان وهم طائفة من الحبشة بين
قصون وكانوا يلعبون بالدرق جمع درقة وهى الجحفة والحراب بكسر الحاء جمع الحربة وفى الحديث
رخصة فى النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه اللهو كالوتر والمزمار وغيرهما وروى انه م مر على
اصحاب الدرق فقال حزوا يا بنى ارفدة حتى يعلم اليهود ان فى ديننا فسحة انى بعثت بحنيفية سمحة
بهذا من يرى باحة السماع اذا لم يكن لهو فى وقت العيد والحسان عند اجتماع الاخوان
وردّ بان الاصل كان لعبا بالة الحرب والسماع ليس فى معناه تن عايشة رض اتفقا على الرواية
عنها قالت لما قال م انى رايت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين فهجر ابو بكر للهجرة الى
المدينة الضجرة من الكفرة فقال م على رسلك بكسر الراء يعنى كن على هينتك ولا تعجل فانى
ارجو ان يوذن لى قال لا بى بكر قبل الهجرة وصفية بنت حيى رض بضم الحاء المهملة والياء المشددة
بعدها ياء مفتوحة قالت كان النبى م معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام معى
يقلبنى الى الباب فمر رجلان فلما رايا النبى م اسرعا فقال م على رسلكما انها صفية بنت
حيى فقالا سبحان الله يا رسول الله فقال ان الشيطان يجرى من ابن ادم م
مجرى الدم فقلت خاف م من ان يظنا به ظن السوء فيكفرا فاعلمهما وكانا اسرعهما تاديا
ف ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه على رسلكم اعلمكم وابشروا فهن نعم الله عليكم انه ليس
احد من الناس يصلى هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم او قال ما صلى
من امتى احد غيركم هذا شك الراوى قال العينى اعتم بالصلوة اى دخل فى الظلام بتاخيرها
وكان الجماعة يسرعون يعود الى الانتشار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه عليك اسم فعل يعنى الزم
السمع والطاعة اى طاعتك فى عسرك ويسرك اى فى حالة فقرك وغناك ومنشطك ومكرهك
اسم زمان او مكان اى فيما يوافق طبعك او لا يوافقه واثرة عليك وهى بالفتحات والتاء

المثلثة اسم من الاستئثار وهو الاختيار يعني او افضل او امرك احدا عليك بغير استحقاق فاصبر
عليه ولا تخالفه وانما قال وان كان قوله ومكروهك تنبيها على انه اشارة الى شدة تلك الحالة
م ثوبان رض روى مسلم عنه عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط
بها عنك خطيئة قاله م حين سئل عن عمل يدخل الله به الجنة وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من
طول القيام تقدم الكلام عليه في هذا الباب في حديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد م جابر رض
روى مسلم عنه قال امرنا رسول الله ص بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال عليكم بالاسود البهيم وهو الذي لا
يخالط لونه لون اخر ذي الطفيتين الطفية بالضم خوص المقلة وهي نحمة العين التي تجمع البياض والسواد
وخوطها نحو غوذها شبه الخطين على وجه الكلب بخوصتين خوص المقل يعني الزموا قتله فانه
شيطان يعني الكلب تفسير للاسود احتج به لاحمد على ان صيد الكلب الاسود لا يحل قلنا المراد به
بيان خباثته يعبر عنه بالشيطان في العادة لانه لعجاج من جنس الكلاب ق جابر رض اتفقا
على الرواية عنه قال كنا مع النبي ص بمر الظهران نجني الكمأة وهو النضيح من ثمر الاراك فقال ص
عليكم بالاسود منه فانه اطيب لان اسوده يكون النضج فانه اطيب قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم
قال نعم النبي ص نعم وهل من نبي الا رعاها لعل الحكمة في رعي كل نبي الغنم ان يحصل له التواضع
بواسطة الضعفاء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه عليكم من الاعمال ما تطيقون يعني لا تحملوا
على انفسكم اوراد اكثيرة ووظائف من العبادات لا تقدرون على مداومتها وتتركوا فان الله
لا يمل بفتح الميم الملال فتوريعرض للنفس من كثرة شئ وهو مستحيل في حق الله تعالى فيراد به
ترك الثواب عبر عنه بالملال ليزدوج قوله حتى تملوا اي تتركوا عبادته وقيل معناه لا يترك الله
فضله حتى تتركوا سوالم اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة مسلم عن ابي هريرة لكن روى
البخاري والمسلم والنسائي عن عائشة كذا قاله صاحب التحفة عائشة رض روى البخاري عنها مهلا
بكون الهاء اي مهلك يا عائشة عليك بالرفق وهو اخذ الامر بايسر الوجوه واحسنها واياك
والعنف اي احذري عن العنف وهو ضد الرفق والفحش قاله لها حين قالة لليهود عليكم السام
واللعنة بعد قولهم للنبي ص السام عليكم ورده ص بقوله عليكم فصل الخامس عشر
ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه كل اثنين وكل الجمل كره للتاكيد قاله م كما
تقدم بيانه في الباب السادس في حديث قد اخذت جملكم ابو سعود عقبة بن عمرو الانصاري رض
روى مسلم عنه كلها بقابلتها يوم القيمة سبعمائة ناقة كلها مخطومة يعني مزللة مهيئة
للركوب الخطام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد به ظاهره فيكون له في الجنة سبعمائة
ناقة يركبهن حيث يشاء والا يراد ثواب سبعمائة كما قال الله تعالى مثل الذين ينفقون
اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الآية م جابر رض روى مسلم عنه لكل داء دواء يعني شئ مخلوق
مقدر له فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله تعالى اي من ذلك الداء يقال برأ من المرض
برأ بالفتح والضم اذا عوفي تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من داء
الا انزل له شفاء ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه لكل غادر لواء هو الذي يقول قولا
ولا يفي فعلا فيدخل فيه من لم يف بما نذر وبما حلف عليه ويشترط شرط لواء يوم القيمة
اي علم وقد جاء في الحديث انه ينصب عند مقعد استحقارا له لان علم الغدرة يكون بلقاء وجه
الرجل وذلك العلم لا يفارقه ليراه الناس فيزداد فضيحة بقدر غدرته يعني ان كانت كبيرة
يكون لواءه كبيرا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعوها يعني مستجابة

ط لان الحديث

ط اي من الكمأة

ط قال ابن حجر بناء على ان الجملة صفة

يقينا ان شاء الله ان اختبئ دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
ان لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله انشاء الله للتبرك لا للشك اقتداء بقوله تعالى ولا تقولن
لشئ اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ح معن بن يزيد رض روى النجاري عنه قيل ما رواه
خمسة احاديث ولم يخرج له في الصحيح سواه قال كان ابي اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها
عند رجل في المسجد فجئت فاخذتها فقال لي والله ما اردت اياك فخاصمته الى رسول الله ص
فقال لك ما نويت يا يزيد ولك ما اخذت يا معن بكون العين لك بالصدقة
ان كانت تالفة فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت قرضا فبعض حمل الحديث على انه كان
مختصا به وعمل ابو حنيفة ومحمد بظاهر الحديث وقالا اذا وقع الزكوة وكيل الاب الى
الابن او وكيل الابن الى الاب جاز وكذا اذا دفعها بنفسه الى ابنه او ابنه الى ابيه في الظلة
من غير معرفة خ عائشة رض روى البخاري عنها قالت قلت للنبي ص ترى الجهاد افضل
الاعمال فلا نجاهد فقال عليه السلام لكن افضل الجهاد يعني افضل من الجهاد وهي الحج
حج مبرور اي مقبول ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه للعبد المملوك المصلح اجران
اجر لاداء حق الله واجر لخدمة مولاه باستقامة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه للمملوك طعامه
وكسوته يعني طعام المملوك وكسوته بقدر ما يندفع ضرورته واجبة على سيده ولا يكلف على بناء
المجهول اي المملوك من العمل الا ما يطيق وهذا النفي بمعنى النهي المراد مما يطيقه المملوك ان تقدر
على عمله دائما حتى لو كلفه المولى مما يطيقه يوما او يومين او ثلثة ثم يعجز يركب منهيا
عنه بقرينة قوله م في رواية لعفى فان كلفه ما لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة
جبير بن مطعم رض اتفقا على الرواية عنه لي خمسة اسماء انا محمد وانا احمد وانا الماحي الذي
يمحو الله بي الكفر اراد به ذهاب سورة الكفر التي كانت قبل بعثته وانا الحاشر الذي يحشر
الناس على قدمي بتشديد الياء اي على اثري يعني يحشرون بعدي وقيل المراد به مجيئه قرب
قيام الساعة وانا العاقب اي الاتي عقيب الانبياء فصل السادس عشر ق ابو
هريرة رض روى البخاري عنه لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا
الصالحة تقدم تقرير في الباب الخامس في حديث ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة
الا رؤيا ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى ابن مريم وهو ما
نطق به القرآن فانه قال اني عبد الله اتاني الكتاب الاية وصاحب جريج وبينا صبي يرضع وقصتهما سيأتي في الباب التاسع في حديث
جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم صبيين في هذه القصة يحتمل ان يكونا بلغا فعقلا كما خلق الله
التكلم في الجمادات والا ان يكونا عن معرفة بان خلق الله فيهما الادراك وانما تكلم عيسى وهم
فلانه كان بادراك كامل العقل البالغ فان قلت يبطل الحصر وقد قيل شاهد يوسف وهم
في قوله تعالى وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل وصدقت الاية كان في
المهد فتجاء في قصة اصحاب الاخدود ان صبيا يرضع قال الله حين استمعت من النار
اصبري فانك على الحق قلنا المذكورون في الحديث هم الذين صح انهم تكلموا في المهد ولم
يختلف فيهم اختلف في من عداهم فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا حد الكلام او نقول اخبر
النبي ص بما كان في علم مما اوحي اليه في تلك الحالة ثم بعد ذلك اعلم الله بما شاء مما شاء من ذلك فاخبر
به وفيه دليل على وجود الكرامات كما هو مذهب اهل الحق في ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه

لم يكذب ابرهيم ؑ قط الا ثلث كذبات ثنتين بدل من ثلث كذبات في ذات الله اى في
طلب رضائه اعلم ان الثالثة كانت لدفع الفساد عن سارة وفيها رضاء الله ايضا لكن لما كان
لدفع طبيعي فيها خصص ثنتين بذات الله دونها قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتداء محذوف
اى احدى تلك الكذبتين قوله ان سقيم بيانه ما روى ان ابرهيم قال لابوه لو خرجت معنا
الى عيدنا لاعجبك ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق القى نفسه وقال اني سقيم فكفركم او
مراده الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روى انه ؑ مر بعدما القى نفسه وذهبوا رجع
وكسر اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم فلما رجعوا ورأوا احوالهم قالوا انت فعلت
هذا بالهتنا يا ابرهيم قال بل فعله كبيرهم تأويله انه اسند الفعل الى سببه اذ كبيرهم
كان حاملا له على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اى تكبرهم وعلى هذا يكون الاستاد
حقيقيا واختلف في شان سارة قصته ما ذكر النبي ؑ في الحديث بعد هذا القول فانه قدم
ارض جبار ومعه سارة وكانت احسن النساء فقال لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امراتي
يغلبني عليك فان سالك فاخبري به انك اختي فانك اختي في الاسلام فاني لا اعلم في الارض
مسلما غيرك وغيري فلما دخل ارضه راها بعض اهل الجبابر فقال له لقد قدم ارضك امراة
لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل اليها فاتي بها قام ابرهيم الى الصلوة فلما دخلت عليه
لم يتمالك ان يبسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي
ولا اضرك ففعلت فقبضت يده اشد من القبضة الاولى فقال ادعي الله ان يطلق يدي
فلك الله ان لا اضرك ففعلت واطلقت يده ودعا الذي جاء بها وقال انما اتيتني بشيطان
ولم ناتني بانسان فاخرجها من ارضه فاعطاها هاجر قال المازري الكذب على الانبياء
فيما طريقة البلاغ من الله تعالى محال واما في غيره ففي امكان وقوعه قليلا قولان
للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم بطلقا اما الكذبات
المذكورة في الحديث فانما هي بالنسبة الى فهم السامع لكونها في صورة الكذب واما في
نفس الامر فليس كذبا قال الشارح يحتمل بها ان يراد حقيقة الكذب لان الاستثناء
من النفي اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذب للاصلاح جايز فما ظنك في دفع ظلم
الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك مع كلام ابرهيم ؑ قرينة حالية او مقالية دالة على
انه يجوز فيه ولم يرد ظاهره الا يرى ان من جملة كذباته قوله ؑ في سارة انها اختي في
الاسلام قوله في الاسلام قرينة على انه لم يرد به الاخت في النسب وقوله بل فعله
كبيرهم فان استحالة صدور الفعل من الجماد قرينة على انه ماول ويجوز فيه فلا
يكون كذبا قال ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم
يعني لاهل مكة حبوب كالحنطة والشعير ونحوهما لدعالهم فيه اى في زيادته يعني
لاهل مكة حين دعالهم ابرهيم ؑ بركة نظارهم بقوله وارزقهم من الثمرات لعلهم
يشكرون ان ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا
ولا انت يا رسول الله قال ولا انا اى ولا ادخل انا بعملي يعني العمل الصالح غير موجب
لدخول الجنة بل انما يحصل به الاستعداد لان يتفضل الله عليه كما قال الله ان رحمة الله
قريب من المحسنين الا ان يتغمدني الله منه اى يسترني ما خوذ من غمد السيف بفضل
ورحمة ومن هذا بمعنى لاجل يعني يسترني بفضله لاجل دخول الجنة ويجوز ان يتضمن

يتغمد

ط قاويله اى قليح سقيم ص

يتغمد معنى يمكن يقال امكنني عن ضرب زيد اذا جعله قادرا عليه وهذا الاستثناء سقطع

فصل ١٦ م انس رض روى مسلم عنه لما صور الله آدم يعني طينة في الجنة تركه ما شاء
ما هذا بمعنى المدة ان يتركه فجعل ابليس يطيف به اى يقاربه وينظر اليه فلما راه اجوف
عرف انه خلق اى مخلوق لا يتمالك يعني لا يتماسك فيما يشتد جوفه ويحصل به انواع الشهوات
الداعية الى الهفوات فكان الامر كما عرفه فان قلت كيف يكون تصوير آدم في الجنة
وقد جاء في الخبر ان طينته كانت ملقاة بين مكة والطايف يوادي نعمان وايضا قوله
تعالى يا آدم اسكن انت وزوجك يدل على انه دخل الجنة وهو سر قلت يحتمل ان
يكون طينته بعد ما خمرت وتركت اطوارا واستعدت بقبول صورة الانسانية حملت
الى الجنة وصورت فيها ويكون المراد بالسكون في الجنة الاستقرار فيها قاله جابر رض

فصل ١٧ اتفقا على الرواية عنه لما كذبني قريش يعني في اسرائه الى بيت المقدس فمت في الحجر
اى في حطيم الكعبة فجلى الله بالجيم وتشديد اللام اى كشف لي بيت المقدس فطفقت
اى شرعت اخبرهم عن اياته العلامات التي يسالونها وانا انظر اليه والواو للحال

فصل ١٨ في فاطمة بنت قيس رض اتفقا على الرواية عنها ابو جهم بفتح الجيم
وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب زوجته كثيرا وقيل هو كناية
عن كثرة مسافرته لكن الوجه الاول اولى لما جاء في بعض الروايات اما ابو جهم
فرجل ضراب النساء قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الغايب بما فيه من العيوب
عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية
فصعلوك بضم الصاد المهملة اى فقير لا مال له هذا تفسير لما قبله انكحي اسامة فيه دليل
على جواز نكاح غير الكفو اذا رضيت به الزوجة والولي لان فاطمة كانت قرشية
واسامة مولى قاله لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اى طلاقا بائنا فخطبها
ابو جهم اى طلب ان ينكحها ومعاوية بن ابي سفيان وقد سوء بن محرمة ومروان بن الحكم
رض فاما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو توجيه الشيء الى شيء مفعوله
محذوف اى وجهه لك واما المال فلست منه في شيء قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم
يعني اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلما طعن
بعض الكفار على اسلامه لغدره السابق قال ؑ الحديث فشر بان قوله فاقبل من
القبول وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا وجدته في النسخ المصححة وهو المناسب
لقول المصححين اسلم اعلم ان هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد
البخاري وانت ترى الشيخ رقمه بعلامة ق عبد الله بن سلام رض اتفقا على الرواية عنه
قال بينا انا نايم اذا اتاني رجل فقال قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجواد
وهو بتشديد الدال جمع جادة وهي الطريقة الواضحة عن شمالي فاخذت اى شرعت
ان ادخل فيها فقال لي لا تاخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال فاذا جواد عن يميني
فقال لي خذ ههنا فاتى بي جبلا فقال اصعد فجعلت اذا ارادت ان اصعد خرت
على استي حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتى بي عمودا راسه في السماء واسفله
في الارض وفي اعلاه حلقة فقال لي اصعد فوقي فقلت كيف اصعد هذا وراسه
في السماء فاخذ بي فزجل بي وهو بالزاء المعجمة وبالجيم بمعنى رمى فاذا انا معلق

ط فجاء الشيء مع ان يسيل وجاء بال الفعول ليكون
وجهها لتتوافق ولكن ما قاله الزمخشري من ان
الاصل واقف عالة ص

بالحلقة ثم ضرب العود فحز فبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي ﷺ فقصصتها فقال
اما الطرق التي رايت عن يسارك فهي طريق اصحاب الشمال واما الطريق التي رايت عن
يمينك فهي طريق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولن ينال واما العمود فهو
عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال متمسكا بها حتى تموت جعل النبي ﷺ
متمسك العروة في رويا كمتمسك في اليقظة في يعلى بن امية رض اتفقا على الرواية عنه
اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع
في حجك اي الطواف والسعي واجتناب النساء والطيب واللباس وهذا ليس على عمومه لان العمرة
لا وقوف فيها قاله لرجل جاء بالجعرانة وهي بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع
على ستة اميال من مكة وعن الخطابي قد يكسر فيها العين ويشدد الراء كذا في المغرب قد اهل
بالعمرة وهو مصفر لحيته ورأسه اي بزعفران وطيب وعليه جبة فقال اني احرمت بعمرة وانا
كما ترى اختلف فان المحرم اذا لبس وتطيب ناسيا او جاهلا هل عليه فدية ام لا ذهب الشافعي
الى عدمها متمسكا بالحديث لان النبي ﷺ يامر بالفدية ولو كانت واجبة لامرها اذ الرجل كان
جاهلا قريب العهد بالاسلام وقيل قال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة في وجوبها
للجاني ويمكن ان يقال الظاهر من قوله ما تصنع في حجك انه كان عالما باعمال الحج على انه كان
عالما بوجوب الفدية في جناية الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام الحج فلما امره
عليه السلام بان يصنع في عمرته كما يصنع في الحج بفهم وجوب الفدية عليه ضمنا في جبير بن يعظم
رض اتفقا على الرواية عنه اما انا فانفض عاريتي ثلث انفض بضم الكاف وتشديد الفاء
بجمع كف والمراد به التخفيف وقال البخاري ثلثا واشار اي النبي ﷺ بيديه كليتهما قاله حين
عاروا اي تنازعوا في الفعل اي في مقدار ماء الغسل عن قال بعض القوم اما انا فاني اغسل
راسي بكذا وكذا فيه دلالة على استحباب عدم الاسراف الماء وفي عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
قالت لما وصف النبي ﷺ السحر الذي سحر به وكان في بئر ذي اروان بان نخلها كرؤس
الشياطين قلت له افاخرجته قال لا اما انا فقد عافاني الله اي من ضرر ذلك السحر فكرهت
ان اثير بضم الهمزة اي انتشر على الناس شرا يعني خفت ان يتعلموا من اجزائه شيا فتركته
في تلك البئر عاما وجدته فلم اخرجه في عبد الله بن سلام رض اتفقا على الرواية عنه اما اول
اشراط الساعة فنار تحشر الناس اي اذا تجمعهم مع السوق من الشرق الى المغرب والظاهر
انه ﷺ اراد بها نار الفتن والحروب كفتنة التتر حيث سارت من المشرق الى المغرب
اعلم ان يكون النار اول الايات يشكل لان فتنة عيسى عليه السلام من الاشراط والنار
لم تتقدمه وقد قال ﷺ في حديث اخر اول الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها
لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة علامة لقربها وبعضها علامة لغاية قربها
وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم الاول بعثة نبينا ﷺ ومن القسم الثاني النار والدخان
وخروج ياجوج وماجوج ومن القسم الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة
وهذه الثلثة ستأتي قريبا لانه يبتدأ بذكر القسم الاول اما اول طعام ياكل اهل الجنة فزيادة
كبد الحوت اي زايدة وهي القطعة المعلقة المقرن بطرفه واذا سبق ماء الرجل ماء المراة
نزع الولد اي تجره الى جانبه ويجعل مشابها به واذا سبق ماء المراة ماء الرجل نزعت
اجابه ﷺ بها اي بالاحكام المذكورة خير سالة عنها قبل سلامه تقدم توضيحه في الباب

الثاني في

الثاني في حديث ان ماء الرجل غليظ ابيض م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اما اهل النار
الذين هم اهلها اي هم مختصون بها بالخلود فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون اي
حياة ينتفعون بها ولكن ناس اي من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم
فاماتهم اي اماتهم الله حذف الفاعل للعلم به وفي بعض النسخ فاماتتهم بتاءين اي اماتتهم
هم النار وكذا قاله النووي ومعناه ان المذنبين من المؤمنين يميتهم الله حقيقة بعد ان يعذبوا
المدة التي اراد الله على قدر ذنوبهم ثم يكونون محبوسين في النار من غير احساس قال القاضي
يجوز ان يريد باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالآلام او يكون الالم اخف لكن المناسب
هنا ما قدرناه الا قليلة حتى اذا كانوا فحما اذن بشفاعة نجي بهم يعني حملوا كما يحمل الاسفعة
ضبابير ضبابير نصب على الحال هكذا وقعت مكررة في الروايات واحدها ضبارة بكسر
الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهي الجماعة فبثوا بضم الباء اي جعلوا متفرقين على
انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اي عن انهارها فيفيضون فينبتون نبات
الحبة بكسر الحاء بذور نبات الصحراء مما لبس بقوت يكون في حميل السيل وهو ما حمله
السيل من طين قيل اذا التقفت فيه حبة نبت في يوم وليلة سنة عليه السلام سرعة عود
ابدانهم سرعة بنائها وفي حديث اخر يكتب على جباههم هؤلاء عتقاء الرحمن جل جلاله
وعم نوالهم زيد بن ارقم رض روى مسلم عنه اما بعد اي بعد حمد الله آلا ايها الناس
فانما انا بشر يوشك ان ياتي رسول ربي اراد به ملك الموت فاجيب وانا تارك فيكم
ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور والهدى فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتي اي
وثانيهما اهل بيتي وهم من حرم عليه الصدقة من اتى بائه م وقيل نساؤه سميا ثقلين
اعظاما لقدرهما لانه يقال لكل نفيس خطير ثقيل اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في
اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي كرره ثلث مرات لزيادة التاكيد وفيه ما حرم عليه
الصدقة يعني كال علي رض وعقيل وجعفر وعباس رضوان الله عليهم لكن هذا
لا يكون نساؤه م من اهله الا ان تكون هاشمية وفي رواية اخرى نساؤه من اهل
بيته م والمعروف في غير مسلم الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله فيه الهدى
والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطاه يعني لم يعمل به ضل وفي رواية
هو حبل الله المراد بهدى الله وقيل السبب الموصل الى رضاء الله من اتبعه كان على الهدى
ومن تركه كان على الضلالة في المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما
اما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم اي مسبيهم فمن
احب منكم ان يطيب ذلك بتشديد الياء اي ليرد ما في يده من يطيب قلبه فليفعل ومن احب منكم
ان يكون على حظه اي يكون له نصيب عوض ما رده حتى نعطيه اي ذلك الحظ اياه من اول ما
يفيء الله علينا اي من اول ما يعطينا فيئا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال
فليفعل اي ليرده يعني وقد هو اذن تفسير لقوله اخوانكم تقدم التوضيح على هذا في الباب
الثاني في حديث انا لا نذري من اذن منكم م جرير رض روى مسلم عنه قال جاء قوم النبي ﷺ
قوم عراة متقلدوا السيوف فتغير وجهه م لما راى بهم من الفاقة فامر بلالا فاذن ثم
خطب فقال اما بعد فان الله انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس
واحدة وهي نفس ادم م وفرعكم منها وخلق منها زوجها اي خلق حواء من ضلع من اضلاعها

هذا معطوف على مقدر فهو صفة نفس وهو انشاؤها انما لم يعطف على خلقكم لانه يؤدى
الى تكرار الخلق فى زوجها لكونه داخلا فى الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم ان اريد
بالناس الذى بعث اليهم الرسول ﷺ وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذى تسألون
به والارحام تسألون اصله تتساءلون فادغم التاء فى السين والارحام بالجر قسم او عطف
على الضمير المجرور على تقدير الخافض فيه وحذفه للعلم به كما فى قولهم الله لافعلن المعنى
يسأل بعضهم بعضا بان يقول بالله وبالارحام افعل كذا على سبيل الاستعطاف وبالنصب
عطف على الله اى اتقوا الارحام ولا تقطعوها او على محل الجار والمجرور بالرفع مبتداء
خبره محذوف اى والارحام مما يتقى به ان الله كان عليكم رقيبا اى حافظا يحفظ اعمالكم
فاتقوه فيما بعثكم يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اى ليوم القيمة
واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل لفظ ماض ومعناه امر اى ليتصدق من
دينار من دراهمه من صاع بر من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة تمة الحديث فجاء رجل
من الانصار بصرة كادت يعجز عنها ثم تتابع الناس حتى اجتمع كومان من طعام وثياب
فتهلل وجه رسول الله ﷺ اى اشتد وظهر عليه امارات السرور ﷺ جابر رض روى مسلم عنه
اما بعد فان خير الحديث كتاب الله تعالى وخير الهدى بضم الهاء وفتح الدال الارشاد
هدى محمد اى خير الارشاد محمد ﷺ ويجوز فتح الهاء وسكون الدال على ان يكون بمعنى
الطريق والسيرة يطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجمع والثانى بمعنى الواحد
اى خير الطرائق طريقة محمد ﷺ وشر الامور محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول
من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى واحد فى اللغة لكن البدعة هى المخالفة
للسنة يعنى كل خصلة جديدة اتى بها ولم يفعلها النبى ﷺ ضلالة لان الضلالة ترك
الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم الشريعة خص من هذا الحكم البدعة
الحسنة كما قال عمر رض فى التراويح نعمت البدعة قال العلماء ان البدعة خمسة واجبة
كنظم الدلايل لرد شبهة الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف لكتب وبناء المدارس وغيرها
ومباحة كالبسط فى الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وقاطاهر ان نوح ابن عباس رض
روى البخارى عنه قال النبى ﷺ فى مرضه الذى قبض فيه اما بعد فان هذا الحى من الانصار
هذا بيان للحى يقلون ويكثر الناس يعنى ان الانصار يضر والنبى ﷺ وقت الحاجة وقد
انقضى ذلك فلا يلحقهم فيه احد فكلما مات واحد منهم ذهب غير بدل فتكثر غيرهم وهم
يقلون فمن ولى شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه اى فى ذلك الشئ احدا او ينفع فيه احدا
فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم يعنى يتجاوز عمن اساء من الانصارى فيما سوى الحدود
رعاية لهم واعزازا وتكريما وتعظيما لهم عمرو بن ثعلب رض روى البخارى عنه تغلب
بالتاء المثناة فوق وسكون الغين المعجمة وبكسر اللام قيل ما رواه عن النبى ﷺ ثلثة احاديث
لى فى الصحيحين حديثان انفرد البخارى منهما هذا اما بعد فوالله انى لاعطى الرجل واد ع
بفتح الهمزة والدال اى اترك الرجل والذى اداع احب الى من الذى اعطى ولكنى اعطى اقواما مما
بكسر اللام اى فى قلوبهم من الجزع والهلع الجزع بالتحريك والهلع شدة الجزع واكل بفتح
الهمزة وكسر الكاف اى افوض اقواما الى ما جعل الله فى قلوبهم من الغنى والخير وهو القناعة فيهم
منهم عمرو بن ثعلب وفيه فضيلة لهن عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اما بعد يا عايشة رض

فانه يبلغنى عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله اى سيبين براءتك وان كنت المممت بذنب
اى نزلت به وفى الصحاح الالمام مقاربة المعصية من غير موافقة وهذا المعنى لطف عظيم
هنا معلوم بالذوق فاستغفرى الله وتوبى اليه فان العبد اذا اعترف ثم تاب تاب الله عليه
اى قبل توبته وهذا الحديث بعض من حديث الافك عايشة بصفوان تقدم بيانه فى واخر
الباب الخامس فى حديث من يعذر من رجل خ ابو الدرداء رض روى البخارى عنه
جاء ابو بكر الى النبى ﷺ ليبيت ما جرى بينه وبين عمر من التخاشن فقبل ان يقول اعرفه
النبى ﷺ بنور النبوة فقال اما صاحبكم فقد غامر اى دخل فى غمرة الخصومة وهى معظمها يغنى
ابا بكر تقدم البيان عليه فى الباب الثانى فى حديث ان الله بعثنى اليكم فقلتم كذبت الحديث
اتفقا على الرواية عنه اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضى الله فيك قالها ﷺ له حين قال
والله ما كان الله ليذهب عذرك حين تخلف عنك وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك
تقدم البيان فى الباب الخامس فى حديث ما خلفك لم تكن قد ابتعت ظهرك الباب الثالث
الناس الفضل فى العدد المقداد رض روى مسلم عنه احدى سوءاتكم يا مقداد بفتح
هن الضحكة احدى خصالكم الذميمة لانها تكون من الغفلة وفى الصحاح السواة الفضلة
القبيحة قالها لما ضحك المقداد الى ان وقع على الارض لشربه حصة النبى ﷺ من اللبن وقيل
وهذا سواة اخرى بفتح اللام مصدر حلب الناقة يحلبها الاعتز الثلث جمع عنز وهى
الانثى من المعزمرة ثانية تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما هن الا رحمتن ابو
ﷺ ابو هريرة رض روى مسلم عنه اثنان فى الناس اى خصلتان فى خصالهم هما بهم كفر
يعنى من الاعمال الكفار لان خصال المسلمين الطعن فى النسب والنياحة على الميت
والمراد به كفر النعمة لان من طعن فى نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن و
من ناح على الميت فقد كفر نعمة انه حى قال ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه جنتان
مبتداء خبره محذوف اى للموصوفين جنتان او فى الجنة جنتان من فضة آنيتهما وما بينهما
آنيتهما مبتداء خبره من فضة الجملة صفة للجنتان او فاعل للظرف الواقع صفة وجنتان
من ذهب آنيتهما وما بينهما وهذه الجنان جنان الفردوس اربع وما بين القوم وبين
ان ينظروا الى ربهم ما هن نافية الا رداء الكبرياء اى ذاته قال النووى وكان
النبى ﷺ يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب عبر هنا بمانع رؤية الله برداء الكبرياء
فاذا تجلى الله عليهم يكون ازالة الكل ذلك الى هنا كلام والاوجه لى ان يقال معناه لا يبقى حينئذ
فى القوم حجاب من كدورات جسميتهم ونقصانات بشريتهم المانعة عن رؤية الرب
فلا يبقى بينهم وبين الله تعالى مانع الا هيبة كبريائه وهى وان ادهشتهم عن الرؤية
لكن لا ينعدم منها اذا حصلت دعوة اليها يؤيد ما قاله المشايخ من ان الله تعالى
لا يرى بلا مرتبة حجاب ولا يقدر احد على تجلى ذاته بلا حجاب بل يفنى فى جنة عدن ظرف
لينظر وافيه اشارة الى ان النظر لا يحصل الا بعد ان يؤذن فى دخول جنة عدن سميت
عدن لانها موضع قرار لرؤية الله تعالى ومنه المعدن المستقر الجواهر روى ان جنة
عدن اعلى الجنان بمنزلة دار الملك فى المدينة يدور عليها ثمانية انهار بين كل سورين
جنة فالتى تلى جنة عدن انما هى جنة فردوس وهى افضل الجنان التى دون جنة عدن
اما الوسيلة فهى اعلى الدرجات فى جنة عدن فاذا اراد الله ان يتجلى لعباده نادى منادٍ

لما روى ان النبى عليه الصلوة والسلام ان جنان الفردوس ص

فانه يبلغ

يا اهل الجنان هلموا الى زيارة ربكم في جنة عدن فيباد رون اليها فيدخلون فياخذون
منا زلهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله وايا كم من الواصلين اليهم م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه صنفان من اهل النار لم ارهما يعني في عصره ص لطيارة ذلك العصر بل احدثا
بعد قوم معهم سياط يعني احدها قوم في ايديهم سياط جمع سوط يسمى ذلك السياط في ديار العرب
بالمقارع جمع مقرعة وهي جلد يطرق فيها مستدو عرضه كعرض الاصبع الوسطى يضربون بها
السارقين عراة وقيل هم المطوفون على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها
بالضرب والسياب كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء يعني ثانيها نساء كاسيات
يعني في الحقيقة عاريات يعني في المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او معناه
عاريات من لباس التقوى وهن اللاتي يلبقين ملاحفهن وراياتهن فيكشف
صدورهن كشاء زمانتا او معناه كاسيات بنعم الله عاريات عن شكر الله يعني نعيم
الدنيا لا ينفع في الاخرة اذا خلا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير مختص بالنساء مميلات
اي قلوب الرجال الى الفاد بمعنى او اكفالهن كما تفعل الروا قصات
او مميلات معارفهن عن رؤسهن ليظهر وجوههن مائلات اي الى الرجال او معناه
متبخترات في مشيهن ورؤسهن يعني كاسنمة البخت يعظمن رؤسهن بالخمر والقلنسوة
حتى تشبه اسنمة البخت او معناه ينظرن الى الرجال برفع رؤسهن المائلة بالهمزة من
الميل لان اعلى السنام يميل لكثرة شحمة قيل صوابه بالثاء المثلثة يعني المرتفعة الظاهرة
لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها من تاويل اشاله غير مرئ وان ريحها لتوجد عن
مسيرة كذا وكذا اي يوجد من مسيرة اربعين عاما هكذا خرج في حديث اخر
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كلتاهما اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على
اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن انما صار تا احب لان فيهما المدح
بالصفات السلبية التي تدل عليها بالتنزيه وبالصفات الثبوتية التي تدل عليها الحمد
سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم ح ابن عباس رض روى البخاري عنه بغتة
وهي الحالة التي يكون للانسان راحة عليها كالجلسة كذا قاله الطيبي وقال الرازي
النعمة عبارة عن المنفعة المنقولة على جهة الاحسان على الغير مغبون فيها كثير من الناس
بغتة ان مبتداء ومغبون صفة وخبره الصحة والفراغ الغبن هو الخسران في المعاملة سبة
المكلف بالتاجر والصحة والفراغ برأس المال لانهما من اسباب الارباح ومقدمات نيل
النجاح فمن عامل الله تعالى باشغال اوامره يربح كما قال الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم
من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الاية ومن عامل الشيطان باتباعه يضيع راس
ماله ولا ينفعه ندم بالم ابو هريرة رض روى مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها
لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام عليه
في الباب الثالث في حديث لا يقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة
الارض لاح لي هنا سؤال وهو ان هن الثلثة غير مجتمعة في الوجوه واذا وجد احديها
لا ينفع نفسا ايمانها بعدها فما فائدة ذكر الاخريين وجوابه انه ص لعله اراد به ان كلا من
هن الثلثة مستبدة في ان الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فاتيانها فرض تقدمها ترتب عليها
عدم النفع ن ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اي كلام الرضا،

ولا ينظر اليهم اي لا يلطف بهم ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم عذاب
اليم رجل على فضل ماء يعني لماء فاضل من كفاية بالصلوة اي بالمغاذة بمعنه من ابن السبيل
اي عن المسافرين ورجل بايع رجلا بسلعة اي ساوم فيها وروي بسلعته بدون الباء فعلى
هذا يكون بايع بمعنى باع بعد العصر فحلف له اي للمشتري باسه لاخذها على صيغة الماضي
بكذا وكذا فصدقه زاد البايع في الثمن الذي اشترى فحلف كذبا فحلف عليه فصدقه اي
المشتري البايع وهو على غير ذلك يعني والحال ان البايع لم يكن اشتراها بما ذكر من
الثمن خص العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال النهار واذا
حلف كاذبا في ذلك الوقت ختم عمل عامه بعمل سئ وعسى ان يكون اخر عمره وقد قال
عليه السلام انما الاعمال بالخواتيم فلا ينظر الله اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا
بلا تنوين جميلي وسكوري اي لغرض دنيوي فان اعطاه منها وفى اي ذلك الرجل
وان لم يعطه لم يف اي ان لم يعط الامام الرجل لم يف الرجل ببيعته انما استحق العذاب
لانه تركها وجب عليه في البيعة من الاخلاص م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ثلثة
لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم الخ الاية شيخ زان لان الزنا اذا
كان قبيحا من الشاب مع كونه معذورا طبعا فمن الشيخ المنطفئ شهوته يكون اقبح
وملك كذاب لان الكذب غالبا يكون اخرص لجلب نفع ودفع ضر فاذا كان الكذب
محظورا مع كونه وسيلة غرض يكون من الملك القادر عليه بدونه يكون اقبح واخطر
وعائل مستكبر اي فقير متكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه من المال والجاه تدل على
كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما م ابو ذر رض روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم
القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال اي الراوي فقراءها اي
الكلمة المذكورة رسول الله ثلث مرات تشديدا في وعيدهم قال ابو ذر خابوا و
خسروا من هم يا رسول الله قال اي النبي ص المسبل وهو الذي يرسل ازاره اذا
مشى المراد به ما يكون للكبر والمنان وهو الذي يكثر المنة على غيره لاحسانه اليه والمنة
لا يليق الا لله تعالى لانه هو المالك حقيقة واذا اعطى غيره فانه يعطى من ملك غيره فلم يجز له
ان من كانه ادعى لنفسه الملك والحرية وانفق من العبودية ونازع الله تعالى في صفته
فلا ينظر الله اليه وقيل هو من المن بمعنى قطع من الغير والمنفق سلعته وهو تشديد
الفاء الذي يروج بيع متاعه بالحلف الكاذب ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ثلثة
لهم اجر ان رجل من اهل الكتاب امن بنبيه وامن بمحمد انما عاد لفظا من ولم يقل ومحمد
مع انه احضر ابذانا باستقلال كل منهما بالايمان المراد بهم النصارى لان اليهود لا ثواب
على دينهم لان الايمان بعيسى ص كان واجبا عليهم بنوه رواية البخاري رجل امن بعيسى ثم
بدل من قوله امن بنبيه ويجوز ان يجري على عمومه لان اليهود كانوا ماجورين بايمانهم
بموسى ص ولكن بطل ذلك بكفرهم بعيسى ص فمتى امنوا بمحمد عليه السلام يحسب ذلك الاجر
فيكون لهم اجران لما ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد اسلامهم والعبد
المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد تداوله ايدي الناس
غالبا ورجل كانت عنده امة يطاها فادبها الادب حسن الاحوال في القيام والقعود
واجتماع الخصال الحميدة فاحسن تاديبها اراد باحسانه ان يكون باللطف والتاني لا بالضرب

والتم فان قلت الاحسان موجود مع التاديب لابس فكيف اورده بالفاء قلت معنى
قوله فادبها اراد تاديبها وعلمها ما لابد لها من الفرايض فاحسن تعليمها ثم اعتقها
فتزوجها فله اجران اعلم ان احدهما فى حق امة ليتعلمها وتاديبها والثانى لاعتاقها
والثانى لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلها لانها داعية اليها غالبا ولما كان جهة
الاجر فيه متعددة وكانت مظنة ان يستحق اكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران فان
قلت قيد الوطئ هل معتبر فيها حتى لو لم يطأها لم يثبت له اجران قلنا لا والمراد به
ارادة وطئها وطلبها سواء وطأها قبل الاعتاق او لا وفيه اشارة الى انه ينبغى ان لا
يحرمها عنه م ابو قتادة رض روى مسلم عنه ثلثة من كل شهر يعنى صوم ثلثة الواقعة فى نسخ
المشارق ثلثه بالتاء لكن المذكور فى صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول قال النووى
القياس اثبات التاء فى ثلث لعل سقوطها وقع من بعض الرواة ولو جعل الشارح ثم كذلك
النسخ لا يستقيم الترتيب الذى التزمه الص قيل المراد منها الايام البيض لقوله ع يا اباذر
اذا صمت من الشهر ثلثة عشر واربعة عشر وخمسة عشر والظاهر انها مطلقة لقوله ع
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ
الشارح هذا اشارة الى مجموع صوم ثلثة ايام وصوم رمضان ادخل الفاء على الخبر لكون
المبتدا نكرة موصوفة او يكون الفاء زايدة والاول ثبت فى الصحيح انه ع قال صوم
ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر مصداقا لاية المذكوره فما الفائدة فى اضافة رمضان
اليه مع ان قوله الى رمضان تبقى مستدركا على توجيهه والارجح لى والله اعلم ان يكون
الى رمضان متعلقا بمحذوف وخبر المبتدا رمضان يعنى صوم رمضان كصوم الى رمضان
ولا بعد فى ان يعطى الله بمجرد صوم رمضان ثواب صوم سنة كلها تفضلا صيام يوم
عرفة احتسب على الله اى ارجو منه ان يكفر السنة التى قبلها الصغاير المكتبة فيها
والسنة التى بعد فان قلت كيف يكفر الذنوب التى لم تفعل بعد قلنا معناه ان يحفظ من
الذنوب فى السنة الاتية او ان يعطيه من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها او
اذنب فيها وصيام عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التى قبلها لم يتعرض
الشراح لتوجيه انه ع قال فى الحديث احتسب ولم يجزم فى حديث اخر بحق الصلوات
الخمس مكفرات لما بينهن اقول وبالله التوفيق لعل الله وعد على رسوله ان يكفر ذنوب
من صام يوم عرفة مرة طويلة قبله وبعده ومن صام عاشوراء مرة قبله فمعناه
ارجو على عن الله ان يكفر هذا المقدار ام سلم رض روى مسلم عنها ثلث للثيب
يعنى ثلث ليال حق لها والمبتداء تخصص بالمضاف اليه المقدر كما فى قوله تعالى
فكل من عند الله تقديره كل واقع من الحسنة والسيئة للبكر تقدم بيانه فى
الباب الثانى فى حديث انه ليس على اهلك هوان ا انس رض اتفقا على الرواية عنه
ثلث اى ثلث خصال وهو مبتداء خبره الجملة الشرطية وهى من كن فيه وجد حلاوة
الايمان وهى التذاذ الطاعة وتحمل المشاق فى طلب رضاء الله تعالى ويجوز ان
يكون الجملة الشرطية صفت لثلث فيكون الخبر من كان الله ورسوله على حذف المضاف
اى خصلة احب اليه مما سواهما تقدم المراد من المحبة فى الباب الثالث فى حديث لا
يؤمن احدكم حتى احب اليه وان يحب المرء لا يحبه الا لله يعنى لا يحبه لغرض الا لغرض

رضاء الله

رضاء الله تعالى حتى يكون محبة ابويه لانه تعالى امر بالاحسان اليهما وجبة ولان لانه ينفعه
بالدعاء الصالح له وعلى هذا قوله وان يكره ان يعود الكفر بعد اذ انقذه الله منه
اى ايجاده كما يكره ان يقذف فى النار وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار م ابو مالك
الاشعرى رض روى مسلم عنه اربع فى امتى من امر الجاهلية اى من افعال اهلها لا يتركونها
اى امتى تلك الخصال الاربع الفخر بالاحساب جمع الحسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر
اباءه والطعن فى الانساب والاستسقاء بالنجوم اى بان يطلبوا المطر من بعض الكواكب
والنياحة ق عبد الله بن عمرو رض اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه
خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا ائتمن خان اى جعل امينا
ووضع عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر اى ترك الوفاء
واذا خاصم فجر بالجيم اى مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه ص لا طلاعه بنور
الوحى بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه نفاقهم ليحترزوا عنهم وانما لم
يعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحق بالمحاربين ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا
بزمانه فيحتاج الى تاويله بان معناه من اتصف بهن الخصال واستحلها يكون
منافقا او معناه من اتصف بها يكون شبيها بالمنافق الخالص وانما قال منافقا
ولم يقل شبيها به تغليظا عليه لعل هذا يكون فى حق من اعتاد بهن الخصال لا فى
حق من ندرت منه فى بعض الاحوال او معناه يكون منافقا فى امور الدين وهو
المنافق العرفى لا الشرعى فان قيل جاء فى حديث اخر اية المنافق ثلثة ولم نذكر
فيه اذا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا لعل الاربع يكون علامة للمنافق الخالص قال
صاحب التحفة ليس الغرض ان اية المنافق محصورة فى ثلث او الاربع بل كل من ابطن
خلاف ما اظهر فهو من المنافق فقصد رالعدد من خبو الانام يكون باعتبار
اقتضاء المقام ط طلحة بن عبيد الله رض اتفقا على الرواية عنه خمس صلوات فى اليوم
والليلة قال لرجل يقال له ضمام بن ثعلبة ارسله بنو سعد ليسال النبى ع عن اركان
الاسلام ويخبرهم بما قال ع سالة عن الاسلام يعنى عن فرايضه ولهذا لم يذكر
الشهادتين فيه فقال هل على غيرهن يعنى هل يجب على غير الخمس من الصلوات
فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع بحذف احدى تاءيه قال شارح الاستثناء
فيه متصل عند من قال بوجوب التطوع اذا شرع فيه كابى حنيفة ومنقطع عند من
لم يقل به كالشافعى واقول هذا اذا قدر المعنى فيما قبل الاستثناء هل على اداء
غيرهن واما اذا قدر هل على شروع غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء منقطع
عند الكل قال وصيام شهر رمضان فقال هل على فقال لا الا ان تطوع وذكر له
رسول الله الزكوة فقال هل على غيرها فقال لا الا ان تطوع قيل سؤال ضمام كان
فى السابعة من الهجرة والحج كان واجبا فى السنة الخامسة منها فقدم ذكر الحج فى الحديث
يكون محمولا على ان الراوى لم يسمع الحج وقد ذكر النبى ع او على انه سمعه فنسى
يدل ليلا انه مذكور فى رواية ابن عباس فاديا الرجل وهو يقول والله لا ازيد
على هذا ولا انقص منه تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث سرة
ان ينظر الى رجل فقال رسول الله افلح الرجل اى وجد الفلاح وهو الظفر على

في الدارين ان صدق بفتح الهمزة اى لان صدق وبكسرها فان قيل حكم د م بانه من اهل الجنة فى رواية
ابى هريرة رض يكون بعد او نقول انما قيد لئلا يغتر به ويغفل عن العمل او نقول لا يلزم من كونه
من اهل الجنة ان يكون مفلحا لان الفلاح هو النجاة من عذاب الله ويروى افلح وابيه ان صدق
الوادفيه وابيه للقسم يعنى ورب ابيه او دخل الجنة وابيه ان صدق وهذا اقسم صدر من
النبى ع من غير تصدير جريا على العادة ق عاية رض اتفقا على الرواية عنها خمس من الدواب
كلهن فاسق سميت فواسق لكونها موذيات على سبيل الاستعارة او لتحريم اكلها كما قال الله تعا
زكم فمن بعد ذكر ما حرم اكله يفسق فى الحرم الغراب والحداة والعقرب والفارة والكلب
العقور المراد به عند الشافعى كل مفترس لان كل متفترس من السباع يسمى فى اللغة كلبا عقورا
وعند الحنفية الكلب المعروف اختلف فى تقليل هن الخمس ذهب الحنفية الى عدمه لانها لو علت
لبطلت فائدة التخصيص بالعدد فان قيل كيف الحقتم الذيب بها بالقياس قلنا ذكر باعتبار
ان الذيب وجد فى رواية لا بطريق الالحاق ومن قال بالعدد اختلف فى علتها قال مالك
وهى كونهن موذيات وقال الشافعى كونهن مما لا يؤكل لحمهن وابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه سبعة يظلهم الله فى ظله تقدم معنى ظله فى الباب الاول فى حديث من انظر
معسرا يوم لا ظل الا ظله امام عدل اى عادل قال القاضى المراد بالامام هنا من يلى امور
المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدأ به لان نفعه كثير ومتعد الى غيره والخير المتعدى
اولى وشاب نشأ فى عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمسجد اى بملازمة الجماعة فيها ورجلان
تحابا فى الله اى فى طلب رضاء الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعنى يكون فى سبيل اجتماعها التحاب
فى الله تعالى ولم يزولا عنه حتى تفرقا من مجلسها ورجل دعته امراة الى الزنا ذات منصب
اى ذات حسب وجمال فقال انى اخاف الله وهذا القول اعم من ان يكون بلسانه او فى قلبه
وقيل معناه دعت الى نكاحها فيخاف الله فى القيام بحقها والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة
فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا تعلم شماله يمينه وقيل يراد
به المبالغة فى اخفائها بحيث لو كان الشمال عالما لما علمها ما تنفق يمينه قال النووى هكذا
رواه مالك فى الموطاء والبخارى فى صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف فى النفقة
فعلها باليمين لكن الواقع فى جميع روايات مسلم لا يعلم يمينه ما ينفق شماله قال القاضى يشبه
ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم لا عن مسلم وفى حديث اخر ان الملائكة سألوا الرب
عن اشد المخلوقات فقال الزمخ فقالوا هل من خلقك اشد من الزمخ قال نعم ابن ادم ع م
تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله ورجل ذكر الله تعالى خاليا اى من الالتفات الى ما سواه
ففاضت عيناه اى بكاء وبكاؤه يكون عن خوف او شوق ومحبة لله تعالى م عا ت رض
روى مسلم عنها عشر من الفطرة تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث الفطرة خمس منها
للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها الختان كذا قال الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتداء بمعنى عشر
كاين له من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اى اكثارها بان لا تقص منها كما قال
تعالى حتى عفوا الاية وكثروا قيل المكروه قصها والا خذ من طولها وعرضها يناسب فحسن
لكن المختار ان لا يتعرض لها بنقص شئ منها الا اذا اشتبهت المراة لحية فيستحب لها حلقها والسواك
اى استعمالها واستنشاق الماء وقص الاظفار تقدم كيفية قصها فى الباب السابع فى حديث
الفطرة خمس وغسل البراجم جمع البرجمة بضم الباء وهى عقدة الاصابع ومفصلها وغسلها على انفرادها

سنت وليست تختص فى الوضوء قيل يلحق بها ما اجتمع فيها الوسخ كالانف والاذن وشق لابط
اى شعرها وحلق العانة وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص
الماء المطهر لازم لما قبل بناءه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر بعد ما بال ارتد البول
ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول يضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثانى الى المفعول فيكون
المراد من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص بمعنى لازما كما جاء فى قولهم ولم ينتقص
منى المشيب قلامة وهى ما سقط من قلم الاظفار وروى بالفاء وهو نضح الماء ورفه
على داخلة الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه لو لم ينضح ووجد بللا ظن انه بول
وهذا اقرب لان المذكور فى كتاب ابى داود الانتضاح قال الراوى ونسيت العاشرة الا
ان تكون المضمضة ان فيه المخفقة والاستنشاق مقطع بمعنى لكن وهذا شك من الراوى فى العاشرة
وقال القاضى عياض لعلها الختان المذكور فى الخمس وهو اولى ح عبد الله بن عمرو رض روى البخارى
اربعون خصلة مبتداء خبره اعلاها منيحة العنز وهى ما يعطى من اللبن رجلا لينتفع بلبنها او صوفها
وركبانا ثم يردها الى مالكها ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب مفعولا وتصديق
موعودها اى ما وعد لفاعلها من الثواب على وجه الاجمال الا ادخله الله بها الجنة قال بعض
الرواة هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة
الاذى عن الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة فصل ابو هريرة رض
روى مسلم عنه والذى نفس محمد بيده اى فى قدرته يقلبها كيف يشاء لا يسمع ان بمعنى
وبيوتى ولو بكتاب او سمحض الباء فيه زايدان او يعنى من كما فى قوله تعالى عينا يشرب
بها المقربون اى منها احد من هذه الامة اراد بها امة الدعوة وهذا اشارة الى جنسها او الى
المعاصرين منهم لان الاثنان لا يتناول المعدوم فيثبت الحكم فيمن وجد بعدهم قياسا
يهودى ولا نصرانى صفة لاحد او بدل منه بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذى
ارسلت الا كان من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب
واشرف من غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفى الحديث
دلالة على ان من لم تبلغه دعوة الاسلام فهو معذور ورم ابو هريرة رض روى مسلم عنه
والذى نفس محمد بيده ليباعين على احدكم يوم ولا يرانى ثم لان يرانى اللام فيه
للابتداء احب اليه من اهله وماله معهم قال النووى فيه تقديم وتاخير تقديره ليباعين
على احدكم يوم لان يرانى فيه لحظة ثم لا يرانى بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا
وقال الشيخ الشارح ولا يرانى صفة يوم ويكون الواو للتاكيد لصوق الصفة وثم
محمول على التراخى الرتبى يعنى بعدت مرتبة وبنى عند ذلك عن مرتبة الاهل والمال وهذا
اولى من توجيه النووى وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعدى واعلام انهم يستدعون
على ترك ملازمته ع م كما روى عن عمر رض انه قال الهانى عن النبى ع م الصفق فى الاسواق
خنطلة الاسيدى بضم الهمزة وفتح السين وتشديد الياء فى آخره منسوب الى بنى اسيد
وهم بطن من تميم قيل انه كان من كتاب الوحى ما رواه عن النبى ع م ثمانية احاديث
انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله ع م قلت نافق
خنطلة قال ما ذاك قلت يا رسول الله نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا
نراها راى عين فاذا خرجنا عافسنا الازواج اى خالطنا الازواج والاولاد والضياع

فتا كثيرا فقال ع م والذى نفسى بيده ان لو تدومون ان هذا بكسر الهمزة مخففة اسمها ضمير
الشان على ما تكونون لاعندى اى من الحضور و فى الذكر معطوف على عندى لصافحتكم الملئكة
على فرشكم وطرقكم اى صافحتهم معانقة فانقت مصافحتهم لانتفاء الحالة الحاصلة عند عليه السلام
ولكن ياحنظلة استدراك من هذا التعليق وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافق ولهذا
ناداه باسمه ساعة يعنى تكونون على الحضور وحقوق ربكم تارة وساعة اى وتكونون على الغيبة
وحقوق انفسكم تارة فلا يكون المرء بين الحالتين منافقا فيكون ترخيصا لهم ثلث مرات
اى قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنه ما اتهم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا على
الحالتين يعنى كونوا عليهما لئلا يتسلم النفس عن العبادة وهذا مثل ما جاء فى الاثر روحوا
القلوب ساعة فساعة ق ا ش ر ه اتفقا على الرواية عنها والذى نفس محمد بيده انكم لاحب الناس
الى بتشديد الياء مرتين اراد بهما التكثير كما فى قوله تعالى فارجع البصر كرتين يعنى الابصار
ح ابو سعيد وقتادة ر ه روى البخارى عنهما والذى نفسى بيده انها لتعدل ثلث القرآن
يعنى سورة الاخلاص تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان الله جزء القرآن م ابو ذر
ر ه روى مسلم عنه والذى نفسى بيده لانية بفتح اللام والهمز الممدودة جمع الانا، وجمع
الابنة الاولى ضميره راجع الى حوض النبى ع م اكثر من عدد نجوم السماء، وكواكبها قيل
اراد به النجوم الصغار وبالكواكب الكبار وقال القاضى هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة
وقال النووى انه حقيقة اذ لا استحالة فيه الا فى الليلة المظلمة الا بالتخفيف مما بعده
استيناف جواب عمن قال كونها مرئية فى اى وقت الصحيحة وهى التى لا غيم فيها وصفاؤها بتين
الصفتين لان النجوم فيها ترى اكثر انية الجنة روى مرفوعا على انه خبر مبتداء محذوف
ومنصوبا على اضمار عنى من شرب منها يظمأ اى لم يعطش هذا جواب عمن قال ما لمن شرب
آخرها عليه بالنصب اى الى آخر حالاته من شدايد العرصات ذكر لعدم الظمأ غاية فى
الظاهر لكنه فى المعنى مؤيد لانه اذا لم يظمأ فى الشدايد ولا يظمأ بعدها بالطريق الاولى
وقد جاء فى حديث لغرس شرب منه لم يظمأ ابدا قال القاضى الظاهر ان الشرب منه
يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذى لا يظمأ بعده وقال شارح آخر لا يشرب منه
الا من قدر له السلامة من النار لكن على ما قالا لا يكون فى مدح الحوض قصور والنبى ع م
فى صدد مدحه بل الوجه ان يقال من شرب منه وقد قدر له دخول النار لا يعذب فيها بالظمأ
ينتحب فيه ميزابان بالتين المعجمة وبضم الخاء المعجمة وفتحها اى يسيل فى الحوض هذا
استيناف جواب عمن قال هذه صفة الآنية فما صفة الحوض من الجنة من شرب منه لم يظمأ
ولا يظن ان هذا تكرار لان الاول اشارة الى ان من شرب بالاوانى لا يظمأ والثانى
اشارة الى ان من شرب منه اى من الحوض بغيرها كالاغتراف ونحوها لم يظمأ ايضا
عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين وتشديد الميم اعم بلد بالشام الى ايلة اسم بلد بساحل
مما يلى بحر القلزم الى بحر الهند مع فتح هنا كما قال الله تعالى ولا تاكلوا اموالهم الى اموالكم والموصول
مع صلة خبر بعد خبر ماؤها اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل فاله لحبن قال
يا رسول الله ما آنية الحوض اعلم ان جوابه ع م بيان كثرة الآنية مع ان السؤال لم يكن عنها
من باب اسلوب الحكيم او من استعمال ما موقع كم الخبرية كما جاء فى حديث آخر قال ادم
وما بعث النار قال الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون ا بو هريرة ر ه اتفقا

ابن عمر

على الرواية

على الرواية عنه والذى نفسى بيده لهى ابرق من النجوم اى لاونعن زجا لا عن خوض كما تذاود الغريبة
من الابل عن الحوض تقدم بيانه فى الثانى فى حديث ان حوضى لابعد من ايلة م ابو هريرة
ر ه روى مسلم عنه والذى نفسى بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا اى لا
يكمل ايمانكم حتى تحابوا اولا ادلكم بفتح الواو وهمزة الاستفهام قبلها على شئ اذا
فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو بابان يسلم بينكم وهو بان يسلم ويسمع سلامه على من
يعرفه ومن لا يعرفه حكى ان عبد الله بن عمر كان يقول انى اخرج الى السوق وما لى حاجة
الا لاسلم ويسلم على واحدة واخذ عشرا ح ابو هريرة ر ه روى البخارى عنه والذى
نفسى بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده تقدم بيانه فى الباب
الثالث فى حديث لا يؤمن احدكم م انس ر ه روى مسلم عنه والذى نفسى بيده لا يؤمن
عبد حتى يحب لجاره او لاخيه شك من الراوى ما يحب لنفسه م ابو هريرة ر ه روى
مسلم عنه والذى نفسى بيده لتسالن عن هذا النعيم يوم القيمة اخرجكم من بيوتكم الجوع
هذا الى اخر هذا الحديث بيان لسبب السؤال ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم
قاله لابى بكر وعمر رضى الله عنهما تقدم بيانه فى الباب التابع فى حديث اياكم والحلوب
م انس ر ه روى مسلم عنه قال لما نزل المسلمون بدرا وردت عليهم روايا قريش
ومعها غلام اسود فاخذوه وكانوا يالونه عن ابى سفيان واصحابه فقال مالى علم
بابى سفيان فاذا تركوه فسالوه قال مالى علم بابى سفيان فيضربونه ورسول الله ع م
قائم يصلى فلما راى ذلك انصرف فقال ع م والذى نفسى بيده لتضربونه اذا صدقكم
بالتخفيف اى قال كلاما صادقا قالكم وتتركونه اذا كذبكم يعنى غلاما اسود لابن الحجاج
وهم قبيلة قريش كان على روايا جمع رواية وهى التى تستقى عليها الماء يوم بدر وفيه
ان اقرار المضروب والمكره غير معتبر ق ا بو هريرة ر ه اتفقا على الرواية عنه
والذى نفسى بيده ليوشكن اى ليقربن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما بالتخفيف حاكما
مقسطا اى عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يجوز ان يراد بهما حقيقتهما وان يراد
بلازمهما وهو ابطال دين الكفر ويضع الجزية يعفى على كل كافر اذ لا يكون احد يحاربه
قال النووى الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار ولا يقبل منهم
الا الاسلام قال قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها فى شرع بنينا عليه السلام فكيف
خالفه عيسى ع م هل هو ناسخ قلنا لا بل ببيناء م تبين ان شريعة هذا الحكم سينتهى وقت
نزول عيسى ع م فيكون عدم قبول الجزية فى ذلك الوقت من شريعتنا ايضا فان قيل
جاء فى الرواية ان عيسى ع م يقتل الخنزير يكسر الصليب ويزيد فى الحلال ولو كان حكما
على هذه الشريعة لم يزد فى الحل فقال ع م الجلال ما جرى على لسانى الى يوم القيمة
قلنا معناه انه يتوصل فى اخر الزمان ويتزوج امراة وذلك زيادة فيما كان حلا له
لانه ما كان له النكاح حتى رفعه الله وبذلك يوقن كل نصرانى انه بشر وانه عبد الله
ويقبض المال بفتح حرف المضارعة اى يكثر حتى لا يقبل احد وذلك لقلة الوعات
الله تعالى الارض افلاذ كبدها كما جاء كذا فى حديث آخر د سعد بن ابى وقاص ر ه
اتفقا على الرواية عنه قال استاذن عمر وعلى رسول الله ع م وعند نساء من قريش
يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استاذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له

قريش ص

جمل ص

فبكم ش

ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة فيضربونه فيقول نعم اخبركم هذا ص

بيده

وسول الله ﷺ وهو يحكه فقال عمر اى عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله ﷺ قلن نعم
فقال ﷺ والذى نفسى ما يقيكن الشيطان سالكا حالا من المفعول فجا اى طريقا واسعا فط بضم
الباء المشددة او باسكانها ظرف مبنى بمعنى زمن المضى الا سلك فجا غير فجك هذن رواية
سعد وفى رواية ابى هريرة قط سالكا قال م لعمر من الخطاب المعنى انهن معذورات
فى جبلتهن وكيف لا يهبنك والشيطان يهابك قيل معناه ضرب المثل لبعد الشيطان عن اغواء
عمر فى اى طريق سلك من طرق الدين لانه مستعد لمخالفته خوفا من سنن واما النبى ﷺ
فكان لا يخاف من وسوسة ولا يبالى به كذا قاله النيخ الكلاباذى وقال النووى
والصحيح ان الحديث محمول على ظاهره ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه والذى
نفسى بيده من رجل يدعو امراته على فراشه فتابى عليه اى تمتنع عنه استعمل بعلى لتضمنه معنى السخط
الا كان الذى فى السماء وهو الله والملائكة لما جاء فى رواية اخرى الا لعنتها الملائكة ساخطا عليها
حتى يرضى عنها اى الزوج عن زوجته باطاعته اله وفى الحديث تحريم امتناع المراة عن فراشه
بغير عذر والحيض ليس بعذر لانه له حق الاستمتاع بها فوق الازار فان قيل هل يكره
الزوج كذلك اذا اراد ته وامتنعت قلنا الا ان يقصد بالامتناع اضرارها فصل
ح ابو هريرة رض روى البخارى عنه انى لاستغفر الله واتوب اليه فى اليوم اكثر
من سبعين مرة وفيه تحريض على الاستغفار تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى
حديث انه ليغان على قلبى والمسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنه
ولما اتى رسول الله وان كذ بموا كتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية حالة المصالحة
لما جاء سهيل بن اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم فى كتابا دعا النبى ﷺ وقال
عليه السلام اكتب باسمك اللهم هذا ما قضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا
نعلم انك لرسول الله ما صددناك عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه والله لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج وهو
الاصرار واللام فيه للابتداء يمينه فى اهله اى فى قطيعتهم كالحلف على ان لا يتكلم ولا
يصل اليهم اثم بمد الهمزة افعل التفضيل اى اكثر اثما وهو خبر ان ولا يلج له
عند الله اى لذلك الحالف او لاجل اللجاج من ان يعطى كفارته التى فرض الله عليه
على تقدير الحنث يعنى اذا حلف على شئ يرى ان غيره خير منه يجب عليه ان يحنث ويكفر
لان الاثم اكثر فى الاقامة على ذلك الحلف ح ابو هريرة رض وابو شريح الخزاعى رض
روى البخارى عنهما والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن ذكرها ثلث مرات واراد به
نفى كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذى لا يامن جاره بوايقه جمع بائقة وهى
الاذى ق البراء بن العازب رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى ﷺ ينقل التراب
يوم الخندق وقد وارى التراب بياض بطنه فقال ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اى
وقارا وامنا من العدو وثبت الاقدام اى اقدامنا ان لاقينا اى العدو والمشركون
قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة اردها الرد الى الكفر ابينا اى امتنعنا ويروى ابينا
عليه السلام كان يرفع بها صوته ويكررها فصل م عقبة بن عامر رض روى مسلم
ستفتح عليكم ارضون بفتح الراء جمع ارض وحكى الجوهرى سكونها ويكفيكم الله اى فى امر
العدو بان يدفع عليكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغنموا فلا يعجز بفتح الجيم امر احدكم ان

الكتاب ص

القوله ص

والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ص

منى وبالكسر على المشهور يلهو باسمه

ذ والملهى

يلهو باسمه اى يلعب بنباله والمراد به مرماة الهدف فانها جايزة لكونها معينة على قتال الاعداء
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم لان القائم
اقرب من القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدتها لان بناهن القاعد والقائم فيها يعنى القائم
بمكانة فى تلك الحالة خير من الماشى فيها اى من الذى يسعى ويعمل فى الفتنة
من تشرف لها اى من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه يعنى تجره لفتنها وتدعوه الى الوقوع فيها
فالخلاص فى التباعد منها والهلاك فى مقاربتها ومن وجد ملجاء او معاذا فليعذ به من الرأى
اى يوضع يتخلص بالذهاب اليه من الفتنة فليتعوذ به اى ليذهب اليه ومن لم يجد ذى وبيغ
بجر فيعمد للابل يقع فيها ق ابو حميد الساعدى رض اتفقا على الرواية عنه سهبت الليلة ريح
شديدة فلا يقم فيها احد فمن كان له بعير فليشد عقاله وهو الحبل الذى يشد به وظيف
البعير مع ذراعه قاله ببوك قال الراوى فهبت فى تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل
فحملته الريح حتى القته بجبل طى ق على رض اتفقا على الرواية عنه سيخرج قوم فى اخر الزمان
احداثا جمع حديث وهو نقيض القديم كما يجمع صغير على صغار الاسنان يعنى يكونون
شبانا سفهاء الاحلام اى خفاف العقول يقولون من خير قول البرية يعنى يحدثون
من خير ما تكلم به البرية وهو القران وفى المصابيح يقولون من قول خير البرية وهو
الحديث يقرؤن القران لا يجاوز تراقيهم حناجرهم جمع حنجرة وفى المخلقوم يعنى لا
يتعدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى منها الى الخارج فيرفعه الله ويثبت عليهم يمرقون
اى يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اى من الدابة المرمية فاينما
لقيتموهم فاقتلوهم فان فى قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيمة ابو هريرة رض عنه
روى مسلم عنه ستكون فى اخر امتى ناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا اباؤكم فاياكم
واياهم هذا تحذير عن مصاحبتهم ليتركوا بدعتهم امانهى عن الهجران فوق الثلث
فانما هو فى امور الدنيا فصل فى الفعل الضارع م انس رض روى مسلم عنه
ياتى باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك
اى بالفتح امرت على بناء المجهول لا افتح لاحد قبلك ق ابن عباس رض اتفقا على
الرواية عنه امركم باربع واهيكم عن اربع الايمان بالله بالجر بدل عن اربع فى قوله ﷺ
امركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهى بالجر بدل عن الايمان
وبالرفع خبر مبتدا محذوف واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمس
ما غنمتم انما امرهم باداء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد وغنايم وفى بعض الروايات
الصحيحين وشهادة بن يادة واو وفى بعضها وصوم رمضان فعلى هذا يكون وان تؤدوا
معطوفا على اربع فعلى رواية الحديث يكون الايمان والاسلام واحدا قال القاضى انما لم
يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض
سنة ست بعد الهجرة على الاشهر وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس منها يكون
عدم ذكر الحج من غفلة الراوى وكذا عدم ذكر الصوم واهيكم عن بناء بالمد والقصر
واحدها وباة بتشديد الياء الموحدة وفتحها وهى القرع والحنتم واحدها حنتمة بفتح
الحاء المهملة وهى جرة خضراء والنقير وهى اصل النخلة ينقر منها اوعية للخمر والمقير
بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها وعاء تطلى بالقير وهو الزفت انما نهى عن الانتباذ

في هذه الاوعية لانها غليظة يجعل ماؤها حارا فينقلب الى الاسكار من غير شعور صاحبها
قاله م جمع وافد وهو الرسول عبد القيس وهي قبيلة ارسلوه جماعة الى النبي ء م
ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم فقال الوفد منا يا رسول الله ء م بامر نعمل به وندعوا اليه
من وراءنا م ابن عباس رض روى مسلم عنه قال لما اسروا الاسارى في غزوة بدر قال
النبي ء م لابي بكر وعمر رضي الله عنهما ما ترون في هؤلاء الاسارى فقال ابو بكر رض
يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة اري ان تاخذ منهم فدية فيكون لنا قوة على الكفار
فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر اري ان تمكنا فنضرب اعناقهم فانا هؤلاء
صناديد الكفر وائمتهم فمال ء م الى ما قال ابو بكر ولما كان من الغد جاء عمر فاذا
رسول الله ء م وابو بكر قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله اخبرني من اي شئ تبكي
فقال ء م ابكي للذي عرض علي اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى
من هذه الشجرة قال ء م لعمر بعد يوم بدر وفيه جواز الراي لرسول الله ء م عند عدم
الوحي وجواز الخطاء فيه ويمكن ان يقال القول الاول كان حسنا وقول عمر كان
احسن والمقرون بها قترن على ترك الاحسن كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اري رويا كم قد تواطئت اي توافقت
قال النووي هكذا هو الصحيح في النسخ بطاء ثم تاء وكان ينبغي ان يكتب بالف
بين الطاء والتاء وبقراء مهموز قال الله تعالى ليواطئوا عدة ما حرم الله في البيع
الاواخر فمن كان منحريها اي طالبا ليلة القدر فليتحرها في البيع الاواخر تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث ان ناسا قد اروا ليلة القدر ح ابو هريرة رض
روى البخاري عنه ارأكم يا بني حارثة وهم بطن من الانصار قد خرجتم من الحرم
ثم التفت بل انتم فيه وخرج بتشديد الراء م عن ابي هريرة رض ان رسول الله
جعل اثني عشر ميلا من حول المدينة حمى لخاصة نفسه وادعم قد حمى بعد عليه السلام
كذلك تقدم الكلام على حريمها في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي
المدينة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله
لا يلقى الله بهما اي بهاتين الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تقدير
غير مرة ح انس رض قال صعد النبي ء م المنبر متعصبا راسه بحاشية برد وكان
اخر صعوده فحمد الله واثنى عليه فقال ء م اوصيكم بالانصار اي برعايتهم فانهم
كرشي بفتح الكاف وكسر الراء وهو بين الحيوان كالمعدة للانسان وعبتي بفتح
العين المهملة وهي ما يجعل فيه الثياب اي انهم صواحب سري ومعتمدي وقد قضوا
الذي عليهم يعني قضوا في حق ما كان يجب عليهم من النصرة وبقي الذي لهم اي
حقهم من ان يجاوزوا باحسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد
بهما بنوي الحدود فانها لا تعفى بعد ما ثبت في مجلس الشرع م عايشة رض روى مسلم
عنها تاخذ احدكن ماءها وسدرتها وهي ورق النبق فتطهر مضارع يحز فحي
التائين قال القاضي المراد بهذا التطهر التطهر من دم الحيض وقال النووي الاظهر
ان المراد به الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب على راسها فتدلكه دلكا شديدا حتى
تبلغ سورة راسها بضم السين المهملة وسكون الواو وبعدها الاصل يعني بشرة راسها

وفي بعض النسخ شؤون راسها وهو بضم الشين المعجمة وبعدها همزة جمع شأن وهو اصل الشعر ثم
تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة بكسر الفاء قطعة تقطع او صوف ق اي طيبة بالمسك تتطهر بها
اي عن الرائحة الكريهة للحيض قاله م لاسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكي فيه باسكان
الكاف لكن المشهور هو الاول حين سالته عن غسل المحيض ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال
استشهد ابي يوم احد وكانت عمتي تبكي فقال ء م لها تبكيه او لا تبكيه اصله تبكينه حذفت النون
للتخفيف ما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه يعني عبد الله اباجابر رض ان لم تحام الملائكة
عليه تجوز للبشارة بما اعد له من الكرامة او لزحمهم لصعود روحه وفيه تسلية لها بحصول هذه
الكرامة له وجواز البكاء على الميت من غير ندبة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تبلغ الحلية اراد
بها الوضوء يوم القيمة من المؤمنين حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو وما يتوضا م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه تبلغ المكان اهلب بكسر الهمزة اي ليس بشعر من الراوي وهو بياء مثناة تحت
مفتوحة او مكسورة ويروى بنون مكسور قال النووي المشهور هو الاول وقال القرطبي
المعتمد هو الثاني وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة على ميال وقيل كلاهما اسم لموضع
واحد واوفيه للتخيير في الذكر يعني يكثر سوار المدينة حتى يصل هذا الموضع وقد كان ذلك من
بني اينه ثم بعد ذلك تغير امرها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يحزون من شر الناس
ذا الوجهين الذي ياتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه اذ لم يكن للاصلاح فلو كان لاجله جاز
وفاطمة بنت قيس رض اتفقا على الرواية عنها تداورون لم جمعتكم فالوا الله ورسوله اعلم قال م
اني والله ما جمعتكم لرغبة اي للسؤال عن شئ ولا لرهبة اي لخوف ولكن جمعتكم لان تميما الداري
سنوبالي جر الساري كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم فحدثني حديثا وافق الذي كنت
احدثكم عن المسيح الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية وصف م السفينة بها لان الابل
تسمى سفينة البر مع ثلثين رجلا من لخم بسكون الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال
المعجمة وهما اسما رجلين كانا ابوي قبيلة فلعب بهم الموج اللعب في الاصل بالانائث
من قولهم وفعل فاستعير لصد الامواج السفن عن جهة المقصد فخرجوا في البحر ثم ارفاوا
اي الجاؤا الى جزيرة في البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهي بضم الراء
جمع قارب بكسر الراء وفتحها على خلاف القياس وهو سفينة صغيرة تبع السفينة الكبيرة ليركبوا
اذا قربوا من الساحل لقضاء حوائجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ الشعر
اي كثير الشعر وهذا تقرير للاهلب انما لم يقل هلبا، على تاويل الدابة بالجمال او لوقوع
لفظ دابة على الذكور والاناث لا يدرون ما قبل من دبر من كثرة الشعر فقالوا ويلك ما
انت بالكسر خطاب للدابة قالت انا الجساسة سميت جاسة لتجسسها الاخبار للدجال
قال صاحب التحفة هي دابة الارض التي تخرج في اخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم قالوا
وما الجاسة ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل هذا القول في جواب قولهم وما الخبر
من باب اسلوب الحكيم فانه الى خبركم بالاسواق يعني بانه رجل كثير الشوق بما عندكم
من الخبر قال اي الداري لما سمت لنا رجلا فرقنا بكسر الراء اي خفنا منها ان تكون
شيطانة قال فانطلقنا سراعا اي مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه
قط اي ما رينا مثله لان قط يستعمل مع الماضي المنفي خلقا بفتح الخاء المعجمة عنين واثقا
بفتح الواو وكسرها يتيزعن اشد وهو بالرفع عطف على اعظم مجموعة يداه الى عنقه مابين

وكبته الى كبته بالجر بدل الجار والمجرور متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل من
بداه بدل اشتمال قلنا وبلكما انت قال قد قدرتم عاجزي اى على اخذ خبري وقيل
معناه على ان تخبروا عني اذا رجعتم فاخبروني ما انتم قالوا هذا التفات من التكلم
الى الغيبة نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم بالغين
المعجمة اى اشتد واضطراب امواجه علينا فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفانا الى جزيرتك
عن فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب كثير الشعر لا ندري ما قبله
من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت قالت لنا الجاسة فقلنا وما الجاسة
قالت اعمدوا بكسر الميم اى اقصدوا الى هذا الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق
فاقبلنا اليك سراعا ففزعنا منها ولم نامن ان تكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل
بيسان بفتح الباء الموحدة بلد بالشام قلنا عن اى شانها تستخبر قال اسئلكم عن نخلها هل
تثمر قلنا له نعم قال اما انها يوشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة طبرية بفتح الباء
وكذا في بحيرة وهي بحر صغير معروف بالشام قلنا عن اى شانها تستخبر قال هل فيها
ماء قالوا هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال فاخبروني عن عين زغر
بزاء معجمة مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة معروفة في الجانب الغربي من الشام
وهي لا تنصرف قالوا عن اى شانها تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها
من ماء العين قلنا نعم وهي كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها قال اخبروني عن نبي
الاميين اراد الدجال بالاميين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤون غالبا وبنبيهم محمد ع
انها اضافها اليهم تطفا عليه بانه بعث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهودي او بانه غلب
الى ذوي الفطنة والكياسة مما نقل قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال قاتل العرب
قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر اى غلب على من يليه من العرب فاطاعوه
قال لهم اى لنا وهذا التفات قد كان ذكر اى الطاعة وحرف الاستفهام مقدر فيه
ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى العرب ولا يكون التفاتا يعني للعرب حصل ذلك قلنا نعم
قال اما انه ان ذلك خير لهم ان يطيعوه مبتدا وخير لهم خبره والجملة الاسمية خبر ان او يقال
ان يطيعوه بدل من ذلك وهذا الاخبار من الدجال دليل على فضل نبينا ع لان الفضل ما شهد
به العدو ويحتمل ان يريد به الخيرية في الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم او يقال جرى ذلك على لسانه
من غير قصد به وانى اخبركم عني انا المسيح الدجال سمي مسيحا لسياحة الارض في اد في
مدة وانى اوشك ان يوذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في
الاربعين ليلة الا مكة وطيبة وهما محرمتان علي كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدا منهما
استقبلني ملك بيده السيف صلتا اى مسلولا عن ثمة يصدني عنهما وان على كل نقب منها اى طريقا
ملائكة يحرسونها فقطعن رسول الله ع مخصرته وهي ما يمسك الرجل من عصا ونحوها فيضعه تحت
حاصرته ويتكئ عليه ويشير به اذا خاطب في المنبر هن طيبة هن طيبة كررها للتاكيد
واظهار سروره بتحية من خبر الدجال وتسميته المدينة طيبة وافق خبر النبي ع
وتسميته الاهل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبني حديث تميم انه بفتح
الهمزة بدل من حديث وافق الذي كنت احدثكم اى عن الدجال وعن المدينة ومكة
من انه لا يدخلها الا انه في بحر الشام لا بل بالتخفيف للتنبيه اراد بحر الشام مايلي

الجانب الشامي او بحر اليمن اراد به ما يلي الجانب اليمني والبحر واحد انما ردد بينهما اما
لان الوحي لم يكن نازلا بالتصريح محمد بل قاله عن ظن ثم عرض له ظن اخر واما
لنقل الرجال من بعضها الى بعض لا بل من قبل المشرق ما هو ما زايدة هو مبتدا خبر
الظرف المتقدم ويجوز ان يكون صوله اى الذي يخرج هو منه من جهة المشرق من
قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو واما بين الى المشرق قال الطيبي لما يتقدم
بالوحي انه من قبل المشرق نفى الاولين فاضرب عنهما بقوله لا بل وحقق الثالث وقال
التوربشتي اضرب عن القولين مع حصول اليقين في احدهما لما راى في تلبيس وضع
مصلحة لان العرب يومئذ لم يسافروا الا في هذين البحرين لكن تكراره ع من قوله
من قبل المشرق ما هو يقوي قول الطيبي م انس رض روى مسلم عنه قال لما دفنت
عينا النبي ع على ولد ابرهيم وهو في حال النزع قال تدمع العين ويحزن القلب
ولا نقول الا ما يرضي ربنا اى عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون يرضى من باب
الاتفعال والله يا ابرهيم انا بك اى بفراقك لمحزونون ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
نظم الطعام ونقراء السلام على من عرفت ومن لم تعرف واسماعه شرط كما سبق بيانه
قال لرجل قال اى الاسلام اى اى خصال الاسلام خير لعل النبي ع فهم انه سال
عن الخصال المتعدية النفع فاجاب بما هو الانسب بحال السائل وقال نظم الطعام
ولم يقل اطعام الطعام م نافع بن عتبة رض روى مسلم عنه تغزون جزيرة العرب فيقدم
بيانه بعناها في الباب الثاني في حديث ان الساعة لا تقوم فيفتحها الله ثم تغزون
فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله اى يفتح
قتله على يد عيسى ع وفي بعض النسخ فيفتحها الله اى يفتح مملكة وفي الحديث اخبار
عن الغيب فانها الاقطار المذكورة قد فتحت وسيكون فتح الدجال كما قال ع
ح ام سلمة رض تقتل عمارا الفئة الباغية رقم المصنف بعلامة البخاري لعله وقع سهوا منه
لان الحديث بعينه مذكور في صحيح مسلم مع رواية المذكور وبعض العلماء قالوا لم
يخرج البخاري في قتل عمار شيئا اعلم ان عمارا قتله معاوية وفئته فكانوا طاغين
ظالمين باغين بهذا الحديث لان عمارا كان في عسكر علي هو المحق للامامة فامتنعوا في
عن بيعته حتى ان معاوية كان يأول معنى الحديث ويقول نحن فئة باغية يعني طالبة
لدم عثمان وكذا كما ترى تحريف منه لان البغي بمعنى الطلب للدم غير مناسب له
اصلا ولانه ع ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم قاتله لانه جاء في طريق وفئة
عمار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تقوم الساعة والرجل يجلب اللقحة وهي الناقة
الغزيرة اللبن القريبة العهد من النتاج الواو في والرجل للحال فما يصل لاناء الى فيه
حتى تقوم والرجلان يبايعان الثوب فما يتبايعانه اى لا يتمان تلك البيعة
حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اى يصلحه ويطينه ليبقى منه فما يصدر اى لا يرجع عنه
حتى تقوم وفيه دلالة على ان القسمة تقوم بغتة كما قال الله تعالى لا يأتيكم الا بغتة
م المستورد رض روى مسلم عنه تقوم الساعة والروم اكثر الناس نبت في الصحيح انه
لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهي قوم معروفي اكثر الكفرة في ذلك
الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تقيء الارض افلاذ كبدها

يعني تخرج كنوزها كما قال تعالى واخرجت الارض اثقالها الافلاذ جمع فلذ بكسر الفاء وبالذال المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوانة من الذهب والفضة ويحيى القاتل فيقول فى هذا اى بسبب هذا وههنا هذا للتحقير قتلت ويحيى القاطع فيقول فى هذا قطعت رحمى ويحيى السارق فيقول فى هذا قطعت يدى ثم يدعونه فلا ياخذون منه شيأ ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة قال الله تعالى لقد رشتى ليس معناه ان جرم الارض ينقلب من طبعه الى طبع المأكول لما ورد فى الآثار ان الارض برها وبحرها تمثل نارا وتنضم الى جهنم بل معناه تكون الارض كخبزة وفيه بيان هيئة الارض يومئذ وبيان عظم الخبزة التى اعدها الله لاهل الجنة يكفاوها الجبار اى يقلبها ويبدلها وهذا استعارة عن سهولة تصرفه فيها بين كما يكفأ احدكم خبزته فى السفر وهى الخبزة التى يضعها المسافر ويقلبها على يد حتى يستوى نزلا لاهل الجنة وهو بسكون الزاء وضمها ما يعد للضيف عند نزوله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه تنزل عدن ان شاء الله بخنف بنى كنانة حيث تقاسموا على الكفر قال لما اراد قوم مكة الخنف بالخاء المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع عن المسيل يعنى المحصب وهو الشعب الذى يلى احد طرفيه منا وتصل طرفه الآخر بالابطح هذا تفسير من المضنف لخنف بنى كنانة انما اضافه اليهم لانهم وقريشا تحالفوا فيه على ان لا يخالطوا بنى هاشم ولا يبايعوهم حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبى ص فلما نصره الله ورسوله نزل بذلك الموضع اراد الطيف ضبطه الله به ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ياتى الشيطان احدكم يعنى يوسوس فى قلبه فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك بالضبط غرضه من ذلك ايقاعه فى الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق فاذا بلغه الضمير المستكن للشيطان او لاحدكم وضمير المفعول عايد الى المصدر يقول من خلق ربك فليستعذ بالله طرد الشيطان عنه وليته اى تلك الوساوس للا يغلب عليه الشيطان ثم ابو هريرة رض روى مسلم عنه ياتى المسيح اى الدجال من قبل المشرق اى من جهته وهمته اى مراده المدينة حتى ينزل دبر بضمتين اى خر جبل احد ثم تصرف الملايكة وجهه قبل الشام وهنالك يهلك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ياتى على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه اى الى الخروج من المدينة يضيق المعيشة فيها بقوله هلم الى الرخاء اى الى سعة المعيشة وهلم اسم فعل بمعنى اقبل هلم الى الرخاء كرر للتاكيد والمدينة خير لهم الواو فيها للحال لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف يعنى لو كانوا يعلمون ما فى الاقامة فى المدينة من الخير لما طلبوا الخروج منها والذى نفسى بيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها اى اعراضا عن المدينة الا اخلف الله فيها خيرا منه الا بالتخفيف للتنبيه ان المدينة كالكير تخرج الخبيث لا تقوم الساعة حتى تنفى المدينة شرارها كما تنفى الكير خبث الحديد تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انما المدينة كالكير ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ياتى على الناس زمان يغزو فيه فيقال هل فيكم من راى رسول الله ص فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فيقال لهم هل فيكم من راى من صحب رسول الله ص فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فيقال لهم هل فيكم من راى من صحب رسول الله ص فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فيقال لهم هل فيكم من راى من صحب رسول الله ص فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضل الصحابة وتابعين وتابعيهم رض ثم عمر رض روى مسلم عنه ياتى عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل

ط فيفتح لهم

ط من صحب

اليمن وهم جماعات غزاة منهم يمدون جيوش الاسلام من مراد ثم من قرن بفتح القاف وبراء بطن من قبيلة مراد اليه ينسب اويس هذا هو الصواب وما قاله الجوهرى فى صحاحه من انه منسوب الى قرن وهو جبل معروف ميقات لاهل نجد فغلط كذا قاله النووى كان به برص فبراء منه الا موضع درهم له والله هو بها بين البرخلاف العقوق والمبرة مثلثة يقول برزق والدته بالكسر ابن بالفتح برا فانا بر به وبار كذا قاله الجوهرى لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل الخطاب لعمر وفى حديث اخر خاطب الصحابة باستدعاء الاستغفار منه روى انه عمر رض كان فى طلبه فلما كان السنة التى توفى فيها عمر قام على ابى قبيس فنادى يا اهل اليمن افيكم اويس بن عامر فقام شيخ فقال ابن اخى يقال له اويس وهو اخمل ذكرا واقلهما لا وهو يرعى ابلنا وجيء بين اظهرنا فقال له عمر ابن هو قال بارك من عرفات فاتى عليه فوجل كما وصفه النبى ص فقال استغفر لى فاستغفر له وفيه منقبة جليلة لاويس وروى مسلم انه ص قال ان خير التابعين رجل يقال له اويس اعلم ان عمر رض كان افضل من اويس لان الصحابة افضل من التابعين بلا خلاف وانما امره بالاستغفار عنه اشارة الى استجابة الاعتناء بدعوة الصلحاء وارشاد الى طلب ازدياد الخير والدعاء وان كان الطالب فاضلا والداعى مفضولا حتى روى انه ص قال لرجل خرج يعتمر شركانى دعائك يا اخى وقيل انما امره بالاستغفار تطييبا لقلب اويس لانه كان يمكنه ان يصل الى حضرة النبى ص لكن برّه بامّه منعه من ذلك ليندفع توهم انه مسئ فى تخلفه م جابر رض روى مسلم عنه ولا يتغوطون ولا يتمخطون اى لا يتنخمون ما يسيل من انفهم ولا يبولون انما لم يصدر عنهم هذه الفضلات لكراهتها ولكون طعامهم يخرج فى جشاء كريح المسك كقرقرة فى الرائحة يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون النفس يعنى يجرى التسبيح والحمد فى افواههم كما يجرى النفس فى الدنيا بلا تعب فيهم او معناه يصير الثناء لازما لهم لا ينفكون عنه كالنفس اللازم للحيوان م ابو سعود وعبد عمر والانصارى رض روى مسلم عنه ايؤم القوم ابن هم بكتاب الله فان كانوا فى القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اى بالحديث يعنى اذا كان فى القوم رجل قارئ يحسن القراءة اولى لظاهر الحديث وبه عمل ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان الفقه محتاج اليه فى جميع احوال الصلوة مما يكون فيها ويفسدها او ينقصها ولا كذلك القراءة واجابا عن الحديث بان الاقراء فى ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة لذلك فى زماننا اذا الرجل يكون ماهرا فى القراءة ولا حظ له فى العلم قال الشيخ الكامل بادى اقراهم اقربهم من رسول الله ص لقوله ص من قرا القران فكانما ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله ص لانه اقرب الناس اليه حالا وصفة ثم الفقه فى دين الله صناعة رسول الله ص وهو المورث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق الفقهاء والعلماء بسايل العلوم علماء على التقييد بعلومهم فقام القارئ مقام الوصى من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم القارئ على الفقيه فاذا استويا فى القراءة واحدها افقه فهو اولى لان مقامه مقام الوصى الوارث فان كانوا فى السنة سواء فاقدمهم هجرة يعنى انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فشرفه اكثر من شرف من هاجر بعد فقيل بقى ذلك الشرف فى اولادهم فولد من هاجر ابوه اولا اولى بالامامة من ولد من هاجر بعد وبعد فتح مكة جعل كان الهجرة

اى

ط يا كل اهل الجنة فيها ويشربون حذف المفعول فيهما للتعميم

ط فى غاية اللطافة بحيث لا يكون لهم يستقذر ولكن طعامهم ذلك يعنى يفضل طعامهم م

ط ويعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القران قدر ما يجوز به

هجران العاصي فيكون الاورع اولى فان كانوا في الهجر سواء قادرهم سنا انما جعل الامن اقدم لان في تقدمه تكثير الجماعة ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه اي في محل حكمه وولايته يعني اذا كان الوالي اوصاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته اي على موضع اعد له يوضع وسادة يتكئ عليها او بالقاء ما يجلس عليه وقيل المراد بها المائدة الا باذنه الضمير في سلطانه وبيته وتكرمته للرجل الثاني م انس رض روى مسلم عنه بقي من الجنة ما شاء الله ان يبقى يعني يبقى بعض الجنة خالية من الخلق بعدهم ثم ينشئ الله تعالى لها اي لبعض الجنة تانيث الضمير باعتبار الامكنة او تكون البعض مؤنثا لاضافته اليه خلقا اي مخلوقا مما يشاء حتى تمتلئ الجنة منهم م انس رض روى مسلم عنه يتبع الدجال من يهود اصبهان بكسر الهمزة وفتحها وبالباء والفاء بلد معروف قيل المراد به اصفهان بخراسان لا اصفهان العراق سبعون الفا وفي رواية لسبعين والصحيح المشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكون اتباع الدجال ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث على تحسين الاعمال لتكون معينة في المآل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يترك المدينة اي اهلها على خير ما كانت اي على حالة التي كانت خيرا لا يغشيها الا العوافي جمع عافية وهي كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طاير وآخرهن يحشر على بناء المجهول اي يموت كما قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشرها موتها اعيا لان من غريزة بضم الميم وفتحها وفتح الراء المعجمة قبيلة يريد ان المدينة يتعفان بفتح العين اي يصيحان بفتحهما فيجدانها رعوشا اي يجدان فيها وحوشا او معناه يجدانها ذات وحوش قبل هذه الحالة فلما مضت في بعض الفتن حتى خلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافي لكن الاقرب انها ستكون في آخر الزمان لان قوله ثم حتى اذا بلغا ثنية الوداع خر على وجوههما لان الظاهر ان سقوط الراعيين على وجوههما يكون لادراكهما قيام الساعة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني باتي طائفة منهم وقت عبادة عباده ليكونوا شهداء لهم خصص هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع كونهما وقت اشتغال وغفلة اكمل على خلوهم والاكثرون على انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا من البيتوتة فيكم فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون سوال تعال عن الملائكة اتما لان يتباهى بعبيد العاملين مع كونهم للشهوات حاملين واتما للتوبيخ على القائلين اتجعل فيها من يفسد فيها وابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يتقارب الزمان اي اهله بعضهم من بعض في الشر وقيل المراد به قرب زمان القيمة وقيل قرب زمان الموت يعني يقصر لاعمار وقيل معناه يرى الزمان سريع الانقضاء بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة غفلتهم واشتغالهم بالدنيا او لتحيرهم بالفتن العظام فان قيل العرب يستعمل قصر الزمان في المسرات وطوله في المكاره فما وجه هذا قلنا معنى ان يزول احساسهم بمرور الزمان لكثرة ما هم فيه من الاحزان ومعنى ما قالوا ان الناس يتمنون بطالة الزمان في السعة والرخاء وقصره في التين والبلاء وهذا غير ذلك ويقبض العلم وفي رواية يقبض وذلك بقبض العلماء ويلقى الشح اي يوضع

في القلوب البخل باداء الحقوق وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله ايا هو قال القتل القتل فسرهم بالقتل وكرره للتاكيد اعلم ان المذكور في نسخ المشارق ايا هو كذا والمذكور في نسخ المصابيح والمشكوة وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله ما الهرج وهذا اقرب للمعنى لان ما يطلب شرح الاسم لا الحقيقة ص انس رض اتفقا على الرواية عنه يجمع الله الناس يوم القيمة فيهتمون لذلك اي يغتمون لاجتماعهم كذا قاله الشراح وقال النووي اي يقتنون بسؤال الشفاعة لذلك وفي رواية فيلهمون اي يلهمهم الله سؤال ذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا حتى يريحنا يقال استشفعته الى فلان اي سالته ان يشفع لي اليه لوهنا للتمني يعني ليتنا استشفعنا الانبياء حتى يريحنا بالراء المهملة وبالضب جواب للتمني اي يزيلنا من مكاننا هذا فيقولون انت ادم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه الناطق كان جبريل ينسب النفخ الى الله للتشريف وامر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنون فيه من الشفاعة اشار هنا كم الى البعيد من مقام الشفاعة لان هنا اذ الحق به كاف الخطاب يكون للبعد عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته التي اصاب وهي كلمة من التجوز التي عفا عنها فيحيى ربه منها ولكن ائتوا نوحا اول رسول بعثه الله ان قلت كيف قال في حقه اول رسول وقد تقدم عليه شيث قلت مراده اول رسول بعث الى الكفار وادم كان مرسلا الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا وكذلك خلفه شيث واما ما قاله اهل التاريخ ان ادريس ارسل قبل نوح فغير مثبت لان ادريس هو الياس وكان نبيا في بني اسرائيل فيقول نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب وهي سؤاله ربه بغير علم بقوله ان ابني من اهلي وقيل هي غرق اهل الارض بسبب دعائه فيحيى ربه منها ولكن ائتوا ابرهيم الذي اتخذ الله خليلا فيا تون ابرهيم فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب وهي الكذبات الثلث التي تقدم ذكرها وهي وان لم يكن كذبات في الحقيقة بل كانت مستحقة في المعنى لكن الكامل قد يواخذ بما هو عبادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين فيحيى ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التورية فاتوه موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي قتله القبطي فيحيى ربه منها ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فياتون عيسى روح الله وكلمته فيقول لست هناكم اتما قال كذا مع ان خطيئته غير مذكورة لعله كان لاستحيائه من افتراء النصارى في حقه بانه ابن الله وان ائتوا محمدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فان قيل هذا يشير الى ان له ذنبا فكان الواجب ان يمنعه عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتاخر عصمته من ذلك وقيل المراد ذنوب امته فياتوني فاستاذن على ربي فيؤذن لي فاذا انا رايته اي رايتني هذا التفات من التكلم الى الغيبة وقت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع راسك قل تسمع بالجزم جواب الامر على بناء المجهول اي يسمع قولك سل تعط اشفع تشفع بتشديد الفاء على بناء المجهول اي يقبل شفاعتك انما لم يلهموا اولا ان يستشفعوا بمحمد ليظهر على جميع المخلوقين ان هذا المقام خاص له فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فاخلهم الى الجنة ثم اعود الى ربي فاحمده بتلك المحامد ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فاخلهم الى الجنة ثم اعود الثالثة فاحمده بتلك المحامد ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فاخلهم الى الجنة حتى ما يبقى في النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود ويقول ابن عباس رض روى مسلم عنه ثم قرا هذه الآية عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا وهذا هو المقام المحمود الذي وعد نبيكم صلعم وصلوة العصر وصلوة الفجر جمع الله تعالى لامة محمد صلعم في الموقف ليشرفهم على سائر الامم ليقبل شفاعته في ان يقضي بينهم فيشفع فيقضي فينصرف حتى يجوز الصراط ويدخل الجنة فهو المقام المحمود الذي وعده الله نبيه صلعم وهو اعلى مقامات الشفاعة وهو الشفاعة العظمى التي يرغب اليه فيها جميع الخلق حتى ابراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام وهي التي اختص بها نبينا صلعم وهي التي تفرد بها دون سائر الانبياء عليهم السلام وهي التي اعتذر عنها جميع اولي العزم من الرسل حتى انتهت الى نبينا صلعم فقال انا لها انا لها ثم يشفع بعد ذلك في اهل الكبائر من امته الذين استوجبوا النار فيخرجهم منها ويشفع في اقوام قد امر بهم الى النار ان لا يدخلوها ويشفع في اقوام قد دخلوا النار من اهل التوحيد فيخرجهم منها ويشفع في اقوام قد استقروا في النار فلا يخرجون منها وهم الخالدون فيها ويشفع في اقوام قد استحقوا النار فلا يدخلونها ويشفع في اقوام قد دخلوا الجنة فيزدادون بشفاعته درجات ومراتب في الجنة ويشفع في اقوام قد امر بهم الى الجنة ان يدخلو

كما اهل بالزكوة او اركب بساير المنهيات فاخرجهم من النار واد خلهم الجنة ثم اعود قائما ساجدا
فيدعني ماشاء الله ان يدعني ثم يقال لي ارفع راسك يا محمد وقل تسمع وسل تعط واشفع تشفع فادفع
راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار واد خلهم الجنة
فان قلت اول الحديث يدل على ان استشفاعهم للازاحة من الموقف واخر على ان الشفاعة
لاخراجهم من النار فما التطبيق بينهما قلت التطبيق باب ان يراد بالنار شر الحرمن دفع الشر
وبالاخراج للخلاص منها او بان يكون المؤمنون فرقتين فرقة شاهدهم الى النار من غير
توقف وفرقة حبسوا في المحشر فيشفع لهم اولا للازاحة من الموقف وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب
وثالثها عند المرور على الصراط ورابعها للاخراج من النار فذكر في الحديث القسمين وطي
الاخرين من البين قال فلا ادري في الثالثة او في الرابعة هذا قول الراوي واوهنه ليس
للشك لعدم استقامة معنى وهو ظاهر بل بمعنى الواو كما في قوله تعالى ولا تطع منهم اثما او كفورا
قال فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القران اي وجب عليهم الخلود كذا قتادة
ابو قتادة وهو احد رواة ارادهم الكفار لانهم انكروا القران وفي رواية ثم اتيه الرابعة
الضمير المنصوب للمرة اواعود الرابعة تكرين الراوي وذكر موسى الذي تقدم هو في بعض
روايات البخاري يعني ذكر موسى واستشفاعهم عنه كما تقدم مذكور في جميع روايات مسلم
ولكنه في بعض روايات البخاري غير مذكور ابو موسى رض روى مسلم عنه يحيى يوم القيمة
ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى
فان قلت كيف يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها وانغدارها لا يوضع على انه مخالف لقوله
ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تعالى لما اسقط الشبات عن المسلمين
واثباها على الكافرين صار واقي المعنى الحاملين ذنوبهم فيما احب اي اظن انها توضع
على اليهود والنصارى من جملة الكفر قال ابو روح بفتح الراء المهملة وسكون الواو وبعدها
احد رواة الحديث لا ادري ممن الشك يعني لا اعرف ان قوله فيما احسب صادر من النبي ام
او من الراوي عن ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الرضاعة يحرم ما يحرم الولادة عن ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق
وهو مؤنث اراد به رجلا جبانا دقيق الساق انما صغرها لان الغالب على سوق الحبشة
الدقة قال الطيبي لعل السر في تصغيرها ان الكعبة المعظمة يهتك حرمتها حقير ضعيف
الخلقة فان قلت كيف سلط الله عليها ولم يجب كما جس الفيل عنها قلنا انما يكون هذا
قرب الساعة عند فناء اهل الحق فسلط على تخريبها ليلا يبقى مهانة معطلة بعدما كانت
مطافة مبجلة ح جابر رض روى البخاري عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة في الحديث
حجة على المعتزلة في نفيهم الشفاعة عن اهل الكبائر لان الصغائر مغفورة عندهم فكيف
دخول النار للكبيرة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يخرج من النار من قال لا اله الا الله
وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير
ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة هذا

مثل في

مثل في معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن زاد البخاري
في رواية قتادة عن انس من ايمان مكان خير يعني المذكورة صحيح البخاري وكان في
قلبه من الايمان ما يزن اقول لو قال ذرة مكان زاد لكان اولى لان قوله من ايمان غير زايد
على ما في صحيح مسلم بل مذكور بدل لفظ اخرجه والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمراته
من الاعمال الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق لا يتجزى ح ابو سعيد رض روى البخاري
عنه يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة وهي عبارة عن الصراط الممدود بين
الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا مالية كانت او عرضية
سبق بيانه في الباب السابع في حديث المدرون من المفلس ان حسنات الظالم ان فنيت
قبل ان يقضي ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح في النار حتى اذا
هذبوا ونقوا بضم النون وتشديد القاف اي خلصوا من الذنوب كلها اذن لهم دخول
الجنة فوالذي نفسي محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل تفضيل من هدى يعني عرف
في الجنة منه اي من احدهم يعرف بمنزله كالف في الدنيا وهذا من قبيل الكحل في عين زيد
احسن منه في عين عمرو يعني عرفانه بمنزله في الجنة يكون اكثر من عرفان بمنزله في الدنيا
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم مثل افئدة الطير
اي في الرقة واللين كما ورد ان اهل اليمن ارق افئدة وقيل اي في التوكل كما ورد لو
انكم تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير وقيل اي في الخوف والتحذر
لان الطير اكثر خوفا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يدخل الجنة من امتي زمرة هم
سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر المراد بالالف الف اشخاص وهم
الذين يدخلونها اولا والمراد بدخولهم الدخول بلا حساب ولا عذاب لما روى ابو
امامة انه ع قال وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا
عذاب مع كل الف سبعون الفا قال النبي المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا
العدد دون ان يراد به الكثرة ق ابو هريرة رض روى مسلم عنه يدخل الجنة من امتي سبعون
الفا المراد به زمرة بقرينة قوله ع زمرة واحدة منهم على صورة القمر والتي تليهم في
الدخول يكون وجوههم على اضوء الكوكب ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه يدخل الله اهل
الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم يا اهل الجنة لا موت وكل خالد
مما هو فيه من النعمة والنقمة وذلك النداء يكون لازديادفرح اهل الجنة وترح
اهل النار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب
اللهم اجعلني من ذلك النفر بحق بشك خبر البشر ح ابن عباس رض روى البخاري عنه يرحم
ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال لو لم تغرف من زمزم او قال لو لم تغرف اي لو لم تاخذ الماء بيدها
من زمزم لكانت زمزم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع
عينا معينا اي جارية على وجه الارض مرئية بالعيون فقد ما روى ان ابرهيم ع
جاء بها جرام اسمعيل وهي ترضعه فوضعها عند البيت ووضع عندها اناء فيه تمر وسقاء
فيه ماء ثم تولى فتبعته هاجر فقالت مرارا اين تذهب وتتركنا في هذا الوادي وليس
فيه انس ولا بناء ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا
ثم رجعت فانطلق حتى اذا كانا عند الثنية حيث لا يرونه استقبل البيت فقال ربنا اني

وما اهل النار لا موت

مثل في

اسكنت ذريتي بواد غير ذي زرع الاية فلما نفد الطعام والشراب فعطشت وجاعت
جعلت تنظر الى ابنها يكتوى من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب
جبل فقامت عليه ثم تراجدا فهبطت منه حتى اذا بلغت الوادى رفعت طرف درعها ثم سعت
حتى جاوزت الوادى ثم اتت المروة فقامت عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات فلما
اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا هي بالملك عند موضع زمزم يبحث بعقبه حتى ظهر
الماء فجعلت تجعله حوضا لئلا يجرى الماء وجعلت تغرف الماء فى سقائها وهو يفور فشربت
وارضعت فقال لها الملك لا تخافى فان ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وكان موضع البيت
اكمة مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى مر قوم فنزلوا فى اسفل مكة فرأوا طايرا يترددون
حول الماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا فقالوا لها تاذنين لنا ان ننزل عندك
قالت نعم فلما نزلوا فيه بيوتا وشب الغلام جاء ابرهيم وقال يا اسمعيل ان الله امرنى ان
ابنى ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفعت القواعد من البيت ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه يرحم الله موسى لقد اوذى باكثر من هذا يعنى اذاه قومه اشد من هذا
الايذاء فصبر حين سمع رجلا قال يوم حنين حين قسم النبى ص الغنيمة فاعطى بعض الناس
وترك بعضهم والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها وما اريد بها وجه الله فتغير وجه النبى ص
حتى احمر فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله وفى الحديث تسلية للنبى ص وتحريض
لغيره على الصبر عائشة رض اتفقا على الرواية عنها يرحمه الله لقد اذكرنى وفى بعض النسخ
ذكرنى بتشديد الكاف كذا وكذا اية كنت انسيتها على بناء المجهول اى انسانى الله تلاوتها ويروى
اسقطتها على بناء المعلوم اى تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا قاله حين سمع عبد الله بن يزيد
الخطمى بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة منسوب الى خطمه وهى قبيلة من الانصار الانصارى
يقراء من الليل وفيه استحباب الدعاء لمن ذكرنا اومسلم قد نسيها واما لمن علمها بالطريق
الاولى قال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشى لان الراكب اعلى مرتبة
فيبداء بالسلام اظهار التواضع والماشى على القاعد لانه فى هيئة الوقار وله بذلك مزية
على الماشى فيبداء الماشى بالسلام رعاية للادب والقليل على الكثير لوجود الشرف فى الكثرة
وعزتهم قال النووى الافضل ان يبتداء جميع القليل بالسلام ويرد جميع الكثير م ابو هر
رض روى مسلم عنه يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة وهى اسم يصبح اى صدقة واجبة على
كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر او يقال اسم احدكم على قول من يجوز زيادة من فى الاثبات
وخبره الظرف وصدقة على الظرف اى يصبح احدكم واجب على كل مفصل منه صدقة
او يقال اسمه ضمير الشان والجملة الاسمية تفسيره ومن احدكم صفة كل سلامى
فكل تسبيحة صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة
صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة م معنى السلامى والكلام عليه فى الباب
الباب الثانى فى حديث انه خلق كل انسان وبجزئ من ذلك قال النووى ضبطناه بفتح اوله
وبضمه يعنى يكفى مما وجب للسلامى من الصدقات ركعتان يركعهما من الضحى لان الصلوة
عمل بجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكر وما بعد الطلوع الى الزوال كالضحى فى ذلك
ح ابو هريرة رض روى البخارى عنه يصلون لكم هن الجملة خبر مبتداء محذوف اى ائتم
يصلون وانما قال لكم وان كان صلوتهم لله تعالى ولكونهم ضمناء يصلوة المامومين قال اصابوا

فلكم يعنى

فلكم يعنى ان اتوا بجميع شرايط الصلوة واركانها فالاجر لكم ولهم وان اخطاوا فلكم وعليهم
قال الشراح فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا فى نفسها واما اذا قدر
الجزاء فقد حصلت الصلوة لكم تامة كما هو مذهب الشافعى ان صلوة المامومستقلة فى نفسها
واما اذا قدر فلكم الاجر وعليهم الوزر فلا يدل عليه الا يجوز ان يوجر القوم بحسن نياتهم
وان فسدت صلوتهم بفساد صلوة امامهم كما هو مذهب ابى حنيفة ق ابن عمر رض اتفقا
على الرواية عنه يطوى الله السموات يوم القيمة ثم ياخذهن بيده اليمنى هذا من المتشابهات
وقدر الخلاف فيها ومن يرى تاويلها يقول المراد بالطى التسخير وباليد القدرة ثم يقول
انا الملكون الجبارون اين المتكبرون ثم يطوى الارضين بشماله وانما قال بالارضين
بشماله اشارة الى شرف العلويات كما جرت العادة على ان الشريف يباشر بماله شرف وهو
اليمين لان التفاوت يتطرق الى الله تعالى ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم فى
الارض سبعين ذراعا فيل سبب هذا العرق تراكم الاحوال وتزاحم حر الشمس والنار
كما جاء فى الروايات ان جهنم تدنى اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا
الصراط فيكون الناس فى ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى كعبيه وبعضهم
الى ركبتيه وعلى هذا وبلجمهم اى يصل العرق الى افواههم فيصيرلهم كاللجام يمنعهم عن الكلام
حتى يبلغ اذانهم فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعبى الاخر
قلنا يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا فى الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله
عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شئ كما امسك جرية البحر لموسى ع م
وقومه حين اتبعهم فرعون د عمران بن حصين رض اتفقا على الرواية عنه قال جاء
رجل يطلب دية شبه من صاحبه وكان عض يد صاحبه فندر صاحبه بن فسقطت شبه
فقال ص يقضم احدكم يد اخيه كما يقضم الفحل وهو الذكر من الابل لا دية لك وبه عمل
ابو حنيفة والشافعى اذا لم يكن للمعضوض سبيل الى الخلاص منه الا بقلع سنه وقال مالك
يضمن العاض كيف ما كان وكذا لو قصد رجل الفجور بامراة فلا يمكنها الخلاص الا
بقتله فقتله لا شئ عليها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لكن عن عبد الله بن عباس بعد
احدكم الجمرة من نار وهى قطعة حشب محترق قبل ان يطفانا ره فيجعلها فى
يد رجل حين راى خاتما من ذهب فى يد رجل جعل لبس الذهب كلبس النار لانه
حرام وسبب لوصولها فنزعه قطرحه اى رسول الله ص ذلك الخاتم قال النسخ قبل
روى المصنف هذا الحديث عن ابى هريرة رض والمشهور فى الكتب الصحاح النقل
عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد بمن قدر عليها وما قال شارح يجوز ان
يكون الطارح ذلك الرجل فنسبة الى رسول الله ص فى اخر الحديث لكونه امر له
فلا يخلو عن تقشف لارتكابه المجاز مع امكان الحقيقة فقيل للرجل بعد ما ذهب
رسول الله ص خذ خاتمك انتفع به اى ببيع او غيره فقال لا والله لا اخذ ابدا وقد طرحه
رسول الله ص انما قال كذا مع ان النهى كان عن لبسه لا بيعه مبالغة فى الاجتناب عنه
وقصدا الى الاياة بمن اراد اخذ من الفقراء عائشة رض اتفقا على الرواية عنها يغزو
جيش الكعبة يعنى يقصد اهلها بالاساءة والقتال عبر عنه بالغزو اشارة الى شرف اشياعهم

بالاضرار كما يعزم به ديار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء في حديث آخر يخرب الكعبة
ذو السويقتين فاذا كانوا بيداء وهي مفازة ملساء وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة
من الارض بخسف بأولهم وآخرهم ويبعثون على نياتهم اى فيما يختمون في قلوبهم من الصلاح
والفساد لانه ربما يكون فيهم من هو مكره على حضوره معهم ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه
يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوى السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم
تقديره عن قريب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يقطع الصلق الكلب والمرأة والحمار
ويقى من ذلك اى يحفظ من القطع مثل موخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمز وكسر
الخاء بمعنى اخر تقدم معنى اخر الرحل والكلام في قطع الصلوة في الباب الرابع في حديث
اذا قام احدكم يصلى م عبد الله بن الشخير رض بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد الخاء قيل
ما رواه عن النبي ﷺ ستة احاديث انفرد مسلم عنها بحديثين يقول ابن آدم رض مالي مالي
يعني يفتخر بنسبة المال اليه وربما يفتخر به وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت ولبست
فابليت او تصدقت فامضيت اى انفذت عطاءك واستمتع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله ثلث ما اكل فافنى ولبس فابلى واعطى فاقتنى
يعني اعطى من ماله الصدقة فادخر ثوابها ما سوى ذلك ما موصولة وسوى بمعنى غير فهو
ذاهب وتاركه للناس يعني صاحبه يتركه للناس م ابو ذر رض روى مسلم عنه يقول الله
عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها يعني عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف
واقيمت الصفة مقامه او زيد يعني اعطاء العشر اقل ما وعد الله بفضله ولا بد من حصوله
وقد يضعفها اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيه ومن جاء بالسيئة
فجزاء سيئة سيئة مثلها او اعفو ضميره عايد الى السيئة على تأويل الذنب ومن تقرب
اى طلب بالطاعة قربة مني شبرا يعني مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا يعني اوصلت
رحمتي اليه مقدارا ازيد منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربة من الله زاد رحمة ومن
تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مدا يدين وما بينهما من البدن ومن اتاني
يمشي اتيته هرولة وهي الاسراع في المشي دون العدو يعني من تقرب الي بسهولة
وصل اليه رحمتي بسرعة ومن يقتني تقرب الارض بضم القاف وهو المشهور اى يملوها
وقيل بكسر القاف مصدر قاب اراد به ما يقارب ملأها خطيئة لا يشرك بي شيئا لقيته
بمثلها مغفرة هذا بيان لكثرة مغفرته كلا يياس المذنبون عنها بكثرة الخطيئة ولا
يجوز للمرء ان يغتر بها واكثر المعاصي لان الله تعالى عقوبته شديدة لبعض المذنبين
فينبغي له ان يخاف منها ويرجو المغفرة فان قلت الحديث مخالف للاية لان مقتضاها
ان يتقرب الله عشر شبر ممن يتقرب الى الله شبرا قلت الحديث غير مسوق لبيان مقدار
الاجور وانما سيق لتحقيق ان الله لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل مجازيه بازيد
ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه يقول الله تعالى اى في يوم الموقف يا آدم ﷺ
فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار يعني ميز اهلها البعث
يعني المبعوث قال وما بعث النار وما هنا بمعنى كم العددية ولهذا اجيب عنها بالعدد
قال اى الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال اى النبي ﷺ فذلكم اى ذلك
التقاول حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع ليسا على

ظاهرهما

ظاهرهما اذ ليس في ذلك جلي وصغير بل هما كنايتان عن شدة اهوال يوم القيمة معناه
لو تصورت الحامل والصغير هناك لوضعن احمالهن ولشاب الصغير وانما خص آدم
بهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس سكارى اى من الخوف وما هم بسكارى اى من
الخمر ولكن عذاب الله شديد قال اى الراوي فاشتد ذلك عليهم اى ذكر من الاخراج على
الصحابة فقالوا يا رسول الله ايتنا ذلك الرجل الباقي من الالف فقال ابشروا فان من
يأجوج ومأجوج بالهمزة فيهما وبغيرها لغتان وهم قوم كفار ومن ولد يافث بن نوح
وراء سد ذي القرنين وقيل من ولد آدم من غير حواء وذلك ان آدم احتلم فامتزج
نطفته بالتراب فخلقهم الله منها الفا فقيل المراد التسعمائة وتسعة وتسعون المتقدم ذكرها
لكن لو جعل الالف في معناه لكان اولى ويكون بيانا بانهم في العدد اكثر مما تقدم وتكلم
رجل الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان
تكونوا ربع اهل الجنة قال اى الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني
لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان
تكونوا شطر اهل الجنة تقديم الكلام على هذا في الباب السابع في حديث ارتضون ان تكونوا
ربع اهل الجنة ان مثلكم في الامم اى الكفرة كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او
كالرقمة في ذراع الحمار وهي بفتح الراء واسكان القاف انثى في بطن ذراع الحمار ق
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم في
رشحه اى في عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه في حديث يعرق الناس يوم القيمة
في جابر بن سمرة رض اتفقا على الرواية عنه يكون بعدي اثنى عشر اميرا قال جابر رض
فقال اى النبي ﷺ كلمة لم اسمعها فقال ابي في بعض النسخ ابي بفتح الهمزة اى قال ابو جابر
وفي بعضها بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء انه اى النبي ﷺ قال كلهم من قريش
ان اريد من الامير الوالي يرد الاشكال بان الوالي بعده ﷺ اكثر من هذا العدد فيجاب
عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منهم الائمة العدول وقد مضى منهم من علم
ولا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد منه الخليفة يرد الاشكال بحديث اخر
وهو قوله ﷺ الخلافة بعدي ثلثون سنة فيجاب عنه بان المراد منه خلافة النبوة وهي الخلافة
الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما جاء مفسرا في بعض الروايات خلافة النبوة
بعدي ثلثون سنة عد الراوي خلافة ابي بكر سنتين وخلافة عمر عشرا وعثمان
اثنى عشر وعلي ستة والخلافة القريبة من خلافتهم في العدل يكون اثنى عشر م ابن عمر رض
روى مسلم عنه يكون كنز احدكم وهو المال المدفون والمراد به هنا مالك لا يؤدي منه زكوته
يوم القيمة شجاعا اقرع اى حية ذكر اذهب شعر رأسه من غاية سمه م جابر رض عنه
روى مسلم عنه يكون في امتي خليفة يحثي المال حثيا وهو الحثن باليدين لا بعدا بفتح الياء
وضم العين يعني يعطي المال من غير ان يعد ويحتمل ان يكون بضم الياء من الافعال يعني
لا يجعله عدة وذخيرة لغد فيكون انتصاب عدا به من قبيل والله انبتكم من الارض نباتا قيل
ذلك الخليفة عمر رض كان يكثر العطاء بلا احصاء حين جاءته كنوز كسرى لكن ما جاء في بعض
روايات الحديث يكون في آخر امتي خليفة يدرفه هذا القول لعله يكون المهدي لثبوت انه
هو الجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض او لعله

انكما فلا يحتاج الى العد لعدم تفاوته في عبد الله بن سلام رض اتفقا على الرواية عنه يموت عبد الله
بن سلام وهو اخذ بالعروة الوثقى تقدم بيانه في اخر الباب السابع في حديث انا السابق ثم
ثم ابو هريرة رض روى مسلم عنه ينادى منادان لكم بكسر الهمزة لان في النداء معنى القول و
خطاب لكم لاهل الجنة وهذا النداء يكون في الجنة وقيل اذا داوها من بعيد ان تصحوا
فلا تسقموا ابدا وان لكم ان تحيوا بفتح التاء والعين يعني بدوام لكم وكذا المراد من قوله تصحوا
وتحيوا وتشبوا وتنعموا فلا تبتئسوا ابدا اى لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال فذكر قوله تعالى
ونودوا ان تلكم الجنة ان هذه مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف اى انه وقيل
مفسرة للنداء بمعنى اى اورثتموها بما كنتم تعملون في حديثه رض اتفقا على الرواية عنه
ينام الرجل النومة فتقبض الامانة وهو ضد الخيانة قال النووي الظاهر ان المراد بها التكاليف
التي كلف الله تعالى بها عباده والعهد الذي اخذ الله عليه من قلبه فيظل بفتح الظاء المعجمة
اى يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو واسكان الكاف وبالتاء المثناة من فوق وآخرها
وكتة وهي اثر في الشئ كالنقطة من غير لونه ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة بين
الارطاب قد وكت توكيتا ثم ينام النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل
بفتح الميم واسكان الجيم وهو الاثر الذي يصير كالثفنة في اليد من عمل فاس ونحوها
المجماى كاثر جمر بدل من مثل او خبر مبتداء محذوف ذكر حجة على هر جلد فتنفط بفتح النون
وكسر الفاء اى ارتفع ولم يقل نقطت مع ان الرجل مؤنثة على تاويل العضو فراه مستويا
اى مرتفعا ليس فيه شئ يعني شئ صالح بل يكون فيه ماء فاسد معنى الحديث ان الامانة
تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شئ منها زال نورها وخلفته ظلمة كما
لوكت فاذا زال شئ اخر عرض على تلك الظلمة ظلمة اخر فصار كالمجل وهو اثر محكم
لا يكاد يزول الا بعد من ثم سبب زوال ذكر النور واعتقاب الظلمة اياه بجمر
تدحرجه على رجلك تؤثر المجل ويبقى اثر وهو النقطة ولا يخفى على هذا التوجيه
ان المشبه به في التشبيه الثاني اقوى من المشبه به في التشبيه الاول وقال شارح بل
الامر بالعكس لانه ضم شبه اثر الامانة في الهذا بالمجوف بخلاف الاول فاختر من
القولين ايهما شئت فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة اى في المعاملات
حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده ما اجلن اى ما جعله جليدا وصلبا
ما اظرفه ما اعقله ما في هذه الافعال للتعجب الواو في قوله وما في قلبه مثقال حبة
من خردل من ايمان للحال يعني عبر عنه بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح
قال شارح المشكوة وضع الايمان موضع الامانة تفخيما لشانها وحثا على رعايتها كما قال ع
لا دين لمن لا امانة له واقول لعل معنى قبض الامانة زوال قصد رعايتها لانه زوال
اعتقاد وجوبها والا فقد يكون الايمان في موقه ويكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها
الثابت بالنص القطعي في ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة
الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير بالرفع صفة ثلث الليل يقول من يدعوني
فاستجيب له بالنصب على تقدير ان من ثالثي فاعطيه من يستغفرني فاغفر له تقدم
بيانه في الباب الرابع في حديث اذا مضى شطر الليل في ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
يوشك الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة اى ينقطع ماؤه يقال حسر الناقة اذا انقطع

سيرها

سيرها عن كثير عن هنا بمعنى على من ذهب فمن حضره فلا ياخذ منه شيأ ليسلم عن القتل
لما جاء في حديث آخر انه يقتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او لعدم الحاجة
اليه لقرب قيام الساعة او لانه مال مغصوب عليه كما قال قاروك م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يعني سياطا
طويلة يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله بسبب ضربهم الناس بغير حق
في ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما يتبع بها
بالذكر لضعفها لتواضع صاحبها غالبا يتبع بها بتشديد التاء شعف الجبال وهو جمع
شعفة بالتحريك وهي راس الجبال فوق القطر يعني البرارى يفر بدينه من الفتن
وهي حال او استيناف وفيه تدب الغزلة عند ظهور الفتن هذا اذا خشي على دينه
واما اذا لم يخش فالمخالطة اولى لحضور الجمعة والجماعة في انس رض اتفقا على الرواية
عنه هرم ابن ادم اى يكبر سنه وتشب منه اثنتان هذا استعارة يعني يتحكم الخصلتان
في قلب الشيخ كاستحكام قوة الشباب في شبابه الحرص على المال والحرص على العمر
انما لم ينكرهما كان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال الله تعالى
زين للناس حب الشهوات الاية والشهوة انما تنال بالمال والعمر ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه يهلك الناس هذا الحي اى القبيلة وهي فاعل يهلك من قريش المراد
بهم بعض القبيلة يؤيد رواية البخاري هلاك امتي على يدي غلمة جمع غلام وهي جمع غلام
من قريش وهم والله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله بن الزبير ومن نزل منزلتهم
من ملوك بني امية فقد صدر من قتل آل الرسول وخيار المهاجرين وهذا الحديث من
المعجزات حيث وقع ما اخبر به عليه صلوات الله وسلامه المراد بالناس من كان في زمنه
ولا يتهم قالوا فما تامرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو لكان
خيرا لهم ويجوز ان يكون للتمني قال ابو هريرة رض ليشتت ان اسمهم بني فلان
وبني فلان بدل من الضمير المنصوب يعني ليشتت ان اعينهم واسمهم انهم بنو فلان
وبنو فلان لفعلت ولكن لا افعل ان ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه يهل اهل المدينة
الاهلال رفع الصوت بالتلبية من ذي الحليفة وهو موضع على فرسخين من المدينة من الميقات
الشامي يحاذي ذا الحليفة ويهل اهل النجد من قرن بسكون الراء جبل مشرف كانه بيضة مطل
على عرفات وفتحها غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرني وفي الحديث
تعيين هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها فصل وتمائم بسم فاعله في ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه اراني في المنام استوك بسواك فجاءني رجلان احدهما
اكبر من الاخر فناولت اى اعطيت الاصغر منهما فقيل لي كبر اى ادفعه الى الاكبر
فدفعته الى الاكبر منهما قيل لعل المراد من دفعه دم الى الاكبر منهما هو منعه اصحابه منها
فحتى من الكلام وحتمهم عليه لان السواك في المنام تطهير الفم من الغيبة ونحوها توهم
بعض الناس من في قوله الى الاكبر منهما للتفضيل وحمل الالف واللام ذائدين للالة يستعمل
افعل مع اللام ومن وليس كما توهم لانا من هنا للتبيين كما في قول الاعشى ولست بالاكثر
منهم حصا ولو كان للتفضيل لكان الدفع الى غيرهما وليس كذلك وابن عمر رض اتفقا
على الرواية عنه اراني ليلة عند الكعبة قال النووي في شرح هذا الحديث اراني وانت ترى

المصنف اورده فى فصل المجهول قرأت رجلا ادم الرجال لمة بكسر اللام وتشديد الميم
الشعر الذى يجاوز شحمة الاذن وجمعها اللمم بكسر اللام كاحسن ما انت راء من اللمم قد
رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها بمشط مع ماء او غيره فهى تقطر ما يحتمل ان يكون على ظاهر
اى يقطر الماء الذى رجلها به لقرب ترجيله وان يكون مجازا عن نظارة وحسنه متكئا على
رجلين او على عواتق رجلين شكر من الراوى العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين
الى العنق يطوف بالبيت فسالت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمى مسيحا لانه
لم يمسح ذا مرض الا برئ او لمسيح زكريا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه خرج
من بطن امه ممسوحا بالدهن او لكونه ممسوح اسفل القدمين لا اخمص له فراذا انا برجل
اى ملابس بروينه جعد قطط بفتح القاف والطاء وروى بكسر الطاء معناه شديد
الجعودة وهى ان يكون الشعر ملتفا غير مرسل اعور العين اليمنى كانها عنبة طافئة
بالهمز اى ذاهب ضوءها وروى بغير الهمز فمعناه نابتة بارزة اعلم انا ما ورد فى الصحيح
من الدجال ممسوح العين وانها ليست بحجراء ولا نابتة يعارض هذا الرواية ويمكن الجمع
بينهما بان الممسوحة هى العين اليمنى والجاحظة هى اليسرى واما الجمع بين روايته انه
اعور اليمنى وروايته انه اعور اليسرى فقد مر بيانه فى الباب السابع فى حديث الدجال
اعور العين اليسرى فسالت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال سمى مسيحا لانه ممسوح العين
او لانه سمج الارض اى قطعها حين خروجه ثم المقداد رض روى مسلم عنه تدنى الشمس
يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال لا ادرى اى الميلين
عنى اسير هم مسافة الارض او الميل الذى يكتحل به العين فتكون الناس على قدر
اعمالهم فى العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون
الى حقويه اى حاصرتيه ومنهم من يلجمه العرق الجاما تقدم الكلام عليه قريبا فى حديث
يعرق الناس يوم حديقة رض روى مسلم عنه من عرض الشئ على السلطان او من عرض العود
على الاناء العين المراد بها الاعتقادات الفاسدة على القلوب كالحصير عودا عودا بضم
العين ونصب الدال ماينسج به الحصير من طاقات وقع حالا يعنى كما ان الحصير ينسج
على هذه الحال وهى انه مجتمع من عودات واحد بعد واحد كذلك الفتن تظهر فى القلوب
مرة بعد اخرى فيجتمع فيها وروى بضم الدال الخبر مبتدا محذوف اى هو عود عود
وقال فى النهاية عودا عودا بفتح العين على المصدر يعنى يعاد ويكرر مرة بعد اخرى
فاى قلب اشربها على صيغة المجهول والضمير المنصوب للفتن يعنى دخلت فيها دخولا تاما
وخلت منه محل الشراب نكت فيه على بناء المجهول نكتة سوداء يعنى اثرت الفتن فيه
كالنقطة السوداء واى قلب انكرها اى ردها ولم يقع فيها نكت فيه نكتة بيضاء حتى
يصير على قلبين ابيض بالفتح غير منصرف بدل عن قلبين قوله حتى يصير غاية لكلا الامرين
من الاشراب والانكار يعنى يصير جنس القلوب على نوعين احدهما صاف ولم
يقبل الفتن ولم يلتصق بها مثل الصفا وهو بالقصر الحجر الاملس الابيض فلا تضره
فتنة ما دامت السموات والارض والاخر اى النوع الاخر من النوعين اسود مربد
بتشديد الدال المهملة هو الذى لونه بين السواد والغبرة وفى هذا الوصف
اشارة الى ان فى ذلك القلب بياضا مغلوبا لوجود الايمان فيه وفى بعض النسخ مربادا

بالنصب

بالنصب على الذم كالكوز مجخيا بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اى مائلا
وقيل اى منكوسا نصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكامن فى الكاف
يعرف من هذا القول ان ذكر القلب لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذى لا يثبت
فيه الماء لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه يعنى من اعتقاداته
الفاسدة وتسهولة الفتنة لعل هذا من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح يعنى ليس
فيه خير الا هذا وهذا ليس بخير فيلزم منه ان لا يكون فيه خير البتة الحديث متفق عليه
والسياق لمسلم يعنى الحديث المذكور متفق عليه فى المعنى لكن الفاظ المنظوم على هذا
الترتيب كان لمسلم ولذا نسبه اليه ثم ابو هريرة رض روى مسلم عنه تفتح ابواب الجنة
يوم الاثنين ويوم الخميس قال القاضى فتحها مجاز عن كثرة الغفران واعطاء المنازل
وقال القاضى يجوز ان يكون على ظاهره لان للجنة مخلوقة وفتح ابوابها يكون علامة لذلك
فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعنى ذنوبه الصغاير بغير وسيلة طاعة يكون مغفرة من فضل الله
الا رجل كانت بينه وبين اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد بعد
النون اى عداوة فيقال انظروا بفتح الهمزة يعنى يقول الله لملائكة النازلة بهذا المغفرة
امهلوا هذين حتى يصطلحا يعنى لا تقطعوا منهما ضياء الرجلين اللذين بينهما عداوة حتى
يرتفع ويقع بينهما الصلح كى سفيان بن ابى زهير الازدى رض اتفقا على الرواية عنه
تفتح اليمن اى بلادها فيأتى قوم يبسون بضم الباء وتشديد السين اى يسوقون البهم
فيحملون باهليهم ومن اطاعهم يعنى يرتحلون من المدينة مسرعين الى الامصار المفتوحة
التى فيها خصب والمدينة خير لهم يعنى والحال ان الاقامة فى المدينة خير من الاقامة فى البلاد
التى ينتقلون اليها لان المدينة حرم الرسول ومهبط الوحى لو كانوا يعلمون اى ما فى
الاقامة فى المدينة من الفوايد الدينية جوابه محذوف وهو لما ارتحلوا عنها وتفتح
الشام فيأتى قوم يبسون فيحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا
يعلمون وتفتح العراق فيأتى قوم يبسون فيحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة
خير لهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه تنكح المراة لاربع لمالها ولحسبها حسب المرء ما فيه وفى اباته من المفاخر
وجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعنى الناس يتزوجون المراة لهذه الاربع فى العادة
فاختر ايتها المومن من المراة الصالحة ولا تطمع فى شئ اخر تربت يداك وهو فى الاصل
الدعاء بالافتقار لكن العرب يستعمل لمعان اخر كالمعايبة والانكار والتعجب وتعظيم
الامر والحث على الشئ وهو المراد هنا كذا قاله الطيبى وقيل اراد به تربت يداك ان لم
تفعل ما امرتك فى اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه توافى بالرجل يوم القيمة
فيلقى فى النار فتندلق اقتاب بطنه اى تخرج امعاؤه فتدور بها اى الرحل بالاقتاب
كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان الم تكن تامر بالمعروف
وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت امر بالمعروف ولا اتيه وانهى عن المنكر واتيه اى افعله
م انس رض روى مسلم عنه يوتى بانعم اهل الدنيا الباء فيه للتعدية وانعم افعل
تفضيل من النعمة اى باكثرهم نعمة من اهل النار من هن بيانية فى محل النصب
على الحال يوم القيمة فيصبغ فى النار صبغة يغمس فيها مرة اراد من الصبغ الغمس اطلاقا

مالك رض

للمزوم على اللازم لان البضع انما يكون بالنفس غالبا ثم اراد من غمسه فيها اصابة
لفحة من النار به ثم يقال يا ابن ادم هل رايت خيرا قط يعنى فى زمان هل مر بك
نعيم قط فيقول لا والله يا رب فتنسى العذاب تشبيه بما مضى عليه من نعم الدنيا ويوتى
باشد بوسا اى شدة وبلاء فى الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة فى الجنة فيقال له يا ابن
ادم هل رايت بوسا قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله ما مر بى بوس قط ولا رايت
شدة قط من م ابن مسعود رض روى مسلم عنه يوتى بجهنم يومئذ اى يوم القيمة الباء
فى بجهنم للتعدية يعنى توتى جهنم من المكان الذى خلقها الله فيه فيدار بارض
المحشر حتى لا يبقى للجنة طريق الا الصراط كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة لها سبعون
الف زمام مع كل زمام وهو ما تشد به ويربط سبعون الف ملك يجرونها وهذه الاوصاف
التى يجرها جهنم يمنعها من الخروج على اهل المحشر الا من شاء الله منها ولما وجب تعيين
العدد نفوض الى علم الله تعالى ثم جابر رض روى مسلم عنه يبعث كل عبد على ما مات
عليه يعنى ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا وان مات كافرا فكافرا قال رض اتفقا
على الرواية عنه يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارايت لو كان لك ملء الارض ذهبا
اكنت تفتدى به فيقول نعم فيقال له انك كنت سئلت على بناء المجهول ما هو ايسر من ذلك
اى ما هو اسهل من الافتداء المذكور وهو تركك الاشراك بالله تعالى قال ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس على ثلث طرائق اى ثلث فرق ومنه قوله تعالى
اخبارا عن الجن كنا طرائق قددا اى فرقا مختلفة الاهوا كذا قاله النووى
راغبين اى فى الجنة وهو بدل عن ثلث وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف عليهم
ولا هم يحزنون وراهبين اى من النار وهم الذين يخافون ولكن ينجون منها
وهم الفرقة الثانية واثنان على بعير الواو نائبة للحال صفة للمبتداء محذوف اى
اثنان منهم وكذا الحكم فيما بعدها وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير
وهن الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية والتمثيل فمن كان اعلى رتبة كان اقل
شركة واشد سرعة واكثر سياقا فان قلت كون الاثنين واخواته بطريق الاجتماع
ام الاعتقاب قلنا قال شارح السنة بطريق الاعتقاب لكن الاولى ان يحمل على
الاجتماع لان فى الاعتقاب لا يكون الاثنان ولا الثلثة على بعير حقيقة وانما اقتصر
على ذكر العشرة اشارة الى انها غاية عدد الراكبين على بعير وذا لكما البعير المحتمل للفرة
من بدايع فطرة الله كناقة صالح حيث قوى مالا يقوى غيره من البعران وانما لم يذكر
الخمسة والستة وغيرهما الى العشرة للايجاز ولم يذكروا ايضا من السابقين من تفرد
منهم بركوب بعير لان المراد من الناس غير الخواص ولعله لذا يكون مرتبة الانبياء
والاولياء ويحشر بقيتهم النار اى يجمعهم وهم الفرقة الثالثة تقيل معهم حيث قالوا
من القيلولة وهى النوم فى الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث
اصبحوا وتمسى معهم حيث امسوا يعنى النار تلازم هذه الفرقة فى جميع احوالهم
وهم الكفار قال بعض الشراح هذا الحشر يكون قبيل القيمة احياء الى الشام بقرينة
قيلولتهم وبيوتتهم لان هذه الاحوال انما تكون فى الدنيا لان الناس يبعثون من
القبور حفاة لا موصوفين بالركوب والنقائب وهذا اخر اشراط الساعة كما جاء فى

حديث اخر واخرج لهم نار تخرج من قعر عدن تطرد الناس الى محشرهم وقال بعض
يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا يصرف الى ما بعد الموت وهو مختار الامام
القرديشتى لما روى عن ابى هريرة رض يحشر الناس يوم القيمة ثلثة الاية المراد بقوله رض
راغبين راهبين عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا واخر سيئا لعلهم اصحاب
اليمنة وهم الصنف الاول والصنف الثانى الوكبان المسرعون الى ما اعد لهم فى
الجنان وهم الذين اجتنبوا الشهوات لعلهم السابقون ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه يحشر
الناس يوم القيمة على ارض بيضاء اى خالية من العرس عفراء وهى ابيضاء التى ليست بشديد البياض كقرصة
النقى اى كقرصة الخبز النقى فى اللون والاستدارة ليس فيها علم لاحد اى علامة من الابنية وغيرها
بل تكون مستوية لئلا يختفى بها احد وقيل ليس فيها علم من حديث سهيل او غيره وليس من كلام النبى
م انس رض روى مسلم عنه يخرج من النار اربعة وهم الاخرون حرزوا منها فهم ضون على الله
فيلتقت احدهم فيقول اى رب اذا خرجتنى منها فلا تعيدنى بتشديد النون فيها فينجيه الله
منها ابو سعيد رض روى البخارى عنه يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يا رب
فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير وما فينا
فيقول من يشهد لك من فيقول استغنيا منى طلبا لنقاس نوح شاهدا على تبليغه امته
وهو اعلم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فتشهدون انه قد بلغ اى نوح قد بلغ
امته ما اوحى اليه وانذرهم فذلك قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا اى خيارا
وعدولا لتكونوا شهداء على الناس انتم شهداء امة محمد فيسال من حال امته فيزكيهم بذلك
ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يستجاب لاحدكم ما لم
يعجل يقول دعوت فلم يستجب لى فيدخل
ترك الاستعجال فى استجابة الدعاء قيل لاجابة الدعاء شروط شرط وجوب وهو ان يعلم ان لا
قادر على حاجته الا الله ويجتنب عن اكل الحرام وشرط فى الدعاء وهو ان يكون مبدوا
على النبى ع ومختوما بها وشرط فى المدعو به وهو ان يكون من الاموال الجايزة الطلب
شرعا م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد منه جميع
حقوق العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانه لا تغفر بالشهادة قيل هذا فى شهيد
البر لما رواى ابن ماجة عن ابى امامة مرفوعا ان النبى ع قال يغفر لشهيد البحر الذنوب
كلها والدين ايضا الذى يحبس عن الجنة حتى يقع القصاص هو الذى صرف ما استدانه
فى سفه او سرف واما من استدانه فى حق واجب لفاقة ولم يترك وفاء فان الله
لا يحبسه عن الجنة ان شاء الله شهيدا كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدى
دينه عنه فاذا لم يؤد عنه بقضاء الله عنه بارضاء خصمه لما روى ابن ماجة عن عبد الله مرفوعا
ان الذين يقتص يوم القيمة الامن تدين فى ثلث خصال يضعف قوته فى سبيل الله
فيستدين ليتقوى به عدو الله ورجل يموت عن مسلم فلا يجد ما يجهز به الا بدين ورجل
خاف على نفسه العزوبة فنكح خشية على دينه فان الله يقضى عن هولاء يوم القيمة ابو هريرة
رض روى البخارى عنه يقال لاهل الجنة خلود ولا موت ولاهل النار يا اهل النار

حديث

لصلوة

اسنان مسنفا شاة ومسنفا كانا وسنفا
وجوبهم وهو الموافق لقول تعالى كيف انزل

خلود ولا موت اى لكم خلود فى النار روى ان هذين القولين يكونان بعد ان يؤتى الموت
فى صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار انما يمثل الموت بهذا المثال ليشاهدوه
باعينهم ويستقر فى نفوسهم ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار
ترحا وتخصيص صورة الكبش لانها كان فداء عن اسمعيل الذى بنيتاء م من نسله
كان فى المعنى فداء عن جميع الاحياء فى الدنيا لانهم خلقوا لاجله فناسب ان يكون
فداء عنهم فى دار الاخرة ايضا هذا هو ضبط المقال والله اعلم بحقيقة الحال

باب التاسع عمره ص روى البخارى عنه اتانى الليلة ات من ربى
فقال صل فى هذا الوادى المبارك وهو وادى العقيق من اودية المدينة وقل عمرة
فى حجة معناه ادرج انا عمرتى فى حجتى قال النووى اعتمر النبى ع م اربع عمر
وحج حجة واحدة وكان حجة ع م فى العاشرة من الهجرة قيل فرض الحج فى التاسعة
منها ولهذا لم يأمر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس اوست لكنه ع م كان
مامورا بالمحاربة واعلاء كلمة الله ولم يكن متفرغا الى الحج لكنه كان يعتمر لان
امر العمرة ايسر وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة امر ع م
الناس بالحج وامر عليهم ابا بكر وانما لم يحج ع م فى التاسعة لان تلك المواضع
كانت مملوة بالمشركين فكره ع م ان يحضرهم فيها فبعث الناس فامر ان ينادى
فى اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلف الروايات فى انه ع م
كان مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح انه ع م كان اولا مفردا ثم احرم بالعمرة
وادخلها فى الحج وما روى عن ابن عمر انه قال تمتع رسول الله ع م فى حجة الوداع بالعمرة
الى الحج يكون محمولا على انه اراد به التمتع اللغوى وهو الارتفاق يعنى ارفق ع م فى كونه
قارنا كارتفاق المتمتع بان لم يحرم لهما من اول الامر ابو ذر رض اتفقا على
الرواية عنه اتانى جبرائيل فبشرنى انه الضمير للشان من مات من امتك لا يشرك بالله
شيأ دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق هذا السؤال
من ابى ذر كان من شدة نفرته من المعصية واستبعاده عن المعاصى وفى الحديث حجة
لاهل السنة من ان صاحب الكبيرة لا يقطع له بالنار وان ادخلها اخرج منها
وخلد فى الجنة ف ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه احج ادم وموسى ع م
قيل هن المحاجة كانت رؤيا منامية يؤيد ما جاء فى رواية عند ربهما وقال القاضى
يجوز ان يكون جسمانية بان احياهما واجتمعا كما ثبت فى حديث الاسراء م اجتمع
مع الانبياء وصلى بهم فقال موسى يا ادم انت ابونا الذى خيبتنا اى كنت سببا
لخيبتنا عن سكون الجنة من اول الامر واخرجتنا من الامر الجنة بخطيئتك التى
خرجت بها منها فقال له ادم ع م انت موسى اصطفاك الله بكلامه اى جعلك كليمه
وخط لك التورية بيده هذا متشابه تقدم فيه قول السلف وتاويل الخلف اتلومنى
همزة الاستفهام فيه للانكار على مر قدره الله على اى كتبه فى اللوح المحفوظ او
فى التورية قبل ان يخلقنى باربعين سنة المراد منه التكثير لا التحديد فان قيل
العاصى منا لو قال هذه معصيتى قدرها الله على لم يسقط منه اللوم فكيف انكر ادم
هذا القول على كونه بلاما قلنا انكر اللوم من العبد بعد عفو الله عن ذنبه ولهذا

قال اتلومنى

قالا تلومنى ولم يقل اء لام على بناء المجهول او نقول اللوم على المعاصى فى دار التكليف
كان للزجر وفى غيرها لا يفيد فيسقط فحج ادم موسى بحج ادم موسى كرره للتاكيد
يعنى غلب بالحجة على موسى لانه احال ذلك على علم الله وبنى عليه بانه غفل عن القدر
السابق الذى هو الاصل وقصر النظر على السبب اللاحق الذى هو الفرع ع م ابن عباس
رض روى مسلم عنه احتتم واجلتم كذا يغ فعلتم الفعل الحسن الجميل فاصنعوا يعنى دوموا
على هذا الضبع قاله البيضاوى عبد المطلب حين سقوه النبيذ على زمزم على بئر وفيه
دليل على استحباب الثناء على من يفعل الخير والحث عليه ف ابو هريرة رض اختتن
ابرهيم النبى ع م اى نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه مسلم بالقدوم بفتح القاف
وتخفيف الدال التى تحتها النجار وقيل هو اسم مكان بالشام وفيه التخفيف
والتشديد انس رض روى البخارى عنه اخذ الراية وهى العلم الكبير واللواء دون
ذلك زيد فاصيب اى نال المصيبة يعنى مات ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب
ثم اخذها خالد بن وليد من غير امرة بكسر الهمزة هى الولاية يعنى من غير ان يولاه
النبى ع م على اخذ ذلك ففتح له تقدم توضيحه فى الباب الثالث فى حديث لا تقطعه
يا خالد ف ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا يعنى ذنبا كان
بينه وبين الله فقال اللهم اغفر لى ذنبى يعنى بعد توبته عن ذنبه فقال تبارك
وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد
فاذنب فقال اى رب اغفر لى ذنبى فقال تبارك وتعالى عبدى اذنب ذنبا فعلم
ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لى
ذنبى فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ
بالذنب مذهب اهل السنة انه اذا تاب احد عن ذنب ثم عاد اليه كتب عليه الثانى
ولم يبطل توبته وهذا الحديث يدل على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد منه
التلطف وحسن العناية بالمخاطب لا الحث على عمل ما شاء قال عبد الاعلى احد رواة
هذا الحديث لا ادرى اقال اى النبى ع م فى الثالثة او فى الرابعة اعمل ما شئت
يعنى شك عبد الاعلى فى ان قوله اعمل ما شئت مذكور فى المرة الثالثة كما ذكر فى
المتن او مذكور فى المرة الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال اى رب الى قوله
ويأخذ بالذنب فيذكر اعمل ما شئت فى هذه المرة ع م عمرو بن عبسة رض روى مسلم
ارسلنى بصلة الارحام وكسر الاوثان وان نوحد الله ولا نشرك به شيأ قال له حين
سأله باى شئ ارسلك يعنى الله تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انك لا
تستطيع وحكيم بن حزام رض اتفقا على الرواية عنه اسلمت على ما اسلفت لك اى
على وجدان ثواب ما قدمته من خير قاله لحين سئل عن خيراته فى الجاهلية هل له
فيها اجر ويؤيد هذا المعنى حديث آخر وهو ان الكافر اذا اسلم فحسن اسلامه يثاب
على ما فعل فى الجاهلية من الخير قال المظهر يكتب للكافر بعد اسلامه بكل حسنة
عملها فى الكفر ثواب حسنة واحد لا عشر حسنات كما يكتب للحسنة فى الاسلام قال
الشيخ الكلاباذى يجوز ان يكون المعنى اسلمت بتركه ذلك الخير السابق يدل عليه
ما روى انه قيل للنبى ع م ان فلانا يصلى الليلة كلها فاذا اصبح يسرق قال عليه السلام

سيما ما تقول ثم ان صلوته بالليل بشرى من الله على ما سبق له من السعادة وانه يرجع الى الله
ويتوب الى البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية اشبهت خلق وخلق بضم الخاء واللام بمعنى
الطبيعة يعني اشبهتني خلقا وسجية اراد منه التلطف به لا معناه الحقيقي قاله لجعفر بن ابي طا
لما خاصم هو وزيد وعلي في بنت حمزة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اما الخالة ام
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال لما كسرت الكفار في غزوة احد رباعية النبي ص
قال اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يعني بهذا الفعل يشير الى رباعيته وهي على وزن الكراهية
السن التي بين الثنية والناب اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله يحتمل ان يراد به جنس
الرسول او اراد به نفس نبينا ص بين الشيخين والناب وضعا للظاهر موضع المضمر قيل الذي قتله
نبينا ص هو ابي بن خلف في سبيل الله احترز به عن قتله في حد او قصاص اعلم ان الانبياء
ص نوائب الحق وخلفاؤه فلهم الدرجات العليا فمن تعرض لهم بالاضرار اشتد عليهم عقوبة
النار ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل
الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك
مني انما اشتريت منك الارض ولم ابتع اي لم اشتر منك الذهب فقال اي البايع للذي
اشترى الارض انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد
فقال احدهما لي غلام وقال الاخر لي جارية فقال انكحا الغلام الجارية وانفقا على انفسكما
منه وتصدقا وفي الحديث دليل على ان الموضوع في المبيع لا يدخل في عقد البيع لانه ص ذكر
من غير انكار وهذا بخلاف المعدن فانه ينتقل الى مشتريها لانه من اجزاء الارض ودليل
على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله الى رجل انه لم يكن حاكما في البلد وانما لم يحكم ذلك
المحكم لانه لم يجد مدعيا فاصلح ق ابن عباس رض قال اتى رجل رسول الله فقال يا رسول الله
اني اراني في المنام ظلة ينطف منها السمن والعسل واراى الناس يتكففون منها بايديهم
والمستكثر والمستقل واراى سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت
ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل اخر فعلا ثم اخذ به رجل فانقطع به ثم
وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله بالحانت واني والله لتدعني فلاعبرنها قال ص
اعبرها قال ابو بكر اما الظلة فظلة الاسلام واما الذي ينطف من السمن والعسل فالقرآن
حلاوته ولينه واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن والمستقل واما السبب
الواصل من السماء الى الارض فالحق الذي انت فيه عليه تاخذ به فيعليك الله ثم ياخذ به رجل
من بعدك فيعلو به ثم ياخذ به اخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله
اصبت ام اخطات قال ص اصبت بعضا واخطات بعضا قلبتين مفردات القصة ثم معنى
الحديث الظلة بضم الظاء المعجمة السحابة ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها اي يقطر
يتكففون اي ياخذون باكفهم السبب الحبل الفاء في فلاعبرنها زايدة قاله لابي بكر رض
اختلفوا في معنى الحديث قال ابن قتيبة معناه اصبت في بيان تعبيرها واخطات في
تعبير بعض العبارات لان ما فسر ابو بكر بالقرآن انما هو تفسير العمل واما تفسير
السمن فلم يذكره فكان حقه ان يقول الكتاب والسنة ثم ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اضل الله عن الجمعة من كان قبلنا يحتمل الا يكون يأتهم بتعيينه ولم يعينه لهم فاختلف
اجتهادهم في تعيينه فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله تعالى فرغ فيه عن الخلق

وقالت

وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله تعالى بدأ فيه بالخلق فجاء الله بنا اي خلقنا بعدهم
فهدانا الله ليوم الجمعة بان عينه عناية لنا مع ان المعاني فيه شواهد بازرة على مزيد فضله
لانه يوم خلق فيه نفل لانا ن وفي ما يرا الايام خلق ما يعود نفعه الى الانسان فانكر على
نفسه الوجود يكون اهم بالتقدم ولانه يوم الكمال بان تم فيه الخلق ويحتمل ان يكون الا
الاضلال لعدم توفيقه اياهم بعد ما عينه لهم على ما روى ان موسى ع امرهم بتعظيم يوم
الجمعة وعينه فناظروه بان السبت افضل فقال الله تعالى دعهم وما اختاروا واعترض التقاضي
على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا لم يصح اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب عنه بان
اختلافهم من جهة زعمهم الباطل ابداله بيوم اخر فابدلوه وغلطوا بجعل الجمعة والسبت والاحد
وكذلك هم يبع لنا يوم القيمة هذا استيناف جواب لمن قال كيف يكونون تبعا لنا ونحن
جئنا بعدهم يعني نحن الاخرون ظهورا في الدنيا والاولون فضلا وكرامة والاعتبار
للمعاني لا للتقدم الزماني المقتضي لهم يعني نحن الاولون الذين يقضى لهم قبل جابر رض
يعني تفقا دوا يتهما عن جابر وانفرد مسلم برواية عن انس رض اهتز عرش الرحمن
لموت سعد بن معاذ يحتمل ان يراد من اهتزازه تحركه فرحا بقدوم سعد كما اهتز
جبل احد وعليه النبي ص وابو بكر وعمر وعثمان رض وان يراد به بشارة اهله واقاربه
الله وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب ينسب الشيء المعظم الى اعظم الاشياء
كما يقال اظلمت الارض لموت فلان انس رض اتفقا على الرواية عنه قال اخبر ابو طلحة
عند النبي ص ان ابنا من ام سليم مات فبنجة بثوب فقالت لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة
عن وفات ابنه حتى اكون انا احدثه فجاء فقال كيف حال المريض فقالت الحمد لله الان
اهداء مما كان عليه فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع قبل
ذلك فواقع بها فقالت يا ابا طلحة ارايت لو كان لاخر وديعة عندك فاستردها فهل
تاسف على ذهابها قال لا قالت احتسب ابنك وديعة فاسترددت فلا تاسف عليه
فغضب فقال تركتني حتى تلطخت ثم اخبرتني بابني فلما اخبر النبي ص بما جرى
بينهما قال ص تبارك الله لكما في ليلتكما دعا به لابي طلحة وام سليم فوله دعا به الى اخر
كلام المصنف روى ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فسماه النبي ص عبد الله
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه تحاجت ويروى احتجت النار والجنة يحتمل
ان يخلق الله فيهما تمييزا في وقت فتحاجتا وقيل هو من باب التمثيل فقالت هذه اي النار
يدخلني الجبارون والمتكبرون وقالت هذه اي الجنة يدخلني الضعفاء اي الخاضعون
والمساكين فقال الله لهذه انت عذابي اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي ارحم بك
رحمة لانها مظهرها ارحم بكم من اشاء هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصله عما قبله وكذا
الكلام في انت عذابي ولكل واحدة منكما ملؤها يعني ما املاءها هام ابن مسعود رض عنه
روى مسلم عنه ثوبت يدال اشهد اني رسول الله ص قاله لابن صياد روى ان ابن صياد
قال لرسول الله ص في جوابه اتشهد اني رسول الله تقدم بيانه في الباب السادس في حديث
ان يكن هو فلن تسلط عليه ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه تفل بفتح العين اي
سقط على وجهه هذا دعاء عليه في المعنى عبد الدينار وعبد الدرهم انما لم يقل ما لكها
اشارة الى ان المفهوم من يكون اسير الجمع لا مال بحيث لا يؤدي حق الله منها

طيبي ان ما اختاروه من الاباحة ما يعاقب اهله
فكذلك هم تابعون لنا نحن لا نخوض من
والاولون يوم القيمة
ط يوم القيمة قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم
قبل الحلائق يعني يوم القضي بينهم فكانوا

ثم ياخذ به اخر فيعلو به

سئل الله تعبيرها عند حضوره وقال البخاري معناه اخطات في

فكان للنصارى يوم السبت وكان
للنصارى يوم الاحد فهدانا الله
عن يوم الجمعة من كان قبلنا

وعبد الحميصة وهو كساء اسود معلم ان اعطى رضى هذا بيان لشدة حرصه وان لم يعط سخط
نفس وانتكس الانتكاس هو الانقلاب على الراس انما اعاد نفس ليترقى فى الدعاء عليه
من الاهون الى الاغلظ ثم ترقى منه الى قوله واذا شيكا اى دخل شوك فى عضوه فلا
انتقش على بناء المجهول دعاء عليه بعدم اخراجه بالمنقاش يعنى اذا وقع فى البلاء فلا
يترحم عليه انما خص انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعاونة
لمن اصابه مكروه فاذا نفى ذلك الاهون يكون ما فوقه منفيا بالطريق الاولى طوى لعبد
اخذ بعنان فرسه فى سبيل الله هذا يدل على اهتمامه بالجهاد لا يجمع الدراهم اشعث راسه
بالرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتداء محذوف والجملة صفة عبد قال الجوهرى لاشعث
هو مغبر الراس مغبرة قدماه ان كان فى الحراسة اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم
العدو وهى يكون فى مقدمة الجيش كان فى الحراسة تتعرد فى علم المعانى ان الشرط والجزاء
اذا اتحدا دل على تخالف الجزاء يعنى ان كان فى الحراسة لا يغفل عنها وان كان فى الساقة
كان فى الساقة وهى مؤخرة الجيش خصهما بالذكر لانهما اشد مشقة واكثر افة اذا الاولى عند
دخولهم دار الحرب والاخرى عند خروجهم منها الشرطيتان مؤكدتان لما قبلهما من كونه اخذا
بعنان فرسه ولهذا فصلهما عنه قال الامام التورپشتى اراد بالشرطين حسن اتمامه بامر
الامام بحث لا ينفك عن مقام امره ان استاذن لم يؤذن له لكونه عنيا ملتفت اليه
فى الدنيا وان شفع لم يشفع اى لا يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر اخ ابو هريرة رض
روى البخارى عنه تكفل الله اى ضمن وهذا تمثيل لمن جاهد فى سبيله لا يخرج من بيته الجملة
المنفية حال الا الجهاد فى سبيله وتصديق كلماته وهى ما دعا الله فى حق المجاهدين من
المثوبات وقيل المراد منها كلمتا الشهادة ان يدخله الجنة اى بان يدخله وهو متعلق بتكفل
او برده الى مسكنه بما نال من اجر وغنيمة هكذا رواية البخارى ورواية ابى داود ومسلم
من اجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث ضمن الله للمجاهد الموصوف ان يوصل الخير فى كل حال
ان مات يدخل الجنة بلا عذاب وان لم يمت يرده الله الى بيته باجر وغنيمة ان غنم وبالاجر
فقط ان لم يغنم كذا قاله فى محى السنة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه جاء ملك
الموت الى موسى اى فى صورة البشر فقال له اجب ربك اى للموت يعنى جئت روحك فلطم
موسى عين ملك الموت اى ضربها بباطن اليد ففقاءها اى شقها قال قيل كيف صدر من موسى
هذا الفعل اجيب عنه بانه متشابه فيفوض علمه الى الله وبان موسى ع لم يعرف انه ملك الموت
فظن انه رجل قصد نفسه فدفعه عنها فاذا مدافعته الى ففقء عينه هذا هو مختار المازرى
والقاضى عياض وانكره الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل الداخل عليه لم يقصده
بالمحاربة حتى يدفعه عنه بل دعاه الموت ومجرد هذا القول لا يصدر عن مؤمن صالح مثل
هذا الفعل فما ظنك بموسى مع علو شانه واقول ان موسى ع كان فى طبعه حدة حتى روى
انه ع اذا غضب اشتعلت قلنسوته فاذا هجم عليه رجل فزعا الى الهلاك عرفه ع انه لا يكون
الا بامر الحرب فدفعه قبل قصده وذا يحتمل ان يكون جايزا فى شرعهم اولان موسى ع زعم انه
كاذب حين ادعى قبض روحه لزعمه ان بشرا لا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه وكان
هذا الغضب لله وفى الله فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاتب الله موسى ع اخ هرون راس هرون
ولحيته وكان يجمع ان هرون اكبر منه سنا واجل قدرا عند اكثر علماء الامة وقد قالوا ع

حق بكم

حق كبير الاخوة عليهم كحق الوالد على ولده واما ما اختاره الشيخ الشارح فى الجواب من ان موسى ع
يحتمل ان يكون ناذونا فى هذه اللطمة ويكون ذكر اسمنا للملطوم فلا يخفى بعد ترجع الملك الى الله
فقال انكار بلسانى الى عبدك لا يريد الموت وقد فقاء عينى فرد الله اليه عينه وقال ارجع الى
عبدى فقل الجيوة تريد فان كنت تريد الجيوة فضع يدك على متن ثور فما ظهرت يدك فانك
تعيش بها اى بعدد ذلك الشعرات سنة قال اى موسى ثم مه الهاء فيه للسكت وما للاستفهام يعنى ما يكون بعد ذلك اجيوة ام موت قال ثم الموت
قال فالان من قريب يعنى اختار الموت فى هذه الحالة فان قلت لم لم يعد موسى ع ما فعله
دنيا اذا علم انه مرسل من الله ولم يندم عليه كما ندم حين قتل قبطيا لعدم امر ربه انى ظلمت نفسى
قلت اللطمة انما اثرت فى عينه الصورية دون عينه الملكية فكانت تلك العين للملك كالثياب
فلم ينتقص من خلقته الروحانية شئ نقله الله عند لطم موسى على صورة انسان فقئت عينه رب
ادنى من الارض المقدسة اى ما سال موسى ع قربه منها لشرفها ولم يسال نفس بيت المقدس لانه
خاف ان يكون قبره مشهورا فيفتتن به الناس دنية بحذاء اى بمقدار ذلك قال النبى ع ثم
لو انى عندرح اى عند البيت المقدس لاريتكم قبره الى جنب الطريق عند الكثيب الاحمر وهو
بتل الرمل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه جعل الله الروحة مائة جزء فامسك عند تسعة
وتسعين وانزل فى الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلايق حتى ترفع الدابة
حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان لله مائة
رحمة خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه قال اتيت النبى ع فقلت يا رسول الله انى رجل
شاب وانى اخاف العنت اى الزنا ولست اجد طولا اتزوج به النساء فاذن لى ان اختصر
فقال ع جف القلم بما انت لاق جفاف القلم كناية عن تحقق التقدير وثبوت المقادر
البتة لان جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة وتمامه اى تمام الحديث وهذا من كلام
المصنف فاختص بكسر الصاد المهملة امر من الاختصاء وهو حمل المرء نفسه خصيا على ذلك
هذا موضع الحال يعنى اذا علمت ان كل شئ مقدر فاختص حال كون اختصائك واقعا
على ما جف القلم به من الاختصاء او زر يعنى او اترك الاختصاء حال كون تركك واقعا
على ما جف القلم به من تركك وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن على الاختصاء بل
مذكور على وجه اللوم على استيذانه قطع العضو من غير فايدة كقوله تعالى اعلم ما تشتم
وفى بعض النسخ فاختصر بالراء بعد الصاد يعنى اختصر عليه بتسليم الامور للتقدير
او دع الاختصار بالتصرف فى الدنيا يعنى كل منهما لا يغير المقدر فعلى هذا قوله او زر
امر للتهديد م ابو قتادة رض روى مسلم عنه قال بينما رسول الله يسير حتى انتصف الليل
وانا الى جنبه فنعس رسول الله فمال عن راحلته فاتيت فدعمته اى صرت له كالدعامة
من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم صار حتى اذا كان فى آخر الليل مال ميلة هى
اشد من الميلتين الاولتين فدعمته فرفع راسه فقال من هذا قال ابو قتادة رض قال متى كان
مسيرك منى قلت ما زال هذا مسيرى منذ الليلة فقال ع حفظك الله بما حفظت به نبيه
حفظت به قاله لى بعض ليلة التعريس حين دعمه ثالثة وفيه استحباب الدعاء لمن احسن فى اليه
هرس رض اتفقا على الرواية عنه خلق الله ادم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم
على اولئك من الملائكة فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا

السلام عليكم ورحمة الله وزاده ورحمة الله الضمير فى زاده لادم والزيادة يتعدى الى
مفعولين ومفعوله الثانى قوله ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة ادم يعنى يكون
طوله كطول ادم قال فلم يزل الخلق ينقص حتى الان يعنى لم يزل طول ولد ادم ينقص عن
ستين ذراعا والان بالنصب ظرف يعنى حتى وصل النقصان الى الوقت الذى ذكر النبى ع
فيه الحديث قيل هذا مقدم فى الترتيب على قوله وكل من يدخل الجنة ع ابوهريرة رض عنه
خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين
وخلق المكروه يوم الثلثا وخلق النور يوم الاربعا وبث فيها اى فرق فى التربة الدواب
يوم الخميس وخلق ادم بعد العصر من يوم الجمعة فى اخر الخلق فى اخر ساعة من النهار
فيما بين العصر الى الليل م العباس بن عبد المطلب رض روى مسلم عنه ذاق طعم الايمان
من رضى بالله ربا نصب على التمييز وبالاسلام دينا ومحمد رسولا قال صاحب التحرير
معنى الرضاء بالشئ هو الاكتفاء يعنى من لم يطلب غير الله ولم يسع فى غير طريق
الاسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد ع ذاق من الايمان طعما قصر عن وصفه الكلام
شبه الامر الحاصل الوجدانى من الرضا بالامور المذكورة بمطعوم يلتذ بتناوله
ثم ذكر المشبه به ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضا بالثالث مستلزم للاولين فلم ذكرهما
قلنا للتصريح بأن الرضا بكل منهما مقصود ح انس رض روى البخارى عن قال كنا مع النبى ع
فى سفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا فى يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون
فضربوا الابنية وسقوا الدواب فقال ع ذهب المفطرون اليوم بالاجر اللام فيه
يحتمل ان يكون للعهد شيرا الى اجر اعمال المفطرين وان يكون للجنس ويفيد بالغة
بان يبلغ اجرهم مبلغا يتعزز فيه اجر الصوام ويجعل كان الاجر كله للمفطر كما تقال عمرو
الشجاع ق ابوهريرة رض اتفقا على لرواية عنه راى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له
اسرقت فقال كلا وهو حرف ردع اى ليس الامر كما زعمت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله
والذى لا اله الا هو فقال عيسى امنت بالله يعنى صدقت من حلف بالله وكذبت عينى
يعنى كذبت ما ظهر لى من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه او بان له حقا فيه ع ابو
هريرة رض روى مسلم عنه رغم انف رغم انف رغم انف من ادرك ابويه الضاف اليه وهو
من ادرك ابويه محذوف عن كل واحد من الاولين بقرينة الثالث عند الكبر فيذهب مع
ان خدمة الابوين تمام ينبغى ان يفعل فى كل حين لشن احتياجها الى البر والخدمة فى تلك
الحالة احدهما او كلاهما بالرفع فيهما هكذا فى جميع روايات مسلم وفى كتاب الحميدى وجامع
الاصول احدهما فاعل للظرف وهو عند او خبر مبتداء محذوف يعنى ادركه احدهما
او كلاهما وهن الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه والمذكور فى بعض نسخ المصابيح والمشارق
احدهما او كليهما بالنصب فيكون بدلا عن ابويه ثم لم يدخل الجنة يعنى بسبب عقوقهما والتقصير
فى حقوقهما المعنى لصق انف من ادرك ابويه بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل والمراد منه
الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعنى اذل الله من قصر فى خدمة ابويه او احدهما
بان لا يدخل الجنة ويكون ماؤلا بعدم دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من
يقول بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليه ح ابو بكر رض روى البخارى عنه قال جئت للصلوة
ورسول الله راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما اتم النبى ع صلوته سال من

فعل

فعل ذلك فقلت انا فقال ع زادك الله حرصا ولا تعد قال له روى لا تعد بسكون العين
وضم الدال اى لا تسرع فى المشى الى الصلوة بل كن على تسكينة قال من قصد الصلوة
فكانه فيها وروى بضم العين وسكون الدال يعنى لا تفعل مثل هذا وقيل معناه لا تبطئ حتى
تفعل كذا م ابوهريرة رض روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب منها فى البر وجانب فى البحر
قال لا ستفهام فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزو ها
سبعون الفا من بنى اسحق يعنى من العرب وتلك المدينة قسطنطينية على ما صرح بذلك فى رواية
اخرى فاذا جاءوها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر
فيسقط احد جانبيها الذى فى البحر ثم يقولون الثانية اى المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر
فيسقط جانبها الاخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها
فيغنمون فبينما هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ اى المستغيث فقال ان الدجال
قد خرج فيتركون كل شئ ويرجعون تقدم وصف الفاتحتين فى الباب الثالث فى حديث
لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم ق على ع اتفقا على الرواية عنه شغلونا عن الصلوة
الوسطى اى اقتضاء صلوة العصر بدل او عطف بيان وفيه حجة على من قال الصلوة الوسطى
غير العصر وعلى من قال انها مبهمة ابهمها الله تحريضا للخلق على محافظتها كساعة الاجابة
يوم الجمعة فان قيل ما دوت عائشة رض انه ع قال حافظوا على الصلوات والصلوة
الوسطى وصلوة العصر تدل على ان الوسطى غير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى
لقبا والعصر اسما فذكرهما ع ملاء الله قبورهم وبيوتهم نارا قال شارحه المشكوة هذا
دعاء عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم فى الدنيا فيكون النار استعارة للفتنة
ومن اشتغال فى قبورهم قاله يوم الخندق وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع من
الهجرة خ ابو سعيد رض روى البخارى عنه قال وعظ النبى ع يوم عيد وامرهم بالصدقة
فلما رجع ع الى منزله جاءت اليه زينب امراة ابن مسعود فقالت يا نبى الله انك امرت
اليوم بالصدقة وكانت عندى حلى لى فاردت ان اتصدق به وزعم ابن مسعود
انه وولده احق من تصدقت به علي هم فقال ع صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق
من تصدقت به عليه اى تحليك والضمير المجرور عايد الى من وتلك الصدقة كانت
تطوعا لان المفروضة لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد ق ابو سعيد رض عنه
اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبى ع فقال اسقه عسلا فذهب ففعل
ثم جاء فقال يا رسول الله لم ينقطع فقال ع اسقه عسلا فذهب ففعل ثم جاء وقال
لم ينقطع فقال ع اسقه عسلا ففعل فقال لم ينقطع فقال ع فى المرة الرابعة صدق
يعنى كون شفاء ذلك البطن فى شربة من العسل قد اوحى الى الله صادق فيه وهذا
التوجيه اولى مما قاله بعض الشراح من ان المراد به قوله تعالى فيه شفاء للناس لان الاية
لا تدل على الشفاء على الاطلاق وكذب بطن اخيك يعنى اخطاء كما يقول العرب كذب
سمعك اذا اخطاء اراد تخطئة عدم حصول الشفاء وذلك اما لان نيته فى شربه
لم يكن خالصة او لان الدواء لم يعمل عمله بعد تمة الحديث فسقاه فبرا ذه فان قيل
العسل مسهل ملطف فكيف امر النبى ع به فى دفع الاسهال قلنا لعله ع علم ان ذلك
الاسهال كان من اجتماع فضلات بلغمية دفعتها الطبيعة من تلقاء اخرى وكان

وقال ان اخى استطلق بطنه

اى خرج بطنه

وكان فيها بقية من الماء محتاجة الى قلبها بملئين فامره بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما
شرب انقلعت بالكلية براء ان عائشة رض اتفقا على الرواية عنه صدقنا بتخفيف الدال
انهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها يعني عجوزين تغيير من المصنف بضمير صدقنا
من عجز يهود المدينة وهو بضمتين جمع عجوز وهي المرأة الكبيرة السن ولا يقال
عجوزة والعامة تقولها دخلنا على عائشة رض الجملة صفة عجوزين فقالتا ان
هذا اهل هذا القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما عائشة فلما خرجتا ودخل
رسول الله ص فحكت ما قالتا قال م للحديث ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه
عجب الله من قوم اراد بهم رضاه لاستحالة معنى التعجب في حقه تعالى يدخلون الجنة
في السلاسل اراد بهم الاسارى الذين يؤتى بهم في القيود فيهديهم الله الاسلام جعل
الدخول في الاسلام دخولا في الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبي يحتمل ان يراد بالسلاسل
جذبات الحق التي يجذب بها من يشاء من الضلال الى الهدى قال الكلاباذي يجوز
ان يكون المعنى اظهر عجب هذا الامر وبديعة لخلقه وهو ان الجنة مع ما فيها من النعيم
المقيم التي يسارع اليها ذوو العقول بتحمل المكاره ليناله فهؤلاء يمتنعون عنها حتى
يقادون اليها بالسلاسل وفيه اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى دارا وجعل فيها انواع
النعيم فدعا اليها باللطف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل فكيف فضله
يا قوام رغبوا في خدمته وعملوا المكاره في طلب مرضاته في البراء بن غارب رض
اتفقا على الرواية عنه عمل هذا يسيرا ويروى قليلا واجر بضم الهمزة وكسر الجيم
اي صار اماجورا اجر اكثيرا قاله في رجل من بني النبيت بنون مفتوحة ثم باء موحدة
ثم ياء مثناة فوق وبنو النبيت قوم من الانصار روى ان ذلك الرجل كان كافرا اتى
النبي ص مقنعا بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم فقال م اسلم ثم قاتل
فاسلم قال شهدان لا اله الا الله واشهد انك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل
وصار شهيدا ح انس رض روى البخاري عنه قال كان النبي م عند بعض نسائه فارسلت
احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام فضربت التي النبي م في بيتها يد الخادم
فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي م فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام الذي كان
في الصفحة وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتى م بصحفة من عند التي هو في
بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحفتها فان قيل الصحفة مضمونة بالقيمة
وليست من ذوات الامثال فما وجه دفعه م صحفة اخرى مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل
المروة لا على سبيل الضمان لان القصعتين كانت لرسول الله وقيل كانت الصحفتان
متقاربة في ذلك الوقت وكانت كالعديدات المتقاربة فجاز ان يدفع احديهما بدل
الاخرى ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه غزا نبي من الانبياء قيل ذلك النبي
كان يوشع بن نون يعني قصد غزو لا يتبعني رجل قد ملك بضع امراة اي فرجها وهو
يريد ان يبني بها اي يدخل عليها بالزفاف ولما يبن بها ولا آخر اي لا يتبعني رجل آخر قد
بنى بنيانا فلما يرفع سقفها ولا آخر قد اشترى غنما او خلفات جمع خلفة بكسر اللام وهي
الحامل بين النوق وهو ينتظر ولادتها انما نهى عن متابعة الاشخاص المذكورة في تلك الغزوة
لان تعلق النفس يوهن عزمه الامر المهم فيفوت المصلحة وفيه اشارة الى ان الامور المهمة

قال النووي

لا يفوض

لا تفوض الا الى الذين يفرغ بالهم عن الامور الشاغلة للنفس فغزا فاتى القرية اي وصل اليها
حين صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة اي بالسير وانا مامور اي
بفتح تلك القرية اللهم احبسها علي شيا يعني منها عن البرز ما بالسير فحبست عليه حتى فتح الله
عليه اي تلك القرية قيل هي اريحاء قال فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتاكله فابت ان تطعمه
لان الامم الماضية كانت السنة فيهم ان النار تاكل غنايمهم اذا كانت خالصة عن الغلول فرفع
الله عن هذه الامة تكومة لهم فقال اي ذلك النبي م لجماعة فيكم غلول فليبايعني من كل قبيلة
رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك فبايعته فلصقت
بيد رجلين او ثلثة شك من الراوي فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا مثل راس
بقرة من ذهب فوضعوه في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنايم
لاحد من قبلنا ذلك وهي اشارة الى كون الغنايم حلالا لنا بان الله راى ضعفنا وعجزنا
فطيبها لنا ولم يحرمها علينا م جابر رض روى مسلم عنه قال الله اليهود اي هلكهم اتخذوا
قبور انبيائهم مساجد اشنائي وقع تقليلا في المعنى لدعائه عليهم لان اتخاذهم كذا انما
لعبادتهم الانبياء او لتشريكهم الانبياء وكلاهما مذمومان ح ابن عباس رض روى البخاري عنه
قال لما قدم النبي م مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر باخراجها فاخرجوا صورة ابرهيم
واسمعيل وفي ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان الازلام فقال م قاتلهم الله
اما اما بالتخفيف والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط بالتشديد بالازلام الاستقسام طلب علم الاقسام
بضرب الازلام قيل هي السهام التي كان اهل الجاهلية يلقونها طلبا لمعرفة ما قسم لهم عند عزم
امر وهي اعواد مكتوب على احدها امرني ربي وعلى الاخر نهاني ربي والثالث غفل لا شئ في الاخر فان خرج
الامر فعل وان خرج الذي ترك وان خرج الاخر اعاد الضرب حتى يخرج احدها ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه قال رجل لاتصدقن الرجل الليلة بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية وهو على
بناء المجهول اخبار في معنى التعجب او الانكار يعني وقعت صدقة على غير موضعها فقال
اللهم لك الحمد على زانية اي على تصدق على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا على كلامه
على طريق الشكر لانه لما جزم ان يتصدق بصدقة عظيمة فظهر خلافها حمد الله على ان صدقة
لم تقع على من هو اسوأ حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق التعجب من فعل نفسه
فعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن بصدقة فخرج
بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على غني
لاتصدقن فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق
فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق والكلام في حمد على غني و
سارق كالكلام في حمد على زانية فاني على بناء المجهول يجوز ان ياتيه نبي فاخبره او
ياتيه غيره في المنام فاخبره فقيل له اما صدقتك فقد قبلت واما الزانية هذا التفضيل
ما اجمل فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغني يعتبر يعني ينظر الى تصدقه
ويقتدي فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفي الحديث يثوب
الثواب في الصدقة وان كان الاخذ غنيا او فاسقا هذا في التطوع واما في الزكوة فلا
دفعها الى غني ح ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال رجل لم يعمل حسنة الجملة صفة رجل

لاهل الحار والجرور يتعلق بقال اذا مات عبر الرجل عن نفسه بالفيئة فهو التفات عند بعض
فرقوه بتشديد الزاء امر باحراقه بالنار ثم اذروا نصفه اى نصف رماده يقال ازريت الشئ
اذا القيته كالقائل للحت للزرع في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا
لا يعذبه احدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر
فجمع ما فيه ثم قال لما فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم وغفر الله له اختلف في معنى
قوله لئن قدر الله عليه قال بعض قدر ليس من القدرة لان الشاك في قدرة الله كافر فكيف
يغفر له بل معناه لئن ضيق الله عليه وناقشه في الحساب كما قال الله تعالى فقدر عليه رزقه اى ضيقه
وقال الشيخ الكلاباذي قدرنا بمعنى قدر بالتشديد كما قرئ القراءة في قوله تعالى فظن ان
لن نقدر عليه بالتشديد المعنى ان كان في تقدير الله ان يعذبني اشد العذاب واقول الاقرب
ان قدر من القدرة وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا كما يقال ان كان لي صديق
فهو فلان لم يرد به التردد في ثبوت الصديق له بل اراد تحقيق كمال الصداقة فلان فان
قيل قد جاء في بعض روايات هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه في البحر فلعلني
اضل الله اغيب عنه ولا يعرفني فهذا يدل على كفره فكيف غفر له قلت يجوز ان يكون ذلك
الكلام غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يواخذ به لذهاب فطنته بغلبة الخوف عليه كما لم
يواخذ من وجد راحلته فقال من شدة فرحه اللهم انت عبدي وانا ربك اوتقول
يجوز ان يكون عرف ان الله يحشر الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسئ فظن انه يجوز ان لا
يحيه الله اذا فعل ذلك بنفسه فمعنى اضل ربي يتركني ترابا ولا يبعثني وهذا الظن
لقلة علمه لا يخرجه عن الايمان فغفر الله له من شدة خشيته عنه لا باحراق نفسه وابو
هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال سليمان بن داود عم لاطوفن الليلة على مائة امراة
اللام فيه تسوطة القسم يعني والله لاجامعن تلد كل امراة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله
فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل وشي على وزن علم وروي بضم الواو وتشديد
الثين وهي حس قطاة بهن ولم تلد منهن الا امراة نصف انسان وفي الحديث
دلالة على حرص سليمان عم على اعلاء كلمة الله حيث عزم ان يرسل ابناءه الذين كا
بكاده الى الجهاد الذي فيه خطر وعلى استجاب قول ان شاء الله تبركا فيما يقصد به ان لم يكن
شرطا لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ارجى لحاجته ويروى تسعين ويروى سبعين
قيل عزم حثه لان يمينه حينئذ كانت معلقة فلم يبق حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم
حنثه حصول مطلوبه يعني لو قال ان شاء الله سالكا سبيل الادب لحصل مراده ويكون
هذا مخصوصا لسليمان لانبيانا ان الكل من يتمنى شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده في ابو
برزة رض اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي عم في غزاة فلما افاء الله عليه قال لاصحابه
هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا نعم
فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا فقال عم اني افقد جليبيبا فاطلبوه
في القتلى فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي عم فقام عليه
فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم يتعرض الشراح لتوجيه هذا الكلام زعما بوضوحه وكان ينبغي لهم
ذكر اذ قتلهم اياه غير متصور بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم جرح جليبيب سبعة
ثم قتلوه فماتوا بعين من جرحه فاسند عليه السلام اليه القتل مجازا هذا مني وانا منه

معناه

معناه المبالغة في اتحاد طريقتهما واتفاقهما في طاعة الله بصدق رغبة يعني جليبيبا
هذا تغيير من المصغر لضعير قتل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة
تحت وكسر الياء الموحدة وبعدها ياء مثناة تحت ثم باء موحدة روي انه عم حين رآه
وضعه على ساعديه كفى له فضلا ما صدر في حقه من قول النبي عم وفعله وابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه قرصت نملة القرص لقشر باطراف الاصابع والمراد به هنا اللدغ
نبيا من الانبياء قيل كان ذلك النبي عم موسى عم وقيل داود عم روي انه عم قال
يا رب تعذب اهل قرية بعاصيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يريه العبرة في ذلك
فسلط عليه الحر حتى التجا الى ظل شجرة وعند ها بيت نملة فعلته اليوم فلما وجد لذع اليوم
لدغته فامر بقرية النمل يعني باحراقها والمضاف الى القرية محذوف فاحرقت فاوحى الله
اليه ان قرصتك بجذ فحرق الجزاء لان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح
المضارع حال من امة الظاهر ان العتاب على النبي جرى لزيادة القتل على نملة لدغته
لا لنفس القتل وللاحراق لان قتل امة لا ذنب لها كان جائزا في شريعته حتى يوعد
سليمان الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا وجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها
وكان جائزا في شريعته احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبي عم باحراق بعض الكفار
ثم نهى عنه وكان امره به سابقا جائزا وقوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة
منها لم يعاتب عليه وانما عوتب على انه فعل ذلك للانتقام لنفسه وللتشفي منها لا لامر
سبق كذا قاله الكلاباذي عم عمران بن حصين روى مسلم عنه كان الله ولم يكن شئ
غيره وكان عرشه على الماء قيل المراد بلفظ كان الاول الازلية والقدم وبالثاني الحدوث
بعد العدم بحسب مدخولها يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض
وما كان تحته الا الماء وفيه دلالة على ان اول المخلوقات في هذا العالم الماء وسائر
الاجسام خلق منه تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف وكتب في الذكر كل شئ يعني
قدره واجرى القلم في اللوح المحفوظ على كيفيته قيل هذا تمثيل لبيان تقرر امر الله
شبه تقديره تعالى بحكم حاكم اذا اراد احكام امر كتب عليه سجلا ثم خلق السموات
والارض في ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كانت امراتان معهما ابناهما جاء
الذيب فذهب بابن احديهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما
ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود فقضى به للكبرى هذا القضاء يحتمل ان يكون لشبهه
بالكبرى ولكونه في يدها وكان ذلك مرجحا فخرجتا على سليمان بن داود فاخبرتاه
اي بما سبق من حالهما فقال ائتوني بالسكين اشقه بينهما مراده من هذا القول اختبار
شفقتهما ليتميز له الام لا القطع حقيقة فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هكذا وجد
في نسخ المشارق المصححة لكن المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك الله قال النووي في شرحه
معناه لا تشقه ثم استانفت فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال
بالواو وفيقال لا ويرحمك الله لعل المصنف وجد رواية اخرى منه والمذكور في جامع
الاصول موافق لما في المتن هو بنهما فقضى به للصغرى فان قيل كيف نقض سليمان
حكم ابيه عم اجيب عنه بان داود عم لم يكن جزمه بالحكم وبان نسخ الحكم المستند فيه يحتمل
ان يكون جائزا في شرعهم اذ ذاك الى حاكم اخر لكن لا يخفى ضعفه بل الاوجه ان يقال

ان سليمان ع م فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى بالابن للصغرى عمل
باقرارها لا يخرج شقه الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم له
بعد الحكم ان الحكم لخصمه ابو سعيد رض روى مسلم عنه كانت امراة من بنى اسرائيل قصيرة و
هى صفة امراة وخير كانت تمشى مع امراتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما
من ذهب مطبقا بتخفيف الباء المفتوحة اى مجوفا ثم حشته اى ادخلت حشو الخاتم مسكا
وهو الطيب الطيب فمرت بين المراتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا يعنى نفضت
يدها اشارة اليهم ليعرفوها انها صارت طويلة و نفض شعبة من وهو احد رواة هذا الحديث
قيل كان ذلك اماما من ائمة المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام الشافعى لو لا
شعبة ما عرف الحديث بالعراق ثم تلك المراة ان كان غرضها تزيين نفسها بارادتها طويلة
تكون اثمة لتقبيرها خلق الله من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذب لانهم
كانوا يكثرون النظر اليها لغاية قصرها فسترت عنهم بذلك لا تكون اثمة والله اعلم ح ابو هريرة
رض روى البخارى عنه كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء اى يتولون امورهم كما يفعل الامراء
ويقومون لمصالحهم كلما هلك نبى خلفه بفتح اللام اى قام مقامه نبى والا لا نبى بعدى و
سيكون خلفاء فيكثرون بضم الثاء المثلثة يعنى يقوم فى كل ناحية امير وقيل بالباء الموحدة
اى يكون الامراء الخلفاء عظيم الانفس قالوا فما تامرنا اى فى اقتدائهم قال فوا امر من الوفاء
ببيعة الاول فالاول يعنى اقتدوا بمن عقدت له الامامة اولا ولا تقتدوا بمن جاء بعس
ما دام اماما واذا انعزل اقتدوا بمن يكون اميرا وال اعطوهم حقهم وهو الاطاعة بهم و
ارادة الخير لهم فان الله سائلهم عما استرعاهم العايد الى ما محذوف لانه متعد الى اثنين و
التقدير استرعاهم الله حفظه يعنى بطلب منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فاى امير
ظلمهم فليصبروا فان الله يسالهم عن ذلك وينتقم منه لهم وابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوءة بعض اى فرجه وكان موسى يغتسل وحده
وهذا مشعر بوجوب الستر فى شرعه فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه ادر على وزن
افعل وهو من له ادرة وهى بضم الهمزة نفخة فى الخصية قال اى النبى ع فذهب مرة يغتسل
فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قيل هو الحجر الذى تفجر منه الماء قال فجمع موسى ع باثره
وهو يجمع قبل اليم وجاء ملا بعدها يعنى اسرع خلف الحجر اسراعا بليغا يقول ثوبى ثوبى
حجر كرره للتاكيد يعنى دع ثوبى يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى فقالوا والله ما بموسى
من باس بنو اسرائيل لما اذرا موسى ع بما نبزوه من الادرة اعلمهم الله ببراءته مما قالوا بطريق خارق
العادة فقام الحجر وقفا ومعناه دام على الفرار حتى نظر اليه على بناء المجهول اى الى موسى ع م
نظر تحقيق قال اى النبى ع فاخذ ثوبه فطفق اى شرع موسى بالحجر ضربا بعصا ح وهو الحديث اشارة
الى ان الانبياء لا بد وان يكونوا مبرئين عن النقص فى اصل الخلقة ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا صالحا فاتخذ صومعة اى معبدا
فكان فيها فاتته امه وهو يصلى فقالت يا جريج فقال اى بقلبه اى يا رب امى وصلوتى يعنى
انى تدعونى وصلوتى تمنعنى عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على صلوته فانصرفت قال
القرطبى هذا القول مما يدل على جهله لان صلوته كانت ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان
ينبغى ان لا يتردد بينهما ويمكن ان يقال هذا القاءن من اين علم ان صلوته كانت ندبا ولئن سلم

يجوزان

يجوز ان يكون الشروع ملزما فى ذلك الزمان فيكون التردد بين الواجبين او يكون
اجابة امه ندبا فى ذلك الشرع فيكون التردد بين الندبين فلما كان من الغد اتته
وهو يصلى فقالت يا جريج فقال اى رب امى وصلوتى فاقبل على صلوته فقالت اللهم لا تمته
حتى ينظر الى وجوه المومسات بضم الميم الاولى وكسر الثانية ع الزانيات وفى قولها حتى
ينظر دون ان تقول حتى يفتتن بوجوه المومسات لطيفة يعرفها الفطن فتذاكر بنو اسرائيل
جريجا وعبادته وكانت امراة بغى اى زانية يستوى فيه المذكر والمونث يتمثل بحسنها على بناء
المجهول اى يجعل الناس صورتها تمثالا لكمال حسنها فقالت ان شئتم لافتننه لكم قال اى النبى ع
فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان ياوى اى ينضم ويرجع الى صومعته فامكنته
من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه وهدموا
صومعته وجعلوا يضربونه فقال اما شانكم فقالوا زنيت بهذه البغى فولدت منك فقال
اين الصبى فجاوا به فقال دعونى حتى اصلى فصلى فلما انصرف اتى بالصبى فطعن فى بطنه
فقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعى قال اى النبى ع م فاقبلوا على جريج يقبلونه و
يتمسحون به طامعين من بركته وقالوا نبنى لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها
من طين كما كانت ففعلوا وبينا صبى يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارهة
بالفاء اى قوية وشاره بالشين المعجمة يعنى مع لباس حسنة فقالت امه اللهم اجعل
ابنى مثل هذا فترك الثدى واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلنى مثله ثم اقبل
على ثديه فجعل يرتضع قال اى ابو هريرة فكانى انظر الى رسول الله ع م وهو يحكى ارتضاعه
باصبعه السبابة فى فمه فجعل يمصها قال اى النبى ع م ومروا بجارية وهم يضربونها و
يقولون زنيت سرقت وهى تقول حسبى الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل
ابنى مثلها فترك الرضاع بفتح الراء ونظر اليها فقال اللهم اجعلنى مثلها فهناك تراجع
الحديث يعنى اقبلت المرضعة على الرضيع تحدثه وكانت اولا لا تراه اهلا للكمالية
ولما تكرر منه الكلام علمت انه اهل لذلك فقالت امه حلق رواه المحدثون بغير
تنوين وفى اللغة منون مصدر فعل محذوف يقال حلقه حلقا اذا اصابه وجع فى حلقه
مر رجل حسن الهيئة فقالت اللهم اجعل ابنى مثله فقلت اللهم لا تجعلنى مثله ومروا بهذه
الامة وهم يضربونها ويقولون زنيت وسرقت فقلت اللهم لا تجعل ابنى مثلها فقلت اللهم
اجعلنى مثلها قال اى الرضيع ان ذاك بكسر الكاف خطاب لامه الرجل كان جبارا فقلت اللهم
اجعلنى مثلها ثم سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه كان خير فرساننا بضم الفاء اى فوارسنا
كذا فى الصحاح اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا وهى بتشديد الجيم جمع راجل وهو خلاف
فارس سلمة قاله منصرفه بضم الميم وفتح الفاء اى وقت انصرافه من ذى قرد بفتح القاف
والراء المهملة تقدم قصته فى الباب الخامس فى حديث يا بن الاكوع ملكت وابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه كان رجل يداين الناس اى يعاملهم مداينة فكان يقول لفتاه
اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله يتجاوز عنا قال اى النبى ع م فلقى الله فتجاوز عنه يعنى عفر ذنوبه ولم يواخذه بها م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه كان زكريا نجارا وفيه اشارة الى ان كلا احدا لا ينفى له ان يتكسب
كسب بان نبى الله مع علو رتبته اختاره ح عايشة رض روى البخارى عنها كانا عذاريا

فانصرفت فلما كان الغد اتته فقالت
فقال اى رب امى وصلوتى فاقبل ع

لا تجعلنى مثله وان هذه يقولون لها زنيت
وهى برية ولم تسرق فقلت اللهم

ضير كان عايد الى الطاعون المسؤل عنه بقوله الله على من يشاء من عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين
ما من عبد يكون فى بلدة يكون فيه اى يكون الطاعون فى تلك البلدة ارجاع ضير الى ذكر الى
البلدة باعتبار المكان والجملة صفة بلدة وعكث فيه عطف على يكون فى بلدة لا يخرج من البلدة
صابرا الحال حال من ضير يمكث محتسبا اى طالبا الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته
يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الجملة حال عن ضير لا يخرج الا كائنا له مثل اجر شهيد وهو
استثناء عن عبد وهو مبتداء ومن فيه زائدة ومابعد الا خبره قاله لغايث حين سألته
عن الطاعون فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته
بكسر الذال المعجمة اى اعلاه فان رجع عن دينه جزاؤه محذوف وهو فاتركوه والا فالمراد
خوة فاذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفيهم بما شئت يعنى ادفع عنهم باى سبب
شئت فرجف بهم الجبل اى اضطرب وتحرك فسقطوا وجاء يمشى الى الملك فقال له الملك
ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فذهبه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه فى قرقور
بضم القافين وبالواو المملتين هى السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه
والا فالقوه فذهبوا به وقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اى مالت فغرقوا
وجاء يمشى الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلى
حتى تفعل ما آمرك به قال وما هو قال تجمع الناس فى صعيد واحد وتصلبنى على جذع ثم خذ سهما من كنانتى ثم ضع السهم فى كبد القوس ثم قل بسم الله
رب الغلام ثم ارمنى فانك ان فعلت ذلك قتلتنى فجمع الناس فى صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم فى كبد القوس ثم قال بسم الله
رب الغلام ثم رماه فوقع السهم فى صدغه فوضع يده فى صدغه فى موضع السهم فمات فقال الناس امنا برب الغلام
لحظة العين والاذن فى موضع السهم فمات فقال الناس امنا برب الغلام امنا برب الغلام
امنا برب الغلام التكرار ثلث مرات للتاكيد فاتى الملك فقيل له الغلام قد آمن بربه يعنى
اتى الملك فقال له ارايت ما كنت تحذر اى تحذره الموصول مفعول ارايت قد والله نزل بك
حذرك توسط القسم بين قد والفعل معناه والله قد نزل بك ما كنت تحذر منه وتخاف قد آمن
الناس ستناف جواب عن قال اى شئ هو فامر بالاخدود اى بحفر شق مستطيل فى افواه
السكك جمع السكة وهى الطريقة المصطفة من النخل يعنى فى ابواب الطرق فخدت بضم الخاء
المعجمة وتشديد الدال اى شقت واضرم النيران اى اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه
فاحموه فيها قال النووى فى عامة نسخ مسلم فاحمه بهمزة قطع بعدها جاء ساكنة وتقل القاضى
اتفاق النسخ على هذا معناه ارموه فيها من قولهم احميت الحديد اذا ادخلتها النار لتحمى
ووقع بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر معناه فاقحموه فيها كرها اوقيل
له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امراة ومعها صبى لها فتقاعست اى تاخرت ان تقع فيها فقال
لها الغلام يا امه اصبرى فانك على الحق وفى الحديث اثبات كرامات الاولياء وجواز
الكذب عند خوف الهلاك سواء كان الهالك هو الكاذب او غيره ثم معاوية بن الحكم السلمى رض
الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمى بضم السين منسوب الى بنى سليم روى مسلم عنه رضى الله
تعالى عنهم قال سالت النبى ص عن خط الامر فقال عليه السلام كان نبى

من الانبياء وهو ادريس وقيل هو اى ان لم يخط فمن وافق خطه يصيب فذاك يعنى
من وافق خطه خط ذلك النبى ع فذاك الذى يحدس اصابته كذا قاله القاضى وقال الخطابى
يجوز ان يريد به الزجر لان خط ذلك النبى ع كان معجزة له وموافقة خطه غير ملحظ متنع فلا
يباح لنا خط الرمل قال النووى هذا هو الصحيح وانما لم يقل ذكر الخط حرام لئلا يتوهم
ان خط ذلك النبى ع حرام وروى برفع خط فيكون المفعول محذوفا ع عبد الله بن عمرو رض
روى مسلم عنه كتب الله مقادير الخلايق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة
قال اى النبى ع وعرشه على الماء المراد من العدد هنا التكثير لا التحديد تقدم الكلام
عليه قريبا فى حديث كان الله ولم يكن شئ غيره ع جابر رض روى مسلم عنه كذبت لا يدخلها
فانه قد شهد بدرا والحديبية قاله لحاطب الجار والمجرور صفة عبد اى عبد مملوك
لحاطب بن ابى بلتعة جاء به سيكر حاطبا اى عن حاطب فقال يا رسول الله لبد خلن
الحاطب النار وفى الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا
خ عروة بن الزبير رض روى البخارى عنه ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم
تكسى فيه الكعبة يعنى سعد بن عبادة لما قال لابى سفيان اليوم يوم الملحمة اى الحرب
صحح اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه ان يكون اليوم ظرفا والاول اعتبر جانبى
فينبغى ان يقدر فيه مضاف فيكون المعنى اليوم تعب يوم الملحمة اراد بالبيوم يوم فتح
مكة اليوم تستحل الكعبة يعنى للقتل فيها والنهب وغيرهما فاخبر ابو سفيان بذكر رسول الله
كذا وقع الى هنا فى صحيح البخارى مرسلا لابى عروة بن الزبير من التابعين والمرسل ما
اسنده التابعى او تابع التابعى اى النبى ع من غير ان يذكر الصحابى وهو من حديث
عايشة عن النبى ع وسلمة بن الاكوع اتفقا على الرواية عنه قال خرج جنابنا رسول الله ع
الى خيبر فلما تقاقى القوم فصد اخى عامرا ان يضرب بسيفه يهوديا فوقع ذباب
سيفه لكونه قصيرا الى ركبته فمات منها فاتانى رسول الله ع باكيا فاخذ بيدى
فقلت فداك ابى وامى تزعموا ان عامرا احبط عمله قال من قاله قلت فلان وفلان
فقال ع كذب من قاله ان له لاجرين قال النووى وفى مفهم صحيح مسلم ان له لاجرين
كلاهما صحيحان ووجه ان المثنى اعرابه تقديرى عند بعض كعصا ومنه قوله تعالى
ان هذان لساحران وجمع بين اصبعيه انه لمجاهد اى فى سبيل الله مجاهدا فى جهاده
حتى صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون اجرا لاجرين لكونه غازيا والاخر لكونه
شهيدا وقيل معناه لمجاهد فى الطاعات ومجاهد فى سبيل الله فيكون ثبوت الاجرين
لهذين السببين والمعنى الاول انسب قل عزنى مشى بها اى فى الارض مثل حال يعنى
عزنى ما قليل يعنى عامر بن الاكوع اخا سلمة وقد اصاب ركبته ذباب سيفه
بضم الذال المعجمة اى طرف الذى يضرب به فمات منه ع ابو هريرة رض روى مسلم عنه
كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع وروى القضاعى انما كان كذبا يعنى يوم
يكن للرجل كذب الا ما احدثه بكل ما سمع من غيرها لاة انه صادق او كاذب لكفاه
من جهة الكذب لان جميع ما يسمعه الرجل لا يكون صادقا وفى الحديث زجر عن
التحدث بكل ما سمع ابو موسى رض كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران واسية امراة

ويعون المراد بالكمال هنا التناهي في الفضائل من البر والتقوى وحسن الخصايل
احتج بعض بالحديث على نبوة مريم واسية لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة قلنا
الكمال في شئ ما يكون حصوله للكامل اولى من غيره والنبوة ليست اولى للنساء لان
مبناها على الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن كما لا يخل
الكمال في حقهن الصديقية وهي قريب من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خيرنساء
عصرهما واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه قال القاضي انهما خير نساء الارض والصحيح
هو الاول لانه ثبت في رواية انه ع ذكر معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ع ثم
نعرف فضل هؤلاء الاربع على غيرهن لكن اضيف الى فاطمة زيادة كمال من كمال الابوين
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه سقت العراق درهما الماضي هنا بمعنى المستقبل ذكر بلفظ
الماضي لتحقق وقوعه وقفيزها وهو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيك المكوك
صاع ونصفه وسقت الشام مديها بضم الميم وسكون الدال المهملة وبعدها ياء مثناة
تحت مكيال لاهل الشام يسع فيه مُدودينارها وسقت مصر اردبها بكسر الهمزة وسكون الراء
المهملة وبفتح الدال المهملة وبتشديد الباء الموحدة يسع فيه اربعة وعشرون صاعا ودينارها قيل
معنى الحديث يسلم اهل تلك البلاد الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يتولى الروم
والعجم عليهم في اخر الزمان فينقطع ما كان لأمتنا ويرتد اهل تلك البلاد في اخر الزمان
فيمنعون ما لزمهم من الزكوة وغيرها والقول الثاني هو الاظهر وعدتم من حيث بدأتم
بضم العين من العود وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم كررت للتاكيد
يعني ستصيرون فقراء بسبب عدم ما يصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء في الابتداء
ثم قال ابو هريرة رض شهد على ذلك اي على ما ذكر في الحديث وصدقه لحم ابي هريرة ودمه
وفيه اخبار عن المغيبات م انس رض روى مسلم عنه قال نام رسول الله ص ثم رفع
رأسه متبسما فقيل ما اضحكك فقال ص نزلت علي انفا اي قريبا سورة فقراء بسم الله
الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر سبب نزولها
انه لما توفي ابناء رسول الله ص كان العاص بن وائل اذا ذكر رسول الله ص يقول دعوه فانه
ابتر لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره فاغتم لذكر رسول الله ص فنزلت هذه السورة هكذا
سنة الاجباب فان الحبيب اذا سمع من يشتم حبيبه تولى بنفسه جوابه فبدأ باعطاء الكوثر
ثلثة اجبه ثم قال ان شانئك هو الابتر فصل لربك اجمع المفسرون على ان هذه الصلاة
صلوة العيد والنحر نحر البدن وقيل منى انحر ذبح هواكم في قبلكم وفي توسيط لربك
بين الصلوة والنحر اشارة الى ان كلا منهما انما يعتبر اذا كان لله تعالى وهو كالروح لهما
قبل النحر كان واجبا على رسول الله ص وان لم يكن غنيا لقوله ص ثلث كتب علي ولم يكتب
عليكم الضحى والاضحى والوتر فان قلت لم لم يقل وضحّ مكانا وانحر مع انه كان اشمل قلت
لان الابل كان اعز الاموال عند العرب فامر بنحرها تبينها على قطع جميع الخلايق فقوله
ان شانئك اي مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلبين صلب لابوة وصلب
النبوة فاني وان اخذت منك ابنائك لا لثلا يشتغل قلبك بهم ويختل امرائتك فقد اعطيتك
ابناء النبوة وهم امتك كما قال تعالى وازواجه امهاتهم ثم قال لا تدرون ما الكوثر فقلنا
الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم

العيبة اينية عدد النجوم فيختلج بالخاء المعجمة والجيم ثم خاء على بناء المجهول اي يقطع ويمنع
العبد منهم فاقول رب انه من اماتي فيقال ما تدري ما احدثت بعدك قيل دليل على كون
البسملة اوايل السور من القران قلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه ص لم يعلم ان ابق
مسعود عقبة بن عامر الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه نزل جبرائيل ع فامني
فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم ذكر ص صلوة مع جبرائيل ع ثم
اشارة الى خمس صلوات م بريد بن الحصيب رض روى مسلم عنه وجب اجرك اي
اي ثبت ان اجرك ورد ها عليك الميراث بالرفع فاعل ذا قاله لامراة قالت اني
تصدقت على امي بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل لي اجر من تصدقي و
ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي ص في غار وقد انزلت عليه
سورة والمرسلات عرفا فنحن ناخذها وفيه ص رطبة اذ خرجت علينا حية فقال
اقتلوها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فقال ص وقاها الله شركم يعني حفظها من قتلكم سمى
شرا بالنسبة الى الجنة كما وقاكم شرها يعني حية خرجت عليهم بمنى فضل
فيما لم يسم فاعله وعايشة رض اتفقا على الرواية عنها ارتبكر في المنام ثلث ليالي جاءني
بكر الملك اي بصورتك فسرقة بفتح الراء الجار والمجرور حال اي كائنة في قطعة من حرير
فتقول هذي امراتك فاكشف عن وجهك فاذا انت هي فاقول هذا ان المضارعان على وجه
التحكاية عن الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن وجهك فقلت معناه يحتمل وجهين
احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا انت هي الان تلك الصورة وثانيهما وكشفت عن
وجهك عندما هو تلك مثل الصورة التي رايتها في المنام وهذا تشبيه بليغ حيث حذف المضاف
المضاف اليه مقامه ان يكن من عند الله يمضه قال القاضي ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة
وقبل تخلصها من الاضغاث فمعناه ان كانت هذه الرؤيا حقا يمضها ويوقعها وان كانت
بعد النبوة فما قبل لان رؤيا الانبياء وحي فلا يجري الشك في كونها من عند الله فمعناه
ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها فغير محتاجة الى تفسيرها او نقول هذا اخبار على
التحقيق الى بصورة الشك لنكتة وهو من ضنايع البديع ثم بعض جاهل العارف
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ارايت ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهلي فنسيتها بالتشديد
على بناء المجهول فيروى فنسيتها على بناء المعلوم فالتمسوها في العشر الغوابر اي البواقي
لعل الحكمة في نسيانه ص انه لو لم ينسها لاخبر الناس بها وبالغوا في تعظيمها دون باقي الليالي
و جابر رض اتفقا على الرواية عنه اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي الفعلان
كلاهما على بناء المجهول نصرت بالرعب اي الخوف مسيرة شهر يعني نصرني الله بالقاء
خوف في قلوب اعدائي من مسير شهر بيني وبينهم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا
يعني اباح الله تعالى لامتي الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند
فقد الماء ولم تبح الصلوة للامم الماضية الا في كنايسهم ولم يجز التطهر لهم الا بالماء
قيل معناه انهم كانوا لا يصلون الا فيما يتقنوا طهارته من الارض وخصصنا بجواز
الصلوة جميع الارض الا فيما يتقنا نجاسة فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل
وهذا تصريح بعموم هذا الحكم وتقريره لما قبله واحلت لي الغنايم ولم تحل لاحد قبلي يعني من قبلنا من الامم كانوا
اذا غنموا الحيوانات يكون ملكا للغانمين دون الانبياء فخص نبينا ع باخذ الخمس والصفي

جمعوه فيأتي نار فتحرقها واعطيت الشفاعة اللام فيها للعهد وهي الشفاعة العامة
للازالة بين المحشر وكان النبي ﷺ يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة بصداقة
قوله تعالى يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان قلت كان نوح ﷺ مبعوثا الى كل الناس
بعد خروجه من الفلك فكيف اختص به نبينا قلنا كان ذلك صريحا واما اعتبارية وما روى
انه ﷺ قال فضلت على الانبياء بست وزادني واعطيت جوامع الكلم فلا ينافي الحديث لان
الله تعالى يحتمل ان يفضل نبيا ﷺ بالجمل المذكورة اولا ثم زاد عليها تكميلا فان قلت هذا انما
يتم لو ثبت تاخر الدال على الزيادة قلت ان ثبت فلا كلام والا يحمل على انه اخبار عن
زيادتها في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقا لوقوعه وابن عباس رض روى مسلم عنه امرت
ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث
يدل بقتضى وجوب وضع هذه الاعضاء في السجود وبه قال ابن خزيمة واحمد واسحاق في قول
ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالقرآن فرضية السجود وذا
لا يقتضي وضع اليدين والركبتين ولهذا يصح صلوة المكتوف بالاجماع فيكون الامر محمولا على
الندب واما الاختلاف في ان الجبهة هل لا بد من وضعها امر جوز الاقتصار عليه لا تف
بلا عذر فمعروف في الفقه ولا تكفت بفتح النون اي لا تجمع الثياب ولا الشعر وابو بكر
وعمر وجابر رض اتفقا على الرواية عنهما امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن
قال لا اله الا الله والمقول وهو محمد رسول الله مقدر فيه اكتفى بذكره لشهرة وجوب مقارنته
به عصم مني ماله ونفسه الا بحقه يعني لا اتعرضه بسبب من الاسباب الا بسبب حق الاسلام
من استيفاء قصاص ان قتل او تضمين مال ان سرق ونحوهما وحسابه على الله اي في الاخرة فيما يخفيه
من الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله ﷺ انا اقضي بالظاهر والله يتولى السرائر قال اكثر الشارحين
المراد بالناس عبدة الاوثان لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا
يصح معنى حتى الى هنا كلامهم لكنهم وقعوا فيما هربوا منه لان عبدة الاوثان اذا صالحوا
مع المسلمين سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى ايضا بل الوجه ان يجعل الناس عاما مناسبا
لقوله تعالى قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض الصور بخصوصها
منه بالحديث الدال على وضع الجزية او يقال الغرض من وضع الجزية الهوان على الكفرة و
هو يضطرهم الى الاسلام فيكون لعصمتهم سببان المقاتلة والجزية ولما كان المقاتلة
اعمهما لان ضرب الجزية على المشركين غير جائز اقتصر على ذكرها ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه امرت بقرية اي باستيطانها والهجرة اليها ولفظ امرت يدل على وجوبها
تاكل القرى اي ما في القرى يعني يجعل الله اهلها غالبا على القرى فيغتنمون فما فيها من
الاموال والسبايا يقولون اي المنافقون سموا المدينة يثرب لاستيفاء حهم افعال المؤمنين
فيها والثرب هو الفساد وهي المدينة يعني والحال ان اسمها عند المؤمنين هو هذا الاسم
تنفي الناس يعني شرارهم كما ينفي الكير خبث الحديد وانس وسهل بن سعد الساعدي رض
اتفقا على الرواية عنه بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير بعثت وبالنصب بفعول
معه كهاتين صفة مصدر محذوف يعني قربت قربا كقرب هاتين يعني اصبعيه ثانية الوسطى
معناه ان ما بيني وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة
شبه القرب الزماني المساحي لتصوير غاية تقرب الساعة وقيل هذا اشارة الى مجاورته ﷺ بها

وانه لابي

وانا اعلم ايها

دانه لابي بينه وبينها كما لا يخلل اصبع بين هاتين الاصبعين لكن بتقدير قتادة في
حديث اخر بقوله يعني كفضل احديهما على الاخرى يقوي الوجه الاول ح ابو هريرة رض
روى البخاري عنه بعثت من خير قرون بني ادم القرن ثانيا ثون سنة وقيل اهل زمان
واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب للتفضل على سبيل الترقي حتى كنت من القرن الذي
كنت منه حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث ايضا تقلبه في اصلاب الاباء ابا فابا
قرنا فقرنا يعني انتقل النبي ﷺ اولا من صلب ولد اسمعيل ثم من كنانة ثم من بني هاشم
م جابر رض روى مسلم عنه قال كان النبي ﷺ في سفر فلما قرب المدينة هبت ريح تكاد
ان تذهب الراكب فقال ﷺ بعثت هذه الريح بموت منافق اي علامة لموته وهذا من
معجزاته ﷺ حيث اخبر عن شيء قبل وقوعه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
بني الاسلام على بناء المجهول على خمس اي خمس حفال وفي بعض النسخ على خمسة اي
خمسة اركان على ان يوحد الله بالجر بدل من خمس واقام الصلوة وايتاء الزكوة
وصوم رمضان والحج لم يذكر الاستطاعة فيه لشهرته فقال رجل لابن عمر الحج وصيام
رمضان يعني الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان قال لا اي قال ابن عمر لا ترد علي
صيام رمضان والحج يعني الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج هكذا سمعته من رسول الله
ويروى يعني يروى عن ابن عمر انه ﷺ قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله
الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت
وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر الرجل الذي قدم الحج على صوم رمضان مع انه
رواه كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر كان سمع من النبي ﷺ على الوجهين ولكن حين رد
عليه الرجل لم يكن رواية تقديم الحج على الصوم في حفظه فلهذا رد على هذا الوجه بقوله
لا فلما تذكرها رواه كما تذكر اعلم ان الصوم في الوجوب مقدم على الحج كذا روى
عن ابن عباس فتقديم الحج عليه في هذه الرواية كتقديم السجود على الركوع في قوله تعالى
يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين اذ الواو لا يوجب الترتيب و
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات
وفي رواية للقضاعي حفت قال النووي المذكور في الصحيحين حجبت لا حفت قيل هذا
من جوامع الكلم التي اوتيها النبي ﷺ وهذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب
المكاره من الجهد في الطاعات في الصبر عن الشهوات كما يوصل المحجوب عن الشيء اليه
بهتك حجابه والنجاة وزعنه يوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد بها ما يكون
محرمة كالخمر والزنا وغيرها واما الشهوات المباحة فلا تدخل فيها لكن يكن الاكثار
منها مخافة ان يقسي القلب ويكسل عن الطاعات وعائشة رض اتفقا على الرواية عنه
حرمت التجارة في الخمر ض ابو هريرة رض روى البخاري عنه حرم ما بين لابتي المدينة
على لساني يعني لم يكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
انا احرم ما بين لابتي المدينة م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض روى مسلم عنه
حوسب رجل يعني يحاسب رجل يوم القيمة اورده بصيغة الماضي لتحقق وقوعه ميزان كان
فيكم فلم يوجد من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا فكان يامر غلمانه
ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله نحن احق بذلك منه فتجاوز عنه اي عن ذنوبه ابو هريرة رض

اخوا اعلم الموت
عن ذنوبه

روى البخارى عنه خفف على داود القرآن اراد به الزبور فكان يأمر بدوابه ان يوضع السرج
عليها فيسرج فيقرأ القرآن قبل ان تسرج دوابه ولا يأكل الا من عمل يده وفيه دلالة على
ان الله تعالى يطوى الزمان لمن يشاء كما يطوى المكان لهم وهذا باب لا يدرك الا بالفيض
الربانى م عائشة رض روى مسلم عنها خلقت الملائكة من نور وخلق الجان وهو ابو الجن
وقبل هذا ابليس من مارج وهو لهب مع دخان وقيل بدونه من نار وخلق ادم ع مما
وصف لكم هذا اشارة الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار انس رض عنه
روى البخارى عنه رفعت الى السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان
اما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران فى الجنة واوتيت بمثل اقداح
قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذى فيه اللبن فقيل لى اصبت
الفطرة تقدم توضيحه فى الباب السادس فى حديث بينا انا فى الحطيم م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه عذبت امراة فى هرة ربطتها فى هنا يعنى على يعنى لاجلها لم تطعمها ولم تسقها
ولم تتركها تاكل من خشاش الارض وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام
الارض وحشراتها وروى بالحاء المهملة وهو نبات الارض لكنها ضعيفة والصواب للمعجمة
قال الطيبى ذكر الارض هنا للتمثيل كما فى قوله تعالى وما من دابة فى الارض قيل هذا
المعصية صغيرة انما صارت كبيرة باصرارها ابو ذر رض روى مسلم عنه عرضت على اعمال
امتى حسنها بالرفع بدل من اعمال وسيئها فوجدت فى محاسن جمع حسن بضم الحاء وسكون
السين على غير قياس اعمالها الاذى يعنى اذا الزالا ذى اراد به ما يتاذى الناس به من حجر و
غيره واللام فيه للعهد الذهنى يماط عن الطريق على بناء المجهول اى يبعد وهن الجملة صفة
ووجدت فى مساوى اعمالها النخاعة بضم النون وبالخاء والغين المعجمتين البزقة التى تخرج
من اصل الفم والمراد بها القاؤها تكون فى المسجد لا تدفن هاتان الجملتان صفة النخاعة
او حال وابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه عرضت على الامم فاخذ النبى م يمر معه الامة
والنبى يمر معه النفر وهن عن رجال من ثلثة الى عشرة والنبى يمر معه العشرة والنبى يمر
معه الثلثة والنبى يمر وحده يعنى رجل وحده فنظرت فاذا سواد كثير فقلت يا جبرائيل هؤلاء
امتى قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير قال هؤلاء سبعون الفا
قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون الا كتوا هو الكى ولا
يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال المازرى احتج بعض بالحديث
على ان التداوى مكروه لان الظاهر منه ان مزية هؤلاء لتركهم التداوى ومعظم
العلماء على خلاف ذلك اذ ثبت فى الصحيح ان النبى م تداوى كثيرا وبين منافع الادوية
للتداوى بها ولو كان مكروها لما فعل وحملوا ما فى الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية
نافعة بطبعها فيكون الكراهة ثابتة فى حقهم لكن قال للقاضى هذا التاويل غير مستقيم لانه
لو كان الامر كما قالوا لما اختص هؤلاء بهذه الفضيلة عقبين جميع المؤمنين ان الاثر من الله
ومن اعتقد خلافه فقد كفر قيل الوجه ان يقال المراد منهم قوم لا يفعلونه فى الصحة خوفا
من المرض فان من ليس له علة يكره له ان يستوفى ويتخذ التمائم الا وجه ان يقال التوكل
نوعان عام وخاص فالعام ما يجب ان يكون فى جميع المسلمين من ان لا مؤثر الا الله ولا تعمل
الادوية الا باذنه والتوكل الخاص ان يترك المداواة لغاية يتقنه انه لن يصيبه الا ما

كتب الله والثانى هو المراد الحديث فان قلت لو كان كذلك لما تداوى النبى م لانه اخص
الخواص قلت يجوز ان يكون فعله لتعليم امته بانه فى جانبى الحديث متفق عليه
والباقى للبخارى يعنى مضمون الحديث متفق عليه والفاظه للبخارى والذى ذكر مسلم على
شق آخر وهو عرضت على الامم فرايت النبى م ومعه الرهط والنبى م ومعه الرجل
والرجلان والنبى م ليس معه احد اذ دفع لى سواد عظيم الى آخر الحديث م جابر رض
روى مسلم عنه عرض على الانبياء يعنى ارواحهم متشكلين بالصور التى كانوا عليها فى الدنيا
فان ارواحهم كالملائكة يتشكلون بصورة الانسان فاذا موسى ضرب من الرجال كانه
من رجال شنوءة ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود
اذا للمفاجاة واقرب مبتدا خبره عروة الجار والمجرور متعلق بقوله شبها وهو نيز
او مفعول رايت ورايت ابرهيم فاذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعنى نفسه
اى نفس النبى م ورايت جبرائيل فاذا هو اقرب من رايت به شبها دحية بفتح الدال
وكسرها ابن خليفة تقدم توضيحه لغاة فى الباب السادس فى حديث لقد رايتنى فى الحجر م
ابو هريرة رض روى مسلم فضلت على الانبياء بستة اعطيت جوامع الكلم وهى ما يكون الفاظه
قليلة ومعانيه جزيلة ولهذا قال على رض علمنى رسول الله م الف باب يفتح كل باب الف باب
ونصرت بالرعب واحلت لى الغنائم وجعلت لى الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى
الخلق كافة وختم بى النبيون تقدم توضيح باقى الحديث فى هذا الباب فى حديث عطست
حماد ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه فقدت على بناء المجهول يعنى سخت امة
من بنى اسرائيل م لا ادرى ما فعلت وانى لا اراها اى لا اظنها الا الفار بسكون الهمزة
اذا وضع لها البان الابل لم تشرب واذا وضع لها البان الشاء شربت يعنى لحوم الابل و
البانها كانت محرمة على بنى اسرائيل م دون لحم الغنم والبانها فدل امتناع الفار من لبن
الابل دون الغنم على انه مسخ من بنى اسرائيل تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث
ان الله لم يهلك ما ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قيل لبنى اسرائيل اى قال الله تعالى
لهم على لسان موسى م ادخلوا الباب يعنى باب بيت المقدس سجدا يعنى منحنين وتواضعين
وقولوا حطة بالرفع يعنى مسئولنا ان يحط ذنوبنا وروى بالنصب على انه مفعول
مطلق يعنى حط ذنوبنا حطة تغفر لكم فبدلوا يعنى تركوا امر ربهم من القول وقالوا
بدله قولا اخر فدخلوا الباب يزحفون بالزاء المعجمة وفتح الحاء المهملة وبالفاء يعنى
يمشون على استاههم جمع سته وهى الالية وقالوا حبة فى شعرة وفى الحديث بيان لسعة
رحمة الله حيث علقها بادانى قول وبيان عنادهم وظلمهم انفسهم ابن عباس رض اتفقا
على الرواية عنه قال حاصر المدينة قريش وعطفان وبنى قريظة وبنو النضير يوم الخندق
فهبت ريح الصبا شديدا قلعت خيامهم فاراقت قدورهم فانهزموا وهربوا فقال م
نصرت بالصبا بفتح الصاد وبالقصر ريح هبت من المشرق واهلكت عادا وهى قبيلة تسكن
اليمن بالدبور وهى ما يقابل الصبا فى الهبوب يعنى الريح مأمونة بجئ امرة للنصرة و
تارة للاهلاك م انس رض روى مسلم عنه ولد لى الليلة غلام فسميته باسم ابى اراد به
جد الاعلى ابرهيم بدل او عطف بيان عن اسم فصل فى الحكاية عن نفس المتكلم
ح انس رض روى البخارى عنه اتيت على هر بسكون الهاء وفتحها بمعنى واحد والفتح افصح

كتاب م

حافاته اى جانباه بباب بكسر القاف جمع قبة اللولو المجوف قلت ما هذا يا جبرائيل م
قال الكوثر اختلف فى ان الكوثر حوض او غيره وظاهر الحديث مشعر بانه ليس بحوض
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال راى النبى م فى قبة اية عام الحديبية فبكى وابكى من حوله
استاذنت ربى ان استغفر لامى فلم يأذن لى واستاذنته ان ازور قبرها فاذن لى قالا
قلت كيف استاذن النبى م وقد قال الله تعالى وما كان للنبى والذين امنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولى قربى قلنا يجوز ان يكون لرجاء م اختصاص للذكر كما اختص
باشياء ولم يجز لغيره وان يكون الحديث قبل نزول الاية ى ابن عباس رض اتفقا على الرواية
عنه اطلعت فى الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت فى النار فرايت اكثر اهلها
النساء اس رض روى البخارى عنه اكثرت عليكم فى السواك يعنى اكثرت الكلام فى فضيلته
وفايين هن الاخبار مع كونهم عالمين به اظهارا لاهتمام بشان السواك ى جابر رض روى البخارى
مسلم عنه جاورت بحراء يعنى اعتكفت حراء وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالمد كذا
هذا هو الصحيح ومن انثه مريد به البقعة لم يصرفه وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال
فلما قضيت جوارى اى اعتكافى نزلت فاستبطنت بطن الوادى اى صرت فى باطنه
فنوديت فنظرت امامى وخلفى وعن يمينى وعن شمالى فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت راسى
فاذا هو على العرش فى الهواء اراد به سرير الملك لما جاء فى رواية اخرى على كرسى بين السماء
والارض يعنى جبرائيل م هذا تفسير من النبى م للفظ هو فاخذتنى رجفة شديدة ورووى
وجفة بالواو ومعناهما الاضطراب كما قال الله تعالى قلوب يومئذ واجفة وقال يوم ترجف
الارض والجبال فاتيت خديجة فقلت دثرونى بتشديد الثاء المثلثة امرأى غطونى فدثرونى
فصبوا على ماء وفيه اشارة الى ان صب الماء للفزعان يسكن فزعه فانزل الله يا ايها المدثر
ثم فاتر د السورين محمد رض اتفقا على الرواية عنه قال المسيح ابى ان النبى م اتى
بانية قال انطلق بنا اليه عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابى على الباب فتكلم فعرف النبى م
صوته فخرج ومعه قباء فقال جبات هذا لكرده للتاكيد يعنى اخفيت وحفظت
لاجلك قال لا بى حمزة يعنى قباء تفسير لاسم الاشارة من ديباج مزرر بالزاء المعجمة وتشديد
الراء المفتوحة بعدها بالذهب يعنى كان ازراره من الذهب واعطان م ينسخ بثمنه لابيه
وفيه عظم خلقه م والفته باصحابه م انس رض روى مسلم عنه دخلت ط قالوا هن القيصاء بضم
القاف المعجمة وبالصاد المهملة ممدودة بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام ام انس بن مالك رض سميت
بضم الميم روى البخارى عنه رايت الليلة رجلين اتيانى فصعد ابى الشجرة فادخلانى دارا هى
احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء ابن عمر رض روى
البخارى عنه رايت امراة سوداء ثائرة الراس اى منتشر شعرها خرجت من المدينة حتى نزلت
مهيعة بفتح الميم والياء المثناة تحت والعين المهملة وهى الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع
شديد الوخامة حتى قال الاصمعى لم يولد احد فيه عاش الى ان يحتلم الا ارتحل منه فاولتها ان
وباء المدينة حتى نزلت نقل الى مهيعة ع عايشة رض روى البخارى عنها رايت جهنم يحطم اى يكسر
وذلك لشدة حرها بعضها بعضا ورايت عمرو ابن يحن قصبه بضم القاف وسكون الصاد المهملة جمع قصبة
وهى المعاء وهو اول من سيب السوايب جمع السايبة بفتح المسيبة وهى الناقة التى تسيب وذلك
ان الناقة اذا نتجت فى الجاهلية اثنى عشر انثا سيبت وارسلت ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها

ولم تشرب

ط ثم نوديت فنظرت فلم ار احدا

انجة فصعت حشفة بخاء وشين معجمتين صوت الشئ يقال بالفتح فصح الشين وسكونها بالفتح افصح قلت من هامشه

ولم تشرب لبنها الا ضيف فانتجت بعد ذلك من انثى شق اذنها ثم خلى بيلها مع امها فعوملت
بما عوملت امها وه البحيرة بنت السايبة م انس رض روى مسلم عنه رايت ذات ليلة ذات
زاية فيما يرى النايم كانا فى دار عقبة بن رافع بضم العين وسكون القاف فاشتا على بناء
المجهول برطب من رطب ابن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة فاولت الرفعة
لنا فى الدنيا والعافية فى الاخرة وان ديننا قد طاب وفى هذا التاويل اشارة الى ان تعبير
الرؤيا قد يؤخذ من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه م اخذ من عقبة حسن العاقبة
ومن رافع الرفعة ومن طاب لذ الدين وكماله قال ابن سيرين قد يوخذ التعبير عن المعنى
كما اذا راى لا تاج يعبر بالنفاق لمخالفة باطنه ظاهره ى ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه رايت عمرو بن عامر الخزاعى يجر قصبه فى النار كانا اول من سيب السوايب تقدم بيانه
قريبا ح ابن عمر رض روى البخارى عنه رايت عيسى وموسى وابرهيم فاما عيسى فاحمر
جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط بكسر الباء الموحدة مرسل الشعر والجعد فلان
كان من رجال الزط بضم الزاء المعجمة وتشديد الطاء قبيلة من سودان قا ابو موسى رض
اتفقا على الرواية عنه رايت فى المنام انى اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلى
بسكون الهاء يعنى وهمى الى انها اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان معروفتان
فاذا هى المدينة يثرب عطف بيان للمدينة ورايت فى رؤياى هزة انى هززت سيفا فانقطع
صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين بيان ليوم احد ثم هززته اخرى قال النووى
وقع بالزايين المعجمتين فى الموضعين فى معظم النسخ وفى بعضها واحد مشددة وبالكاف
الياء وهى لغة صحيحة معناهما واحد اى حركة انما اول النبى م السيف بالمؤمنين
وكلاهما م يصولان بهم كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع طمره يا استشهد يوم
احد بعظم عسكره بالحزن وعنى الذين كانوا كالصدر فى جيشه وهن م هو صنهم على الجهاد
وفى قوله م ثم هززته اخرى اشارة الى ان النبى م حملهم على الجهاد فى ذلك اليوم مرة
اخرى فعاد احسن مما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين اسنن
سلم وعلقه البخارى المعلق ما حذف من مبداء اسناده واحدا واكثر فالحذف اما ان
يكون فى اول الاسناد وهو المعلق او فى وسطه وهو اخص وهو المرسل فى جابر رض
اتفقا على الرواية عنه رايتنى دخلت الجنة فاذا بالربيضاء بضم الراء والصاد
المهملتين وهى ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك بن النضر فولدت منه فى الجاهلية
انس بن مالك فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام
فهلك هناك فخطبها ابو طلحة فابت لكفره فاسلم فتزوجها امراة ابى طلحة وسمعت خشفة
بفتح الخاء وسكون الشين معجمتين الحركة والمراد بها هنا ما سمع من وقع القدم فقلت
من هذا فقال بعنى قال قائل هذا بلال ولايت قصرا بفناته بكسر الفاء ما امتد من جوانبه
جارية قلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك
يا عمر فوليت مدبرا فبكى عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله م سعد بن ابى وقاص رض
روى مسلم عنه سالت ربى ثلثا اى ثلث مسائل فاعطانى اثنين ومنعنى واحدة سالت ربى
ان لا يهلك امتى بالسنة اى القحط اراد به قحط يعم امته لما جاء فى بعض الروايات بسنة عامة
فاعطانيها وسالته ان لا يهلك امتى بالغرق بفتح الراء ما يكون على سبيل العموم كطوفان نوح

ط المقطع او فى ح

قال الخطابي لعل المراد بالفرق ما يكون باستلاء العدو لما ان رواه هذا الحديث كخباب
بن الارت وثوبان وقالوا بدل بالفرق بالعدو فاعطاها وسألت ان لا يجعل بأسهم
اراد به الحرب والفتن بينهم فمنعهم ابن عمر رض روى مسلم عنه عجبت لها اى لهذين الكلمات
فتحت لها ابواب السماء يعني قول رجل تقصير للضبر المجرور دخل نعم في الصلوة فقال
الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل
اخره قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك اى القول المذكور
وسعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما
سمعن صوتك ابتدرن اى اسرعن الحجاب بن الحطاب تقدم ذكر في الباب الثامن في قدرت
والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان في فجا قط سلكا فجا غير فجك اى طريقا غير طريقك
الجنة فكان عامة من دخلها يعني اكثرهم المساكين واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال
اى الحظ والوجاهة في الدنيا محبوسون يعني موقوفون غير ان اصحاب النار قد امر
بهم الى النار اراد بهم الكفار فانهم لا يوقفون في العرصات بل يؤمر بهم الى النار
والاغنياء يوقفون لطول حسابهم بسبب التذاذهم الدنيوي مالا ومنصبا والفقراء
يرتاحون من ذلك فيدخلون الجنة اولا وقفت على باب النار فاذا عامة من دخلها
يعني اكثرهم النساء رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما نزلت بال النبي في الجاهلية
فقال لم اسكتي يا عائشة كنت لكم كابي زرع لام زرع قالت لها كان هناز ابن او
للاستمرار كقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما شيء م حالة نحو كان ابي زرع في حسن العشرة
مع عائشة رض لا في كثرة المال والسعة وخبر ابي زرع ما حكت عائشة رض قالت جلس
احدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا
قالت الاولى زوجي لحم جمل غث بالغين المعجمة اى مهزول ويروى محذ بالقاف والحاء
المهملة اى هو على راس جبل صفة ثانية لجمل يغث صعب الوصول اليه لا سهل صفة جبل اى
صعب الوصول فيتعب ولا سمين صفة ثالثة لجمل فينقى اى يطلب لاجل ما فيه من النقي و
هو بكسر النون وسكون القاف المخ وفي رواية فينتقل اى ينقل الناس الى بيوتهم ليأكلوا
وقيل على راس جبل خبر ثان عن قولها زوجي يعني انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها
قليل النفع بوجوه منها انها شبهته بلحم جمل دون ضان ومنها ان المشبه به هزيل لا سمين ومنها
انه مع ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجي لا ابث بالباء الموحدة وروى لا اثث بالنون
كلا بعني اى لا افشو خبره اني اخاف ان لا اذره لازايته والضمير فيه للخبر يعني ان شرعت
في الخبر عنه اخاف ان اتركه لكثرته ان اذكره اذكر عجره بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع عجرة
وهي العقدة الثابتة في الاعصاب من الجسد وبجره بضم الباء الموحدة مثل العجر الا ان البجر يكون
في البطن خاصة كنت بهما من عيوبه الظاهرة والباطنة فالجد الشرطية توفي افضحه وهو
بدل من اذره قال القاضي اراد ان زوجها كان مستور الظاهر ردي الباطن فلم ترده هتك
ستره فاجلت وما شرحت ولوحت وما صرحت وقد ثنت وان قالت لا ابث اذ للمصدور
ان ينفث قالت الثالثة زوجي العشنق بعين مهملة مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم
نون مشددة هو الطويل كنت به عن جفوة وقيل هو سيئ الخلق ان انطق اطلق على بناء
المجهول يعني ان ذكرت ما فيه من المعايب طلقني وان اسكت اعلق على بناء المجهول يعني

اذا اسكت

ان اسكت تركني معلقة وهي التي فقد زوجها قالت الرابعة زوجي كليل تهامة بكسر الكاف
المثناة من فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف لياليه بالطيب والاعتدال لا حر
بالرفع على الابتداء اى لا فيه حر والرواية المشهورة فتح الراء فيه وفيما بعده ولا قر
بضم القاف البرد كنت بالحر والبرد عن الاذى لانهما يستتبعانه شبهته زوجها الاذى
بليل تهامة ومدحته بانه طيب ولا مخافة ولا سآمة اى ملالة يعني ليس فيه عيب صحيحة
قالت زوجي اذا دخل فهد بكسر الهاء اى اسد الفهد في كثرة النوم او بعناء وثب عليها
ليضربها او لجماعها الفهد واذا خرج اسد بكسر السين اى صار كالاسد في الشجاعة ولا يسأل
عما عهد من ماله وشاعه قالت السادسة زوجي اذا اكل لف يعني يكثر من الاكل وهو
عيب عند العرب واذا شرب اشتف اى شرب جميع ما في الاناء واذا اضطجع التف اى
تلفف في ثوبه ولا يولج اعتزل عن المضاجعة ولا يهتم في المباضعة ولا يولج الكف اى لا يدخل
كفه بين ثوبي وجلدي ولا يد ثوبتي ليعلم البث اى يعلم حزني وما عندي من المحبة وقيل
معناه لا يتفقد امري ولا يشغل بصالحي وهو قولهم ما ادخل بين في الامر اى لم يشتغله قالت
السابعة زوجي عياياء بالعين المهملة وبالياءين المثناتين تحت هو الذي امره مطبق عليه
اى مستور بجهله وقيل هو الذي يعجز عن الكلام فينطبق شفتاه يقال رجل طباقاء اذا كان
بهن الصفة وقيل هو الثقيل الصدر الذي يطبق صدره على صدر المرأة عند المباضعة وهو
من مزام الرجال عند النساء كلداء له داء اى كل ما يعرف في الناس من الداء فهو موجود
فيه سجل البيض الجرح في الراس خاصة او فلك تفعل الكسر في سائر الجسد هذا التفات من
التكلم الى الخطاب او جمع كلة بكسر الكاف اى كل واحد من الشج والفل اراد ان زوجها ضرب
لها وكلما ضربها شجها او كسر عظمها وجمع بينهما قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب وهو
الحيوان المعروف لين المس والريح ريح زرنب بالزاء المعجمة في اوله نبت طيب الرائحة
يعني هو لين كمس الارنب وريحه طيب كريح الزرنب اراد به طيب ثنائه في الناس
او طيب جسمه وروى في اخره واغلبه والناس يغلب يعني انه مع غلبة غيره مغلوب لجوده
قولها وهو يغلبن الكرام ويغلبه اللئام قالت التاسعة زوجي رفيع العماد وهي الخشبة
التي يرفع البيت اراد ان بيته عال وبه يعرف عظمته لان بيوت الفقراء تكون عالية
طويل النجاد بكسر النون حامل السيف وطوله كناية عن طول قامته عظيم الرماد هذا كناية
عن جوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده ثم اكدت ذلك بقولها قريب البيت
من الناد وهو مجلس القوم اراد ت انه ينزل بين مجتمع القبايل لتكثير اضيافه قالت
العاشرة زوجي مالك وما مالك الاستفهام فيه بمعنى التعظيم مالك خير من ذلك اى مما اعتقده
من سودد وفخر وقيل ذكر اشاره الى المثنا عليه السابق في كلام امرأة اخرى وهذا زيادة
في المدح والاعظام له ابل كثيرة المبارك يعني كثير ابله كانت باركة ومجتمعة حول بيته
ليسهل قرى الضيف قليلات المسارح يعني لا يتوجه منها للمرعى الا قليل وقيل معناه مباركة
كانت كثيرة حال بروكها وسارحة قليلة لكثرة ما يخرج منها للاضياف وقيل معناه ان المواشي كانت
ترى كثيرة حال بروكها لكثرة ما يذبح منها عند حلها واذا سرحت كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها
اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم عود الغناء يعني اذا سمعن اصوات المزامير ايقن انهن
هوالك يعني انهن يحرمن للاضياف لان عادة زوجها انه يكثر الاضياف بالمزهر ويضرب

ان اسكت تركني معلقة وهي التي فقد زوجها قالت الرابعة زوجي كليل تهامة بكسر الكاف،
المثناة من فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف لياليه بالطيب والاعتدال لا حر
بالرفع على الابتداء اى لا فيه حر والرواية المشهورة فتح الراء فيه وفيما بعده ولا قر
بضم القاف البرد كنت بالحر والبرد عن الاذى لانهما يستتبعانه شبهته زوجها الاذى
بليل تهامة ومدحته بانه طيب ولا مخافة ولا سآمة اى ملالة يعني ليس فيه عيب صحيحة
قالت زوجي اذا دخل فهد بكسر الهاء اى اسد الفهد في كثرة النوم او بعناء وثب عليها
ليضربها او لجماعها الفهد واذا خرج اسد بكسر السين اى صار كالاسد في الشجاعة ولا يسأل
عما عهد من ماله وشاعه قالت السادسة زوجي اذا اكل لف يعني يكثر من الاكل وهو
عيب عند العرب واذا شرب اشتف اى شرب جميع ما في الاناء واذا اضطجع التف اى
تلفف في ثوبه ولا يولج اعتزل عن المضاجعة ولا يهتم في المباضعة ولا يولج الكف اى لا يدخل
كفه بين ثوبي وجلدي ولا يد ثوبتي ليعلم البث اى يعلم حزني وما عندي من المحبة وقيل
معناه لا يتفقد امري ولا يشتغل بصالحي وهو قولهم ما ادخل بين في الامر اى لم يشتغله قالت
السابعة زوجي عياياء بالعين المهملة وبالياءين المثناتين تحت هو الذي امره مطبق عليه
اى مستور بجهله وقيل هو الذي يعجز عن الكلام فينطبق شفتاه يقال رجل طباقاء اذا كان
بهن الصفة وقيل هو الثقيل الصدر الذي يطبق صدره على صدر المرأة عند المباضعة وهو
من مزام الرجال عند النساء كلداء له داء اى كل ما يعرف في الناس من الداء فهو موجود
فيه سجل البيض الجرح في الراس خاصة او فلك تفعل الكسر في سائر الجسد هذا التفات من
التكلم الى الخطاب او جمع كلة بكسر الكاف اى كل واحد من الشج والفل اراد ان زوجها ضرب
لها وكلما ضربها شجها او كسر عظمها وجمع بينهما قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب وهو
الحيوان المعروف لين المس والريح ريح زرنب بالزاء المعجمة في اوله نبت طيب الرائحة
يعني هو لين كمس الارنب وريحه طيب كريح الزرنب اراد به طيب ثنائه في الناس
او طيب جسمه وروى في اخره واغلبه والناس يغلب يعني انه مع غلبة غيره مغلوب لجوده
قولها وهو يغلبن الكرام ويغلبه اللئام قالت التاسعة زوجي رفيع العماد وهي الخشبة
التي يرفع البيت اراد ت ان بيته عال وبه يعرف عظمته لان بيوت الفقراء تكون عالية
طويل النجاد بكسر النون حامل السيف وطوله كناية عن طول قامته عظيم الرماد هذا كناية
عن جوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده ثم اكدت ذلك بقولها قريب البيت
من الناد وهو مجلس القوم اراد ت انه ينزل بين مجتمع القبايل لتكثير اضيافه قالت
العاشرة زوجي مالك وما مالك الاستفهام فيه بمعنى التعظيم مالك خير من ذلك اى مما اعتقده
من سودد وفخر وقيل ذكر اشاره الى المثنا عليه السابق في كلام امرأة اخرى وهذا زيادة
في المدح والاعظام له ابل كثيرة المبارك يعني كثير ابله كانت باركة ومجتمعة حول بيته
ليسهل قرى الضيف قليلات المسارح يعني لا يتوجه منها للمرعى الا قليل وقيل معناه مباركة
كانت كثيرة حال بروكها وسارحة قليلة لكثرة ما يخرج منها للاضياف وقيل معناه ان المواشي كانت
ترى كثيرة حال بروكها لكثرة ما يذبح منها عند حلها واذا سرحت كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها
اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم عود الغناء يعني اذا سمعن اصوات المزامير ايقن انهن
هوالك يعني انهن يحرمن للاضياف لان عادة زوجها انه يكثر الاضياف بالمزهر ويضرب

له قاله لعمر

في خلق من

الخامسة

كان يعرف في البيت

طبيبه مباضعة النساء او غياياء بالياءين
او فيه للشك وهو ما خوذ من التخ و
في الشر طباقاء وهو الذي

القول لهم

ذكر الابل وزاد بعض في الرواية وهو امام القوم في المهالك قالت الحادية عشرة زوجي
ابو زرع فما ابو زرع الاستفهام للتفخيم كما سبق اناس بفتح الهمزة وبالنون اى حرك من
حلي بضم الحاء وكسرها وتشديد الياء جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما تتحلى به المراة
اذني بتشديد الياء كان اصله اذنين فسقط النون بالاضافة وملاء من شحم عضدي
اردت به من عضدها وكنت به عن من كل جسدها وانما ذكرت العضد لانه اقرب ما يلي
نظر الانسان من الجسد وبجحني بتشديد الجيم ثم الحاء فبجحت بكسر الجيم وفتحها لغتان وافصحها
الكسر معناه فرحني وفرحت وقيل معناه عظمني فعظمت الى نفسي في تقدير الرفيع فاعل بجحت
وجدني في اهل غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين بمشقة العيش قال النووي يعني بشق جبل
وهو ناحيته وقيل الشق اسم موضع اختاره القاضي الوجه الاول فجعلني في اهل صهيل وهو
صوت الخيل واطيط وهو صوت الابل ودائس وهو الذي يدوس الطعام ليخرج الحب
من السنبل ومنق بضم الميم وفتح النون هو الذي ينقي الحبوب من تبنها فعندي اقول فلا
افبح على بناء المجهول من التفبيح يعني زوجي لا يرد قولي حتى يكون تقبيحا وقد فاتصبح
نقي نام حتى ادخل في الصبح اردت انها محذومة مرفهة واشرب فاتقنح هو بالنون بعد
الفاء ويروى فاتقمح بالميم كلاهما بمعنى روى ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها بضم
العين هي الغرارة التي يكون فيها الطعام والامتعة واحدها عكم بكسر العين رداح بفتح الراء
وبالدال المهملتين وبالحاء المهملة عظيمة اردت ان الظروف في بيتها عظيمة ممتلئة وتاويل
الجامد بالمشتق شائع فان قلت رداح مفرد فكيف توصف به العكوم قلنا اردت كل عكم
منها رداح وبيتها فساح بضم الحاء وتخفيف السين المهملة اى واسع ابن ابي زرع فما ابن ابي
زرع مضجعه كمسل شطبة المسل بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام مصدر بمعنى المسلول
اى ماسلل الى من القشر وبقي مكان الشطبة خاليا والشطبة بشين معجمة ثم طاء مهملة ساكنة
ثم باء موحدة ثم هاء غصن النخل اردت انه قليل اللحم موضع نومه دقيق كناية وهو مما
يمدح به عند هو ويتبعه ذراع الجفرة بفتح الجيم وهو الانثى من اولاد المعز يعني انه قليل الاكل
وهو مما يمدح به ايضا بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها اى ذات طوع ابيها يعني
انها مطيعة له وطوع امها وملء كسائها يعني انها اذا لبست كساء ملأته لسمنها وغيظ جارتها
يعني انها تغيظ ضرتها وتغضبها لحسنها عبرت عن الضرة بالجارة مجاورة غالبا جارية ابي زرع
فما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا بثا بالباء الموحدة بين المثناة والمثلثة اى لا تفشيه ولا
تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة اى لا تفسد ميرتنا تنقيثا اى طعامنا وقيل لا تفرق
لحمنا بل كانت امينة على حفظ ولا تملأ بيتنا تقشيثا بالعين المهملة اى انها منظفة بيتها ومعناه
ان يجمع فيه الكناسة كما يجتمع في عش الطاير وهو الموضع الذي يجمعه من دقايق العيد
وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب جمع وطب بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء
اللبن مخفض على بناء المجهول الحاء والضاد المعجمتين اى يوخذ زبدها فلقي امراة معها
ولدان لها انما ذكرت ذلك لانه كان احد اسباب تزوجه بتلك المراة لشدة رغبات العرب
على كثرة الاولاد كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين عبرت عن ثديها برمانتين
لان ذلك ايضا من اسباب التزوج فطلقني ونكحها فنكحت بعدي رجلا سريا بالسين المهملة
وتشديد الطاء المهملة والياء اى ركابا منسوبا الى الخط وهو قرية عند البحرين يجلب اليها الرماح

ط وتشديد الياء اى سيدا راكب شريفا بالشين المعجمة وتشديد الياء اى فرسا نجيبا واخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة ه

من الهند ثم تفرق منه الى بلاد العرب واراح على يقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها
وهو بضم الميم مرجعها ليلا اراد به انه اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهي
المواشي قال القاضي اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل نرياتا بالناء المثلثة وتشديد
الياء اى كثيرا واعطاني من كل رائحة اى من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا اى
ضفا وهو ضد الفرد وفي اكثر النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة اى من كل
ما يجوز ذبحه وهي فاعلة بمعنى مفعولة وقال كلوا ام زرع بحذف حرف النداء اى يا ام
زرع وميري اهلك بكسر الميم من الميرة وهي الطعام يعني اطعمي اهلك ونفضي عليهم قالت
فلو جمعت كل شيء اعطاني ما بلغ اصغر اناني ابي زرع جمع اناء وجمع الاناء الاواني
وانما لم يبلغ جميع ما اعطاه الزوج الثاني اقل ما اعطاه ابو زرع لانه كان زوجها
الاول وكان حبه مستقرا في فؤادها فالقليل منه كان اكثر عندها وفي الحديث منع
الفخر بحطام الدنيا لقوله ام اسكتي يا عايشة وجواز اخبار الرجل زوجته بحسن
صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية مما في الجاهلية وجواز التحدث بجميع الاخبار
ولكن المحمود منه ما قل وندر كما قال البستي فلد طبعك المكدود بالجد راحة تجم وعلله
بشيء من المزح ولكن اذا اعطيته المزح فليكن بمقدار ما يعطى الطعام من الملح وابو
موسى رض اتفقا على الرواية عنه قال اتيته رسول الله ام في نفر هط من الاشعريين
نستحمله اى نطلب منه مركبا يحملنا فقال ام والله لا احملكم ولا عندي عليه فلبثنا ما شاء الله
فاتي رسول الله ام بابل من الغنمة فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله
عن يميته لا يبارك ما اعطاه لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك وانك
حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا افنسيت يا رسول الله فقال ام لست انا حملتكم ولكن الله
حملكم قال النفر من الاشعريين استدل الجبرية بالحديث على مذهبهم الكاسد لكن
استدلالهم فاسد لان معناه لست حملتكم مما عندي ولكن الله اعطاني ما احملكم عليه
فان قلت هل حنث رسول الله ام في يمينه قلنا لا لانه بين قول فلا يحنث بفعل بعد ساعة
وابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لست باكله ولا محرمه بكسر الراء المشددة يعني
البضت تغيير من المصنف للضمير المجرور في اكله قاله ام حين سئل عن الضب تقدم الكلام
عليه الى الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرائيل مسخت ام اثنى رض روى مسلم عن
مردت على موسى ليلة اسري بي على بناء المجهول الجار والمجرور قايم مقام الفاعل
عند الكثيب الاحمر وهو قايم يصلي في قبره فان قلت قد جاء في حديث المعراج انه ام
راى موسى ام في السماء السادسة قلنا يجوز ان يكون راه حين مر به يصلي في قبره
ثم رفع الى السماء السادسة وراجعه في امر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب
السادس في حديث لقد رايتني في الحجر بريد رض روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة
القبور فزوروها الاذن مختص للرجال لما روى انه ام لعن الله زوارات القبور
وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة لهما كذا في شرح
السنة ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية وهي ما يذبح ايام النحر للقربان فوق ثلث
اى ثلث ليال يعني نهيتكم عن ان تاكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلثة ايام وامركم بتصد
فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد ثلثة ايام من ظهور الاساكن لكم ما بقي الذ

ثما احلكم ه

احديها الاخرى ط

اى لا تفرقه ط

ما المتد

وفاعل بداء ضمير عايد الى مصدر فامسكوا ولو اعطى منها الاغنياء جاز لكن الفقراء
افضل ونهيتكم عن الثبيذ اى عن القاء التمر ونحوه فى ماء الظروف الا فى سقاء اى
الا فى قربة انما استثناها لان الشقاء يبرد الماء فلا يشتد ما يقع فيه اشتداد ما فى
الظروف فاشربوا فى الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
وددت انا قد رأينا اخواننا اراد به الرؤية فى الجنة وقيل لقاؤهم بعد الموت لكن
الوجه هو الاول وفيه جواز تمنى المحال لاسيما فى الخير ولقاء الصلحاء قالوا يا رسول الله
ألسنا اخوانك قال انتم اصحابى هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر هم مزيتهم
الزائدة بالصحبة واخواننا الذين لم يأتوا بعد مبنى على الضم اى يأتون بعد زمانهم
هذا فقالوا كيف تعرف يعنى يوم القيمة من لم يأت بعد من امتك يا رسول الله م
فقال ارأيت لو ان رجلا له خيل غر جمع الاغر وهو الفرس الذى له بياض فى جبهته
محجلة بالحاء المهملة وتشديد الجيم هو الفرس الذى له بياض فى قوايمه ولا يجاوز
الركبتين بين ظهرى بفتح الظاء المعجمة واسكان الهاء اى بين خيل دهم جمع ادهم وهو
الاسود بهم بضم الباء وسكون الهاء جمع البهيم وهو الذى لا يخالط لونه لون سواء كان
ابيض او غيره الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يأتون غرا محجلين
من الوضوء وانا على الحوض ستدل بعض بالحديث على ان الوضوء من خصايص
هذه الامة وقال اخرون ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصان بهم واحتجوا
بقوله م هذا وضوئى ووضوء الانبياء من قبلى اجاب الاولون عن هذا بانه لو صح
احتمال ان يكون الانبياء مختصين بالوضوء دون امتهم الا هذه الامة فضل
وجوبر رض اتفقا على الرواية عنه قال كان فى الجاهلية بيت لخثعم يقال له الكعبة
اليمانية فقال م لى هل انت مريحى اى مجليتى راحة من ذى الخلصة بالفتحات يعنى
من اذى الكفر الذى يجرى فى تلك الكنيسة يعنى الكعبة اليمانية بالهمزة
وتشديد الياء تخفيفا وهذا التفسير يحتمل ان يكون من الراوى او من المصنف قال فخرجت فى مائة وخمسين
فارسا فقتلنا من وجدنا عنده وكسرنا الاصنام فيه واحرقناه فاتينا النبى م
فاخبرناه فدعا لنا م لم روى مسلم عنه هل تدرون مما اضحك قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول اى العبد
يا رب الم تجرنى من الظلم اى الم تخلصنى لاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفى يعنى الم تخبرنى
بانك غير ظالم انى ما ارتكبت معصية فكيف تريد ان تعذبنى قال يقول اى قال النبى م
يقول الله تعالى بلى قال اى النبى م فيقول اى العبد فانى لا اجير الا زاء المعجمة
من الاجازة على نفسى الا شاهدا منى يعنى يطلب العبد شاهدا من نفسه زاعما انه
لا شاهد عليه من نفسه فيقول اى الله تعالى كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا وبالكرام
الكاتبين عليك شهودا نصب على الحال وعليك متعلق به وكفى لازم هنا يعنى اكتفى
الكرام الكاتبون حال كونهم شاهدين عليك قال النبى م فيختم على فيه يعنى يمنع
فمه عن الكلام فيقال لاركانه اى لاعضائه انطقى قال اى النبى م فتنطق باعماله
يعنى تشهد جوارحه بذنوبه كان يقول بعدا لك ونكسا لك فلاجلك تكلمت ثم يخلى بتشديد اللام
على بناء المجهول بينه وبين الكلام اى بين العبد وبين ان يتكلم لاركانه فيقول
بعدا لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء يعنى البعد فعول مطلق فعله محذوف

وجوبا كما قال الله تعالى فسحقا لاصحاب السعير اى بعدا باعدهم الله من رحمته فعنكن
كنت ناضل اى ادافع واجادل كيلا تعذبن فى النار و اسامة بن زيد رض عنه
اتفقا على الرواية عنه قال لما دفعنا من مكة عام حجة قلت يا رسول الله اين تنزل
غدا فقال م هل ترك لنا عقيل منزلا قيل عقيل بن ابى طالب باع جميع املاك النبى م
ومن هاجر من بنى عبد المطلب كما فعل ابو سفيان بدورهم من هاجر من المؤمنين
وفى الحديث دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها الى دار
الحرب ملكها وعلى ان بيع دور مكة جايز واليه ذهب ائمتنا فى رواية عن ابى حنيفة
يكره بيع الارض لقوله م مكة حرام لا يباع رباعها جمع ربع وهو المنزل م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه هل ترون قبلتى اى جهتى ههنا والله ما يخفى على ركوعكم ولا خشوعكم
فانى لاريكم من وراء ظهرى قاله م فى تسوية الصفوف قد تقدم الكلام عليه
فى الباب الخامس فى حديث يا فلان الا تحسن صلوتك واسامة بن زيد رض عنه
اتفقا على الرواية عنه هل ترون ما ارى قالوا لا فانى لا ارى مواقع الفتن خلال
بيوتكم اى بين فرجها كمواقع القطر اى المطر قاله م اشرف اى علا حين رجع عن بعض
غزواته على اطم بهمزة وبطاء مهملة مضمومتين اى بناء مرفوع من الحجارة من الهام الذى بمعنى الهمزة
جمع الطم شبه الفتن بالقطر باعتبار العموم وكثرة الوقوع وهذا اشارة الى ما وقع بين من الفتن
اولها قتل عثمان رض وتتابعت عليه وفيه معجزة للنبى م ح ابو هريرة رض روى البخارى عنه
هل تستطيع اذا خرج المجاهدون تدخل مسجدك فتقوم اى فى صلوتك ولا تفتر منه يعنى تضعف
عن تكرار نوافلها فقوم ولا تفطر ليس المراد منه ترك الافطار بالكلية لا يكون صوم وصال
وهو منهى عنه قاله لرجل قال له اى للنبى م دلنى على عمل يعدل الجهاد اى يساويه فى الثواب
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب يعنى الى النداء
للصلوة بالجماعة قاله عليه السلام لرجل اعمى قيل هو ابن ام مكتوم كذا جاء مفسرا فى سنن ابى داود
حين قال يا رسول الله ليس لى قايد يقودنى الى المسجد وسأله اى الاعمى من النبى م
ان يرخص له فيصلى فى بيته فرخص له فلما ولى بتشديد اللام اى ادبر دعاه فقال الحديث
اى النبى م هل تسمع النداء الى قوله فاجب ان يحتمل ان يكون ترخيصه وامره م بالاجابة
كلاهما بالوحى فيكون الثانى ناسخا للاول وان يكون كلاهما بالاجتهاد وان يكون
الاول بالاجتهاد على مذهب من يجوز الاجتهاد للانبياء قبل الوحى والثانى بالوحى
ويحتمل ان يقال ان امره بالاجابة ليس تغيرا للترخيص م بل ارشاد الى الافضل وان
الاجابة اعظم اجرا قال النووى هذا الحديث دليل لمن قال الجماعة فرض عين قلنا هذا
الاستدلال فى غاية السقوط لانه خبر واحد فلا يثبت به الفرضية ومذهب ابى حنيفة رحمه الله
واصحابه انها سنة فى قوة الواجب والحديث يصلح دليلا لهم جواز ثبوت السنة به بالاتفاق
ا ابو هريرة وابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنهما قالا قال الصحابة يا رسول الله م
هل نرى ربنا يوم القيمة فقال م هل تضارون روى بتشديد الراء وتخفيفها والتاء
مضمومة فيهما من المضارة المشددة هل تزاحمون عنه كم فى رواية القمر ومعنى المخفف هل يلحقكم فى
رؤيته ضيرة وهو الضرر وروى ايضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها فمن شددها فمعناه
التاء ومن خففها ضم الثاء فمعناه هل يلحقكم ضيم وهو النقب ليلة البدر قالوا لا

يارسول الله قال تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك
اى ترون الرب بلا شك في رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي يجمع الله الناس
يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر
ويتبع من كان يعبد الطواغيت بجمع الطاغوت وهو ما كان الشيء الذي يعبد من
دون الله وهذا تعميم بعد التخصيص الطواغيت ويبقى هذه الامة فيها شافعوها انما يبقى
المنافقون في زمرة المؤمنين لانهم كانوا مستترين في الدنيا ومعدودين من جملتهم
وستروا بهم في الاخرة ومشوا في نورهم حتى ضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه
الرحمة وظاهره من قبله العذاب فيأتيهم الله في صورة غير صورته التي يعرفونه هذا
من المتشابهات قيل الخلق يأولونه بان المراد من اتيان الله تعالى اتيان ملك من
الصورة صورة فاراد املكا يقول انا ربكم انكروا المارا واعليه من امارات
الحدوث وليس المراد من الصورة الصورة الثانية صورة الملك بل معناه يتجلى الله
على الصفة يعرفونها من كونه غير شبيه بشئ من مخلوقاته تعالى فيعترفون به انما عبر عن هذه
الصفة بالصورة للمشاكلة استشهد الشارح بان الصفة غير مرئية وهي
ليست عين الموصوف ولا غيره فلا بد من مرئي اقول غرض ذلك القائل من هذا
التأويل رفع ما يفهم ان ثم تجسما وذا صورة لارفع الشبهة عن حال الرؤية والتشابه
في كيفيتها باق بعد على ان الشارح قالوا انما يتجلى الله لاهل الجنة ويريهم ذاته
في حجاب صفته لانهم لا يطيقون ان يروا ذاته بلا حجاب غريبة من مرآت صفاته
فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا
عرفناه فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا
فيتبعونه يعني يتبعون امر الله بذهابهم الى الجنة او امر ملائكته الداعين اليها
قيل المراد من الصورة صفة التي كانوا يعرفونه بها وهي الرافة على عباده في الدنيا
فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة التي اعتادوا بها
عرفوه ويضرب الصراط اي يدبين ظهري جهنم فاكون انا وامتي اول من يجيز
اي يمضي يقال اجزت الوادي وجزته بمعنى واحد لا يتكلم يومئذ الا الرسل اراد به
والله اعلم وقت جواز الصراط وانما فسرناه بهذا لان ثم مواطن يتكلم فيها الناس و
دعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب وهو بفتح الكاف
وتشديد اللام حديد معوجة الراس تخطف بما شئ مثل شوك السعدان بفتح العين
والسين المهملتين وهو نبت له شوك عظيم من كل الجوانب هل رأيتم شوك السعدان
قالوا نعم يارسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا
الله يخطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة اي الهلك وروي بالمثلثة
اي الماخوذ شديدا بعمله ومنهم المخردل بالخاء المعجمة وبالدال المهملة ويقال بالذال
المعجمة ايضا معناه المقطع حتى ينجى حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد يعني تمم
لهم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار وليس المراد منه فراغه حقيقة لان
الله تعالى لا يتغلم شان ولا يشغله شان واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة
ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول

لا اله الا الله فيعرفونهم في النار بأثر السجود تأكل النار من ابن ادم الا
اثر السجود يعني لا يحرق ما فيه اثر السجود وهو اعضاؤه السبعة وقيل المراد به
الجبهة خاصة لانه جاء في رواية مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار يحترقون
فيها الا اثارات الوجوه حرم الله على النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون من
النار قد امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة اي احترقوا فيصب عليهم ماء
الحيوة فينبتون منه يعني يعود اليهم كما تنبت الحبة بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء
الموحدة بزور العشب الثانية في جواب السيول في حميل السيل وهو بفتح الحاء
وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل من طين وغثاء والغثاء بالضم ما يحمل
السيل من التبن وانما خصصه بالذكر لان الحبة فيه اسرع نباتا حتى قيل انها
تنبت في يوم وليلة فالتشبيه في سرعة الظهور ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد
ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو اخر اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب
اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني بقاف وشين معجمة مخففة اي اذاني واهلكني
ريحها واحرقني ذكاءها بفتح الذال المعجمة وبالدال المهملة هكذا في الروايات وقد
جاء في اللغة بالقصر فيدعو الله ما شاء الله ان يدعو ثم يقول الله هل عسيت بفتح
التاء الاستفهام فيه للتقرير ان فعلت ذلك اشارة الى صرف وجهك عن النار ذلك
ان تسالني غير ان مع صلتها مفعول عسيت والشرط قد توسط بينهما قبل اذ اتوسط
الشرط بين العامل والمعمول لا يستحق الجزاء لبطلان صدارته وقيل جزاؤه محذوف
يدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسال غيره فيقول لا استلك
غيره فيعطي اي الرجل ربه من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف الله وجهه عن النار فاذا
اقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قربني الى
باب الجنة فيقول الله تعالى اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا تسالني غير
الذي اعطيتك ويلك يا ابن ادم ما اغدرك ما فيه للتعجب يعني انك بالغ في التعجب
منك بكثرة غدرك في عهودك بان لا تسال غيره ذلك ونحو ذا ان يكون الاستفهام
والهمزة للضرورة اي اي شئ صيرك غادرا في عهودك قال الشارح اغدرك بالعين
المهملة والدال المعجمة اي اي شئ جعلك في هذا السؤال معذورا وقد اعطيت
الميثاق لعله وجد رواية كذا فيقول اي رب فيدعو الله حتى يقول فهل عسيت
ان اعطيتك ذلك ان تسال غيره فيقول لا وعزتك فيعطي ربه ما شاء الله من عهود
ومواثيق فيقدمه باب الجنة فاذا قام على باب الجنة انفهقت بالفاء بعد النون ثم
الهاء ثم القاف اي انفتحت له الجنة فرأى ما فيه من الخير والسرور قال النووي
الخنو باء المعجمة والياء المثناة تحت هذا هو المعروف في الروايات وروي بفتح
الحاء المهملة واسكان الباء الموحدة معناه السرور وروى البخاري الحبس بالباء
وهي النعمة فيسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله
له اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسال غير ما اعطيت ويلك يا ابن ادم
ما اغدرك فيقول اي رب لا اكونن اشقى خلقك فلا قلت كيف طابق هذا الجواب
السؤال كانه قال يا رب بلى اعطيت العهود ولكني ناملت في كشف كربك وفوز

عن عثمان

لا يتاسؤا من روح الله فطمعت ان سعة كرمك فسألت ذلك فلا يزال يدعو الله حتى يضحك
الله منه يعني رضي الله عنه هذا القول فاذا ضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال
الله له تمن فاما مخاطبة من تمنيت الشئ اذا اشتهيته يعني اطلب مني ما تشاء من جنتي فيسأل
ربه ويتمنى حتى ان الله ليذكر يعني يذكره الله تعالى ذلك لشخص النعم ليتمناها فيقول
من كذا وكذا الجار والمجرور متعلق بتمن يعني تمن مني كل جنس ما تشتهيه حتى اذا انقطعت
به الاماني جمع امنية وهي ما تقوله من التمنية يعني اذا وصل الرجل الى منتهى مراده قال
الله تعالى لك ذلك ومثله معه اعلم ان مسلما ذكر في صحيحه قال عطاء بن يزيد وهو الذي
روى الحديث عن ابي هريرة كان ابو سعيد الخدري مع ابي هريرة لم يزد عليه من حديثه
شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة وان الله تعالى قال لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد
اشهد ان حفظت من رسول الله ﷺ قوله لك ذلك وعشرة امثاله فعلى هذا لا يكون من
الروايات متفقين في ما نقله المصنف ثم ابو هريرة رض روى مسلم منه هل تضارون
في رؤية الشمس في الظهيرة وهي بالظاء المعجمة بضغط لنهار ليست في سحابة قالوا لا
قال فهو الذي نفسي بيده لا تضارون في رؤيته الا كما تضارون في رؤية احدهما
بين البين وضوح رؤية الله بطريق حس وهو انه ثم نفى مطلق المجادلة في رؤية
الرب واستثنى منه مجادلة تشبيهه بالمجادلة في رؤية الشمس والقمر والحال ان المجادلة
في رؤية احدهما منتفية بالبديهة فيلزم ان ينتفي ما يشبههما وهذا نفي شئ بدليل
فيكون ابلغ فيلقى اي الرب العبد فيقول اي فل او يا فلان يقدم الكلام على فل في
الباب الاول في حديث انفق زوجين الم اكرمك اي الم افضلك على سائر الحيوانات
واسودك اي الم اجعلك سيدا والم ازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك اي الم
اتركك والاستفهام فيه وفيما قبله للتقرير تراس اي تكون رئيسا على قومك والجملة حال
وتربع اي ياخذ الربع من اموالهم اذا غنموا من ربع بعضهم بعضا كانت الرؤساء تاخذ ربع
في الجاهلية فيقول بلى اي رب قال اي الرب ثم فيقول افظننت انك ملاقي يتشديد
الياء احديهما المحذوفة العائدة بحذف التنوين والثانية ياء المتكلم فيقول لا فيقول
فان قد انساك كما نسيتني ولما كان حقيقة النسيان محالة في حق الله تعالى اريد منه لازمه
وهو الترك يعني اتركك في العذاب ثم يلقى الثالث اي العبد الا يلقاء الله عين تشابهه
لاصل الخلق بالاولين بخصوص الكلام والعتاب فيقول اي فل الم اكرمك واسودك وازوجك
واسخر لك الخيل والابل واذرك تراس وتربع فيقول بلى اي رب فيقول افظننت انك
ملاقي فيقول لا فيقول فاني انساك كما نسيتني ثم يلقى الثالث فيفعل مثل ذلك فيقول
اي الثالث يا رب امنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت ويثني اي
الثالث على نفسه يعني في الثالث بظنه لقاء الله وعلى اعمال الصالحة حسبما استطاع يعني
قف فتفهد الموضع اذا ذكرت اعمالك حتى يتحقق لك خلاف ما زعمت قال ثم يقال الآن
نبعث شاهدنا عليك ويتفكر اي الثالث في نفسه من ذا الذي يشهد علي فيختم على فيه ويقال
لفخذه انطقي فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بجملة ذلك اي بعث الشاهد عليه ليعذر من
نفسه وهو على بناء الفاعل من الاعذار يعني ليزيل عذر من قبل نفسه ويعترف على كثير
ذنوبه وذلك اي الذي يبعث من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا ثم قال وهل تفقدون
وفلانا

قال فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة قالوا لا
في رؤية ربكم

بخير ما استطاع

الشاهد عليه المنافق وذلك الذي يسخط الله عليه قال ابو هريرة رض سمعته
على المرواة عنه هل تفقدون ص

من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون مع ذكر فلانا
اربع مرات ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا الا انا لكن افقد جليبيبا فاطلبوه
وفيه استحباب تفقد الامير امور عسكره بعد الفراغ من الحرب يقدم البيان
عليه في اول الباب في حديث قتل سبعين ثم قتلوه سعد بن ابي وقاص رض روى
البخاري عنه هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم يعني انما يحصل لكم النصر على الاعداء
والرزق ببركة الفقراء فينبغي رعاية قلوبهم والسعي لمطلوبهم في سمرة بن جندب
رض اتفقا على الرواية مني قال كان رسول الله ﷺ اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال
هل رأى احد منكم البارحة قال فان رأى احد رؤيا قصها فيقول ﷺ ما شاء الله من تعبيرها
فسألنا يوما قال هل رأى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت الليلة رجلين
اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني الى ارض مقدسة اي مطهرة مطيبة فاذا رجل جالس
ورجل قايم بيده كلوب من حديد يدخله في شدقه بكسر الشين المعجمة
وسكون الدال المهملة وهو طرف شفته من جانب الاذن حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه
الاخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا اي بيان لشدقه المشقوق فيعود فيصنع مثله فقلت ما
هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قايم على رأسه
بفهر بكسر الفاء وهو الحجر ملاء الكف او بصخرة منكر من الراوي فيشدخ بالسين والخاء
المعجمتين وبفتح الدال المهملة اي يكسر به رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر اي تدحرج فانطلق
اليه ليأخذه فلا يرجع الى هذا الا يرجع ذلك الرجل الى هذا المشدوخ حتى يلتئم رأسه
وعاد رأسه كما هو هن الجملة تاكيد لما قبلها فعاد اليه فضربه فقلت ما هذا قالا انطلق
فانطلقنا الى ثقب اي نقبة مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع توقد تحته نار
فاذا اوقدت اي اشتعلت ارتفعوا اي ارتفع الناس الذي في الثقب حتى كادوا يخرجون
فاذا خمدت بفتح الخاء المعجمة واليم اي سكن لهبها رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة
فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قايم وعلى شط
النهر اي طرفه رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج
رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما
كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة
عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها
فصعدا بي في الشجرة اي دفعاني على الشجرة فادخلاني دارا لم ار قط احسن وافضل
منها فيها رجال شيوخ وشبان بضم الشين وتشديد الباء جمع شاب ونساء وصبيان
ثم اخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل اي من الدار
الاولى لم ار قط احسن وافضل فيها شيوخ وشبان فقلت لهما انكما طفتما بي الليلة
فاخبراني عما رأيت قالا نعم اما الرجل الذي رأيته يشق شدقه فكذاب يحدث
بالكذبة فتحمل عنه على بناء المجهول اي ينقل عنه تلك الكذبة حتى تبلغ الآفاق فيصنع
به الى يوم القيمة والذي رأيته يشدخ راسه فرجل علم الله القرآن فنام عنه بالليل يعني
لم يكن يقراء القرآن في الليل ولم يعمل عامة بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذي
رأيته في الثقب هم الزناة والذي رأيته في النهر اكل الربوا والشيخ الذي رأيته في

حتى انتهينا

نقول هنا

من ام

اصل الشجرة ابرهيم والصبيان حوله فاولاد الناس والذى يوقد النار مالك خازن
النار والدار الاولى التى دخلتها دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء
وانا جبرائيل ع وهذا ميكائيل فارفع راسى فرفعت راسى فاذا فوقى مثل السحابة
ويروى مثل الربابة وهو بفتح الراء وبالباء الخفيفة السحابة التى ركب بعضها بعضا
البيضاء قالا ذاك منزلك فقلت دعانى اى تركانى ادخل منزلى قالا انه بقى لك عمر
لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك وفى الحديث استحباب السؤال عن الرؤيا والمبادرة
الى تعجيل تاويلها اول النهار قبل ان يشتغل الذهن فى معايش الدنيا عايشة رض
روى البخارى عنها انها قالت لما اراد ان تدفن بنت النبى ص قال هل فيكم من احد
لم يقارف الليلة يعنى الذنب يقال قارف امراته اى جامعها وقارف الذنب اذا عمله
قيل المراد به الاول بدليل ذكر الليلة فان ذلك الفعل يقع فى الليل غالبا فعلل
هذا الاحتجاج الى تقدير المصنف بقوله يعنى الذنب مع انه لم يكن من عادته تعيين
احد المحتملين فى توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال احد رواة هذا الحديث و
هو قليح بن سليمان اول قوله لم يقارف بقوله اى لم يذنب والمصنف اتبعه فقال
ابو طلحة انا قال فانزل فى قبرها يعنى قبر بنت النبى ص فان قلت علم
افتران الذنب يصلح ان يكون داعيا الى الامر بالانزال فى القبر وعدم الغربال
فى التوجيه الاول يكون داعيا اليه قلت لعله ص قاله لكون المنزل غير ضعيف
بالجماع ويكون اقدر على فتح سهل بن سعد رض روى البخارى عنه قال جاءت
امراة فقالت يا رسول الله انى وهبت نفسى لك فقامت قياما طويلا فقام رجل
فقال زوجنيها ان لم يكن لك حاجة فقال هل عندك شئ تصدقها اياه فقال
ما عندى الا ازارى فقال ص ان اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك فالتمس
شيئا فقال ما اجد قال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال ص
هل معك شئ من القران وقع فى بعض نسخ المشارق هنا علامة و ولكنه غير
صحيح لان لفظ سلم ماذا معك من القران تتمة الحديث قال نعم سورة كذا وكذا
فقال ص زوجتكها بما معك من القران قاله لرجل اراد ان يتزوج المراة التى
عرضت نفسها على النبى ص قيل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر اذ قيمة
خاتم حديد قليل وعلى جواز تعليم القران صداقا واليه ذهب الشافعى لكن لقائل
ان يقول الباء يقتضى المقابلة فى العقود ولانه لو لم يكن مهرا لم يكن لسؤاله اياه بقوله
هل معك شئ من القران معنى وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يكون التعليم مهرا
لانه ليس بمال وقد قال تعالى ان تبتغوا باموالكم ويجب فيه مهر المثل واولوا الحديث
بان المراد زوجتكها بسبب ما معك من القران لانه هو الداعى الى اجتماعهما الشريد
بن سويد الثقفى رض روى مسلم عنه قال ارد فنى النبى ص يوما فقال هل معك من
شعر امية بن ابى الصلت تتمة قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه
ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهاءين وياء ساكنة
بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث وفيه استحباب النبى ص شعر امية
لما فيه من الامر بالوحدانية والبعث فيه وجواز شعر لا خشى فيه سواء كان

زوجنيها الخ

اسلاميا

اسلاميا او جاهليا قال لم ابو هريرة رض روى مسلم عنه هل نظرتها فان فى
عيون الانصار شيئا يعنى شيئا ينفر عنه الطبع من الزرقة او الشقر وغيرهما
قال لرجل اخبر اى النبى ص انه تزوج امراة من الانصار فقال اى الرجل قد
نظرتها وفيه جواز النظر الى المخطوبة قال على كم تزوجتها قال على اربع اواق
فقال له اى النبى ص للرجل على اربع اواق همزة الاستفهام فيه مقدرة على سبيل
الاستبعاد كانما تحفرون بكسر الحاء يعنى تقسرون وتقطعون الفضة من عرض بضم
العين واسكان الراء هو الجانب هذا الجبل يفهم من هذا الكلام كراهة اكثار المهر
لكن ليس هذا بالنسبة الى النكاح مطلقا لانه قد صح ان النبى ص اصدق خمسمائة
درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق مائة وستون درهما بالنسبة بل الى
حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا اد خل به نفسه فى مشقة وتعرض سوال ولذلك
قال ص ما عندنا نعطيك ما الاولى ناقية ومن بمعنى الباء قال اى الراوى
فبعث بعثا الى بنى عبس بالعين المهملة وسكون الباء الوحن وبعث ذلك
الرجل فيهم ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه هل وجدتم ما وعد ربكم
حقا ثم قال انهم الان يسمعون ما اقول قاله لما وقف على قليب بدر تقدم
الكلام عليه فى الخامس من فلان بن فلان فصل فى فعل الامر ابو سعيد
رض روى البخارى ائتونى يعنى قوموا خلفى فى الصف الاول واتفلوا
فى الصلوة كما افعل وليأتم بكم من بعدكم يعنى ليقتد بكم من فى الصف الثانى
وهذا الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم انما يرون الصف الاول لا الامام
وقيل معناه تعلموا منى الصلوة وغيرها من احكام الشرع وليتعلم التابعون
منكم وهذا قرار بعد قرار وعلى رض اتفقا على الرواية عنه ائتونى بروضة
خاخ بخاءين معجمتين موضع بقرب المدينة فان بها ظعينة وهى بالظاء المعجمة وبالعين
المهملة الهودج التى فيها المراة والمراد بها هنا المراة معها كتاب اى من الخاطب
فحذف منها تعدم قصته فى الباب الثانى فى حديث انه قد شهد بدرا قاله
لعلى والزبير والمقداد يعنى روى عن على رض انه قال بعثنى رسول الله ص
والزبير والمقداد ويروى انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ قاله لعلى وابى
مرثد الغنوى والزبير يعنى روى عن على رض قال بعثنى النبى ص وابا مرثد
الغنوى والزبير فقال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ فان بها ظعينة بين
الروايتين لانه يحتمل ان يبعث ثلثة مع على فى ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه
قال اشتد وجع رسول الله ص يوم الخميس فقال ص ائتونى بكتاب اكتب لكم
كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا وما ينبغى عند نبى تنازع وقالوا ما شانه
اهجر يعنى اختلط كلامه استفهموه قال ص دعونى فالذى انا فيه خير قال
فعرضه اى مرض موته قال النووى يحتمل ان يكون كل طلبه الكتابة وتركه معا
اوحى اليه فيكون الثانى ناسخا للاول والا يكون كل منهما بالاجتهاد وقيل المراد
بكتابته ص امره بالكتابة لانه كان اميا وما يكتبه ص يحتمل ان يكون تصريحا من
يستحق الخلافة على الترتيب وان يكون تنبيه مهمات الاحكام لئلا يقع فيها

والثانية موصولة ولكن عسى ان
فى بعث اى بعوث الى الغزو وتصيب
يعنى تصل ابسببه غنيمة

نزاع روى ان عمر رض حين سمع هذا الحديث قال غلب على رسول الله ص الوجع وعندكم
القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا فى ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا
كتابا وكان العباس منهم ومنهم من قال مثل مقال عمر قال الامام البيهقى كان كلام
عمر رض للتخفيف على النبى ﷺ لغلبة وجع الوفات عليه وقال الخطابى كان لخوفه ان
يقول ص شيئا بغير عزم مما يقوله المريض فيجد المنافقون بذلك سبيلا قى عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها ايذ نوالا قليس ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة ويروى
بئس اخو القوم وابن العشيرة يعنى رجلا اساذن عليه تقدم الكلام عليه فى الباب
الثانى فى حديث ان شر الناس عند الله منزلة عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
قالت جاء عمى من الرضاعة يستاذن على بعد ما نزل الحجاب فكرهت ان اذن له
حتى اسال رسول الله ص فسالته فقال ائذنى له فانه عمك تربت يمينك هن الجملة تجرت
على عادتهم لا على وجه الدعاء يعنى افلح اخا ابى القعيس بالفاء والعين والسين
المهملتين على وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة يحرم منها ما يحرم من
النسب قى ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ابدا بمن تعول اى ابتداء فى
التصدق بمن يلزمك نفقته فان فضل شئ فلاجانب يقال عال الرجل عياله
اذا قام بما يحتاجون اليه من قوة وكسوة م جابر رض روى مسلم عنه ابدا بنفسك
فتصدق عليها فان فضل شئ فلاهلك فان فضل عن اهلك شئ فلذى قرابتك
فان فضل عن ذى قرابتك فهكذا وهكذا اشارة الى اليمين واليسار قاله لابى
مذكور الانصارى حين اعتق غلاما له عن دبر يقال له يعقوب فقال م الك
مال غيره فقال لا فقال م من يشتريه منى فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوى
بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله ص فدفعها اليه وهذا حجة لمن جوز بيع المدبر
واصحابنا منعوه وحملوا الحديث على انه كان المدبر المقيد جمعا بينه وبين قوله ص
المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت تقدم الاوكد
فالاوكد قى ام عطية رض اتفقا على الرواية عنها ابدانا بيانها وهو اضم الوضوء منها
قاله للنساء اللاتى غسلن ابنته وهى زينب زوجة ابى العاص ابن الربيع وكانت اكبر
اكبر بناته وفيه سنية البداية بالميامن فى غسل الميت كما كان فى الوضوء قى ابو ذر
رض اتفقا على الرواية عنه ابرد ابرد او قال انظر انظر قاله للمؤذن بالظهر خ
ابو هريرة رض روى البخارى عنه ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم
توضيحه فى الباب الثانى فى حديث ان شدة الحر من فيح جهنم قى كعب بن مالك رض
اتفقا على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك اراد يوم ليلة
نزلت فيه اية التوبة فى المخلفين الثلثة وهو احدهم انما صار ذلك اليوم خيرا
مما سواه من الايام سوى يوم اسلامه وانما لم يسلمه لانه كان معلوما تقدم ذكره
فى الباب الخامس فى حديث ما خلفك لم يكن قد اثبعت ظهرك قى عمرو بن عوف رض
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن البنى ص اثنان وستون حديثا لم يخرج
له فى الصحيحين سوى هذا الحديث قال بعثنى رسول الله ص اباعبيدة بن الجراح الى
البحرين لياتى بجزيتها فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار قدوم

ان ابا عبيدة قدم بشئ من البحرين فقالوا اجل فقال م ابشروا واملوا بتشديد
الميم وكسرها ما يسركم ما فيه موصولة مفعول املوا فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما
فيه نافيه والفقر بالنصب مفعول اخشى قدم اشارة الى ان الفقر اولى بان ينفى
منه الخشية واقرب الى السلامة من الغنى ولكنى اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما
بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها عطف على قوله تبسط اصله تتنافسون حذف
احدى التاءين يعنى فترغبون انتم على الدنيا كما تنافسوها اى كما تنافس فيها ورغب
من كان قبلكم وتهلككم اى الدنيا تلقيكم الى المهالك كما اهلكتهم ويروى وتلهيكم
اى تشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم قى عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ايسرى
يا عايشة رض اما والله فقد برأك قالها حين انزل الله فى براتها قوله تعالى ان الذين
جاؤا بالافك عصبة منكم الاية تقدم قصتة فى الخامس فى حديث يا معشر المسلمين
م انس رض روى مسلم عنه قال قذف هلال بن امية امراته بشريك بن سحماء فلاعنها
وكان اول رجل لاعن فى الاسلام فقال م ابصروها فان جاءت به اى بالولد
ابيض سبطا بكسر الباء او اسكانها اى سترسل الشعر قضى العينين بالضاد المعجمة
وبالهمزة على وزن فعل يعنى فاسد العينين بكثرة دمع او حمق او غيرهما فهو
لهلال بن امية وان جاءت به اكحل اى اسود العين خلقة جعدا بفتح الجيم واسكان
العين المهملة ضد السبط حمش الساقين بحاء مهملة وميم ساكنة وشين معجمة اى دقيقهما
فهو لشريك بن سحماء قال الراوى فانبئت انها جاءت به اكحل جعدا حمش الساقين فان
اى فابية فى كشف حالها بقوله فان جاءت به م ان الستر مندوب قلت التنبيه
على انه لا تاثير لوضوح الامر بالشبه ولهذا لم يوجب الحد عليها ولم يثبت نسب
الولد لشريك ولا لهلال فان قلت كان الفراش ثابتا لهلال فكيف لم يثبت
النسب له وقد قال عليه الولد للفراش و للعاهر الحجر قلت هذا الحديث فيما لا يوجد
من ذى الفراش نفى ولا يعتبر دعوة الزانى مع وجود الفراش ومقصود الملاعن
ينفى الولد ان لا يثبت نسبه منه مع الفراش فوقع عليه مقصوده فلم يعتبر فراشه
ح ابو هريرة رض روى البخارى عنه ابغنى الطلب لى احجارا استنفض بها اى
استنجى ماخوذ من النفض وهو ازالة المرء شيئا عن نفسه ولا تاتنى بعظم ولا
طعام الجن فينبغى ان لا يجئ بالاستنجاء وعن ايتان الروث لانه نجس يزيد فى
النجاسة ح ام خالد بنت سعيد بن العاص رض وقيل بنت خالد بن سعيد بن العاص
رض روى البخارى عنها ابلى واخلقى ثم ابلى واخلقى ثم ابلى واخلقى ذكرها
ثلث مرات قاله لها حين اعطاها قميصا اصفر وهذا دعاء لها بطول العمر م عبد الله
بن عمرو رض روى مسلم عنه اتقوا الشح فان الشح امر الشح اشد البخل
وقيل هو البخل مع الحرص فان الشح اهلك من كان قبلكم هلاكهم كونهم معتدين
به وهو يحمل ان يكون فى الدنيا فان يكون فى الاخرة م ابو هريرس رض روى
مسلم عنه اتقوا اللاعنين المراد بهما الامران الجالبان للعن مجازا قالوا وما اللاعنان
قال الذى يتخلى اى يقضى الحاجة فى طريق الناس و يتخذونه مناخا ومقيلا وهنا
المضاف محذوف اى خلاء الذى يتخلى وانما قدرناه ليطابق الجواب السؤال م عايشة رض

وكان روت هنى عن اتيان العظم ص

وهو البخل اى بخل رجل من مال غيره و
هو المنع من مال نفسه وقيل البخل بكو
والشح ص

او فى ظلهم المراد به الظل الذى يست

قاله لدبه

روى مسلم عنها اتقوا النار ولو بشق تمرة يعني لا تستقلوا شيئا من الصدقة خ انس رض روى
البخاري عنه اتموا الركوع والسجود فوالذي نفسي بيده اني لاراكم من بعد ظهري اذا
ما ركعتم واذا ما سجدتم خصتها بالذكر لوقوع الاخلال فيها غالبا وما في الموضعين
زايد ح انس رض روى البخاري عنه اثبت اجد بالضم حذف عنه حرف النداء
فانما عليك نبي وصديق وشهيدان ويروى فما عليك الا نبي او صديق او شهيد
وكان عليه النبي ع م وابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وتحرك احد فكان من المباها
وفيه معجزة للنبي ع م حيث اخبر عن كونهما شهيدين وكانا كما قال ع م فان قلت
اذا كان جميعهم في الجبل فما معنى او في قوله او صديق او شهيد قلت يمكن ان يكون
او هنا بمعنى الواو وانما ذكر بلفظ او اشارة الى ان كلا منهم يصلح ان يكون
سببا لسكونه بالاستقلال فان قلت قد جاء ان عمر رض ارتث فكيف يكون شهيدا
قلنا من شرط في الشهادة عدم الارتثاث يحمله على ان عمر رض كان مخصوصا
بهذه الكرامة بشهادة صاحب الوحي او المراد الشهيد في حكم الاخرة وعظم
الثواب او برواية المشهود له بالجنة وابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
اجب عني اللهم ايد بروح القدس قاله لحسان بن ثابت رض تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك وابو هريرة رض اجتنبوا
البيع الموبقات اي احذروا عن فعل الذنوب البيع المهلكة لمن ارتكبها او
معنى الموبقات الحابسات على الصراط قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك
بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وهو ان يجوز قتلها شرعا
بالقصاص وغيره واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف اي الفرار يوم
الحرب قيل هذا اذا كان بازاء كل مسلم كافران وان كان اكثر منها يجوز وقذف المحصنات
اي نسبة الحرايرالمزوجات الى الزنا المؤمنات احترز بها عن قذف الكافرات فانه ليس
من الكبايرفان كانت ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون من الصغاير لانه ليس موجبا
للحد القافلات اي البريئات من الزنا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اجعلوا
اخر صلوتكم بالليل وترا لامره للاستحباب لانه لو كان للايجاب لما كان للايجاب
وقد ينتقل واحد بعد وتر فلو اعاد وتر بلزم تكراره وذلك منهي عنه لقوله ع م لا وتران
في ليلة ولو لم يكن الوتر اخرا فقيد الاستحباب ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
اجيبوا هذه الدعوة يعني دعوة الوليمة وهي طعام العرس تقدم بيانه في الباب الرابع
في حديث اذا دعي احدكم فليجب ح عروة بن الزبير رض روى البخاري عنه احبس ابا سفيان
عند خطم الجبل وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع تهدم منه فبقي منقطعا وروى
بالخاء المعجمة وهو انف الجبل والمراد به انه يجلسه عند مضيق الجبل حتى ينظر الى المسلمين
ولا يفوت عنه رؤية احد منهم لانه كان خرج ليتفحص عن كثرة جيش المسلمين قاله
للعباس بن عبد المطلب يوم الفتح فلقن ابا سفيان ناس من حراس الجيش فاخذوه
فاتوا به رسول الله ع م فاسلم فلما ساروا امر ع م العباس بان يريه الجيش اعلاما لمزيد
نعمة الله تعالى كذا وقع مرسلا وهو من حديث عايشة عن النبي ع م المقداد رض
روى مسلم عنهما اجثوا في وجوه المداحين اي الذين يمدحون بما ليس في الممدوح التراب

قيل حثي التراب حقيقتها مرادة هنا وقيل المراد بردهم عن المدح مجازا لئلا يفتر
الممدوح به فيتجبر وقيل المراد به ان لا يعطوهم شيئا لمدحهم وقيل معناه الامر بدفع المال
اليهم ليقطع لسانهم ولا يشتغلوا بالمدح وفيه اشارة الى ان المال حقير في الواقع
كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا
قال النووي هذا ضعيف م ابو هريرة رض روى مسلم عنه احثد واكبرا لثين المعجمة
اي اجتمعوا فاني سائق عليكم ثلث القرا ان فحشد من حشد ثم خرج فقرا قل هو الله احد
تقدم بيان كون هذه السورة ثلث القرا ان م ابو قتادة رض روى مسلم عنه قال لما
استيقظنا حتى الشمس غداة ليلة التعريس فمنا فزعين فقال ع م اركبوا فركبنا
فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضاة كانت معي فيها شئ من الماء فتوضا
منها وضوءا دون وضوء وبقي فيها شئ من ماء ثم قال احفظ علينا ميضاتك بكسر الميم
على وزن مفعلة من الوضوء وهي مطهرة كبيرة يتوضاء منها فسكون لها نباء يعني معجزة
وهي انه ع م لما انتهى الى الناس وقت اشتداد الحر كانوا يقولون هلكنا عطشا
فسقاهم من ميضاة قاله لسحر ليلة التعريس قول على ما روى كان ينبغي للعصان يقول
غداة ليلة بكان سحر ليلة ومعنى قوله وضوءا دون وضوء وضوء اخفيفا مع بيان
عدم كثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوء ابلا استنجاء الماء والصواب هو الاول
وفيه معجزة النبي ع م جابر رض روى البخاري عنه قال توفي ابي وعليه للنوس وسقا
تمرا ليهودي فاستنظرته فابى وتكلمت رسول الله ع م ليشفع لي فاشتفع اليهودي في
ان ياخذ تمر حايط لي وكان بمن اقل من حقه فابى اليهودي فدخل ع م النخل يمشي فيها
ثم قال جذ له اي اقطعه فجذذت بعد ما رجع رسول الله ع م فاخبرته بالفضل فقال ع م
اخبز ذلك اي بادايته من قضاء الدين والفضل عليه ابن الخطاب تتمة فلما ذهب
الى عمر فاخبرته فقال لقد علمت ذلك حين مشى فيها رسول الله ع م قال لجابر لما اخبر
بقضاء دينه انما امرع م باخباره عمر رض لانه اكثر ايمانا وذوقا وايقانا وفيه دلالة
على معجزاته وجواز شفاعة لحط بعض الدين وعايشة رض اتفقا على الرواية عنها
ادعي لي ابا بكر اباك بدل وعطف بيان حتى اكتب كتابا يعني حتى امر بكتابة فاني
اخاف ان يتمنى متمن ويقول قايل انا اولى ويابى الله والمؤمنون الا ابا بكر تقدم
بيانه في الباب السادس في حديث لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه فاكتب كتابا
اتفقا على الرواية عنه اذكروا اسم الله وليا كل كل رجل مما يليه قيل هذا اذا كان
الطعام من جنس واحد اما اذا كان من اجناس فلا باس بان ياكل مما يليه قيل
هذا اذا كان الطعام من جنس واحد غيره وعايشة رض اتفقا على الرواية عنها
قالت قيل للنبي ع م ان الاعراب ياتوننا باللحم فنشتاء منهم وهم حديثوا عهد بكفر
ولا ندري هل ذكروا اسم الله عليه او لا فقال ع م اذكروا انتم اسم الله تعالى
وكلوا ليس معناه ان تسميتكم الان تنوب عن تسميته المزكي بل فيه بيان ان التسمية
مستحبة عند الاكل وان ما لم يعرفوا ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يصح اكله اذا كان
الذابح ممن يصح ذبيحته حملا لحال المسلمين على الصلاح وعايشة رض اتفقا على الرواية عنها
اذهب ناحث بضم الثاء المثلثة وكسرها يقال حثى يحثو وحثى يحثي لغتان في

فاوفيت ثلثين وفضلت لي
وسقا فجئت رسول الله

فواهين من التراب وامرهم بذلك للمبالغة في انكار بكائهن يعني ان جعفرا بكى حين
حين اكثرن البكاء عليه قاله لرجل قال لقد علمتنا يا رسول الله م بعد ما امرهم بنهيهن عن البكاء
مرتين فرأيتهن في كل مرة فلم يطقنه يحتمل ان بكاءهن كان بخروج دمع فلما كثرنه انكر عليهن النبي م
فيحمل انكاره على التنزيه ويحتمل ان بكاءهن كان بنوح وصياح يوجب تكرار النهي والتشديد
عليهن فيحمل انكاره م على التحريم فان قلت الصحابيات كيف يتمادين على محرم بعد تكرار
نهيهن عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك لرجل لم يصرح بان النبي م نهاهن عن البكاء فظن انه يعلم
ذلك من عدم ارشاده ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي م فقال هلكت
قال وما اهلكك قال واقعت على امراتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال
فهل تستطيع ان تصوم شهرين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا ثم جلس
فاتى النبي م بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا قال اعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين
لابتي المدينة اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي م حتى بدت انيابه ثم قال اذهب فاطعمه
اهلك يعني تفسير للضمير البارز في اطعمه عرقا فيه تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل
من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا قاله للذي اصاب اهله في رمضان قيل ضحك م كان
لتعجبه من بيان حال الاعرابي حيث كان في الاول سلمها حاكما على نفسه بالهلاك ثم انتقل
الى طلب الطعام وقيل كان لتعجبه من سعة رحمة الله حيث اجل هذا الطعام له بعد ان كلفه باخراجه
اعلم ان سؤاله م على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار على ذلك الترتيب ثم
ان عجز عن الجميع قيل يسقط عن ذمته الكفارة وان استطاع بعد ذلك فلا شئ عليه لانه لم يقل في
هذا الحديث ان الكفارة ثابتة في ذمته بل اذن له في اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه م
امره بتصدق عرق تمر في الكفارة فلو كانت ساقطة لما امره م بذلك وهاهنا امره م باعطائه
اهله فقيل كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان
ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب ان يجعل اعطاؤه لا على وجه الكفارة فيكون الكفارة باقية
في ذمته وانما امره م باعطاء عياله دون تصدقه بالكفارة لانه كان مضطرا الى الانفاق على
عياله في الحال والكفارة واجبة على التراخي وسهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه اذهب
فقد ملكتكها بما معك من القرآن تقدم قصة مريبا في حديث هل معك شئ من القرآن وفي الحديث
دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن تكلف في تاويله من الشافعية بتجويز تقدم
التزويج فيكون المعنى ملكتكها بما سبق من قول زوجتكها فقد تعسف لان سياق الحديث ياباه
وعائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت قام النبي م يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى
صلوته قال اذهبوا بخميصتي هذه وهاتوا كساء مروع من صوف له علم وائتوني بانبجانية
ابي جهم والتوني بانبجانية ابي جهم قال القاضي عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وبفتح
الباء وتشديد الياء ورووي عن مسلم بكسر الهمزة وتخفيف الياء فانها الهتني اي شغلتني انفا
عن صلوتي وفيه حث على الحضور في الصلوة وكراهة نقش محراب المسجد وحايطه وغير ذلك
من الشاغلات وفيه ان الصلوة تصح وان حصل فيها فكر شاغل بما ليس متعلقا بالصلوة قيل كان
ابو جهم اهدى الخميصة للنبي م وانما استبدل بانبجانية لبلاة يا ذي بردتها فان عمران بن حصين رض
اتفقا على الرواية عنه قال لما عطشنا ضحا ليلة التعريس ضحى النبي م مع ركب لطلب الماء فبينا
نحن نسير وجدنا امراة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة

يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرت ايضا ان لها ايتاما فقال م
استنزلوها عن بعيرها فنزلنا ودونيا وكنا اربعين رجلا وملانا ما معنا من القربة وكانت
مزادتاها ملوتين من الماء فقال م هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسر وسويق و
جعلوها في ثوب واحد فقال م اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي انا لم نرزأ بنولا
منوحة ثم راء ساكنة ثم زاء معجمة همزة اي لم ننقص من مائك زاد البخاري شيئا يعني دون
لم نرزأ من مائك شيئا ولكن الله اسقانا دوي ان تلك المراة ذهبت فاخبرت قومها ما رات
منه م فاسلمت واسلموا قالة ضحاء ليلة التعريس لذات المزادتين اي القربتين الكثيرتين
م المسور بن مخرمة رض روي مسلم عنه قال حملت حجرا ثقيلا فاخل ازاري فلم استطع ان
اضعه حتى بلغت الى موضعه فقال م ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قاله لرجل فيه دلالة
على وجوب ستر العورة ن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ارجع فاحسن وضوءك يعني تمم
غسله وقيل معناه اعد وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود هكذا لعل امرءا باعادته
يكون لترك الموالات قاله لرجل توضا فترك موضع ظفر بضم الظاء وسكون الفاء وضمها
على قدمه فرجع وتوضا يعني غسل ذلك الموضع هذا على التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة
على ان من ترك شيئا من اعضاء طهارته جاهلا لم يصح طهارته ن ابن عباس رض اتفقا على الرواية
عنه ارجع فحج مع امرتك قاله لرجل قال اني كتبت ويروى اكتتبت كلاهما على بناء المجهول
في غزوة كذا وكذا وامراتي حاجة اي خارجة للحج فقاتامرني قال لنعوذ رجع م الحج
معها لان اقامة غير م مقامه جايزة في الغزو وتخلف الحج منها وفي الحديث اشارة الى ان
الزوج احق بالمسافرة مع امراته من ذي الرحم المحرم لانه لم يسال ذلك الرجل ان لامراته
محرما ولا قال ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال صلى رجل في المسجد بلا تعديل
في ركوعه وسجوده ثم جاء فسلم عليه فقال م ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء
فسلم عليه فاعاد م الحديث فرجع فصلى ثم جاء فسلم فاعاد م فقال علمني يا رسول الله
فعله الصلوة والنفي في قوله لم تصل نفي لكمال الصلوة عند ابي حنيفة ومحمد ونفي لجوازها
عند ابي يوسف فان قيل لم سكت النبي م عن تعليمه اولا حتى افتقر الى المراجعة كرة بعد
اخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف الحال معتبرا بما عنده سكت م عن تعليمه زجرا له و
ارشادا الى انه ينبغي ان يستكشف ما اشتبه عليه فلما طلب كشف الحال بينه م بحسن
المقال ف عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ارضعيه تحرمي عليه وبذهب الذي في نفس
ابي حذيفة قاله لسهلة بن عمرو حين قالت يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة يعني
شيئا من الكراهة وهو كان يدخل علي وانا فضل وهو مولى ابي حذيفة فقال ارضعيه
قالت فكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله م وقال قد علمت انه رجل كبير
وفيه دلالة على ان ارضاع البالغ محرم والجمهور على خلافه قال القاضي لعلها حلبته ثم شربت
لبنها من غير ان يمس ثديها وهذا حسن ويحتمل انه م عفى عن مسه للحاجة كما خصه بتحريمه
الرضاعة مع الكبير ف ابو هريرة رض روى مسلم عنه اركب ايها الشيخ فان الله غني عنك و
عن نذرك تقدم ذكر سبب ذكر والكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله عن تعذيب
هذا نفع لغني م جابر رض روى مسلم عنه اركبها بالمعروف اراد به ان لا يضربها بالركوب
اذا الجئت اليها على بناء المجهول يعني اذا صرت مضطرا الى ركوبها حتى يجد ظهرا اي مركبا

ط بنت سهيل

لحم وليلة

يفهم من القيد المذكور ان من استغنى عنها لا يركبها لانه جعلها خالصة لله تعا فلا يصرف شيأ
من عينها ومنافعها الى نفسه بغير البدنة تغيير لضمير اركبها وهو الابل والبقر عند الحنفية
والابل خاصة عند الشافعي قال حين سئل عن ركوب الهدى في ام سلمة رض اتفقا على الرواية
عنها استروقوا لها من يرقبها فان بها النظرة اى اصابة العين قالت حين راى جارية في بيت
ام سلمة رض في وجهها سفعة بين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة فترتها ام سلمة بقولها يعني
في وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعليه عامة العلماء هذا اذا كان الرقاء
من القرآن او الاذكار المعروفة واما الرقاء التي لا يعرف معناها فمكروه م جابر رض
روى مسلم عنه استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني لا يزال يشبه
الراكب في خفة المشقة وسلامة رجله من الاذى ما دام منتعلا وفيه استحباب وصية
الامير اصحابه بالتاهب بما يحتاج اليه في السفر ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية يعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوه وصيتي
كذا قاله القاضي وقال الامام الطيبي لا ظهر ان اللين للطلب مبالغة اى اطلبوا
الوصية من انفسكم في حقهن بخير فقبل الباء من بخير الى النساء فصار معناه اريدوا
الخير بالنساء ولا تغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي فان المراة خلقت من ضلع
بكسر الصاد المعجمة وفتح اللام المراد به والله اعلم اصل الضلع واتوا به دليل قوله م
وان اعوج ما في الضلع اعلاه يعني ان اول النساء وهي حواء خلقت من اعوج ضلع
من اضلاع آدم وهو الضلع الاعلى كما قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق
منها زوجها فان ذهبت تقيمه يعني ان شرعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وان
تركته لم يزل اعوج فكذا المراة ان اردت ان تجعلها مستقيمة في اقوالها ادى ذلك الى
كسرها اى اطلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بالترك على اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم الا
ومعصية فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتاكيد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه اسرعوا بالجنازة فان كانت صالحة قربتموها الى الخير وان كانت غير
ذلك كان شر تضعونه عن رقابكم تقدم الكلام عليه
في الباب الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ق الزبير رض اتفقا على الرواية عنه
اسق يا زبير من الاسقاء قيل السقي للماشية والاسقاء للزراعة كذا في الصحاح يا زبير م
ارسل الماء الى جارك تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا زبير اسق م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه اسكن حراء بكسر الحاء وبعد الراء المهملة علم جبل منصرف قال م ما عليك
وكان النبي م مع اصحابه المذكورة عليه فما عليك الا نبي او صديق او شهيد المراد
جنس شهيد لان المذكور في الحديث بعد الصديق كلهم شهداء وعليه النبي م هذا كلام
الراوي وابو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص وبروى اهداء
وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير يعني روى بعض الرواة لفظ اهداء
مكان اسكن وذكر عليا مكان سعد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال سعد بن عبادة يا رسول
ارايت لو وجدت مع امراتي رجلا امهله حتى اتي باربعة شهداء قال كلا والذي بعثك
بالحق اني كنت لاعاجله بالسيف فقال م اسمعوا الى ما يقول سيدكم عرض السمع بالى
لتضمنه معنى الاصغاء انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني تقدم معنى الغيرة وما يراد منه

في حق الله تعا في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله وقول سعد كلا ليس برد لقول
النبي م بل كان اخبارا عن صفته في تلك الحالة او لطمعا بالرخصة في قتله يعني يسيدكم
سعد بن عباده هذا التفسير من المصنف م وايل بن محجر رض روى مسلم عنه قال قال
سلمة بن يزيد يا رسول الله ارايت ان قامت علينا امراؤنا يسئلوننا حقهم ويمنعونا
حقنا فما تامرنا قال م اسمعوا يعني ما قال امراؤكم واطيعوا يعني اطيعوهم في غير
معصية فانما عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم يعني انما اللازم عليهم ما حملهم الله تعا
وامرهم به من العدل مع رعيتهم وعليكم ما حملتم اى حملكم الله من اطاعتهم قال لسلمة بن يزيد الجعفي
بضم الجيم وسكون العين المهملة م ام الحصين رض روى مسلم عنها اسمعوا واطيعوا وان استعمل
عليكم حبشي كان راسه زبيبة قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمعين الصحيحين وفي مسند
انس والمذكور في مسند انس هكذا ان امر عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا
له وعائشة رض اتفقا على الرواية عنها اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق تقدم بيانه
في الباب السابع في حديث الولاء لمن اعتق ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه اشربا منه
وافرغا على وجوهكما ونحوركما وابشرا يعني مما جمع هذا تغيير لضمير شه من وضوئه بفتح
الواو وما ان يل به الحدث بعد ما نجح فيه يعني قذف فيه من لعابه قال لابي موسى وبلال لعمري
لعابه م جدير ان يكون شفاء من كل داء وفي الاخرى اما انا من سوء المزاج ابو موسى رض
قال كان رسول الله م اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا توجروا وقال
صاحب التحفة اعلم الشيخ بعلامة البخاري لكنه متفق عليه عن ابي بردة عن ابي موسى
توجروا بالجزم جواب الامر ولا بد فيه من السببية ولا يخفى ان مطلق الشفاعة لا يكون
سببا للاجر فيحمل على ان يكون الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة كدفع ظلم او عفو
عن ذنب ليس فيه حد وقيل اشفعوا مضاه اسعوا في قضاء حاجة اخيكم ق ابن عمر
وابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنهما اشهدوا اشهدوا ويروى اللهم اشهد قاله عند
انشقاق القمر حين سال اهل مكة رسول الله ان يريهم اية فاراه القمر شقين حتى راوا
حراء بينهما وما قيل من انه لو كان واقعا لابصره اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل
مكة فمردود لانهم كانوا متاهبين لذلك وكانوا غيرهم يناما غافلين كما ان الشهب
الحادثة في الليل انما يطلع عليه الشواذ خ المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض روى
البخاري عنهما قالا بعث النبي م عند الحديبية عينا الى اهل مكة فاتاه عينه فقال
ان قريشا جمعوا لكم جموعا كثيرين وهم مقاتلوكم وصادوكم عن البيت فقال م اشيروا
ايها الناس علي يعني اعرضوا علي افكاركم اترون ان اميل الى عيالهم وذراريهم هؤلاء
الذين يريدون ان يصدونا اى يمنعونا عن البيت يعني هل ترون مصلحة في ان ناتيهم
على غفلة فنصيبهم فان يا تنا كان الله قد قطع عنقا بضم العين المهملة والنون اى جماعة
من المشركين ذكر بلفظ الماضي تفاولا والا تركناهم محرومين يعني منهوبا منهم
اموالهم وذراريهم الحرب بفتح الراء نهب مال الانسان والترك بغير ثم انس
رض روى مسلم عنه قال سئل النبي م عن الاختلاط بالحايض فقال م اصنعوا كل
شيء يعني افعلوا بالحايض ما كنتم تفعلونه في غير تلك الحالة الا النكاح يعني الوطي
فانه حرام والنكاح في اللغة الوطي انما سمي العقد به مجازا يعني بالحايض هذا تفسير

ط اى اطلبوا لها

ط قال نعم

ف في ام

لمفعول اصنعوا الغير الصريح قاس رض اتفقا على الرواية عنه اعتدلوا في سجودكم
الاعتدال فيه ان يرفع الساجد بطنه عن فخذيه ويستوي اذا رفع راسه ولا يبسط
احدكم ذراعيه انبساط الكلب انما نهي عنه لانه يكون من التهاون بامر الصلوة ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اعتقيها فانها من ولد اسمعيل الولد معروف
يطلق على الواحد والجمع قال لعابثة في سبية اي في سبية من بني تميم بيان كونها
من ولد اسمعيل ان بني تميم ينتسبون الى تميم بن مر بن اد مضر وهو متصل نسبه باسمعيل
خ عوف بن مالك رض روى البخاري عنه اعدد ستا بين يدي الساعة يعني سيحدث ست علامات
قبل قيام القيمة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان وهو على وزن البطلان الموت الكثير الواقع
في الماشية اراد به الوباء يأخذ فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف داء يأخذ الغنم فيموت من
ساعتها روي ان ذلك الموتان وقع في زمان عمر في نواحي من قرى بيت المقدس كان بها عسكر
المسلمين وهو اول وباء وقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة المال
اي كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير الفقير غضبانا لاستقلال المائة
ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال اي صلح تكون بينكم
وبين بني الاصفر اراد بهم الروم سموا بذلك لان اباءهم الاول وهو الروم بن عيصو بن
يعقوب بن اسحاق كان اصفر في بياض فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة
وبالياء المثناة تحت الراية تحت كل غاية اثنى عشر الفا اعلم ان هذه العلامات وجد
اكثرها وسيوجد باقيها نسئل الله ان ياخذنا وكم في بقظة من احوالنا وعلى طريقة حسنة
من اعمالنا وفي النعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية عنه اعدلوا في اولادكم وفي رواية
الافلسني بن انبأكم سبق بيانه في الباب الثاني في حديث اني لا اشهد الا على حق م عوف
بن مالك الاشجعي رض روى مسلم عنه اعرضوا علي رقاكم جمع رقية وهي معروفة لا باس بالرقا مالم
يكن فيه شرك قاله م حين قالوا كنا نرقي في الجاهلية كيف ترى في ذلك يا رسول الله م ق
زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه اعرف عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة
هو الوعاء الذي يجعل فيه المال والنفقة كالكيس ونحوه ثم عرفها سنة فان لم يعرفها عرف عفاصها ووكاءها ثم كلها وكذلك مسلم فما التوفيق
قلنا يجوز ان يكون الملتقط امورا بعرفتين فتين يعرف عفاصها اولا فاذا عرفها سنة واراد
تملكها استحب له ان يعرفها مرة اخرى يعرفا وانيا ليظهر صدق صاحبها اذا وصفها فان لم
يعرف فاستنفقها اي ان لم يعرف صاحبها تملكها واتفقها على نفسه وهذا الامر للاباحة وتكون
وديعة عندك يحتمل ان يراد به ان اللقطة تكون وديعة عند الملتقط بعد ما انفقها فان
قلت كونها وديعة يدل على بقاء عينها وانفاقها يكون بذهابها فكيف يجتمعان اجيب
بان يقال يجوز ان يكون المراد بكونها وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها فرد عينها اليه ان كانت
باقية والا فقيمتها وهذا معنى قوله فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه ويحتمل ان يراد
انها وديعة قبل الانفاق فيكون الواو بمعنى او يعني استنفقها بعد ان تملكها فان لم تملكها يبقى
عندك على حكم الامانة ولا تضمنها ان تلفت بغير تفريط منك يعني لقطة الذهب والفضة
هذا تقرير للضمير في عفاصها قال مالك واحمد يجب ردها لمن ادعاها وعرف عفاصها ووكاءها
بلا بينة لانه هو المقصود من معرفتها والحديث يدل عليه وقال الجمهور لا يجب الرد الا

ق يكون فيه المال وقد جاء كذلك في الرواية الاخرى والجلد الذي يشد به الكيس وغيره ثم عرفها سنة فان لم يعرف يدل م

ببينة لانها هي الحجة الملزمة والغرض من معرفتهما ان يمكنه التمييز اذا اختلط بماله بوتين قوله م
في حديث اخر اعرف عفاصها ووكاءها ثم اقضها بما كراي اخلطها به فاذا جاء صاحبها
دفعتها اليه واحتج الشافعي ومالك واحمد بالحديث على ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل بين
قليله ما يلتقط وكثيره وخالفهم ابو حنيفة وابو يوسف وموضع بيانه الفقه قال ابو برزة الاسلمي
رض اتفقا على الرواية عنه اعزل الاذى عن طريق المسلمين يعني بعد عنها ما يوذيهم من حجر وشجر
وغيرهما او بعناه لا تفعل في طريقهم ما يوذيهم من التخلي والقاء الجيف وغيرهما والمعنى الاول
اظهر قاله ق من قال يا نبي الله علمني شيئا انتفع به فان قلت لم خصه في الجواب بادنى من شعب الايمان
قلنا لانه كان من كبار الصحابة وكان متحليا باعلاها واوسطها او ليدل به على ان الاعلى يكون
انفع بالطريق الاولى م جابر رض روى مسلم عنه قال قال رجل يا رسول الله ان لي جارية خادمنا
وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال م اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها تقدم
الكلام على العزل في الباب الخامس في حديث ما عليكم ان لا تفعلوا خ جبير بن مطعم رض روى البخاري
عنه قال تعلقت الاعراب بالنبي م مرجعه من حنين يسالونه عطاء حتى اضطروه الى سمرة وهي
شجرة لها شوك عظيم فخطفت رداءه فوقف النبي م فقال اعطوني ردائي فلو كان لي عدد هذه
العضاه بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة شجرة ام غيلان نعم يا رفع اسم كان وخبره لي وعددا
منصوب بنزع الخافض النعم هو المال الذي يرعى وروي نعما على ان يكون خبر كان وعددا
بالرفع اسمه ولي في محل النصب حال لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا يعني اذا وعدتكم باعطاء
شيء لا تعلقوني بخيلا ولا كذابا اي في وعدي اذا كان عندي ما اعطيه ولا جبانا اي خايفا
من الفقر قال مقفل من حنين يعني وقت رجوعه من غزوة حنين فيه دليل على كمال جود النبي م
وكرمه وحسن خلقه وشيمه صلى الله عليه ما افاض الا ش ديم م عقبة بن عمرو الانصاري رض روى
مسلم عنه اعلم ابامسعود اعلم ابامسعود اعلم ابامسعود كرر ثلث مرات للتاكيد ان الله اقدر
عليك منك اي من قدرتك على هذا الغلام هذا متعلق بقدرتك المقدر قاله حين كان يوذب
غلامه بضرب شديد فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال لو لم تفعل للفحتك النار الجاء
المهملة وبالفاء اي لاحرقت او لمستك النار شك من الراوي انما قال كذا لانه كان مستعدا في
جزائه عن المقدار الذي استحقه والا فجزاء المملوك بقدر جنايته جايز ورد عليه الحديث ق ابو
هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اعلموا ان الارض لله يعني لله ملكه ولرسوله يعني هو الحاكم فيها
واني اريد ان اجليكم اي اخرجكم من المدينة فمن وجد منكم عنده مالا شيئا يعني في ماله شيئا لا يتيسر له
نقله مثل الارض والاشجار والبناء في ماله يعني في قلبه والا اي وان لم يجد فاعلموا انما
الارض لله ولرسوله قاله لليهود خ ابن عباس رض روى البخاري عنه اعلموا انكم على عمل صالح
قاله لما اتى زمزم والعباس ومن معه يسقون الناس بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع
الحبل على هذه يعني عاتقه منه لولا مخافة ان تكونوا مغلوبين في هذا العمل لباشرته بيانه ان سقاية
الحاج من الزبيب المنبوذ في الماء كان يليها العباس في الجاهلية فاضافها النبي م وبين
انه لو شاركهم في هذا العمل حرصا على فضيلته لغلبهم لولاه عليهم فنزع ذلك المنصب عنهم م سعد
بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه اعلموا فكل ميسر لما خلق له تقدم الكلام عليه في الباب الخامس
في حديث ما منكم من احد الا وقد كتب له مقعده من النار ح انس رض روى البخاري عنه
اعيدوا شعثكم في سقائه وتمركم في وعائه فاني صايم قاله حين دخل على ام سليم فاتته بتمر

ومن وقيه دليل على ان شروع الصوم ملزم وعلى جواز بيان كونه صائما ان جاء بردم اتفقا
على الرواية عنه اغتسل واستغفرى بثوب الاستفهار بالتاء المثلثة بعد النون المثناة فوق وبالفاء
ان تبتدئ المراءة فرجها بخرقة عريضة وتشد طرفها على وسطها بعدان يحشى فرجها كرسفا لينع بذلك
الدم واحرمى قالت لما نبت عيس رم حين ولدت محمد بن ابى بكر فى حجة الوداع بذى الحليفة
وفيه ان الحيض لاينع الاحرام بريرة بن الحصيب رم روى مسلم عنه قال كان النبى ع اذا امر اميرا
على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله فى خاصة نفسه ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله
فى سبيل الله قاتلوا وهى جملة موضحة لاغزوا من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا بكسر الدال
المهملة لاتنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة اى لا تشوهوهم بقطع الانف والاذن ولا
تقتلوا وليدا اى صبيا انما نهى عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير محاربين فلا يقتل الشيوخ والنساء
منهم قياسا عليهم بتكرا لعلة واذا التفت عدوك من المشركين الخطاب للامير لكنه عام بقرينة
ماقبله كان من الظاهر ان يجاء به بعد قوله من كفر بالله لكن وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما
اعتناما بشانه فادعهم الى ثلث خصال واحلل بنك من الراوى فايتهن ما اجابوك ما فيه
زايز فاقبل منهم وكف عنهم يعنى اتنع عن ايذائهم ثم ادعهم الى الاسلام هن احدى الخصال
الثلث قال النووى هكذا فى جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضى عياض صواب الرواية ادعهم بالبقاء
ثم وقد جاء باسقاطها فى سنن ابى داود لانه تقرير للخصال الثلث وقال المازرى ليست ثم
هنا زايزة بل دخلت لاستفتاح الكلام فان اجابوك فاقبل منهم ثم ادعهم الى التحول عن دارهم
الى دار المهاجرين هن الدعوة الى قوله فان هم ابوا منفرعة عن الخصلة الاولى المراد من دارا
لمهاجرين المدينة لعل صدور هذا الحديث كان فى وقت وجوب الهجرة الى المدينة
واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين اى من الاجر واستحقاق مال الفئ وذلك
الاستحقاق قيل كان فى زمن النبى ع فانه ينفق عليهم مما اتاه الله من الفئ وان لم
يجاهدوا وعليهم ما على المهاجرين يعنى يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم الامام سواء
كان عسكر المسلمين كافيا لقتال الكفار اولم يكن بخلاف غير المهاجرين فان الخروج لا
يجب عليهم اذا كان باز اء العدو وبين به كفاية القتال فان ابوا ان يتحولوا منها اى من
دار الكفر فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون فى البوادى يجرى
عليهم حكم الله الذى يجرى على المؤمنين من وجوب الصلوة والقصاص وغيرهما ولا يكون لهم
فى الغنيمة والفئ شئ الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا اى عن قبول الاسلام فسلهم
الجزية هن هى الخصلة الثانية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم استدل به مالك على جواز
اخذ الجزية من كل كافر مشركا كان اوغيره وقال ابو حنيفة لا تؤخذ من مشركى العرب
ومجوسيتهم وقال الشافعى لا تقبل الا من اهل الكتاب والاشتغال من كل جانب بالدليل
يفضى الى التطويل فان هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم هن هى الخصلة الثالثة واذا
حاصرت اهل حصن اى من الكفار فاراد وك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه اى عهدهما
فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك يعنى لا تقبل انتها
الامير جعلت ذمة الله وذمة نبيه بل تلجعلت لكم ذمتى وذمة اصحابى فانكم ان تخفروا
بفتح الهمزة الاخفار نقض العهد ذممكم وذمم اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة الله
وذمة رسوله فاذا حاصرت اهل حصن فاراد وك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على

حكم الله

حكم الله قال النووى قوله لا تجعل ولا تنزل كلاهما نهيان للتنزيه ولكن انزلهم على حكمك
فانك لا تدرى اتصيب حكم الله فيهم اولا وفيه حجة لمن قال كل مجتهد ليس بمصيب ق
ام عطية واسمها نسيبة بضم النون وقيل بفتحها بنت كعب رم اتفقا على الرواية عنها قالت
دخل علينا النبى ع ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك او هنا
ليس للتخيير بين هذه الاشياء بل المراد اغسلنها وترا فالثلث مندوب اولا فان لم يحصل
به النقا فالتخمين مندوب والا فالتسبيع ان رايتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا
فى ما قبله ليس معناه التفويض الى رايهن بل معناه ان احتجتن الى التزيد واجعلن فى الاخر
اى فى الغسلة الاخيرة كافورا او شيا من كافور شكر من الراوى فاذا فرغتن فاذنى بذ
الهمزة وتشديد النون بعد الذال اى اعلمنى ولابن عباس رم اتفقا على الرواية عنه اغسلوا
بماء وسدر وكفنوا فى ثوبين قالوا ع م فى حق رجل وقع بعرفة عن راحلته فانكسر عنقه
ولا تحنطوا اى لا تجعلوا فيه حنوطا وهو بفتح الهاء المهملة ما يخلط من الطيب للموتى ولا
يستعمل فى غيرهم ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيمة يلبيا على هيئته التى مات عليها
ومعه علامة بحجة كما يجئ الشهيد يوم القيمة ودمه يسيل استدل به الشافعى واحمد على ان
المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط ويخمر راسه ويتبن طيبا وقال مالك وابو حنيفة
فى قوله كفنوه فى ثوبين اعم من ان يكونا مخيطين او لا دليل على انه ليس كالمحرم الحى و
فى الحديث جواز التكفين فى ثوبين وان الكفن مقدم على الدين لان النبى ع لم يسال
عن دينه ابن عباس رم روى البخارى عنه اقبل الحديقة وطلقها تطليقة وهذا الامر للاد
الى ما هو الاصوب وهو ان يقتصر على طلقة واحدة ليتاتى العود اليها ان ندم قالته لثابت
بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وبالسين المهملة حين اتت امراته النبى ع
فقالت يا رسول الله انى لا اعتب على زوجى ثابت لا فى خلقه ولكن اكره طبعا واتى ارتد
عليه حديقة وهى كانت صداقها ام ابن عمر رم روى مسلم عنه اقتلوا الحيات والكلاب قيل
هذا اذا وصل ضررهن كثيرا لان دفع الضرر واجب واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء
المهملة واسكان الفاء الخطان الابيضان على ظهر الحية والابتر وهى قصيرة الذنب خصهما بالذكر
بعد الحيات لكون ضررهما اكثر واهلاكهما اجدر فانهما يلقيان البصر يعنى يخطفان البصر و
يطمسانه بمجرد نظرهما اليه لخاصية الشيبة فى بصرهما وقيل معناه يقصدان البصر ويتطلبانه
باللمس والاول اصح ويستسقطان الجنان بفتح الجاء جمع الجبلى ق ابن مسعود رم اتفقا على الرواية
عنه اقرا على القران قالله قال اى الراوى قلت يا رسول الله اقرا عليك وعليك انزل اى القران
قال اى النبى ع انى احب ان اسمعه من غيرى فقرات النساء اى سورة النساء حتى اذا بلغت
فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا رفعت راسى وعمر فى رجل
جنبى شكر من الراوى فرفعت راسى فراايت دموعه تسيل وفيه استحباب سماع القران من غيره لانه
ابلغ فى التفهم والتدبر وامابكاؤه ع عند قوله تعالى فكيف اذا جئنا فلدلالة هذه الاية على هول
القيمة وشدة الامر ابو امامة رم روى مسلم عنه اقرؤا القران فانه ياتى يوم القيمة شفيعا
لاصحابه يجوز ان يكون الشفاعة للملايكة الذين شهدوا تلاوته اسندت الى القران مجازا لكونه
سببا لها وان يكون للقران بان يجعل الله فى صورة وانطقه كما اشبه للرحم كلاما فى حديث آخر
اقرؤا الزهراوين الزهراء تثنية الازهر وهو الابيض المستنير سميا بالزهراوين لما

لما يترتب على قرائتهما من النور التام البقرة وسورة آل عمران خصهما بالذكر لكثرة الاحكام
الدينية واسماء الله فيهما وفى ذكر سورة فى الثانى دون الاول اشارة الى ان اطلاق البقرة
عليها بدون سورة جايز فاغايا يان يوم القيمة اراد بهما ان ثوابهما بان يصوغ له صورتين
مثاسبتين كانهما غمامتان او هى ما يغم الضوء ويمحوه لشدة كثافته او كانهما غيابتان وهى بالغين
المعجمة وبالالف بين الياءين المثناتين تحت ما يكون ادون منها فيحصل عنهما الضوء والظل جميعا
او كانهما فرقان بالكسر ثم السكون تثنية فرق وهى بمعنى الطايفة من طير صوف جمع صافة وهى
من الطيور ما يبسط اجنحتها فى الهواء زعم بعض العلماء ان اوهنا للشك من الراوى وليس
كذلك لاساق الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم بان ثوابهما ان كان اعلى بان يكون قارئهما
عالما بمعناهما او معلما من يطلبهما من المستعدين كان كغمامة وان كان اوسط بان لا يكون متعلما
كان كغيابة وان كان ادنى بان لا يكون عالما كان كفرقتين من الطير وعكس بعضهم ترتيب
التقسيم وجعل ظل الفرقتين اعلى والغيابة اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من اجل
الكرامات الا خص بهما بنية سليمان ع بخلاف تظليل الغمامة والغيابة فانه كان لغيره من الانبياء
والاولياء لان الغيابة افضل من الغمامة لان فى الغيابة تحصل الظل والضوء جميعا قال الشيخ
الشارح هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة فى التنزيل فى قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب
الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه الاية الغمامة السحابة البيضاء واذا قرئت بحيث
تظل يكون غيابة فالغمامة فى حق من يقرأها ولا يعرف معناهما فهو ظالم لنفسه والغيابة فى حق من
يعرف معناهما وفرقان من الطير فى حق من ضم اليه تعليم المستعدين حتى طاروا ببسببهم من
حضيض الجهالة الى اوج العرفان واليقين فهو سابق بالخيرات المخصصة بالتجليات فان تصوير
العمل بصورة الحيوان للظل اشرف من الجماد تحاجان عن صاحبهما اى تدفعان العجم عن قارئهما
او معناه تشفعان له اقرؤا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة
اى لا يقدر على حفظها الكسلان لطولها ومعناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة عن
السحر بالبطلان ايفالهم باطلة فى جندب بن عبد الله رض اتفقا على الرواية عنه اقرؤا
القرآن ما ائتلفت قلوبكم يعنى مادام قلوبكم ملتئمة بقرائة مدبرين معانيه وقيل معناه اقرؤا القرآن
مادمتم مجتمعين على كونه قرانا فاذا اختلفتم فقوموا عنه يعنى اذا افترقت قلوبكم لاشتغالها
بامر اخر او لملالتها من استدامة القراءة فاتركوا لزوال ما هو الغرض وهو التدبر او
معناه اذا اختلفتم فى كونه قرانا فاتركوه فارفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه اقيموا الصف فى الصلوة فان اقامة الصف اى تسويته وقيل هى سد
الفرج التى فيه من حسن الصلوة يعنى من الامور المحسنة لها فيكون الامر للاستحباب
ح حذيفة رض روى البخارى عنه اكتبوا لى من يلفظ بالاسلام ويروى احصوا لى كم
يلفظ الاسلام يعنى روى مسلم لفظ احصوا مكان اكتبوا كما ستفهمه حصرها محذوف
اى كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام يلفظ بفتح الياء المثناة تحت والاسلام بالنصب
مفعوله باسقاط حرف الجر وفى بعض النسخ كم تلفظ بقاء مثناة فوق وبالفاء المشددة خوافق
خمسمائة اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوى كان ينبغى للمصنف ان يقول قال فكانوا خمسمائة وان
كان من كلام المصنف فغير مناسب وان قوله يروى مستدرك بعد ذكر علامة سلم لان رواية سلم
واحدة وان جعل يروى مقابلا بقوله وكانوا خمسمائة فغير مستقيم لان هذه رواية للبخارى ايضا فلم

يضح

يصح ذكره بعد علامة سلم ويروى ما بين ستمائة الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة فان قلت
ما وجه الجمع بين هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة المقاتلون وبقولهم ما بين ستمائة
الى سبعمائة الرجال خاصة وبقولهم الف وخمسمائة النساء والصبيان والرجال لكن هذا الجواب
باطل لانه قد جاء برواية البخارى فى اواخر كتاب السير فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالجواب
الصحيح والله اعلم ان يقال لعلهم اراد وا بقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة
خاصة وبقولهم فكتبنا له الفا وخمسمائة اياهم مع من حولهم من المسلمين فى انس رض اتفقا
على الرواية عنه التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمنى قاله لابى طلحة عند قدومه الى المدينة
فاختار ابو طلحة انس بن مالك فخدمه عشر سنين وكثر الله ماله وولده وطول عمره ببركة
خدمته لسيد المرسلين وابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه الحقوا الفرايض باهلها يعنى
اعطوا ذوى السهام سهامهم فما بقى اى من التركة بعد ذلك فهو لاولى رجل ذكر اولى
ههنا لمن يعنى احق لانا لا ندرى من هو احق به بل بمعنى اقرب والمراد به قرب النسب
وذلك يكون تارة بقرب الدرجة واخرى بقوة القرابة وانما ذكر رجل بعد ذكر للتاكيد وقيل
للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل له القدر المتيقن
وهو الاقل على تقديرى الذكورة والانوثة وقيل لبيان ان العصبة يرث صغيرا كان او
كبيرا بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من بلغ حد الرجولية
وقيل ذكره لنفى المجاز اذ المراة القوية قد تسمى رجلا حكاه ميمونة رض روى البخارى عنها
القوها وما حولها وكلوا سمنكم قاله لسائل عن سمن وقعت فيه فارة الحديث محمول على ان
السمن كان جامدا لما جاء فى رواية ابى هريرة رض انه رض قال ان كان جامدا فكعب
بن مالك رض اتفقا على الرواية عنه امسكوا عليكم بعض مالكم فهو الضمير راجع الى مصدر امسك
خيرا لكم قاله حين اراد ان يتصدق جميع ماله شكرا لقبول توبته من تخلفه عن غزوة تبوك وقال
يا رسول الله م ان من توبتى ان انخلع من مالى صدقة انما لم يقبل م منه تصدق جميع ماله
لعلم م انه غير كامل التوكل ومشورته مع النبى م منوه وقيل من ابى بكر رض لعلم
انه كامل التوكل ح انس رض روى البخارى عنه قال كان لعايشة رض ستر ام سترت به جانب
بيتها فلما صلى النبى م اليه قال لها اميطى عنى الاماطة الازالة قرامكم وهو بكسر القاف
ستر رقيق فيه تصاوير نقوش فانه لا يزال تصاوير تعرض فى صلوتى م ابن عباس
رض روى مسلم عنه قال بعث النبى م ستة عشر غلمانا مع رجل جعله وكيلا فيها فمضى ثم رجع فقال
يا رسول الله م كيف اصنع بما ابدع على منها قال م اخرها ثم اصنع نعلها اى قلادتها وهو
ما يربط فى عنق البدنة من قطعة نعل او نحاء ثم تكون علامة انها هدى فلا يتعرض
لها بالركوب ثم اجعله على صفحتها وفايين صبغها والضرب بها على صفحة سنامها ه الاعلام
لكونها هديا ليأكل منها الفقراء دون الاغنياء ولا تأكل منها انت ولا احد من رفقتك
انما نهى م السايق ورفقته عن الاكل منها لئلا يتعجلوا الى نحرها اعتلالا بعلة العطب
ورغبة فى اكل اللحم قبل رفقة السايق من مخالطة فى الاكل وغيره دون جميع القافلة
لكون الصحيح ان رفقته كل من فى القافلة لان المنع الذى منع الاكل لاجله موجود فى كلهم
فيعمهم النهى فان قلت اذا لم يجز لاهل القافلة اكله كان لقمة للسباع وهذا اضاعة مال
قلنا ليس كذلك لان العادة جارية على ان سكان الوادى وغيرهم متبعون منازل الحجيج

فى ذبحها

لانقطاع سائقة وخوها وقد يأوى قافلة فى اثر قافلة يعنى ما ابدع من البدن بضم الباء والدال جمع بدنة هذا تغيير للضمير المنصوب فى اخرها يقال ابدعت الشاة بضم الهمزة اذا وقفت واعيت عن الشىء م جابر رض روى مسلم عنه انزعوا بنى عبد المطلب اى يا بنى عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم تقدم بيانه قريبا فى حديث اعملوا فانكم على عمل صالح ش رض روى البخارى عنه انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرايت ان كان ظالما كيف انصره قال اى النبى ع تحجزه او تمنعه من الظلم فان ذلك نصره يعنى منع الظالم من ظلمه الراوى بحجز بالجاء المهملة ثم الجيم ثم الزاء المهملة يعنى بمنع فان ذلك نصره يعنى منع الظالم من ظلمه عون له على مصلحة دينه ولذا سمى نصرا م خديجة رض روى مسلم عنه قال هاجرت مع ابى الى المدينة فاخذنا بعض اكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا لا بل نريد المدينة فاخذوا منا عهدا ان لا نقاتل معه فاخبرنا النبى ع الى فتح مكة اخبرناه قصة حلفنا وعهدنا فقال ع انصرفا انا نفى لهم بعهدهم فهاجر

لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث اولى بالتبليغ واما الشق اهتمامه بنقل الايات
لبقائها من بين سائر المعجزات وحدثوا عن بنى اسرائيل اى عن قصصهم والايات العجيبة فيهم
ولا حرج اى لا اثم عليكم ان لم تحدثوها وهذا متعلق بقوله حدثوا وقرينة على ان هذا
الامر للاباحة دون الوجوب كالامر الاول وقال الامام المؤدبشتى هذا تاكيد لما قبله
ورفع لتوهم الحرج فى التحدث عنهم لورود المنع عنه لقوله ع انتم تكونون انتم كما تكونت
اليهود والنصارى وقيل معناه لا ضيق عليكم فى الحديث عنهم لانه ليس بلزوم للعمل ولان
التحدث جائز بالتغيير ولم يكن فيه ما فى التبليغ من الحرج م ابن عمر رض روى مسلم عنه
تحروا ليلة القدر فى البيع الاواخر من رمضان م عائشة رض روى مسلم عنها تحروا
ليلة القدر فى العشر الاواخر من رمضان م ابن عمر رض تحينوا ليلة القدر فى العشر
الاواخر اى اطلبوها فى هذا العين او قال فى البيع الاواخر هن الاحاديث فى معنى
واحد تقدم الكلام عليها فى الباب الثانى فى حديث ارى رؤياكم وقد تواطاءت
فى ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه تسحروا اى كلوا شيئا فى السحر وهو ما قبل الصبح
فان فى السحور وهو بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر بركة وهى الزيادة فى الخير
وهذه الزيادة يكون فى قوت البدن على المعنى الاول وفى الثواب على المعنى الثانى
لان الاجر فى الفعل بايتان السنة لا بنفس الطعام قال النووى الكلام بادى يجوز ان يكون
الزيادة فى اباحة الطعام والشراب لانه كان فى بدء الامر ان الصائم اذا نام حرم
عليه الطعام ثم اباح الله الاكل والشراب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون فيه ترغيب
فى قبول الرخصة الذى يحب الله اتيانها ويجوز ان يكون زيادة فى العمر لان العمر
هو الحيوة الى الاجل الموقت وفى هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة
وفى من الحيوة معنيان اكتساب الطاعة للمعاد واقتناء الموافق للمعاش ومن الموافق
الاكل والشرب فى التسحر يقظة وهى الحيوة فهو زيادة فى الحيوة وزيادة فى مرافق
الحيوة وزيادة فى اكتساب الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة ق حارثة
بن وهب الخزاعى رض اتفقا على الرواية عنه تصدقوا فيوشك اى يقرب الرجل يمشى
بصدقته فيقول الذى اعطيها على بناء المجهول والضمير المنصوب للصدقة يعنى يقول
الذى اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة لو جئتنا بها بالامس قبلتها فاما الان فلا
حاجة لى بها فلا يجد من يقبلها لعلة ذلك الزمان يكون بعد هلاك يأجوج ومأجوج لقلة
امالهم بقرب الساعة وكثرة اموالهم ببركات الارض ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية
عنه تعاهدوا هذا القرآن يعنى حافظوا القرآن وواظبوا على تلاوته فوالذى نفس
محمد بيده وهو اشد تفلتا اى تخلصا من الابل فى عقلها بضم العين والقاف جمع عقال
وهو حبل يشد به البعير فى وسط الذراع ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
تعوذوا بالله من جهد البلاء فسره ابن عمر بقلة المال وكثرة العيال نعوذ بالله من تلك
الحال ودرك الشقاء وهو بفتح الدال والراء المهملتين بمعنى اللحاق وسوء القضاء وشماتة
الاعداء وهو فرحهم بنزول بلية بمن يعاديهم ابو موسى رض روى مسلم عنه توبوا الى الله
فان التوب الى الله فى اليوم مائة مرة تقدم البيان عليه فى الباب الثانى فى حديث
الله ليغار على قلب ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه توضأ واغسل ذكرك ثم نم

قال لى

قال لى يصيبنى الجنابة من الليل فما افعل المراد بالتوضى هنا غسل البدن لا الوضوء
الشرعى كما ذهب اليه بعض المالكية م ابو هريرة رض وعائشة رض روى مسلم عنهما توضوا
اراد به غسل الفم واليدين والامر للاستحباب مما مست النار اى من اكلها م ابو هريرة
رض مسلم عنه جزءا بالزاى المعجمة اى قصوا واقطعوا الشوارب واعفوا بفتح الهمزة
اى وفروا ولا تقصوا اللحى بضم اللام وكسرها جمع اللحية ح ابن عباس رض روى البخارى عنه
قال جاءت الى النبى ع امراة فقالت ان امى نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج
افاحج عنها فقال ع حجى عنها ارايت لو كان على امك دين اكنت قاضيته
وفيه اشارة الى انها كانت مبرءة فى اداء الدين لان دين العبد للبشر لابد ان يؤدى
من ماله فاى حاجة الى الاستفهام قالت نعم قال اقضوا الله المضاف محذوف يعنى
دين الله فالله اى دين الله احق بالقضاء ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها حجى و
اشترطى وقولى اى فى احرامك اللهم محلى بكسر الحاء الموضع او الوقت وهو مبتدأ خبره
حيث حبستنى اى بالوجع والمرض وفائدة هذا القول ان تصير حلالا بدون دم
الاحصار قاله لضباعة بضم الضاد المعجمة وبالعين المهملة بنت الزبير لما ارادت ان تحج
وكانت وجعة استدل به والشافعى على ان المحرم اذا اشترط فى احرامه ان يتحلل بعذر
فله ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعل الحديث رخصة لضباعة خاصة م عائشة رض
روى مسلم عنها حولى هذا اى ارادى بتحويله ازالته عن موضعه فانى كلما دخلت اى البيت
فرايته ذكرت الدنيا يعنى زخرفها وما يفعل اهلها من التزيين قيل هذا محمول على انه
كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صون فلهذا كان يدخل ويراه ولا ينكره قيل هن المرة
الاخيرة يعنى ستراهذا تغيير لهذا كان فيتمثال طاير قاله لها ق عبد الله بن عمرو رض
اتفقا على الرواية عنه خذوا القرآن من اربعة من عبد الله وهو عبد الله بن مسعود
وسالم وهو سالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابى بن كعب خصهم بالذكر من
بين الصحابة لانهم كانوا اضبط لالفاظ لكثرة حضورهم عند قراءة النبى ع واخذهم
عنه مشافهة سالم هو مولى ابى حذيفة اقول الظاهر ان هذا من قول المصنف
ذكره لبلا يذهب الوهم الى سالم اخى كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبيد
الاشجعى فكان ينبغى ان يقيد معاذا وعبد الله لئلا يذهب الوهم الى معاذ بن عفراء
والى العبادلة الاربعة والاقتصار على مجرد اسمائهم لشهرتهم بجزالة القرآن او لتوضيح ع
فى حديث اخى وهو خذوا القرآن من اربعة من ابن مسعود وابى بن كعب ومعاذ
بن جبل وسالم مولى ابى حذيفة لم يجئ الى بيان سالم ع عباده بن الصامت رض
روى مسلم عنه خذوا عنى خذوا عنى كررا للتاكيد فقد جعل الله لهن سبيلا وفيه
بيان الحكم الموعود فى قوله تعالى فامسكوهن فى البيوت حتى يتوفاهن الموت
او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبى ع ان ذلك السبيل هو قوله ع البكر بالبكر اراد
غير المحصن جلد مائة ونفى سنة احتج به الشافعى على اثبات النفى مع الجلد وذهب
ابو حنيفة واصحابه الى نفى النفى معه وجعلوا الحديث منسوخا كما خر وهو قوله ع والثيب
بالثيب جلد مائة والرجم فان الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لانه ع رجم
ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على سبيل الاشتراط

ل خارج على الغائب لان حد البكر الجلد سواء زنا ببكر او ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنا بثيب وبكر
م عمران بن حصين رم روى سلم عنه خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة تقدم الكلام عليه في الباب
الثالث في حديث لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة م ابو سعيد رم روى سلم عنه خذوا ما وجدتم وليس لكم
الا ذاكى ليس معناه ابطال حق الغرماء فيما بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الان الا هذا وليس لكم
حبسه ما دام معسرا يعني ما تصدق به تغيير لمفعول خذوا على مصاب اى على رجل اصابه خسران بسبب
الافة في ثماره اشتراها اى اشتراط فلم يبلغ ذلك وفاء دينه يعني لم يؤد دينه عاجم مر الصدقة
قاله لغرمائه ع عائشة رم اتفقا على الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل
حتى تملوا تقدم بيانه في الباب السابع في حديث عليكم من الاعمال ما تطيقون ق زيد بن خالد رم
اتفقا على الرواية عنه خذها قاله لمن سأل عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك او للذئب يعني انها
ضعيفة متردده بين ان تأخذها انت او صاحبها او خوك الذي يمر بها او الذئب وليس كذلك
ضالة الابل فانها لا تلتقط بل كل الذئب فينبغي ان لا يوخذ يعني ضالة الغنم د جابر رم اتفقا
على الرواية عنه قال كنا مع النبي ع في سفر سرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب ع يقضي حاجته
فاتبعته باداوة فنظر ع فلم ير شيأ يتوارى واذا بشجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى احداهما
فاخذ بغصن فقال انقادي علي باذن الله فانقادت معه حتى جمعها فقال التئما علي فالتأمتا فقضى حاجته
انتوقنا فاتينا العكر فطلب مني الماء للوضوء فما وجدت في الركب من قطرة فقال لي انطلق
الى فلان بن فلان الانصاري فانظلقت اليه فوجدت قطرة في مزادته وهي الظرف الذي فيه يحمل الماء
فاتيته ع فاخبرته فقال اذهب فاتني بها فاخذتها بيدي فجعل يتكلم بشيء لا ادري ما هو فقال ع خذ
يا جابر فصب علي وقل بسم الله تمتمة فصببتها عليه فقلت بسم الله فرأيت الماء يفور من بين اصابعه
فاتى الناس فسقاهم حتى رووا وايغنما تغيير لمفعول خذ كان في الغزال وهي بالغين والزاي
المعجمتين وبالمد المزادة لانصاري وفيه جواز الاستعانة بالغير ق عائشة رم اتفقا على الرواية عنها
خذي فرصة قاله لامراة سالت النبي ع عن كيفية غسلها عند الطهر الفرصة بكسر الفاء وسكون
الراء وبالصاد المهملة هي القطعة من مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف ويروى بفتحها وهي قطعة
من جلد بعبر ذكرا لقاف ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووي الصواب كسرها ويروى
فكة بضم الميم وتشديد السين المهملة اى قطعة من صوف او قطن او نحوها طيبة بالمسك وهن
الرواية يقوي قول النووي فتطهري بها وان لم تجد مسكا تستعمل اى طيب وجدت وعائشة رم
اتفقا على الرواية عنها خذي من مال ابي بالمعروف ما يكفيك ويكفي ولدك ويروى خذي ما يكفيك وولدك
بالمعروف قاله لهند بنت عتبة امراة ابي سفيان حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان شحيح
لا يعطيني ما يكفيني وابني فهل علي جناح ان اخذت من ماله بغير علمه وابن عباس رم اتفقا على الرواية
عنه دعوني فالذي اتاني فيه خير تقدم بيانه ومعنى كونه خيرا في حديث اثنوني بكتاب واوصيكم
بثلث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب استدل به مالك على ان المشركين لا يمكنون من السكنى
فيها حتى لو دخلها واحد منهم ومات ودفن فيها امر بنبشها وجوزا بو حنيفة سكناهم فيها دلا
فيها مذكورة في الفقه واجيزوا الوفد سواء كانوا مسلمين او كفارا بنحو ما كنت اجيزهم
اى بمثل ما كنت اكرمهم بالضيافة تطيبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم قال وسكت عن الثالثة
الضمير في قال لابن عباس وفي سكت للنبي ع او قالها فانسيتها قال الهروي في شرح صحيح
مسلم الناسي هو سعيد بن جبير وهو الذي روى الحديث عن ابن عباس فعلى هذا ضمير قال

سعد رحمه

لسعد وضمير سكت لابن عباس رم قال اللهب الثالثة من تجهيز جيش العسرة وقال القاضي يحتمل انها
قوله ع لا تتخذوا قبري وثنا يعيد هذا من قول سليمان بن ابي مسلم ح ابو هريرة رم روى
البخاري عنه دعوني ما تركتكم هذا من تتمة الحديث الذي ذكر في الباب السادس وهو لو قلت نعم
لوجبت ولما استطعتم يعني لاستلزموا الى بالاستقصاء عن ترك ايا كم بالامر والنهي قيل فيه دليل على
ان الاصل عدم الوجوب انما اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم انما صار سببا للهلاك
لانهما من امارات الرد في المبعوث وسوء الظن به لان الله تعالى بعثهم ليبلغوا مصالح الناس فلا
يجوز لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا
منه ما استطعتم قال النووي هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام كمن عجز عن بعض اركان
الصلوة او بعض اعضاء يأتي ببا قيها واشباهه جمعة ق جابر رم اتفقا على الرواية عنه دعوها فانها
منتنة يعني قبيحة مجتنبة في الشرع كما يجتنب النتن المنتن يعني دعوى الجاهلية تغيير لضمير دعواها فانها منتنة
يعني اتركوا دعوى هي كدعوى الجاهلية اى قول الانصاري رم هذا تغيير لدعوى حين كسعه
المهاجري فان قلت قد جاء بسين مهملة مخففة الكسع ضرب مؤخر الانسان بالرجل او باليد يا
للانصار اللام فيه للاستغاثة وقال المهاجري يا للمهاجرين فان قلت قد جاء في رواية سلم ان النبي ع سمع
ان غلامين تنازعا وكسع احدهما الاخر قال ع لا باس وهذا يخالف الحديث المذكور قلنا معناه
لم يحصل في هذه القضية باس فاكتفت خفة من فساد عظيم وليس معناه ان فعله جايز لا باس به خ
ابو هريرة رم روى البخاري عنه دعوه دارينوا على بوله سجلا بفتح السين وسكون الجيم الدلو اذا كان
فيها ماء قل او اكثر من ماء هذا تاكيد عند من منع التطهير بغير الماء او ذنوبا من ماء وهو الدلو الملاى
هذا يجوز ان يكون شكا من الراوي وان يكون تخييرا من الرسول والاول اوجه تقدم الكلام
على وجه تطهره ذلك الموضع باراقة الماء في الباب الثالث في حديث لا تزرموه فاتانا بعثتم ميسرين
ولم تبعثوا انا امرتهم بالتيسير على الناس وفي بعض النسخ هذا الحديث ر تقوم بعلامة ق لكن الصحيح
ان يرقم بعلامة خ وفي الجمع بين الصحيحين انه مذكور في افراد البخاري في ابن عمر رم دعه
فان الحياء من الايمان رقم المصنف بعلامة ق لكن لفظة دعه غير مذكورة في صحيح مسلم وانما وقعت
في البخاري قاله لرجل كان يعظ اخاه في الحياء قال الشارح بعناه ينذره في ترك الحياء لكن هذا
غير مناسب لقوله دعه بل الوجه ما قاله الطيبي من ان معناه بعاتبه في فعل الحياء او ما قاله
النووي من ان معناه ينهاه عنه المعنى دعه على فعل الحياء وكف عن منعه تقدم معنى كون الحياء
من الايمان في الباب السابع حديث الحياء من الايمان ق ابو سعيد رم قال كنا برسول الله ع
بقسم تربة ذهب فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال ع ويلك اذا لم اعدل من يعدل علي اضرب عنقه فقال عليه السلام
دعه فان له اصحابا يعني سيأتي قوم يكون على مواقفته في سوء سيرته وطريقته يحقر احدكم صلوته
يعني يقللها مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤن القران لا يجوز تراقيهم جمع ترقوة بفتح
التاء وهو العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا تصل من السنتهم الى قلوبهم
فلا يعملون بالقران لانه انما يرتفع من لسان المؤمن ويستقر في قلبه بخلاف المنافق فانه يتمر
من قلبه ويستقر في لسانه يمرقون اى يخرجون من الاسلام يعني من طاعة الله وطاعة الامام
كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اى الدابة المرمية ينظر الى نصله وهو حديدة متصلة بطرف
سهم فلا يوجد فيه شيء وهي مثناة ومثوثة فكذا اذا نظرت الى قلوبهم المتانة والوثوق
لا يوجد فيها اثر يما سرع فيه من العبادات ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء وبالصاد المهملة عقب

ط معسرين يعني بعث رسولكم ميسرا فيه
تكونوا كالذي كما قال ع في حديث اخر ان
بعثني ميسرا لا معسرا ر

ط فالتأمتا

يلون على مدخل الفصل واحدة وصفه بالتحريك فلا يوجد فيه شئ وهي ظروف يجري فيها العصير
والصبغ وكذا صدور هم التي هي مجاري الاوامر ومحال الانشراح اذا نظرت اليها لم يرفيها اثرا لانشراح
من تحمل شان التكاليف ثم ينظر الى بيضته بفتح الموحدة وكسر الصاد المعجمة وتشديد الياء مايكون
من الهم بين الوبش والفصل فلا يوجد فيه الا شئ فكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف الشرع اذا نظر
اليها لا يرى فيها فارق ولا في سيماهم اثر ثم ينظر الى قذذه جمع قذة بضم القاف وبالذال
المعجمة وهي ريش السهم فلا يوجد فيه شئ وهي كالة للسهم فكذا لا يحصل في الاتهم اثر مثل ما يحصل
لاهل السعادات سبق الفرث والدم للجملة حال عن فاعل يمرون الفرث السرجين مادام في الكرش
حاصله انهم بشتهم في دخولهم الاسلام وخروجهم عنه غير متعلق بهم شئ منهم بسبهم لصاب الرتبة
ونفذ منها غير متعلق لشئ من فرثها ودمها بسرعة تفوذ بها آيتهم اي علامتهم ان لا يكون فيهم
رجل اسود احدى عضديه مثل ثدي المراة او مثل البضعة تكسر الراوي وهي بفتح الباء الموحدة و
سكون الضاد المعجمة وبالعين المهملة قطعة اللحم تتردد بالدالين المفتوحتين المهملتين وبالراءين
المهملتين اصله متتردد بفتح تتحرك يخرجون على حين فرقة بكسر الفاء اراد بهم عليا واصحابه ويروى
على حين فرقة بضم الفاء اي حين تشتت امر الناس واضطراب احوالهم ويكون على بعض قوله ثم
ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها وفي الحديث بيان ان من يصلح لا يقتل فان قلت قد جاء
في رواية لغزى من هذا الحديث لئن ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل على جواز قتلهم فما التوفيق قلنا
جواز قتلهم مشروط بان خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا حين قال
النبي صلعم دعوا نما وجد بعد النبي صلعم بسبع وعشرين سنة اعلم ان هذا الحديث هو قوم في بعض النسخ
برقم خ وفي بعضها برقم ق والثاني اولى وهكذا ذكره في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه في جابر
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه دعه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه قاله للمرجئين قال دعني
اضرب عنق هذا المنافق يعني عبد الله بن ابي بعد ما بين نفاقه بقوله يقولون لئن رجعنا الى
المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل يريد من الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله صلعم وفيه بيان
صبره صلعم على جفاء المنافقين وعفوه عنهم ليرغب غيرهم في الاسلام وانما العفو عنهم بعد ظهور
الاسلام فقيل جايز وقيل منسوخ بقوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين والقول الثالث في انه
يعفي عنهم مالم يظهروا نفاقهم فاذا ظهروا قتلوا في المغيرة بن شعبة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قال كان النبي صلعم يتوضا فكدنا نزفه عليه من الاداوة فلما مسح راسه اهويت اليه لانزع خفيه
فقال صلعم دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين ثم مسح عليهما يعني خفين قاله وفيه جواز المسح
عليهما اذا كانا ملبوسين على طهارة م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت سالت النبي صلعم امراة
بقولها هل تغتسل امراة اذا احتلمت وابصرت الماء فقال صلعم نعم فاردت منها بقولي تربت
يداك فقال صلعم دعيها وهل يكون الشبه الا من قبل ذكر اشارة الى الماء فاذا علا ماء الرجل
اشبه الولد اي المولود اخواله عبر عنه بالرجل للمشاكلة واذا علا ماء المرجل ماء ها اشبه اعمامه
خ سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال مر النبي صلعم على نفر من قبيلة اسلم يترامون فقال ارموا بني اسمعيل
هكذا ذكره في صحيح البخاري في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وفي جامع الاصول المصنف
روى رميا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا لعله وجد هكذا رواية وفيه استحباب الرمي ق
جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم
ولا نقر بك عينك فان النبي صلعم فذكر له ذلك فقال صلعم سم ابنك عبد الرحمن قاله لابي عمران ابي طلحة

رضي الله عنه اتفقا

رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك قاله لغلام كان يدير في الصحفة
ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال نادى رجل رجلا بقوله يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله صلعم
فقال اني لم اعنك يا رسول الله بل دعوت فلانا فقال صلعم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي الهي للتنزيه
وقيل للتحريم والظاهر من الحديث ان المنهي من التكني بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه و
كنيته ويتعين ان يقال مجرد التكني بكنيته مكروه والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك رضي الله عنه
هذا الحكم كان مختصا بحياته وقال الشافعي بل باق بعد ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي بين محسنيها يقال لمحسن الشئ منعمه
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه سيروا هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على ليلة من
المدينة قاله لما مر عليه رسول الله صلعم سبق المفردون نقله القاضي بكسر الراء وتشديدها وغيره
بتخفيفها معناه في اللغة جعل الشئ فردا قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون
الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا انما لم يقولوا من المفردون لان مقصودهم من النبي صلعم كان
ان يبين لهم ما المراد من الافراد والتغريد لا بيان من يقوم به الفعل فبينه صلعم بقوله الذاكرين
الله كثيرا يعني المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله تعالى و
الاشتغال بالطاعات والاعتزال عن الناس ورفض الشهوات او معناه ان يجعل الله تعالى
فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد من كثرة ذكره ان لا ينساه على كل حال لا الذكر
بكثرة اللفاة قيل في هذا التفسير اشارة الى ان الذاكرين في الحقيقة من لا يذكر مع الله غيره
كما قال الله تعالى واذكر ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت ما سوى الله قال الطيبي هذا الجواب
من الاسلوب الحكيم يعني دعوا سؤالكم هذا لان معنى الافراد ظاهر وسالوا عن اوصاف المفردين
السابقين الى الخيرات الى هنا كلامه وهن التوجيهات على تقدير ان يجعل ما هنا سؤالا عن
المعنى ويمكن ان يقال ان ما يسال بها عن الوصف ايضا وكالا سلوبا بقرينة سبق ان المراد في الا
الافراد الطاعات فسالوا عن وصفهم وفي ذكره صلعم هذا الكلام عقيب قوله هذا جمدان لطيفة
وهي ان جمدان كان منفردا ولم يكن مثله فكذا هؤلاء السادات متفردون باسنى السعادات م عائشة
رضي الله عنها روى مسلم عنها شققه خمرا بضم الميم جمع خمار وهو الذي تجعل المراة على راسها للستر
فتكون خمرا حالا مقدرة بين الفواطم الظرف صفة للخمر يعني حال كون المشقوق مقدارا الى ان
يكون خمرا حاصلة بين الفواطم يعني ثوب حويرا هداه اي ارسله هدية الى رسول الله صلعم اكيدر
بضم الهمزة وفتح الكاف اسم ملك دومة بضم الدال المهملة موضع قريب من تبوك فالسلم
اي لعلي رضي الله عنه والفواطم احدهن فاطمة الزهراء والثانية فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة
فاطمة بنت حمزة انما فسرها المصنف لثبوت الاختلاف في عدد الفواطم قال بعض هن اربع
والرابعة امراة عقيل بن ابي طالب والصحيح انهن ثلث م عمرو بن عبسة رضي الله عنه روى مسلم عنه
صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة اي امسك نفسك عنها حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية
الثانية بدل عن الغاية الاولى وفي بعض النسخ حين تطلع فانها تطلع حين تطلع بين قرني
شيطان وهو ناحيتا راسه معناه ان الشيطان يدني راسه الى الشمس في وقت الطلوع
والغروب حتى عاينه ان يعبدوا الجهلة فنهى النبي صلعم عن الصلوة في ذلك الوقت حذرا عن
شبه الكفرة وحينئذ يسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها في هاتين الوقتين وقيل
قرناه حزباه وهما اتباعه الذين بعثهم للاغواء في الليل واتباعه المبعوثون للاضلال في النهار

والقول الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات فان قلت عيّ النهي هنا بارتفاع الشمس وفي حديث
آخر ببروزها كما قالوا م اذا بدا حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تبرز لها التوفيق قلنا المراد
ببروزها بالارتفاع لا مجرد ظهور قرصها ثم صل فان الصلوة مشهودة بشهدها الملائكة ويكتبون
اجرها محضورة بحضرها اهل الطاعات حتى يستقل الظل بالرمح يعني لا يكون الظل مايلا الى
المشرق والمغرب خص الرمح بالذكر لان العرب اهل بادية اذا اراد وا ان يعلموا نصف النهار
ركزوا الرمح في الارض ثم نظروا الى ظلها ثم اقصر عن الصلوة فان حينئذ تسجر على بناء المجهول
وتشديد الجيم اي توقد اسم ان محذوف وهو ضمير الشان جهنم فاذا اقبل الفيء فصل فان الصلوة
مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني شيطان وحينئذ
يسجد لها الكفار وفي الحديث بيان لاوقات صحيحة يعقبها اوقات فاسدة خ عمران بن حصين
رض روى البخاري عنه صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قاله لما سأله
عن الصلوة وكان به مرض استدل به بعض على ان الصلوة مستلقيا لا يجوز لانه عم لم يذكره
قلنا الحديث ساكت عنه فكيف يدل على عدم جوازها في عبد الله بن مغفل رض اتفقا على الرواية
عنه صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب صلوها قبل صلوة المغرب قال في الثالثة
لمن شاء اما ذكر دفعا لمن يتوهم انها واجبة لتكرار الامر فيها كراهية ان يتخذها الناس سنة
وخباب بن الارت رض اتفقا على الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له
شيء يكفن فيه الا نمرة فكنا اذا وضعنا ها على رأسه خرجت رجلاه واذا وضعنا ها على رجليه خرج رأسه فقال عم ضعوها بفتح ضعوا غزته وهي شملة مخططة يشبه لون النمر لما فيها
من السواد والبياض مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه من الاذخر يعني مصعب بن عمير
بالعينين المهملتين فيهما يعني تقبر للضمير المجرور وبفتح الميم في الثانية وبفتح العين الاولى
حين استشهد باحد وفيه جواز الاقتصار على ثوب واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم
على الدين لانه عم لم يسأل عن دينهم سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه ضعه من حيث اخذته
قاله يعني سيفا استوهبه من الغنيمة قال الراوي فلما جاوزت قليلا نزلت يسألونك
عن الانفال الاية فقال عم يا سعد انك سألتني السيف وليس لي وانه قد صار لي فخذه روى
انه عم شرط لمن كان في البدران ينفل فاختلف الشبان والشيوخ في شرط لهم من التنفيل
قال الشبان نحن المقاتلون وقال الشيوخ نحن كنا ردءا لكم وقالوا لرسول الله عم المغنم
قليل والناس كثير فلا يبقى ان اعطى ما شرطوا واختلفوا ايضا في ان الحكم في قسمتها يكون
للمهاجرين ام للانصار فنزلت يسألونك عن الانفال الاية يعني قل لهم ان الامر في قسمته
مفوض الى رسول الله ومقتضى الحكمة ان لا يسئل ثوابا شرط لهم بل يقاسم بينهم على السوية
ويحكم فيه الشارع كيف يشاء وللامام ان ينفل من الخمس وقيل من المغنم عثمان بن ابي العاص
رض روى مسلم عنه ضع يدك على الذي يألم من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات
اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد وأحاذر اي اخاف قالها فبرأ وهذه الرقية
لم تكن مخصوصة به بل فعلها الصحابة رض بانفسهم وامر سلمة رض اتفقا على الرواية عنها
طوفي من وراء الناس وانت راكبة انما امرها بالطواف هكذا لان السنة في النساء
الشباعد عن الرجال او لخوفه ان يتأذى واحد بدابتها قالت لها ما قالت اني اشتكي وفيه

جواز طواف المعذور راكبا ام ابو هريرة رض روى مسلم عنه عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله
من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات تقدم بيانها
في الباب الرابع في حديث اذا شهد احدكم جابر رض اتفقا على الرواية عنه غطوا الاناء واوكوا
الاسقية الايكاء شد راس السقاء بالوكاء وهو خيط يشد به السقاء واغلقوا الباب واطفئوا
السراج فان الشيطان لا يحل بضم الحاء لا ينزل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء قال بعض الفضلاء
المراد بالشيطان هنا شيطان الانس لان غلق الابواب لا يمنع شياطين الجن ولكن فيه نظر لان
المراد بالغلق الغلق المذكور فيه اسم الله بدليل حديث آخر اغلقوا الباب واذكروا اسم الله و
خمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون دخولهم من جميع الجهات ممنوعا بتركه
التسمية خص الباب بالذكر لكونه موضع الدخول فان لم يجد احدكم يعني ما يغطي به الاناء
الا ان يعرض بكسر الراء اي يضع بالعرض على عنانه عودا او غيره ويذكر اسم الله عليه اي على
وضعه بالعرض فليفعل فان الفويسقة هذا تعليل لقوله اطفئوا وهي تصغير الفاسقة اراد بها
الفارة لخروجها من جحرها وافسادها تضرم بضم التاء وكسر الراء وبالضاد المعجمة
اي توقد على اهل البيت بيتهم جابر رض غطوا الاناء واوكوا السقاء فان في السنة
ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء بالجر عطف على الاناء ليس عليه
وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء اي نزل بعضه قال للظهر من شرب من اناء نزل
فيه من الوباء يهلك والقول الاولى ان يفوض الى الشارع معرفة ما هو المراد من الوباء
ونزوله ومرور قال الليث بن سعد فالاعاجم عندنا يقول
اي يخافون ذكر في كانون بالفتح علم شهر على لغة العجم غير منصرف الاول قال صاحب
التحفة رقم المصنف هذا الحديث بعلامة مسلم وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في
المتفق عليه من مسند جابر رض روى مسلم عنه غير واحد بنى اشارة الى اب
ابي بكر لما اسلم يوم الفتح وكان راسه ابيض واجتنبوا السواد الامر بالتغيير للندب
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان اليهود والنصارى ح ابو هريرة
رض روى البخاري عنه فر من المجزوم كما تفر من الاسد تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع لم يصل سند هذا الحديث يعني ذكره البخاري تعليقا
منقطعا ولم يصل سند نفسه او سند ابي هريرة رض الى النبي عم بان حذف بعض
الرواة من وسط سلسلة الاسناد ح ابو موسى رض روى البخاري عنه فكوا العاني
اي خلصوا الاسير من يد العدو واطعموا الجائع وعودوا المريض وهن الاوامر
للوجوب اذا امتثل بها بعض سقط عن الباقين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قاتلهم حتى يشهدوا ان
لا اله الا الله ويحتمل رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا عني دماءهم واموالهم الا بحقها يعني يجوز
اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعني تبيهم الله ان قالوا ذلك باخلاص والا
يواخذكم قاله لعلي يوم خيبر حين اعطاه الراية م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قاربوا يعني اقصدوا
في الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها يقال قارب فلان في امره اذا اقتصد وسددوا اي
اطلبوا من الله في اموركم السداد وهو الصواب م جويرية زوج النبي عم روى مسلم عنها فرميه
فقد بلغت محلها قالها لما دخل عليها هل بقي من طعامكم شيء فقالت لا الا عظم من شاة اعطيت مولاتي من
الصدقة يعني عظما من شاة غير ضفير قد يسمى عظيما على بناء المجهول مولاتها من الصدقة انما

قالته حين أتى بابي فخاخة يوم فتح مكة فكان رأسه ثغامة

قال قربيه ولم يستاذن من مولاتها لعلمه ان قلبها يطيب باكله وبيان الحديث في الباب
الثاني في حديث انها قد بلغت محلهام طارق بن اشيم رض روى مسلم عنه قل اللهم اغفر لي وارحمني
وعافني وارزقني فان هؤلاء يجمعن لك دنياك واخرتك قالم لرجل قال يارسول الله كيف اقول حين
اسال ربي م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا
والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قال اي الاعرابي
فهؤلاء لربي اي هذه الكلمات في حق الله تعالى لانها اوصافه فما اي ما الذي اذكره لحتى قال
قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني شك الراوي في عافني قاله الاعرابي لجاءه فقال
يا نبي الله علمني كلاما اقوله م خذيفة رض روى مسلم عنه قم يا حذيفة فاتنا بخبر القوم قاله ليلة
الاحزاب سبق بيانه في الباب السابع في حديث الارجل ياتينا بخبر القوم م حذيفة رض روى مسلم
عنه قم يا نومان وهو كثير النوم قاله لرضيحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا هناك ح ابو
سعيد رض روى البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابرهيم فان
قلت كيف نطلب لنبينا م صلوة تشبه صلوة ابرهيم وصلوات الله عليه اقوى واوفر من صلوة على ابرهيم
قلت التشبيه في اصل الصلوة لا في وصفها كما قيل في قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب
على الذين من قبلكم التشبيه في فرضيته اصل الصوم لا في عدده فان قلت اصل الصلوة حاصل
لرسولنا م فكيف يكون مسؤلا لاجله قلت اصل الصلوة كان ثابتا لرسولنا م فاذا انضم
اليه مثل صلوة ابرهيم يكون المجموع زايدا على صلوة ابرهيم م وبارك على محمد اي اثبت عليه ما
اعطيته من الشرف بهذه الكرامة وآل محمد كما باركت على ابرهيم و آل ابرهيم وابو حميد
الساعدي رض اتفقا على الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته هذا ان
الحديث ن قالهما م حين قالوا يارسول الله كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على ابرهيم
وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ابرهيم انك حميد مجيد وفيه جواز
الصلوة على غير النبي ء م بالتبعية فلا يقال اللهم صل على ابي بكر فان قلت الصلوة من الله تعالى
بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جايز لكل مسلم فلم يجز الصلوة على غيره قلنا لان امتال هذه
توقيفية لم ينقل من السلف استعمالها في غير النبي ء م كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال قال
النبي ء محمد وان كان م عزيزا جليلا عند الله فان قلت قوله م اللهم صل على ابي اوفى يدل على
جواز استعمالها في غيره قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره واما اذا كانت بمعنى الدعاء
فيقال وقوله م اللهم صل على ابي اوفى من القبيل الثاني او نقول انه مما خص به النبي ء م
بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال ابو بكر ء م ام سلمة رض
روى مسلم عنها قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني منه عقبى حسنة اي اعطني عقبه من هو خير منه
قالها حين مات ابو سلمة قالت فقلتها فاعقبني الله من هو خير منه محمد ء م انس رض روى مسلم
عنه قوموا الى جنة يعني سبب دخولها وهو القتال لاعلاء كلمة الله عرضها السموات والارض
يعني عرضها كعرض السماء والارض والمراد وصفها بالسعة فشبهت باوسع ما علم الناس من خلقه
خص العرض بالذكر لانه في العادة ادنى من الطول قاله حين دنا المشركون يوم بدر ق ابو
سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال لما حاصر النبي ء م بني قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن
معاذ فارسل م اليه يدعوه فجي على حمار شاكيا فلما دنا قال ء م قوموا للحاضر للانصار وقيل
للحاضرين منهم ومن المهاجرين الى سيدكم هذا يقوي القول الاول لانه كان سيدا للانصار

اولى جزء

او الى حيزكم شك من الراوي قيل هذا قيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة لم يقيام واحدا او
اثنين فيدل على ان التعظيم بالقيام جايز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال
آخرون هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي ء م قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم بعظم بعضهم
بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا
لسيدكم وما روى انه ء م قام لعكرمة ولعدي فعلى تقدير صحته محمول على تاليفهما بذكر على الاسلام
لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى آخر كان اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام
مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم استعار لتكوينه يعني سعد بن
معاذ فقعد عند النبي ء م فقال اي النبي ء م لسعد ان هؤلاء اي اهل بني قريظة نزلوا على
حكمك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك وابن عباس
رض اتفقا على الرواية عنه قوموا غ ولا ينبغي عند بني التنازع ويروى عند بني تنازع قاله
في مرض موته لما اختلفوا في الخلافة وابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لحم بفتح الكاف
وكسرها وسكون الحاء المهملة وقيل بكسرها بتنوين وغير تنوين كلمة اعجمية عربت فتعلة
لزجر الصبي يعني بئس ادم بها ما علمت هذا التعجيب منه ء م كانه قال للحسن كيف خفي عليك مع ظهور
تحريمه انا لا ناكل الصدقة ويروى لا يحل لنا الصدقة قاله للحسن بن علي رض حين اخذ تمرة
من تمرة الصدقة فجعلها في فيه وفيه تحريم الصدقة لنبينا ء م وان الصغار ينبغي ان يحفظ
من الحرام كالكبار ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه كلوا في انا جي من كلوا تناجي المناجاة
المسارة في الخير والخطاب يعني القوم المطبوخ الذي قرب الى النبي ء م هذا تقرير لمفعول
كل قاله لرجل من اصحابه وفيه اباحة اكله ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلوا فانه حلال
ولكنه ليس من طعامي يعني لضعف تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من
بني اسرائيل ء م ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلوا من الاضاحي ثلثا اي في ثلثة ايام
ولا تاكلوا فوقها هذا منسوخ بما ذكرناه من قبل وهو قوله ء م نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق
ثلث فامسكوا ما بدا لكم ح ابن عمر رض روى البخاري عنه كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل
اشارة الى ان المؤمن ينبغي ان يخلط بالناس قليلا وليكون في نفسه خاملا وذليلا او كانك
عابر سبيل او هن بمعنى بل وفيه اشارة الى ان الآخرة هي منزل المؤمن والدنيا ممره وسبيله
كما قال الله تعالى وان الآخرة هي دار القرار اعلم ان في هذا التشبيه ترقيا من التشبيه
الاول لان الغريب قد يكن في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل وعد نفسه
من اصحاب القبور يعني قل في كل ساعة لان يحضرني الموت واعجب لان كلات قريب
ح ابو ايوب رض روى البخاري عنه كلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفيه ارشاد الى مصالح
العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون حذرا من الاحتياج الى الغير وفي هذا روى
عن النبي ء م النظر في العيب خير من بعض التجارة فان قلت ليس قال ء م تجفضلا تحص
فيحص الله عليكم قلنا انما قالها لانها كانت تحص الطعام وتضيقه على الخادم واما الحفظ
عن الصرف فيما لا يجب لبذل عليه فليس بممنوع م ابو سعيد رض روى مسلم عنه لقنوا موتاكم
يعني ذكروا من هو قريب الى الموت واذكروا عند لا اله الا الله ليكون ذكر آخر كلام
جاء في الحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي ان لا يقال لعقل ولكن
كره العلماء الاكثار منه عند خواص ان يكره ذكر بقلبه لضيق حاله وشتت كربه والامر فيه

للذنب وانما اقتصر على التقليل لشهرة ان الاعيان لا بد فيه من اثنين ثم ابو هريرة رض روى مسلم عنه
ليأخذ كل رجل براس راحلته فان هذا منزل حضرتنا فيه الشيطان قال غداة ليلة التعريس لما استيقظهم حر
الشمس بعد فوات الصلوات الصبح عنهم فان قلت كيف حضرهم الشيطان وفوات الواجب لم يكن
بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره ثابت وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن ثابتا وقت
الفوت وفيه استحباب الاجتناب عن موضع الفعل القبيح ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
ليصل احدكم نشاطه اى مدة قرءه ورغبته الى النوافل فاذا كسل او فتر قعد ويروى فليقعد قالة
حين راى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا حبل لزينب اعلم ان المصنف رحمه الله
نسب هذا الحديث الى عائشة وغاير الى انس والله اعلم م جابر رض روى مسلم عنه ليصل من نشاط منكم
فرحل قالوا في يوم مطير اى ذى مطر في سفر وفيه رخصة ترك الجماعة في المطر عن ابن عمر رض
انه اذن في ليلة ذات ريح وبرد ومطر فقال في اخر ندائه الا صلوا في رحالكم م ابن مسعود رض
روى مسلم عنه ليلتني بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها ويجوز باثبات الياء مع فتحها
وتشديد النون ماخوذ من الولى وهو القرب وبعض الرواة يرويه بثبوت الياء وسكونها
وهي اما اشباع الكسرة كصاريف او غلط من الكاتب او تنبيه على الاصل كقراءة بعضهم انه من يتق ويصبر منكم او لو الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو البلوغ وقيل هو العقل وقيل هو بكسر الحاء
بمعنى الوقار والنهى بضم النون وفتح الهاء جمع نهية وهو العقل فعطف النهى على الاحلام
على التوجيه الثاني يكون جاريا الاختلاف لفظهما وتاكيدا في المعنى ويجوز ان يكون مصدرا
كالهدى ثم الذين يلونهم اى يقربهم في الحلم والنهى ثم الذين يلونهم ثم النساء لان نوع الذكور
اشرف من الانثى واياكم وهيشان بفتح الهاء وسكون الياء وبالشين المعجمة اى مختلطات
الاسواق يعني لا يكونوا مختلطين كاختلاط اهل الاسواق فلا يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر
من الانثى وقيل معناه احذروا من ان تصلوا في الاسواق وفي الموضع الذي لا يوجد فيه
حضور من كثرة الاصوات م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال بعث النبي ﷺ الى بني لحيان ليخرج
فقال ﷺ لذكر البعث لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما يعني ليخرج من كل قبيلة
نصف عددها لينهض الى العدو ويكون اجر الجهاد بينهما اذا خلف احدهما للاخر في اهله
بلا خيانة يعني في الجهاد هذا تغيير لما حصل فيه الاجر قاله لبني لحيان بكسر اللام وفتحها واللام
في لبني بمعنى الاجل حين بعث اليهم بعثا اى مبعوثا وهو الجيش وعائشة رض اتفقا على الرواية
عنها مروا ابا بكر ليصل بالناس تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انكن لانتن
صواحب يوسف ح ابن عباس رض روى البخاري عنه قال كان النبي ﷺ يخطب يوما فراى
رجلا قائما فسال عنه فقالوا ابو اسرائيل نذر ان يصوم ويقوم في الشمس ولا يتكلم الى الليل
فقال ﷺ مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه يعني ابا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه
لا يعتبر م ابن عمر رض روى مسلم عنه قال طلقت امراتي وهي حايض فذكر ذلك لابي النبي ﷺ فقال ﷺ
مره الخطاب لعمر وضمير المفعول لابنه فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر فيه دلالة على ان
الطلاق في حال الحيض واقع لانه ﷺ امر بالرجعة وهي لا يتصور الا بعد الطلاق فيكون
حجة على ما قال بعض الظاهرية من انه لا يقع لانه غير ماذون فيه ثم يحيض حيضة اخرى فاذا
طهرت فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة كان لدفع المعصية فما فايدة الامر بتاخير الطلاق
الى طهر بعد الطهر الذي يلي الحيض قلنا فايدته ان لا يكون رجعة لاجل الطلاق لانها

قيه بيان ترتيب الصفوف في الصلوة على سبيل التلويح وهو ان يصف بعد الرجال الصبيان ثم الخنثى ثم النساء

مكروه

مكروهة كما يكره النكاح للطلاق قبل ان يجامعها او يمسكها بالجزم عطف على قوله فليطلقها فانها
العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء قيل اللام في لها بمعنى في فيكون حجة لما ذهب اليه الشافعي
من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون الطلاق مامورا به فيه وليس كذلك قلنا
لا نسلم ان اللام هنا بمعنى في بل هي للعاقبة كما في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن ق سهل بن
سعد رض اتفقا على الرواية عنه مرى غلامك النجار خطاب لامراة من الانصار يعمل لي اعوادا
اكلم الناس عليها فعمل منبر الثلث درجات م عائشة رض روى مسلم عنها ناولينى الخمرة من المسجد
قالة لها تقدم توضيحه في الباب الثاني في ان حيضتكر ليست في يدك خ عائشة رض هو يقول
على اصله اريقوا ابدلت الهمزة هاء من باع قرب بكسر القاف جمع قربة لم تحلل او تيبس جمع
الوكاء وهو الحبل الذي يشد به القربة قيد به لان الماء حينئذ يكون اطهر لعدم وصول الاذى اليه
لعلي اعهد اى اوصه الى الناس قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري
لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند عائشة رض قالت حين اشتد وجعه
في مرضه الذي مات فيه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا
ولا تنفروا قاله حين بال اعرابي في المسجد فهموا بضربه وفيه تاديب مكارم الاخلاق والنهي
عن التعنيف من رحمة الله الباب العاشر م عمر رض روى مسلم عنه لا خرجن اليهود
والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث
اعلموا ان الارض لله ولرسوله ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه لاعطين الراية
غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يعني علي بن ابي طالب
رض قاله يوم خيبر تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث انفذ على رسلك ابو سعيد بن
المعلى رض روى البخاري عنه لاعلمنك سورة هي اعظم السور في القرآن قال فعلمني سورة
الفاتحة انما كانت اعظم مع قصرها لانها مشتملة على صفات الله العظمى وعلى الدعاء
وعلى كل شئ من القصص وليس سورة يحمل هذه الصفة غيرها قاله لم ابو هريرة رض روى
مسلم عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت
عليه الشمس يعني من كون جميع الدنيا ملوكا لي وقيل اى من تصدقه لان الدنيا ليست
عند الله مقدار جناح بعوضة خ الزبير رض روى البخاري عنه لان ياخذ احدكم احبله
جمع جبل ثم ياتي الجبل فياتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه اى
يمنع الله بثمن تلك الحزمة ذاته عن المسئلة وفي رواية فيستعين بثمنها خير له من ان
يسال الناس اعطوه او منعوه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لان يجلس احدكم على جمرة
فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام اى فاتصل الى جلد خير له من ان يجلس على قبر المراد
بالجلوس ما يكون للتخلي والتحدث وقيل ما يكون للاحداد بحيث يلازمه ولا يرجع عنه
ق ابو هريرة وسعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنهما كالا تملا جوف احدكم
قيحا حتى يريه اى يفسد دينه ماخوذ من قولهم وروى القيح جوفه اى اكله خير له من ان
يملا شعرا استدل به بعض على كراهة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم
منه ما فيه كذب وقبح وما لم يكن كذلك فلا غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر
والتلاوة فمذموم وفي قوله ان يمتلئ شعرا اشارة اليه والا لم يغلب فلا ذم فيه
ابن سعود رض اتفقا على الرواية عنه لا تبع الرجل اخاه اى يعطيه عارية ارضه

لله ارحم بعباده من المراة بولدها

جاولة من ان ياخذ عليها خرجا معلوما بفتح الخاء المعجمة وسكون الواء اى جزوخ سهل بن
سعد رض روى البخارى عنه لان يهدى الله بك رجلا واحدا قاله لعلى رض لما اعطاه الله
الواية يوم خيبر خير لك من ان يكون لك حمر بسكون الميم جمع احمر النعم بفتحتين يطلق
على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها يعنى الثواب فى الهدى الله بسببك دعوة يكون هداية
اكثر من ثواب صدقة الابل النفيسة م ابوهريرة رض روى مسلم عنه لتؤدن الحقوق
اللام فيه جواب قسم مقدر والدال فيه مضمومة والفعل مسند الى الجماعة الذين خوطبوا
به والحقوق مفعوله وقيل الدال فيه مفتوحة على بناء المجهول والحقوق قايم مقام الفاعل
لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان كذا لظهر الياء وقال لتؤدين الى اهلها يوم القيمة حتى
يقاد اى يقتص للشاة الجلحاء وهى بالجيمين شاة لا قرن لها من الشاة القرناء وهى التى لها
قرن ويفيد دلالة على حشر الوحوش كما قال الله تعالى واذا الوحوش حشرت لكن القصاص
فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف ق ابوسعيد رض لتبعثن بفتح الثائين وكسر الباء و
ضم العين ستى من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب
لتبعتموه تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا يقوم الساعة حتى يأخذ امتى ما
ماخذ القرون قبلنا يا رسول الله اليهود والنصارى روى بالجر بدل يعنى هل تتبع سنن
اليهود وبالرفع خبر مبتداء محذوف على تقدير حرف الاستفهام يعنى من قبلنا اهم
اليهود والنصارى قال فمن يعنى فمن يراد ممن كان قبلكم غير اليهود والنصارى
فتكون الاستفهام للنفى او للتقرير ما بعد غير ويجوز ان يكون للتعجب من خفاء ذلك
عليهم وفيه معجزة للنبى ء م حيث كان كما اخبر قال ابن بشير رض اتفقا على الرواية عنه
قال كان النبى ء م يسوى صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر فراى رجلا بادیا صدره
من الصف فقال عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم اى ليوقعن الله المخالفة
والعداوة بينكم على تقدير ترك التسوية بسبب تقدم بعضكم على بعض فى الصف اعلم ان المذكور
فى الصحيحين وكتب المصابيح وجامع الاصول او ليخالفن الله بين وجوهكم لعل المصنف وجد
رواية قلوبكم قال الامام الطيبى معنى مخالفة الوجوه مسخها وتحويلها الى صورة حمار فيكون محمولا
على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب وابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه افرح
بتوبة عبد المؤمن المراد من فرح الله رضاؤه لا الكيفية النفسانية المستحيلة فى حق الله من رجل
اى من رضاء رجل نزل فى ارض دوية بتشديد الواو والياء جمعا منسوبة الى دو بفتح الدال
وتشديد الواو وهما الصحراء التى لا نبات فيها وروى دوية على ابدال احدى الواوين الفا
مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه ووضع راسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها
حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله قال ارجع الى مكانى الذى كنت فيه فانام حتى اموت
فوضع راسه على ساعد ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عند رأسه عليها زاده وشرابه فالله اشد فرحا بتوبة
العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده اى من فرح هذا الرجل بوجدان راحلته ح ابوهريرة رض
روى البخارى عنه ليأتين على الناس زمان لا يبالى المرء ما اخذ المال امن حلال ام من حرام
وفيه تنبيه على انتشار الظلم وعسر التمييز بينهما ابوهريرة رض روى مسلم عنه ليأتين على الناس
زمان لا يدرى القاتل فى اى شئ قتل ولا المقتول على اى شئ قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال
وقلته لاهواء خ ابوسعيد رض روى البخارى عنه ليحجن البيت وليعتمرن الفعلان كلاهما على بناء

المجهول

المجهول بعد خروج يأجوج ومأجوج قبل يمكث الناس بعد خروجهم عشرين سنة فيحجون و
يعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان المؤمنين لا يزالون بخير حتى يفيوا الشرايع فى زمان
قريب من القيمة ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ليدخلن الجنة من امتى سبعون الفا
او سبعمائة الف لا تشكر من ابى حازم وهو من بعض رواة الحديث تماسكون اخذ بعضهم
بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر وفيه بيان فضيلة
هذه الامة حيث يدخلون الجنة على هيئات متعددة وسعة باب الجنة ق ابن مسعود رض عند
ليرفعن الى رجال منكم يعنى ليتقدمن رجال منكم الى جانبى عند حوضى فى الموقف حتى اذا اهويت
اليهم لاناولهم يعنى مددت يدى لاعطيهم من مائه اختلجوا دونى على بناء المجهول اى
اقتطعوا من عندى فاقول اى رب اصحابى يعنى هم اصحابى فلا ادرى بعدك ما احدثوا بعدى
فيقال انك لا تدرى ما احدثوا بعدك من المعاصى والمفاسد قال صاحب التحفة رقم الشيخ
هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخارى ح انس رض روى البخارى عنه ليصيبن
اقواما سفع بالسين المهملة والفاء العلامة تغير الوانهم من النار بذنوب اصابوها اى
بسبب ذنوب فعلوها عقوبة مفعول له لقوله ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال
لهم يعنى فى الجنة الجهنميون لطول مكثهم فى جهنم وقد جاء فى رواية انه يكون مكتوبا على
جباههم عتقاء الله من النار فيمحو الله ذكر الاسم عنهم بطلبهم اياه م ابوهريرة رض روى
مسلم عنه لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء فى الصلوة الى السماء او لتخطفن
ابصارهم على بناء المجهول يعنى احد الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب
بخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء ويجوز ان يكون كل من الخبرين بمعنى الامر يعنى
ليمتنعن اقوام عن الرفع فان لم يمتنعوا عنه فليخافن ان يسلب ابصارهم او يكون الامر الثانى
دعاء عليهم هذا وعيد شديد فى النهى عن ذلك فى الصلوة واما فى غيرها فكرهه بعض وليم
يكرهه الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة عن عضو يقع
العذاب به كما قال ء م فى حديث آخر يخشى الذى يرفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه
راس حمار م ابوهريرة رض روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن ودعهم اى تركهم الجمعات او
ليختمن الله على قلوبهم الم ينتهوا الان ممن خالف امرا من اوامر الله نظهر فى قلبه نكتة سوداء
فاذا تكررت المخالفة تكرر النكات فتسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله ولهذا
قال ء م ثم ليكونن من الغافلين يعنى يكون من معدودين من جملتهم الختم هو الطبع و
التغطية والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير فى حقه وقيل المراد به خلق الكفر فى قلبه
فيكون محمولا على التهديد وفى بعض الفتاوى ترك الجمعة ثلث مرات وقيل مرة يسقط
العدالة م ابوهريرة رض روى مسلم عنه ليهلن ابن مريم الاهلال رفع الصوت بالتلبية
بفج الروحاء وهو بفتح الراء المهملة و بالحاء الموضع على ستة وثلثين ميلا من المدينة ابقع هو
الطريق الواسع حاجا او معتمرا او لئنيهما من الثنى من باب يرمى مع لحوق النون المشددة اى
ليجمعهما بين الحج والعمرة واراد به القران فصل فى انواع شتى وهو على وزن فعلى
من الشت وهو التفرق ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه اية المنافق اى علامته
ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان تقدم الكلام عليه فى الثامن
فى حديث اربع من كن فيه كان منافقا انس رض روى البخارى عنه قال جمع النبى ء م الانصار

فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اختنا فقال م ابن اخت القوم منهم استدل به
بعض على ان بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم من الصنف الثالث اولى من الفات و
الاخوال والخالات الذين هم من الصنف الرابع ان ابو مسعود رم انفقا على الرواية عنه اجل
بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كوقوع نعم ان اوعك
كما يوعكر جلان منكم الفعلان كلاهما بيانان للمفعول قال في مرضه حين قال ابن مسعود يا رسول الله
انكر لتوعكر وعكا شديدا وهو شدة الحمى وحدثها بقية الحديث قال ابن مسعود رم فقلت ذلك لان لك اجرين
يا رسول الله فقال اجل قال ابو هريرة رم احر جل يجنا و نحنه نجنة احد مجاز عن موافقة ما نة
وهوائه لهم كوافقة المحبت لمحبوبه او هو مجاز بالحذف والمراد يحبنا اهله وقال المحققون
انها حقيقة والله تعالى جعل فيه تميزا او محبة كما وضع الله محبة في الجذع حتى حن حنين الناقة لما
فارقه النبي م شوقا اليه ونجنة له قوله ونحنه يكون للمجازاة لان الحق ان المحب من يحب ولان
من احب النبي م احبته الله ومن احبه الله احبه احباء الله ويجوز ان يكون محبة اهل اياه اسنادة
الى ان محبة الله اياه مبالغة لانه اسكن محبة في ابعد الاشياء من صفة المحبة وهو الجبل وقوله
يحبنا اشارة الى محبة الله تعالى والجبل واسطة بين الجبيبين كما كانت الشجرة واسطة بين الكليمين
اعلم ان الشيخ وسم هذا الحديث بعلامة ق عن ابي هريرة رم وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين
وجامع الاصول عن سهل واخرجه مسلم عن انس رم اعلم ن عائشة رم انفقا على الرواية عنها
احيانا يا تي مثل صفة مصدر محذوف اتيانا مثل اتيان صلصلة الجرس اى صوتة وهو اشد على
يعني الوحي المان بهذه الصورة اشد من اتيانه بصورة اخرى اعلم ان الوحي لما كان من العلوم
الغيبية ضرب م مثلا في الشاهد بالصلصلة تيسيرا لهم في تصوره قال شارح المشكوة لا يبعد
ان يكون هنا كصوت على الحقيقة متضمن للمعاني مدخل للنفس لعدم مناسبتها اياه ولكن
القلب يشرب معناه فيفصم عني بفتح الياء وكسر الصاد اى يقطع الملك الوحي عني وروى على بناء
المجهول اى يقلع كوب الوحي عني الفصم بالفاء القطع بدون اباية وبالقاف القطع مع اباية
وقد وعيت ما قال اى حفظته واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي اى احفظ ما يقول قالم
حين سال الحارث بن هشام كيف يا تيك الوحي ام ابن مسعود رم روى مسلم عنه اذ تكلم على اثر
يرفع للحجاب وتسمع سوادي بكسر السين وبالدال المهملتين اى سارتي حتى انها كي يعني من استماع
السادة قالم لما نزل قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي م الا ان يؤذن لكم جعل النبي م
لابن مسعود اذنا خاصا وهو انه اذا جاء يدخل عليه من غير استيذان بالقول وكان غيره لا
يدخل الا به وفيه فضيلة لابن مسعود ح ابو ايوب رم روى البخاري عنه ادب ماله على وزن
جعل مبتداء وله خبره وما زايدة للتقليل يعني دعه فانه له حاجة وروى ادب على وزن علم فعل
ماض دعاء عليه يعني تساقط ما كان له من الاعضاء يقال ادب الرجل اذا تساقط اعضاؤه
كذا قاله الجوهري فيكون ذكر جار على العادة من غير قصد كما يقال تربت يداك وروى
ارب على وزن كتف اسم فاعل يعني هو بصير فطن صيت اخذ خطام ناقة النبي م ليتمع كلامه
فيكون ما في ماله للاستفهام اعادة لكلام القوم ثم التفت اليه فقال م وعبد الله ولا تشرك
به شيئا يعني هذا حديث واحد اوله للبخاري وقوله لعبد الله الى اخره اتفاقي وتقيم الصلوة و
تؤتي الزكوة وتصل الرحم دع الناقة قالم لا عراب اخذ بخطام ناقة اى ناقة النبي م للخطام
بكسر الخاء هو الزمام الذي يجعل في الانف رفيقا فقال يا رسول الله دلني على عمل يدنيني اى يقربني

من الجنة ويباعدني من النار فقال القوم ما له الم ابو هريرة رم روى مسلم عنه وهي ثكلته
سالها الله اى صنع الله بهم ما يوافقهم ولا يؤدنهم بالمحاربة وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف
الفاء قبيلة غفر الله لها قال الشراح كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعاء لهم وان يكون
اخبارا عن ذلك وافق لهم لو م اما ان لم افلها ولكن الله قالها يدفع الاحتمال وتعين المعنى الثاني
اللهم الا ان يراد بقوله ولكن الله امر بقولها ولكنه خلاف الظاهر اما بالتخفيف للتنبيه وفي رواية
خفاف ابن ايما بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء وايماء بكسر الهمزة وبالياء المشددة تحت وبالمد
غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله انما دعى لهما لانهما دخلا في الاسلام بغير حرب وعصية بضم
العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن بني لحيان
بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة تحت والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون
العين المهملة وذكوان بفتح الذال المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قال في صحيحه حدثني
ابو الطاهر عن ابن وهب عن عمرو عن حفظة عن خفاف بن ايماء الغفاري قال قال رسول الله رم
في صلوته اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله وغفار غفر الله لها
واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت ان المصنف غير ترتيب الحديث في النقل وما قيل هذا
دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة الاحياء فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد علمهم انهم
بنور النبوة انهم لا يهتدون وليس في غيرهم هذه المعرفة م ابو هريرة رم روى مسلم عنه اكل
كل ذي ناب وهو واحد الانياب وهي ما يلي الرباعيات من الاسنان المراد بذي ناب ما يعدو
على الناس واموالهم مثل الذيب والاسد من السباع حرام م عبد الله بن زمعة رم بالفتحات
وبالزاء المعجمة والعين المهملة الام بكلد احدكم امرأته الكلد الحرف جمع قلبت يا وه الفا لكونه
ما كالجزء وما للاستفهام بمعنى من وفيه معنى الانكار على من يجلد امرأته كثيرا يدل عليه قوله
جلد البعير وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وفي رواية جلد الامة والرواية الاولى
اكثر مبالغة لان ضرب البعير اكثر ولعله ايضا بعد جلد بزمانه يسير لعله يرجع الى
قضاء شهوته منها ولا تطاوعه من اخر يومها من بعيد في اول الليل اى بعيد مضاجعة مستاءة
من آخر يوم جلد فيه لان المضاجعة تكون في الليل غالبا م عبد الله بن رفعة رم الامر
يضحك احدكم مما يفعل اى يفعل مثله قالم لما ضحكوا من الضرطة وفيه استحباب التغافل عن
ضرطة الغير كيلا يتاذى فاعلها ربما ختم المصنف هذين الحديثين بعلامة مسلم لكن الحديث ذكرها
المتفق عليه من مسند الراوي المذكور م ابو حميد الساعدي رم روى مسلم عنه الاتمن ته
بتشديد الميم اى غطيته والا بالتشديد حرف تحضيض ولو ان تعرض بضم الراء تضعه بالعرض
عليه عودا يعني ولو كان التخيير بان يعرض قالم لو حين اتاه بقدح من لبن وفيه استحباب
التغطية لان الشرب من اناء غير محكم مكروه او محرم ابو هريرة رم اتفقا على الرواية عنه
امتي الغر المحجلون يوم القيمة من اثار الوضوء تقدم معنى الغر والمحجل في الباب الثاني في حديث
وددت انا قد رايناها قيل يستحب الزيادة بين في غسل المرفقين والكعبين فان قلت هذا اتيان
قوله م لما توضا ثلثا ثلثا فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم قلنا المراد به الزيادة
على العدد بدليل سياق الحديث ق البراء بن عازب رم اتفقا على الرواية عنه انت اخونا و
مولانا قاله لزيد بن حارثة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما الاعمال ح عروة بن
الزبير رم روى البخاري عنه وهو من كبار التابعين ولد سنة اثنين وعشرين وهو احد الفقهاء

السعة من اهل المدينة انت اخي في دين الله وكتابه وهو قوله تعالى انما المؤمنون اخوة وهي
في حلال قال لابي بكر لما خطب عائشة رض فقال له ابو بكر انما انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو
ما اسند التابعي الى النبي ع من غير ذكر الصحابة الذي يرويه وهو من حديث عائشة رض
وكانوا الفا واربعمائة مصداقه قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة
والناس رض اتفقا على الرواية عنه قال لقي النبي ع رجل فقال يا رسول الله متى الساعة فقال ع
ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله
فقال ع انت مع من احببت يعني انت تكون مع محبوبك في الاخرى والبراء بن عازب رض
روى مسلم عنه انت هبه هي راجعة التمة والهاء فيها للسكتة لقد كبرت بكسر الباء يقال كبر فلانا
اذا اسن وكبر بالضم اذا عظم لا كبرت سنك قاله ليتمة كانت عند ام سليم ام انس بن مالك رض
تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا ام سليم اما تعقلين وابو سعيد رض اتفقا على الرواية
عنه اق بفتح الواو والمشددة وتسكين الهاء كلمة يقولها العرب عند الشكاية والتوجع عين الربوا
يعني حقيقة لا شبهة وان كانتا في التحريم سواء لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر يعني
التمر الجيد فبعه ببيع آخر يعني بع التمر الردي بشيء آخر غير التمر الجيد ثم اشتره يعني اشتر التمر
الجيد بذلك الشيء قاله بلال حين جاءه اي جاء النبي ع بتمر برني بفتح الباء وتشديد الياء بعد
نون وهو نوع جيد من التمر وقال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع لمطعم
النبي ع مصدر ميمي اي لاما يطعم وفي رواية البخاري اف اف مرتين واغالم يا مرهم برد
ذلك البيع لظهور ان ما هو حرام لا يقر عليه بل يفسخ اولان مجهولا ولم يكن معرفته وقد
جاء في رواية اخرى عن ابي سعيد انه ع قال عليكم الربوا فردوا ثم نبئة الهذلي نبئة
بالنون والباء الموحدة بعدها وبالثاء المعجمة على صيغة التصغير والهذلي بالذال المعجمة
قيل ما رواه عن النبي ع احد غيره حديثا واما اخرج منها سلم هذا الحديث ايام التشريق
ايام الاكل والشرب وذكر الله فيه دليل على ان صوم هن الايام غير جايز لغير المتمتع بالاتفاق
واما المتمتع الذي لم يجد الهدي فلا يجوز له ان يصوم عند احمد ومالك فاما عائشة رض عنها
اتفقا على الرواية عنها ابن اناغد اين اناغد اكون للتاكيد يعني في بيت اية زوجة اكون
غدا هذا كانه استيذان من ازواجه ان يكون في بيت عائشة لمحبته اياها كثيرا واكالم يكن في
قسمها فاذنت له ازواجه ان يكون حيث شاء وكان ع في بيت عائشة الى ان مات عندها يوم الاثنين
في شهر ربيع الاول قاله في مرضه الذي توفي فيه ع ابو قتادة رض روى مسلم عنه قال كان رسول الله ع
يمسح راس عمار بن ياسر ترحما حين يحفر الخندق ويقوله له يؤسر بن سمية بضم السين المهملة وفتح الميم
والتاء المشددة اسم ام عامر قيل اسلمت قديما بمكة وعذبت لترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها
ابو جهل فماتت يؤسر بالنصب منادى مضاف اراد به نداء عمار ولذلك خاطبه بقوله يؤسر بن سمية
يعني ما اشد يؤسرك يا عمار في حال ان يقتلك الفية الباغية وقتلهم عمارا في الباب الثامن في حديث
تقتل عمارا الفية الباغية ع ابن مسعود رض روى مسلم عنه بحسب امرء الباء فيه زايدة من الكذب
من فيه بيان للضمير في يجب ان يحدث بكل ما سمع تحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه من الكذب
لان المسموع يكون صادقا وكاذبا فاذا تحدث بكل ما سمع يصير كاذبا لا محالة وانس رض
اتفقا على الرواية عنه قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل وماء طيب
يقال له بيرحاء بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة ومد الحاء المهملة فلما نزلت هذه الاية لن

تقتلك فئة باغية م

وان روي بالرفع فيؤسر خبر مبتدا
محذوف يعني هو يؤسر او شانه
يا ابن سمية تقدم الكلام على العلة التامة

تنالوا

تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالي الى بيرحاء
وانها صدقة لله تعالى فضعها حيث شئت فقال ع بخ ذلك مال رابح بالباء الموحدة اي ذو ربح
بخ ذلك مال رابح كرره للتاكيد بخ باسكان الخاء المعجمة وبكسرها منونة وغير منونة وبتشديدها
يقال عند تعظيم امر والرضاء به وقد سمعت ما قلت وانا ارى ان تجعلها في الاقربين اراد به
اقارب ابي طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعدما اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب قال لابي
طلحة م جايز رض روى مسلم عنه بلى فجزى بلى حرف تصديق وجيء بالدال المهملة وبالمعجمة ايضا
امر بعبة اقطعي تملك فانكر عمر ان تصدق قيل هذا تعليل لجواز خروجها ويعلم منه ان السايلة
لو لم تصدق لما جاز لها الخروج لكن الظاهر انه ليس بتعليل وانما هو خارج مخرج التحريض على
فعل الخير او تفعلي معروفا او هن للتنويع يعني اذا بلغ مالك بضا يا يؤدي زكوته والا فافعلي
معروفا من الصدقة قاله لحالة جابر وقد طلقت فاراد ان تجد نخلها فزجرها رجل ان تخرج
فسالت النبي ع عن جواز خروجها ذل الحديث على جواز الخروج المعتدة للحاجة نهارا لان الجد
يكون في النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة لا يجوز خروجها ليلا ولا نهارا
مبتوتة كانت او رجعية والشافعي في المبتوتة مع مالك وفي الرجعية مع ابي حنيفة م عائشة
رض روى مسلم عنها بيت لا ترفيه جياع جمع جايع اهله بالرفع فاعل جياع تقدم بيانه في الباب
الثالث في حديث لا يجوع اهل بيت عندهم التمر م جابر رض روى مسلم عنه بين العبد
المضاف فيه محذوف اي بين ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلوة يعني من اقام الصلوة
فهو مؤمن ومن تركها فهو كافر او يقول كانا مقتضى الظاهر ان يقول بين المؤمن والكافر
لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة من يخضع لمعبوده ويصدقه ومن
كفر فهو مستنكف عن عبوديته ووضع موضع الكافر الكفر بالغة ذهب الخوارج الى ان تارك
الصلوة غير جاحد يكفر لظاهر الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تعالى
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك الصلوة ليس بشرك فيكون
مغفورا والكفر ليس كذلك قالوا الحديث بالمستحل او بان المراد من الكفر كفران النعمة
لكن عند المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان الفرايض
جزء من الايمان كهذا الحديث وقوله ع لا يزني الزاني وهو مؤمن وغيرهما فيقتل تارك
الصلوة بالسيف حدا كما يرجم المحصن لقوله ع امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا ان لا اله
الا الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه غير خارج منه
لان الايمان قد بينه النبي ع حين ساله جبريل عن حقيقته وهو ان يؤمن بالله وملايكته وكتبه
ورسله وباليوم الاخر وبالقدر خيره وشره والفرايض غير داخلة فيه ولا يقتل ايضا بل يحبس
الى ان يتوب لقوله ع لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلوة منها وعبد الله
بن مغفل رض اتفقا على الرواية عنه بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة كرر الكلام
للتاكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب قال الخطابي يحتمل ان
يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام فالاذان اعلام
بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء رفعا للتوهم
وجوبها فان قلت كيف يعم هذا الحكم والصلوة بعد اذان المغرب واقامتها مكروهة
قلنا الحديث يفيد مشروعية الصلوة في ذلك الوقت وهي لا ينافي كراهتها في عبد الله

بن سلام رم اتفقا على الرواية عنه تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العود عود الاسلام
وتلك العروة عروة الوثقى وانت على الاسلام حتى تموت قاله لرجل حين قص رؤياه عليه
تقدم تقريره فى الباب السابع فى حديث اما الطرق التى رايت من يسارك هم عاينه
رم روى مسلم عنها تلك الكلمة التى يخطفها الجنى يخطف على وزن يعلم يعنى ياخذها بسرعة
فيقذفها فى اذن وليه يعنى يلقيها فى صاخ ولى الجنى وجيبه وهو الكاهن فيزيد فيها اى يزيد
وليه على تلك الكلمة وفى هنا بمعنى على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قاله لها حين
قالت ان الكهان جمع الكاهن وهو المدعى معرفة الغيب كانوا يحدثونا بالشئ فنجده
حقا تقدم توضيحه فى الباب الثانى فى حديث ان الملائكة تنزل فى العنان فى البراء
بن عازب تلك الملائكة كانت تستمع لك ولو قرأت يعنى لو دمت على قرأتك لاصبحت
اى الملائكة يراها الناس ما تستترهم اى من الناس ما هن يجوز ان يكون موصولة
وان يكون نافية والضمير فى تستر للملائكة قال لاسيد على وزن التصغير وقيل بفتح
الهمزة وكسر السين والاول اصح بن حضير بضم الحاء المهملة وفتح الصاد المعجمة وسكون الياء
المثناة تحت حين قراءة سورة الكهف بالليل قول فيه نسائى من المصنف لانه ظرف
لقوله قال فظاهر ان هذا القول لم يكن حين قراءته بل كان حين حكى اسيد ما راه صباح
تلك الليلة هكذا روى الراوى وقال فلما اصبح اتى النبى م وذكر ذلك له على ان الحديث
غير مروى عن البراء بل عن ابى سعيد الخدرى والمروى عن البراء ابن عازب فى القضية
المذكورة فى المتن انه م قال تلك السكينة نزلت بالقرآن هكذا روى فى المصابيح و
الصحيحين وعند فرس مربوط بشطنين الشطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل
الطويل الشديد الفتل انما ذكر الربط بشطنين تنبيها على انه كان جموحا ولو كان سهل القياد
لكفاه شطن واحد فغشيته سحابة اى ستره يعنى وقف فوق راسه كقطعة سحاب فجعلت
تدنو وتدنو يعنى طفقت تقرب من العلو الى السفل لسماع قراءة القرآن وجعل فرسه
ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروى ينقز بالقاف والزاء المعجمة من نقز ينقز
على وزن يضرب اذا وثب وفى الحديث جواز ان يرى الامة الملائكة وان قراءة القرآن
سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود رم روى مسلم عنه تلك محض الايمان يعنى علامته خلوصه
لان من كان ايمانه مشوبا لا يعاظم تكلم ما وقع فى قلبه من وسوسة الشيطان يعنى الوسوسة
قال حين سئل عنها وهى ما يجد المكلف ما فيه مصدرية فى نفسه ما يتعاظم ان يتكلم به خوفا من
ربه لعلمه فساد ما وسوسة الشيطان ويروى ذاك اشارة الى مصدر يتعاظم صريح الايمان
رواه ابو هريرة رم تفرد به اى بالمروى ثانيا عن الراوى الثانى مسلم ايضا اى كما تفرد
بما روى اولا عن ابن مسعود رم م رافع بن خديج رم روى مسلم عنه عن الكلب خبيث
استدل به بعض على ان بيع الكلب مطلقا غير جايز وجوز ابو حنيفة واجاب عن الحديث
بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه م قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا
وقد ثبت انه م احتجم واعطى الحجام اجره وقال قوم ما ابيح اقتناؤه فبيعه جايز وما لا
فلا فقال مالك لا يجوز بيعه لكن على متلفه القيمة كام الولد ومهر البغى وهو ما تاخذ
الزانية على زناها خبيث يعنى حرام لحرمة ثابتة بدليل اخر سماه مهرا لانه على صورته وكسب
الحجام خبيث اطلق الخبيث عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب انس رم روى البخارى

عنه جبلا

عنه حتى اياها ادخلك الجنة اى صار سببا لدخولك لانه اوجبه لان دخول الجنة انما هو
بفضل الله اورده بلفظ الماضى ابو زاله فى معرض الحاصل قاله لرجل كان يلازم هن السورة
فى كل ركعة فقيل له ما يحملك على لزومها فقال انى احبها يعنى سورة الاخلاص م بريدة بن
الخصيب رم روى مسلم عنه حرمة نساء المجاهدين على القاعدين اى على الذين قعدوا
عن الغزو لعذر او غيره كحرمة امهاتهم فى لزوم رعاية حقوقهن وسوء النظر اليهن
وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا فى اهله يعنى يكون خليفة له فى رعاية مصالحهم
فيخونه فيهم اى يخون القاعد الغازى فى اهله الا وقف له اى صار موقوفا للمجاهد
يوم القيمة فياخذ من عمله ما شاء اعلم ان الماخوذ من الثواب ينبغى ان يكون بقدر
خيانته لعل قوله ما شاء يكون محمولا على المبالغة فى التخويف قال الشيخ الشارح
هن الخيانة لكونها اعظم الخيانات ممكن اخذ كل الحسنات ثم التفت النبى ص رسول الله
فقال فما ظنكم قال المظهر هذا الخطاب للقاعدين اى فما ظنكم بالله مع هن الخيانة
يعنى اذا علمتم هذا فاحذروا عن الخيانة وقال التوربشتى خطاب للمجاهدين يعنى
فما ظنكم فى حصول مجازاة اعلى من هن المجازاة والقول الاول اولى لان
سياق الكلام جار فى حرمة نساء المجاهدين وتوقيرهم يفهم منه قا ابن عمر رم عد
التفق على الرواية عنه حسابكما على الله احدكما كاذب يعنى يلزم عليه التوبة لا سبيل لك
عليها بيان لوقوع الفرقة بينهما ابدا قاله للمتلاعنين بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة
رم اتفقا على الرواية عنه حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع
الجنايز واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهن للحقوق من الفروض الكفاية م ابن
هريرة رم روى مسلم عنه حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته
فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اى طلب منك النصيحة فانصح له واذا عطس
فحمد الله فسمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا الحديث فى معنى الحديث
المتقدم الا انه ذكر هنا ابتداء السلام وفى المتقدم رده وزاد عليه ذكر النصح فيكون
المجموع بمقتضى الحديثين سبعة ق ابو هريرة رم اتفقا على الرواية عنه حق لله على كل
مسلم ان يغتسل فى كل سبعة ايام يغسل راسه وجسده ويروى لله على كل مسلم حق ان يغتسل
فى كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد فى رواية يوم الجمعة مكانا يوما
تقدم الكلام عليه فى الباب السابع فى حديث الغسل يوم الجمعة م جابر رم روى مسلم عنه
جلبها على الماء بفتح اللام مصدر والمراد به ان يجلب فى الموضع القريب من الماء لانه
فى الغالب يكون مجمعا للناس فيصيبهم من اللبن واعادة دلوها واعادة فلها وسقيها
بالرفع عطف على لا اعادة مسحة الابل اعادة ناقته ليحلبها الفقير وحمل عليها فى سبيل الله
قاله لرجل قال يا رسول الله ما حق الابل وهذا الحق بمعنى الحق بر لان هذا الامور غير واجبة
على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير لعل ما ورد فى حديث اخر انه م الحق الوعيد
يتارك هذا الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار فى عبد الله بن عمر رم اتفقا
على الرواية عنه حوض مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه
اى ظروفه كنجوم السماء من شرب منه لا يظمأ ابدا تقدم الكلام عليه فى الباب الثامن

من المجاهدين

فى حديث والذى نفسى بيده لاينبغى لعبد ان يكون بنجوم السماء م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه
دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند راسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال
الملك الموكل به امين ولك بمثل تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما من عبد مسلم يدعوا
لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه دينار انفقته فى سبيل الله دينار مبتداء
وانفقته صفته ودينار انفقته فى رقبة اى فى فك رقبة ودينار تصدقت به على مسكين
ودينار انفقته على اهلك اعظمها اى اعظم الدنانير المذكورة هى الذى انفقته على اهلك
اعظمها مبتداء والذى انفقته خبره والجملة الاسمية خبر لدينار فى اول الحديث
وانما صارت اعظم لان فى انفاق الاهل صلة الرحم غير المتصدق م عثمان بن ابى العاص
النهق رض روى مسلم عنه ذاك شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة مكسورة او مضمومة
ونون ساكنة ثم زاء معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمر رض والخنزب قطعة لحم
مستنة وهو لقب ذلك الشيطان فاذا احسسته فتعوذ بالله منه وانفل على يسارك
بضم الفاء وكسرها اى القى الشعل وهو نفخ معه ادنى بزاق والغرض منه استكراه الشيطان
لما قاله حين قال ان الشيطان قد حال بينى وبين صلوتى وقرائتى يعنى اذهب عنى
اللذة والخضوع فيها بلبسها على بكسر الباء وتشديدها اى يشكل فيها خاتم رض روى
البخارى عنها ذاك لو كان قاله ثم حين قالت واراساه هن كلمة تستعمل فى الندبة
ارادت به هنا التخيل من موتها ذاك بكسر الكاف خطاب لعائشة رض وذا اشارة الى
موتها وانا حى الجملة للحال فاستغفر لى وادعوا لى روى انها قالت فقلت واثكلاه
والله انى لاظنك تحب موتى ولو كان ذلك لظللت معرسا ببعض ازواجك فقال ثم
بل انا واراساه اراد ثم به والله اعلم انها تبقى بعض و فى الحديث اشارة الى انه يجوز
التزام فعل على تقدير موت احد قى ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه راس الكفر
نحو المشرق بالنصب على الظرفية يعنى فى جهة المشرق يجوز ان يراد به كفران النعمة
لان اكثر الفتن التى كانت فى الاسلام بعد قتل عثمان رض من فتنة الصفين والخوارج
وقتل الحسين رض بالعراق وفتنة الحاجم وابن الزبير قالوا قتل فيها خمسمائة من قراء
التابعين وغيرها من الفتن كان ظهوره من قبل المشرق واراقة دماء المسلمين كفران
نعمة الاسلام ويجوز ان يراد به الكفر الذى ضد الايمان ويكون ذلك خروج الدجال
والفحر والخيلاء فى اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر بالجر صفة الفدادين
والسكينة فى اهل الغنم تقدم بيانه فى الباب الرابع فى حديث الفحر والخيلاء فى
الفدادين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه رب اشعث وهو الذى تلبد شعره لما لا
يدهن ولا يسرح مدفوع بالابواب اى من شانه الدفع فيها لرثاثة هيئته لو اقسم
على الله لابره تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث الا من عباد الله لو اقسم على الله لابره
خ سهل بن سعد رض روى البخارى عنه رباط يوم مصدر رابط اذا اقام فى ثغر يثغور الاسلام
من العدو فى سبيل الله خير من الدنيا وما عليها قيل معناه ثواب رباط يوم خير من
ثواب انفاق الدنيا كلها فى الخير لحقارة الدنيا عنده لكن الوجه ان يقال انه من باب
تنزيل الغيب منزلة المحسوس وان ذلك الدنيا ونعيمها محسوسة مستعظمة فى النفوس
فحقق النبى م فى قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد فى الرباط خير من تلك هذه المحسوسات

وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها خص السوط بالذكر وان كان الاقل منه
خيرا ايضا لان من شان الراكب اذا اراد النزول فى منزل ان يلقى سوطه قبل ان ينزل
بئلا يسقط احد فيه وهذا تحريض منه م على ما فى الجنة وقع فى اثناء كلامه والروحة وهو
المرة من الرواح وهو السير قبل الزوال خير من الدنيا وما عليها م سلمان رض روى
مسلم عنه رباط يوم وليلة فى سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمله
الذى كان يعمله يعنى يكتب له اجر رباط الى يوم القيمة وفيه فضيلة مختصة للمرابط لما جاء
فى صحيح مسلم كل ميت يختم عليه عمله الا المرابط فانه ينمى عليه عمله الى يوم القيمة ورباط مصدر
رابط اذا قام فى ثغر من ثغور الاسلام حارسا له من العدو واجرى عليه رزقه يعنى يرزق
فى الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يتساوى فى نوع الرزق وفى الرتبة وامن
بفتح الهمزة وكسر الميم اى صار امنا الفتان بضم الفاء جمع فاتن يعنى امن من كل فتنة حالة
الموت وروى الطبرى بفتح الفاء اى من الشيطان م عائشة رض روى مسلم عنها ركعتا
الفجر المراد منهما سنة الصبح خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم ثوابهما م المغيرة بن شعبة
رض روى مسلم عنه قال كان النبى م يسقى اصحابه فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال م
ساقى القوم اخرهم شربا قيل لان غرضه قد يكون تناول سؤر الجماعة اذ ربما يكون فيهم
صالح يتبرك بسؤره وقيل لان العادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم سنا ويوخر شربه
عن شرب الاكابر والاول انسب للمقام وانما صدر هذا القول منه م تعليما لاصحابه ق
ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه سباب المسلم بكرا لين مصدر سباب فسوق لان شتم
المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر يعنى قتال المسلم بغير حق كفران استحله او المراد من الكفر
كفران النعمة م انس رض روى مسلم عنه قال عاد النبى م رجلا ضعف جسمه وخف كلامه فقال
له رسول الله هل تدعو الله بشئ فقال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبنى به فى الاخرة فعجله لى فى
الدنيا فقال م سبحان الله لا تطيقه اى لا تطيق عقابه تعالى لان نشاة الانسان فى
الدنيا للهلاك فترادف الالام يفضى اليه ولا كذلك نشاة الاخرة او لا تستطيعه بشكل من
الراوى ويروى لا طاقة لك بعذاب الله افلا قلت اللهم اتنا فى الدنيا حسنة وفى الاخرة
حسنة وقنا عذاب النار وهذا ارشاد من النبى م يذكر الرجل الى دعاء احسن واجمع قاله
لرجل عاده فدعا الله به فشفاه اى دعا الرجل بذلك الدعاء فشفاه الله ثم ام سلمة رض
روى البخارى عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة ذا بمعنى الذى والاستفهام فيه للتعجيب
فيكون تقريرا لما قبله ولذا فصله وقيل ماذا بمعنى اى شئ من الخزائن بيانا للتنزل عبر
عن الرحمة بالخزائن لعزتها ماذا انزل الليلة من الفتن يعنى من العذاب عبر عنه بالفتن
لانها اسباب مؤدية اليه وجمعها لكثرتها من يوقظ صواحب الحجر جمع الحجرة اراد بصواحبها
ازواجه م يعنى من يوقظ ازواجى للصلوة رب كاسية يعنى رب نفس كاسية بالوان
الثياب فى الدنيا عارية فى الاخرة يعنى عارية من انواع الثواب وهذا كالبيان لسبب
استقاط الازواج يعنى لا ينبغى لهن ان يتكلن على العبادة ويعتمدن على فانهن ولا كن
كاسيات خلقة كونهن ازواجى فهن عاريات فى الاخرة لا ينفعهن هن النسبة اذا لم يعملن

بعد الزوال يريد بها العبادة فى
او الغدو فى وقت من الغدو وهو الد

م ابو هريرة رم روى مسلم عنه سيحان بفتح السين المهملة نهر المصيصة وسيحون نهر بالهند
وجيحان بفتح الجيم نهر ادانة في بلاد الارمن وجيحون نهر بلخ وما قاله الجوهري في صحاحه
جيحان نهر بالشام فغلط او انه اراد المجاز من حيث انه ببلاد الارمن وهي متاخمة للشام
وبه ظهر ان ما قاله القاضي سيحان وسيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا قاله
النووي والفرات والنيل كلها من انهار الجنة تقدم بيان كون النيل والفرات من انهار الجنة
في الباب السادس في حديث لنا في الحطيم فيعرف منه توجيه كون سيحان وجيحان الخ شداد
بن اوس رم روى البخاري عنه سيد الاستغفار اي افضله واعظمه نفعا ان يقول العبد اللهم
انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك هن الجملة حال موكن وانا على عهدك يعني انا مقيم
على ما عهدت الي من امرك وبيتته بارسال رسلك ووعدك يعني انا مترصد لما وعدتني من الاجر
على امتثال امرك ما استطعت اي بقدر استطاعتي وهذا اشارة الى عجزه وتقصيره يعني لا
اقدر ان اعبدك كما تجب وترضى ولكن اجتهد بقدر طاقتي قبل العبد هو الذي اخذ الله
من ذرية ادم حين قال الست بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت وابوء لك بنعمتك
علي اي اعترف وابوء بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت انما سمي هذا
القول سيدا لان فيه اقرارا بالوهية الله تعالى وخالقيته وعبودية نفسه واعترافا
بنعمة الله والتوبة اليه ويجزئ عن اقامة الواجب عليه وقيل لانه ذكر الله تعالى بالخطاب
كثير فيه من قالها اي هن الكلمات في النهار موقنا بها اي معتقدا وهو نصب على الحال
فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض وهو
يوقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه
شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة اي لا ينقص اجرهما وقال احمد معناه لا ينقصان
جميعا في سنة واحدة فيحمل على الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الاول م عمير رم روى مسلم عنه
صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعني القصر نفر للصدقة في السفر مع الامن
قال لعمر رم حين سال النبي ء م قال القصر الصلوة في السفر حالة الامن وقد علق القصر
بالخوف في قوله تع اذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم
ان يفتنكم الذين كفروا ضربتم في الارض اي سافرتم فبين ء م باشارة امر بقبول صدقة
القصر انه غير معلق بالخوف وفي ترك المسافر القصر حال الامن رد لها فنفي الجناح لا يترك
فان قلت فما الفائدة في قوله ان خفتم قلنا ذكر نظرا الى الغالب لان الاية نزلت في اسفار
النبي ء م واكثرها لم يخل عن خوف العدو م زيد بن ارقم رم روى مسلم عنه صلوة
الاوابين بتشديد الواو اي الذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله اذا رمضت الفصال
اي احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه وفيه اشارة الى
مدحهم بصلوة الضحى في الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس يميل
النفوس الى الاستراحة فيزهد على قلوب الاوابين المتابعين بذكر الله الا يقطعوا عن
المطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال لرقة
جلودها اخفافها ينفصل عن امهاتها عند ابتداء شدة الحر فيتركها م ابو هريرة رم روى مسلم
عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا الخ ابن عمر وابو سعيد

رض روى البخاري

رم روى البخاري عنه صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بالفاء والذال المعجمة المشددة
اي المنفرد بخمس وعشرين درجة هن رواية ابي سعيد وفي رواية ابن عمر رم عنه
بسبع وعشرين قيل المراد بالدرجة والجزء مقدارا ولا يلزم ان يكون كل منهما تسا
فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزئت بخمس وعشرين
جزء صارت سبعا وعشرين درجة فتساوي رواية ابي هريرة رم ورواية ابن
عمر رم قال النووي هذا غفلة من قائله فان في الصحيحين سبعا وعشرين درجة
وثمانا وعشرين درجة فاختلف القدر مع اتحاد لفظ الدرجة وقيل لا منافاة
بين الروايتين فذكر القليل لا ينفي الكثير ومفهوم العدد باطل او يقال اخبر النبي ء م
اولا بالقليل ثم لما اعلمه الله بزيادة فضله على من صلى بجماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل
ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين في رعاية اداب الصلوة
او لاختلاف فضيلة الصلوة فالزيادة يكون في الصبح والعصر ولاختلاف فضيلة
الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو
مذهب الشافعي لقوله ء م صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته مع
الرجلين افضل من صلوته مع الرجل ق ابو هريرة رم اتفقا على الرواية عنه صلوة
الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته بالجر عطف على صلوته في سوقه
بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى
العشرة وعشرين درجة وذلك ان احدهم اذا توضا فاحسن الوضوء ثم اتى
المسجد لا ينهزه بالزاء المعجمة اي لا يقمه من موضعه الا الصلوة يعني لم ينهض وجه
من بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان افضلية
الجماعة يحصل بجماعة في المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله وقال القرطبي انه حاصل
بمطلق الجماعة لم تحط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة حتى يدخل المسجد
فاذا دخل كان في الصلوة اي في حكم الفاعل من جهة الثواب ما كانت الصلوة تحبسه
يعني ما دام انتظار الصلوة بجماعة يمنعه عن دخابه والملائكة يصلون على احدكم ما
دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه
يعني فوقه وفقه للتوبة ما لم يؤذ فيه يعني ما لم يصدر منه بغير حق ما يتاذى منه
بغير حق ما يتاذى منه بنو ادم ما لم يحدث فيه يعني ما لم يفعل في مجلسه امرا محدثا
ومبتدعا وقيل بعناه ما لم يصر فيه ذا حدث ق ابن عمر رم اتفقا على الرواية عنه
صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح اي عن اتيانه فاوتر بواحدة قالوا لما
سئل رجل عن صلوة الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعي على ان الافضل
في نافلة الليل مثنى مثنى وحمل معنى المثنى على الشفع م ابو هريرة رم روى مسلم عنه
صياح المولود حين يقع نزغة بالغين المعجمة اي نخسة وطعنة من الشيطان تقدم
الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما من مولود يولد م ابو هريرة رم روى مسلم
عنه ضرس الكافر مثل احد يعني سن الكافر في جهنم يكون مثل جبل احد في العظمة
وغلظ جلد سيرة ثلث اي ثلث ليال ليكون له اكثر م جابر رم روى مسلم عنه
طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي

وبين

ليضحي

وان يقضي عدد

المسجد

وقال ابو نوح رحمه الله افضل في نافلة الليل اربع اربع لانه ادوم شرعية فيكون اكثر

يكفى القائمة تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من كان يؤمن بالله واليوم الاخر ثم صهيب
بن سنان رض روى سلم عنه عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا
للمؤمن اراد به المؤمن الكامل اذ هو المتصف بهذه الصفة او اشار به الى ان المؤمن ينبغى
ان يكون هذه الصفة ان اصابته سراء وهو ما يسرها شكر وكان خيرا له وان اصابته ضراء
صبر بعنى تلك المكروهة وهى نفسه فكان خيرا له وهاتان الشرطيتان بيان لكون
امر المؤمن كله خيرا ولهذا فضلها على تمام جابر بن سمرة رض روى سلم عنه قال كنا نصلى
مع النبى م فاذا سلم احدنا كان يشير الى من فى يمينه وشماله فقول السلام عليكم فقال م
على ما تومئون بهمزة بعدها واو الجمع اى تشيرون بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم
الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح الشين وهو من الدواب ما لا يستقر لحدتها وانما يكفى
احدكم ان يضع الفعل فاعل يكفى بن على فخذه ثم يسلم على اخيه اراد به الجنس من عن
يمينه وشماله من الموصولة مع صلتها بدل من اخيه دام قيس بنت محصن رض بكسر الميم والحاء
والصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنها علام تدغرن اصله علاما حذفت الالف من ما
الاستفهامية على سبيل الانكار قال النووى قوله علامه تدغرن بهاء السكتة هكذا وقع
فى جميع النسخ تدغرن بالتاء والراء المهملتين بينهما عين معجمة اى تمزن وتعصرن اولا
يكن هذا العلاق بضم العين المهملة ما يعصر به العذرة من اصبع وغيرها يعنى لا تعصرن
عذرة اولادكن بالاصبع وغيرها وبكسرها الداهية فيكون الياء بمعنى فى على التوجيه
الثانى عليكن بهذا العود الهندى اى عليكن الزمن باستعماله فى عذرة اولادكن قيد
العود بالهندى لثبوت نوع اخر منه يقال له عود نحوى كذا وجد بعض الشارحين
وقال النووى العلاق بفتح العين مصدر بمعنى على اى شئ يعالج بهذا العلاج
الشئ الذى هو العلاق وروى بهذا الاعلاق وهو ازالة العلوق وهو الداهية
والاولى فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب اى من تلك الاشفية شفاء ذات
الجنب او التقدير سبعة اشفية من سبعة ادواء منها ذات الجنب والاول اقرب
تقديرا الكلام ومنها العذرة انما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء
وهى بلية كبيرة ظاهرة فى باطن الجنب منجرة الى داخل يسقط من العذرة وهو
بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم فى قعر الحنك الاعلى بحيث يظهر
اثقلخ ذلك الموضع وعادة النساء ان يعصرنه بالاصبع هذا ابتداء كلام بيان لكيفية
التداوى به يعنى يدق العود ناعما ويدخل فى الانف ويلد من ذات الجنب على صيغة
المجهول بتشديد الدال المهملة يقال لد الرجل اذا اصابت من الدواء فى احد شقى الفم
انما بين م من تلك السبعة اثنين وسكت عن الجنب لعدم الاحتياج الى تفصيلها فى ذلك
الوقت والنبى م هو العالم بها لكن المذكور فى الطب من منافعه انه يدر البول
ويقوى الاعصاب والمعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع وينفع السموم
ويقتل الدود اذا شرب بالعسل فان قلت ما وجه تخصيص منافعه بسبع قلت لانها
هى الانفع فى الغالب او هذه السبعة هى لكليتها والباقى يتشعب منها قال ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه على المرء المسلم اى يجب عليه السمع والطاعة لاولى الامر فيما احب
وكره اى فى كل امر سواء كره المسلم او رضى به الا ان يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية

اى اذا امر

اى اذا امر اولوا الامر بمعصية فلا سمع والطاعة اى لا يطيعهم قال ابو هريرة رض عب
اتفقا على الرواية عنه على اثقاب المدينة جمع نقب بفتح النون وحكى القاضى ضمها
وهو الطريق فى الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعنى بسبب الملائكة
وحراستهم اياها قال ابو هريرة رض روى البخارى عنه عمرو بن لحى بضم اللام وفتح الحاء
المهملة وتشديد الياء بن قمعة بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة بن خندف
بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال المهملة ابو خزاعة بضم الخاء المعجمة وبالزاء
المعجمة عمرو مبتدأ وابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحى وهو اول من سيب
السوايب وهو الذى اخبر عنه النبى م انه يجر قصبه فى النار فالمذكور فى صحيح سلم
رايت عمرو بن لحى بن قمعة بن خندف ابا بنى كعب يجر قصبه فى النار م ابو ايوب
رض روى سلم عنه غدوة فى سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت تقدم
بيانه وبيانا فى حديث رباط يوم م جابر رض روى سلم عنه غلظ القلوب يعنى قساوتها
فى اهل المشرق والايمان ليازر الى المدينة م النواس بن سمعان رض روى سلم عنه بفتح
النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم بالعين
المهملة غير منصرف غير الدجال اخوفنى عليكم قال النووى اخوفنى افعل التفضيل بنون
بعدها الياء هكذا رواية الاكثرين وروى بعض بحذف النون وهما لغتان
صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل بنون الوقاية غير معتادة وجهوا بان
اخوفنى اصله اخوف لى فابدل النون من اللام كما ابدلت فى لعن بعنى لعل والمعنى
غير الدجال اخوف لى من الدجال لان فيه علامات دالة على كذبه فيستدلون بها عليه
وفى شخصه والذى تمحن الله بغفرانه المصححة على مشايخه اخوفنى بفتح الفاء وانت
خبير بانه غير رواية سلم لعلهم صححوا كذا حذرا عن التكلف السابق لكن المعنى
على الاول اقرب ان يخرج وانا فيكم فانا احجه دونكم اى محاجه قد اكلم وقد
اخبر ان الدجال يخرج بعد المهدى ويقتله عيسى م قلت يمكن ان يكون هذا الحديث
قبل علمه م بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بقرب وقت خروجه وقرب
الساعة ليكونوا على خوف وليتجيبوا الى الله من شره كما قال م بعثت انا والساعة
كهاتين اشار الى السبابة والوسطى وان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه فعيل
بمعنى فاعل الجملة خبر بمعنى الامر اى فليحج عن نفسه مما عين من الحج الشرعية والعقلية
الدالة على كذبه والله خليفتى على كل مسلم وهذا تفويض من الكنى م امته الى الله
حتى يدفع شره انه شاب قطط بفتحتين وبالقاف والطاءين المهملتين اى شديد
جعودة شعره مثل شعور الحبشيين عينه طافئة اى مرتفعة عن موضعها كانى اشبهه بعبد
العزى بضم العين المهملة وفتح الزاء المعجمة المشددة وهو يهودى من خزاعة
مات فى الجاهلية بن قطن بفتح القاف والطاء المهملة فمن ادركه منكم فليقرأ عليه
فواتح سورة الكهف اى اوائلها تخصيص هذه السورة يقتضى وجه مفوض الى النبى م
او يقال اوائلها مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهم لما التجاوا الى الله تخلصوا من
شره فيتأس والمرجو من الله الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال ويثبته عن الدين
القويم انه خارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء المثناة هو طريق فى الرمل

ط فى اهل الحجاز اى فى ايمانيين ويحوا
يراد باهل هنا اهل المدينة فقط

ط يخاصمه باظهار الحجة على كذبه هذا
تعليل لكون غير الدجال اخوف
فان قلت قال م وانا فيكم

قال القاضي المنهور فيه فتح الحاء المهملة ونصب الباء بغير تنوين اسم موضع بين الشام والعراق
وروى بعض هلة بضم اللام وبهاء الضمير اى نزوله كذا ذكره الحميدى فى الجمع بين الصحيحين
فغاث بالغين المعجمة والثاء المثلثة فعل ماض من الغيث اى افسد وقيل هو اسم فاعل
من الغثى وهو الافساد وهذا اظهر من حيث العطف على خارج يمينا وعاث شمالا لا
وانما قال يمينا وشمالا اشارة الى ان فساده غير مختص بما يرى عليه من البلاد بل يعيث
سراياه يمينا وشمالا فلا يأمن من شره مؤمن الا من عصمه الله يا عباد الله فاثبتوا على دينكم
وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذا لقيتم قلنا يا رسول الله وما لبثه فى الارض قال اربعون
يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد منه ان اليوم الاول لكثرة غموم المؤمنين
فيه وشر بلاء اللعين يرى لهم كسنة وفى اليوم الثانى يهون كيس وضعف امره فيرى
كشهر وفى اليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق فى كل وقت يزيد قدرا والباطل ينقص
اولان الناس كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة يهون عليهم الى ان يضمحل شدتها ولكن
هذا القول مردود لانه غير مناسب لسؤالهم بقولهم اتكفينا فيه صلوة يوم وجوابه عم
بقوله لا اقدروا له بل هذا اجار على حقيقته ولا امتناع فيه لان الله تعالى قادر على ان يزيد
كل جزء اليوم الاول حتى يصير مقدار سنة خارقا للعادة كما يزيد فى اجزاء ساعة
من ساعات اليوم وسائر ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذى كسنة
اتكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له قدره يعنى اقدروا لاداء الصلوات الخمس
قدر يوم بيان تقديرهم انهم اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر
يوم يصلون الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون العصر وعلى هذا
قال القاضي هذا حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه لنا صاحب الشرع لان الاوقات
اسباب وتقديم المسببات على الاسباب غير جايز الا بشرع مخصوص كما تقدم العصر
على وقته بعرفات قلنا يا رسول الله وما اسراعه اى كيف سيره فى الارض قال كالغيث
استدبرته الريح الجملة حال او صفة الغيث واللام فيه للعهد الذهنى فيأتى على القوم
فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فترجع
عليهم اى نجئهم بعد زوال الشمس سارحتهم يعنى مواشيهم السارحة الماشية التى
تذهب بالغداة الى مراعيها اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة
وسكون الياء جمع ذروة وهى على سنام البعير وذروة كل شئ اعلاه واسبغه
افعل تفضيل اى انعم ضروعا وهو كناية عن كثرة اللبن وامتلائها افعل تفضيل من المد
خواصر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهى ما تحت الجنب ومدها عبارة عن كثرة الاكل و
الشبع وهو كناية عن السمن ثم يأتى القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف
عنهم فيصبحون ممحلين اى يصيرون اصحاب محل وهو القحط ليس بايديهم شئ
من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجى كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل
وهو جمع اليعسوب بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين والباء الموحدة
يعنى يظهر كنوز تلك الخربة ويجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبها ثم يدعو
رجلا ممتليا شبابا ناضب شبابا على التميز يعنى يكون ذكر الرجل فى عنفوان شبابه فيضربه
بالسيف فيقطعه جزلتين بكسر الجيم وسكون الزاء المعجمة اى قطعتين رمية الغرض منصوب

بمقدار يعنى قطعتين بعيدتين مقدار رمية الغرض وهو الهدف فيدعوه ليظهر عند
الناس بلا شبهة انه هلك ثم يدعوه اى الدجال ذكر الرجل المقطوع فيقبل اى الشاب
على الدجال يتهلل وجهه الجملة للحال اى يستنير وجهه من الفرح يضحك حال بعد حال من
ضمير يقبل فيقول الدجال هذا الاها فينما هو كذلك اى بين اوقات حال الرجل وفساد
الدجال اذا بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند منارة البيضاء شرقى بالنصب على الظرفية
دمشق بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر بين مهرودتين روى بالذال المهملة والمعجمة والكسر و
ثوبان مصبوغان بورس واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طاء طاء رأسه بالطاء
المهملتين اى خفض قطر اى يقطر عرقه واذا رفعه تحدر منه يعنى اذا رفع رأسه نزل
جمان بضم الجيم وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة كاللؤلؤ فلا يحل لكافر بضم الحاء
قال النووى معناه لا يقع وقال الطيبى هو بكسر الحاء معناه لا يحق يجد ريح نفسه بفتح
الفاء وهو معروف اى نفس عيسى ويجد على تقدير ان فيه فاعل لا يحل الامات يعنى لا
يحق لكافر ان يجد ريح نفسه فى حال من الاحوال الا حال الموت ونفسه ينتهى
حيث ينتهى طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة
وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت المقدس فيقتله فان قلت ما قبل
هذا يقتضى ان يموت الدجال حين راه عيسى عم لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم
توجيهه فى الباب الثالث فى حديث لا يقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ثم يأتى
عيسى بن مريم قوم قد عصمهم الله منه اى من الدجال فيمسح عن وجوههم يعنى يزيل الغبار
ما اصابها من عناء وسفر الغزو مبالغة فى اكرامهم او معناه يكشف ما نزل بهم من الخوف
ويسرهم بخبره بقتل الدجال ويحدثهم بدرجاتهم فى الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى
الله الى عيسى انى قد اخرجت عبادا لى لا يدان لاحد اى لا طاقة ولا قدرة لا
بقتالهم عبر عن القدرة باليد لان المباشرة والدفاع يكونان بها وانما ثنى اليد ليكون
ابلغ فى النفى فحرز عبادى الى الطور يعنى ضمهم الى الطور واجعله حرزا لهم فيبعث الله
يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون اى من كل موضع مرتفع يسرعون فيمر اولهم
على بحيرة طبرية بالاضافة بحيرة تصغير بحر وهى ماء مجتمع بالشام طوله على عشرة اميال
وطبرية اسم موضع فيشربون ما بها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذا اى بهذه البحيرة
مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهون الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم وهو جبل
بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من فى الارض هلم اى تعال فلنقتل من فى السماء
فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين المعجمة جمع النشابة وهى السهم الباء
بنشابهم زاين الى السماء فيرد الله نشابهم مخضوبة ويحصر نبى الله عيسى واصحابه وهو
على بناء المفعول اى يحبس فى جبل الطور حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مايتى
دينار لاحدكم اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب نبى الله عيسى واصحابه الى الله يعنى
رغبة اليه اذا دعاه يعنى يدعون الله تعالى فى اهلاك يأجوج ومأجوج فيرسل عليهم النغف
بفتحتين والغين المعجمة جمع نغفة وهى دود يكون فى انف الابل والبقر والغنم فى قفاهم
فيصبحون فرسى بفتح الفاء وسكون الراء المهملة وبالسين المهملة جمع فريس بمعنى قتيل
كموت نفس واحدة يعنى يهلكهم فى ادنى ساعة باهون شئ وهو النغف ثم يهبط نبى الله عيسى

عمر ربيع

واصحابه اى من الطور الى الارض فلا يجدون فى الارض موضع شبر الا ملاوه زهمهم
بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم اللحم اذا صار رايحة مكروهة من عفونة ونتن كذا
فى الغريبين ونتنهم فيرغب نبى الله عيسى واصحابه الى الله يعنى يتضرعون اليه فى ازالة
نتنهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة
نوع من الابل طوال الاعناق يعنى يرسل الله طيورا على صورة البخت فتحملهم فتطرحهم
حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه اى لا يستتر من المطر الجلد صفة مطر يقال
كننت الشئ واكننته اى سترته بيت مدر ولا وبر اى بيت اهل الحضر والمدر
وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف وهو شيئا فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بالفتحات
وبالزاء المعجمة والفاء وهى مصنع الماء وقيل هى المراة شبهها بها لاستوائها ونظافتها
وروى بالقاف ثم يقال للارض انبتى ثمرتك وردى بركتك فيومئذ تاكل العصابة
اى الجماعة من الرمانة ويستظلون بقحفها بكسر القاف وسكون الحاء المهملة العظم الذى
استدار فوق الدماغ ثم استعير لقشر الرمان تشبيها به ويبارك فى الرسل حتى ان
اللقحة بكسر اللام وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة الحلوبة لتجتحلبا من الابل
لتكفى الفئام بكسر الفاء وبعدها همزة مملودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة
من الغنم لتكفى الفخذ من الناس بسكون الخاء وهى الجماعة من الاقارب وهم دون
البطن والبطن دون القبيلة قال القاضى الفخذ بهذا المعنى لا يكون الا بالكسان الخاء
واما الفخذ الذى بمعنى العضو فيكسر فيه الخاء وسكن فيتما هم كذلك هم مبتداء وخبره
كذلك وما فى بينما عوض عن المضاف اليه والعامل فيه بعث يعنى بين اوقات يتنعمون
فى طيب عيش وسعة اذ بعث الله اذ للمفاجاة يعنى ارسل عليهم فجاءة ريحا طيبة فياخذ تحت
ابا طهم جمع ابط فيقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون
فيها يعنى يختلطون ويتخاصمون فى الارض وقيل معناه يجامعون الناس النساء
علانية تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة ق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه فتنة
الرجل فى اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعنى الرجل يبتلى ويمتحن فى هذه الاشياء
ويسئل عن حقوقها وقد يحصل له ذنوب من تقصير فيها فينبغى ان يكفرها بالحسنات
كما قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات واليه اشار ع بقوله يكفرها الصيام
والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر ق عبد الله بن عمر رض عنه
فراش للرجل وفراش لامراته والثالث للضيف يعنى فراش واحد يكفى لكل واحد منهم
والرابع للشيطان ليس معناه ان الرابع مبيت للشيطان بل معناه انه زايد على الحاجة
وما زاد عليها فانما يتخذ للمباهات غالبا وهى مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان
استدل بعض بالحديث على ان الرجل لا ينام بامراته فى فراش وهو ضعيف لان النوم
معها بغير عذر افضل لان النبى ع فعله بل بعقد ارده ع فراشا لامراته من جهة انه قد
يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض وفيه بيان الاقتصار على الحاجة وترك الاكثار
فى الالات والامور المباحة اعلم ان راوى الحديث على ما ذكر فى صحيح مسلم هو جابر بن
عبد الله رض وكذا فى المصابيح وجامع الاصول وانت ترى ان المصنف نسبه الى عبد الله
وابو موسى وانس رض اتفقا على الرواية عنهما فضل عايشة رض على النساء كفضل

من اللقحة تكفى القبيلة وهى اقل من الغنام من الناس والفخذ ص

الثريد

التريد على سايرالطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا
من الخبز وقوة اللحم وفيه التذاذ وغذاء وسهولة المساغ وفضل عايشة رض
على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة وتعقلها
من رسول الله ع ما لم يعقل غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام هنا الخطة لانها
يحتاج الى معالجات حتى تتهيا بان يعتدى بها كحال سايرالنساء المحتاجات الى تاديبات
ليحسن معاشرتهن قال الشيخ الشارح المراد بالنساء ما لم يرد النص فى كمالها كما ورد
فى مريم واسية وخديجة فان عايشة ليست بينهن والقول بهذا مشعر بانه اراد
بالنساء فى الحديث نساء العالمين واخرج منها الكاملات لكن الظاهر ان المراد
منها نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكلف فان قلت هذا يلزم ان تكون
عايشة رض مفضلة على فاطمة قلنا لا يبعد فى ان يكون عايشة مفضلة عليها بجهات
معدودة وان لم يبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة وفى تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة
اليه لان الثريد ليس مفضلا على سايرالاطعمة من كل وجه على انا لو قلنا ان عايشة رض
مفضلة على الكاملات المذكورة ايضا بجهيات مذكورة لا يبعد وان لم تبلغن
فى الكمال لان كمالهن كان من جهة محبة الله وسرهن ع جابر رض روى مسلم عنه قال ع
من يصعد الثنية ثنية المراد وكان اول من صعدها جيل من الخزرج ثم فتيام
من الناس وكان رجل فيها ينشد ضالة له فقال ع فكلكم مغفور له الا صاحب الجمل
الاحمر قاله على ثنية المراد هذا لفظ المصنف قال الراوى فاتيناه فقلنا له تعال
ليستغفر لكم رسول الله ع فقال والله لان اجد ضالتى احب الى من ان يستغفر لى
صاحبكم وفيه معجزة للنبى ع حيث اخبر عن سوء حال الرجل قبل ان يعلم ما فى باله
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه فى الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام
تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث الشونيز فيه دواء من كل داء ق ابو هريرة رض
فى كل كبد حرى اجر حرى على وزن فعلى تانيث حران وهى للمبالغة يعنى فى سق كل
ذى كبد حارة تثاب وقيل اراد بالكبد الحرى حيوة صاحبها لان الكبد انما تكون حرى اذا
كان فيه حيوة يعنى فى سق كل ذى روح قيل هذا اذا لم يكن مما يوذى بقتله فى الشرع كالمرتد
والكلب العقور وما فى معناهما اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكن المذكور
فى صحيح مسلم فى كل كبد رطبة قال شارحه اراد به الاحسان الى الحيوان ذى الكبد
رطبة لان الميت يجف جسمه وكيف م جابر رض روى مسلم عنه فيما سقت الانهار والغيم
لكنزة مؤنتها اراد به المطر الكثير وفيما سقى بالسانية وهى اسم للبعير الذى يسقى به الماء
من البئر نصف العشر لكثرة مؤنته استدل ابو حنيفة بعموم الحديث على وجوب
العشر فى كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا واخراج الحطب والحشيش من
هذا الحكم عرف بدليل آخر ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قدر حوضى كما بين ايلة
وصنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه فى الباب
الثانى فى حديث ان حوضى لابعد من ايلة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم واشجع وغفار موالى ليس لهم مولى دون
الله ورسوله ع مزيبان معناه فى الباب السابع فى حديث الانصار ومزينة خ ابن عباس

روى البخاري عنه كأني به يعني سيخرب الكعبة رجل من الحبشة كأني ابصر بذلك الرجل
اسود افحج يعني مهملة قبلها فاء وبعدها جيم تباعد ما بين الفخذين والساقين وهو من
صفات اهل الحبشة وهما منصوبان على الحالية من الضمير في به وقال المظهر هما بدلان
من الضمير المجرور وفتحا لانهما غير منصرفين ووجه اخر هما يقال انه ضمير مبهم يفسره
ما بعد كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى ففضيهن سبع سموات يجوز ان يكون
ضميرا مبهما مفسرا بسبع سموات يعظمها حجرا حجرا هذا استيناف الضمير المنصوب فيه
الكعبة شرفها الله وقوله حجرا حجرا حال يعني متفرقا اجزاؤها عقبة بن عامر رض روى
مسلم عنه كفارة النذر كفارة اليمين يعني مثل كفارة اليمين في كون الواجب احد
الاشياء الثلثة وهي تحرير رقبة مطلقة عند ابي حنيفة ومقيدة بالايمان عند الثلثة
او اطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع من بر او صاع من شعير او كونهم
وهي ما يستر عامة بدنه وعند محمد ما يستر عورته وعند عدم القدرة باحد هذه
الاشياء يصوم ثلثة ايام متتابعة عند ابي حنيفة وعند الشافعي يجوز التفرق فيه
ق عبد الرحمن بن عوف رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي ع م خمسة
وستون حديثا في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بخمسة والباقي
متفق عليه قال بينا انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فقالا
يا عم هل تعرف ابا جهل فقلت نعم فما شأنهما اليه
فاشرت اليه فضرباه بسيفيهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي ع م فاخبراه فقال ايكما
قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفكما قالا لا فنظر في السيفين
فقال كلاكما قتله يعني ابا جهل قال لمعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم وبالحاء المهملة
ومعاذ بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالمد قال وقيل روى مسلم انه ع م
اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو فاذا كان قاتلين فما وجه ترجيح احدهما قلنا يحتمل ان معاذ
بن عمرو وهو الذي اثخنه اولا ولهذا استحق سلبه لا يقال الامام مخير في السلب
يفعل ما يشاء لان السلب غنيمة والخيار انما يكون في التنفيل من الخمس فلما ما جاء
في حديث اخر ان ابن مسعود جز رأس فلا ينافيه لانه يجوز ان يشترك الثلثة فيه
بان يكون منهما الاثخان والالقاء كالميت ومن ابن مسعود قطع الراس قال ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه كلا والذي نفس محمد بيده ان الشملة وهي كساء يتغطى به
لتلتهب عليه نارا اخذها من الغنائم يوم خيبر لم يصبها المقاسم للجملة حال من الضمير
المنصوب في اخذها يعني لم تدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذها قبلها قال العبد
له اي للنبي ع م اسمد فاعة بكسر الراء وبالفاء ويقال مدعم قتل بوادي القرى وقد كان اصابه
سهم في غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة مقفله من خيبر يعني مرجعه من غزوة
م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه كم من عذق معلق كم خبرته للتكثير والعذق بكسر
العين الكباسة وبفتحها النخلة بكمالها او مدلى الذلية النزول من العلو ويروى
مذلل اي ذات اجتناءه ومنه قوله تعالى وذللت قطوفها تذليلا الجحفة لابي الدحداح
انما قال ع م هذا القول في حقه لقضية جرت وهي انه يتيما خاصم ابا لبابه في نخلة فبكى الغلام
فقال له النبي ع م اعطه اياها فلك بها عذق في الجنة فابى ابو لبابه فسمع ذلك ابو الدحداح

فاشتراها

فاشتراها ثم قال للنبي ع م ايكون لي بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاه
اليتيم فاخبره بعد موته موافقا لما قاله في حياته م ابو ذر رض روى مسلم عنه كيف انت
اذا كان عليك امراء يميتون الصلوة المراد بامانة الصلوة تاخيرها عن الوقت المختار
لا عن كل وقتها لانه لم يثبت ان الامراء المتقدمين تركوا الصلوة او قال يؤخرون الصلوة
عن وقتها هذا شك من الراوي قلت فما تامرني قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم
فصل فانها لك نافلة قال له والاوقات التي يكره بعد صلوتها النوافل كالصبح والعصر
يكون مستثناة من هذا الحكم خ ابن عمر او عبد الله بن عمر رض وفي البخاري عن نافع
عن ابيه عن ابن عمر او ابن عمرو قال قال ع م كيف انت يا عبد الله فابقيت في حثالة
بضم الحاء المهملة والثاء المثلثة وهي الرديء من كل شيء من الناس قد مرجت بفتح
الميم وكسر الراء المهملة اي اختلطت عهودهم وامانتهم يعني لا يكون مستقيمة بل كل
يوم ينقضون العهود ويعصون ربهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك اصابعه يعني لا
يعرف الخائن من الامين ولا البر من الفاجر اللعين قال فكيف اصنع يا رسول الله قال
تاخذ ما تعرف اي كونه حقا وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وهذا اخبر بعجز الامر وكذا تدع
وتاخذ يعني اقبل على امر نفسك واحفظ دينك وتدعهم وعوامهم بالنصب مفعول به يعني اترك
الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر
الاشرار ولم يقدر على دفعهم الاخيار عمهم رض روى البخاري عنه كيف بك اي كيف يكون
الحال اذا خرجت على بناء المفعول من خبير بفتح فسكون اي ترع والجملة حال من ضمير اخرجت
فلوصك بفتح القاف وهي الناقة الشابة ليلة بعد ليلة قال لاحد بني الححيق بضم الحاء
المهملة وفتح القاف من يهود خيبر فاجلاهم عمر اي اخرجهم قهرا وعنفا الى شماء بفتح
الشين المشاة من فوق وسكون الياء المشاة من تحت وبالمد اسم موضع وارياحا بفتح
الهمزة وكسر الراء المهملة وبعد الحاء المهملة من قرى الشام عقبة بن الحارث رض روى
البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي ع م سبعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة كيف مع
اي كيف تكون معها وقد زعمت اي المراة السوداء ان قد ارضعتكما الخطاب لعقبة وام
يحيى وروى كيف وقد قيل يعني وقالت امراة في حقهما ان قد ارضعتكما لا عبرة بها عند هذا
ابتداء كلام وام لعقبة بتركه ام يحيى وليس معمولا لقيل قال له حين تزوج بها يحيى بنت
ابي اهاب بكسر الهمزة بن عزيز فجاءت امراة سوداء فقالت قد ارضعتكما استدل البعض
بالحديث على ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة وبغيره الاكثرون وحملوا الحديث على الورع
لثبوت الشبهة بقولها ق اتفقا على الرواية عنه كيف بقتل قوم بجنوا انيابهم البيض
هو للجرح في الراس وكسر وارباعيته وهي على وزن الثمانية السن التي بين الثنية والناب
وهو يدعوهم اي الى الاسلام الواو فيه للحال قاله يوم احد علقه البخاري المعلق من الاحا
ديث ما حذف من مبداء اسناده واحدا او اكثر واسند م ابن عباس رض روى مسلم
عنه لم اللصلوة اصله لما وهو للاستفهام بمعنى الانكار اي لم اتوضاء وكذا همزة
اللصلوة يعني اتوضاء للصلوة وقيل لم اصل بانبات الياء فاتوضاء وما فصل للاستفهام
ايضا حذف الفها يعني لما اريد الصلوة فيكون سببا لان اتوضاء ويروى اريد ان اصلي
فاتوضاء همزة الاستفهام تدخل في اريد محذوفة حاصل معنى الكل ان الوضوء الشرعي لمن

اراد الصلوة وانا لا اجدها فلاني شئ اتوضاء قال حين خرج من الخلاء فاتي بطعام فقبل
الاتوضاء ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ خبز ولو كان لهم لدعا
لهم فيه اي في الخبز بالبركة يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابرهيم ع وهذا اشارة الى قوله تعا
حكاية عن ابرهيم ع رب اجعل هذا بلدا امنا وارزق اهله من الثمرات ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها قالت سحر النبي ع ليلة في بعض غزواته فقال ليت رجلا صالحا
من اصحابي يحرسني الليلة فسمع خشخشة السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابي وقاص رض
فقال ع ما جاء بك قال وقع في نفسي خوف على رسول الله فجئت احرسه فدعا له رسول الله ع ثم
نام قبل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس لما روى انه ع م
كان يحرس احيانا فلما نزلت الاية قال انصرفوا فقد عصمني الله وفيه دليل على جواز
الاحتراس من العدو في موضع الاحتياط لصلاحية سعد بن فان قلت قوله تعالى والله يعصمك
من الناس ليس فيه ما ينافض احتراسه من الناس كما اخبره الله تعالى عن نصره واظهاره دينه
وليس فيه ما ينهى الامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت الحراسة انما كانت مخافة ان يعدى
عليه في نومه ولما نزلت الاية امر اصحابه بالانصراف قوله والله يعصمك بخاصيته يفيد الاستمرار
فيها فينا فضم ابو قتادة رض روى سلم عنه متى كان هذا مسيرك قال بالنصب على الظرفية
يعني متى كان هذا الدعم من يلي من مسيري قاله لابي قتادة بحر ليلة القرب حين دعه
ثالثة وهو الجبل وقوله بحبنا اشارة الى محبة الله تعالى والجبل واسطة بين الجبين كما
كانت الشجرة واسطة بين الكليمين اعلم ان الشيخ وسم هذا الحديث بعلامة ق عن ابي هريرة
وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين وجامع الاصول عن سهل واخرجه سلم عن انس والله اعلم
ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها احيانا يأتيني مثل صفة مصدر محذوف اتيانا مثل
اتيان صلصلة الجرس اي صوته وهو اشد على يعني لوحي المباني وهن الصوت اشد من
اتيانه بصورة اخرى اعلم ان الوحي لما كان من العلوم الغيبية ضرب ع مثلا في الشاهد
بالصلصلة تيسيرا لهم في تصوره قال شارح المشكوة لا يبعد ان يكون هناك صوت على
الحقيقة متضمن للمعاني مدهش للنفس لعدم مناسبتها اياه ولكن القلب يشرب معناه فيفصم
عني بفتح الياء وكسر الصاد اي يقطع الملك الوحي عني وروي على بناء المجهول اي يقلع كرب
الوحي ع ح الفصم بالفاء القطع بدون ابانة وبالقاف القطع مع ابانة وقد وعيت ما قال
اي حفظته واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي اي احفظ ما يقول قاله حين سأله الحارث
بن هشام كيف يأتيك الوحي م ابن مسعود رض روى سلم عنه اذا تكلم جل ثناؤه
سوادي بكسرا ين وبالذال المهملتين اي سارني حتى انهاكي يعني من استماع المبادرة
قاله لما نزل قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم جعل النبي ع لابن مسعود
اذنا خاصا وهو انه اذا جاء يدخل عليه من غير استيذان بالقول وكان غيره لا يدخل الا بعد
وفيه فضيلة لابن مسعود رض ح ابو ايوب رض روى البخاري عنه ادب ماله على وزن
جعل مبتدأ ولا خبره وما زايدة للتقليل بغير دعم فان له حاجة وروى ادب على وزن
علم فعل ماض دعاء عليه بغير شاقط ما كان من الاعضاء يقال ادب الرجل اذا شاقط اعضاؤه
كذا قاله الجوهري فيكون ذكر جاريا على العاده من غير قصد كما يقال تربت يداك وروى
ادب على وزن كتف اسم فاعل بغير هو بصيغة قطن حيث اخذ خطام ناقة النبي ع ليسمع

ط يعني اقامه من مجلسه ع بالنوم تقدم بيانه في اوائل الباب التاسع في حديث حفظ الله

كلام

والابل والغادين اهل الوبر بالجر صفة الغادين والسكينة في اهل الغنم تقدم
بيانه في الباب السابع في حديث الفخر والخيلاء في الغادين ام ابو هريرة رضعه
روى سلم عنه رب اشعث وهو الذي تلبد شعره لا يدهن ولا يسرح مدفوع بالابواب
اي من شانه ان يدفع فيها لرثاثة هيئته لو اقسم على الله لابر يقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث ان من عباد الله لو اقسم على الله لابر خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه
رباط يوم بصدد رابط وهو حفظ ثغر الاسلام من العدو في سبيل الله خير من الدنيا
وما عليها قيل بمعناه ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها في الخير لحقارة
الدنيا عينا لكن الوجه ان يقال انه من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس وان تلك
الدنيا وفيها محسوسة مستحضرة في النفوس فحقق النبي ع في قلوبهم ان ثواب اليوم
الواحد في الرباط خير من تلك هذه المحسوسات وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا
وما عليها خص السوط قبل ان ينزل ليلاء يسقط احدنه وهذا تحريض منه ع على ما في
الجنة وقع في اثناء كلامه والروحة وهو المرة من الدواجي وهو السير بعد الزوال
يروحها العبد في سبيل الله والغدوة مرة من الغدو وهو السير قبل الزوال خير من
الدنيا وما عليها هم سلمان رض روى سلم عنه رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام
شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله يعني يكتب له اجر رباطه الى يوم
القيمة وفيه فضل مختصة للرابط لما جاء في صحيح سلم كل ميت يختم عليه عمله الا المرابط
فانه ينمى عليه عمله الى يوم القيمة رباط يوم رابط اذا قام في ثغر من ثغور الاسلام
حارثة ام العدو واجرى عليه رزقه يعني يرزق في الجنة كما يرزق الشهداء لكن
لا يلزم منه ان يتساوى في نوع الرزق وفي الرتبة وامن بفتح الهمزة وكسر الميم
اي صار امنيا الفزان بضم الفاء جمع فازن يعني امن من كل ذي فتنة حاله الموت ورواية
الطبري بفتح الفاء اي من الشيطان م عايشة رض روى سلم عنها وكعتا الفجر المراد منهما
سنة الصبح خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم ثوابهما م المغيرة بن شعبة رض روى سلم
عنه قال كان النبي ع يسقى اصحابه فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال ع ساقي القوم
اخرهم شربا قيل لان غرضه قد يكون تناول سور الجماعة اذ ربما يكون فيهم صاحب يتبرك
بسوره وقيل لان العادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم سنا ويؤخر شربه عن شرب
الاكابر والاول انسب للمقام وانما صدر هذا القول منه ع تعليما لاصحابه ق ابن مسعود
رض اتفقا على الرواية عنه سباب المسلم بكرا ين مصدر سابّ فسوق لان شتم المسلم بغير
حق حرام وقتاله كفر بغير حق كفران استحله او المراد من الكفر
كفران النعمة م انس رض روى سلم عنه قال عاد النبي ع رجلا ضعف جسمه وخفي كلامه
فقال له رسول الله هل تدعوا الله بشيء فقال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبي به في
الاخرة فعجله لي في الدنيا فقال ع سبحان الله لا تطيقه اي لا تطيق عقابه تعالى لان
نشاة الانسان في الدنيا للهلاك فتراداف لا لا يمضي اليه ولا كذلك نشاة الاخرة
او لا تستطيقه شكل من الرأوى ويروى لا طاقة لك بعذاب الله اذا قلت اللهم اتنا في
الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار وهذا ارشاد من النبي ع بذلك
الرجل الى دعاء احسن واجمع فقال الرجل عاده فدعاه الله به فشفاه اي دعا الرجل بذلك

للدعاء فتفاءل امتح ام سلمة رض روى البخاري منها سبحان الله ماذا انزل الليلة ولذا فصله وقيل
حاذا ابهج اى شئ من الخزائن بيان للنزول عبر عن الرحمة بالخزائن لعزتها ماذا انزل الليلة
من الفتن يعني من العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه وجمعها لكثرتها من يوقظ
لثواب الجراجع الحجرة اراد بصواحبها ازواجه رض يعني من يوقظ ازواجي للصلوة رب كاسية
يعني رب نفس كاسية بالوان الثياب في الدنيا عارية في الاخرة يعني عارية من انواع
الثواب وهذا كالبيان لسبب استيقاظ الازواج يعني لا يشفع لهن ان يتغافلن عن العبادة
ويعتمدن على فانهن وان كن كاسيات خلقة كونهن ازواجي فهن عاريات في الاخرة
لا يتفهن هن النبية اذا لم يعملن م ابو هريرة رض روى مسلم عنه سبحان بفتح السين
المهملة هر المصيف وسيحون هر بالهند وجيحان بفتح الجيم هر اذانة في بلاد الارمن وجيحون
هر بلخ وما قاله الجوهري في صحاح جيحان نهر بالشام فغلط او انه اراد الجازمن حيث
انه بلاد الارمن وهي مجاورة للشام وبه ظهر ان ما قاله القاضي سيحان وسيحون هن
واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا قاله النووي والفرات ونيل كل من انهار الجنة
تقدم بيان كون النيل والفرات من انهار الجنة في الباب السادس في حديث لنا
في الخطم فيعرف منه توجيه كون سيحان وجيحان منها خ شداد بن اوس رض روى البخاري
عنه سيد الاستغفار اى افضل واعظمه نفعا ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله
الا انت خلقتني وانا عبدك هن الحلة حال مؤكد وانا على عهدك يعني انا مقيم على ما
عهدت الى من امرك وبيعتك بارسال رسلك ووعدك يعني انا مترصد لما وعدتني من
الاجر على امتثال امرك ما استطعت اى بقدر استطاعي وهذا اشارة الى عجزه وتقصيره
وابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه مرحبا بالقوم منصوب بعامل مضمر اى لقيتم رحبا
حال من القوم والعامل فيه الفعل المقدر خزايا جمع خزيان ولا ندامى جمع ندمان اى لا
نادمين في مجيئهم قالوا قد عبد القيس وهو لقب قبيلة ربيعة حين قال لهم من القوم
او من الوفد فقالوا ربيعة وهي قبيلة عظيمة من قبائل العرب ق ابو قتادة الحارث
بن ربعي رض اتفقا على الرواية عنه مستريح ومستراح منه قالما راى جنازة فكانه رض
قال امر المبت بين هذين الامرين قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه
قال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا اى تعبها لانها سجن المؤمن والعبد
الفاجر يستريح منه العباد اى من اذاه من جهة انه حين فعل منكرا اذا منعوه اذاهم
وان سكتوا اذنبوا والبلاد والشجر والدوابت واذاهن من جهة ان المطر يمنع بشوم
الفاجر فينقص اغذيتهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريحون وابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه مطل الغني ظلم يعني تاخيره ما يجب عليه من دين العباد ظلم للدراين قيل
هذا اذا طلبه ولم يعطه واما حرمة المطل قبل طلبه فمختلف فيه قيل المراد من الغني هو
المتمكن من الاداء فمن لم يتمكن منه لفقيته ماله او لغير ذلك جازله التاخير فاذا اتبع
احدكم على بناء المجهول وتخفيف التاء ويجوز تشديدها اى جعل تابعا للغير لطلب
الحق على ملئ بالهمزة على وزن فيل وهو الغني فليتبع بفتح الباء الموحدة او بكسرها وتشديد
التاء قبلها يعني اذا احيل بالدين الذي له على موسر فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب

الفاء في فاذا اتبع مشعر بان ما قبله سبب لهذا الامر يعني اذا كان مطل الغني ظلما
فليقبل احدكم الحوالة على غني لانه ان كان مسلما فالظاهر من حاله ان يحتز زعنه والا
فالحاكم يدفع ذلك الظلم ويأخذ حقه من الغني قهرا فلا يضيع حقه م جابر رض معاذ الله
اى اعوذ بالله عوذا من ان يحدث الناس انى اقتل اصحابي قاله لما قال عمر دعني اقتل
هذا المنافق شيرا الى رجل قال يا محمد اعدل حين يقسم غنيمة ان هذا واصحابه
يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم
الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان من ضئضئ هذا رقم الشيخ هذا الحديث
بعلامة مسلم لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر رض
سلمان بن عامر الضبي رض روى مسلم عنه مع الغلام اى مع ولادته عقيقة وهي الشاة
المذبوحة للمولود تذبح في اليوم السابع وكذا يسمى المولود فيه وان لم يكن ففي اربع
وعشرة وان لم يكن ففي احد وعشرين كذا روى عن عائشة رض وقال الطيبي العقيقة
لشعر الصبي اذا ولد سميت الشاة التي يذبح عند حلقه عقيقة مجازا فاهريق عنه دما و
اسطوا عنه الاذى هذان الحكمان مترتبان على القرون مع الغلام فينبغي ان يراد
بالعقيقة شعر الصبي حتى يترتب عليه ازالة الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذى
هو ازالة الشعر قيل المراد باماطة الاذى غسل الولد وازالة النجاسة عنه وقيل
المراد بها الختان لكن الوجه ما سمعت اولا قال مالك يسوى بين الغلام والجارية في
العقيقة لهذا الحديث ولما روى انه م عق عن الحسن شاة واحدة وقال الشافعي لا
يسوى لقوله م يذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احمد حتى
قال من لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع له ذلك الولد يوم القيمة وسنة عند الشافعي
ومستحبة عند ابي حنيفة لقوله م من ولد له مولود فاحب ان ينسك فلينسك عن ابنه
مالك رض روى مسلم عنه معقبات اى كلمات يقال عقب الصلوات والمعقب بكسر
القاف ما جاء عقيب ما قبله وهي مبتداء لا يخيب قائلهن او فاعلهن دبر كل صلوة
اى عقيبها والجملة صفة معقبات ثلث وثلاثون تسبيحة وهذا خبر المبتداء وثلث
وثلثون تحميد واربع وثلثون تكبيرة خ المسور بن مخرمة رض روى البخاري عنه
مسيء من يتورون اى يتوهمهم وهم الذين استولوا على هوازن واحت الحديث الى
اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما النبي وقد كنت استانيت
بهم اى جعلتهم متوقفين قاله لوفد هوازن حين جاؤه مسلمين فسئلوا ان يرد اليهم
اموالهم وسبيهم مر توضيحه في الباب الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم
ح ابن عمر رض روى البخاري عنه مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم
الجزم لا الاعم منه ثنة الغيب بالخزائن المستوفقة بالاقفال واثبت لها مفاتيح
على سبيل التخييل المراد به ان الله هو المتوصل كان ما في الخزائن وغيره لا يتوصل الا
باعلامه لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله والقدم قربه اذا لم يعلم ما يكون فيه فما
يكون بعد لا يعلم بالطريق الاولى ولا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكر و
الانثى الا الله وما لم يعلم نفس ما ذا تكسب غدا وما تعلم نفس باي ارض تموت وما يدري
احد متى يجئ المطر فان قلت لم عد هذه الخمس وكل المغيبات لا يعلمها الا الله قلت بلى

لعل تعداده عليهم لان من شانهم فى الجاهلية الاهتمام بهن الاشياء بان قالوا متى يقوم
القيمة ومتى ينزل المطر ومتى تلد حليلتى واى شئ يصيبنى غدا من الخير والشر ويكون
وفاتى وكانوا اهل الجاهلية يسالون المنجمين عنها زاعمين انهم يعلمونها م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه من اتى كاهنا فصدقه فى ما يقول فقد كفر بما انزل على محمد ص
يود احدهم لو ان له باهله ومالله اى يبذل اهله ومالله يود محذوف يعنى يتمنى احدهم
كونه باذلا لاهله ومالله لو رؤيته النبى م حذف مفعول يود لدلالة لو رانى باهله عليه
وقيل لو هن بمعنى ان المصدرية ق عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية عنه من الكبائر
شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل قال نعم يسب ابا الرجل فيسب
اباه اى يشتم المسبوب ابا الشاتم ويسب امه فيسب امه اى يشتم المسبوب ام الشاتم
فاذا كان شتم الوالدين بالتسبيب من الكبائر فالشتم بالتصريح كيف يكون م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه من خير معاش الناس لهم رجل اى معاش رجل ممسك عنان فرسه
بكسر العين المهملة هو اللجام فى سبيل الله يطير على متنه اى يسرع راكبا على ظهر فرسه كلما
سمع هيعة اى صوتا يكون عند الخوف من العدو او فزعة بالفتحات والعين المهملة
ممن الفزع بمعنى الخوف ويحى بمعنى الاستغاثة والمنايا هو المراد هنا طار على
متن فرسه وفى بعض النسخ طار اليه يبتغى القتل اى قتل العدو والموت مظانه
بالنصب ظرف لبتغى وهو جمع مظنة بالظاء المعجمة وتشديد النون يعنى فى مواضع يظن فيها
القتل والموت قيل وحذ الضمير فى مظانه لان القتل بمعنى المقتول وهو والموت شئ واحد
والاوجه ان يرجع الضمير راجع الى الفضة اكتفاء بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الروايات
القتل او الموت فحينئذ توحيد الضمير على القياس ورجل فى غنيمة تصغير غنم اى فى قطعة
الغنم فى راس شعفة بفتحة شين وعين مهملة والفاء راس الجبل من هن الشعف او
بطن واد من هن الاودية يقيم الصلوة ويؤتى الزكوة ويعبد ربه يعنى يفر من الناس
وفتنهم ويكن راس جبل او واديا ويقضى حقوق الله فيه حتى يأتيه اليقين اى الموت
سمى به لانه لا شك فى وقوعه ليس من الناس الا فى خير الجملة حال من مفعول ثانيه يعنى
يموت سالما من الناس ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه من محمد رسول الله م
الى هرقل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة وقيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم فى
ذلك الوقت وقيصر لقبه قيل كل من ملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى والحبشة
بالنجاشى ومصر بفرعون عظيم الروم انما قاله كذا لتكون عاملا بقوله ص فعلوا لا فعولا
لتتاولم يقل ملك الروم لان الملك بعد ظهوره لم ينبغ ان يكون بتولية وهو عزل
بحكم الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد فانى ادعوك بداعية الاسلام وهو مصدر
بمعنى الدعوة كالبداية ويروى بداعية الاسلام وهى ايضا مصدر كالعافية اراد بها كلمة
الشهادة التى يدعو اليها الناس اسلم اسلم بفتح النون من السلامة اى تسلم من السبى فى الدنيا
ومن العذاب فى الاخرة وان توليت اى اعرضت عن الايمان بى فان عليك اثم الاريسيين
بتشديد الياء منسوب الى الاريس وهو الزراع يؤيده ما جاء فى
رواية اخرى فعليك اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم اذعانه
ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله

فقولوا

فقولوا اشهدوا بانا مسلمون يعنى وما بين شيئا وتولوا فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا
اربابا من دون الله فان تولوا اى لا يتخذ مخلوق الها قوله تعالى الا نعبد الى قوله
من دون الله بيان للكلمة وان تولوا اى اهل الكتاب فقولوا اى ايها المسلمون اشهدوا
اى يا اهل الكتاب بانا مسلمون كتبه الى قيصر جاء فى الخبر الصحيح ان هرقل سال عن
حال النبى م وعرفها ممن جاء بكتابه فقال لو كنت عنده لقبلت قدميه لمعرفة صدق
النبى م بعلامات المعلومة له من الكتب القديمة لكن خاف من ذهاب الرياسة عنه ان
اسلم ولو اراد الله هدايته لوفقه للاسلام كما وفق النجاشى ومازال عنه الرياسة م
حذيفة رض روى مسلم عنه منهن ثلث لا يكدن يذرن شيئا يعنى يفصل كل منهن روى انه م
سئل عن الثلث فقال البترك والدجال ويأجوج ومأجوج ومنهن فتن كرياح الصيف
منها صغار ومنها كبار يعنى الفتن تغير لضمائر منهن ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه نار كم جزء من سبعين جزء من نار جهنم هذا بيان لاجزاء نار جهنم وكيفيتها يعنى
لو جمع حطب الدنيا فاوقد حتى صارت نارا لكانت جزء من سبعين جزء من نار جهنم
قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية اى مخففة يعنى ان كانت نار الدنيا بعينها نار
جهنم لكانت كافية فى الاحراق وايصال الالم قال فانها فضلت عليها بمعنى زيدت
نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة وستين جزء اكلها مثل حرها يعنى حرارة كل جزء من
تلك الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا هذا بيان لتفضيلها فى الكيف كما فضلت فى الكم
وقيل كلاهما بيان لتفضيلها فى الكيف ذاد البخارى ناركم هن التى يوقدها ابن ادم
فى ام حرام بنت ملحان رض اتفقا على الرواية عنها قالت اتانا النبى م يوما فنام عندنا
فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال م ناس من امتى عرضوا على
اى فى المنام غزاة فى سبيل الله يركبون تبج هذا البحر وهو ثناء متلجج ثم بادموجن
مفتوحتين ثم جيم بمعنى وسط ملوكا على الاسرة جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة
هذا شك من الراوى يعنى يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم شبه السفينة بالسرير
وجعل المجلوس عليها شابها بمجلوس الملوك على اسرتهم مع وفور نشاطهم وقيل معناه
ملوكا فى الاخرة ضحكة م كان نسروره بكون امته بعد بالجهاد حتى فى البحر قالت ام حرام
فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم فدعا لى حتى الادعاء م استجيب فركبت
مع زوجها الى قبرس فى خلافة عثمان فتوفيت ودفنت هناك ق ابو هريرة رضاعة
اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى اولم تؤمن قالت طائفة شك ابرهيم
ولم يشك نبينا م فقال م نحن احق بالشك من ابرهيم اذ قال رب ارنى كيف
تحيى الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبى اراد م به ان ما صدر من
ابرهيم م لم يكن شكا بل كان طلبا لمزيد العلم وانا احق به لانى مامور بذلك كما قال الله
وقل رب زدنى علما اطلق الشك بطريق المشاكلة وقال الامام المزنى معناه لو كان
الشك مسطرقا اليه لكنت احق به من ابرهيم وقد علمتم انى لم اشك فاعلموا انه كذلك
وانما رجح ابرهيم على نفسه تواضعا او لصدوره قبل ان يعلم انه خير ولد ادم واما سؤال
ابرهيم م فللترقى من علم اليقين الى عين اليقين او لانه لما احتج على المشركين بان
ربه تعالى يحيى ويميت طلب ذلك ليظهر دليلا عيانا ويرحم الله لوطا وفيه اشارة الى

الى فرج تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما تصدوا اضيافه قال لو ان لى بكم قوة او اوى
الى ركن شديد يعنى لو كان لى قوة فى نفسى او التجئ الى عشيرة قوية لمنعتكم عن اضيافى
فانا رد بنيانه م الى تقصير لوط فى هذا القول بقوله م لقد كان يأوى الى ركن شديد
وهو الله وهو اقوى من العشيرة لعل ذكره م هذا القول عقيب قول ابرهيم لان
كلا القولين وقعا فى صورة تقصير وغفلة عن قدرة الله ولو لبثت فى السجن طول
لبث يوسف لاجبت الداعى اى داعى الملك وهو الذى اتى اليه ليخرجه من السجن ولما قلت
ما بال النسوة اللاتى قطعن ايديهن اعلم ان هذا ليس اخبارا عن بنيانه م بتضجر وقلة
صبره بل فيه دلالة على مدح صبر يوسف وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب
الملك ما كان متهما به من الفاحشة ولا ينظر اليه بعين مشكوك وقيل بل فيه اشارة الى
تقصير يوسف وذلك من جهة انه لم يترك الوسائط ولم يفوض كل ما اتاه الله اولا من جهة
انه كان رسولا ولهذا دعا اهل السجن الى الاسلام بقوله ارباب متفرقون خير ام الله
الواحد القهار ولم يكن له طريق الى دعوة عزيز مصر فلما وجد اليه سبيلا قدم تزكية نفسه
مما نسب اليه على حق الله وهو دعوة الملك فقال بنيانه م لو كنت مكانه لوصلت الى دعوة
الملك لوجوب تقدم حق الله م ابو ذر رض روى مسلم عنه نور انى اراه قاله لرجل سأله
هل رأيت ربك يعنى فى ليلة المعراج اختلف فى روايته فى تلك الليلة وفى الحديث دليل
للفريقين على اختلاف الروايتين لانه روى انى بفتح الهمزة وتشديد النون المفتوحة
فيكون استفهاما على سبيل الانكار وروى انى بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين ويكون
حكاية عن الماضى بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور على الله تعالى لان النور من جملة
الاجسام واولوا الحديث بان معناه حجابه النور ولكنه فاسد لان النور هو الظاهر فى نفسه
والمظهر لغيره وهذا المعنى صادق على الله وقد ورد الاذن الشرعى باطلاق حجابه النور ولكنه
خ ابو سعيد رض روى البخارى عنه وخ فمن يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال
الهروى وخ كلمة ترحم يقال لمن وقع فى هلكة لا يستحقها قيل قاله م حين اخذ قريش
عمارا وابويه لما اسلموا فدعوهم الى الكفر فابوا وقتل ابواه وهما اول شهيدين
قتلا فى الاسلام وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذى هو سبب النار و
كان يدعوهم الى الاسلام الذى هو سبب الجنة ن ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه
ويحكى ان الهجرة شانها شديد فيقال لكم من ابل قال نعم قال فتعطى صدقتها يعنى فهل تعطى
الحقوق الواجبة فيها قال نعم قال فهل تمنح منها وفى الصحاح منحة الناقة ان يعطيها غيرك
يحلبها ثم يردها عليك قال نعم قال فتحلبها يوم وردها يعنى هل يحلبها يوما فيه ترد
الماء وتقطع لبنها الذى يرد دون الماء قال نعم قال فاعمل من وراء البحار رحمه البحر
وهى القرية يعنى اذا كان هذا ضيقك فالزم ارضك وان كنت من وراء البحار فانك
لا تحرم اجر الهجرة قال الله لن يترك بكسر التاء المثناة فوق اى لن ينقصك من عملك
شيأ وهو بدل من كان يترك بدل اشتمال قاله الاعرابى سأله عن الهجرة اى عن هجرة نفسه
فقط بان يترك اهله وماله ويلازم المدينة فخاف م ان لا يقيم بحقوقها فينكص على عقبه
فقال فاعمل من وراء البحار فان ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه ويحكى قطعت عنق صاحبك
يعنى اهلكته فى دينه بان القيته فى العجب قاله مرارا لرجل بالغ فى مدح صاحبه عند م

قال السورين

السورين مخرمة رض ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما ويل امه مسعر حرب المسعر
بكسر الميم وبالعين والعين المهملتين للحنب الذى يسعر به النار اى يهيج لو كان له احد يعنى
ابا بصير تفخير لصغيره يعنى لو كان لابى بصير صاحب وناصر وقيل معناه لو كان له احد
يعرفه ان لا يرجع الى مكة لا اردده اليهم وهذا انسب لسياق الحديث تقدم قصته فى ابواب اساءوا
فى حديث لقد رأى هذا ذعرام جابر رض روى مسلم عنه ويلك من يعدل اذا لم اعدل قاله لرجل
قال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة مضروفة من خيبر لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل
روى بضم التاء وفتحها اما الضم فمعناه واضح واما الفتح فمعناه اذا لم اكن اعدل فقد خبت
انت لانك من اتباعى والتابع لمن لا يعدل يكون خاسرا ق عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية
ويل للاعقاب جمع العقب بالكسر وهو مؤخر القدم من النار قاله حين راى قوما توضاوا
للصلوة مستعجلين واعقابهم تلوح لم يصبها الماء يعنى ويل لاصحابها الاعقاب المقصرين فى غسلها
وقيل اراد ان العقب تعذب بالعذاب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ويل للاعراب
جمع العرقوب بضم العين وهى العصبة التى فوق العقب وهذا فى المعنى على نحو ما تقدم
ق زينب بنت جحش رض اتفقا على الرواية عنها قالت خرج النبى م يوما فزعا محمرا وجهه
يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب يعنى من خروج جيش يقاتل العرب قيل
اراد به الفتن الواقعة فى حرب العرب اولها قتل عثمان واستمرت الى هذا الان فتح اليوم
من ردم يأجوج ومأجوج وهما طائفتان كافران من الترك والمراد من ردمهم السد الذى
بناه ذو القرنين على وجههم كيلا يخرجوا من مواضعهم مثل هن وحلق باصبعيه الابهام
والتى يليها اى جعلهما حلقة وهذا اخبار عن اشارته م يعنى لم يكن فى ذلك الوقت فتحة الى
هذا اليوم وقد انتخت فيه هذا المقدار وانفتحها غلامان الغيمة فاذا توشحت خرجوا
فقالت زينب بنت جحش قلت يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون قال اذا كثر الخبث اى الزنا
م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال قال رسول الله م يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من
المؤمنين فاذا رآه يقول يا ايها الناس هذا الدجال الذى ذكر رسول الله فيأمره الدجال
فيضرب ويشج فيقول انت بى فيقول انت المسيح الكذاب فيؤمر به فينشر بالمنشار من
مفرقه ثم يمشى الدجال بين قطعتيه ثم يقول له قم فيستوى قائما ثم يقول له انت من
فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة بكذبك فيقذفه الى الناس انه قذف الى
النار وانما القى فى الجنة فقال م هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين يعنى الرجل الذى
يجادل الدجال خ ابن مسعود رض شك من الراوى هذا الانسان وهذا اجله محيط به
او قد احاط به شك من الراوى وهذا الذى هو خارج امله يعنى هذا الخط الذى هو
خارج من الخط المربع امل الانسان هو يظن انه يصل الى امله قبل الاجل فظنه خطاء
بل الاجل اقرب اليه من الامل يموت قبل ان يصل اليه وهن الخطط الصغار الاعراض
جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض الانسان من مرض ونحوه قال اخطاءه هذا
هذا النهش بالشين المعجمة والمهملة الاخذ بمقدم الاسنان وانما
اخطاءه هذا انهش هذا يعنى انه لم يصل اليه بعض هن الاعراض وصل اليه بعض
اخر قال حين خط خطا مربعا وخط خطا فى الوسط خارجا منه وخط خططا
بضم الخاء جمع خط صغارا الى هذا الذى فى الوسط ق عائشة رض اتفقا على الرواية
عنه

هذا اللحال بالكسر مصدر حمل اراد به حمل اللبن لبناء المسجد لا حمال خيبر بالنصب ع
لا يكون مثل حمل خيبر بيانه انا يهود خيبر اذا حذوا التمر تحمل الاعراب على ان يكون
عدل لمن حمل وعدل لما لكم التمر وكان هذا الحمل مشهورا عندهم بالنفع فبين ع م
بقوله هذا ابر ربنا بالنصب على حذف حرف النداء والظهر اى حمل اللبن لبناء المسجد
ليس كحمل خيبر في النفع بل هو ابر وانفع في الاخرة كان يمثل به اى يضرب به مثلا
لهم عند نقله اللبن في بنيانا مسجد ع م ق غاية رد اتفقا على لرواية عنها هذا
ان شاء الله المنزل قال حين بركت ناقته اى ناخت عند موضع مسجد ح ابن عباس رد
اتفقا على الرواية عنه هذا جبريل اخذ براس فرسه عليه اداة الحرب اى آلتها قاله يوم
بدر م العباس بن عبد المطلب رد روى مسلم عنه هذا حين حمى الوطيس بفتح الواو
وكسر الطاء المهملة اى التنور يجوز ان يكون هذا اشارة الى القتال وحين بالفتح
ظرف له وان يكون اشارة الى وقت القتال وحين بالرفع خبره قاله يوم حنين وهو
استعارة لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رد
اتفقا على الرواية عنهما هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له
اى البدن لفلان اعلم ان هذا بعض ما صدر عن النبي ع م في زمن الحديبية بيانه
ما روى ان اهل مكة لما بعثوا عروة بن مسعود ليرى حال النبي ع م واصحابه فلما
راى احوالهم ورجع قال يا قوم والله لقد وفدت على الملوك ما رايت ملكا يعظمه
اصحابه مثل محمد والله ما يتخم تخامة الا وقعت في كف رجل فدلك بها وجهه فقال رجل
من كنانة دعوني اتته فلما اشرف على النبي ع م واصحابه قال ع م هذا فلان وهو
من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فاستقبله الناس يلبون فلما راى ذلك قال سبحان الله
ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رايت البدن قد
قلدت واشعرت فما ارى ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن
حفص فقال دعوني اته فقالوا ائته فلما اشرف عليهم قال النبي ع م هذا مكرز بن
حفص وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي ع م فبينما هو يكلمه جاء سهل بن عمرو فقال
ع م سهل لكم من امركم فجاء فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعى النبي ع م
الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم يعني رجلا من كنانة هذا تقرير من المصنف بفلان
قال يوم الحديبية لكفار قريش للجملة صفة رجلا دعوني بمد الهمزة نفس متكلم
من الاتيان يعني لنبي ع م هذا تقرير لضميره انه فلما اشرف عليه اى ظهر ذلك الرجل
على النبي ع م قال اى النبي ع م لحديث وهو قوله هذا فلان الى آخره وكان قال لهم اى
مكرز لكفار قريش ايضا اى كرجل من كنانة دعوني انته ق معاوية بن ابي سفيان رد
اتفقا على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه يعني لم يفرض الله
صومه في هذه السنة وما بعدها قاله حين انتسخ فرضيته بشهر رمضان وانا صائم فمن احب
منكم ان يصوم فليصم ومن احب منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة رد اتفقا على الرواية
عنه هن صدقات قوم اى اديها الصدقات المرضية يعني بني تميم انما اضافهم الى نفسه
لان بيتهما هو ابن مرة ومرة يصل نسبه الى مضر وهو من ولد اسمعيل ع م وفيه منقبة لهم ح
ابو هريرة رد روى البخاري عنه هلاك امتي ويروى هلكة امتي بفتح اللام يعني الهلاك

قال فلما اشرف مكرز على حفص فاهدا
مكرز بن حفص وهو رجل فاجر

ابن عباس رض روى البخاري عنه هذا
وهذه سواء يعني في الآية يعني حصر
الاحباب تفسير لها في رواية اخرى

على يدي غلمة

على يدي غلمة جمع غلام وفي بعض النسخ اغيلمة وهو تصغير اغلمة لكن قال الجوهري لم يرد في جمعه اغلمة من قولهم
تقدم بيانه في البابا الثامن من فضائل يهلك الناس هذا الحي من قريش قال ابن عباس رض اتفقا على الرواية
هلا اخذتم اهابها وهو الجلد الغير المدبوغ فدبغتموه فانتفعتم به يعني شاة لجيراننا ميتة هذا
تفسير للضمير في اهابها ق ابو هريرة رض اتفقا على لرواية عنه هم اشد امتي على الدجال يعني بني تميم
ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه هما لو حضرون وربتا الكعبة فقلت يا رسول الله فداك ابي وامي من هم
قال هما لو كثرون اموالا او من قال هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم
بيانه في البابا الثاني في حديث انا لاكثرين هما لو قلون وقليل ما هم ما زايدة ومفيدة للابهام وفيه معنى التعجب
من قلتهم كذا ذكره ابو البقاء في قوله تعالى وقليل ما هم وظن داود وهم مبتدأ خبره ما من صاحب ابل ولا بقر
ولا غنم لا يؤدي زكوتها الا جاءت يوم القيمة اعظم ما كانت واسمنه تنطحه بقرونها وتطأه باظلافها كلما
نفدت اخراها اعيدت عليه بتمامها عادت عليه اولاها حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه في البابا الخامس في حق
ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال كنت احمل مع النبي ع م الطعام والوقود
الوضوء فبينما انا ابتغه قال لي تغن اجارا استنفض بها واتنا تني بعظم واروث فقلت ما بال العظم والروث
قال هما من طعام الجن واني اتاني وفد جن نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة والباء الموحدة
بين اليابا بين اسم بلدة بدبا وبكر ونعم الجن فسئلوني الزاد فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا بروثة الا وجدوا
عليها طعاما اعلم ان المفهوم من حديث انا لروث طعام الجن ولهذا لا يستنجى به والمشهور من العلماء ان الروث
لا يستنجى به نجا سنها ولا تنا في فاجتماعهما وانا اول الحديث يدل على نفيهما بمفهوم ما وآخره يدل على ان المطعوم
ما وجد عليهما فيحمل اول الحديث على المجاز جعلهما من طعام لكونهما سببا له ويؤيد آخر الحديث ما روي ان الجن
طلبوا من النبي عليه السلام مرادا فجعل عليه السلام مرادا اعظم زادا من لروث لدوابهم فاذا وجدوا اعظم جعله الله كان
لم يؤكل منه نحم وكذا دوابهم تجد منه لروث تمرا فيتبا عيانا اصله قاله لا حين قال له لا تاتني بعظم ولا روثة
فقال ما بالنا لعظم والروثة قال ابو عبيدة بن الجراح رض قال لجابر رض قال لصاحبه لتخفة لم يخرج له في
ابي عبيدة فزودنا جرابا من تمر [illegible] وكان ابو عبيدة يعطينا تمرة فمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها
من لماء فيكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا هي دابة
فاقمنا عليه شهرا وكنا ثلثمائة حتى نفعد منا ثلثة عشر رجلا في نقرة عينها فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله عليه
السلام فذكرنا ذلك له فقال عليه السلام هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شئ فتطعمونا انا طلبنا الى
عليه السلام من لحمه لنا كله سبا لغة في تطيب نفوسهم في حلها وانه عليه السلام ترك قصدا لتبرك به لكونه طعمة من الله
حارقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا الى رسول الله عليه السلام فاكل منه فاكل فاله في حوت مثل رماه البحر ومات
فاذا لبرو ذلك جائز اكله قالا الصغاني في مؤلف هذا الكتاب حقق الله بسلطانه آمالا وصنه ق بيرها اقوله
اخذت مضجعي ليلة الواحد لحادية عشر من شهر ربيع الاول قيل ربيع بالتنوين والاول صفته واضافته الى الاول
غلط قال الجوهري لو يقال في الشهر ربيع الاول وشهر ربيع الاول وشهر ربيع الاخر ليمتاز عن الربيعين في
الاول من السنة وربيع الاول منها هو الفصل الذي يأتي فيه الكمأة والنور والربيع الثاني هو الفصل الذي يدرك
فيها الثمار سنتا اثنين وعشرين وسنمانة وقلنا اللهم ارنا الليلة بنبك محمد صلى الله عليه وسلم في المنام فانك
تعلم اشيا في لبه قرأت بعد هجعة بفتح الهاء هي النوم الخفيف من الليل كاني وابني عليه السلام في مشربة
بفتح الراء وضمها الغرفة ونفر من صحابي اسفل منا عند درج المشربة الدرج بفتح الدال والراء المهملتين

على يدي غلمة

وبالجيم البرنق فقلت يارسول الله ما تقول في حوت مات وماء البحر احلول هو فقال ﷺ هو تيمم الى الولو والمحال نعم
فقلت وانا اتيمم بماء سفل البدح فقال لا صحابي اي هذا الحديث فانتم لو يصدقونني فقال لقد شتمتني
وعابوني فقلت كيف يارسول الله فقال كلوه ما ليس يحضرني لفظه وانما معناه عرضت قولي على من لا يقبله
ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت صيحة تلك الليلة وانا اعوذ بالله ان اعرض حديثه اي حديث رسوله
بعد ليلتي هذه او على لذين يحكمونك اي يجعلون حديثه حكما فيما شجر بينهم اي في امر الذي اختلف واختلط
ثم لا يجدون في انفسهم حرجا اي ضيقا وقيل اي شكا مما قضى اي من حكم النبي عليه السلام وما فيه مصدرية
ويسلمون تسليما اي ينقادون حكمه انقيادا لا شبهة فيه وصلى على رسله وانبيائه وسلم تسليما ق ف
العباس بن عبد المطلب رضه انفقا على الرواية عنه قال قلت يارسول الله هل نفعت ابا طالب بشئ فانه كان
يحفظك قال نعم هو في ضحضاح من النار وهو بضاد ين مجمرتين وحاتين مما يبلغ الكعبين من
الماء فاستعاذ النبي عليه السلام للنار في رواية اخرى لمسلم قال عليه السلام ونعم فوجدته في غمرات من النار
فاخرجته الى ضحضاح ولولا انا لكان في الدرك اي في الطبق او سفل من النار يعني ابا طالب وفي حديث
انا لكافر يخفف عنه العذاب بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصا بابي طالب ق ا انس رضه انفقا على الرواية
عنه قال دخل النبي عليه السلام على عايشة فقربت اليه خبزا وتمرا فقال عليه السلام الم ار برمة يغور
فيها لحم قالت بلى ولكن ذلك لحم تصدق على بريرة وانت لا تاكل الصدقة فقال عليه السلام هو لها صدقة
ولنا هدية يعني لحما تصدق به على بريرة م حمزة بن عمرو او سلمي رضه روى مسلم عنه هي رخصة من الله لعبده
راجع الى الافطار انثه لتابثنا بخبر فمن اخذ بها فحسن ومن اخذ بان يصوم فلا جناح عليه فالد لجاين قال
يارسول الله اجد بي قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح ظن الراوي انا لو فطار في السفر في رمضان
رخصة سقاط فقال انه هل بانثم اذا صام فبتين عليه السلام انه رخصة ترفيه فلو اثم عليها تصام م ابو موسى
رضه روى مسلم عنه هي ما بين ان يجلس الامام المراد به جلوس الخطيب بين الخطبتين ويجوز ان يراد به
جلوسه حين صعد المنبر الى ان يقضي الصلوة اعلم انه كان ينبغي ان يجلس وبين ان يقضي الصلوة لو زين
يقتضي طرفي الزمان او انثا في بالي اشارة الى ان جميع الزمان المتداد من الجلوس الى اداء الصلوة تلك
الساعة لترفيقه يعني ساعة مجمعة اراد بها التي يستجاب فيها الدعاء لما روى انا النبي عليه السلام قال
ان في الجمعة لساعة لو يوافقها مسلم يسال الله فيه خيرا لا اعطاه اياه اختلف في تلك الساعة قيل هي
اخر ساعة من يوم مجمعة وقيل هي من طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال القاضي ورد في كل منهما اثار
لكن الصحيح ما ذكر في الحديث ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه عن الله تعالى على وزن فعلى
ثانيث ملون كني به عن كثرة عطاء الله وجزالته خص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرها مرادة لانها
لانها مظنة العطاء ثم وضعها بالدوام بقوله لا تغيضها نفقة اي لا ينقصها انفاق واعطاء رزق
لمخلوقاته لقدرته على ايجاد المعدوم وغرز كني عن كثرته ثانيا بقوله سحاء وهي صيغة مبالغة من السح
وهو الصب وهو خبر بعد خبر او صفة نفقة والصبانما يكون اذا كثر الماء وارتفع عن القطر وبلغ
حدا السيلان وفيه اشارة الى علوه لان السح انما يكون من عال والى انه لا مانع لعطائه لان الماء اذا اخذ
في الانصباب لم يستطع احد ان يرده الليل والنهار منصوبان على الظرفية تنازع فيهما لا يغيضها
وسحاء ازايتم ما انفق ما مصدرية اي تعلمون نفاقا لله منذ خلق السموات والارض فانه لم ينقص
فيه للانفاق لم يغض ما في يمينه ما في هذه موصولة وهي مع صلتها مفعول لم يغض وعرشه على الماء وقيه
اشارة الى انه لم يكن تحتا لعرش قبل خلق السموات والارض الا الماء والى ان وجوده تعالى لا نهاية
له ولا حصر وبيده الاخرى القبض وفي صحاح الجوهري القبض السراع الا القبض بالفاء مثلك من

الراوي برفع ويخفض تقدم الكلام على الرفع والخفض في الباب الباني في حديث انا لله وانا اليه راجعون
رضه روى مسلم عنه يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفي رواية يصدقك عليه صاحبك تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث اليمين على المستحلف الباب الحادي عشر في الكلام انا تقدم تسمية الذي اخبرها
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه جل جلاله الحديث فدتني ما اخبر الله به نبيه بالهام او بالمنام
فاخبر عليه السلام عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لانه لفظه منزل ايضا كما قال انه
لقاني فاذا قرأناه فاتبع قرآنه اي تلونا عليك القرآن وقرآنه جبريل عليك فاحفظه وعلمنا الناس
ح انس رضه روى البخاري اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه اي بذهاب بصر عينيه عرصبر عوضته
عنهما بجنة ح ابو هريرة رضه اذا احب العبد لقائي احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت لقاءه تقدم
بيانه في الاول من احب لقاء الله احب الله لقاءه ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه اذا تلقاني
عبدي بشبر يعني طلبا لقربتي منه بالاخلاص في الطاعة تلقيته بذراع اي تلقى من الله من المشابهات
يعني يجازي الله عبده في عمل اضعاف ما يتقرب اليه يسمى الثواب تلقيا مشاكلة فان قلت هذا يقتضي
ان من عمل حسنة جوزي بمثليها لانا لزراع عشران وقد تقرر بالاية ان الحسنة يجازى بعشر امثالها
فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر ليبان مقدار تضعيفها لوجود وانما ذكر ليبان اسراع الله تعالى على
تضعيف الثواب على طريق المثل واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع واذا تلقاني بباع جئته باسرع اي
اي من تلقيته بان يكون بحيث تعالى مقدار باعين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا هم عبدي بسيئة فلم
اي قصد بسيئة فلا تكتبوها عليه يعني قول الملك استثنا او تكتبوا سيئة عبدي اذا قصدها فان عملها فاكتبوها سيئة
انما واحدا والحال ان وراءه حسن عفوانه واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حطاب للملائكة ليمين حسنة
فان عملها فاكتبوها عشرا يعني اكتبوا له ثواب عشر حسنات مقصودة غير معمولة تقدم الكلام في لباب انا
في حديث انا عند ظن عبدي بي ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه اعددت لعبادي الصالحين
ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي من لتم في الجنة مصداقه قوله تعالى فلا تعلم
نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة روى مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن
الشرك يعني انا اكثر استغناء من العمل الذي فيه شرك لغوي وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة
من غير ان يكون في المضاف فيشئ فما يكون في المضاف كما في قوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه
لا خير البتة في مستقر اصحاب النار ويجوز ان يكون للزيادة على ما اضيف اليه يعني انا اكثر الشركاء استغنا
وذلك لانهم قد شاركت لهم الاستغناء في بعض الاوقات والاحتياج في بعضها والمشرك عنه في جميع
الاوقات من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه بفتح الكاف اي مع شركه والضمير في تركته
لمن يعني انا المراءي في طاعته ثم لا ثواب له فيها فيل الشرك على اشكال اعظمها اعتقاد شريك لله تعالى
وبليه اعتقاد شريك لله تعالى في الفعل كقول من يقول لعبادة خالق فقول افعالهم او خيثا رية وبليه
الاشراك في العبادة وهو الرياء وهذا هو المراد من الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان في مع الرياء
قصد الثواب راجحا فالذي نقله والعلم عند الله ان لم يحبط اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون
الحديث محمولا على ما اذا ساوى القصدان او يكون قصد الرياء ارجح قال الشيخ الكامل اذا صح
اذا صح في وله لم يضره فساد ما بعده ولم يحبطه شئ دون الشرك لان الرياء هو ما يفعله العبد من اجله
ليرائي به الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله تعالى خلطوا عملا
صالحا واخر سيئا ولو كانا او على مانع المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصي لم يخلطوا بل
واجتمعا عما قال ابو هريرة رضه انا عند ظن عبدي بي قال الشارح الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله تعالى

الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسره المفسرون بيوقنون يعني ان عتقد عبدي اني مجيبا لدعوته اجيبه له
وانا عتقد اني غفور غفرت له توتيره ما جاء في احد بشان رجلين كانا متساويين في العبادة اذا دخلا
الجنة رفع احدهما في الدرجات اعلى فيقول صاحبه يا رب لم رفعته علي ولم يكن هو في الدنيا اكثر عبادة
مني فيقول الله انه كان يسئلني الدرجات العلى وانت كنت تسئلني النجاة من النار فاعطيت كل عبد
سؤله ولذلك قال صلعم سلوا الله الدرجات فانما تسئلون كريما وقال القاضي في لفظة ظن اشارة الى
ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند استغفار لو تذكر ان كان مع المعاصي يكون موهوما لا مظنونا وقيل
المراد الحث على حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على الخوف كقوله عليه السلام لا يموتن احدكم الا وهو يحسن
الظن بالله وانا مع عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به المعية بالعلم يعني
انا عالم به لا يخفى علي شئ من قوله ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك فمن
اشرك معي غيري تركته وشركه وقيل سببا نزلت فيه الآية اللهم لا نعبد بر احد غير الله وقيل سببه ان التصوير يبعد عن الرتبة بخلاف غيره وقيل سببها ان التصوير يخلق
بالصورة لانها هي المنزه عنها الغاء والمنزه عنها الغاء انما يكون بالتصوير وقيل هي اضافة تشريف
كقوله تعالى ناقة الله وانا اجزي به اي بالتصوير لم يذكر ما اجزي لكثرته وانما قال انا اجزي مع
ان كل جزاء العبادات منه تعالى اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى
ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب المكي اذا كانت العبادة صفة من صفات الله فجزاؤه هو الله وهذا
بلسان اهل الذوق كما قال الله تعالى من وجد في رحله فهو جزاؤه وقال اشرفنا بوا بحسين المهدي
خصم الله المصور لنفسه لسلم من ان ياخذ الخصوم فانهم اذا استووا في اعمال المؤمن عند الحساب ولم يبق
عمل احرج الله له ديوان التصوير فيجيء على ذلك م انس رضه روى مسلم عنه انك لو ترى الذين يصورون
يعني يشاركون بعضهم بعضا ما كنا سمعنا كررته للتاكيد ما هنا بمعنى من يعني من خلق كذا حتى يقولوا قال
النووي هكذا في بعض الاصول وفي بعضها حتى يقولون وكلاهما صحيحان واثباتا لنون مع الناصبة
لغة قليلة جاءت كثيرة فاما ورودها صحيحة هذا اي هذا كلام الله خلق الخلق خلق هذه الجملة بيان لهذا
او يقال الله عطف بيان لهذا وخلق الخلق خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب مفعول خلق جاء في حديث
اخر ان من سمع هذا السؤال فليعلم ان سائله شيطان فليستعذ بالله منه فليقل امنت بالله ورسوله
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان للصائم فرحتين الفرحة فعلة للمرة من الفرح اذا افطر فرح لوصوله
الى تمام مقصوده وعدم انقطاعه بافطاره او لوصوله الى الطعام والشراب لشوقه به قوله عليه السلام اذا
افطر الصائم ذهبا الظماء وابتلت العروق واذا لقي الله فرح لوصوله الى الدرجات العلية قال الشيخ
الكلاباذي يجوز ان يراد بافطاره خروجه من الدنيا فان المؤمن يكون صائما عن جميع لذاته المحرمة
ايام عمره فاذا ذهبت في ذلك اليوم فاذا غربت شمس حيوته افطر من صيامه عن شهواته ولهذا قال عليه السلام
تحفة المؤمن الموت ح ابو ذر رضه روى البخاري عنه اني حرمت الظلم على نفسي كما حرمته عليكم فلا تظالموا
الظلم هو التصرف في ملك الغير او مجاوزة الحد وهذا محال في حق الله تعالى لانه تعالى مالك العالم كله
ملكه وليس فوقه احد يحد له حدا ولا يجاوز عنه فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم وعلى عبادي
الظلم ممكن في حقهم لكن الله نهاهم عنه الا فلا تظالموا الحرف تنبيه تظالموا بفتح التاء اصله تتظالموا
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اين المتحابون بجلالي اي بسبب عظمتي يعني لاجلي ان يكون المتحاب بينهم لاجل
رضائي لا لاغراض الدنيوية اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف بمتعلق اين وتحتمل انها لباء للقسم وليس
ظرفا لانه ظلهم لكن الاول اولى لما جاء في حديث اخر المتحابون في جلالي بمعنى اظلهم في ظلالي رحيهم
من حرارة الموقف راحة مثل المستظل وقد جاء في غير صحيح مسلم اظلهم في ظل عرشي يعني ادخلهم جنة

عليه من تلقاء نفسه كما فعله الكفار بوابهم من بحيرة والسايبة وغيرها واني خلقت عبادي حنفا
كلهم اي مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة وانهم اتتهم يعني اتى
بعضهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم يعني صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت اي الشياطين
ما احللت لهم كتحريم السايبة وغيرها وامرتهم اي الشياطين العباد ان يشركوا بي ما لم انزل به اي يشركه
سلطانا اي حجة وذلك لان الاشراك بالله لم يكن لاحد فيه حجة قيل هو تهكم اذ لو وجد يجوز على الله ان
ينزل برهانا على ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه لا انزال ولا حجة كقولك للواجب لو يهتدي بمنارها
اي لا اهتداء ولا منار ولم ار لابي هريرة رضه روى مسلم عنه لا ينبغي لعبد ان يقول انا
خير من يونس بن متى تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من قال انا خير من يونس بن متى ولابي هريرة
رضه روى مسلم عنه ما تلفظ على عباد ي من فمه يعني من سطر ما في نافته ومن زايدة الا واصبح فريق
منهم بها كافرين بقولون الكوكب يعني مطرنا بالكوكب وبالكوكب يعني مطرنا بالكوكب تقدم الكلام في
الباب الخامس في حديث ما انزل الله من السماء ولابي هريرة رضه روى البخاري عنه ما زال عبدي
يتقرب الي بالنوافل حتى احبه الزايد على اداء الفرايض حتى احببته فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره
الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها يعني كونها فاظا هذه الاعضاء عن الاعمال
التي لا ترتضيها خص هذه الاربع بالذكر لان سماع الانسان انما يكون بها هذا تفسير بحسب الظاهر
انا لعبد يتقرب بالنوفل الى الله تعالى فيجعل الله سلطانا محبة غالبا عليه فيصير بحيث ما لاحظ شيئا
الا لاحظ ربه فهذا اوعبارة يكون سمعه فيل هذا اخر درجات لسالكين واول درجات اولاصلة
وقيل معناه كنت اسرع الى قضاء حوايجهم من سمعه في الاستماع ومن بصره في النظر ومن رجله في المشي
ومن يده في العمل ولئن سالني لاعطينه والئن استعاذني لاعيذنه ولابي هريرة رضه روى البخاري
عنه ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه بتشديد الياء يعني حبيبه الخالص من اهل
الدنيا غرا حتسبه اي طلبا لاجرا لصبر عليه الا الجنة ولانس رضه ولابي هريرة رضه روى البخاري عنهما
من اهان لي وليا يعني من غضب واذى واحدا من اوليائي وهم المطيعون الله ليس
المراد بالولي هنا الولي المعهود بين المشايخ بل كل مستقيم داخل في هذا الحد كما قال الله تعالى الا ان اولياء الله
لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا وكانوا يتقون فقد بارزني بالمحاربة اوذنه بالحرب
فيكون الله ناصره كما قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا ان تنصروا الله ينصركم فمن عادى فمن كان
الله ناصره فقد بارز بمحاربة الله وما ترددت في شيء انا فاعله يتشديد الياء كالتردد يعني ما ردد
ملوكنا الذين يقضون الا رواح ما ردد في قبض نفس عبدي المؤمن ما هذه مصدرية مضافها
محذوف اي مثل تردد ي اياهم في قبض ارواح المؤمنين بان قول اقبضوا روح فلان ثم قول
لهم اخروه كما جاء في الحديث ان الله تعالى ارسل ملك الموت الى موسى عليه السلام لقبض روحه
فلما لطمه قال يا رب ارسلتني الى من لا يريد الموت فارسل ثانيا بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى
عليه السلام الموت وفي بعض النسخ ما ترددت ولما كان التردد هو التخيير بين الشيئين
لعدم العلم بانا لاصلح انتهما لا محالة وفي حق الله تعالى محمول على منتهاه وهو التوقف يعني ما توقفت في
مثل توقفي في قبض نفس المؤمن فاني توقف فيه واريه ما اعددت له مثل النعم والكرامات حتى يسهل
قلبه الى الموت شوقا الى لقائي ويجوز ان يراد من تردده تعالى ارسال اسباب الهلاك الى المؤمن
من الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارسلها مرة اخرى حتى يتيقنها الموت ويتحلى
لقاءه كذا في شرح السنة يكره الموت ستيناف عمن قال ما سبب تردد ك اراده شدة الموت او ان

الموت يوصل المؤمن الى لقاء الله فكيف يكره المؤمن وانا اكره مساءة اي ايذاءه بما يلحقه من
صعوبة الموت وكربه ولا بد له منه اي للعبد من الموت لانه مقدر لكل نفس وما انفرت الى
عبدي المؤمن بمثل الزهد في الدنيا اي الاعراض عنها يقال زهد في الشيء وزهد عنه اذا لم
يرده رغبة والمراد به ترك ما فضل عن حاجته ولا تعبدي بمثل اداء ما افترضته عليه يعني
اداء الفرايض افضل من اداء السنن والنوافل لانها بما امره الله به وتركه عصيان
واداء السنن ليس كذلك م حنبل بن عبد الله رضه روى مسلم عنه من ذا الذي يتالي علي
ان لا يحلف من مبتداء استفهام وذا خبره والذي نعت لذا او بدل منه على تالي لو اعرف لفلان ان
اني قد غفرت له واحبطت عمله اي ابطلته هذا خطاب للحالف استدل به المعتزلة على ان
الاعمال تحبط بالكباير لو ان هذا الحالف لم يكن كافرا او جاحدا بعنهم اهل السنة باذا المراد من حبط
عمله جعله حابطا في يمينه او باته محمول على المستحل او يقال انه كان في شرايع من قبلنا وكان حكمهم
هكذا فحكى الله نبيه عليه السلام عن فعلهم وفعله وفي حديث دلوله لو هل السنة في غفران
الكباير بلا توبة لان ظاهر الحلف يدل على ان فلانا فعل كبيرة قال ابو هريرة رضه اتفقا
على لو انه عنه ومن ظلم منا استفهاما بمعنى النفي تمن ذهبا اي شرع يخلق خلقا كخلقي اي
مخلوقا كمخلوقي فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة شك من الراوي وهذا اولا
للتعجيز تمسك بالحديث من ذهب الى تحريم صور ما ليس فيه روح لكن الجمهور على انه ممنوع
انما هو صور ذي الروح بدليل قوله عليه السلام في حديث ابن عباس ان كنت لا بد فاعلا فاصنع
الشجر وما لا نفس له م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا ابن ادم انفق انفق عليك يعني اعطيك
عوض ما انفقته وتصدقته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا ابن ادم مرضت يعني يقول الله
تعالى يوم القيمة اراد به مرض عبده انما اضافه الى نفسه تشريفا لذلك العبد فلم تعدني قال يا رب
كيف اعودك وانت رب العالمين يعني اتنزه عن الامراض فكيف اعودك فلنا عد اعنه معتذرا الى ما عوتب عليه
وهو استدراج لنفي المرض قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني
اي لوجدت رضائي عنده يا ابن ادم استطعمتك اي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال يا رب كيف
اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه
اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه يا ابن ادم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب
كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما يا للتخفيف للتنبيه
انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه انما قال في العيادة الوجدتني وفي الاطعام والسقي
اشارة الى ان الله تعالى الى المنكسر المسكين وارشادا الى ان العبادة اكثر نوعا منهما وقيل هذا من باب
تنزل الرب منزلة العبد كقوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا كله مراد يوقفه
او من ذاقه وليس للعاقل في معرفة طاقة م ابو ذر رضه روى مسلم عنه يا عبادي كلكم ضال
او من هديته فان قيل الحديث بنا في قوله عليه السلام مركل مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد
من الحديث وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبي عليه السلام او انهم خلقوا على الضلالة والاوجه
ان يراد انهم بعد ما كانوا على الفطرة لو تركوا بما في طباعهم من الشهوات واهوا النفس
لضلوا فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جايع او من طعمته فاستطعموني يا عبادي كلكم
عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم فان قلت ما معنى او استثناء في قوله او من طعمته والا من

كسوته وليس احد من الناس محروما من الطعام والكسوة قلت المراد بالاطعام والكسوة سببهما يا عبادى
انكم تخطئون بضم التاء وروى بفتحها وفتح الطاء اى تذنبون بالليل والنهار وانا اغفر
الذنوب جميعا فاستغفرونى اغفر لكم يا عبادى انكم لن تبلغوا ضرى فتضرونى ولن تبلغوا
نفعى فتنفعونى يعنى لن تقدروا نى على ايصال ضر اونفع الى فان احسنتم فنفعه عايد اليكم لوانى
وكذا ان اسأتم يا عبادى لوان اولكم واخركم اى من لوموات واخركم اى من لوحيا وانسكم وجنكم
كانوا على اتقى قلب اى على اتقى حول قلبا وعلى تقوى اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك فى
ملكى شيئا يا عبادى لوان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم
ما نقص ذلك من ملكى شيئا يا عبادى لوان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا فى صعيد واحد
فسألونى فاعطيت كل انسان مسئلته ما نقص ذلك مما عندى الا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح
الياء اذا دخل البحر اعلم انا لتشبيه ليس فى النقصان لانى ما عند الله ليس له نقص اصلا
واد خال المخيط البحر لا يخلو عن نقص بل فى عدم الاطلاق النقص عليه عرفا فانما ضرب المثل به
تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب الفرض يعنى لو فرض النقص فى ملك الله لكان بهذا المقدار
يا عبادى انما هى اعمالكم احصيها لكم هى ضمير القصة يعنى ما جزاء اعمالكم الا محفوظا عندى لاجلكم
ثمرا وتبكم اياها وهو تذييل لفناء يعنى اوديها اليكم وافية فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد
غير ذلك فلا يلومن الا نفسه قال ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يا محمدا فى اذا قضيت
قضاء فانه لا يرد وانى اعطيتك لا منتك ازلوا هلكهم بسنة بعامة بجار ومجرور صفة لسنة يعنى بقحط
يعم جميعهم والباء فيها زايدة او بدل من سنة باعادة العامل ولا سلط عليهم عدوا من سوى
انفسهم يستبيح بيضتهم اى مجتمعهم يعنى يهلكهم بالكلية والمضارع حال عن عدوا وصفة ثانية له
ولو اجتمع عليهم لو هنا للوصل من باقطارها اى فى اطرافها لو رض وقال من بين اقطارها شك من
الراوى حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبى بعضا يعنى يكونوا لو هلوك صادرا من بعضهم على
بعض ولو يكون صادرا من عدو خارج عنهم بحيث يستأصلهم والله اعلم الباب الثانى عشر فى جوامع
الادعية قالت عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذ هبا الباس وهى شفاء المرض ربنا الناس واشف
انت الشافى لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر اى لا يترك سقما بفتح السين واللقاف المرض كان
اذا اشتكى انسان اى مرض مسحه اى النبى عليه السلام مرضه ذلك اى المرض بيمينه ثم قال اى الدعاء المذكور قوله
كان اذا اشتكى اح قول عايشة قالت فلما مرض عليه وثقل اخذت بيده لاوضع نحوها كان يصنع به
فانتزع يده من يدى فقال اللهم اغفر لى واجعلنى مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد قضى
ح انس رضه روى البخارى عنه الحمد لله الذى انقذه منا النار قاله عند سلامه على اهل مرعلوم يهودى صفة
غلام مرعنه مونة وكان يخدمه اى الغلام النبى عليه السلام مرض فاتاه النبى عليه السلام يعوده فقعد
عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم فاسلم فقام النبى عليه السلام وهو يقول
الحمد لله الذى انقذه بى من

ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اتنا اى اعطنا فى الدنيا حسنة وفى الاخرة حسنة وقنا
عذاب النار اى احفظنا منه كان هذا اكثر دعائه انما اكثر دعاء النبى عليه السلام وبهذه الكلمات
لكونها جامعة للخيرات كلها لوتن تنوين حسنة للتكثير م ابو هريرة رضه روى البخارى مسلم عنه
اللهم ات نفسى تقواها يعنى اعطها صيانتها عن المحظورات وزكيها اى طهرها انت خير من زكيها
وانت وليها اى ناصرها هذا راجع الى قوله ات نفسى كانه يقول انصرها على فعل ما يكون سببا
لرضاك عنها لانك ناصرها ومولاها هذا راجع الى قوله زكيها يعنى طهرها بتاديبك اياها
كما يؤدب المولى عبده ح زيد بن ارقم روى البخارى عنه قال لما قلنا لنا لو نصارى رسول الله كل
نبى اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا فقال عليه السلام اللهم اجعل
اتباعهم منهم يعنى لو نصارهذا تفسير لضمير اتباعهم ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم
اجعل فى المدينة ضعفى ما جعلت بمكة شئ وضعفاه مثلاه سقطت نون ما لاضافة والتضعيف ان يزاد على الشئ مثله بمكة مثل البركة وهى الزيادة ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا اى قدر ما يمسك الرمق وقيل القوت هو الكفاية
من غير اسراف وفيه بيان انا الكفاف افضل من الغنى والفقر لو ان النبى عليه السلام انما يدعو لنفسه
بافضل الاحوال ح ابن عباس رضه روى البخارى عنه اللهم اجعل فى قلبى نورا وفى سمعى نورا وفى
اعلم ان القلب مقر الكفر فى اوعية الله وابصر محل التظر فى ايات الله والمستمع محل سماع الحق والشيطان
ياء فى الثلاثة فى هذه الاعضاء فيوسوسهم بوسوسته شيئة بظلمة فدعا عليه السلام ان يدفعها
الله باثبات النور منها والمراد به استعانها على سبيل التقرب وعن يمينى نورا وعن شمالى نورا
انما اورد عن فى هذين تحاشيين لو تا لو نورا تجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى عن يمينه وشماله من الخلق
وامامى نورا وخلفى نورا وفوقى نورا وتحتى نورا وفى عصر ابراد حرف آخر فى هذه الجوانب
اشارة الى تمام الانارة واحاطته اذا الانسان يحيط به ظلمات كثيرة من كل جهة لم يتخلص
منها الا بانوار لو لهيته واجعلنى نورا هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا عظيما جامعا للانوار
كلها ح عائشة رضه روى البخارى عنها اللهم رحم عبادا بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة
بحت يعنى عباد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة قال حين تحدا ى صلى فى الليل
فى بيت عائشة فسمع صوته يصلى فى المسجد ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه اللهم
اسلمت نفسى اليك ووجهت وجهى اليك التفس والوجه هنا بمعنى الذات يعنى جعلت ذاتى
طايعة لحكمك ومنقادة لك فوضت امرى اليك اى توكلت عليك فى امورى كلها والجاءت اى اسندت
ظهرى اليك اى لحفظك رغبة ورهبة الرغبة هى الثقة فى الوارده والرهبة هى الخافة مع الفرار
وهما منصوبان على المفعول له على طريقة اللف والنشر يعنى فوضت موردى طمعا فى ثوابك والجاءت
ظهرى منا لمكاره اليك مخافة من عذابك اليك هذا متعلق بقوله رغبة وحدها او لو كان
من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك او ملجاء بالهمزة ولا ينجاء وهذا مقصور لكنه ذكر
بالهمزة بمناسبة ملجاء منك الا اليك اللهم امنت بكتابك الذى انزلت وبنبيك الذى ارسلت
م سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم عنه اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا
ذكره ثلث مرات تاكيدا قيل قاله لما قال سعد فى مرضه عام حجة الوداع انى خفت ان اموت ارض
التى هاجرت منها فشفى ببركة هذا الدعاء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم اصلح لى دينى
احفظه عن الخطاء الذى هو عصمة امرى يعنى دينى هو المعتمد عليه فى شانى ولا شك انه كذلك

لانه اذا فسد لم ينتفع صاحبه صلاح دنياه ولا فى الاخرة واصلح لى دنياى التى فيها معاشى يعنى
احفظ ما احتاج اليه كانبات الزرع ونماء المواشى وغيرها من الفساد واصلح لى آخرتى التى فيها
معادى يعنى ارزقنى ما يقربنى الى الاخرة اليك واجعل الحياة زيادة لى فى كل خير يعنى اجعل حيوتى
بسبب زيادة لما عنى واجعل الموت راحة لى من كل شر يعنى اجعل موتى بسبب خلاصى من مشقة
الدنيا بحصول الراحة م المقداد رضه روى مسلم عنه اللهم اطعم من اطعمنى واسق من سقانى
تقدم قصته فى كتاب الخامس فى حديث ما هذا او رحمة ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه اللهم اعنى عليهم بسبع سنين كسبع يوسف يعنى كقحط كان فى سبع سنين فى زمان يوسف
عليه السلام قال الراوى لما دعا النبى عليه السلام بهذا الدعاء على قريش لكثرة ايذائهم اياه
سنة حتى كانوا يرون الهواء كالدخان فجاءه ابو سفيان تمهد تا مر بصلة الرحم وقومك هلكوا
فادع الله لهم فدعا لهم فلما اصابتهم الرفاهية عادوا على ما كانوا عليه م عائشة رضها
روى مسلم عنها قالت كانا لنبى عليه السلام يقول فى اخر وتره اللهم انى اعوذ بك برضاك من
سخطك
واعوذ بمعافاتك وهو الدفع من لسوء من عقوبتك انما استعاذ بمعافاته بعد الاستعاذة
برضائه لان الله تعالى يحتمل ان يرضى عنه من جهة عفوه وبعافيه بحقوقه وعزه واعوذ بك
منك اى برحمتك من عقوبتك ولما ازداد قربا ازداد معرفة عظمة الله فجر نفسه عن ثنائه بقوله
عليه السلام لا احصى ثناء عليك اى لا اطيقه والغرض منه اعتراف بتقصيره عن اداء ما وجب عليه
من حق الثناء على الله تعالى انت كما اثنيت على نفسك م ابن عباس رضه روى مسلم عنه اللهم انى
اعوذ بعزتك اى بغلبتك لا اله الا انت ان تضلنى اى من ان تضلنى وهو متعلق باعوذ وكلمة
التوحيد معترضة لتاكيد العزة انت الحى الذى لا يموت والجن والانس يموتون انما خصهما بالذكر
وان كانت الحيوانات كلها يموتون لانهما المكلفان المقصودان بالتبليغ وكانهما الاصل والانس
رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخل رجل فى المسجد يوم الجمعة والنبى يخطب فقال يا رسول الله
هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يغيثنا فقال عليه السلام اللهم اغثنا اللهم
اغثنا اللهم اغثنا امرمنا او غاثة يا لغين المعجمة من لغيث اى مطرنا ويحتمل ان يكون من اوغاثه
يا لغين المهملة بمعنى المعونة اى اعنا بالمطر كرره ثلثا لتاكيد قاله فى او استسقاء قال الراوى
فطلعت من ورائه سحابة فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل فى الجمعة الاتية وقال يا رسول الله
هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكه عنا فقال حوالينا ولا علينا فانقطعت
م ام سلمة رضها روى مسلم عنها اللهم اغفر لابى سلمة قاله حين اغمض بصره وارفع درجته فى
المهديين اى فى زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واخلفه بخير فى عقبه
وضم اللواء اى كن خليفته فى رعاية امره وحفظ مصالحه فى عقبه بكسر القاف اى فى اولاده
فى الغابرين اى فى الباقين منه واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح له اى وسع فى قبره ونور
له فيه م عائشة رضها روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بقيع وهى مقبرة المدينة لغرقد بالغين
المعجمة وبالقاف وبالراء والدال المهملتين وهو نوع من شجر العضاة انما اضافا البقيع الى
الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان على ثقل
اميرا على جيش فاصابهم قفال لى يا ابن اخى اقرا عنى رسول الله عليه السلام منى السلام وقل له
يستغفر لى فمات فلما اخبرت به رسول الله دعا بماء فتوضا فقال اللهم اغفر لعبيد على صفة
التصغير ابى عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك ومن الناس شك من الراوى

قال ابو موسى فقلت ولى يا رسول الله استغفر لجار والمجرور متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص
او الاهتمام فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا بضم الميم
كريما اراد به الجنة ووصفها بالكرم لسعة انه ووصف المدخل فيها وهو الله مجازا ق زيد بن
ارقم رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار ولابناء ابناء الانصار
ولابناء ابناء الانصار يعني انفرد مسلم عنه بذكر ابناء مرتين ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين هذا عطف تلقين
يعنون به قل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين والمقصرين التقصير ان يقص المحرم بعض
شعر راسه من اطرافه واقل ما يجزئ في الحلق والتقصير ثلث شعرات عندنا الشافعي وعندنا
لا يجوز اقل من ربع الراس من حلق وتقصير قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله
وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين قاله في حجة
حوازا لحلق والتقصير في التحلل وعلى ان الحلق افضل لانه عليه السلام كرر الدعاء
للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضي عياض عن بعضهم ان هذا كان لمن لم يحدث
حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة محرمين يومئذ انما خص المحلقين بمزيد الدعاء
على هذه الرواية وقدمهم على المقصرين لانه عليه السلام كان قد ساق هديه ومن معه
هدى لا يحلق حتى ينحر فلما امرهم عليه السلام بالحلق وكل واحد وانى
انفسهم شيئا لانه لا يسبق عندهم في الجاهلية ان لا يحل احد من احرامه دون الطواف بالبيت لو
استعظموا ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير في نفوسهم اخف من الحلق مالا كثرهم
اليه ومنهم من مال اكثرهم اليه ومنهم من حلق وبادر الى طاعته فقدمهم واخر المقصرين ازالة
عنهم ذلك وليبان ما بين التسكين من الفضل م عوف بن مالك لا شيجعي رضه روى مسلم
عنه اللهم اغفر له وارحمه وعافه اي خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله اي قراه ووسع
مدخله يعني قبره واغسله بالماء والثلج والبرد يعني طهره من الذنوب بانواع المغفرة الشبيهة
بهذه الاشياء المطهرة من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله
دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه ادخله الجنة واعذه من عذاب القبر او
عذاب النار شك من الراوي قال حتى تمنيت اني كنت ذلك
الميت ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري
وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وهو المزاح والتكلم بالباطل وجدي بكسر الجيم يقيض
الهزل وخطائي وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا معترف بصدور ما ذكر من الذنوب
عني فان قيل ما وجه هذا الكلام وكان عليه السلام معصوما عن المعاصي قلنا قاله تعليما
لامته وتواضعا حيث عدت الافضل عنه ذنبا قال الشيخ الشارح انه معصوم عن وقوع
الذنوب عنه او عن امكان صدورها فدعاؤه عليه السلام انما هو كان بهذا الاعتبار يعني
اغفر ذنبي على تقدير الوقوع م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله بكسر
الاول فيهما وتشديد اللام اي صغيره وكبيره وقليله وكثيره وعلانيته وسره ق عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنها اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق الاعلى قيل هو الله

تعالى

تعالى رفيق بعباده فهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة من الانبياء والصديقين والشهداء
كذا جاء مبينا في الحديث الصحيح دعا به عند وفاته ق ام سليم بنت ملحان رضه اتفقا على الرواية
عنها قالت قلت انس خادمك ادع له فقال عليه السلام اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته
دعا به لانس بن مالك ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اللهم الرفيق الاعلى وقد مر معناه وقيام عائشة
رضه اتفقا على روى مسلم عنها اللهم انت السلام وهو اسم من اسماء الله تعالى على معنى انه تعالى
ذو السلام على المؤمنين في الجنان كما قال الله تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى
الى الكلام وقيل على معنى انه تعالى المالك المسلم العباد من المهالك فيرجع الى القدرة ومنك
السلام يعني يرجى منك السلامة تباركت يا ذا الجلال والاكرام على رضه روى مسلم عنه اللهم
انت الملك لا اله الا انت انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا
يغفر الذنوب الا انت واهد لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا
يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك انا بك وانا اليك
تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك كان يقوله اي الثنى عليه السلام هذا الاستغفار بعد قوله وانا
على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي وابوء بذنبي
فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت ق علي رضه روى مسلم عنه كان اذا قام الى الصلوة من الليل
يقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض حنيفا وما انا من المشركين ان صلاتي ونسكي
ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين اللهم انت الملك لا اله
الا انت سبحانك وبحمدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا انه لا يغفر الذنوب
الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها
الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك انا بك وانا اليك تباركت وتعاليت
استغفرك واتوب اليك ق ابن عمر رضه روى مسلم عنه كان اذا رفع راسه من الركوع قال سمع
الله لمن حمده ربنا لك الحمد ملاء السموات وملاء الارض وملاء ما شئت من شيء بعد اما بعد
سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون من اخر
ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اعلنت وما اسررت وما انت
اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر رضه روى مسلم عنه اللهم انت خلقت نفسي وانت
توفيها لك محياها ومماتها ان احييتها فاحفظها وان اميتها فاغفر لها اللهم
اني اسالك العافية ام به رجلا ان يقوله ان يبع الفعل بدل من الضمير المجرور في به يعني امر ابني عليه السلام
يقول هذا الدعاء اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم انج الوليد بن الوليد
وسلمة بن هشام وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة ابن ابي ربيعة ق
والمستضعفين بمكة قاله عليه السلام حين هاجر من مكة وهم يقوا فيها اللهم اشدد وطاتك اي نكايتك
على مضر اسم قبيلة يعني خذهم اخذا شديدا اللهم اجعلها اي وطاتك الواقعة عليهم سنين اي اجدبها
يوسف اي كالتي وقعت في زمانه م عمر رضه روى مسلم عنه قال ما نظر ابني عليه السلام الى المشركين
بضع عشر الفا وهم الف واصحابه عليه السلام ثلثمائة وبضعة عشر رجلا فاستقبل نبي الله القبلة ثم مد يديه
فجعل يهتف بربه اللهم انجز لي ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض فما زال يهتف
ربه مادا يديه مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه فاتاه ابو بكر فاخذ رداءه فالقاه على منكبيه
ثم التزمه من ورائه وقال يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك فانه سينجز لك ما وعدك فانزل الله تعالى
اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم اني ممدكم بالف من الملائكة مردفين فاوحى الله الى الملائكة اني معكم
فثبتوا الذين امنوا سالقي في قلوب الذين كفروا الرعب فاضربوا فوق الاعناق واضربوا منهم كل بنان
فغشي النعاس المؤمنين فناموا امنة منه ونزل مطر شديد فشربوا وتطهروا منه وثبت الله به الاقدام
وانزل عليهم النعاس امنة منه فناموا حتى اصبحوا ثم قام رسول الله صلعم يحرض المؤمنين على القتال
ويحثهم عليه ورماهم برمية بقبضة من تراب في يده وقال شاهت الوجوه فلم يبق مشرك الا دخل في عينيه
وفمه من تلك القبضة فانهزموا بادن الله فاتبعهم المسلمون يقتلون ويأسرون فاقبل عليه السلام على
الدعاء فقال اللهم اني اسالك عهدك ووعدك اللهم ان شئت لم تعبد بعد اليوم فاخذ ابو بكر بيده وقال
حسبك يا رسول الله فقد الححت على ربك وهو في الدرع فخرج وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر
بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر فلما رآهم على تلك الحالة حرضهم على القتال وقال والذي
نفس محمد بيده لا يقاتلهم اليوم رجل فيقتل صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر الا ادخله الله الجنة فقال
عمير بن الحمام الانصاري يا رسول الله جنة عرضها السموات والارض قال نعم قال بخ بخ فقال ما
يحملك على قولك بخ بخ قال لا والله يا رسول الله الا رجاء ان اكون من اهلها فقال فانك من اهلها
فاخرج تمرات من قرنه فجعل ياكل منهن ثم قال لئن انا حييت حتى اكل تمراتي هذه انها لحياة طويلة
فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل رضه ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه

رضه روى البخارى عنه اللهم انشدك اى اطلبك عهدك ووعدك اللهم انى نشدتك اى تغليبا للكفار
على المسلمين لا تعبد على بناء المفعول بعد اليوم بر وفى رواية انس اللهم انك ان شئت لا تعبد
فى الارض فقال ابو بكر احدم عايشه رضه روى مسلم عنها اللهم انما انا بشر فاى المسلمين بالغيت
على اضعاما لفعل فنته او سبته فاجعله زكوة اى طهارة واجرا تقدم الكلام عليه فى حديث بالم تسلمه
امتا تعليمين م انس رضه روى مسلم عنه اللهم انهم منى احبت لناس منا اللهم انهم منى احبنا لناس لنا
اللهم انهم منى احبنا لناس فى يعنى لا نصارح ابن عمر رضه روى البخارى عنه قال بعثنا النبى عليه السلام
خالد بن الوليد الى بنى جذيمة فدعاهم الى الاسلام فقالوا صبانا فجعل خالد يقتل ويأسر فدفع امر
ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيرى ولا يقتل رجل من اصحابى اسيره حتى قدمنا الى النبى
فذكرنا ذلك لرسول الله وقال اللهم انى ابرء اليك اى البخاء مما صنع خالد اى من شرة قال المترجم
منصرف اى وقت انصراف خالد بن الوليد من بنى جذيمة بفتح جيم وبالذال المعجمة انما كره عليه
السلام صنيع خالد لانه استعجل فى شانهم ولم يتثبت فى امرهم وانما ارخالد بقتلهم متاولا ولو انهم
قالوا صبانا اى خرجنا من ديننا ولم يصروا الا اسلام ولهذا لم ينقل انه عليه السلام اوجب عليه
دية ولا قود اى بوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم انى احنه فاحبه واحب من يحبه يعنى يحسن
بن على رضح اسامة بن زيد روى البخارى عنه اللهم انى احبهما فاحبهما ويروى اللهم انى ارحمهما
فارحمهما يعنى الحسن والحسين م عايشه رضه روى مسلم عنها اللهم انى اسالك خيرها وخير ما فيها وخير
ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به كان يقوله اذا عصفت الريح اى شدته
هبوبها وكان خوفه عليه السلام على امته ان يعاقبوا كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان ان البخاء الى الله عند
حدوث ما يخاف منه م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اللهم انى اسالك الهدى الارشاد والتقى ما يحق
من الله والكف عن محارمه والعفاف وهو التنزه عما لا يباح والغنى اى استغناء عما فى يدى الناس ح
سعد بن ابى وقاص رضه روى البخارى عنه اللهم انى اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ
بك ان ارد على صيغة المجهول الى ارذل العمر اى رديه وهو ان يهرم ويختل عقله وحواسه والعجز عن كثير
الطاعات واعوذ بك من فتنة الدجال واعوذ بك من عذاب القبر ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه اللهم انى اعوذ بك من الخبث وهو بضمتين جمع خبيث وهو الشيطان الذكر والخبائث جمع خبيثة
وهى الشيطان الانثى كان يقوله اذا دخل الخلاء خص الخلاء بالذكر لانه موضع يحضره الشيطان
بخلوه عن ذكر الله حتى قيل اذا عطس فى الخلاء يحمد الله فى نفسه ق ابو سعيد وانس رضه عليه المصنف
بعلامة ق وهو ما انفرد به البخارى لعله وقع سهوا من الكاتب كذا قاله الشيخ الشارح اللهم انى اعوذ
بك منك اللهم وهو ما يكون فيما يتوقع ويحزن فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى واحد انما عطفه عليه لاختلافهما
فى اللفظ والعجز وهو القصور عن فعل الشئ والكسل وهو التثاقل فى الامور مع قدرته عليه والبخل
والجبن بضم الباء وسكونها مصدر ان يجبان وضلع الدين بفتحتين ثقله بحيث يميل صاحبه الحانوا
عوجاج وغلبة الرجال اى قهرهم عليه م ابن عمر رضه روى مسلم عنه اللهم انى اعوذ بك من زوال نعمتك
وتحول عافيتك اى نبذة لها وفجاءة نقمتك اى غضبك وجميع سخطك م عايشه
رضه روى مسلم عنها اللهم انى اعوذ بك من شر ما عملت وهو ان يجب فيه ان كان طاعة وان كان
معصية فمنزه ظاهر ومن شر ما لم اعمل ومعنى استعاذته مما لم يعمل ان لا يبتلى به فان لزما ان المتقى
وان لا يدخل العجب فى ذلك ق عايشه رضه اتفقا على الرواية عنها اللهم انى اعوذ بك من عذاب
القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا اى البلوى الواقعة فى الحيوات

والممات

والممات اى من فتنة وهو شدة سكرات الموت اللهم اعوذ بك من المأثم اى من الامر الذى يأثم به وهو الوثم نفسه
والمغرم اى الخسران م انس رضه روى مسلم عنه اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع اى لا يعمل به ومعناه
اى لا يحتاج اليه فى الدين وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل ومعناه
لا تقنع بما اتاها الله م عايشه رضه روى مسلم عنها اللهم انى اعوذ بك من فتنة النار واى من تصفيتى
من خطاياى بالنار والفتنة هنا بمعنى التصفية كما قال الله تعالى ولقد فتنا سليمان يعنى صفيناه
من اوصافا لذميمة وعذاب النار يعنى من اكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون
واما الموحدون فانهم الموذبون بالنار لا معذبون بها عن ابى هريرة رضه قال قال رسول
الله اذا دخل الموحدين النار اماتهم فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها منهم الم العذاب تلك
الساعة كذا قاله الشيخ الكلابادى وفتنة القبض القبر وهى التغليظ فى السؤال عن جابر لما دفن
سعد بن معاذ ونحن مع رسول الله سبح رسول الله وسبح الناس معه طويلا وقالوا يا رسول الله
لم سبحت فقال لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا من عذاب
القبر لان سعدا من افاضل الصحابة لقد استبشرت لما ونكية روح سعد وعذابا لغيره وهو ضرب
من لم يوفق له تعالى للجواب بمقامع من حديد ومن شر فتنة الغنى وهو التفاخر به وقيل الحرص على
جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضاء بما يستر لان الفتنة تجئ بمعنى الاختبار وهو كون الارادة
بخير والشر وفى الغنى والفقر شر وخير واستعاذ من شرهما واعوذ من شر فتنة المسيح الدجال
ولما اختبارا يضا اخبره ان يزداد المؤمن ايمانا ويقراء ما هو مكتوب بين عينيه وشره ان يقراه
الكافر ولو يعلمه ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم انى ظلمت نفسى ظلما كبيرا اى وضعت
الافعال القادرة فى غير ما هو له ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفرلى مغفرة من عندك يعنى
تفضلا من غير استحقاق وارحمنى انك انت الغفور الرحيم قاله حين قال الراوى علمنى دعاء
ادعو به فى صلاتى م البراء بن عازب رضه روى مسلم عنه اللهم انى اعوذ بك من فتنة القبر وعذاب
القبر اللهم انى اعوذ بك من فتنة المحيا والممات اللهم انى اعوذ بك من المأثم والمغرم
اى فى وقت اماتة اليهود امرك وغيره قاله حين مر عليه يهودى محموم مجلود اى مسود الوجه
روى انا اليهود جاؤا الى رسول الله فذكروا له ان رجلا وامراة زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما تجدون فى التوراة قالوا نفضحهم ويجلدهم فاوتى بحبر فلما قرا وضع يده على اية الرجم فقال عبد الله بن سلام ان فيها
اية الرجم فاتوا بالتوراة فنشروها فوضع احدهم يده على اية الرجم فقالوا صدقت يا محمد فيها اية
الرجم فامر بهما النبى عليه السلام بالرجم فرجما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كنا قعودا عند
النبى اذ اتته امراة من الانصار فقالت يا رسول الله ادع الله ان يدخلنى الجنة فعد لها بكلام
الى ان قال لو سلام وهى مشركة فدعوتها يوما فاسمعتنى فى رسول الله وانا ابكى قلت يا رسول الله انى
كنت ادعو امتى الى الاسلام فابى على فدعوتها اليوم فاسمعتنى فيك ما اكره فادع الله ان يهدى
امتى فقال عليه السلام اللهم اهد امة ابى هريرة رضه فخرجت مستبشرا بدعوته عليه السلام فلما جئت الى الباب
فسمعت امى خشفة قدمى فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء قال فاغتسلت ولبست
درعها وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة رضه اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان
محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله عليه السلام وانا ابكى من الفرح فلت يا رسول الله ابشر قد
استجاب الله دعوتك وهدى امى فحمد الله ثم قلت يا رسول الله ادع الله ان يحببنى وامى الى
عباده المؤمنين ويحبهم الينا فقال عليه السلام اللهم حبب عبيدك يعنى هذا
وامته الى عبادك المؤمنين وحببا اليهما المؤمنين فما خلق مؤمن يسمع بى ولا يرانى الا احبنى
عنه قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله هلكت دوس وابت فادع الله عليها فقال

ثم اكبر فكبر الناس طويلا م

ثم اكرم فاتيت رسول الله م

عليه السلام اللهم اهدها وسا اسم قبيلة وات بهم اى اعطهم التوفيق للاعمال الحسنة وفى بيان حرص
النبى عليه السلام على سلامة من اسلم على يديه عن ابى هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم اهدنى وسددنى اى اجعلنى مستقيما وفى رواية اللهم انى اسالك الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك الطريق
وبالسداد سداد السهم يعنى اذكر فى خاطرك هذين اللفظين حين تطلبنى الهداية والسداد والطلب
هداية كهداية من ذكر بنا الطريق واخذ فى المنهج المستقيم وسدادا يشبه بسداد السهم عليه اياه
اى علم النبى عليه السلام هذا الدعاء على سعد بن ابى وقاص اللهم بارك لاهل المدينة فى مدهم
اى فيما يكال بمدهم من اراد هابسوء اذابه الله كما يذوب الملح فى الماء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اللهم بارك لنا فى ثمرنا وبارك لنا فى مدينا يعنى اكثر خيرنا فى المدينة من القيام باوامر الله وبارك
لنا فى صاعنا وبارك لنا فى مدنا يحتمل ان يكون البركة دينية ويكون بمعنى النبات يعنى نبتنا فى اداء
حقوق الله المتعلقة بهذه المقادير وان يكون دنيوية ويكون بمعنى الزيادة قيل اكثر ما يكال بها بحيث
يكفى المدة فيها لمزلا يكفيه فى غيرها اللهم انى ابرهيم عليه السلام عبدك وخليلك ونبيك
واتا ما لم يذكر عليه السلام الخلة لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال عليه السلام اتخذ الله صاحبكم خليلا
دعابة للادب حيث لم يساو نفسه بابيه ابراهيم عليه السلام وانى دعاك لمكة بقوله فاجعل
افئدة من الناس تهوى اليهم وارزقهم من الثمرات بان يجلبها اليهم من البلاد وانى دعوك
للمدينة بمثل ما دعاك لمكة لعمرى استجيب دعاؤه عليه السلام وضاعف خيرا لمدينة على خير
مكة بان جلبها لها كنوز قيصر وكسرى وفى اخرا لامر يأتى الدين اليها وهذا معنى قوله عليه
السلام ومثله معه كان يقوله اذا اخذ اول الثمر يريد عواصغر ولبيد له وهذا مشعر بان يكون الوليد
للنبى عليه السلام وقد جاء فى رواية اخرى لمسلم ثم يعطيه اصغر من يحضر من الولدان فيحتمل المطلق
على المقيد ويتاول هذه الرواية فيعطيه ذلك لتمرخصا او صغيرا او عطاء لكونه ارغب فيه وانه
تطلعا ولما بينهما من المناسبة فى حداثة او نفصال عن الشبح ابن عمر رضه روى البخارى عنه
اللهم بارك لنا فى شامنا وهى بهمزة ساكنة اسم لارض المعروفة اللهم بارك لنا فى يمننا
م عبد الله بن بسر رضه روى مسلم عنه اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم دعا عليه لوسيه
بسر لما قرب اليه طعاما ثم اخذ بلجام دابته فقال ادع الله لنا م البراء بن عازب رضه رونى البخارى
عنه اللهم باسمك احيا وباسمك اموت يعنى لا انفك عن اسمك فى حيوتى ومماتى وقيل لو سم مفهم
كما فى قوله تعالى سبح اسم ربك يعنى انت بحيتنى وانت تميتنى اراد بها النوم والليقظة فنبه به على البنات
بعث بعد الموت كان يقوله اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا
واليه النشور المراد بالاماتة ههنا النوم والنشور الاحياء بعد الموت م ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب محل
الكاف النصب على انه صفة الموصوف محذوف اى مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق و
المغرب اراد به ان يزول عنه خطايا بالكلية ولا يعود اليها اللهم نقنى من خطايا كما ينقى الثوب
الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياى بالماء والثلج والبرد يعنى كفر خطاياى بالعفو والتجاوز
عنها بذلك بالثلج والبرد فى غير رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم نبه واجعله هادى
مهديا دعا عليه له اى بالدعاء للراوى حين شكا اليه انه اى حر برا لو ينبت على خيل ق عائشة
رضها اتفقا على الرواية عنها اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وهذا للنوع اللهم
صححها اى صحح اهل المدينة وبارك لنا فى مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة

وهى اسم

وهى اسم موضع ساكنوها اليهود ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم حوالينا ولا علينا قال
الجوهرى يقال قد حوله وحواله وحوليه بفتح اللام ولا يقال حوالية بكسر اللام يعنى مطرحوا بنينا
ولا تمطر علينا نقد مر قصته فى هذا الباب فى حديثنا اللهم اغثنا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم
ربنا السموات والارض وربنا العرش العظيم ربنا ورب كل شئ فالق الحب والنوى اى الذى يشق الحبة
فيخرج منها السنبلة والنوى ليخرج منه النخلة ومنزل التورية والانجيل والفرقان اعوذ بك من
شر من كل شئ انت اخذ بناصيته يمثل لكون كل شئ فى قبضته وتحت قهره اللهم انت الاول وليس
قبلك شئ وانت الاخر فليس بعدك شئ يعنى انت باق بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شئ اى ليس
شئ اظهر منك لدلالة الايات عليك وانت الباطن فليس دونك شئ اى ليس شئ فى البطون قريبا
منك ودون يجيئ بمعنى قرب كقولهم المدينة دون مكة ويجئ دون بمعنى قبل كقولهم لا اقوم من مجلسى
دون ان يجيئ ويجئ بمعنى غير كقوله تعالى ولم يكن له فئة ينصرونه من دون الله وقيل معنى الظهور و
البطون احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه لبصائر المتفكرين اقض عنا الدين يجوز ان يراد به
حقوق الله وحقوق العباد جميعا واغننا عن الفقر م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت كان النبى
عليه السلام اذا قام من الليل افتتح صلوته بقوله اللهم رب جبرئيل وميكائيل واسرافيل فاطر السموات
نصب رب على انه صفة لان اسم المشتقة بمنزلة الصفات او بوصف ما اتصل به بلا تقدير يا رب
خصهما بالذكر لعظم شانهما فاطر السموات والارض اى مخترعهما عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين
عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدنى لما اختلف فيه من الحق من بيان لما اى بتبينى عليه باذنك انك
تهدى من تشاء الى صراط مستقيم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية اللهم ربنا لك الحمد انت قيم
السموات والارض اى حافظهما وراعيهما وهو فى معنى العلة لقوله لك الحمد وكذا كل ما جاء بعد الحمد
ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض اى منورهما ومن فيهن ولك الحمد لك الملك السموات والارض
ومن فيهن ولك الحمد انت الحق اى الثابت الواجب ووعدك الحق اى الصادق ولقاءك حق وقولك
حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق خص نفسه بالذكر من بينهم ايذانا بانه
فايق عليهم فان قلت لم عرف الحق فى اولين ونكره فى الباقى قلت لانه هو الحق الواجب الدايم وما سواه
فى معرض الزوال وكذا وعدك مختص بالانجاز دون وعيده وعفوه ونكره فى الباقى لانها لم تكن موضع الحصر
انى لقاؤه ثابت من جملة ما يكون ثابتا ولما نظر النبى عليه السلام الى المقبرة ومقام عبودية قال اللهم
لك اسلمت اى انقدت وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت اى الى عبادتك رجعت وبك
خاصمت اى بتاييدك خاصم الكفار واليك حاكمت يعنى رفعنا مرى اليك وجعلتك حاكما بينى و
بين من يخالفنى فاغفر لى ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وبروى بعد ذلك
وما انت اعلم به منى انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت اولا اله غيرك كان يقوله اذا قام من
الليل يتهجد اى يصلى صلوة الليل م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد ملاء السموات
والارض وملاء ما شئت من شئ اى من العرش والكرسى بعد ذا لفتح مرفوع على لغة اى بعد السموات
والارض اهل الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء وروى بالرفع اى انت اهل الثناء
والمجد اختار الصباحق ما قال لعبد مرفوع على الابتداء وكذلك عبدك جملة معترضة بين المبتداء
والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت وهذا خبر قوله حق ولا ينفع ذا الجد
بفتح الفى منك الجد اى بذلك ومنه قوله تعالى ولو شئنا لجعلنا منكم ملائكة فى الارض اى
بدلكم يعنى لا ينفع ذا الغنى غناه بدلك اى بدل طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح قال الجوهرى منك

معناه عندك كان يقول اذا رفع راسه من الركوع م ابو برزة الاسلمي رضه روى مسلم عنه اللهم متب
الخير عليهما مبتا ولا تجعل عيشهما كدرا اى ذاكرا وهو لقب فى العلم دعا به لجليب فامراته قال بعض
الشارحين هذا الحديث لم يخرجه احد من اصحاب الكتب الخمسة انما اخرجه البرقانى وقد اعلم المصنف
بعلامة مسلم ق وعبد الله بن ابى اوفى اتفقا على لروايته عنه قال كان النبى عليه السلام اذا اتاه قوم
بصدقتهم قال اللهم صل عليهم فاتاه ابواوفى فقال اللهم صل على آل ابى اوفى ق انس رضه اتفقا على لروايته
فى الباب العاشر فى حديث قولوا اللهم صل على محمد وعلى محمد ق انس رضه اتفقا على لروايته
اللهم على لاكام وهو بالكسر جمع اكمة وهى الموضع المرتفع والتراب والظاء المعجمة جمع ظرب
على وزن كتف وهو الجبل لصغير وبطون الاودية ومناسبة لشرد عابه حين استسقى فقيل له
هلكنا لاسوال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا ق ابن مسعود رضه اتفقا على لروايته
اللهم عليك بقريش اى لزقربهلاك قريش قاله ثلث مرات ثم قال اللهم عليك بابى جهل بن
هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابى معيط
بالعين المهملة على صيغة التصغير وذكر السابع ولم احفظه قال ابن مسعود فوالذى بعث محمدا
بالحق لقد رايتا لذين سمى اى سمى النبى عليه السلام صرعى ج جمع صريع بمعنى مسقوط ثم سحبوا
على بناء المفعول فى القليب قليب بدر عطف بيان اوبدل قال الصغانى مؤلف هذا الكتاب
السابع هو عمارة بن الوليد بضم التخفيف العين وتخفيف الميم ق ابن عباس رضه
اتفقا على لروايته عنه قال اتى رسول الله عليه السلام الخلاء فوضعت وضوءه فلما خرج قال من
وضع هذا قلت ابن عباس قال اللهم فقهه فى الدين اى اجعله فقيها عالما زاد ابو مسعود
وعلمه التاويل وهو نقل ظاهر اللفظ الى معنى اخر بدليل دعا به له لما وضع وضوءه بفتح الواو
ق انس رضه اتفقا على لروايته اللهم لاعيش الا عيش الاخرة اى لاعيش باق الا عيش الاخرة فاغفر للانصار
والمهاجرة اى لجماعة المهاجرة ع عبد الله بن ابى اوفى رضه اتفقا على لروايته عنه اللهم منزل
الكتاب سريع لحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم اى ازعجهم واجعل امرهم مضطربا
دعا به على الاحزاب م عائشة رضه روى مسلم عنها اللهم من ولى من امر امتى شيئا فشق
فاشفق عليه اى برفق فشق عليه ومن ولى من امر امتى شيئا فرفق بهم فارفق
بهم م جابر رضه روى مسلم عنه قال لطفيل بن عمرو رايته فى المنام وهيئته حسنة فقلت له ما صنع
بك ربك فال غفر لى بهجرتى الى نبيه فقلت ما لى اراك مغطيا يديك قال قيل لى لن نصلح منك
ما فسدت فقصصتها على رسول الله عليه السلام فقال اللهم ولديه فاغفر للانصار ولابنائهم وابنائهم
متعلق بقوله فاغفر وهو جواب محذوف وجملة الشرطية عطف على مقدر من حيث المعنى
كان قال غفرت له لاولديه وقال عليه السلام اذا غفرت فاغفر لديه لما قتل رجل نفسه فقطع
يديه صار يديه كما كانتا حتى يتك فاستغفر لها يعنى رجاء من دوس تفسير لضمير يديه هاجر
مع الطفيل بن عمرو الدوسى الى المدينة فاجتووها اى استوخمها فاصابه بجوى وهو داء يجوف
فاخذ منسا فحز جميع المنقص وهو الفصل الذى بين الكف والساعد فقطع بها براجمه وهى العقد التى
فى ظهور الاصابع فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد تتناول محل الجناية وان العقاب موزع
على البدن وان المؤمن اذا مات بالكسرة من غير توبة فلم يقطع له بالنار م سعد بن ابى
وقاص رضه روى مسلم عنه اللهم هؤلاء اهلى يعنى علينا وفاطمة وحسن وحسين
قاله لما نزل قوله تعالى فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم الاوية ح عائشة رضه روى

البخارى عنها اللهم هاذ يعنى هاذه بنت خويلد اخت خديجة قاله لما استاذنت عليه اى للدخول
على النبى عليه السلام فعرف استيذان هالة مثل استيذان خديجة م ابن مسعود رضه روى مسلم
عنه اذا امسينا وامسى الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك
وله الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم انى اسالك خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك
من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم انى اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر روى بسكون الباء
معناه الاستعاذة من التعظم على الناس واستحقارهم وبفتح الباء معناه الاستعاذة من
الهرم وارذل العمر اللهم انى اعوذ بك من عذاب فى النار وعذاب فى القبر كان يقوله اذا
امسى واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله م عائشة رضه روى مسلم
عنها بسم الله اللهم تقبل من محمد وال محمد ومن امة محمد قاله عند الذبح اى ذبحه كبشا ويجوز
هبة الثواب ق عائشة رضه اتفقا على لروايته عنها بسم الله تربة ارضنا اى هذه تربة ارضنا
اراد بها المدينة لبركتها او حملها او ارض بريقة بعضنا يعنى مجموعة بريقة بعضنا قال الامام
المتورشتى تربة ارضنا اشارة الى قول الفطرة وريقة بعضنا اشارة الى النطفة التى خلق الانسان منها كانه يقول بلسان الحال اختر عنا دم من طين ثم ابدع منه بنية من ماء مهين فهين
علينا ان تشفى من هذه نشأته تشفى سقيمنا باذن ربنا قال القاضى ناصر الدين ثبت فى الطب ان
للريق مدخلا فى النضج وللتراب لوطن تاثيرا فى حفظ المزاج الاصلى ودفع مضرته حتى قالوا
ينبغى لمن سافر وتغير مزاجه ان يسقى من تراب ارضه بالماء ثم ان للرقى والعزائم اثارا عجيبة يقر بها العقول
عن كنهها وقال لو سام الطبيب لظاهر ان تلك المداواة كانت مختصة بتربة ذلك المكان الشريف
وبريقة نبينا عليه السلام لما صح انه عليه السلام بزق فى عين على ببراء منا لرمد كان اذا اشتكى
انسان منا شيئ منا وكانت به قرحة او جرح قال بسبابته اى وضعها بالارض ثم يضعها على التراب فتعلق
النبى عليه السلام كان ياخذ من ريق نفسه على صبعه السبابة ثم يضعها على التراب فتعلق
بها منه شئ فيمسح به على الموضع يجرح ويقول هذا الكلام لحالة المسح ق ابن عباس رضه اتفقا
على لروايته عنه لا اله الا الله العظيم حليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات
ورب الارض ورب العرش الكريم وصفا لعرش بوصف ما لكه كان يقوله عند الكرب فان قلت هذا
هنا ذكر وليس بدعاء لوزالة الكرب قلت هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء او يقول
كان عليه فى ذكر هذه الكلمات على نيته لحاجة وذلك كاف عن اظهاره لكونا لمذكور معلوم لغيوب
وقد ورد ان الله تعالى قال من شغله ذكرى عن مسئلتى اعطيته افضل ما اعطى السائلين ق المغيرة
بن شعبة رضه اتفقا على لروايته عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له لا لملك وهو على كل
شئ قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا لجد منك لجد كان
يقوله فى دبر كل صلوة ق جابر رضه اتفقا على لروايته عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له
الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب
وحده قاله على لمقام عبد الله بن الزبير بن العوام بتشديد الواو انقدير مسلم لا اله الا الله
وحده لا شريك له لا لملك وله لحمد لا حول ولا قوة الا بالله اى لا حركة ولا استطاعة الا بمشيته
الله لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له لنعمة وله لفضل وله لثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين
له لدين ولو كره الكافرون كان يهلل بهن فى دبر كل صلوة ق ابن عمر رضه اتفقا على لروايته عنه
لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان لحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك تقدم معنى لبيك وانا لمراد به لتكرار وليس بتثنية

ط ولله الحمد
ط وهو على كل شئ قدير

حقيقة ان تحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك روى بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول لانه
عام معناه ان تحمد والنعمة لك على كل حال ومعنى ثنائى تعليل لقوله لبيتك كانه يلبى بهذه التلبية
فى حجته وعمرته م انس رضه روى مسلم عنه لبيتك عمرة وحجا منصوب بمقدر اى مريدا عمرة و
وبنزع خافض اى بعمرة هذا يدل على انه لا يثنى عليه السلام كان قارنا مقدما الكلام فيما هو صحيح
الروايات الواردة فيه فى اول باب التاسع بحمد الله على التمام ولرسوله افضل السلام تم الكتاب
بعون الله الملك الوهاب

529